بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدّمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبيّنا محمّدًا عبد الله ورسوله، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدّين، أمّا بعد:

فإنّ إحياءَ كتب التّراثِ الإسلاميِّ الّتي تتضمّن الفهمَ الصّحيحَ للعقيدةِ الإسلاميّة ضرورةٌ ملحّةٌ، وخاصّةَ في هذا الزّمن الذي بدأت فيه النّهضةُ العلميّةُ -ولله الحمد والمنّة- تظهر في شتّى أنحاء البلاد الإسلاميّة.

وتأتي تلك الضّرورةُ في الوقت الحاضر بالذّات؛ لأنّه لابدّ للأمّة من معالمَ صحيحةٍ في طريق عودتها إلى الله – عزّ وجلّ-، تبيّن لها النّهج القويم، والمسلك الصّحيح في فهم عقيدتها التي هي اللّبنةُ الأساسيّةُ لبناء المجتمع الإسلاميّ الصّحيح.

ومالم يكن النّهجُ الّذي يُتّبع صحيحًا؛ فإنّ النّهضةَ الإسلاميّة ستنحرف عن مجراها السّليم، وطريقها المستقيم.

ولم يحدث الانحرافُ في الأمّة إلا عندما حاد عددٌ من أبنائها عن المنهج السّليم والصّراط المستقيم، وأعرضوا عن وحي ربّ العالمين، إلى مناهج بشريّةٍ، بعضها من مخلّفات فلسفة اليونان الوثنيّين، وبعضها من عقول الجاهليّين، فتفرّقت الأمّة إلى طوائف ومذاهب لكلّ منها منهجه وطريقته، وإمامه وأتباعه.

وقد (جعل الله في كلّ زمان فترةً من الرّسل، بقايا من أهل العلم، يدعون من ضلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيلٍ لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍّ تائهٍ قد هدوه، فما أحسن أثرهم على النّاس،

وأقبح أثر النّاس عليهم)[١].

ومن هؤلاء العلماء، الإمام المصلح المجدّد الشّيخ:

محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله تعالى- الّذي نصر الله به الدّين، وأعزّ به التّوحيد والسّنّة في جزيرة العرب خاصّة، وغيرها عامّة، وأيّده الله -تعالى- بالإمام محمّد بن سعود -رحمه الله تعالى-، فقامت دولة التّوحيد والسّنّة، بالحجّة والبرهان، بعد أن عمّ الشّرك في أرجائها، وانتشر الجهل في أنحائها.

فدعا -رحمه الله- إلى التّوحيد واتّباع السّنّة، وحذّر من الشّرك والبدع، وألّف في ذلك المؤلّفات والرّسائل، وبعث بها إلى الأمراء والفقهاء، فبلغت أقطار البلاد، ونفع الله بها نفعًا عظيمًا.

ثمّ تتابع على هذا النّهج المبارك أبناء الشّيخ وتلاميذه وأحفاده، يؤلّفون الكتب والرّسائل، وينشرون علم الكتاب والسّنّة، ويفقّهون النّاس في الأحكام، ويبيّنون ما خفي عليهم من أمر التّوحيد، ويكشفون الشّبهات المضلّة، ويردّون على أربابها وأهلها، لاسيّما وأنّ كثيرًا من مؤلّفات هؤلاء التّلاميذ والأبناء ألّف في زمن عصفت فيه فتن الشّرك والخرافة والحروب، وكثر فيه المعارضون لهذه الدّعوة المباركة.

ومن هؤلاء العلماء، وعلى رأسهم، **تلميذه العلّامة "حمد بن ناصر بن معمّر" -رحمه الله تعالى-**، فألّف المؤلّفات، وكتب الرّدود، ذبًّا منه -رحمه الله- عن هذا الدّين، وحماية لجنابه.

وكانت مؤلّفاته عامّة في علومٍ شتّى من علوم الدّين، وبعد استشارة مرشدي الموقّر[٢] -حفظه المولى- واسترشاده في العمل على رسائل ومؤلّفات هذا العلم فيما يخصّ باب الاعتقاد، رحّب بهذا الموضوع.

---

(١) من مقدّمة الإمام أحمد -رحمه الله- في كتابه الرّدّ على الجهميّة.

(٢) فضيلة الشيخ الدّكتور: محمّد باكريم با عبد الله.

فاستعنت بالله -عزّ وجلّ- في جمع ما وقفت عليه من رسائل العلّامة حمد بن ناصر -رحمه الله-، المخطوط منها والمطبوع، لتكون -بإذن الله تعالى- أطروحةً علميةً، أرجو بها ثواب الله -عزّ وجلّ- أولًا، ثمّ نيل درجة العالمية (الماجستير) من هذة الجامعة المباركة.

واخترت أن يكون عنوانها:

رسائل العلّامة حمد بن ناصر بن معمّر في العقيدة
- دراسةً وتحقيقًا -

أهمّيّة الموضوع وأسباب اختياره:

ويمكن أن ألخّص ذلك في الفقرات الآتية:

١. نصرة عقيدة السّلف، **بخدمة رسائل أئمة الدّعوة وإبرازها** وتحقيقها تحقيقًا علميًّا، فإنّها في رأس قائمة جهود علماء أهل السّنة والجماعة في العقيدة في العصر الحديث.

٢. **الهجمة التي شنّها –ولايزالون– بعض أهل الأهواء والبدع ضدّ أئمّة الدّعوة** ورسائلهم، **مما يجعل الحاجة ملحّةً للدّفاع عنهم، وبيان الحقّ الّذي معهم.**

٣. إنّ رسائل الشّيخ –رحمه الله– لم تحقّق ولم تخدم إلّا بمجرّد إخراجها فحسب.

٤. **إنّ العلاّمة حمد بن ناصر بن معمّر –رحمه الله–**، عرف بالتّحقيق والتّحرير، ورسوخ القدم في العلم، فهو علم في العلوم الشّرعيّة عامّة، ومعدودٌ من أكابر علماء نجد.

٥. إنّه من تلاميذ الإمام محمّد بن عبدالوهّاب –رحمه الله–، وكان موضع ثقةٍ لدى الأمراء؛ فقد أرسله الإمام عبد العزيز –رحمه الله– عام (١٢١١هـ) إلى الشّريف غالب[1] أمير مكة؛ ليناظر علماء الحرم في مسائل توحيد العبادة.

٦. إنّ رسائله ومؤلّفاته في أهمّ **موضوعات العقيدة**، فقد أدرك شدّة حاجة النّاس إلى فهم التّوحيد والشّرع، **فعني بما يصلح حال النّاس، فأصبحت مؤلّفاته ورسائله وأجوبته مميّزةً متّصفةً** بالتّحرير والتّحقيق.

وبيان ذلك بما يلي:

أ – كون الشّيخ –رحمه الله– يقرّر العقيدة السّلفية المستمدّة من كتاب الله وسنّة رسوله، على

---

(١) هو: غالب بن مساعد بن سعيد الحسنيّ، من أمراء مكة، وليها بعد وفاة أخيه سرور (سنة ١٢٠٢ هـ) ونازعه ابن أخيه "عبد الله ابن سرور"، فقبض عليه غالبٌ واستتبّ له الأمر زمنًا، توفّي سنة (١٢٣١)هـ. ينظر:[البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي الشوكانيّ. ص:(٥٦١)، والأعلام لخير الدين الزّركلي (٥/١١٥)].

فهم السّلف الصّالح.

ب– أنها تتضمن رسائل مهمةً، تبيّن مسائل التوحيد، وتنافح عن العقيدة السّلفيّة، وتدرأ عنها الشّبهات التي يثيرها دعاة الضّلالة في وقتنا الحاضر.

ج – أنّ هذه المسائل التي تطرّق لها –رحمه الله– في مؤلفاته ورسائله؛ جانب الصّواب فيها كثيرٌ من أهل البدع، ففيها يبرز الشّيخ المعتقد السّليم في تلك المسائل؛ كما يورد العديد من أقوال السّلف الّتي هي بحاجة إلى دراسة وتحقيق.

د – كون تلك الرسائل والمؤلفات تضمنّت مسائل وإشكالات وردت عليه –رحمه الله– من جهات متعددّة من نواحي نجد.

هـ – أنّها تمتاز بجودة العرض، وقوّة الأسلوب، ورصانة العبارة، وهذا بشهادة أهل العلم.

هذه أبرز الأسباب التي دعتني إلى اختيار هذا الموضوع والله الموفق لكلّ خير.

الدّراسات السّابقة:

لم يحقّق شيءٌ من رسائل الشيخ تحقيقًا علميًّا، وأمّا ما أخرجه فضيلة الشّيخ عبد السّلام بن برجس –رحمه الله تعالى– سواء كان ذلك ضمن "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجدية"، أو ما أخرجه –رحمه الله تعالى– مفردًا، وكذلك ماكان ضمن كتاب "الدّرر السّنيّة" فهو مجرّد إخراجٍ فقط، ولي عليه ملحوظات منها:

١ – عدم عزو النّصوص إلى مظانّها.

٢ – عدم نسبة الأقوال إلى قائليها.

٣ – عدم ترجمة الأعلام الواردة في تلك الكتب والرّسائل.

٤ – ندرة التّعليقات العلميّة التي يحتاج إليها في بعض المواضع.

وصف النّسخ المطبوعة والخطيّة:

أولا: النسخ المطبوعة:

اعتمدت فيها كتاب: (مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة).

- جمعها: العلاّمة سليمان بن سحمان -رحمه الله-(١).

- الطّبعة الأولى ١٣٤٥ - ١٣٤٩هـ

ثم أعيد نشرها سنة ١٤١٢هـ، حيث عني بإخراجها:

الشيخ عبدالسّلام بن برجس آل عبدالكريم، دار العاصمة، الرّياض.

وكذلك كتاب: (الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة).

- جمعها: العلامة عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله-(٢).

- الطّبعة السّابعة ١٤٢٥ هـ توزيع دار الإفتاء.

وهذا فهرس توضيحيٌّ لما وقفت عليه من رسائل ومسائل العلامة "حمد بن ناصر" -رحمه الله- يتبيّن من خلاله عدد الصّفحات:

---

(١) هو: سليمان بن سحمان بن مصلح بن جمدان النجديّ الدوسريّ الحنبليّ، كاتبٌ فقيهٌ ولد في قرية "السّقا"، انتقل مع أبيه إلى الرياض أيام فيصل بن تركي فتلقى عن علمائها التوحيد والفقه واللغة، من مصنفاته: "الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق"، توفي سنة (١٣٤٩) هـ.ينظر:[مشاهير علماء نجد وغيرهم عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ ص:(٢٠٠)، والأعلام للزّركلي (١٢٦/٣)].

(٢) هو: أبو عبد الله عبد الرّحمن بن محمّد بن قاسم العاصميّ القحطاني نسبًا، الفقيه الحنبليّ من أعيان نجدٍ، أولع -رحمه الله- في أوّليّته بالتّاريخ والأنساب والجغرافية، من تصانيفه: "إحكام الأحكام" في الفقه، و "السّيف المسلول على عابد الرّسول ﷺ، كما جمع "فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميّة"، وسافر من أجل البحث عنها إلى بلاد كثيرة، وكذلك جمع "الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة، توفّي سنة (١٣٩٢) هـ. ينظر:[الأعلام للزركليّ (٣٣٦/٣)، وطبقات النّسابين لبكر عبد الله بن محمد أبوزيد. ص:(١٩٨)].

بيان تفصيلي بموضوعات رسائل العقيدة للعلاّمة حمد بن ناصر بن معمّر –رحمه الله– المضمّنة في مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة

المجلد الأول:

م	عدد الصفحات	مـــن	إلـــى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
١	١٣	٥٥٠	٥٦٤	ثماني عشرة مسألة متنوعة أوّلها ما خيار المجلس؟ وما صورته؟	وبعدها تلخيص لكلام ابن القيّم من حادي الأرواح	٨ صفحات عقيدة
٢	٧	٥٨٦	٥٩٢	مسألتان: في الزّكاة ومسألة أخرى تتعلق بأحكام الردّة متضمنّة لبحث عقديّ	إلى الأخ سعيد	صفحة واحدة عقيدة

المجلد الثاني:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
٣	٢٨	٦٤	٩١	مسائل عقدية نقلها العلامة حمد بن ناصر عن ابن حجر الهيتمي بتصرف.. هل يقبض ملك الموت أرواح الحيوانات كلها أو مايقبض إلا أرواح بني آدم؟	تلخيص من فتاوى الهيتمي	
٤	٤	٦٣	٦٦	رسائل في العقيدة التوسل، الشّفاعة، التوحيد في سورة الإخلاص	إلى إبراهيم بن محمد	

المجلد الرابع:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
٥	٧٣	٥٩٢	٦٥٩	رسالة للشّيخ بعنوان: النّبذة الشّريفة النّفيسة في الردّ على القبوريين	جواب عن سؤالات وردت من محمد بن أحمد الحفظيّ. وشمل الجواب: ١-بيان أنواع دعاء غير الله. ٢-أقسام الشفاعة. ٣-جواب شبهات منها حديث الضرير. ٤-وأنواع التوسل. ٥-العذر بالجهل ٦-تكفير المعيّن. ٧-نقول عن علماء المذاهب الأربعة في إنكار تعظيم القبور ٨-تعظيم الكتاب والسنّة.	

مجموع الصفحات من "المجموعة": ١٣٤ صفحة

الرّسائل والمسائل الموجودة ضمن الدّرر السّنية في الأجوبة النّجدية:

المجلّد الأوّل:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	١	٢٥٧	٢٥٧	سئل العلامة حمد بن ناصر عن فعل الفقراء؟	هو بدعة ولم يعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا الصّحابة رضي الله عنهم.	

المجلد الثاني:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	٤	١٥٧	١٥٩	سئل الشيخ حمد بن ناصر عن الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفيّة؟	أجاب بقوله: أما الفرق بين الشفاعة المثبتة والمنفية فهي...	
	١	١٦٠	١٦٠	سئل الشيخ حمد عن قوله: أسألك بحق السائلين...	أجاب بقوله: أما السؤال عن قول الخارج من الصلاة: اللّهم إني أسألك بحق السائلين...	

المجلد الثالث:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	١٠٧	٥٣	١٥٩	جواب مطول للعلامة حمد بن ناصر -رحمه الله- في الصفات	جواب سؤال عن آيات وأحاديث الصفات وفيه: ١-بيان مجمل الاعتقاد في الأسماء والصفات. ٢-إثبات صفة العلو من القرآن والسنة. ٣-ثم الكلام في الكيفية والاستواء. ٤-ثم الإجماع على إثبات العلوّ. ٥- ذكر ما ورد عن السلف ثم الأئمة في العلو. ٦- ثم فصل في بيان عقيدة محمد بن عبد الوهاب.	

المجلد الخامس:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	٦	٩٠	٩٥	جزء من مناظرته مع أهل مكة	أحكام المقابر	
	٦	١٥٩	١٦٠	جزء من مناظرته مع أهل مكة	أحكام المقابر	
	١	٤١١	٤١١	سئل عن قوله في كتاب التوحيد: اتفقوا على تحريم كل اسم معبّد لغير الله؟		

المجلد السابع:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	١	٢٣٠	٢٣٠	سؤال عن حكم تقبيل اليد والمعانقة والمصافحة؟		

المجلد الثامن:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	١	٦١	٦١	سؤال في الإمامة		

المجلد العاشر:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات
	٣	٣٣٥	٣٣٧	ما قولكم فيمن دعا نبيا أو وليا أو استغاث به في تفريج الكربات؟ كفار زماننا هل هم مرتدون؟ أم حكمهم حكم عبدة الأوثان وأنهم مشركون؟	جزء من مناظرته مع أهل مكة	
	١	٣٣٨	٣٣٨	سئل هل تكفرون بالمعاصي؟		

المجلد الثالث عشر:

م	عدد الصفحات	من	إلى	العنوان	الموضوعات	الطبعات والملحوظات
	٢	٤٥٠	٤٥١	سئل –رحمه الله– عن ما تضمنته سورتي الإخلاص والكافرون؟		

المجموع الكلي:٢٦٨ صفحة

ثانياً: النّسخ الخطيّة:

وقع لي عددٌ من النّسخ الخطيّة لمؤلّفات ورسائل العلامة ابن معمّر –رحمه الله تعالى– ضمن مجاميع تشتمل على رسائل متنوعة لعلماء نجد، سيأتي بيانها في وصف النسخ الخطية التي اعتمدتها.

خطّة البحث:

اشتملت الخطّة على مقدّمة وقسمين: قسم الدّراسة، وقسم التّحقيق، ثم فهارس تفصيليّة.

المقدّمة: وفيها بيان أهميّة الموضوع، وأسباب اختياره، وبيان بالرّسائل التي تمّت دراستها وتحقيقها، وخطة البحث، ومنهج البحث.

القسم الأول: الدّراسة: وفيه فصلان:

الفصل الأول: عصر المؤلّف وحياته. وجعلته في مبحثين:

المبحث الأول: عصر المؤلّف: وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السياسيّة.

المطلب الثاني: الحالة الاجتماعيّة.

المطلب الثالث: الحالة الدّينيّة.

المبحث الثاني: حياة المؤلّف: وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: ولادته وأسرته.

المطلب الثالث: نشأته العلميّة ورحلاته.

المطلب الرابع: شيوخه.

المطلب الخامس: تلاميذه.

المطلب السادس: عقيدته.

المطلب السابع: آثاره العلميّة وثناء العلماء عليه.

المطلب الثامن: وفاته.

الفصل الثاني: دراسة رسائل العلامة حمد بن ناصر في العقيدة وفيه ستّة مباحث:

المبحث الأول: تحقيق عناوين الرّسائل.

المبحث الثاني: توثيق نسبتها إلى المؤلف.

المبحث الثالث: منهج المؤلف في الرّسائل.

المبحث الرابع: مصادر المؤلف في الرّسائل.

المبحث الخامس: قيمتها العلميّة.

المبحث السادس: وصف النسخ الخطيّة والمطبوعة، وإرفاق نماذج منها.

القسم الثاني: النّص المحقّق.

(ويشتمل على جميع الرّسائل والمسائل المذكورة في الجداول).

الفهارس:

أ- فهرس الآيات القرآنيّة.

ب- فهرس الأحاديث النّبويّة.

ت- فهرس الآثار.

ث- فهرس الأعلام.

ج- فهرس الكلمات الغريبة.

ح- فهرس الفرق والطّوائف.

خ- قائمة المصادر والمراجع.

د- فهرس الموضوعات.

منهجي وعملي في التّحقيق:

١. جمع النّسخ الخطيّة لرسائل ومؤلّفات الشّيخ حمد بن ناصر بن معمّر -رحمه الله تعالى- الموجودة، وسأعتمد على تلك النّسخ في مقابلة النّصّ.

٢. نسخ الرّسائل وفق قواعد الإملاء الحديثة، ومقابلتها على النّسخ الخطيّة الأخرى والنّسخ المطبوعة.

٣. اتّباع منهج إثبات النّص الصّحيح، فإنّ احتمال وجود الخطأ وارد بسبب تعدد النّسخ.

٤. عند اختلاف النّسخ في كلمةٍ أو عبارةٍ، أثبت أصحّها في نظري، وأضعها بين شرطتين مائلتين هكذا (//)، ثمّ أشير بالهامش إلى الكلمة الواردة في بقيّة النّسخ.

٥. إن كانت الرّسالة مما أحقّقه منشورة في أيّ كتاب، كـ"الدّرر السّنيّة"، أو "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة"، أشير إليها بذكر مكان وجودها، وأثبت ما أقف عليه من النّسخ الخطيّة -أوغيرها- من رسائل وفتاوى في العقيدة للعلّامة حمد بن ناصر بن معمّر -رحمه الله تعالى-.

٦. إن كان الخطأ في آية، أكتفي بتصحيحه، دون الإشارة إلى ذلك.

٧. إن كان الخطأ في حديث أو أثر، أصحّحه من أصله وأشير إلى ذلك.

٨. عزو الآيات القرآنيّة إلى مواضعها في المصحف الشّريف، بذكر اسم السّورة ورقم الآية.

٩. الالتزام في كتابة الآيات داخل النّصّ بالرّسم العثماني.

١٠. عزو الأحاديث الواردة في هذا البحث، من مصادرها، واتبعت في ذلك الآتي:

- عزو الأحاديث من مصادر من كتب السّنّة.
- ذكر رقم الحديث أو الجزء ورقم الصّفحة مع الإشارة إلى اسم الكتاب والباب في الحاشية.
- الأحاديث التي أوردها في الهامش للاستشهاد، أكتفي فيها بذكر الجزء والصّفحة.

- الأحاديث التي لم ترد في الصّحيحين، أذكر كلام علماء الحديث في بيان درجتها.
- الأحاديث التي اكتفى المؤلّف بالإشارة إليها، أو بذكر جزء منها، أذكرها وأكملها في الحاشية مع التخريج.

١١. عزو الآثار الواردة في البحث إلى مصادرها، سواء كانت للصّحابة أو التّابعين، وكذا كلام من بعدهم من علماء سلف الأمة.

١٢. توثيق النّصوص المنقولة الواردة في النّصّ المحقّق، وعزوها إلى مصادرها، فما أسقطه المؤلّف أو أخطأ في نقله أشير إليه في الحاشية.

١٣. جمع رسائل الشّيخ العقديّة في موضع واحد، وترتيبها ترتيبًا فنيًّا؛ بحيث يسهل على القارئ الوقوف عليها، فإنّ رسائل الشيخ متفرّقة في غير ما مجموع، وبعضها متداخل مع رسائل الفقه.

١٤. التّرجمة الموجزة لجميع الأعلام عدا العشرة المبشّرين بالجنّة والأئمّة الأربعة.

١٥. التّعليق على المسائل العقديّة وغيرها، التي أشار إليها المؤلّف، وكانت بحاجة إلى تعليق أو زيادة إيضاح.

١٦. عزو الأبيات الشّعريّة إلى قائليها ومصادرها.

١٧. التّعريف الموجز بالفرق والطّوائف الواردة في النّصّ.

١٨. التّعريف الموجز بالأماكن والبلدان الواردة في النّصّ، وكلّ ما يحتاج إلى تعريف.

١٩. شرح الكلمات الغريبة الواردة في النّصّ.

٢٠. الالتزام بعلامات التّرقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.

٢١. وضع فهارس مختلفة، تكشف بيانات الرّسائل، وتبيّن للقارئ محتواها على النّحو المبيّن في الخطة.

شكر وتقدير

وبعد: فهذا البحث الذي بين يديك -أخيّ القارئ- بذلت فيه جهد المقلّ، وأفرغت فيه وسع المقصّر، فما كان فيه من صوابٍ فمن الكريم الرّحمن، وما كان من خطإ فمن نفسي ومن الشّيطان، وبالنّصح فلا يبخل الإخوان، وأستغفر الله العظيم، من كلّ ذنب وتقصير، إنّه غفور رحيم.

فأحمد الله تعالى أن أعانني على هذا البحث رغم كثرة الصّوارف في هذه الدّنيا، فله الحمد حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركًا فيه، ثمّ أشكر والديّ الّذين لم ينقطع منهما الدّعاء لي بالتوفيق والسّداد، وقد بذلا زهرة شبابهما لإحاطتي وإخوتي بالعناية والرّعاية، والله أسأل أن يحفظهما وأن يمتّعهما بالإيمان والعافية.

كما أشكر شيخي ومرشدي فضيلة الدكتور: محمد با كريم باعبد الله -حفظه الله ورعاه- الذي قام بالإرشاد والتوجيه، وكان إرشاده هو نواة هذه الرّسالة.

وأخصّ بشّكري فضيلة الشيخ الدّكتور: سعود الدّعجان -حفظه الله- الّذي تكرّم وتفضّل بالإشراف على هذه الرسالة، حيث إنه لم يأل جهدًا في النّصح والتّوجيه، وإبداء الملاحظات، وتعديل مواطن الخلل والزلات، فجزاه الله خيرا وبارك في عمره وعمله وذريته.

وشكري موصول -أيضًا- للشّيخين الكريمين: فضيلة الشّيخ الدّكتور: (محمّد بن عبد الوهّاب العقيل)، وفضيلة الشّيخ الدكتور: (عارف بن مَزيد السّحيمي) على ما امتنّا به عليّ من جهد ووقت في قراءة هذه الرّسالة وتقويمها وبيان ما فيها من قصور.

فجزاهما المولى خير الجزاء وبارك في أعمارهما وأعمالهما إنّه وليّ ذلك والقادر عليه.

كما لا أنسى أن أشكر هذه الجامعة الإسلاميّة المباركة ممثلةً في قسم العقيدة بكلية الدعوة وأصول الدين أن أتاحوا لي المجال لطلب أشرف العلوم والإفادة من أهل العلم من المشايخ والعلماء.

وأشكر -أخيرا- كل من أعان وساهم في هذا البحث بقليل أو كثير، فجزاهم الله عني كل خير، وأعانني الله على ردّ شيئ من ذلك الفضل لهم.

وأسأله -سبحانه وتعالى- بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يبارك في هذا العمل، وأن ينفع به، ويجعله خالصًا لوجهه الكريم، والحمد لله رب العالمين، **وصلّى** الله على نبينا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم.

القسم الأوّل: الدّراسة

وفيه فصلان:

الفصل الأوّل: عصر المؤلّف وحياته.

الفصل الثّاني: دراسة الرّسائل.

الفصل الأوّل: عصر المؤلّف وحياته

وفيه مبحثان:

الأوّل: عصر المؤلّف.

الثّاني: حياة المؤلّف.

المبحث الأوّل: عصر المؤلّف

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأوّل: الحالة السّياسيّة

عاش العلّامة "حمد بن ناصر بن معمّر –رحمه الله–" في القرنين الثّاني عشر، والثّالث عشر، حيث ولد سنة (١١٦٠ هـ) وتوفّي سنة (١٢٢٥ هـ)(١).

وعاصر –رحمه الله – الدّولة السّعودية في عهدها الأول التي تولّى إمرتها –على التّوالي– كلّ من الإمام "محمّد بن سعود" –رحمه الله– وكان ذلك في الفترة من سنة:(١١٥٧ هـ) إلى سنة: (١١٧٩ هـ)، ثمّ ابنه الإمام "عبد العزيز بن محمد بن سعود" –رحمه الله– وكان ذلك في الفترة من سنة: (١١٧٩ هـ) إلى سنة: (١٢١٨ هـ)، ثمّ ابنه الإمام "سعود بن عبد العزيز"–رحمه الله– وكان ذلك في الفترة من سنة: (١٢١٨ هـ) إلى سنة: (١٢٢٩ هـ)(٢).

وكانت نجدٌ قبل انتشار دعوة الإمام محمّد بن عبد الوهّاب وظهورها مقسّمةً إلى عدّة إمارات، ولم يكن ثمة ترابطٌ سياسيٌّ بين هذه الإمارات، فكانت العلاقة بينها يسودها الفتور، بل قد يصل الأمر إلى التّقاتل في بعض الأوقات، وإذا نظرنا إلى الأسر النّجدية الحاكمة في تلك الحقبة نجدها لا تخرج عن: آل معمّر في العيينة، ودهام بن دواس(٣) في الرّياض، وآل زامل في

(١) ينظر:[علماء نجد خلال ثمانية قرون لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسّام (٢/١٢١–١٢٨)، ومشاهير علماء نجد ص(١٥٧)].

(٢) ينظر:[علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/١٢١–١٢٨)، وتاريخ الفاخري، لمحمّد عمر الفاخريّ. تحقيق د. عبد الله الشبل مقدمة المحقق ص: (٢٥–٢٧)]

(٣) هو : دهام بن دوّاس، كان أبوه رئيسًا لبلد منفوحة، توطّن الرياض بعد إجلاء أهل منفوحة له ولأخوانه وقتل أخيه محمد، ومع مرور الوقت تمكّن دهّام من رئاسة الرياض، وكان من ألدّ أعداء الدعوة الإصلاحية، حيث حاربها نحوا من ثلاثين سنة، وكان ذلك في إمرة الإمام محمد بن سعود وابنه عبد =

الخرج، وآل سعود في الدّرعيّة(١) .

وكان الاتفاق الذي حصل بين الإمامين: محمد بن سعود، ومحمد بن عبد الوهّاب في الدّرعيّة، نقطة انطلاق لتشكل الدّولة السّعودية في عهدها الأول، والتي عاصمتها الدّرعية، و تفيّأ النّاس في ظلال هذا الاتفاق أمنًا واسعًا و رزقًا وافرًا.

وأصبحت -بعد هذا الاتّفاق- الدّرعيّة القاعدة الأولى للدّولة السّعودية الفتيّة، كما صار يلقّب أميرها بـ"الإمام"، وأصبح على عاتق هذه الدولة واجب كبير، وهو نشر الدعوة وبثها إلى خارج حدود نجد ليشمل الجزيرة وغيرها من الدول المجاورة لها.

ومهما اختلفت تفاصيل الروايات حول الطريقة التي تم بها اللقاء بين الشّيخ محمد بن عبد الوهّاب، والأمير محمد بن سعود، وما دار في ذلك اللقاء، فإنها تتفق على أنهما تبايعا على أن يعملا في سبيل الدعوة الإصلاحية ونشرها بكل ما يستطيعان من الوسائل، وكان ذلك سنة (١١٥٧هـ)، وعلى هذا الأساس قامت دولة جديدة في المنطقة، هي الدولة السعودية الأولى (٢).

= العزيز، وقتل ابناه سعدون ودواس، فقذف الله في قلبه الرعب؛ ففر سنة (١١٨٧) هـ هو وأولاده ومناصروه إلى الخرج. ينظر:[عنوان المجد في تاريخ نجد لعثمان بن عبد الله بن بشر النجديّ الحنبليّ (٤٨/١ وما بعدها)].

(١) ينظر:[حقيقة دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأثرها في العالم الإسلاميّ ضمن "مجلة البحوث الإسلامية"(١٢١/٢١)].

(٢) ينظر:[عنوان المجد (٤٢/١-٤٤)، وعقيدة الشّيخ محمّد عبد الوهّاب السّلفية وأثرها في العالم الإسلاميّ لصالح بن عبد الله العبود (٧٩٧/٢)].

وقد توسّعت حدود الدولة السعودية الأولى في عهد الإمام محمد بن سعود لتشمل مدن العارض، والمحمل، وسدير، والوشم، إلّا ما كان من إمارة الرّياض، والتي كانت بزعامة دهام بن دواس، فإنّها أفلتت من هذه الحركة التوسّعيّة[١]، كما أنّ هذه الفترة أسندت قيادة جيوش الدّولة للأمير عثمان بن معمّر[٢].

وبعد وفاة الإمام محمّد بن سعود عام (١١٧٩ هـ) –رحمه الله–[٣]، تولّى من بعده ابنه الأكبر: "الإمام عبد العزيز"، وتوسّعت الدّولة في عهده لتضمّ كلّ من: الرّياض، والخرج، ووادي الدّواسر، ثمّ القصيم، وجبل شمّر، وبهذه التوسّعات الجديدة انقلبت نجدٌ وحدةً سياسيّةً تحت ولاية للحاكم السّعودي.

وما أن مضت نحوٌ من أربعين عامًا حتّى توحّدت بلاد نجدٍ ثمّ توجّهت أنظار ولاتها إلى خارج حدود نجد؛ فتمكّنوا من ضمّ الأحساء والقطيف، بل إنّ هذه الحملات السّلفية نشطت لإدخال العراق وبلاد الشّام[٤].

وتواصلت فتوحات آل سعود لتضمّ إقليم قطر وعمان؛ كما توجّهت جنوبًا فأدخلت الطائف، ومكّة بعدما أمّن أهلها، وتشجّع علماؤها للدّعوة الإصلاحيّة، وهذا لم يمنع "الشّريف غالبًا" أن يستردّ مكّة بعد عودة الأمير سعود إلى الدّرعيّة.

وأبرز أحداث الدّولة السّعودية الأولى، ما حصل سنة (١٢١٨ هـ)؛ حيث اغتيل الإمام عبد العزيز –رحمه الله– وهو في الصّلاة.

توفّي –رحمه الله– وحدود مملكته ممتدة من الشّام، إلى الرّبع الخالي في الجنوب، ومن ساحل

---

(١) ينظر: [عنوان المجد (٤٢/١-٩٩)، ومحاضرات في تاريخ الدولة السعودية الأولى. ص: (٢٩)].

(٢) ينظر: [تاريخ نجد للشيخ حسين بن غنام. ص: (١٠١)، وعنوان المجد (٥٥/١)].

(٣) ينظر: [عنوان المجد (٩٩/١)].

(٤) ينظر: [عنوان المجد (٢٠١/٢-٢٢٥)].

البحر الأحمر إلى الخليج [١].

وتميّزت هذه الحقبة بانتشار الأمن، واستقرار العيش في جميع الأقاليم التي تحت ولا يته – رحمه الله– [٢].

وخلف الإمام سعود والده[٣]، وتميّزت فترة تولّيه بالتّوسّع والاستقرار ؛ حيث ضمّ بادية الشّام، والعراق، كما امتدّت فتوحاته إلى رأس الخيمة وزبيد في اليمن[٤]؛ ولذلك عدّ المؤرّخون فترة ملكه بالعصر الذّهبيّ للدّولة السّعوديّة.

وقد دفع تسارع وتطوّر هذه التوسّعات الدّولة العثمانيّة إلى تكليف والي مصر "محمّد علي باشا"[٥] بمهمّة القضاء على الخطر الوهّابي -كما يزعم أعداء الدّعوة الإصلاحيّة- وردّ الحرمين الشّريفين[٦].

---

(١) ينظر:[محاضرات في تاريخ الدولة السعودية الأولى ص: (٨٥). وعنوان المجد (١/٢٥٩- ٢٦٣)].

(٢) ينظر:[عنوان المجد (١/٢٦٦-٢٦٧)].

(٣) ينظر:[عنوان المجد (١/٢٦٥)].

(٤) ينظر:[تارخ الفاخري ص:(١٦٧)].

(٥) هو: محمد علي بن إبراهيم أغا بن علي، ألباني الأصل مستعرب، احترف تجارة الدخان فأثرى، ولي مصر سنة (١٢٢٠) هـ، انتدبته الدولة العثمانية أن يجرد حملة للقضاء على الدولة السعودية الأولى. أرسل البعثات التعليمية إلى أوروبا، وبنى المدارس والمعامل في مصر. اعتزل الأمور لابنه إبراهيم سنة (١٢٦٤) هـ توفي بالقاهرة سنة (١٢٦٥) هـ. ينظر:[الأعلام لخير الدين الزركلي (٦/٢٩٨)].

(٦) ينظر:[تاريخ بعض الحوادث الواقعة في نجد لإبراهيم بن صالح بن عيسى ص: (١٠١)].

المطلب الثّاني: الحالة الاجتماعيّة

في ضوء ما سبق من أحداث، تسارعت القبائل القاطنة في تلك المناطق إلى القيام بالهجرة، والتي لم تقتصر على المناطق المجاورة، بل تعدّت إلى البلدان والأقاليم البعيدة كالعراق وغيرها.

ويلاحظ أن: [الدولة السعودية أصبحت مجاورة في حدودها للنفوذ العثماني في بلاد العراق، وهذا بدوره أدى إلى احتكاكات مسلحة بين السلفيين، وبين ولاة العراق العثمانيين والقبائل المقيمة في جنوب العراق؛ بخاصة وأن عددًا من بني خالد قد لجأوا إلى هذه القبائل].(١).

ومن المهاجرين من قصد بترحاله طلب العلم وتأييد الدّعوة السّلفية؛ كما هو الحال عند رؤساء المعامرة؛ حين علموا أنّ الإمام محمّد بن عبد الوهّاب قد استقرّ في الدّرعيّة(٢)، وكذلك هجرة أبناء عثمان بن معمّر إلى الدّرعيّة بعد قتله ومعهم العلاّمة حمد بن ناصر، حيث هاجر مع والده بعد مقتل جدّه وكان عمره وقتئذٍ: "أربعة عشر عامًا"(٣).

كما كان من دوافع الهجرة في تلك الحقبة التأريخيّة، طلب الرّزق بسبب سوء الأوضاع الاقتصاديّة، والّذي حصل بسبب ندرة الأمطار، وما تبع ذلك من الغلاء والجوع والمرض.

وفي أحداث سنة (١٢٠٤هـ) نزل على حريملاء بردٌ شديدٌ... وقتل المواشي والشّجر، وخرق السّطوح، وكسر أواني النّحاس(٤).

---

(١) ينظر:[محاضرات في تاريخ الدولة السعودية الأولى ص: (٨٠-٨٧)].

(٢) ينظر:[تاريخ نجد لابن غنام ص: (٨٨)].

(٣) ينظر:[إمارة العيينة وتاريخ آل معمر لعبد المحسن بن معمّر، ص: (٣١٢، ٤٠١)].

(٤) ينظر:[تاريخ الفاخري ص: (١٤٢-١٥٢)].

ونظرًا لما عليه بلاد نجد من ندرة الأمطار، خاصّة أوقات القحط والجذب، ورغم اعتماد أهلها على الرّعي وتربيّة الأغنام، والزّراعة، إلّا أنّ الدّولة السّعودية الأولى وجدت المتنفّس الاقتصاديّ بضمّ إقليم الأحساء الزّراعيّ الّذي تميّز بإطلاله على الخليج العربيّ.

وينقسم المجتمع في بلاد نجد إلى أربع فئات:

الأولى: الحاكم والأمراء وأعوانهم.

ومهمتهم القيام على شؤون البلاد، والنظر في مصالح الرّعيّة الدّينيّة والدّنيويّة، وتنظيم الشّئون العسكرية للدّولة، وتنفيذ الأحكام الشّرعية، وفي سبيل ذلك يقوم الإمام الأعظم بتعيين وتوزيع الأمراء على المناطق.

الثّانية: العلماء .

وتقوم هذه الفئة بوظائف عدّة منها: تعليم النّاس أمور دينهم، ومناصحة الولاة وغيرهم، والقيام بالقضاء، والإفتاء، والإمامة والخطابة، والرّدّ على المخالفين. ومن هذه الفئة الإمام محمّد بن عبد الوهّاب، وتلاميذه، ومن أبرزهم: "الشّيخ العلّامة حمد بن ناصر -رحمهم الله-".

الثّالثة:العامّة:

وهم السّواد الأعظم في المجتمع، وتنقسم إلى حاضرة وبدو، أما الحاضرة فهم سكّان المدن والقرى، وهؤلاء يزاولون الزّراعة ويتكسّبون بالتّجارة، وأما البدو فهم الرّحل، وغالب أعمالهم في الرّعي، وهذه الفئة -بالإضافة إلى ما سبق- تشارك في الجهاد ونشر الدعوة، والدفاع عنها.

الرابعة: الأرقاء:

ووظيفتهم القيام على شؤون مواليهم، والدفاع عنهم، كما أنهم كذلك يشاركون في الجهاد، وهذه الفئة كثيرة عند الأمراء والأغنياء[1].

---

(١) ينظر:[الدّرر السّنيّة (١٦/٣٧٢-٣٩٤)، وتاريخ نجد. ص:(٨٣-٩٨)، الحياة العلمية في وسط الجزيرة العربية في القرنين الحادي عشر والثاني عشر لأحمد بن عبد العزيز البسام. ص: (٣٨-٤٤) وص: (١٠٧)].

المطلب الثّالث: الحالة الدّينيّة

إنّ النّهضة العلميّة التي دارت رحاها في بلاد نجد وما حولها، كان لها الأثر البالغ في التغيّرات على الحياة الدّينيّة في هذه البلاد؛ حيث نقلت دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب بلاد نجدٍ من ظلمات الوثنيّة، إلى نور الإسلام الصّافي.

كما أدّى انتشار أخبار هذه الدّعوة المباركة، إلى التحاق كوكبة من أبناء نجد الأخيار بهذا الرّكب السّلفي، ونصرة هذه الدعوة المحمّديّة السّلفيّة، ومن هؤلاء: العلّامة حمد بن ناصر –رحمه الله–، والتي بالتحاقها قدّمت الدّعم المعنويّ لهذه الدّعوة المباركة، بعدما لاقته–هذه الدعوة– من التّرحيب و الدّعم السّياسيّ من الإمام محمّد بن سعود(١).

ومن أهمّ ما تميّزت به الحالة الدّينية في عصره –رحمه الله– ما يلي:

١ – القضاء على كلّ ما كان منتشرًا من الشّرك، والبدع، والخرافات:

حرص أتباع الدّعوة على تصفية العقيدة الإسلاميّة مما يعتريها من خرافات وبدع ، وأكبر شاهد لذلك أن فرض مبادئ التوحيد وإزالة مظاهر الشرك كان مستهلّ المقاصد الحربيّة في حروبهم التي خاضوها مع المناوئين (٢).

٢– إرسال العلماء لتعليم الناس أمور دينهم:

ومن ذلك إرسال الإمام عبد العزيز –رحمه الله– وفدًا إلى الحجاز برئاسة العلّامة حمد بن ناصر لمناقشة الأمور الدّينية مع علماء مكة(٣).

---

(١) ينظر:[الحياة العلميّة في وسط الجزيرة العربيّة. ص: (٢٣١)].

(٢) ينظر:[عنوان المجد (١/٢٥٧–٢٩٣)، ومحاضرات في تاريخ الدولة السعودية ص: (٣٣) فما بعدها].

(٣) ينظر:[الدّرر السّنيّة (١٦/٣٨٤)، وعلماء نجد خلال ثمانية قرون ص: (١٢٦–١٢٨)].

كما أنّ الإمام عبد العزيز أرسل مجموعة من علماء الدّعوة إلى مناطق عسير، وتهامة، واليمن، لشرح مبادئ الدعوة بين السكان في هذه المنطقة(١)، وأرسل -كذلك- الإمام سعود بن عبد العزيز -رحمه الله - سريّةً إلى عمان، لتعليم الناس أمور دينهم(٢).

٣- انتشار الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

وقد كان من ثمار انتشار دعوة التوحيد الإصلاحية، أن حسمت أمر المنكرات والبدع ، بالقيام بواجب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر في العينية، و يعدّ الأمير عثمان بن معمّر أوّل من ساعد الإمام محمّد بن عبد الوهّاب على ذلك.

ولم يزل الشيخ مقيماً في العينية مؤدّيًا لهذه الشّعيرة، ويعلّم النّاس دينهم، ويزيل ما قدر عليه من البدع، ويقيم الحدود، ويأمر الوالي بإقامتها(٣).

٤- إقامة شعائر الإسلام والمحافظة عليها:

ولما كان إقامة الشّعائر الدّينية من واجبات التوحيد، ودليل صدق على نجاح دعوة التوحيد؛ فإنه كان لها القِدح المعلّى من العناية والتطبيق عند ولاة أمر الدولة السعودية، ولا أدلّ على ذلك ما شاع عند أهل الأقاليم والأقطار، أنّ حكام آل سعود الذين قادوا الحملات والفتوحات إلى الأمصار، بغية نشر هذه الدعوة الإصلاحية، لا يتهاونون في شأن هذه الشعائر، وهذا ما دفع الشّريف غالب أن يأمر أهل جدّة ومكّة سنة (١٢٢٠ هـ)، -زمن مجيء الأمير سعود بن عبد العزيز على الحجاز- بالإقلاع عن شرب الدّخان وبيعه في الأسواق، و أمر بمنع المنكرات، والمجاهر ة بها، وترك لبس الحرير، والذّهب، كما أمر النّاس أن يبادروا إلى الصّلاة، حين سماع الأذان، وأن لا يصلّي في الحرم إلّا جماعة واحدة.

كما ألقى العلّامة حمد بن ناصر خطبةً بليغة تدور حول تحقيق التّوحيد، وإخلاص العبادة،

(١) ينظر:[محاضرات في تاريخ الدولة السعودية الأولى ص: (٩٩-١٠١)].

(٢) ينظر:[عنوان المجد في تاريخ نجد (١/٢٩٧)].

(٣) ينظر:[تاريخ نجد ص: (٨٥)، وعنوان المجد (١/٣٨)]

والتّحذير من ترك الصّلوات وذلك في جدّة في مسجد عكاشة، وأمر الأمير سعود بن عبد العزيز أن يجعل في أسواقها من يأمرهم بالصّلاة إذا دخل الوقت؛ فكان إذا أّذّن المؤذّن نادى المحتسبون في الأسواق: الصّلاة الصّلاة[1].

٥- إعلان الجهاد لنشر الدّعوة والدّفاع عن العقيدة الصّحيحة.

فقد حمل أتباع الدّعوة راية الجهاد ضدّ أعدائها من أجلّ حمل النّاس على الحقّ وتهيئة الجوّ الصّالح لنشر الدّعوة، والعودة بالمسلمين إلى منهج الله[2].

(١) ينظر:[علماء نجد خلال ثمانية قرون، (١٢٦/٢) وعنوان المجد (٢٦٢/١-٢٩٦)، ومحاضرات في تاريخ الدّولة السعودية الأولى ص: (١٤٥)].

(٢) ينظر:[عنوان المجد (٨٧)].

المبحث الثّاني: حياة المؤلّف

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأوّل: اسمه ونسبه.

هو الشّيخ الجليل العلّامة حمد بن ناصر ابن الأمير عثمان بن حمد بن عبد الله بن محمد بن حمد بن عبد الله بن محمّد بن معمّر بن حمد بن حسن بن طوق بن سيف، من العناقر الذي هو بطن كبير من بني سعد، وبنو سعد إحدى قبائل بني تميم القبيلة المشهورة(١).

المطلب الثّاني: ولادته وأسرته

ولادته:

ولد العلّامة حمد بن ناصر عام (١١٦٠ هـ)(٢) في مدينة العيينة بلدة آبائه وأجداده، وهي يومئذ من أكبر مدن نجدٍ، وذلك إبّان إمارة جدّه عثمان بن معمّر، وهو من أشهر أمرائها(٣).

أسرته:

تنتهي أسرة الشيخ حمد إلى "آل معمّر"، وقد كان لهذه الأسرة العريقة المنزلة العليّة والمكانة

---

(١) ينظر: [علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/١٢١)، وجمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد لحمد الجاسر. (٢/٨٣٤-٨٤٤)، والدّرر السنية في الأجوبة النجدية (١٦/٣٨٣)].

(٢) لم أقف على اليوم ولا الشّهر الذي ولد فيه العلّامة حمد بن ناصر فيما وقفت عليه من الكتب التي ترجمت له.

(٣) ينظر: [علماء نجد (٢/١٢١)، وإمارة العيينة. ص: (٤٠١)].

الرفيعة بين الأسر النّجدية، خاصّة في القرنين الحادي عشر والثاني عشر؛ لكونها شغلت منصب الإمارة في المحيط النجديّ(١)، وبعد التّدقيق في الرّسم اللّفظيّ لهذه الأسرة، نتج من البحث أنّ الانتساب إلى آل معمّر أخذ أبعادًا لفظيّةً على النّحو الآتي: فينعتون بـ"المعامرة"، وبـ "المعمّر" وبـ"آل معمّر"، وهذا أشهر من الأوّل، ومفرده "ابن معمّر" أو "المعمّريّ"، ونخوتهم "ابن معمّر" أو "راعي برقة"، وبرقة اسم للعيينة، وذلك أنّ مؤسّس إمارة العيينة هو حسن بن طوق التّميميّ جدّ آل معمّر، وهو أحد رجال القرن التّاسع الهجريّ، حيث انتقل من ثرمداء إلى ملهم، ثمّ اشترى العيينة عام (٨٥٠ هـ)، وقد أقام فيها إمارة، وخلفه بعد وفاته عام (٨٦٥ هـ) ابنه حمد، وبعد وفاته خلفه على إمارة العيينة ابنه معمّر الذي عرفت سلالته ونسله بـ"آل معمّر"، وتداولوا إمارة العيينة.

ويعدّ شراء "حسن بن طوق التّميميّ للعيينة بداية طور جديد لها، حيث دخلت مرحلة الإعمار والسيادة؛ حتى أصبحت أقوى بلد نجديّ وقتئذ، وأصبحت الإمارة بعد "حسن بن طوق" في ذرية آل معمّر(٢).

ولعلّي أتحدث عن جدّ العلّامة حمد، ووالده، وذريته -رحمهم الله- فيما يلي:

- **الأمير عثمان بن حمد بن معمر (جدّ الشيخ حمد بن ناصر):**

تولّى الأمير عثمان بعد أخيه "محمد" إمارة العيينة عام (١١٤٢ هـ)(٣)، وهو من أبرز أمراء

(١) ينظر: [علماء نجد (٢/١٢١-١٢٢)].

(٢) ينظر: [إمارة العيينة. ص: (٢٦٦-٢٦٧)].

(٣) ينظر: [عنوان المجد. (٢/٣٧٣)].

الأسرة المعمّرية[١]، كما زامنت فترة ولايته ظهور الدّعوة الإصلاحيّة على يد الإمام محمّد بن عبد الوهّاب، وقد ساندها الأمير عثمان، وأفادت الدّعوة من سلطته[٢]، بل إنّ الدّعوة دخلت في طورها الفعليّ في عهده.

وقد استمرّ في قيادة قوّات الدّعوة بعد انتقال الإمام إلى الدّرعيّة[٣].

وقتل الأمير عثمان -رحمه الله- بعد صلاة الجمعة في مسجده في العيينة الثّاني عشر من شهر رجب من عام (١١٧٣ هـ)[٤]، وخلّف عثمان -رحمه الله- ولدين وبنتًا، وهم: ناصر و عبد الله والجوهرة[٥].

- **أمّا ناصر بن عثمان (والد العلّامة حمد):** فهو أكبر أولاد الأمير عثمان، انتقل بعد مقتل والده إلى الدّرعيّة، وشارك في بعض المعارك التي خاضها مؤيدوا الدعوة الإصلاحيّة ضدّ خصومها مع والده، وبعد مقتل والده كذلك.

والشّيخ ناصر هو خال الإمام سعود بن عبد العزيز آل سعود[٦].

وفي عام (١١٨٢ هـ)، وخلال إحدى مشاركاته الحربية مع قوّات الدّعوة ضدّ عربان آل مرّة، وغيرهم، وهم نازلون عند الماء المعروف بـ"قنا" في ناحية الجنوب استشهد ناصر بن

(١) ينظر: [جمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد (٢/ ٨٤١)].

(٢) ينظر: [إمارة العيينة. ص: (٣١١)].

(٣) ينظر: [عنوان المجد (١/ ٥٥)].

(٤) ينظر: [المصدر نفسه. (١/ ٦٠)].

(٥) ينظر: [إمارة العيينة. ص: (٣١٠، ٣١٢)].

(٦) ينظر: [علماء نجد. (٢/ ١٢٢)].

عثمان -رحمه الله[١]-، وخلّف ناصرٌ ابنًا واحدًا هو العلّامة الجليل "حمد"[٢]، وهو المترجم له -رحمه الله وغفر له-.

- **وأمّا عبد الله بن عثمان (عمّ العلّامة حمد)":** فهو الابن الثاني للأمير عثمان[٣]. توفي عام (١٢٢ هـ)[٤]، ولا يعلم له ذريّة[٥].
- **وأمّا الجوهرة بنت عثمان (عمّة الشيخ حمد): فهي والدة الإمام سعود بن عبد العزيز[٦].**

ذرّيته:

للعلّامة حمد بن ناصر ثلاثة أولاد ذكور وبنتان[٧]:

أما الذكور فهم على الترتيب: ناصر، وإبراهيم، والشيخ عبد العزيز.

وأما البنتان فهما: الجوهرة، ونورة .

---

(١) ينظر:[إمارة العيينة. ص: (٣١٢)، وعنوان المجد. (١/١٠٦)].

(٢) ينظر:[إمارة العيينة. ص: (٣١٣)].

(٣) ينظر:[المصدر نفسه. ص: (٣١٣)].

(٤) ينظر:[تاريخ الفاخري. ص: (١٧٣)].

(٥) ينظر:[إمارة العيينة. ص: (٣١٣)].

(٦) ينظر:[المصدر نفسه. ص: (٣١٤، ٣١٣)].

(٧) ينظر:[إمارة العيينة. ص: (٤٠٧، ٤٢٢)، وعلماء نجد. (٢/١٢٨)، والدّرر السنية. (١٦/٣٨٩، ٣٩٠)، ٣٩٠)، وعنوان المجد. (٢/٦٦، ٦٧)] .

المطلب الثّالث: نشأته العلميّة ورحلاته:

نشأ العلّامة حمد نشأةً حسنةً في بيت علمٍ، وشرفٍ، وسيادةٍ، فقرأ القرآن وحفظه عن ظهر قلب(١).

وحينما بلغ الرّابعة عشر من عمره انتقل مع والده وأقاربه إلى الدّرعيّة عام (١١٧٣ هـ)، فرغب في التزوّد بالعلم وثابر على تحصيله بجدٍّ واجتهاد وهمةٍ عاليةٍ، فوافق ذلك منه فهمًا جيدًا وذكاء حادًا وحفظًا قويًا.

ودرس على أشهر علماء الدّرعيّة في ذلك الوقت، وكان على رأسهم الإمام المجدّد المصلح الإمام محمّد بن عبد الوهّاب؛ حيث لازمه ملازمةً تامةً، وقرأ عليه الأصول، والفروع، والحديث، وقرأ على الشّيخ ابن غنّام علوم اللّغة العربيّة، وعند ذلك أدرك في العلوم الشّرعيّة عامّة، وعلوم اللغة العربيّة إدراكًا جيّدًا، وبلغ مبلغًا كبيرًا، ولم يؤثّر استشهاد والده على تحصيله العلمي؛ بل واصل تعليمه حتى صار من أكابر علماء نجد وأوسعهم اطلاعًا، وأطولهم باعًا ورسائله وأجوبته أكبر شاهد على ذلك(٢).

وفي سنة (١٢١١ هـ) رحل العلّامة حمد إلى مكّة ليناظر علماء الحرم الشّريف من أرباب المذاهب الثّلاثة الحنفيّة، والمالكيّة، والشافعيّة، وناظرهم في عدّة مجالس فأجاد وأفاد.

وفي (عام ١٢٢٠ هـ) بعثه الإمام سعود بن عبد العزيز بكتاب الصّلح إلى الشّريف غالب في جدة، وعاد إلى الدّرعيّة بعد سنة أقامها فيها، وفي عام (١٢٢٢ هـ) بعثه الإمام سعود رئيسًا لقضاة

---

(١) ينظر: [علماء نجد خلال ثمانية قرون. (١٢١/٢)].

(٢) ينظر: [علماء نجد. (١٢١/٢)، ومشاهير علماء نجد ص: (١٥٧)، و إمارة العيينة. ص: (٤٠١)].

مكة المكرمة فمكث فيها حتى توفاه الله[١].

وقال عنه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم: «بلغ في العلوم العقلية والنّقليّة مبلغًا، له اليد الطولى في الأصول، والفروع، والحديث واللغة العربيّة وغيرها، قليل المثل في الدّيانة والعبادة، جمع أنواع المحاسن والمعالي، قرن بين خلتي العلم والحلم، والحسب والنسب، والعقل والفضل، والتّدريس والتّصنيف، والفتاوى والنّصائح، أوحد العصر في أنواع الفضائل، مجالسه بالعلم معمورة، وبالفقهاء مشحونة، وأوقاته بالخير مقرونة، وأخلاقه بالذكاء مشهورة»[٢].

(١) ينظر:[علماء نجد (١٢١-١٢٢)، والدرر السنية (١٦/٣٨٣)].

(٢) ينظر:[الدّرر السنية (١٦/٣٨٣)].

المطلب الرّابع: شيوخه

إنّ الناظر في التراث العلمي الذي خلّفه صاحب الترجمة، لا يدخله الرّيب أنّ وراء هذا التحصيل العلمي، جمهرةٌ من المشايخ الأجلاء والعلماء الفضلاء، وتعدّ طبقة شيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب من أوائل من تشرّف الشّيخ بالدراسة عليهم، وهم على النحو الآتي[1]:

١- شيخ الإسلام الإمام المجدّد محمّد بن عبد الوهّاب، وقد قرأ عليه الأصول والفروع والحديث، ولازمه ملازمة تامّة وحضر دروسه واستفاد منها (ت: ١٢٠٦ هـ).

٢- الشّيخ سليمان بن عبد الوهّاب، أخذ عنه -أيضًا- الأصول والفروع والحديث (ت:١٢٠٨ هـ).

٣- أبو بكر حسين بن غنام صاحب التّاريخ المشهور، أخذ عنه علوم العربيّة (١٢٢٥ هـ).

٤- الشّيخ أحمد بن مانع التّميميّ.

٥- الشّيخ محمّد بن عليّ بن غريب، من كبار علماء نجد وفقهائهم، وكان من المناصرين للدّعوة، قتل سنة (١٢٠٩ هـ).

(١) ينظر:[عنوان المجد (١٦/٣٨٣) الدرر السنية (١٦/٣٨٣). و علماء نجد (٢/١٢٢). وإمارة العيينة (٤٠١)].

المطلب الخامس: تلاميذه

لقد تتلمذ على يد العلّامة حمد بن ناصر عدد من العلماء الأجلاء المحسوبين على أئمّة الدعوة في عصرهم، وذلك أنّ العلّامة -رحمه الله- كان حريصًا على نشر العلم وتبليغه، ونظرًا لمكانته العلميّة المعروفة فقد توافد عليه الكمّ الغفير من طلبة العلم، وأبرز من درس على يديه هم(١):

١- الشّيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهّاب .

٢- الشّيخ سليمان بن عبد الله بن محمّد بن عبد الوهّاب .

٣- الشّيخ عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الحصّين النّاصريّ الحنبليّ .

٤- الشّيخ عبد العزيز بن حمد بن ناصر بن معمّر .

٥- الشّيخ عبد الرّحمن بن حسن بن الشّيخ محمّد بن عبد الوهّاب .

٦- الشّيخ عبد الرّحمن بن عبد العزيز بن عبد الرّحمن بن عبد الله أبابطين .

٧- الشّيخ عبد الله بن عبد الرّحمن بن عبد العزيز أبابطين .

٨- الشّيخ قرناس بن عبد الرّحمن القرناسيّ .

٩- الشّيخ عبد العزيز بن عثمان بن عبد الجبّار بن شبانة .

١٠ - الشّيخ إبراهيم بن سيف الدّوسريّ، توفي في الرّياض في ولاية الإمام فيصل -رحمهما الله-.

١١ - الشّيخ سعيد بن حجّي .

١٢- الشّيخ علي بن يحيى بن ساعد .

١٣- الشّيخ غنيم بن سيف، وغيرهم كثير.

١٤- الشيخ محمد بن حمد بن إبراهيم بن سليمان.

---

(١) ينظر:[الدّرر السنية (١٦/٣٨٤- ٤٠٤) وعلماء نجد (٣/٣٣٦- ٣٤٥) و(٣/٤٨٨) و(٥/٣٠٩) و(٥/٣٥٥)].

المطلب السّادس: عقيدته

ظاهر جدًا صفاء ونقاء عقيدة العلّامة حمد بن ناصر -رحمه الله-، وكذلك شدّة اتباعه واقتفائه سنّة النّبيّ ﷺ، والسّير على الطّريق الّذي رسمه رسول الله ﷺ لصحابته الكرام ﷺ ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدّين.

وذلك من خلال النّظر في رسائله وفتاويه، فكان -رحمه الله-، من العلماء الذين وهبوا أوقاتهم للذّوذ عن حياض هذا الدّين الحنيف، -عقيدةً ومنهجًا وسلوكًا-، فتفرّغ للدّعوة للتّوحيد والسّنّة، وكتب الرسائل، والرّدود، كما أنّه رحل للمناظرة وردّ الشّبه والذّبّ عن عقيدة التّوحيد، وما ذلك منه -رحمه الله- إلّا لأنّه على عقيدةٍ صافية ومنهج مستقيم، وما جمعت -أخي القاريء- هذه الرّسائل والمسائل التي بين يديك؛ إلّا لعظيم نفعها، وعلوّ قدرها في هذا الباب العظيم، -باب الاعتقاد واتّباع سنّة خير العباد-، فرحم الله العلّامة حمد بن ناصر وغفر له وجمعنا به في جنّات الخلد والنّعيم، مع الذين أنعم الله عليهم من النّبيين والصّديقين والشّهداء والصّالحين، وحسن أولئك رفيقًا.

المطلب السّابع: آثاره العلميّة وثناء العلماء عليه

بعد بذل الجهد في تتبع التراث العلميّ الذي خلّفه العلاّمة حمد بن ناصر -رحمه الله- تبين لي أن تراثه العلمي الموجود، عبارة عن رسائل وردود ومناظرات، أمّا كمؤلّفات مستقلةٍ فلم أقف على شيء من ذلك، ومن تتبّع تلك الكتابات وجد أنّها لا تخرج عن الآتي :

أولاً: النّبذة الشّريفة النّفيسة في الرّدّ على القبوريّين:

وهذه الرّسالة جوابٌ على سؤال ورد من الشّيخ محمّد بن أحمد الحفظيّ[1] يسأل فيه عن مسائل أوردها بعض المجادلين، يطلب من العلامة حمد الجواب عنها.

ثانيًا: الفواكه العذاب في الرّدّ على من لم يحكّم السّنّة والكتاب.

حقيقة هذه الرسالة فحوى ماتضمنته الحوارات والمناظرات التي قام بها العلامة حمد بن ناصر في مكّة المكرّمة سنة (١٢١١ هـ)؛ وذلك حينما أرسل "الشّريف غالب بن مساعد" إلى الإمام عبد العزيز بن سعود -رحمه الله- يطلب منه أن يبعث إليه بعض العلماء، ليتثبت من حقيقة دعوته التي أوشكت على دخول مصره، وليناظر علماء الحرم في مسائل من فروع الدين وأصوله، فما كان من الإمام عبد العزيز إلا أن أرسل إليه بعض العلماء المحققين، وعلى رأسهم العلامة حمد بن ناصر بن معمّر -رحمه الله- [2] .

---

(١) هو: محمد بن أحمد بن عبد القادر الحفظي، مؤرخ أديب من أهل عسير، تلقى مبادئ العلوم على والده، وعبد الرحمن بن سليمان الأهدل الزبيدي، وكان يذهب إلى الدّرعيّة ويتّصل بالدّعوة وأئمّتها، برع في الفنون، من مؤلفاته: "الألفية الحفظية نظم النسخ المرضية"، و "درجات الصاعدين الى مقامات الموحدين"، و"النفحات العنبرية في الخطب المنبرية" وغيرها، توفّي سنة: (١٢٣٧) هـ. ينظر:[الأعلام للزركلي (١٧/٦)، ونيل الوطر من تراجم رجال اليمن للمؤرخ محمد زبارة الصنعاني (٢٢٥/٢)].

(٢) يُنظر: [علماء نجد خلال (١٢٥/٢)].

ثالثًا: التّحفة المدنيّة في العقيدة السلفيّة.

هذه الرّسالة جواب لسؤال ورد للعلّامة حمد بن ناصر يسأل فيه عن اعتقاد الإمام محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله- في آيات الصّفات، واعتقاد العلّامة حمد من بعده، وطلب من العلامة حمد بن ناصر أن يبسط الكلام في ذلك، فأجاب -رحمه الله- بهذه الرّسالة التي نفع الله بها نفعًا عظيمًا .

رابعًا: الاجتهاد والتقليد.

هذا الرسالة عبارة عن سؤال موجّه للعلّامة حمد بن ناصر -رحمه الله- يدور حول الاجتهاد والتقليد، وهل يلزم المتعلمين المبتدئين معرفة الدليل على كل مسألة، أم يجوز لهم تقليد الأئمة؟[(١)].

وللعلامة حمد -رحمه الله- جملة من الإجابات عن أسئلة في عدّة فنون مبثوثة في كتاب "الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة"، وكتاب "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة"، ستأتعرّض لها ضمن البحث.

هذا ما وجد من مكتبة العلامة حمد بن ناصر - رحمه الله - وجعلها في موازين حسناته ونفع بها .

(١) طبعت مفردة سنة (١٤٢١ هـ) في دار الأندلس الخضراء في جدّة، تحقيق الدّكتور: عوض القرني بعنوان "رسالة في الاجتهاد والتقليد ".

وأمّا ثناء العلماء عليه فنذكر منه:

ما قاله العلّامة محمد بن علي الشّوكانيّ [١] في "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السّابع"[٢]: «وبلغنا أنّه وصل إلى مكّة بعض علماء نجدٍ لقصد المناظرة؛ فناظر علماء مكّة بحضرة الشّريف فى مسائل تدلّ على ثبات قدمه، وقدم صاحبه في الدّين».

– ما قاله عنه الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم في "الدر السنّيّة"[٣]: «أوحد العصر في أنواع الفضائل، مجالسه بالعلم معمورة، وبالفقهاء مشحونة، وأوقاته بالخير مقرونة وأخلاقه بالذكاء مشهورة».

– وما قاله عنه عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسّام في "علماء نجد خلال ثمانية قرون"[٤]:«صار من كبار العلماء والفقهاء، ومن رجال الدعوة الكبار، ومن علمائها الأجلاء».

---

(١) هو: محمّد بن عليّ بن محمّد الشّوكانيّ الفقيه المجتهد، المحدّث، من كبار علماء اليمن، ولي القضاء بصنعاء، وله ما يقرب من (١١٤) مصنّفًا منها: "نيل الأوطار "، و "البدر الطالع "، و"إرشاد الفحول "، و "فتح القدير"، و"السّيل الجرّار"، توفّي سنة (١٢٥٠) هـ . ينظر:[البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السّابع.ص:(٧٦٨)، والأعلام للزركليّ (٣/ ١٨٠)].

(٢) ص: (٥٦٣).

(٣) (١٦/ ٣٨٣).

(٤) (٢/ ١٢٢).

المطلب الثّامن: وفاته

توفّي العلّامة حمد بن ناصر آل معمّر في مكة المكرمة في العشر الأوسط من ذي الحجة سنة (١٢٢٥ هـ)، عهد الإمام سعود بن عبد العزيز، وصلّى عليه المسلمون تحت الكعبة المشرفة، ثم خرجوا به من الحرم، وخرج الإمام سعود من القصر، وصلّى عليه عددٌ كثير من المسلمين، كما صلّوا مرّة أخرى قرب قصر السّقاف، وأسف النّاس وحزنوا حزنًا شديدًا، فرحمه الله رحمة واسعة(١).

(١) ينظر: [علماء نجد (٢/١٢٧)، الدّرر السنية (١٦/٣٨٤)، وعنوان المجد (١/٣١٦)].

الفصل الثّاني:

دراسة الرّسائل العقديّة
للعلّامة حمد بن ناصر بن معمّر –رحمه الله
التي هي محلّ بحثي

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأوّل: تحقيق عناوين الرّسائل.

المبحث الثّاني: توثيق نسبتها للمؤلّف.

المبحث الثّالث: منهج المؤلّف في الرّسائل.

المبحث الرّابع: مصادر المؤلّف في الرّسائل.

المبحث الخامس: قيمتها العلميّة.

المبحث السادس: وصف النسخ الخطية والمطبوعة.

المبحث الأول: تحقيق عناوين الرسائل.

بعد النّظر والبحث، لم يثبت لديّ أنّ العلّامة حمد بن ناصر –رحمه الله- وضع عناوين للرّسائل التي حقّقتها، ومما يؤكّد ذلك: أن من عزا الرّسائل إليه، لم يعرّج على ذكر عناوين تلك الرسائل، وإنما انصبّ اهتمامه إلى وصف المادة العلمية التي تضمّنتها مواضيع تلك الرّسائل، ولعلّ ذلك راجع إلى حال تلك الرّسائل، والتي لم يتصدّ لها العلامة حمد بن ناصر بالتدوين والكتابة، وإنّما هي في حقيقتها إجاباتٌ شفويّة على سؤالات وردت عليه؛ كما في إجاباته الموسومة بـ"**النّبذة الشّريفة النّفيسة في الردّ على القبوريين**" فكانت جوابًا عمّا أورده الشّيخ أحمد الحفظيّ من شبه أوردها بعض القبوريّين من اليمن، وكذلك جوابه عما ورد عليه من شبهٍ أثناء مناظرته في مكة، الموسومة بـ "**الفواكه العذاب في الردّ على من لم يحكّم السنة والكتاب**"، و-أيضًا- جوابه عن السّؤال عن معتقد الإمام محمد بن عبد الوهاب في آيات الصفات، الذي وسم بـ"**التّحفة المدنيّة في العقيدة السّلفيّة**". كما في النسخة التي نسخها أحد تلاميذ العلامة حمد بن ناصر، في السنة التي توفي فيها العلامة حمد بن ناصر، وقد جاءت في نسخة خطية أخرى متأخرة عن النسخة السابقة بخط عبد العزيز بن محمد بن قاسم بن حميد، بعنوان : "**الفواكه العذاب في معتقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب**".

وأما باقي الرسائل والمسائل فوردت مبثوثةً في مجاميع علماء وأئمة الدعوة، ومن ذلك:

- تلخيص العلامة حمد بن ناصر لكلام الإمام ابن قيّم الجوزية من كتابه "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح"، وذلك في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" التي قام بجمعها الشّيخ "سليمان بن سحمان" –رحمه الله- (١/٥٥٦-٥٦٤).
- مسألتان في الزّكاة وأخرى تتعلّق بأحكام الرّدة متضمنة لبحث عقديّ للعلامة حمد بن ناصر، أوردها أيضاً الشّيخ "سليمان بن سحمان" في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (١/٥٨٦-٥٩٢).
- مسائل عقديّة نقلها العلامة حمد بن ناصر –رحمه الله- عن ابن الحجر الهيتميّ –رحمه الله- تتعلق

بأحوال الآخرة، أوردها كذلك الشيخ "سليمان بن سحمان " في "مجموعة الرسائل والمسائل النجديّة" (٢/٦٤-٩١).

- رسائل في العقيدة (التّوسل، الشّفاعة، التّوحيد في سورة الإخلاص) أوردها الشّيخ "سليمان بن سحمان" في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (/٦٣-٦٦).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن فعل الفقراء، أورده الشّيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (١/٢٥٧).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن الفرق بين الشّفاعة المثبتة والشّفاعة المنفيّة، أورده الشّيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٢/١٥٧-١٥٩).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن قوله: أسألك بحق السائلين.. أورده الشّيخ عبد الرحمن بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٢/١٦٠).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن قوله: في كتاب التوحيد: اتفقوا على تحريم كل اسم معبّد لغير الله، أورده الشّيخ عبد الرحمن بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٥/٤١١).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن حكم تقبيل اليد والمعانقة والمصافحة، أورده الشّيخ عبدالرّحمن بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٧/ ٢٣٠).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر في الإمامة، أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٨/٦١).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر هل تكفرون بالمعاصي؟ أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة"(١٠/٣٣٨).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن ما تضمنته سورتي الإخلاص والكافرون، أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (١٣/ ٤٥٠).

المبحث الثاني: توثيق نسبتها إلى المؤلف.

الرسالة الأولى: "النبذة الشّريفة النّفيسة في الردّ على القبوريين":

أثبت نسبتها للعلامة حمد بن ناصر الشيخ "إبراهيم بن محمد بن سالم الضّويان[(١)]" ناسخ المخطوط، حيث كتب على طرة المخطوطة "تصنيف حمد بن ناصر بن عثمان بن معمّر"، وكذلك نسبها له: الشّيخ "سليمان بن سحمان" في مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (٤/٥٩٢-٦٥٩)، كما نسبها له -أيضًا- الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله- في مجموع "الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجدية" (١١/٥-١٢٠).

الرسالة الثانية: "الفواكه العذاب في الرّدّ على من لم يحكّم السّنّة والكتاب":

وهذا الاسم أطلقه ونسبه إلى العلامة حمد بن ناصر علماء الدّرعيّة[(٢)]، كذلك ما وجد على المخطوطة التي نسخها الشيخ إبراهيم بن محمد بن ضويان عام (١٢٩٦) هـ.

---

(١) هو: إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويّان، من بني زيد، فقيهٌ حنبليّ له علم بالأنساب، واشتغال بالتاريخ، ويرجع إليه في القضاء، من مصنّفاته: "منار السبيل في شرح دليل الطالب" في الفقه الحنبليّ، و"أنساب أهل نجد"، توفّي سنة (١٣٥٣) هـ. ينظر:[مشاهير علماء نجد ص:(٢٢٢)، والأعلام للزّركلي (١/٧٢)].

(٢) يُنظر: [علماء نجد خلال ثمانية قرون (٢/١٢٥) ومشاهير علماء نجد ص: (١٥٨)]. (٣/٥٣).

الرسالة الثالثة: "التحفة المدنيّة في العقيدة السّلفيّة".

والذي يدل على نسبتها للعلامة حمد بن ناصر، هو ما جاء مصرحًا به في النسخة الخطيّة التي خطها تلميذ العلامة حمد بن ناصر، الشيخ محمد بن حمد بن إبراهيم بن سليمان، ومكتوب على طرتها: كتاب التحفة المدنية في العقيدة السلفية تأليف شيخنا حمد بن ناصر بن عثمان المعمريّ، أضف إلى ذلك أن عددًا من المشايخ الذين هم عمدة في أخبار أئمّة الدّعوة صرّحوا بذلك، كالشّيخ عبد الرّحمن بن قاسم -رحمه الله- في كتابه الدّرر السنية(١)، والشيخ سليمان الصنيع -رحمه الله-، حيث وقف على نسخة من طبعة الهند مكتوب عليها "تأليف الحازمي(٢)"، فصحح ذلك بقلمه، ونسبها للعلامة حمد بن ناصر، أخبر بهذا الشّيخ عبد العزيز آل عبد اللّطيف في كتابه "دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهّاب -عرض ونقد- "(٣).

وأيضًا قول المصنّف في الرّسالة: «شيخنا محمد بن عبد الوهّاب»، ومعلوم أن العلامة حمد بن معمّر من خواص تلاميذ الإمام محمد بن عبد الوهّاب، وبخلاف الشيخ محمد بن ناصر الحازميّ فلا تعرف له تلمذةٌ على يد الإمام محمد بن عبد الوهّاب، ومما يؤكد ذلك أمران: الأول اختلاف الزمان ؛ فإنه بين وفاتيهما سبعة وسبعون عامًا. والأمر الثاني: أن الإمام محمد بن عبد الوهاب في نجد والشيخ محمد الحازميّ في اليمن.

وأمّا باقي الرّسائل والفتاوى فنسبها كما سبق بيانه في المبحث السّابق (تحقيق العناوين) كل من الشيخ "سليمان بن سحمان" في "مجموعة الرّسائل والمسائل النجديّة"، والشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم في "الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة".

---

(١) (٣/٥٣).

(٢) هو: محمد بن ناصر الحازميّ الحسنيّ التهاميّ الضمديّ، محدثٌ يمنيّ، توفي سنة (١٢٨٣) هـ. ينظر:[نيل الوطر (٢/٣٢٢)، والأعلام (٧/١٢٢)].

(٣) ص: (١١٨-١١٩).

المبحث الثّالث: منهج المؤلّف في الرّسائل.

قد سبق فيما مضى أنّ جلّ التّراث العلميّ الذي خلّفه العلّامة حمد بن ناصر -رحمه الله- لم يخرج عن كونه رسائل مشتملة على عدد من الرّدود، ومناظرات للمناوئين لأئمّة الدعوة، أو فتاوى سئل عنها، **والملاحظ في تلك الكتابات يتّضح له أن منهج العلامة - رحمه الله - يتّسم بما يلي:**

١- كثرة استدلاله بالكتاب والسّنّة:

فإنّ رسائله تزخر بكمّ هائل من الأدلّة القرآنية، والسّنّة النّبويّة، وتوضيح ذلك فيما يلي:

أنّه في معرض مناقشته -رحمه الله- في رسالته "**النّبذة الشّريفة النّفيسة في الرّدّ على القبوريّين**" لمن احتجّ بعدم ورود النّص الصّريح على إطلاق الكفر على من دعا غير الله؛ فإنّه فنّد هذه الدّعوى -فقط- باستعراض أربعٍ وعشرين آية من كتاب ربّ العالمين، وأما الأحاديث فحوت هذه الرسالة ما يزيد على ستّة وأربعين حديثًا.

وكذلك لمّا سئل - رحمه الله – في مستهل رسالة "**الفواكه العذاب** "في **المسألة الأولى: ما قولكم فيمن دعا نبيًّا أو وليًّا** ..... الخ: أجاب بما تضمن سبعًا وثلاثين آية، وثلاثة عشر حديثًا.

وكان جوابه-رحمه الله- في المسألة الثانية على سؤال من قال: **لا إله إلا الله، محمد رسول الله ولم يصلّ ولم يزكّ هل يكون مؤمنًا؟** ست آيات.

وكذلك في جوابه في المسألة الثالثة على قول القائل: **هل يجوز البناء على القبور؟!،** فكان جوابه يتضمن عشر آيات.

كما حفلت رسالته "**الفواكه العذاب في معتقد الشيخ محمد بن عبدالوهاب**" على ما يزيد على أربعين آية.

وأمّا إذا نظرنا إلى اهتمامه بالاستدلال بالسنة النبوية، في هذه الرسالة، فإنه- رحمه الله – دلّل على إثبات مسألة العلو لله ﷻ فقط بثمانية عشر حديثًا، كما أسهب في الاستدلال على باقي

الصفات التي اكتنفتها هذه الرسالة باستعراض جملة من الأحاديث التي تقرر تلك الصفات.

ويحسن التنبيه على أنّ ما تقدّم من السبر، إنما هو لغير المكرر من الأدلة، وكذلك فهو لا ينسحب على الأدلة التي جاءت مضمنّة لما نقله - رحمه الله - عن غيره من العلماء.

وهذا إن دل على شيء فإنّما يدل على مدى حرص العلاّمة حمد بن ناصر على الاعتصام بالكتاب والسنة في تقرير الحقّ، والرّدّ على المبطلين .

٢- تحرّيه النقل لآثار السّلف الصّالح، وأهل العلم المحققين عند الاستدلال:

وهذا يظهر جليا في نقوله-رحمه الله- فإنه يستشهد بأقوال أئمة السلف المبرزين،كالصحابة الكرام ومن جاء بعدهم كالأئمة الأربعة، كما أنه يكثر النقل عن كتب التفاسير الموثوقة، كتفسير الطبري وأبي حاتم والبغوي وابن كثير.

كما أنه يكثر النقل عن شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم اللذين عرفا بسعة العلم والتحقيق وسبر أقوال السلف.

٣- احتجاجه بالمحكم ورد المتشابه إليه:

وهذه طريقة أهل العلم الراسخين الذين أثنى عليهم ﷻ في محكم التنزيل بقوله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴾[آل عمران:٧] وهذا هو منهج العلاّمة-رحمه الله-، حيث قال في رسالته"**النبذة الشريفة النفيسة**": «فيردّ المتشابه إلى المحكم، ولا يضرب كتاب الله بعضه ببعض.وكذلك السّنّة، فيها محكمٌ ومتشابه؛ فيردّ متشابهها إلى المحكم، ولا يضرب بعضها ببعض؛ فكلام النّبيّ - لا يتناقض، بل يصدّق بعضه بعضًا؛ ويوافق القرآن ولا يناقضه، وهذا أصلٌ عظيم تجب مراعاته؛ ومن أهمله فقد وقع في أمر عظيمٍ وهو لا يدري ».

٤- عنايته وشفقته بالمخاطب وقصد الإحسان له :

ويدل على هذه الخلق العظيم، والذي يعد منهجا واضحا للعلاّمة -رحمه الله-، ما سلكه في غير ما موضع من رسائله، ومن ذلك قوله في رسالته "**النبذة الشريفة النفيسة**": «فتأمّل -رحمك الله- كلام العلماء من أهل المذاهب الّذي نقلنا عنهم، والموجود في كلام غيرهم، يوافق ذلك ولا يخالفه» .

٥- سلامة اللغة وجودة الأسلوب:

ومما يلاحظ على أسلوب العلامة حمد -رحمه الله- صفاء الألفاظ، ونقائها من التخرّصات الفلسفيّة، والمصطلحات الصّوفية، وخلوها من المقدمات الكلامية، بل اكتفى بالألفاظ الشّرعية الواضحة البيّنة الّتي لا تحتاج إلى كثرة تفكير.

كما يستمتع القارئ بأسلوبه -رحمه الله- خاصة في تقرير العقيدة والرد على أهل البدع، فإنه - رحمه الله - لا يدخل في الإجابة، أو الرد المباشر، بل يوسع مدارك القارئ في معرفة القواعد المنهجية في مسائل الاعتقاد المتفرقة.

وبهذا يتضح منهجه -رحمه الله- في التأليف.

المبحث الرّابع: مصادر المؤلف في الرسائل

سار العلامّة حمد بن ناصر -رحمه الله- على نهج شيخه الإمام المجدّد المصلح محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله-، حيث سلك في سبيل نجاح الدّعوة الإصلاحيّة لزوم الدّليل من الكتاب والسّنّة، والتّقيّد عند الاستشهاد بأقوال سلف الأمة، ومن جاء بعدهم ممن سار على هديهم، كما يلاحظ من خلال رسائله أنّها مشحونة بالنقل عن كتب المحقّقين من أهل العلم.

وتتلخص مصادر العلاّمة حمد بن ناصر في رسائله فيما يلي:

- **القرآن الكريم.**
- **كتب التفسير:**

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للإمام الطبريّ.

- **كتب الحديث وعلومه:**

١. موطأ الإمام مالك بن أنس.
٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل.
٣. صحيح البخاريّ.
٤. صحيح مسلم.
٥. سنن أبي داود.
٦. جامع الترمذي.
٧. سنن النّسائيّ.
٨. سنن ابن ماجه.
٩. المعجم الأوسط للطبراني.

١٠. المعجم الكبير للطبراني.

١١. المستدرك للحاكم.

١٢. مسند البزّار.

١٣. صحيح ابن حبّان.

١٤. سنن سعيد بن منصور.

١٥. سنن عبد الرّحمن بن أبي حاتم.

١٦. الأحاديث المختارة للضّياء المقدسيّ.

١٧. مراسيل أبي داود.

١٨. إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ لأبي العبّاس أحمد بن محمّد القسطلانيّ.

١٩. إكمال إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم لعبد الله بن محمد الأبّي المالكي.

٢٠. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس القرطبي.

٢١. شرح الإمام النّوويّ على صحيح مسلمٍ.

٢٢. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم لابن رجب الحنبليّ.

٢٣. شرح الجامع الصّغير للعلقمي.

٢٤. الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيتميّ.

- **كتب الفقه وأصوله:**

✓ **الفقه الحنفي:**

١. البحر الرّائق في شرح كنز الدّقائق لابن نجيم.

٢. تبيين الحقائق شرحُ كنز الدّقائق للزّيلعيّ.

٣. شّرح مختصر الكرخيّ للقدوري.

٤. فتاوى قاضي خان.

٥. فتح القدير لابن الهمام.

٦. شرح المختارة للبلدجيّ.

✓ **الفقه المالكيّ:**

١. تيسير الملك الجليل شرح مختصر خليل لسالم السّنهوري.

٢. شرح التّلقين لأبي عبد الله محمّد المازريّ.

٣. شرح المختصر لعلي الأجهوري.

٤. المدخل في الفقه المالكيّ لابن الحاجّ المالكيّ .

٥. المسائل الفقهيّة لابن قدّاح.

٦. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للحطّاب الرّعينيّ.

✓ **الفقه الشافعي:**

١. الأمّ للإمام محمّد بن إدريس الشّافعيّ.

٢. بحر المذهب في فروع مذهب الإمام الشّافعيّ لأبي المحاسن الرّويانيّ.

٣. البيان في مذهب الإمام الشّافعيّ لأبي الحسين العمرانيّ اليمنيّ الشّافعيّ.

٤. الحاوي الكبير في الفقه الشّافعيّ لأبي الحسن الماورديّ.

٥. روضة الطّالبين للإمام أبي زكريّا النّوويّ.

٦. شرح المهذّب.

٧. فتاوى ابن حجر الهيتمي.

✓ **الفقه الحنبلي:**

١. مسائل الإمام حرب الكرمانيّ.

٢.الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لشرف الدّين موسى بن أحمد الحجاويّ.

٣. الإقناع لطالب الانتفاع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لموسى بن أحمد الحجاويّ .

٤. كشّاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتيّ الحنبليّ.

- **كتب العقيدة:**

١. الاستغاثة في الردّ على البكري لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢. إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان لابن القيم.

٣. الحوادث والبدع للطّرطوشي.

٤. دلائل النّبوة للإمام أبي حفص ابن شاهين.

٥. دلائل النّبوّة للإمام البيهقيّ.

٦. الرّسالة السّنيّة لأتباع عدي بن مسافر "الوصية الكبرى" لشيخ الإسلام.

٧. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيّم الجوزيّة.

٨. الزّواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتميّ.

٩. عدّة الحصن الحصين للجزريّ.

١٠. العلوّ للعليّ الغفّار للذّهبيّ.

١١. عمل اليوم واللّيلة للإمام أبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب النّسائي.

١٢. فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميّة .

١٣. مدارج السّالكين لابن القيم.

١٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهانيّ.

- **كتب التراجم:**

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ.

- **كتب اللغة:**

- النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري.

- **كتب الظاهرية:**

- المحلى لابن حزم الظاهريّ.

المبحث الخامس: قيمتها العلميّة.

أولا: تضمنّت هذه الرّسائل أشرف وأعظم العلوم على الإطلاق؛ لأنّ شرف العلم بشرف المعلوم، وهذه الرّسائل تتناول في مباحثها العلم بالله تعالى والإيمان به الإيمان الصحيح المنجي من النيران والمدخل إلى الجنان.

فتناولت بيان المعنى الصّحيح للتوحيد بالأدلة الدامغة من الكتاب والسنة مؤيدة بكلام الأئمة الأعلام، كما تضمّنت الرّدّ على الأقوال الباطلة في تفسيرها ونقضتها بالأدلّة الصّريحة. وبيّنت -أيضًا- في المقابل معنى الشّرك بالله في العبادة كالاستغاثة بغير الله، وخشيته ومحبّته والذّبح والنذر له والتوكل عليه وغيرها، وردّت على من أجاز ذلك وزيّنه للنّاس، وبيان هذا من باب بيان الشيء بضدّه، فبيّنت الشّرك ومداخله؛ للتّحذير والتنفير منه، وللدّعوة إلى التوحيد والترغيب فيه.

كما بيّنت ذرائعه ووسائله المفضية إليه؛ كالتّوسل بذوات الأنبياء والصّالحين، وبجاههم والبناء على القبور، والصّلاة إليها وعليها، والدّعاء عندها -تبرّكا بها-، ونقضت ذلك كلّه وبيّنت معنى التّوسّل الصّحيح بالأدلّة الصّحيحة الصّريحة.

ثانيا: تضمّنت هذه الرّسائل بيان توحيد الأسماء والصّفات الّذي كان عليه السّلف الصّالح، وتحدّثت عن كثير من تفصيلاته ومباحثه المدعّمة بأدلة الكتاب والسّنّة، وآثار سلف الأمّة -رحمهم الله-.

كما ذكرت مذاهب الزّائغين فيه، ونقلت أقوالهم وردت عليها ردًّا كافيًا شافيًا، وفصّلت في ذلك كثيرًا، وهذا يشكّل أهميةً كبرى لهذه الرسائل.

ثالثا: تظهر أهميّة هذه الرّسائل -أيضًا- بشموليتها، فكما تناولت ركن الإيمان بالله وبيّنت

التّوحيد بأقسامه الثّلاثة، وتناولت -أيضًا- غيره من أركان الإيمان السّتّة، كمسائل الإيمان، والقدر، واليوم الآخر، وبيان الحقّ في ذلك بدليله والرّدّ على أقوال الزّائغين؛ كما ناقشت -أيضًا- بعض مسائل التّكفير، وبيّنت الحقّ في ذلك كلّه.

رابعًا: تظهر أهميّة هذه الرّسائل -أيضًا- إذا نظرنا إلى مؤلّفها وهو العلّامة حمد بن ناصر بن معمّر -رحمه الله-، الّذي تعلم على علماء الجيل الذّهبيّ للدولة السّعودية الأولى، وعلى رأسهم الإمام المجدّد المصلح محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله-، وغيره من العلماء الأجلّاء.

المبحث السادس:

وصف النسخ الخطية والمطبوعة، وإرفاق نماذج منها.

بعد البحث والتّنقيب تحصّلت على ما يلي إيراده من النّسخ الخطيّة:

الرّسالة الأولى: "**النّبذة الشّريفة النّفيسة في الرّدّ على القبوريين**".

واعتمدتّ في نسخها على نسخة خطيّة بخطّ الشّيخ إبراهيم بن محمد بن سالم الضّويان، تاريخ النّسخ (١٢٩٤هـ)، عدد لوحاتها ثلاثون لوحة، صورتها من مكتبة المسجد النّبويّ.

كما قابلتها -أيضًا- بالنّسخة التي أوردها الشّيخ: سليمان بن سحمان -رحمه الله- في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (٥٩٢/٤-٦٥٩).

الرّسالة الثانية: "**الفواكه العذاب في الرّدّ على من لم يحكّم السّنّة والكتاب**".

واعتمدت فيها نسخها على نسخة خطيّة بخطّ الشّيخ إبراهيم بن محمد بن سالم الضّويان، تاريخ النسخ (١٢٩٦) هـ.، عدد لوحاتها ثلاثة عشر لوحة، صورتها من مكتبة المسجد النّبويّ.

كما قابلتها -أيضًا- بالنّسخة التي أوردها الشّيخ: عبد الرحمن بن قاسم -رحمه الله- في "الدرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٢٧٩/١٠-٣٣٥) و (٩٠/٥-٩٥).

الرّسالة الثّالثة: "التحفة المدنيّة في العقيدة السّلفيّة".

واعتمدت في نسخها على نسخة خطيّة كاملة بخط الشيخ محمد بن حمد بن إبراهيم بن سليمان، وهو أحد تلاميذ العلامة حمد بن ناصر، نسخها في السنة التي توفي فيها العلامة حمد بن ناصر، وعدد لوحاتها ثمان وعشرين لوحة، صورتها من مكتبة الموسوعة الفقهية بوزارة الأوقاف بدولة الكويت، كما قابلتها -أيضًا- بنسخة خطية أخرى بخط عبد العزيز بن محمد بن قاسم بن حميد، رمزت لها بـ (أ)، وتاريخ نسخها ١٢٨٦هـ، بما أورده الشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله في الدّرر السّنية (٥٣/٣-١٥٩)، وبينت ذلك في الجدول السابق.

وأما باقي الرسائل والمسائل فاعتمدت فيها على ما أورداه الشيخان: سليمان بن سحمان في

"مجموعة الرسائل والمسائل النجدية" وعبد الرحمن بن محمد بن قاسم في الدرر السنيّة، وهي على النحو الآتي:

- تلخيص العلامة حمد بن ناصر لكلام الإمام ابن القيم الجوزية من كتابه "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح"، وذلك في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" التي قام بجمعها الشّيخ "سليمان بن سحمان" -رحمه الله- (١/٥٥٦-٥٦٤).
- مسألتان في الزّكاة وأخرى تتعلّق بأحكام الرّدة متضمنة لبحث عقديّ للعلامة حمد بن ناصر، أوردها -أيضًا- الشّيخ "سليمان بن سحمان" في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (١/٥٨٦-٥٩٢).
- مسائل عقديّة نقلها العلامة حمد بن ناصر -رحمه الله- عن ابن الحجر الهيتميّ -رحمه الله- تتعلق بأحوال الآخرة، أوردها كذلك الشيخ "سليمان بن سحمان " في "مجموعة الرسائل والمسائل النجديّة" (٢/٦٤-٩١).
- رسائل في العقيدة (التّوسل، الشّفاعة، التّوحيد في سورة الإخلاص) أوردها الشّيخ "سليمان بن سحمان" في "مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة" (/٦٣-٦٦).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن فعل الفقراء، أورده الشّيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله- في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (١/٢٥٧).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن الفرق بين الشّفاعة المثبتة والشّفاعة المنفيّة، أورده الشّيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله- في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٢/١٥٧-١٥٩).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن قوله: أسألك بحق السائلين.. أورده الشّيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله- في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٢/١٦٠).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن قوله: في كتاب التوحيد: اتفقوا على تحريم كل اسم معبّد لغير الله، أورده الشّيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم -رحمه الله- في "الدّرر السنيّة في الأجوبة

النّجديّة" (٥/ ٤١١).

- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن حكم تقبيل اليد والمعانقة والمصافحة، أورده الشّيخ عبدالرّحمن بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٧/ ٢٣٠).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر في الإمامة، أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (٨/ ٦١).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر هل تكفرون بالمعاصي؟ أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة"(١٠/ ٣٣٨).
- سؤال للعلّامة حمد بن ناصر عن ما تضمنته سورتي الإخلاص والكافرون، أورده الشّيخ عبد الرّحمن بن محمد بن قاسم –رحمه الله– في "الدّرر السنيّة في الأجوبة النّجديّة" (١٣/ ٤٥٠).

وفيما يلي عرض نماذج من النسخ الخطية التي تم الحصول عليها:

القسم الثّاني: النّص المحقّق

الرّسالة الأولى:

النّبذة الشّريفة النّفيسة في الرّدّ على القبوريّين

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين، الرّحمن الرّحيم، مالك يوم الدّين، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، ولا ندّ ولا معين، وأشهد أنّ محمّدًا عبده ورسوله، أرسله رحمةً للعالمين، وحجّةً على الكافرين، صلّى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدّين، وسلّم تسليمًا.

أمّا بعد:

فإنّه لمّا كان منتصف جمادى الثّاني، من شهور سنة سبعة عشر بعد المائتين والألف، ورد إلينا رسالةٌ من محمّد بن أحمد الحفظيّ اليمنيّ(١)، يسأل فيها عن مسائل أوردها عليه بعض المجادلين، فطلب منّا الجواب عليها.

منها: أنه زعم أنّ إطلاق الكفر بدعاء(٢) غير الله، غير مسلّمٍ لوجوهٍ:

---

(١) سبقت ترجمته –رحمه الله– في الدراسة.

(٢) **الدّعاء لغةً:** يأتي لمعانٍ كثيرة منها: "الطّلب والسّؤال، والعبادة، والاستغاثة والاستعانة، والرّغبة، والنّداء، والتّسمية، والنّدبة"، وكلّ هذه المعاني ترجع إلى أصلٍ واحدٍ وهو "إمالة الشّيء إليك، بصوتٍ وكلامٍ يكون منك". ينظر:[معجم مقاييس اللّغة لأبي الحسين أحمد ابن فارس (٢/٢٧٩)، والنّهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السّعادات المبارك ابن الأثير (٢/١٢٠-١٢٢)، ولسان العرب لمحمّد بن مكرّم بن منظور (٢/١٣٨٥)]. **وأمّا معناه الشّرعيّ** فقد عرّفه الإمام أبو سليمان حمد بن محمّد الخطّابيّ (ت:٣٨٨هـ) في كتابه "شأن الدّعاء" ص:(٤) بقوله: «استدعاء العبد ربّه –عزّ وجلّ– العناية، واستمداده إيّاه المعونة، وحقيقته: "إظهار الافتقار إليه، والتّبرّؤ من الحول والقوّة، وهو سمة العبوديّة"». ويمكن أن يقال –أيضًا–: إنّ المعنى الشّرعيّ الأشمل للدّعاء بنوعيه هو: «الرّغبة إلى الله والتّوجّه إليه، في تحقيق المطلوب، أودفع المكروه، والابتهال في ذلك، إمّا بالسّؤال، أو بالخضوع والتذلّل، أو الرّجاء والخوف والطّمع».[كتاب "الدّعاء ومنزلته من العقيدة الإسلاميّة" لجيلان بن خضر العروسيّ (١/٤٨)]. وينقسم الدّعاء إلى قسمين =

الوجه الأوّل: عدم النّصّ الصّريح على ذلك بخصوصه.

الثّاني: إن نظر فيه من حيثيّة القول، فهو كالحلف بغير الله، وقد ورد أنّه شركٌ وكفرٌ، ثمّ أوّلوه بالأصغر(١).

= رئيسين: **الأوّل: "دعاء عبادة"**، وهو مطلق التّعبّد كالصّلاة والزّكاة ونحو ذلك، **والثّاني: "دعاء مسألة"**، وهو دعاء العبد ربّه وسؤاله إيّاه ما ينفعه في دنياه وآخرته، ودفع ما يضرّه. ينظر:[مجموع الفتاوى لأحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة (١٠/١٥)، وجلاء الأفهام في فضل الصّلاة والسّلام على خير الأنام لأبي بكر بن قيّم الجوزيّة ص:(١٦٠)، وتصحيح الدّعاء لبكر بن عبد الله أبوزيد ص (١٧)]، **وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة كما في مجموع الفتاوى (٢٣٧/١٠)**: «لفظ الدّعاء والدّعوة في القرآن يتناول معنيين:"دعاء العبادة" و"دعاء المسألة"...». فالدّعاء من أجلّ العبادات وأعظمها، يحرم التّوجّه لغير الله –سبحانه–، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾[البقرة:١٨٦]، وقال –جلّ وعلا–: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[غافر: ٦٠]، وموضوع رسالة المؤلّف –رحمه الله– كلّه متعلّقٌ بالدّعاء وبيان الانحرافات العقديّة المتعلّقة به، والردّ على المخالفين فيه، وللتوسّع في معرفة أحكام الدّعاء وآدابه وشروطه؛ يرجع إلى:[كتاب: "الدّعاء" للإمام سليمان بن أحمد الطبرانيّ، وكتاب: "تصحيح الدّعاء" للشّيخ بكر بن عبد الله أبوزيد، وكتاب: الدّعاء ومنزلته من العقيدة الإسلاميّة" للشّيخ جيلان بن خضر العروسيّ].

(١) الشّرك بالله –تعالى– أعظم ذنبٍ عصي به –سبحانه–؛ كما قال ﷻ: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان:١٣]، وهو الذنب الذي لا يغفر الله لصاحبه كائنا من كان؛ قال –سبحانه–: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا ﴾[النساء:٤٨]، كما أنه المحبط للعمل؛ قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر:٦٥]، فهو –والعياذ بالله– أعظم الشرّ، وأقبح القول، وأسوأ العمل، ومعناه في اللّغة: قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة (٢٦٥/٣): «شرك: الشّين والرّاء والكاف أصلان، أحدهما يدلّ على مقارنة وخلاف انفراد»، وقال –أيضًا– في المصدر نفسه (٢٦٥/٣): «الشّركة، وهوأن يكون =

=

الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، ويقال: وأشركت فلانا، إذا جعلته شريكا لك». وأمّا معناه في الشّرع فأوضح ما قيل فيه ماورد عن نبينا الكريم ﷺ حيث قال عندما سئل عن أيّ الذنب أعظم؟: «أن تجعل لله ندّا وهو خلقك».رواه البخاريّ في "صحيحه"، (٨/٨، رقم:٦٠٠١)، ومسلم في "صحيحه"، (ص: ٥٨٣، رقم:٨٦). وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه الاستقامة (٣٤٤/١): «وأصل الشّرك أن تعدل بالله -تعالى- مخلوقاته في بعض ما يستحقّه وحده». وهو ينقسم إلى قسمين: أكبر وأصغر، والأكبر هو الشّرك عند الإطلاق وسبق حدّه. أمّا الأصغر فهو: "هو ما ثبت بالنّصوص تسميته شركًا، لكنّه لم يبلغ درجة الشّرك الأكبر". ينظر:[مدارج السالكين في منازل إيّاك نعبد وإيّاك نستعين لابن القيّم الجوزيّة (٥٩٤/١)، ومجموع فتاوى الإمام ابن باز (٤٤/١)، ومجموع فتاوى العلامة محمد بن عثيمين (٢٠٣/٢)]. وورد التحذير من الحلف بغير الله كما في سنن أبي داود (ص:٤٩٧، رقم:١٥٩٠) عن ابن عمر ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله فقد أشرك». صحّحه الشّيخ محمّد ناصر الدّين الألبانيّ في "سلسلة الأحاديث الصّحيحة"رقم:(٦٩/٥، رقم:٢٠٤٢)، وصحيح الجامع رقم:(١٠٦٧/٢، رقم: ٦٢٠٤)، ورواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٤٩/١٠، رقم:٦٠٧٢)، بلفظ: "من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك" وأبو عبد الله محمّد الحاكم في "المستدرك على الصّحيحين" (١٨/١) بلفظ: "من حلف بغير الله فقد كفر" وقال: «صحيح على شرط الشيخين». ووافقه شمس الدّين الذّهبيّ. ومما يدلّ على أنّ الحلف بغير الله تعالى من الشّرك الأصغر ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (١٣٢/٨، رقم:٦٦٤٦) ومسلم في "صحيحه" (ص:٦٧٥، رقم:١٦٤٦) عن ابن عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطّاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه، فقال: «ألا إنّ الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت». إذ لو كان الحلف بغير الله تعالى شركًا أكبر لما أخّر ﷺ تحذير الصّحابة منه؛ لقيام دعوته ﷺ على التّوحيد والتّحذير من الشّرك. **وقال الإمام أبوجعفر الطّحاويّ في "شرح مشكل الآثار" (٢٩٧/٢) -معلّقًا على حديث ابن عمر السّابق-:** «لم يرد به الشّرك الّذي يخرج به من الإسلام؛ حتى يكون به صاحبه خارجًا من الإسلام، ولكنّه أريد أن لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى، وكان من حلف بغير الله قد جعل ما حلف به كما الله تعالى محلوفا به، وكان بذلك قد جعل من حلف به، أو ما حلف به شريكًا فيما يحلف به؛ وذلك عظيم، فجعل مشركًا بذلك شركًا غير الشّرك الّذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجًا من الإسلام». **وقال الإمام ابن القيّم في كتابه "الدّاء والدّواء"** ص:(١٤٤): «ومن
=

وإن[١] نظر فيه من حيثيّة الاعتقاد، فهو كالطّيرة[٢]، وهي من الأصغر.

الثّالث: أنّه قد ورد في[٣] حديث الضّرير[٤]، قوله: «يا محمّد! إنّي أتوجّه بك.. إلخ ».

=

الشّرك به سبحانه: الشّرك به في اللّفظ كالحلف بغيره».

(١) في المطبوع: "وأما".

(٢) **الطّيرة لغةً**: بكسر الطّاء وفتح الياء وقد تسكّن، مصدر تطيّر، وأصلها مأخوذ من الطّير، والطاء والياء والرّاء أصلٌ واحد يدلّ على خفّة الشّيء في الهواء.[معجم مقاييس اللّغة لابن فارس (٣/٤٣٥)]، وقال الإمام أبو عمر يوسف ابن عبد البرّ النّمريّ: «أصل التّطيّر واشتقاقه عند أهل العلم باللّغة والسّير والأخبار، هو مأخوذ من زجر الطّير ومروره سانحًا أو بارحًا، منه اشتقوا التطيّر ثم استعملوا ذلك في كلّ شيء من الحيوان وغير الحيوان فتطيّروا من الأعور والأعضب والأبتر..»[التّمهيد:٩/٢٨٢]. **ومعنى الطّيرة في الشّرع**: "ما يحمل الإنسان على المضيّ فيما أراده، أو ردّه عن المضي فيه اعتمادًا عليها. قال شيخ الإسلام ابن تيميّة: «الطّيرة بأن يكون قد فعل أمرًا متوكّلاً على الله، أو يعزم عليه، فيسمع كلمةً مكروهةً مثل: ما يتمّ، أو: ما يفلح، ونحو ذلك فيتطيّر، ويترك الأمر، فهذا منهيٌّ عنه».[الفتاوى:٢٣/٦٧]. وفي سبب كونها من الشّرك قال الحافظ ابن حجر العسقلانيّ: «وإنّما جعل ذلك شركًا لاعتقادهم أنّ ذلك يجلب نفعًا أو يدفع ضرًا، فكأنّهم أشركوه مع الله تعالى»[فتح الباري: (١٠/٢١٣)]، وتكون الطيرة شركًا أكبر إذا اعتقد المتطير أنها تؤثر بذاتها في جلب نفع أو دفع ضرّ، وأما إذا كان اعتقاده مجرد الالتفات إلى الأسباب؛ فهذا من الشرك الأصغر. ينظر:[الشرك في القديم والحديث لأبي بكر محمد زكريا (١/٤٩٠)].

(٣) في المطبوع: "في الحديث، أي: حديث الضرير".

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٨/٤٧٨، رقم: ١٧٢٤٠)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الدّعوات، ص:٨١٣، رقم ٣٥٧٨) وقال: «حسن صحيح غريب»، والنّسائيّ في "سننه" الكبرى في (كتاب: عمل اليوم والليلة، باب: ذكر حديث عثمان بن حنيف، ٩/٢٤٤، رقم:١٠٤١٩)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: إقامة الصّلوات والسّنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الحاجة، ص:٢٤٥، رقم: ١٣٨٥)، والحاكم في المستدرك (١/٤٥٨، رقم ١١٨٠)، وقال: «صحيح على شرط الشّيخين»، ولفظه عند أحمد: عن عثمان بن حنيف ﷺ أنّ رجلًا ضريرًا أتى النّبيّ ﷺ فقال: يا نبيّ الله **ادع الله أن يعافيني،** فقال: إن شئت أخّرت ذلك فهو أفضل لآخرتك، وإن شئت دعوت لك، قال: لا بل ادع الله لي، فأمره أن يتوضّأ وأن يصلّي
=

وفي الجامع الكبير[(١)][(٢)]، وعزاه للطّبراني[(٣)] فيمن[(٤)] انفلتت دابّته، قال: «يا عباد الله احبسوا»، وهذا دعاءٌ ونداءٌ لغير الله.

الجواب - وبالله التّوفيق والتّأييد، ومنه أستمدّ العون والتّسديد-:

اعلم أنّ دعاء غير الله وسؤاله نوعان:

= ركعتين، وأن يدعو بهذا الدّعاء "اللّهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك محمّد ﷺ نبيّ الرّحمة، يا محمّد إنّي أتوجّه بك إلى ربّي في حاجتي هذه فتقضى، وتشفّعني فيه، وتشفّعه فيّ، قال: فكان يقول هذا مرارًا، ثم قال بعد: أحسب أن فيها: أن تشفعني فيه. قال: ففعل الرّجل فبرأ". وصحّحه الألبانيّ في كتابه "التوسّل" ص:(٦٩).

(١) (١/٣١١، رقم: ١٤١٦) ويقال له: "جمع الجوامع" للأمام جلال الدّين السّيوطيّ، جمع فيه قرابة مائة ألف حديث، جمعها من ثمانين كتابًا، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بإشراف الأزهر في مصر، دار السّعادة، ١٤٢٦ هـ.

(٢) أخرجه أبو يعلى الموصليّ في "مسنده" (٩/١٧٧، رقم: ٥٢٦٩)، وأبولقاسم الطّبرانيّ في المعجم الكبير (١٠/٢٦٧، رقم: ١٠٥١٨)، وضعّفه عليّ بن أبي بكر الهيثميّ في "مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد" (١٠/١٨٨، رقم:١٧١٠٥)، وقال الحافظ ابن حجر العسقلانيّ: «حديث غريب ... وفي السّند انقطاع بين ابن بريدة وابن مسعود». نقله محمد بن علّان الصديقي في "الفتوحات الرّبانية على الأذكار النّواويّة" (٥/١٥٠)، وضعّفه الألبانيّ في "سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة"(٢/١٠٨، رقم: ٦٥٥)، وفي "ضعيف الجامع الصّغير" (ص:٥٨، رقم: ٤٠٤).

(٣) هو: أبو القاسم الإمام سليمان بن أحمد بن أيّوب بن مطير اللّخميّ الطّبراني، الحافظ، من أهل طبرية الشّام، روى عن أبي زرعة الدّمشقيّ، وإدريس بن جعفر العطار، من أشهر تصانيفه: المعاجم الثّلاثة - الكبير والأوسط والصّغير-، توفّي سنة (٣٦٠) هـ. ينظر:[سّير أعلام النبلاء للذّهبيّ (١٦/١١٩)، وفيات الأعيان لابن خلكان (٢/٤٠٧)].

(٤) في المطبوع : "فمن".

أحدهما: سؤال[١] الحاضر ما يقدر عليه، مثل: سؤاله أن يدعو له، أو يعينه، أو ينصره [٢]، فهذا جائزٌ؛ كما كان الصّحابة ﷺ يستشفعون[٣] بالنّبي ﷺ **في حياته، فيشفع لهم**، ويسألونه الدّعاء

---

(١) في المطبوع زيادة: "الحي".

(٢) في المطبوع زيادة: "بما يقدر عليه".

(٣) **الاستشفاع لغةً**: سؤال الشّفاعة. ينظر:[ترتيب القاموس المحيط للطّاهر الزّاوي (٢/٧٣١)]، **وفي الشّرع**: سؤال الشّفاعة من الغير بجلب نفع أو دفع ضرّ. **وهو نوعان، الأول: مشروع**، وهو طلب الشّفاعة من الحيّ الحاضر القادر -في أمرٍ من أمور الدّنيا- عند غيره من المخلوقين، أو طلب الدّعاء من الحيّ الحاضر. ومنه -أيضًا- ما يكون يوم القيامة من استشفاع النّاس بالنّبيّ ﷺ كما روى البخاريّ في "صحيحه" (٤/١٣٤، رقم:٣٣٤٠). **النّوع الثّاني ممنوع:** وهو طلب الشّفاعة من الأموات والغائبين، أو الملائكة والصّالحين فيما لا يقدرون عليه. **قال شيخ الإسلام ابن تيميّة**: «وعلم أنّه لم يكن النّبيّ ﷺ، بل ولا أحد من الأنبياء قبله، شرعوا للنّاس أن يدعوا الملائكة والأنبياء والصّالحين، **ولا يستشفعوا** بهم؛ لا بعد مماتهم ولا في مغيبهم، فلا يقول أحد: يا ملائكة الله اشفعوا لي عند الله، سلوا الله لنا أن ينصرنا، أو يرزقنا، أو يهدينا، وكذلك لا يقول لمن مات من الأنبياء والصّالحين: يا نبيّ الله! يا رسول الله! ادع الله لي، سل الله لي، استغفر الله لي».[مجموع الفتاوى (١/١٦٠)]، وينظركلام شيخ الإسلام في:[قاعدة جليلة في التّوسل والوسيلة لشيخ الإسلام. ص:(٣٣-٤٣)، وكتاب الاستغاثة في الرّدّ على البكري ص:(١٨٤)]. **والشّفاعة لغةً**: قال ابن فارس في معجم مقاييس اللّغة (٣/٢٠١): «الشّين والعين والفاء أصلٌ صحيح يدلّ على مقارنة الشّيئين، والشّفع خلاف الوتر»، وقال الرّاغب أبو القاسم الحسين الأصفهانيّ في "المفردات في غريب القرآن" ص:(٢٦٣) عند قوله تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ﴾[النّساء:٨٥]: «أي: من انضمّ إلى غيره وعاونه، وصار شفعًا له، أو شفيعا في فعل الخير والشّرّ، فعاونه وقوّاه وشاركه في نفعه وضرّه»، وقال محمّد بن أحمد السّفارينيّ لوامع الأنوار البهيّة (٢/٢٠٤): «فكأنّ الشّافع ضمّ سؤاله إلى سؤال المشفوع له». **والشّفاعة في الشّرع**: هي: التّوسّط للغير بجلب منفعةٍ أو دفع مضرّةٍ.[شرح لمعة الاعتقاد للشّيخ محمد بن صالح العثيمين، ص:(٧٠)]. والشّفاعة نوعان، الأول: **الشّفاعة المنفيّة**، وهي الشّفاعة للكفّار والمشركين، قال تعالى: ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾[الأنعام: ٥١]، وقال سبحانه: ﴿ مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ
=

=

يُطَاعُ ﴾ [غافر:١٨]، والنّوع الثّاني: **الشّفاعة المثبتة**، وهي الخالصة للمؤمنين المتّقين، قال ﷻ: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَـٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾[طه: ١٠٩]، والشّفاعة المثبتة لا تتحقّق إلّا بالقيدين اللّذين نصّ عليهما -جلّ وعلا- في الآية الكريمة، **الأوّل**: إذنه -سبحانه- للشّافع أن يشفع، **والثّاني**: رضاه -تعالى- عمّن أذن للشّافع أن يشفع فيه. **قال ابن قيّم الجوزيّة في كتابه "إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان" (٤٠٢/١)**: «قال تعالى: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَـٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الزّمر: ٤٣-٤٤]، فأخبر أنّ الشّفاعة لمن له ملك السّموات والأرض، وهو الله وحده؛ فهو الّذي يشفع بنفسه إلى نفسه ليرحم عبده، فيأذن هو لمن يشاء أن يشفع فيه، فصارت الشّفاعة في الحقيقة إنّما هي له، والّذي يشفع عنده إنّما يشفع بإذنه له وأمره بعد شفاعته سبحانه إلى نفسه، وهي إرادته من نفسه أن يرحم عبده، وهذا ضدّ **الشّفاعة الشّركية** الّتي أثبتها هؤلاء المشركون ومن وافقهم، وهي الّتي أبطلها الله سبحانه في كتابه بقوله: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَـٰعَةٌ ﴾[البقرة:١٢٣]، وقوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَـٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَـٰعَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾[الأنعام:٥١]، وقال: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾[السّجدة: ٤]، فأخبر -جلّ وعلا- أنّه ليس للعباد شفيعٌ من دونه؛ بل إذا أراد الله -سبحانه- رحمة عبده أذن هو لمن يشفع فيه، كما قال تعالى: ﴿ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ﴾[يونس: ٣] وقال: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾[البقرة:٢٥٥]، فالشّفاعة بإذنه ليست شفاعةً من دونه، ولا الشّافع شفيع من دونه؛ بل شفيعٌ بإذنه، والفرق بين الشّفيعين كالفرق بين الشّريك والعبد المأمور، فالشّفاعة الّتي أبطلها الله: **شفاعة الشّريك**؛ فإنّه لا شريك له، والتي أثبتها: شفاعة العبد المأمور الّذي لا يشفع ولا يتقدم بين يدي مالكه حتى يأذن له، ويقول: اشفع في فلان؛ ولهذا كان أسعد النّاس بشفاعة سيد الشّفعاء يوم القيامة **أهل التوحيد، الذين جرّدوا التّوحيد وخلّصوه من تعلّقات الشّرك وشوائبه**، وهم الّذين ارتضى الله -سبحانه- قال تعالى: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾[الأنبياء:٢٨]، وقال: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَـٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾ [طه: ١٠٩]»ا.هـ. والشّفاعة المثبتة تنقسم إلى قسمين رئيسين، الأول: **الشّفاعة**

=

فيدعو لهم[١].

فالمخلوق يطلب منه من هذه الأمور ما يقدر عليه منها؛ كما قال –تعالى– في قصّة موسى عليه السلام: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ

=

الخاصّة بالنّبيّ الكريم ﷺ وهي أنواع:

الأوّل: "الشّفاعة العظمى، وهي المقام المحمود الذي وعده الله إيّاه". **الثّاني**: "الشّفاعة في استفتاح باب الجنة لأهلها". **الثّالث**: "الشّفاعة في تخفيف العذاب عن عمّه أبي طالب". **الرّابع**: "الشّفاعة في رفع درجات أقوام من أهل الجنّة". **الخامس**: "الشّفاعة في دخول الجنّة بلاحساب".

القسم الثّاني: الشّفاعة العامّة له ﷺ ولغيره من الملائكة والأنبياء وباقي المؤمنين المتّقين وهي أنواع كذلك:

الأوّل: "شفاعة الملائكة والنبيّين". **الثّاني**: "شفاعة المؤمنين". **الثّالث**: "شفاعة الشّهداء". **الرّابع**: "شفاعة أولاد المؤمنين". **الخامس**: "شفاعة القرآن". **السّادس**: "شفاعة الصّيام". ينظر:[الشّفاعة للشّيخ مقبل بن الوادعيّ ص:(٢٥)، والشّفاعة عند أهل السّنة والجماعة والردّ على المخالفين لناصر الجديع ص:(٣٨-٦٨)، والشّفاعة بين المثبتين والنّافين–دراسة مقارنة في ضوء عقيدة أهل السّنة والجماعة– لعفاف بنت حمد بن عبد العزيز الونيس. ص:(٢٣-٣٦)]، وحكى غير واحد من العلماء **الإجماع على إثبات الشّفاعة** خلافًا لمن أنكرها من أهل البدع، ومن هؤلاء العلماء: [الإمام أبو الحسن الأشعريّ في كتابه "رسالة إلى أهل الثّغر" ص (٢٨٨)، والإمام يحيى بن زكريّا النّوويّ في "شرحه على صحيح مسلم" (٣٦/٢)، وشيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٤٨/١)].

(١) أمّا دليل الاستشفاع به ﷺ؛ فمنه ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (٢٧/٢، رقم:١٠١٠) عن أنس رضي الله عنه أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانوا إذا قحطوا استسقوا بالعبّاس بن عبد المطلب رضي الله عنه وقال: «اللّهم إنّا كنّا نتوسّل لك بنبيّنا فتسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا فيسقون». **قال شيخ الإسلام**: «وهو من جنس الاستشفاع به، وهو أن يطلب منه الدّعاء والشّفاعة».[الاستغاثة، ص:١٨٤]. وأمّا سؤال الدّعاء، فمنه ما أخرجه البخاريّ في "صحيحه" (١٤٦/٧، رقم:٥٨١١)، أنّ النبيّ ﷺ قال: «يدخل الجنّة من أمتي زمرةٌ هي سبعون ألفًا تضيء وجوههم إضاءة القمر»، فقام عكّاشة بن محصن الأسديّ يرفع نمرة عليه قال: «ادع الله لي يا رسول الله أن يجعلني منهم»، فقال: «اللّهم اجعله منهم»، ثم قام رجل من الأنصار فقال: «**يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم**»، فقال رسول الله ﷺ :«سبقك عكّاشة».

إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾[(1)][القصص:١٥]، **وقال تعالى:**﴿ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ ﴾[الأنفال: ٧٢].

وكما ورد في **الصّحيحين**[(2)]«أنّ النّاس يوم القيامة يستغيثون[(3)][(4)] بآدم، ثمّ بنوحٍ، ثمّ

---

(١) قوله تعالى: ﴿ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيۡهِۖ قَالَ هَٰذَا مِنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾ ليس في المطبوع.

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ ﴾ ١٣٤/٢، رقم:٣٣٤٠، وباب: يزفّون النّسلان في المشي،١٤١/٢، رقم:٣٣٦١)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ص:١٠٧، رقم: ١٩٣).

(٣) في المطبوع: "يستشفعون".

(٤) **الاستغاثة لغةً**: طلب الغوث، وهو التّخليص من الشّدة والنّقمة. ينظر:[تاج العروس للمرتضى الزّبيديّ:٦٣٦/١]، وفي **الشّرع**: طلب الغوث وإزالة الشّدّة من الله عند ورود الضّرر. وبينها وبين الدّعاء عمومٌ وخصوصٌ، فكلّ استغاثة دعاء، وليس كلّ دعاءٍ استغاثة، والاستغاثة لا تكون إلّا من المكروب، وأمّا الدّعاء فهو أعمّ يكون من المكروب ومن غيره، فهي أخصّ أنواع الدّعاء، فإنّ دعاء المكروب يقال له استغاثة، والمستغيث ينادي بالغوث، والدّاعي ينادي بالمدعو. ينظر:[مجموع الفتاوى(١٠٣/١) والاستغاثة لشيخ الإسلام ص:(٢٠٢)].

وتنقسم الاستغاثة إلى قسمين: **الأول:الاستغاثة المشروعة** وهي نوعان، **الأول:** الاستغاثة بالله –جلّ وعلا– وهي التي أمر بها سبحانه في الشّرع، –وهي من أجلّ العبادات وأعظمها–، فلا مغيث على الإطلاق إلّا الله –سبحانه–؛ قال –تعالى– ﴿ إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ﴾[الأنفال:٩]. **النّوع الثّاني:** الاستغاثة بالمخلوق الحيّ الحاضر فيما يقدر عليه. قال شيخ الإسلام: «وأمّا طلب ما يقدر عليه في حياته فهذا جائز، سواء سمّي **استغاثةً** أو استعاذةً أو غير ذلك». [الاستغاثة ص:٤٠٥]. **القسم الثّاني: الاستغاثة الممنوعة:** وهي طلب الغوث من الأصنام والأموات والغائبين، أو الحاضرين فيما لا يقدر عليه إلا الله –تعالى–. **قال شيخ الإسلام ابن تيميّة:** «وهؤلاء الذين يستغيثون بالأموات من الأنبياء، والصّالحين ، والشّيوخ، وأهل بيت النّبيّ ﷺ، غاية أحدهم أن يجرى له بعض هذه الأمور، أو يحكى لهم بعض هذه الأمور، فيظنّ أنّ ذلك كرامة، وخرق عادة =

بإبراهيم، ثمّ بموسى، ثمّ بعيسى، ثمّ بنبيّنا[١] ﷺ».

وفي سنن أبي داود[٢]: "أنّ رجلًا قال للنّبيّ ﷺ: إنّا نستشفع بالله عليك، ونستشفع بك على الله، فقال: «إنّ[٣] شأن الله أعظم من ذلك، إنّه لا يستشفع به على أحدٍ من خلقه»". فأقرّه على قوله: «نستشفع بك على الله». وأنكر قوله: «نستشفع بالله عليك».

فالصّحابة رضي الله عنهم كانوا يطلبون منه الدّعاء، ويستشفعون به في حياته ﷺ.

النّوع الثاني: سؤال الميّت وّالغّائب وّغيرهما، ممّا لا يقدر عليه إلّا الله -تعالى-، مثل: سؤاله قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، وإغاثة اللّهفات؛ فهذا من المحرمات المنكرة؛ **باتّفاق أئمّة المسلمين**[٤]، لم يأمر الله به، ولا رسوله ﷺ، ولا فعله أحدٌ من الصّحابة، ولا التّابعين لهم

=

بسبب هذا العمل، ومن هؤلاء من يأتي إلى قبر الشّيخ الّذي يشرك به ويستغيث به فينزل عليه من الهواء طعام، أو نفقة أو سلاح، أو غير ذلك مما يطلبه فيظنّ ذلك كرامة لشيخه، **وإنّما ذلك كلّه من الشّياطين،** وهذا من أعظم الأسباب الّتي عبدت بها الأوثان».[الفتاوى:(١/٣٦١)].

وينظركذلك:["مجموع الفتاوى"(١/١١٠-٣٣٢)]. **وقال ابن القيّم -رحمه الله-** «ومن أنواعه -أي الشّرك-:طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم، والتّوجه إليهم. **وهذا أصل شرك العالم،** فإنّ الميّت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا، فضلًا عمّن استغاث به، وسأله قضاء حاجته، أو سأله أن يشفع له إلى الله فيها». [مدارج السّالكين:١/٦٠٥].

(١) في المطبوع زيادة: "محمد".

(٢) في (كتاب: السّنة، باب: الجهميّة، ص:٧٠٩، رقم:٤٧٢٦)، وأخرجه الطّبرانيّ في "المعجم الكبير" (١٤١/٢، رقم:١٥٤٧)، وضعّفه الشّيخ الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٤٥/٦، رقم:٢٦٣٩)، و"ضعيف الجامع"، (ص:٨٨٦، رقم: ٦١٣٧)، و"مشكاة المصابيح" (رقم:٥٧٢٧).

(٣) كلمة: "إن" ليست في المطبوع.

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-: «ومن الشّرك أن يدعو العبد غير الله، كمن يستغيث في المخاوف والأمراض والفاقات بالأموات، والغائبين، فيقول: يا سيدي الشّيخ فلان، لشيخ ميّت أوغائب، فيستغيث به، ويستوصيه، ويطلب منه ما يطلب من الله من النّصر والعافية؛ **فإنّ هذا من الشّرك الذي**

=

بإحسانٍ، ولا استحبّه[١] أحدٌ من أئمّة المسلمين، وهذا ممّا يعلم بالاضطّرار من دين الإسلام؛ فإنّه لم يكن أحدٌ منهم إذا نزلت[٢] به شدّةٌ، أو عرضت له حاجةٌ، يقول لميّتٍ[٣]: يا سيّدي فلان! اقض حاجتي، أو اكشف شدتي، أو أنا في حسبك، أو أنا متشفعٌ بك إلى ربّي، كما يقوله بعض هؤلاء المشركين لمن يدعونهم من الموتى والغائبين.

ولا أحدٌ من الصّحابة استغاث بالنّبيّ ﷺ بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء عند قبورهم، ولا إذا بعدوا عنها؛ فإنّ هذا من الشّرك الأكبر، الّذي كفّر الله به المشركين.

فإنّ المشركين الّذين كفّرهم النّبيّ ﷺ واستباح دماءهم وأموالهم؛ لم يقولوا: إنّ آلهتهم شاركت الله في خلق العالم، أو إنّها تنزل المطر وتنبت النّبات؛ بل كانوا مقرّين بذلك لله وحده، كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[٤][لقمان:٢٥].

وقال تعالى:﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[٥] [المؤمنون: ٨٤-٨٥] إلى قوله:﴿ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾[المؤمنون: ٨٩].

وقال تعالى:﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾[يوسف: ١٠٦].

= **حرّمه الله ورسوله باتّفاق المسلمين**».[مجموع الفتاوى (١١/٦٦٤)]، وينظر كذلك كلامه –رحمه الله– في: [الاستغاثة ص:(٢٢١-٤٠٤)].

(١) في المطبوع: "ولا استحسنه".

(٢) في المطبوع: "نزل".

(٣) لفظة: "لميت" ليست في المطبوع.

(٤) قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ليس في المطبوع.

(٥) قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ ليس في المطبوع.

قالَ طّائفةٌ من السّلف[(١)] في تفسير هذه الآية [(٢)] -إذا سئلوا من خلق السّماوات والأرض-، **قالوا**: «الله، وهم يعبدون غيره».

ففسروا الإيمان -في الآية- بإقرارهم بتوحيد الرّبوبيّة، وفسروا الإشراك بإشراكهم في توحيد الألوهيّة الّذي هو توحيد العبادة.

والعبادة: "اسمٌ جامعٌ لما يحبّه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال"[(٣)]، من ذلك: الدّعاء بما لا يقدر على جلبه أو دفعه أو رفعه[(٤)] إلّا الله، فمن طلبه من غيره، واستعان به فيه؛ فقد عبده به، والدّعاء من أفضل العبادات، وأجل الطّاعات؛ قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[غافر: ٦٠].

---

(١) أخرج الإمام المفسّر محمّد ابن جرير الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان في تأويل آي القرآن" (١٣/٣٧٣)، عن عكرمة -رحمه الله- في قوله: ﴿ وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشۡرِكُونَ ﴾[يوسف: ١٠٦]، تسألهم من خلقهم؟ ومن خلق السّموات والأرض؟ فيقولون: الله، فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره، وأخرجه -أيضًا- ابن أبي حاتم في تفسيره (١/٢٢٠٧، رقم:١٢٠٣٤) بلفظه عن ابن عبّاس ﷺ، وورد نحو هذا التّفسير عن مجاهد بن جبر وقتادة بن دعامة وعطاء -رحمهم الله جميعًا-. ينظر:[جامع البيان للطّبريّ (١٣/ ٣٧٤-٣٧٦)].

(٢) في المطبوع زيادة: " كانوا ".

(٣) كذا حدّها شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه العبوديّة، ص:(١٧) مع زيادة قوله: «**الباطنة والظّاهرة**». والعبادة تطلق على شيئين: الأول: **التعبّد:** بمعنى التذلل لله - عزّ وجلّ - بفعل أوامره واجتناب نواهيه؛ محبةً وتعظيمًا. **الثاني:** المتعبّد به؛ ومعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة". ومن ذلك: **الصلاة؛** ففعلها عبادة، وهو التعبّد، ونفس الصلاة عبادة، وهو المتعبّد به. [القول المفيد شرح كتاب التوحيد للعلامة محمد العثيمين (١/١٠)].

(٤) قوله: " أو رفعه" ليس في المطبوع.

وفي التّرمذيّ[١]:عن ابن عبّاسٍ[٢] رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «الدّعاء مخ العبادة»، وللتّرمذيّ، والنّسائيّ، وابن ماجه[٣]، من حديث النّعمان بن بشيرٍ[٤] رضي الله عنه، قال: قال ر سول الله ﷺ: «إنّ الدّعاء هو العبادة»، ثمّ قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غافر:٦٠]، قال التّرمذيّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(١) في جامعه في (كتاب: الدّعوات، باب: ما جاء في فضل الدّعاء، ص:٧٦٥، رقم: ٣٣٧١)، وقال: «حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة»، وأخرجه الطّبرانيّ في المعجم الأوسط، (٣/٢٩٣، رقم:٣١٩٦)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أبان إلا عبيد الله، تفرّد به ابن لهيعة»، وضعّفه الشّيخ الألبانيّ في تحقيقه لكتاب "مشكاة المصابيح لمحمّد بن عبد الله الخطيب التّبريزيّ" (٢/٦٩٣، رقم:٢٢٣١).

(٢) هو: أبو العبّاس عبد الله بن العبّاس بن عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصيّ القرشيّ الهاشميّ رضي الله عنه، ترجمان القرآن وحبر الأمّة، ابن عمّ رسول الله ﷺ، كان ابن ثلاث عشرة سنةً وقت وفاة النّبيّ ﷺ، دعا له ﷺ بقوله: «اللّهم فقّهه في الدّين، وعلّمه التّأويل» ، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٦٨) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف ابن عبد البرّ، ص:(٤٢٣)، والإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر العسقلاني (٤/٩٠)].

(٣) رواه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة، ص:٦٦٤، رقم: ٢٩٦٩)، والنّسائيّ في السّنن الكبرى في (كتاب التفسير، سورة غافر، رقم: ١١٤٠٠) وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الدّعاء، باب: فضل الدعاء، ص:٦٣١ رقم:٣٨٢٨)، وقال أبو عبد الله الحاكم في كتابه "المستدرك على الصّحيحين" (١/٤٩١): «صحيح الإسناد»، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع" (١/٦٤١، رقم: ٣٤٠٧).

(٤) هو: أبو عبد الله النّعمان بن بشير بن ثعلبة بن سعد بن خلّاس الأنصاريّ الخزرجيّ، صحابيٌّ مشهور، وهو أوّل مولود للأنصار بعد الهجرة، استعمله معاوية على حمص ثم على الكوفة، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٦٥) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٧٢٤)، والإصابة لابن حجر (٦/٢٤٠)].

قال الشّرّاح(١): «قوله ﷺ "الدّعاء هو العبادة"؛ أي: "معظمها"(٢)، فهو كقوله: "الحج عرفة"(٣)، أي: "ركنه الأعظم".

ومعنى قوله: «الدّعاء مخّ العبادة» أي: **خالصها**؛ لأنّ الدّاعي إنّما يدعو الله، عند انقطاع أمله ممّا سواه، وذلك حقيقة التّوحيد والإخلاص». انتهى

[والدعاء في القرآن يتناول معنيين:

أحدهما: دعاء **العبادة**، وهو: دعاء الله لامتثال أوامره، في قوله: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[غافر: ٦٠].

الثّاني: دعاء **المسألة**، وهو: دعاء الله -سبحانه وتعالى- في جلب المنفعة، ودفع المضرّة، بقطع النّظر عن الامتثال(٤).

وقد فسّر قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[غافر: ٦٠] بالوجهين(٥).

---

(١) نقله الشّيخ محمد عبد الرّؤوف بن تاج العارفين المناويّ (ت:١٠٣١هـ) في كتابه: "فيض القدير شرح الجامع الصّغير للسّيوطيّ" من قول الإمام الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبيّ -رحمه الله- (٣/٥٤٠).

(٢) هكذا في المخطوط، ولعلّ الصواب "أعظمها" -كما في المطبوع- وليس "معظمها"؛ وذلك لأمرين، الأوّل: لوجودها هكذا في كتاب "فيض القدير شرح الجامع الصّغير للمناويّ"، والشّرح المنقول موافق له بنصّه، والثّاني: دلالة السّياق؛ حيث ذكر بعدها -رحمه الله- أنّ الوقوف بعرفة ركن الحجّ **الأعظم**.

(٣) أخرجه أحمد في (المسند، رقم ١٨٧٩٦)، وأبو داود في "سننه" في (كتاب: المناسك، باب: من لم يدرك عرفة، ص:٢٩٨، رقم: ١٩٤٩، بلفظ: الحجّ يوم عرفة)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الحجّ، باب: فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، ص:٢١٥، رقم:٨٨٩)، والحاكم في المستدرك (١/٤٦٤) وقال الذّهبيّ: «صحيح» وصحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (٤/٢٥٦، رقم:١٠٦٤).

(٤) أي: بامتثال الأمر بالعبادة، وإن لم يكن في ذلك صيغة سؤال. ينظر: [مجموع الفتاوى (١٠/٢٤٠)].

(٥) أمّا الوجه الأوّل: فما ورد من قوله ﷺ، حيث فسّرها بـ"العبادة" فقال: «الدّعاء هو العبادة»، وأمّا الوجه الثّاني الّذي هو دعاء المسألة: فورد عن الإمام أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن السّدّيّ كما روى عنه ذلك الإمام ابن جرير في تفسيره "جامع البيان" (٢٠/٣٥٤)، وممن فسّرها -أيضًا- بالوجهين السّابقين من =

أحدهما: ما هو عامٌّ في[1] الدّعاء وغيره، وهو العبادة، وامتثال الأمر له –سبحانه–؛ فيكون معنى قوله:﴿ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾، "أثبكم"؛ كما قال في الآية الأخرى: ﴿ وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾،[الشّورى: ٢٦]، أي: "يثيبهم"، على أحد التّفسيرين[2].

الثّاني: ما هو خاصٌّ، معناه: "سلوني أعطكم"[3]؛ كما في الصّحيحين[4] عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «ينزل ربّنا كلّ ليلةٍ إلى السّماء الدّنيا، حين يبقى ثلث اللّيل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له».

فذكر –أوّلًا– لفظ الدّعاء، ثمّ السّؤال، ثمّ الاستغفار، والمستغفر سائلٌ كما أنّ السّائل داعٍ ، فعطف السّؤال والاستغفار على الدّعاء [5] ؛ فهو من باب عطف الخاص على العامّ**]**[6].

وهذا المعنى الثّاني، –أعني: الخاصّ– [7] هو الأظهر [8] ، **لوجهين:**

=

العلماء: الإمام أبو عبد الله محمد القرطبيّ في "الجامع لأحكام القرآن"(٣٧٥/١٨)، و القاضي مجير الدّين محمّد العليميّ المقدسيّ في "فتح الرّحمن في تفسير القرآن" (١٢٩/٦)].

(١) في المطبوع: "معلوم من".

(٢) عزا تفسير هذه الآية بـ"**الإثابة**" لابن عبّاس رضي الله عنه الإمام البغويّ في تفسيره (١٩٤/٧).

(٣) ومنه الّذي ورد عن السّدّيّ – كما سبق قريبًا.

(٤) أخرجه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّهجد، باب: الدّعاء والصّلاة من آخر الليل، ٥٣/١، رقم:١١٤٥)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الصلاة، باب: التّرغيب في الدّعاء والذّكر في آخر الليل والإجابة فيه، ص:٢٩٨، رقم: ٥٨٧).

(٥) في المطبوع: "فعطف السؤال على الدعاء والاستغفار".

(٦) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف –رحمه الله– باختصارٍ يسيرٍ من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٣٩/١٠–٢٤٠). وينظر كذلك:[جلاء الأفهام في فضل الصّلاة والسّلام على خير الأنام للإمام ابن قيّم الجوزيّة (ص:١٦٠)].

(٧) قوله: " أعني الخاص" ليس في المطبوع.

(٨) في المطبوع: "هو الإخلاص".

أحدهما: ما في حديث النّعمان بن بشيرٍ ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الدّعاء هو العبادة»، ثمّ قرأ الآية: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[غافر: ٦٠].

فاستدلاله -عليه الصّلاة والسّلام-، بالآية على الدّعاء؛ دليلٌ على أنّ المراد منها: "**سلوني**".

وخطاب الله عباده المكلّفين بصيغة الأمر، منصرفٌ إلى الوجوب، ما لم يقم دليلٌ يصرفه إلى الاستحباب[(١)].

فيفيد قصور فعله[(٢)] على الله، فلا يجعل لغيره لأنّه عبادةٌ؛ ولهذا أمر الله الخلق بسؤاله، فقال: فقال: ﴿ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾[النّساء: ٣٢].

وفي الترمذيّ[(٣)]: عن ابن مسعودٍ ﷺ[(٤)] عن النّبي ﷺ: «سلوا الله من فضله؛ فإنّ الله يحبّ أن

---

(١) هو مذهب جمهور العلماء وحكي عن الأئمّة الأربعة، وبه قالت الظّاهريّة، وهو اختيار الإمام ابن قيّم الجوزيّة، والشّيخ محمّد الأمين الشّنقيطيّ. ينظر:[العدّة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين (٢٢٤/١)، والبرهان في أصول الفقه لأبي المعالي عبد الملك الجوينيّ (١١٦/١)، وروضة النّاظر وجنّة المناظر لابن قدامة المقدسيّ (٧٠/٢)، وزاد المعاد لابن القيّم (٧٥/٢)، ومذكّرة أصول الفقه للأمين الشّنقيطيّ (ص:٣٤٢)].

(٢) في المطبوع: "نقله".

(٣) في جامعه في (كتاب الدّعوات، باب: في انتظار الفرج وغير ذلك، ص:٨١٢، رقم:٣٥٧١) وقال: «هكذا «هكذا روى حمّاد بن واقد وقد خولف وهو ليس بالحافظ»، وأخرجه الطّبرانيّ في المعجم الكبير (١٢٤/١٠، رقم: ١٠٠٨٨)، والأوسط (٢٣٠/٥، رقم: ٥١٦٩)، وضعّفه الألبانيّ في "ضعيف الجامع" (ص:٤٨١، رقم: ٣٢٧٨)، وقال عنه في "السّلسلة الضّعيفة" (٧٠٥/١، رقم:٤٩٢): «ضعيف جدًّا».

(٤) هو: أبو عبد الرّحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذليّ ﷺ، أحد السّابقين الأوّلين أسلم قديمًا، قديمًا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ولازم النّبيّ ﷺ وكان صاحب نعليه، وحدّث عن النّبيّ ﷺ بالكثير، وقال النّبيّ ﷺ «من سرّه أن يقرا القرآن غضًّا كما نزل؛ فليقرأ على قراءة بن أمّ عبد». روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٣٢) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ، ص: (٤٠٧)، الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر (١٢٩/٤)].

أن يسأل».

وله عن أبي هريرة ﷺ -مرفوعًا-: «من لم يسأل الله يغضب عليه»(١).

وله -أيضًا-: «إنّ الله يحبّ الملحّين في الدّعاء»(٢).

فتبين بهذا أنّ الدّعاء من أفضل العبادات، وأجل الطّاعات.

الوجه الثّاني: [أنّه -سبحانه- قال: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[البقرة: ١٨٦]. والسّائل راغبٌ راهبٌ، وكلّ سائلٍ راغبٍ راهبٍ فهو عابدٌ للمسؤول، وكل عابدٍ فهو-أيضًا- راغبٌ راهبٌ، يرجو رحمته ويخاف عذابه؛ فكل عابدٍ سائلٌ، وكل سائلٍ لله فهو عابدٌ لله: قال الله تعالى:﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ﴾[الأنبياء: ٩٠](٣).

---

(١) أخرجه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: الدّعوات، باب: ما جاء في فضل الدّعاء، ص:٧٦٥، رقم:٣٣٧٣)، ورواه -أيضًا-: أحمد في "مسنده" (٤٣٨/١٥، رقم:٩٧٠١)، والبخاريّ في الأدب المفرد رقم: (٦٥٨)، وقال الحاكم في "المستدرك" (٤٩١/١): «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبيّ، وصحّحه -أيضًا- الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٣٢٣/٦، رقم:٢٦٤٥).

(٢) لم أقف عليه في جامع التّرمذيّ، وإنّما رواه الطبراني في كتابه "الدعاء" (٢٨/١، رقم:٢٠)، والبيهقيّ في "شعب الإيمان" (٣٦٥/٢، رقم: ١٠٧٣)، وأورده ابن أبي حاتم في العلل (٤٢٢/٥، رقم: ٢٠٨٧) وقال: قال أبي: «هذا حديث منكرٌ، نرى أنّ بقيّة دلّسه عن ضعيف عن الأوزاعيّفصل ومن أنفع الادوية الالحاح فى الدعاء، وقال الشّيخ الألبانيّ في "إرواء في تخريج أحاديث منار السّبيل" (١٤٣/٣): «موضوع». ومعنى الحديث ثابت في السنة، فقد روى الإمام مسلم في "صحيحه" (ص:٧٤٦، رقم:١٧٩٤) عن عبد الله بن مسعود ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ كان كان إذا دعا دعا ثلاثا". وقال الإمام ابن قيم الجوزية في كتابه "الداء والدواء" ص: (١١)": « فصل: ومن أنفع الأدوية الإلحاح فى الدّعاء».

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى"(١٠/١٥-١١) عن قول الله ﷻ: ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ۝٥٥ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ
=

ولا يتصوّر أن يخلو داعٍ لله - دعاء عبادةٍ، أو دعاء مسألةٍ -، من الرّغب والرّهب[(١)]، والخوف والطّمع][(٢)].

فدعاء العبادة ودعاء المسألة كلاهما عبادةٌ لله، لا يجوز صرفها[(٣)] إلى غيره، فلا يجوز أن يطلب من مخلوقٍ ميّتٍ أو غائبٍ، قضاء حاجةٍ، أو تفريج كربةٍ، بل ما لا يقدر عليه إلّا الله، لا

= ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[الأعراف: ٥٥-٥٦]: «هاتان الآيتان مشتملتان على آداب نوعي الدّعاء: **دعاء العبادة ودعاء المسألة؛** فإنّ الدّعاء في القرآن يراد به هذا تارةً، وهذا تارةً، ويراد به مجموعهما؛ وهما **متلازمان**. فإنّ دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الدّاعي، وطلب كشف ما يضرّه ودفعه. وكلّ من يملك الضّرّ والنّفع فإنّه هو المعبود، لا بد أن يكون مالكا للنّفع والضّرّ؛ ولهذا أنكر -تعالى- على من عبد من دونه ما لا يملك ضرًّا ولا نفعًا، وذلك كثير في القرآن، كقوله -تعالى- :﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾[يونس: ١٠٦]، وقال: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾[يونس: ١٨]؛ فنفى -سبحانه- عن هؤلاء المعبودين الضّرّ والنّفع القاصر والمتعدّي، فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم، وهذا كثير في القرآن، يبيّن -تعالى- أنّ المعبود لا بدّ أن يكون مالكًا للنّفع والضّرّ، فهو يدعو للنّفع والضّرّ دعاء المسألة، ويدعو خوفًا ورجاءً دعاء العبادة، **فعلم أنّ النّوعين متلازمان؛ فكلّ دعاء عبادةٍ مستلزمٌ لدعاء المسألة، وكلّ دعاء مسألةٍ متضمّنٌ لدعاء العبادة**» .

(١) قال الإمام الرّاغب الإصفهانيّ في "مفردات غريب القرآن"ص:(١٩٨-٢٠٤): «الرّغب والرّغبة **لغةً**: السّعة في الإرادة، والرّهب والرّهبة : مخافةٌ مع تحرّزٍ واضّطراب». **وفي الشّرع**: قال ابن قيّم الجوزية في "مدارج السّالكين"(١٣٨/٢): «وأمّا الرّهبة فهي: الإمعان في الهرب من المكروه، وهي ضدّ الرّغبة التي هي: سفر القلب في طلب المرغوب فيه». وقال -أيضًا- في "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر"(٦٨٥/٢): «فإذا أراد بعبده خيرًا وفّقه لاستفراغ وسعه وبذل جهده في **الرّغبة والرّهبة** إليه، فإنّهما مادّتا التّوفيق؛ فبقدر قيام الرّغبة والرّهبة في القلب يحصل التّوفيق».

(٢) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -رحمه الله- من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٣٩/١٠-٢٤٠).

(٣) في المطبوع: "شيء منهما".

يجوز أن يطلب إلّا من الله.

فمن دعا ميتًا أو غائبًا فقال: يا سيّدي فلان أغثني، أو انصرني، أو ارحمني، أو اكشف عني شدّتي، ونحو ذلك، فهو **كافرٌ مشركٌ**، يستتاب فإن تاب وإلّا قتل.

وهذا ممّا لا خلاف فيه بين العلماء(١)، فإنّ هذا هو شرك المشركين، الّذين قاتلهم النّبيّ ﷺ.

فإنّهم لم يكونوا يقولون إنّ آلهتهم(٢) تخلق وترزق وتدبّر أمر من دعاها؛ بل كانوا يعلمون أنّ ذلك لله وحده، كما حكاه عنهم في غير موضعٍ من كتابه(٣). وإنما كانوا يفعلون عندها ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم من دعائها، والاستغاثة بها، والذّبح لها(٤)،

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في (الفتاوى:١/١٢٤): «فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكّل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضارّ، مثل أن يسألهم غفران الذّنب، وهداية القلوب، وتفريج الكروب، وسدّ الفاقات، **فهو كافر بإجماع المسلمين**».

(٢) في المطبوع: "إنها".

(٣) من ذلك قوله -جلّ وعلا-: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ [يونس:٣١]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[لقمان:٢٥].

(٤) **الذّبح** لله -تعالى- من أعظم العبادات الماليّة وأجلّها تقرّبًا لله ﷻ؛ وذلك لأمرين، **الأوّل**: كونه تقرّبًا لله -تعالى- بعظيمٍ تحبّه النّفوس وهو بهيمة الأنعام، وما أمر الله -تعالى- خليله إبراهيم ؈ بذبح ابنه إلا لأنّه من أعظم ما يملك. **الثّاني**: لما يترتّب عليه من زكاة النّفس وسموّها، بإقرارها أنّها وما تملك لله وحده. قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله تعالى- في "مجموع الفتاوى" (٥٣٢/١٦): «وما يجتمع له في **نحره** من إيثار الله، وحسن الظّنّ به وقوّة اليقين، والوثوق بما في يد الله **أمرٌ عجيبٌ** إذا قارن ذلك الإيمان والإخلاص. وقد امتثل النّبيّ ﷺ أمر ربّه؛ فكان كثير الصلاة لربّه، كثير النّحر؛ حتىّ نحر بيده في حجّة الوداع ثلاثا وستّين بدنةً، وكان ينحر في الأعياد وغيرها».

والذّبح من حيث حكمه الشّرعيّ ينقسم إلى قسمين:

الأول: ذبحٌ مشروع، وهو ما كان قربةً لله -تعالى- خالصًا له، ويدخل فيه الذبح الواجب كالنذور، =

والنّذر لها[1]؛ يزعمون أنّها وسائط بينهم وبين الله تقرّبهم إليه، وتشفع لهم لديه؛ كما حكاه

=

والهدي لمن قدر عليه، والمندوب كالعقيقة والأضحية على قول. قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾[الأنعام:١٦٢]، وقوله جلّ وعلا: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ [الكوثر:٢].

الثاني: ذبح ممنوع، وهو ما كان لغير الله –تعالى– تقرّبا للأنبياء والأولياء والصّالحين أو غيرهم، وهذا الذي يحذّر منه المصنّف لكونه شركًا بالله –تعالى–؛ وذلك لما يقتضيه من تسوية غير الله بالله في شيء من خصائصه –جلّ في علاه– وهو الذّبح. فعن علي ﷺ قال: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «لعن الله من ذبح لغير الله». [رواه مسلم، رقم:١٩٧٨، ص: ٨٢٠].

(١) **النّذر لغةً**: قال أبو الحسين ابن فارس في "معجم مقاييس اللّغة" (٥/ ٤١٤): «النّون والذّال والرّاء، كلمة تدلّ على تخويف أو تخوّف، ومنه "الإنذار"، أي: الإبلاغ، ومنه "النّذر" أي: وهو أن يخاف إذا أخلف، ويطلق النّذر أيضًا على ما يجب». **والنّذر شرعًا**: إلزام المكلّف نفسه طاعةً لم تكن واجبة عليه في أصل الشّرع. ينظر:[إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد للشّيخ صالح الفوزان (١/ ٢٤٩)].

وأمّا النّذر من حيث حكمُه الشّرعيّ فا ختلف فيه العلماء على قولين:

القول الأول: أنّه مكروه مطلقًا، لما ورد عن ابن عمر ﷺ قال: نهى النّبيّ ﷺ عن النّذر وقال: «إنّه لا يردّ شيئًا، وإنّما يستخرج به من البخيل». رواه البخاريّ في "صحيحه" (٨/ ١٢٤، رقم: ٦٦٠٨)، وهذا قول جمهور العلماء، واختاره شيخ الإسلام . ينظر:[مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للحطّاب (٣١٩/٢)، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشربيني (٣٥٤/٤)، والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي (١١٧/١١)، و"جامع المسائل لشيخ الإسلام" (١٢٨/٣)].

القول الثاني: أنه على قسمين:

الأول: نذرٌ مطلق، وهو ما نذره العبد قاصدًا مطلق التقرّب لله –تعالى– بلا تقييد الجزاء. كأن يقول: لله عليّ صيام ثلاثة أيّام، وهذا عبادة من أجلّ العبادات التي امتدح الله الموفين بها في قوله –تعالى–: ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾[الإنسان:٦-٧]، وقال –سبحانه–: ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾[البقرة:٢٧٠].

الثاني: نذرٌ مقيّد، وهو ما نذره العبد قاصدًا التقرّب لله –تعالى– مع تقييد الجزاء. كأن يقول: إن شفى الله مريضي صمت ثلاثة أيام، وهذا النّوع الّذي جاءت الأحاديث ناهيةً عنه، وواصفةً صاحبه بالبخل، فعن

=

=

ابن عمر ﷺ قال: نهى النّبيّ ﷺ عن النّذر وقال: «إنّه لا يردّ شيئًا، وإنّما يستخرج به من البخيل». رواه البخاريّ في "صحيحه" (١٢٤/٨، رقم: ٦٦٠٨). وهذا اختيار طائفة من العلماء منهم: المازريّ والقرطبيّ وابن حجر العسقلانيّ. ينظر:[المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العبّاس القرطبيّ (٦١٤/٤-٦١٦)، وفتح الباري (٧٠٣/١١-٧١١)]. وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله-: «قال ابن دقيقٍ العيد: وفيه إشكال على القواعد؛ فإنّها تقتضي أنّ الوسيلة إلى الطاعة طاعة، كما أنّ الوسيلة إلى المعصية معصية، والنّذر وسيلة إلى التزام القربة؛ فيلزم أن يكون قربةً إلا أنّ الحديث دلّ على الكراهة. ثمّ أشار إلى التّفرقة بين نذر المجازاة فحمل النّهي عليه، وبين نذر الابتداء فهو **قربةٌ محضةٌ**... إلى أن قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: وقد أخرج الطبريّ بسندٍ صحيحٍ عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ ﴾ قال: كانوا ينذرون طاعة الله من الصّلاة، والصّيام، والزّكاة، والحجّ، والعمرة، وما افترض عليهم؛ فسمّاهم الله **أبرارًا**، وهذا صريحٌ في أنّ الثّناء وقع في غير نذر **المجازاة**».[فتح الباري شرح صحيح البخاريّ (٥٧٨/١١)]. والذي يظهر -والله أعلم- رجحان القول الثّاني وذلك لثلاثة أوجه، الأوّل: قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ﴾[البقرة:٢٧٠]، فعلمه الله -سبحانه- بالنّذر، ورعايته له دالٌّ على كونه قربة وعبادة. **الثّاني:** قال رسول الله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه» رواه البخاريّ في "صحيحه" (١٤٢/٨، رقم:٦٦٩٦)، بيّن الحديث أنّ النّذر طاعة وعبادة. الثّالث: امتداح الله الموفين به في قوله تعالى: ﴿ يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ ﴾ [الإنسان:٧]، فلوكان مكروهًا على الإطلاق لما امتدح -جلّ وعلا- من أوفى به.

وجعل النّذر لغير الله تعالى يعدّ شركًا به -سبحانه وتعالى-؛ قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في "مجموع الفتاوى"(١٢٣/٢٣): «فمن نذر لغير الله فهو مشرك أعظم من شرك الحلف بغير الله، وهو كالسّجود لغير الله». وقال في "الفتاوى" -أيضًا- (٥٠٤/١١): «وأمّا النّذر للموتى من الأنبياء والمشايخ وغيرهم، أو لقبورهم أو المقيمين عند قبورهم، فهو نذر شركٍ ومعصية لله -تعالى-، سواء كان النّذر نفقةً أو ذهبًا أو غير ذلك، وهو شبيه بمن ينذر للكنائس والرّهبان وبيوت الأصنام. وقد ثبت في الصّحيح عن النبيّ ﷺ أنه قال:«من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»، **وقد اتّفق العلماء** على أنّ نذر المعصية لا يجوز الوفاء به؛ بل عليه كفّارة يمين في أحد قولي العلماء، وهذا إذا كان النّذر لله، وأما إذا كان النّذر لغير الله؛ فهو كمن يحلف بغير الله وهذا **شرك**، فيستغفر الله منه وليس في هذا وفاءٌ ولا

=

عنهم في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

فقاتلهم رسول الله ﷺ ليكون الدعاء كلّه لله، والذّبح كلّه لله، والاستغاثة كلّها لله، وجميع أنواع العبادات كلّها (١) لله.

والله -سبحانه- قد بيّن في غير موضع من كتابه أنّ الدّعاء عبادة.

فقال تعالى: -حاكيًا عن خليله إبراهيم عليه السلام-: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾﴾ [مريم: ٤٨-٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

فأخبر -سبحانه- أنه لا أضلّ ممن يدعو من دون الله (٢)، وأن المدعو لا يستجيب له، وأن ذلك عبادة سيكفر بها المعبود يوم القيامة، كقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا ۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨١-٨٢].

وقد سمّى الله -سبحانه- الدّعاء دينًا في غير موضع من كتابه (٣)، وأمرنا أن نخلصه له، وأخبر أن المشركين يخلصون له في الشدائد.

= كفارةٌ». [الفتاوى: (١١/ ٥٠٤)].

(١) في المطبوع: "وجميع العبادات لله".

(٢) في المطبوع: "من هذا الداعي".

(٣) قوله: "من كتابه" ليس في المطبوع.

فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾[لقمان:٣٢].

وقال تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾[يونس:٢٢].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾[العنكبوت:٦٥].

فأخبر -سبحانه- أنهم عند الاضطرار يدعونه وحده لا شريك له، مخلصين في تلك الحال، لا يستغيثون بغيره (١)، فلما نجّاهم من تلك الشّدّة؛ إذا هم يشركون في دعائهم؛ ولهذا قال: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا ﴾[الإسراء: ٦٧].

أي: أنّه -سبحانه- لمّا نجّاكم إلى البرّ أعرضتم، أي: "نسيتم ما عرفتم من توحيده، وأعرضتم عن دعائه وحده لا شريك له"(٢).

وقال تعالى: ﴿ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾[غافر: ١٤]، وقال تعالى: ﴿ هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾[غافر: ٦٥].

فالدّعاء من أفضل العبادات، وأجلّ الطّاعات، ولذلك أخبر أنّه الدّين، فذكره معرّفا بالألف واللّام(٣).

---

(١) في المطبوع زيادة: "فيها ".

(٢) ينظر:[تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير -رحمه الله- (٤٣/٩)].

(٣) "الألف واللّام" هنا للعهد، وهي الّتي تدخل على النّكرة فتفيدها درجةً من التّعريف؛ تجعل مدلولها فردًا معيّنًا بعد أن كان مبهمًا شائعًا، وجاءت هنا للعهد الذّهني: وهو ما كان مصحوب (أل) فيه معلومًا لدى المخاطب، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ﴾[التوبة: ٤٠]. ينظر:[شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك (١٨٧/١)، ودليل السّالك إلى ألفية ابن مالك للدّكتور: عبد الله الفوزان (٨٢/١)].

وأخبر أنّ المشركين يخلصون له في الشدائد، وأنّهم في الرّخاء يشركون معه غيره، فيدعون من لا ينفعهم ولا يضرّهم ولا يسمع دعاءهم؛ فصاروا بذلك كافرين.

ومن تأمّل أدلّة الكتاب والسّنة، علم أنّ شرك المشركين الذين كفّرهم ﷺ إنمّا هو في الدّعاء والذّبح والنّذر، والتوكّل والالتجاء ونحو ذلك.

فإن جادل مجادل، وزعم أنّه غير ذلك.

قيل له: فأخبرنا عن ما كانوا يفعلون عند آلهتهم؟ وما الّذي يريدون؟ وما هذا الشّرك الّذي حكاه الله عنهم؟

فإن قال: شركهم عبادة غير الله.

قيل له: وما معنى عبادتهم لغير الله؟ أتظنّ أنّهم يعتقدون أن تلك الأخشاب والأحجار تخلق وترزق وتدبّر أمر من دعاها؟ فهذا يكذّبه القرآن؛ لأنّ الله أخبر عنهم أنّهم مقرّون بذلك لله وحده.

فإن قال: إنّهم يريدون منهم النّفع والضرّ من دون الله.

فهذا يكذّبه القرآن -أيضًا-؛ لأنّ الله أخبر عنهم أنّهم لم يريدوا إلا التقرّب بهم إلى الله، وشفاعتهم عنده، كما قال تعالى -حاكيًا عنهم-: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ الآية [الزّمر: ٣].

وقال تعالى: ﴿ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ الآية [يونس: ١٨].

وأخبر تعالى عن شركهم في غير آية من كتابه، كقوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾[الإسراء: ٥٦].

أي: "لا يرفعونه بالكلّية، ولا يحوّلونه من حال إلى حال"(١).

ثمّ قال: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ

(١) ينظر هذا التّفسير في: [معالم التّنزيل للإمام الحسين بن مسعود البغويّ (٥/ ١٠٠)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٩/ ٣١)].

عَذَابَهُۥٓ ﴾[الإسراء: ٥٧].

قال طائفة من السّلف(١): «كان أقوامٌ يدعون المسيح والعزير والملائكة، فبيّن لهم الله أنّ هؤلاء عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي، كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي».

وأخبر أنّهم لا يملكون كشف الضرّ عن الدّاعين ولا تحويله، وهذا هو الإغاثة.

والمشركون يزعمون أنّ آلهتهم تشفع لهم بالسؤال لله، والطلب منه، فيقض الله لهم تلك الحاجات.

فأبطل الله هذه الشّفاعة التي يظنّها المشركون، وبيّن أنّه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، فقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾الآية.[سبأ: ٢٣]، وقال:﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

فمن جعل الأنبياء والملائكة وسائط بين الله وبين خلقه، كالحجّاب الذين يكونون بين الملك ورعيته، بحيث يزعم أنّهم يرفعون الحوائج إلى الله، وأن الله يرزق عباده، وينصرهم بتوسطهم، بمعنى أنّ الخلق يسألونهم، وهم يسألون الله؛ فمن اعتقد هذا **فهو كافر مشرك**(٢).

---

(١) ومن هذه الطائفة التي أشار إليها المؤلّف –رحمه الله وغفر له– عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ﵄ ومجاهد بن جبر –رحمه الله– كما ذكر ابن كثير في تفسيره (٣١/٩)، وأخرج ابن جرير الطّبريّ في تفسيره (٤٧١/١٤) عن ابن عبّاس﵄، في قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾[الإسراء: ٥٦]، قال: «كان أهل الشّرك يقولون: نعبد الملائكة وعزيرًا، وهم الّذين يدعون، يعني الملائكة والمسيح وعزيرًا». وورد في تفسيرها ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (٨٥/٦، رقم:٤٧١٤) عن ابن مسعود ﵁ ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾ قال: «كان ناسٌ من الإنس يعبدون ناسًا من الجنّ؛ فأسلم الجنّ وتمسّك هؤلاء بدينهم». فالمعبودون من دون الله –من الملائكة والصّالحين والجنّ– يطلبون ما يقرّبهم إلى الله تعالى؛ فحريّ بمن يعبدهم من دون الله أن يعبد الله وحده.

(٢) هذه هي نتيجة ما قدّمه المصنّف–رحمه الله– من بيان أنّ دعوى المشركين السّابقين والقبوريّين في زماننا =

إذا تقرّر هذا، فنقول: قول القائل: «إن إطلاق الكفر بدعاء غير الله، غير مسلّم لوجوه:

الوجه الأوّل: «عدم النّصّ الصّريح على ذلك بخصوصه».

كلامٌ باطل؛ بل النّصوص صريحةٌ في كفر من دعا غير الله، وجعل لله ندًّا من خلقه يدعوه كما يدعو الله، ويرجوه كما يرجو الله، ويتوكّل عليه في أموره[1] .

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾[الأنعام:١].

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾[البقرة: ١٦٥]، إلى قوله: ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[البقرة: ١٦٧].

فمن أحبّ مخلوقًا كما يحبّ الله، ورجاه كما يرجو الله، فقد جعله ندّا لله؛ وصار من الخالدين في النّار.

وفي صحيح البخاريّ[2] عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يدعو لله ندّا دخل النّار».

وفي الصّحيحين[3]: «أنّه ﷺ سئل: أيّ الذّنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك».

= واحدة، وهي قولهم: «إنّنا لا نعبد الأنبياء والملائكة والصّالحين؛ وإنّما هم وسائط بيننا وبين الله نسألهم فيسألون الله لنا»، وهذا هو عين الشّرك الّذي ذمّه الله -تعالى- وحذّر منه في كتابه الكريم، وعلى لسان رسوله ﷺ في سنته كما بيّن المؤلّف -رحمه الله- في هذه الأجوبة.

(١) في المطبوع زيادة: " كلها ".

(٢) في (كتاب: التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]، ٦/٢٣، رقم:٤٤٧٩).

(٣) أخرجه البخاريّ في "صحيحه" (كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ٦/ ١٨، رقم:٤٤٧٧) و(كتاب الحدود، باب: إثم الزناة، ٨/١٦٤، رقم:٦٨١١)، ومسلم في "صحيحه" (كتاب الإيمان، باب: باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، ص: ٦٢، رقم:٨٦).

والنّدّ: المثل(١)، قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[البقرة: ٢٢]. وقال تعالى عن أهل النّار: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشّعراء:٩٧-٩٨].

ومعلومٌ أنّهم ما سوّوهم به في الخلق والرّزق، والإحياء والإماتة، وإنّما سوّوهم به في الدّعاء والخوف والرّجاء، والمحبّة والتّعظيم والإجلال.

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓاْ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾[الزّمر: ٨].

فصرّح الله بكفره، وأمر نبيّه أن يقول لمن هذه حاله (٢) : ﴿ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾ [الزّمر:٨] .

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾[المؤمنون: ١١٧].

وقال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران: ٧٩-٨٠].

---

(١) **النّدّ بالكسر لغةً:** ما جمع أمرين: المثل والنّظير، و الضّدّ والمخالفة، قال أبو السّعادات ابن الأثير: «الأنداد: جمع ندٍّ بالكسر، وهو مثل الشّيء الّذي يضادّه في أموره ويناده، أي: يخالفه، ويريد بها ما كانوا يتّخذونه آلهةً من دون الله». فلا يكون الشّيء ندًّا لغيره حتّى يكون شبيهًا له مماثلًا؛ مع وجود المخالفة والضّديّة. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٥/٣٥)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٤/٣٤٧)، وتاج العروس من جواهر القاموس للزّبيديّ (٩/٢١٦)]. **والأنداد شرعًا:** قال ابن عبّاس ﷺ في قوله تعالى ﴿ فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا ﴾: «الأنداد هو الشّرك». رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/٦١، رقم:٢٢٩).

(٢) قوله:" وأمر نبيّه أن يقول لمن هذه حاله " ليس في المطبوع.

فبيّن: أنّ اتخاذ الملائكة والنبيّين أربابا **كفرٌ**.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[النّساء: ٤٨].

وقال -فيما حكاه عن المسيح-: ﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾ [المائدة: ٧٢].

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ﴾[فاطر: ١٣-١٤].

فدلّت الآية الكريمة: على أنّ أعظم شركهم دعاء غير الله، وأخبر أنّهم لا يملكون من قطمير، وهو القشر الذي يكون على ظهر النّواة[1]، أي: ليس لهم من الأمر شيء، وإن قلّ.

ثم أخبر أنّهم لا يسمعون دعاءهم، وأنّهم لو سمعوا ما استجابوا لهم؛ وهذا صريح في دعاء المسألة.

ثم أخبر أنّ هذا شرك يكفرون به يوم القيامة، فقال: ﴿ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡ ﴾ [فاطر:١٤].

كقوله: ﴿ كَلَّاۚ سَيَكۡفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمۡ وَيَكُونُونَ عَلَيۡهِمۡ ضِدًّا ﴾ [مريم:٨٢].

وكقوله: ﴿ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءٗ وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ ﴾[الأحقاف:٦].

والله -سبحانه- قد أرسل رسله، وأنزل كتبه، ليعبد وحده، ويكون الدّين كلّه له، ونهى أن يشرك به أحدٌ من خلقه.

---

(١) قال الإمام أبو الفداء ابن كثير في تفسير القرآن العظيم (١١/٣١٥): «قال ابن عبّاس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء وعطية العوفيّ، والحسن، وقتادة وغيرهم: "**القطمير**": هو اللّفافة التي تكون على نواة التّمرة، أي: "لا يملكون من السّموات والأرض شيئًا، ولا بمقدار هذا القطمير"». وينظر كذلك: [تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (١٣/٤٥١)].

وأخبر أن الرّسالة عمّت كلّ أمّة، وأن دين الرّسل واحد، وهو الأمر بعبادته وحده ولا يشرك به أحد، كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾[النّحل: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء: ٢٥].

وأخبر أنه لا يغفر أنّ يشرك به، وأنّ من أشرك به فقد حبط عمله، وصار من الخالدين في النّار، كما قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾[التّوبة: ١٧].

فيقال لمن أنكر أن يكون دعاء الموتى، والاستغاثة بهم في الشّدائد شركًا أكبر: «أخبرنا عن هذا الشّرك الّذي عظّمه الله وأخبر أنّه لا يغفره، أتظنّ أنّ الله يحرّمه هذا التّحريم، ولا يبيّنه لنا؟.

ومعلوم أنّ الله –سبحانه– أنزل كتابه تبيانًا لكلّ شيء، وهدًى ورحمةً وبشرى للمسلمين.

وقد أخبر في كتابه أنّه أكمل لنا الدّين، وأتمّ علينا النّعمة، ورضي لنا الإسلام دينًا(١)؛ فكيف يجوز أن يترك بيان الشّرك، الّذي هو أعظم ذنبٍ عصي به –سبحانه وتعالى–(٢)؟!.

فإذا أصغى الإنسان إلى كتاب الله وتدبّره، وجد فيه الهدى والشّفاء، قال تعالى:﴿ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾[الرّعد: ٣٣] (٣) .

---

(١) كما في قوله –جلّ وعلا–: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة:٣].

(٢) كما سبق من حديث عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «قلت: يا رسول الله! أي الذّنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك».[رواه البخاريّ في "صحيحه"،(٨/٨) رقم:(٦٠٠١)، ومسلم في "صحيحه"، ص:(٥٨٣)، رقم:(٨٦)].

(٣) في المطبوع: "﴿ مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ﴾[الأعراف: ١٨٦]".

وقال تعالى: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾[النّور: ٤٠]».

ويقال -أيضًا-: «قد أمرنا الله سبحانه بدعائه وسؤاله، وأخبر أنّه يجيب دعوة الدّاعي إذا دعاه[١]، وأمرنا أن ندعوه خوفًا وطمعًا[٢]؛ فإذا سمع الإنسان قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ﴾[غافر: ٦٠]، وقوله: ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً ﴾[الأعراف: ٥٥]، وأطاع الله ودعاه، وأنزل به حاجته، وسأله تضرّعا وخفية [٣]؛ فمعلوم أنّ هذا عبادة».

فيقال: «فإن دعا في تلك الحاجة نبيّا، أو ملكًا، أو عبدًا صالحًا، هل أشرك في هذه العبادة؟ فلا بدّ أن يقرّ بذلك إلا أن يكابر ويعاند».

ويقال -أيضًا-: «إذا قال الله:﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ﴾ [الكوثر: ٢]، وأطعت الله، ونحرت له، هل هذا عبادة؟» فلابدّ أن يقول: نعم.

فيقال له: «فإذا ذبحت لمخلوقٍ، نبيٍّ أو ملكٍ أو غيرهما، هل أشركت في هذه العبادة؟» فلا بدّ أن يقول: نعم، إلا أن يكابر ويعاند.

وكذلك السّجود عبادة، فلو سجد لغير الله لكان مشركًا [٤].

ومعلوم أنّ الله -سبحانه وتعالى-، ذكر في كتابه النّهي عن دعاء غيره، وتكاثرت نصوص القرآن على النّهي عن ذلك، أعظم مما ورد في النّهي عن السّجود لغير الله، والذّبح لغير الله.

فإذا كان من سجد لقبر نبيّ، أو لملك، أو عبد صالح، لا يشكّ أحد في كفره، وكذلك لو ذبح

---

(١) كما في قوله جلّ في علاه: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ ﴾ [البقرة:١٨٦].

(٢) كما في قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾[الأعراف:٥٦].

(٣) قوله: " وأطاع الله ودعاه، وأنزل به حاجته، وسأله تضرّعا وخفية " ليس في المطبوع.

(٤) في المطبوع زيادة: " في هذه العبادة ".

له القربان، لم يشك أحد في كفره؛ لأنّه أشرك في عبادة الله غيره.

فيقال: «السّجود عبادة، وذبح القربان عبادة، والدّعاء عبادة، فما الفارق بين السّجود والذّبح، وبين الدّعاء إذ الكلّ عبادة، والدّعاء عبادة [(١)] ؟

وما الدّليل على أنّ السّجود لغير الله، والذّبح لغير الله شرك أكبر؟ والدّعاء بما لا يقدر عليه إلا الله شرك أصغر؟».

ويقال -أيضًا-: «قد ذكر أهل العلم من أهل كلّ مذهب، "باب حكم المرتدّ"[(٢)]، وذكروا فيه أنواعًا كثيرة، كلّ نوع منها يكفّر به الرّجل، ويحلّ دمه وماله، ولم يرد في واحد منها ما ورد في الدّعاء؛ بل لا نعلم نوعًا من أنواع الكفر والردّة، ورد فيه من النّصوص مثل ما ورد في الدعاء أي: في دعاء غير الله، بالنّهي عنه والتحذير منه ومن فعله، والوعيد الشّديد [(٣)] عليه.

ولا يشتبه هذا إلا على من لم يعرف حقيقة ما بعث الله به محمّدا ﷺ من التّوحيد، ولم يعرف حقيقة شرك المشركين، الذين كفّرهم النّبيّ ﷺ وأحلّ دماءهم وأموالهم، وأمره الله أن يقاتلهم ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾[الأنفال: ٣٩]، -أي: لا يكون **شرك**-[(٤)]، ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ

---

(١) قوله: " والدعاء عبادة" ليس في المطبوع.

(٢) ينظر تبويبات الفقهاء على ما ذكر المصنّف -رحمه الله-: **في الفقه الحنفيّ**:[بدائع الصّنائع في ترتيب الشّرائع" لعلاء الدّين أبي بكر الكاسانيّ، (١٣٩/٧)]، **وفي الفقه المالكيّ**: [الكافي في فقه أهل المدينة المالكيّ" لأبي عمر بن عبد البرّ، ص:(٥٨٤)]، **وفي الفقه الشّافعيّ**: [الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعيّ" لعليّ بن حبيب الماورديّ، (١٤٩/١٣)]، **وفي الفقه الحنبليّ**:[المقنع لموفّق الدّين أبي محمّد بن قدامة، مع الشّرح الكبير لشمس الدّين أبي الفرج عبد الرّحمن ابن قدامة، مع الإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف لعلاء الدّين أبي الحسن علي المرداويّ، (١٠٧/٢٧)].

(٣) لفظة: " الشّديد " ليست في المطبوع.

(٤) ينظر:[تفسير الإمام أبو جعفر الطّبريّ "جامع البيان" (٢١٣/٢) وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٧٧/٧)].

لِلَّهِ ﴾[الأنفال: ٣٩].

ومن أصغى إلى كتاب الله؛ علم علمًا ضروريًّا أنّ دعاء الموتى من أعظم الشّرك، الّذي كفّر الله به المشركين.

فكيف يسوغ لمن عرف التّوحيد الّذي بعث الله به محمّدًا ﷺ أن يجعل ذلك من الشّرك الأصغر، ويقول: قد عدم النّصّ الصّريح على كفر فاعله !.

فإنّ الأدلّة القرآنيّة والنّصوص النّبويّة، قد دلّت على ذلك دلالة ظاهرةً ليست خفيّة، ومن أعمى الله بصيرته فلا حيلة فيه، قال تعالى: ﴿ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾[الأعراف: ١٨٦].

ويقال –أيضًا-: «فإنّ كثيرًا من المسائل التي ذكرها العلماء في مسائل الكفر والرّدّة، وانعقد عليها الإجماع، لم يرد فيها نصوصٌ صريحةٌ بتسميتها كفرًا، وإنّما يستنبطها العلماء من عمومات النّصوص؛ كما إذا ذبح المسلم نسكًا متقرّبا به إلى غير الله، فإنّ هذا **كفرٌ بالإجماع**، كما نصّ على ذلك **النّوويّ**(١) في شرح المهذّب(٢) وغيره(٣).

---

(١) هو: أبو زكريّا يحيى بن شرف بن مرى بن حسن الحزاميّ النّوويّ الشافعيّ، إمامٌ في الحديث والفقه، بارك الله له في مصنّفاته؛ فلازال النّاس يقرؤونها ويحفظونها في كثير من البلدان إلى يومنا هذا؛ ومن تلك المصنّفات: "رياض الصّالحين" و"الأربعين النّوويّة" و"المنهاج في شرح صحيح مسلم".

توفّي سنة (٦٧٦ هـ) بـ "نوا" في الشّام، وإليها نسب. ينظر:[طبقات الشّافعيّة الكبرى (٨/٣٩٥)، والأعلام لخير الدّين الزّركليّ (٨/١٤٩)].

(٢) المجموع شرح المهذّب للشّيرازي في الفقه الشافعيّ للإمام أبي زكريّا يحيى النّوويّ (٨/٣٨٥)، والنووي لم يكمل الشرح، حيث انتهى عند أول كتاب المعاملات ثم توفي –رحمه الله–، وشرح منه تقي الدين السبكي أجزاء بعده إلى باب المرابحة من كتاب البيوع، ولم يكمل شرحه، وطبع الكتاب عدّة مرات منها: طبعة مكتبة الإرشاد بجدّة، بتحقيق: محمد نجيب المطيعيّ.

(٣) قال الشّيخ أحمد بن حجر الهيتميّ –رحمه الله– في كتابه "الزّواجر عن اقتراف الكبائر"(١/١٦٧): «قال =

وكذلك لو سجد لغير الله، فإذا قيل: هذا شرك، لأنّ الذّبح عبادة والسجود عبادة، فلا يجوز لغير الله، كما دلّ على ذلك قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾[الكوثر:٢]، وقوله: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ﴾[الأنعام: ١٦٢-١٦٣]؛ فهذا صريح في الأمر بهما، فلا يجوز صرفهما لغير الله.

فيبقى أن يقال: أين الدّليل المصرّح أنّ هذا كفر بعينه؟

ولازم هذه المجادلة الإنكار على العلماء في كلّ مسألة من مسائل الكفر والردّة التي لم يرد فيها نصٌّ بعينها.

مع أنّ هذه المسألة المسؤول عنها، قد وجدت فيها النّصوص الصّريحة من كلام الله وكلام رسوله ﷺ، وأوردنا من ذلك ما فيه الهدى لمن هداه الله.

وأمّا كلام العلماء، فنشير إلى قليل من كثير، ونذكر كلام من حكى الإجماع على ذلك:

قال(١) في الإقناع(٢) وشرحه(٣):«من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، ويتوكّل عليهم،

=

العلماء: لو ذبح مسلمٌ ذبيحةً وقصد بذبحها التقرّب بها إلى غير الله تعالى صار مرتدًّا وذبيحته ذبيحة مرتدّ، نعم ذبائح أهل الكتاب تحلّ لقوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾[المائدة:٥]، نعم إن ذبحوها باسم المسيح لم تحلّ عند الأئمة الأربعة وغيرهم».

(١) هو: أبو النّجا موسى بن أحمد بن موسى الحجّاويّ المقدسيّ، فقيه حنبليّ، من أهل دمشق، كان مفتي الحنابلة، نسبته إلى (حجة) من قرى نابلس، من مؤلّفاته: "زاد المستقنع في اختصار المقنع" و"الإقناع لطالب الانتفاع" كلاهما في الفقه، توفّي سنة:(٩٦٨) هـ. ينظر:[شذرات الذّهب لابن العماد الحنبليّ (٤٧٢/١٠) ومعجم المؤلّفين (٩٢٩/٣) والأعلام للزّركليّ (٣٢٠/٧)].

(٢) الإقناع لطالب الانتفاع في فقه الإمام أحمد بن حنبل لموسى بن أحمد بن موسى الحجّاويّ المقدسيّ (٢٩٧/٤)، وطبع طبعات عديدة منها: طبعة دار المعرفة، بيروت، بتحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السّبكيّ.

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتيّ الحنبليّ (ت:١٠٥١هـ) (١٤٤/٥)،
=

ويسألهم، كفر إجماعًا، لأنّ هذا كفعل عابدي الأصنام، قائلين: ﴿ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾[الزمر: ٣]». انتهى

وقال الشّيخ تقيّ الدّين -رحمه الله-(١)، وقد سئل عن رجلين تناظرا، فقال أحدهما: «لا بدّ لنا من واسطة بيننا وبين الله، فإنّا لا نقدر أن نصل إليه إلا بذلك».

فأجاب بقوله: «إن أراد بذلك أنّه لا بدّ من واسطة تبلغنا أمر الله، فهذا حق؛ فإن الخلق لا يعلمون ما يحبّه الله ويرضاه، وما أمر به وما نهى عنه إلا بالرّسل الّذين أرسلهم الله إلى عباده؛ وهذا مما أجمع عليه أهل الملل من المسلمين واليهود والنّصارى؛ فإنّهم يثبتون الوسائط بين الله وبين عباده، وهم الرّسل الذين بلّغوا عن الله أوامره ونواهيه، قال الله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾[الحج: ٧٥] ؛ ومن أنكر هذه الوسائط فهو كافر بإجماع أهل الملل.

وإن أراد بالواسطة أنه لا بدّ من واسطة يتخذها العباد بينهم وبين الله، في جلب المنافع ودفع المضارّ، مثل أن يكون واسطة في رزق العباد، ونصرهم وهداهم، يسألونه ذلك، ويرجعون إليه، **فهذا من أعظم الشّرك الذي كفّر الله به المشركين**؛ حيث اتّخذوا من دونه أولياء وشفعاء، يجتلبون بهم المنافع، ويدفعون بهم المضارّ.

لكنّ الشّفاعة لمن يأذن الله له فيها، قال تعالى: ﴿ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [السّجدة: ٤]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنذِرۡ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ ﴾[الأنعام: ٥١].

وقال تعالى: ﴿ وَذَكِّرۡ بِهِۦٓ أَن تُبۡسَلَ نَفۡسُۢ بِمَا كَسَبَتۡ لَيۡسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ ﴾

=

وطبع الكتاب عدة طبعات منها طبعة دار: عالم الكتب، الرّياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ، بتحقيق: محمد أمين الضّناويّ.

(١) هو: شيخ الإسلام أبو العبّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية -رحمه الله-.

[الأنعام: ٧٠].

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣].

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء: ٥٦_ ٥٧].

قالت طائفة من السّلف: «كان أقوام من الكفّار يدعون عيسى، والعزير، والملائكة والأنبياء، فبيّن الله لهم أنّ الملائكة والأنبياء لا يملكون كشف الضرّ عنهم ولا تحويلا، وأنّهم يتقرّبون إليه، ويرجون رحمته، ويخافون عذابه».

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٠]، فبيّن الله سبحانه وتعالى أنّ اتخاذ الملائكة والنبيين أربابا كفر.

فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم، ويتوكّل عليهم، ويسئلهم جلب المنافع ودفع المضارّ، مثل أن يسألهم غفرانّ الذّنوب، وهداية القلوب، وتفريج الكربات، وسدّ الفاقات، **فهو كافر بإجماع المسلمين**(١).

---

(١) هنا لابد من الإنباه عن أمر مهمّ؛ ألا وهو أنّ مسلك علماء السّنّة المحقّقين في مسائل التّكفير هو التّفريق بين المطلق والمعيّن، فنجد في كلامهم أنهم يطلقون لفظ "الكفر" على بعض الأقوال والأفعال من حيث العموم، أمّا الشّخص المعيّن فإنّهم لا يطلقون عليه ذلك إلّا بعد توفّر الشّروط التي يستحقّ بها إيقاع حكم التكفير عليه، وانتفاء الموانع التي تمنع من ذلك؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣/ ٢٣٠): «وكنت أبيّن لهم أنّ ما نقل لهم عن السّلف والأئمّة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا، فهو -أيضًا- حقّ، لكن يجب التفريق بين **الإطلاق والتعيين**، وهذه أوّل مسألةٍ تنازعت فيها الأمّة من مسائل الأصول الكبار وهي مسألة "**الوعيد**"، فإنّ نصوص القرآن في الوعيد مطلقة كقوله: ﴿إِنَّ =

وقد قال تعالى: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًاۗ سُبْحَٰنَهُۥۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّيٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[الأنبياء: ٢٦-٢٩].

وقال تعالى: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ [النّساء: ١٧٢].

وقال تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾[النّجم: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾[البقرة: ٢٥٥].

وقال: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ [يونس: ١٠٧].

وقال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾[فاطر:٢].

فمن أثبت الوسائط بين الله وبين خلقه كالحجّاب الّذين بين الملك ورعيته، بحيث يكونون هم يرفعون إلى الله حوائج خلقه، وأنّ الله تعالى إنّما يهدي عباده ويرزقهم، وينصرهم بتوسطهم، بمعنى: أنّ الخلق يسألونهم، وهم يسألون الله، كما أنّ الوسائط عند الملوك، يسألون الملوك حوائج الناس لقربهم منهم، والنّاس يسألونهم؛ أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لأنّ

= ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا ﴾ الآية [النساء:١٠]، وكذلك سائر ما ورد: من فعل كذا فله كذا، فإنّ هذه مطلقة عامّة، وهي بمنزلة قول من قال من السّلف: من قال كذا، فهو كذا، ثمّ الشّخص المعيّن يلتغي حكم الوعيد فيه بتوبة، أو حسنات ماحية، أو مصائب مكفّرة أو شفاعةٍ مقبولة».

طلبهم من الوسائط أنفع لهم من طلبهم من الملك؛ لكونهم أقرب إلى الملك من الطّالب، فمن أثبتهم وسائط على هذا الوجه، فهو كافر مشرك، يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

وهؤلاء مشبّهون شبّهوا الخالق بالمخلوق[1]، وجعلوا لله أندادًا، وفي القرآن من الرّدّ على هؤلاء، ما لا تتّسع له هذه الفتوى.

فإنّ هذا دين المشركين عبّاد الأوثان، كانوا يقولون: إنّها تماثيل الأنبياء والصّالحين، وإنّها وسائل يتقرّبون بها إلى الله تعالى، وهو من الشّرك الذي أنكره الله على النّصارى، حيث قال: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ [التّوبة: ٣١].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦].

---

(١) التّشبيه لغةً: مصدر شبّه يشبّه تشبيهًا وهو المثل والجمع أشباهٌ وأشبه الشّيء الشّيء ماثله، والتّشبيه والتّمثيل يطلق كلّ منهما على الآخر. ينظر:[معجم المقاييس (٢٩٦/٥)، ولسان العرب لابن منظور (٢١٨٩/٤) مادة (شبه)]. وأفاد أبو هلال الحسن العسكريّ أنّ التّمثيل يقتضي المساواة من كلّ وجه، بخلاف التّشبيه فلا يقتضيها من كلّ وجه. ينظر:[الفروق اللغوية ص: (١٧٥)]. وينقسم التّشبيه إلى قسمين: **الأول:** تشبيه الخالق بالمخلوق، كما فعلت فرق المشبهة من الرافضة كالهشاميّة، أتباع هشام بن الحكم الرّافضيّ، والجواليقيّة أتباع هشام بن سالم الجواليقيّ، والجواربيّة أتباع داود الجواربيّ. **والثّاني:** تشبيه المخلوق بالخالق، كما فعلت النّصارى في عيسى عليه السلام، وعبّاد الأصنام وأصحاب القبور على ما يبيّن المصنّف في هذه الرسالة العظيمة. ينظر:[مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعريّ (١٠٩/١)، الفرق بين الفرق للبغداديّ ص: (٢٢٥)، والملل والنحل لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر الشّهرستاني (١٠٥/١)، والجواب الصّحيح لابن تيميّة (١٠٠/٣)]، وتوجد رسالةٌ علميّةٌ قدّمت لنيل درجة الدّكتوراه في الجامعة الإسلاميّة –حرسها الله– بعنوان: (مقالة التّشبيه وموقف أهل السّنة منها) لفضيلة الشيخ: جابر بن إدريس بن علي أمير، وقد طبعت الرّسالة في ثلاثة مجلّدات لمن أراد الإفادة منها في هذا الباب، أضواء السلف، الرياض، ط:١، ١٤٢٢هـ.

أي: فليستجيبوا لي إذا دعوتهم بالأمر والنّهي، وليؤمنوا بي أنّي أجيب دعاءهم بالمسألة والتضرّع[١].

وقال تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب﴾[الشّرح: ٧-٨].

وقد بيّن الله هذا التوحيد في كتابه، وحسم مواد الشّرك[٢] به، حيث لا يخاف أحدٌ غيره، ولا يرجى سواه، ولا يتوكّل إلا عليه.

قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾[المائدة: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[آل عمران: ١٧٥].

وقال: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾[التّوبة: ١٨].

وقال: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾[النّور: ٥٢].

فبيّن أنّ الطاعة لله والرّسول ﷺ، وأمّا الخشية[٣] والتّقوى فللّه وحده.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾[التّوبة: ٥٩].

فبيّن أنّ الإيتاء[٤] لله والرّسول، وأمّا التحسّب فهو لله وحده؛ كما قالوا: حسبنا الله، ولم

---

(١) ورد نحو هذا التّفسير عن بعض أئمّة السّلف كالإمام "مجاهد بن جبر" والإمام "عبد الله بن المبارك" والإمام "أبي رجاء الخرسانيّ"؛ روى هذا عنهم الإمام ابن جرير الطبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٣/٢٢٦).

(٢) في المطبوع: "الإشراك".

(٣) الخشية لغةً: الخوف، خشي الرّجل يخشى خشيةً، أي: خاف. لسان العرب (٢/ ١١٦٩) مادّة (خشى).

وفي الشّرع: خوفٌ مقرونٌ بمعرفة، فهي أخصّ من الخوف، والخشية للعلماء بالله؛ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، وقال رسول الله -:«فو الله إنّي لأعلمكم بالله، وأشدّكم له خشيةً» رواه البخاري في "صحيحه" (٨/٢٦، رقم:٦١٠١). يُنظر: [مدارج السّالكين لابن القيّم (٢/١٣٧)].

(٤) في المطبوع: "الإتيان".

يقولوا حسبنا الله ورسوله، ونظيره قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقد كان النّبيّ ﷺ يحقّق هذا التّوحيد لأمّته، ويحسم عنهم موادّ الشّرك؛ إذ هذا تحقيق قولنا: «لا إله إلا الله»؛ فإنّ الإله هو الذي تألهه القلوب بالمحبّة والتعظيم والإجلال والإكرام والخوف، حتّى قال لهم: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمّد، ولكن قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمّد»[١].

وقال لرجل قال له: «ما شاء الله وشئت»، قال: «أجعلتني لله ندًّا ؟ قل[٢] ما شاء الله وحده»[٣].

وقال لابن عبّاس ﷺ: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»[٤].

---

(١) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٨/٣٦٤) رقم:(٢٣٣٣٩)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الكفّارات، باب: النّهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، ص: ٣٦٥، رقم:٢١١٨)، والنّسائي في "سننه" الكبرى (٩/٣٦١، رقم: ١٠٧٥٤). عن حذيفة ﷺ أنّ رجلا من المسلمين رأى في النّوم أنّه لقي رجلا من أهل الكتاب فقال: «نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشاء محمد»، وذكر ذلك للنبيّ ﷺ فقال: «أما والله إن كنت لأعرفها لكم، قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد». وقال الحاكم في "المستدرك" (٤/٢٩٧): «صحيح الإسناد» ووافقه الذّهبيّ، وصحّحه -أيضًا- الشّيخ الألباني في "السّلسلة الصّحيحة" (١/١٣٦، رقم: ١٣٧) و(٣/٢٤٠، رقم:١١٦٦).

(٢) في المطبوع: "بل".

(٣) أخرجه الإمام الطّبرانيّ في "معجمه الكبير" (١٢/٢٤٤، رقم: ١٣٠٠٥) عن ابن عبّاس ﷺ قال: قال رجل للنّبيّ ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال: «جعلت لله ندًّا بل ما شاء الله وحده»، وأخرجه أحمد في "مسنده" (٥/٢٩٧، رقم: ٣٢٤٧) عن ابن عبّاس ﷺ -أيضًا- بلفظ: جاء رجل إلى النّبيّ ﷺ يراجعه الكلام فقال: «ما شاء الله وشئت، فقال: جعلتني لله عدلًا، ما شاء الله وحده». وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (١/١٣٨، رقم: ١٣٩).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٥/١٩، رقم: ٢٨٠٣)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: صفة القيامة والرقائق
=

وقال: «لا تطروني كما أطرت النّصارى ابن مريم؛ فإنّما أنا عبد الله ورسوله، فقولوا: عبد الله ورسوله [١] »[٢].

وقال: «لا تتّخذوا قبري عيدا، وصلّوا علي حيث ما كنتم، فإنّ صلاتكم تبلغني»[٣].

وقال في مرضه [٤] : «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذّر ما فعلوا» قالت عائشة -رضي الله عنها-: «ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن خشي أن يتّخذ مسجدا»[٥]. وهذا باب واسع»[٦]. انتهى ما لخّصته من كلام الشيخ [٧] في مسألة الوسائط.

وقال -رحمه الله تعالى-، **في موضع آخر:**

«والله -سبحانه وتعالى- لم يجعل أحدًا من الأنبياء والمؤمنين واسطةً في شيء من الرّبوبيّة، والإلهية، مثل ما ينفرد به من الخلق والرّزق، وإجابة الدّعاء، والنّصر على الأعداء، وقضاء

= والورع، باب: ص:٥٦٦، رقم:٢٥١٦). وصحّحه الشّيخ الألبانيّ في صحيح الجامع (١٣١٧/٢، رقم: ٧٩٥٧).

(١) قوله: " فقولوا: عبد الله ورسوله " ليس في المطبوع.

(٢) أخرجه البخاريّ في "صحيحه" (كتاب: الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ١٦٧/٤، رقم:٣٤٤٥).

(٣) رواه الإمام أحمد في "مسنده" عن أبي هريرة رضي الله عنه (٤٠٣/١٤، رقم: ٨٨٠٤) بلفظ: «لا تتّخذوا قبري عيدًا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا، وحيثما كنتم فصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني»، وأخرجه أبوداود في "سننه" في (كتاب: المناسك، باب: زيارة القبور، ص:٣١٠، رقم:٢٠٤٢). وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع" (١٢١١/٢، رقم: ٧٢٢٦).

(٤) في المطبوع زيادة: " الذي مات فيه ".

(٥) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: المغازي، باب: مرض النبيّ ﷺ ووفاته، ١١/٦، رقم:٤٤٤١)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب:المساجد، باب: فضل بناء المساجد، ص:٢١٤، رقم:٥٢٩).

(٦) مجموع الفتاوى (١٢١/١).

(٧) في المطبوع زيادة: " ابن تيمية ".

الحاجات، وتفريج الكربات؛ بل غاية ما يكون العبد سببًا، مثل: أن يدعو ويشفع، والله تعالى قال: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾[البقرة: ٢٥٥].

وقال تعالى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَـٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾[النّجم: ٢٦]. وقال تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٨٠].

فبيّن -سبحانه- أنّ اتخاذ الملائكة والنبيّين أربابًا كفر؛ ولهذا كانوا في الشّفاعة على ثلاثة أقسام:

فالمشركون: أثبتوا الشّفاعة التي هي شرك، كشفاعة المخلوق عند المخلوق، كما يشفع عند الملوك خواصّهم لحاجة الملوك إلى ذلك، فيسألونهم بغير إذنهم، وتجيب الملوك سؤالهم لحاجتهم إليهم، فالّذين أثبتوا مثل هذه الشّفاعة عند الله -تعالى- مشركون كفّار؛ لأنّ الله تعالى لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، ولا يحتاج إلى أحد من خلقه، بل من رحمته وإحسانه إجابة دعاء الشّافعين.

ولهذا قال: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾[السّجدة: ٤].

وقال: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَـٰعَةُ جَمِيعًا﴾[الزّمر: ٤٣-٤٤].

وقال عن صاحب يس[١]: ﴿ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَـٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَـٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ﴾[يس: ٢٣].

القسم الثّاني [٢] : **الخوارج**[١] **والمعتزلة**[٢]، فإنّهم أنكروا شفاعة نبيّنا ﷺ في أهل الكبائر من

---

(١) **صاحب يس:** هو حبيب بن مرى النجار من بني إسرائيل المذكور في قوله تعالى في سورة يس : ﴿وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[يس: ٢٠]. ينظر:[تفسير الإمام الطبريّ جامع البيان (٤١٩/١٩)، وتفسير البغويّ معالم التنزيل (١١/٧)].

(٢) في المطبوع: "وأما" بدل " القسم الثاني".

أمّته، وهؤلاء مبتدعة ضلّال، مخالفون للسّنة المستفيضة عن النّبيّ ﷺ، ولإجماع خير القرون.

القسم الثّالث: **أهل السّنّة والجماعة**، وهم سلف الأمّة وأئمتها ومن تبعهم بإحسان، أثبتوا ما أثبته الله في كتابه وسنّة رسوله ﷺ ونفوا ما نفاه، فالشّفاعة التي أثبتوها هي التي جاءت بها الأحاديث.

وأمّا الشّفاعة التي نفاها القرآن، كما عليه المشركون والنّصارى، ومن ضاهاهم من هذه الأمّة، فينفيها أهل العلم والإيمان، مثل أنّهم يطلبون من الأنبياء والصّالحين الغائبين والميّتين قضاء حوائجهم، ويقولون: إنّهم إذا أرادوا ذلك قضوها، ويقولون: إنّهم عند الله كخواصّ الملوك عند الملوك، يشفعون بغير إذن الملوك، ولهم على الملوك إدلالٌ يقضون به حوائجهم، فيجعلونهم لله -تعالى- بمنزلة شركاء الملك، والله -سبحانه- قد نزّه نفسه عن ذلك»(٣). انتهى.

وقال ابن القيّم -رحمه الله تعالى- : «وأما الشّرك، فنوعان: أصغر وأكبر.

---

(١) **الخوارج**: فرقة ضّالّةٌ من أوائل الفرق ظهورًا في الإسلام، خرجوا على الخليفة الرّاشد أمير المؤمنين أبي الحسن عليّ بن أبي طالب ﷺ، ولذلك سمّوا "خوارج"، ومن عقائدهم: جواز الخروج على أئمّة الجور، وتكفير مرتكب الكبيرة، وكفروا بعض الصّحابة كعثمان وعليّ وطلحة وعائشة ﷺ، ويسمّون -أيضًا- بالمحكّمة والحروريّة والشّراة والمارقة، ومن الفرق التي نشأت عن هذه الفرقة: "النّجدات، والبيهسيّة، والعجاردة، والثّعالبة، والصّفرية، والإباضيّة". ينظر:[مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١/١٦٧) والفرق بين الفرق لعبد القاهر البغداديّ، ص:(٧٨)، والملل والنّحل لمحمد بن عبد الكريم الشّهرستانيّ (١/١١٤)].

(٢) **المعتزلة** : فرقةٌ من فرق الضّلال، من أشهر رؤوسها واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد، وكان واصلٌ تلميذًا للحسن البصريّ -رحمه الله- ثم خالفه بقوله في صاحب الكبيرة أنّه في منزلة بين المنزلتين، واعتزل مجلس الحسن، ولهذا سمّي ومن تبعه "بالمعتزلة"، ومن أشهر اعتقاداتهم: القول بخلق القرآن، والقول بنفي الصّفات الإلهية. ينظر:[مقالات الإسلاميين (١/١٣٥)، والفرق بين الفرق، ص:(١١٤)، والملل والنّحل (١/٤٣)].

(٣) نقله المؤلّف -رحمه الله- بتصرّف يسير من مجموع الفتاوى (٢٤/٣٤٠).

فالأكبر: الّذي لا يغفره الله إلا بالتّوبة منه، وهو من اتّخذ من دون الله ندّا يحبّه كما يحبّ الله، وهو الشّرك الذي يتضمّن تسوية آلهة المشركين بربّ العالمين.

ولهذا قالوا لآلهتهم في النّار: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨]، مع إقرارهم بأنّ الله هو الخالق وحده، خالق كلّ شيء ومليكه، وأنّ آلهتهم لا تخلق ولا ترزق، ولا تحيي ولا تميت.

وإنّما كانت هذه التّسوية في المحبّة والتعظيم والعبادة، كما هو حال أكثر شرك (١) العالم، يحبّون معبوداتهم، ويعظّمونها ويوالونها من دون الله.

وكثير منهم -بل أكثرهم- يحبّون آلهتهم أعظم من محبّة الله، ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكر الله وحده، ويغضبون إذا انتقص معبودهم وآلهتهم -من المشايخ- أعظم مما يغضبون إذا انتقص أحدٌ ربّ العالمين؛ وإذا انتقصت حرمةٌ من حرمات آلهتهم ومعبودهم، غضبوا غضب اللّيث إذا حرد(٢)، وإذا انتقصت (٣) حرمات الله لم يغضبوا لها.

بل إذا قام المنتهك لها بإطعامهم شيئا رضوا عنه، ولم تنكر له قلوبهم، وقد شاهدنا هذا منهم نحن وغيرنا، ونرى أحدهم قد اتخذ ذكر إلهه ومعبوده من دون الله، على لسانه إن قام وإن قعد، وإن عثر وإن مرض.

فذكر إلهه ومعبوده من دون الله، هو الغالب على لسانه وهو لا ينكر ذلك، ويزعم أنّه باب حاجته إلى الله وشفيعه عنده، ووسيلته إليه.

---

(١) في المطبوع: "مشركي".

(٢) في المطبوع: "حرب".

وحرد: الحاء والرّاء والدّال أصولٌ ثلاثة: القصد، **والغضب**، والتنحّي، ويقال أسدٌ حارد، قال:

«لعلك يوما أن تريني كأنّما *** بنيّ حواليّ الليوث الحوارد».

ينظر: [معجم مقاييس اللّغة لابن فارس(٢/٥١)].

(٣) في المطبوع: "انتهكت".

وهكذا كان عباد الأصنام سواء، وهذا القدر هو الّذي قام بقلوبهم، يتوارثونه [(١)] المشركون بحسب اختلاف آلهتهم، فأولئك كانت آلهتهم من الحجر، وغيرهم اتّخذوها من البشر، قال تعالى حاكيًا عن أسلاف هؤلاء المشركين:﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ ﴾[الزمر: ٣].

ثمّ شهد عليهم بالكذب والكفر وأخبر أنّه لا يهديهم، فقال:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ ﴾[الزّمر: ٣].

فهذا حال من اتّخذ من دون الله وليًّا، يزعم أنّه يقرّبه إلى الله، وما أعزّ من تخلّص من هذا ؟ بل ما أعزّ من لا يعادي من أنكره!.

فالّذي في قلوب هؤلاء المشركين وسلفهم أنّ آلهتهم تشفع لهم عند الله، وهذا عين الشّرك، وقد أنكره الله عليهم في كتابه وأبطله، وأخبر أنّ الشّفاعة كلّها له، وأنّه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه لمن رضي قوله وعمله، وهم أهل التّوحيد، الذين لم يتّخذوا من دونه شفعاء»[(٢)]. ثم ساق كلامًا طويلا وقرّره أحسن تقرير.

فتأمّل كلامه -رحمه الله- هذا، حيث قرّر أنّ الذي يفعله مشركوا زمانه، هو عين الشّرك الّذي فعله المشركون اليوم[(٣)]، ثم قال: «وما أعزّ من تخلّص من هذا، بل ما أعزّ من لا يعادي من أنكره».

ففي هذا شاهد لصحّة الحديث الوارد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ»[(٤)].

---

(١) في المطبوع: "يتوارثه".

(٢) نقله المصنّف -رحمه الله- بتصرّف يسير من "مدارج السّالكين في منازل إيّاك نعبد وإيّاك نستعين" للإمام ابن القيّم (١/ ٥٩٤).

(٣) في المطبوع: "الأولون".

(٤) رواه بهذا اللفظ مسلمٌ في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: بيان أنّ الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا، =

وقوله -فيما صحّ عنه ﷺ-: «لتتبعنّ سنن من كان قبلكم حذو القذّة بالقذّة[١]، حتّى لو دخلوا جحر ضبٍّ لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله! اليهود والنّصارى؟ قال: فمن؟» أخرجاه في الصّحيحين[٢].

وقال الشيخ أبو العبّاس ابن تيميّة -قدّس الله روحه-، في الرّسالة السّنيّة[٣] لما تكلّم على حديث[٤] الخوارج:

«فإذا كان في زمن النبيّ ﷺ وخلفائه، ممن انتسب إلى الإسلام،[٥] قد مرق من الدّين مع عبادته العظيمة، فليعلم أنّ المنتسب إلى الإسلام في هذا الزمان، قد يمرق أيضًا؛ وذلك بأمورٍ

= ص٨٣: رقم:١٤٦).

(١) **القذّة:** قال في النّهاية في غريب الحديث (٢٨/٤): «القذذ: ريش السّهم واحدتها: قذّة، ومنه الحديث "لتركبنّ سنن من كان قبلكم حذو القذّة بالقذّة"، أي: كما تقدّر كلّ واحدة منهما على قدر صاحبتها وتقطع. يضرب مثلا للشيئين يستويان و لا يتفاوتان».

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" في (كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، ١٦٩/٤، رقم:٣٤٥٦) ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: العلم، باب: اتّباع سنن اليهود والنصارى، ص:١٠٧٠ رقم:٢٦٦٩)، ولفظ البخاري: "لتتبعنّ سنن من قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضبّ لسلكتموه، قلنا: يا رسول الله! اليهود والنّصارى؟ قال: فمن؟"، وأمّا لفظ مسلم: " حتى لو دخلوا في جحر ضبّ لا تبعتموهم". وأما لفظ "القذّة" فلم أجده في الصحيحين؛ وإنّما عند أحمد في المسند حديث رقم: (١٧١٣٥) وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٩١٣/٧، رقم:٣٣١٢) بلفظ: "ليحملنّ شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم -أهل الكتاب- حذو القذّة بالقذّة".

(٣) هي رسالة شيخ الإسلام -رحمه الله- إلى المسلمين المنتسبين إلى السّنة المنتمين إلى الشّيخ العارف عديّ بن مسافر الأمويّ، المشهورة بـ"الوصيّة الكبرى"، وهي موجودة ضمن مجموع الفتاوى جمع عبد الرّحمن بن قاسم (٣٦٣/٣).

(٤) لفظة: " حديث" ليست في المطبوع.

(٥) في المطبوع زيادة: " من ".

منها: الغلوّ الّذي ذمّه الله تعالى في[١] المشايخ، كالشّيخ عديّ[٢]، بل الغلوّ في عليّ بن أبي طالب ﷺ، بل الغلوّ في المسيح ﵇.

فكلّ من غلا في نبيٍّ أو رجل صالحٍ، وجعل فيه نوعا من الإلهية، مثل: أن يدعوه من دون الله، بأن يقول: يا سيدي فلان أغثني، أو اجبرني [٣]، أوأنا في حسبك، فكلّ هذا شرك وضلال، يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل.

فإنّ الله أرسل الرسل، وأنزل الكتب، ليعبد وحده، ولا يجعل معه إلهًا آخر، والذين يجعلون معه آلهة أخرى، مثل الملائكة أوالمسيح، أوالعزير أوالصّالحين، أو قبورهم، لم يكونوا يعتقدون أنّها تخلق وترزق؛ وإنّما كانوا يدعونهم، يقولون: هؤلاء شفعاؤنا عند الله؛ فبعث الله الرّسل تنهى أن يدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء استعانة»[٤]. انتهى

وقال أبو الوفاء ابن عقيل -رحمه الله-[٥]:

---

(١) في المطبوع: "كالغلو في بعض".

(٢) هو: أبو محمد عديّ بن مسافر بن إسماعيل بن موسى الشّاميّ الهكاريّ مسكنًا، تنسب إليه طائفة "العدويّة" تبعه خلقٌ كثيرٌ، وجاوزوا فيه الحدّ، حتى جعلوه قبلتهم التي يصلّون إليها؛ وقال عنه شيخ الإسلام: «وعقيدته المحفوظة عنه لم يخرج فيها عن عقيدة من تقدمه من المشايخ الذين سلك سبيلهم،... إلى أن قال: وهؤلاء المشايخ لم يخرجوا في الأصول الكبار عن أصول أهل السّنة والجماعة»، توفّي سنة (٥٥٥) هـ وقيل: بعدها. ينظر:[مجموع الفتاوى (٣/٣٧٧)، سير أعلام النبلاء (٢٠/٣٤٢)، وفيات الأعيان (٣/٤١٥)].

(٣) قوله: " أو اجبرني " ليس في المطبوع.

(٤) نقل المؤلّف هذا الكلام بتصرّف من الرسالة المشار إليها ضمن مجموع الفتاوى (٣/٣٨٣-٣٩٥).

(٥) هو: أبو الوفاء عليّ بن عقيل بن محمّد بن عقيل البغداديّ الحنبليّ، شيخ الحنابلة، كان بارعًا في الفقه وأصوله، وله في ذلك استنباطات حسنة، من أشهر مصنّفاته: "كتاب الفنون"، و"الواضح في أصول الفقه"، و"التّذكرة في الفقه الحنبليّ"، وذكر العلماء كلامًا كثيرًا في عقيدته، من ذلك قول الحافظ ابن رجب الحنبليّ: «إنّ أصحابنا كانوا ينقمون على ابن عقيل تردّده إلى ابن الوليد وابن التّبّان شيخي المعتزلة، وكان يقرأ عليهما في السّرّ علم الكلام، ويظهر منه في بعض الأحيان نوع انحراف عن السّنة، وتأوّل لبعض =

«لما صعبت التّكاليف على الجهّال والطّغام[١]، عدلوا عن أوضاع الشّرع إلى أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم؛ إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، -قال-: وهم عندي كفّار بهذه الأوضاع.

مثل: تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشّرع، من إيقاد السّرج، وتقبيلها، وتخليقها[٢]، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرّقاع فيها[٣]: "يا مولاي! افعل بي كذا وكذا"، وأخذ ترابها تبرّكا، وإفاضة الطّيب على القبور، وشدّ الرّحال إليها، وإلقاء الخرق على الشّجر، اقتداءً بمن عبد اللّات والعزّى.

والويل عندهم لمن لم يقبّل مشهد الكفّ[٤]، ولم يتمسح بالآجرّ يوم الأربعاء[٥]، ولم يقل الحمّالون على جنازته: «أبو بكر الصّديق، أو محمّد أو عليّ»، أو لم يعقد على قبر أبيه أزجًا[٦]

= الصفات، ولم يزل فيه بعض ذلك إلى أن مات -رحمه الله»، وتوفّي سنة:(٥١٣) هـ. ينظر:[سير أعلام النبلاء (٤٤٣/١٩)، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (١٤٢/١)، ولسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلاني (٥ /٥٦٣)].

(١) **الطّغام**: وصفٌ يطلق على أوغاد النّاس. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (٤١٣/٣)].

(٢) **تخليقها**: أي تطييبها بالخَلوق؛ وهو طيبٌ معروفٌ مركّبٌ، يتّخذ من الزّعفران وغيره من أنواع الطّيب، وتغلب عليه الحمرة والصّفرة. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث الأثر (٢ /٧١)، وترتيب القاموس المحيط (١٠٠/٢)].

(٣) في المطبوع: " بأمور أن " بدل : "يا مولاي".

(٤) في المطبوع: "الكفر". **مشهد الكفّ**: موضع معظّم عند أهل البدع من الرّافضة وغيرهم، يزعمون أن يد أحد أبناء العبّاس ﷺ مدفونة فيه. المصدر: [شبكة المعلومات العنكبوتيّة].

(٥) العبارة التي نقلها ابن الجوزي في تلبيس إبليس ص:(٣٨٧)، وابن القيّم في إغاثة اللهفان (٣٦٤/١) هي قوله: «ولم يتمسّح بآجرّة مسجد المأمونية يوم الأربعاء»، والآجرّة هي أحجار البناء. [لسان العرب (٣٢/١) مادّة أجر].

(٦) **الأزج**: ضربٌ من الأبنية.[القاموس المحيط (١٣٩/١)].

بالجصّ والآجرّ، ولم يخرق ثيابه، ولم يرق ماء الورد على القبر»[(١)(٢)]. انتهى كلامه.

فتأمّل -رحمك الله- ما ذكره هذا الإمام، وما كشف من الأمور التي يفعلها الخواصّ من الأنام، فضلا عن النساء، والغوغاء والعوامّ، مع كونه في سادس القرون، والناس لما ذكره يفعلون، وجهابذة العلماء والنّقدة لذلك مشاهدون، وحظّهم من النّهي مرتبته الثانية، فهم بها قائمون، يتّضح لك فساد ما زخرفه المبطلون، وموّه به المتعصّبون والملحدون.

فصل

وأما قوله: «الثّاني: إن نظر فيه من حيثيّة القول، فهو كالحلف بغير الله، وقد ورد أنّه شركٌ وكفرٌ، ثمّ أوّلوه بالأصغر، وإن نظر فيه من حيثيّة الاعتقاد، فهو كالطّيرة وهي من الأصغر».

فنقول: «هذا كلام باطل، وليس يخفى ما بينهما من الفرق؛ فأيّ مشابهة بين من وحّد الله وعبده، ولم يشرك معه أحدا من خلقه وأنزل حاجاته كلّها بالله، واستغاث به في تفريج كرباته، وإغاثة لهفاته؛ لكنّه حلف بغير الله يمينا مجرّدةً لم يقصد بها تعظيمه على ربّه، ولم يسأله ولم يستغث به، وبين من استغاث بغير الله، وسأله جلب الفوائد وكشف الشّدائد؟.

فإنّ هذا صرف مخّ العبادة الذي هو لبّها وخالصها لغير الله، وأشرك مع الله غيره في أجلّ

(١) نقله عنه تلميذه أبو الفرج عبد الرّحمن ابن الجوزيّ في كتابه "تلبيس إبليس" ص: (٣٨٧-٣٨٨)، وعزاه إليه الإمام ابن القيّم في كتابه "إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان" (١/ ٣٦٤).

(٢) وله -رحمه الله-كلام آخر في هذا الباب في كتابه "الفنون" نقله عنه الإمام أبو عبد الله شمس الدّين محمّد بن مفلح في كتابه "الفروع" (٣٨٢/٣) يقول فيه: «لا تخلّق القبور بالخلوق، والتزويق، والتقبيل لها والطواف بها، والتوسّل بهم إلى الله»، -قال-: «ولا يكفيهم ذلك حتّى يقولوا بالسّرّ الّذي بينك وبين الله، وأيّ شيء من الله يسمّى سرًّا بينه وبين خلقه؟ -قال-: «ويكره استعمال النيران والتبخير بالعود، والأبنية الشاهقة الباب، سمّوا ذلك مشهدًا، واستشفوا بالتّربة من الأسقام، وكتبوا إلى التّربة الرّقاع، ودسّوها في الأثقاب، فهذا يقول: «جمالي قد جربت»، وهذا يقول: أرضي قد أجدبت، كأنّهم يخاطبون حيّا ويدعون إلها ؟!».

العبادات، وأفضل القربات التي أمرنا الله بها في غير موضع من كتابه[١]، وأخبر النبيّ ﷺ أنه هو العبادة، كما تقدم في حديث النّعمان بن بشير ﷺ، "إنّ الدّعاء هو العبادة"[٢]، وفي حديث أنس[٣] ﷺ "الدّعاء مخّ العبادة"[٤]، وأخبر النّبيّ ﷺ "إنّ الله يحبّ الملحّين في الدّعاء"[٥]، "وأنّ من لم يسأل الله يغضب عليه"[٦].

ففي التّرمذيّ[٧] عن ابن مسعود ﷺ، عن النّبيّ ﷺ: "سلوا الله من فضله، فإنّ الله يحبّ أن يسأل".

وفيه -أيضًا-: "إنّ الله يحبّ الملحّين في الدّعاء"، وفيه -أيضًا-:"من لم يسأل الله يغضب عليه".

وفي التّرمذيّ وابن ماجه[٨]، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس شيءٌ أكرم على

---

(١) من ذلك قوله -جلّ وعلا-: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[غافر:٦٠].

(٢) سبق تخريجه.

(٣) هو: أبو حمزة أنس بن مالك بن النّضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب الأنصاريّ الخزرجيّ النّجاريّ البصريّ ﷺ خادم رسول الله ﷺ، خدمه عشر سنين وتوفي النّبيّ ﷺ وهو ابن عشرين سنة، شهد الفتوح ثم قطن البصرة وبها توفّي، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٣) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص:(٥٣)، والإصابة لابن حجر (١/٧١)].

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخرجه.

(٦) سبق تخريجه.

(٧) سبق تخريجه.

(٨) أخرجه التّرمذي في جامعه في (كتاب: الدّعوات، باب: ما جاء في فضل الدّعاء، ص:٧٦٥، رقم:٣٣٧٠) رقم:٣٣٧٠) وقال التّرمذي: «حديث حسن»، وأخرجه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الدّعاء، باب: فضل الدّعاء، ص:٦٣١، رقم:٣٨٢٩)، كما رواه الإمام أحمد في "مسنده" (١٤/٣٦٠، رقم: ٨٧٤٨)، =

على الله من الدّعاء».

وأما الحلف: فلم يأمرنا الله به؛ بل أمرنا بحفظه، قال تعالى: ﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ ﴾[المائدة: ٨٩]، قيل المعنى: لا تحلفوا، وقيل: لا تحنثوا[١].

ولا يرد على هذا ما روي عن النّبيّ ﷺ أنّه حلف في مواضع[٢]؛ فاليمين تستحبّ إذا كان فيها مصلحة راجحة، وعلى هذا حمل العلماء ما روي في ذلك عن النّبيّ ﷺ[٣]، فهو يحلف لمصالح مطلوبة؛ كزيادة إيمانهم، وطمأنينة قلوبهم، كما أمره الله بذلك في ثلاثة مواضع من كتابه[٤]، وأما الحلف لغير مصلحة معلومة [٥] فليس مشروعًا، بل يباح إذا كان صادقًا[٦].

وأمّا الدّعاء: فهو محبوب مشروع لله، بل سمّاه الله في كتابه الدّين، وأمر بإخلاصه له؛ وسمّاه

=

وصحّحه الألباني في "صحيح الجامع" (٢/٩٥١، رقم: ٥٣٩٢).

(١) يُنظر: "تفسير معالم التنزيل" للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغويّ (٧/٩٣).

(٢) **منها:** ما رواه البخاريّ في صحيحه (٣/٤٢، رقم:١٨٩٤) من حديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «**والذي نفسي بيده** لخلوف فم الصّائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك؛ يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجلي»، وما رواه مسلم في صحيحه (ص:٧٠٠، رقم:١٦٨٨) من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «**وايم الله** لو أنّ فاطمة بنت محمّد سرقت لقطعت يدها».

(٣) قال الإمام النّوويّ –رحمه الله– في شرحه على صحيح مسلم (٤/٨١): «وفيه جواز الحلف بغير تحليف؛ بل هو مستحبٌّ إذا كان فيه **مصلحةٌ**؛ كتوكيد أمرٍ وتحقيقه، ونفي المجاز عنه، وقد كثرت الأحاديث الصّحيحة في حلف رسول الله ﷺ في هذا النّوع لهذا المعنى ».

(٤) **الموضع الأول** قوله تعالى: ﴿ وَيَسۡتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَۖ قُلۡ إِي وَرَبِّيٓ إِنَّهُۥ لَحَقّٞۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعۡجِزِينَ ﴾[يونس:٥٣]، **والموضع الثاني** قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَأۡتِينَا ٱلسَّاعَةُۖ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأۡتِيَنَّكُمۡ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِۖ ﴾ [سبأ:٣]، **والموضع الثالث** قوله تعالى: ﴿ زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلۡتُمۡ ﴾ [التغابن:٧].

(٥) لفظة: "معلومة" ليست في المطبوع.

(٦) يُنظر: [الشّرح الممتع على زاد المستقنع" للعلّامة الأصولي: "محمّد بن صالح العثيمين" (١٥/١١٥)].

رسوله ﷺ العبادة، ومخّ العبادة، فكيف يقال: هو كالحلف؟ فمن صرف الدّعاء لغير الله، فقد أشرك في الدّين، الّذي أمر الله بإخلاصه، وفي العبادة التي أمر الله بها.

وأيضًا: فإنّ الدّاعي راغبٌ راهبٌ، فالعبد يدعو ربّه رغبًا ورهبًا، ويتوكّل عليه في حصول مطلوبه، ودفع مرهوبه؛ فإذا طلب فوائده، وكشف شدائده من غير الله، فقد أشرك مع الله في الرّغبة والرّهبة، والرّجاء والتوكّل.

فإنّ هذا من لوازم الدّعاء، وهو من العبادة التي أمر الله بها، كقوله تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب ﴾ [الشّرح: ٨]، وقوله تعالى: ﴿ فَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ ﴾[النّحل:٥١]، وقال: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٢٣].

فمن استغاث بغير الله، فهو راغبٌ في حصول مطلوبه، راجٍ له متوكّلٌ عليه، وذلك هو حقيقة العبادة التي لا تصلح إلا لله، وهو معنى "لا إله إلا الله"؛ فإنّ الإله هو الذي تألهه القلوب، محبّةً ورجاءً وخوفًا وتوكّلًا.

ويقال -أيضًا-: «الّذي يدعو غير الله في مهمّاته، وكشف كرباته، قد ردّ على الله [(١)] وكذّب بآياته؛ فإنّ الله أخبر أنّه لا يشفع عنده أحدٌ إلا بإذنه[(٢)] وأنّ الشفاعة كلّها لله[(٣)].

وهذا زعم أنّ الميّت يشفع له.

وأخبر الله أنّ الأولياء والصّالحين لا يملكون كشف الضرّ ولا تحويله[(٤)]، وأنّهم لا ينفعون

(١) في المطبوع زيادة: " كلامه".

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة:٢٥٥].

(٣) كما في قوله تعالى:﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزّمر:٤٤].

(٤) كما في قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء:٥٦].

ولا يضرّون[١]، ولا يسمعون الدّعاء ولا يستجيبون[٢].

وهذا زعم أنّهم باب حوائجه إلى الله، وأنّهم ينفعون ويشفعون، وللدّعاء يسمعون، وله يستجيبون؛ فكذب على الله وكذّب بآياته.

فكيف يقال: إنّ هذا كالحلف بغير الله الذي قصاراه [٣] أن يكون شركًا أصغر، يعاقب عليه كما يعاقب الزّاني، وقاتل النّفس وآكل الرّبا؛ لأنه ارتكب محرّما غير مستحلّ له، نظير ما يفعله الزّاني وقاتل النّفس، فأمّا إن فعله مستحلّا له، أو يكون[٤] المخلوق في قلبه أعظم من الخالق، كان ذلك كفرا».

قال ابن القيّم -رحمه الله تعالى-: «وأما الشّرك الأصغر فكيسير الرّياء، والتصنّع للخلق، والحلف بغير الله، ومالي إلا الله وأنت، وأنا متوكّل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا؛ وقد يكون هذا شركا أكبر، بحسب حال قائله ومقصده»[٥]. انتهى

ويقال -أيضًا-: «من المعلوم بالاضطّرار من دين الإسلام، أنّ الله تعالى بعث محمّدا ﷺ يدعو إلى التّوحيد، وينهى عن الشّرك؛ فكان أوّل آية أرسله الله بها، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ۝١ قُمۡ فَأَنذِرۡ ۝٢ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ۝٤ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ ﴾[المدثر:١-٥]؛ فأنذر عن الشّرك، وهجر الأوثان وكبّر الله، وعظّمه بالتّوحيد.

فاستجاب له من استجاب من المسلمين، وصبروا على الأذى من قومهم، وقاسوا الشّدائد

---

(١) كما في قوله تعالى: ﴿ قُلۡ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ قُلِ ٱللَّهُۚ قُلۡ أَفَٱتَّخَذۡتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ لَا يَمۡلِكُونَ لِأَنفُسِهِمۡ نَفۡعٗا وَلَا ضَرّٗاۚ ﴾ [الرّعد:١٦].

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ﴾[فاطر:١٢].

(٣) في المطبوع: "أولوه" بدل "قصاراه".

(٤) في المطبوع: "مستحلا أو لكون".

(٥) مدارج السالكين (١/ ٦٠٢).

العظيمة، فهاجروا وأخرجوا من ديارهم، وأوذوا في الله وتميّز الكافر من المسلم، ومات من المسلمين من استوجب الجنّة، ومات من الكفّار من استوجب النّار، هذا كلّه قبل النّهي عن الحلف بغير الله.

وأما الاستغاثة بأهل القبور، واستنجادهم واستنصارهم، فإنّها لم تجئ [١] في شرائع الرّسل كلّهم؛ بل بعث الله جميع رسله بالنّهي عن ذلك، والأمر بعبادته وحده لا شريك له.

وأمّا الحلف: فكان الصّحابة يحلفون بآبائهم، ويحلفون بالكعبة وغير ذلك، ولم ينهوا عن ذلك إلا بعد مدة طويلة، فقال لهم النبيّ ﷺ: «إنّ الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»[٢]، وقال: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[٣]، ومن لا يميّز[٤] بين دعاء الميّت والحلف به؛ لا يعرف الشّرك الذي بعث الله محمّدا ﷺ ينهى عنه، ويقاتل أهله.

وأيّ جامع بين الحلف والاستغاثة؟ فالمستغيث طالبٌ سائلٌ، والحالف لم يطلب ولم يسأل.

فإن كان الجامع بينهما عند القائل باتّحادهما، أنّ كلا منهما قولٌ باللّسان فيقال له: «والأذكار والدّعوات، وقول الزّور وقذف المحصنات، كلّ ذلك قولٌ باللسان»؛ ولو قال أحد: «إنها ألفاظٌ متقاربة»، لعدّ من المجانين.

وإن أراد هذا القائل اتّحادهما في المعنى، فهذا باطل كما تقدّم بيانه؛ وأيّ مشابهة بين من جعل لله ندًّا من خلقه، يدعوه ويرجوه، ويستنصره ويستغيث به، وبين من لا يدعو إلا الله وحده لا شريك له، وأخلص له في عبادته؟

---

(١) في المطبوع: "لم يبح".

(٢) رواه البخاري في صحيحه في (كتاب: الأدب، باب: من لم ير إكفار من قال ذلك متأوّلا أو جاهلا، ٢٧/٨، رقم:٦١٠٨) ومسلم في صحيحه في (كتاب: الأيمان، باب: النّهي عن الحلف بغير الله، ص:٦٧٥، رقم:١٦٤٦).

(٣) هذا الكلام تكملة الحديث الذي قبله إلا أنّ المؤلّف -رحمه الله- ذكره مجزّءًا.

(٤) في المطبوع زيادة: " الفرق ".

فالأوّل أشرك مع الله في قوله وفعله، واعتقاده بخلاف الحلف؛ بل لو اعتقد الحالف تعظيم المخلوق على الخالق، لصار مشركًا شركًا أكبر كما تقدّم».

ومما يبيّن ذلك -أيضًا-: أنّ الرسول ﷺ لما نهاهم عن الحلف بغير الله، وحلف بعض الصحابة حدثاء العهد بالإسلام، فقال في حلفه: «واللّات»، فقال النبيّ ﷺ: «من حلف باللّات والعزّى[١] ، فليقل: لا إله إلا الله»[٢].

ولما قال له بعض الصحابة حدثاء العهد بالكفر: «اجعل لنا ذات أنواطٍ كما لهم ذات أنواط»، قال: «الله أكبر إنّها السّنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾، لتركبنّ سنن من كان قبلكم»[٣].

فانظر كيف نهى الحالف، وأرشده إلى الكفّارة، بأن يقول: «لا إله إلا الله»، من غير تغليظ[٤]؛ والذين قالوا: «اجعل لنا ذات أنواط»، غلّظ عليهم التغليظ الشّديد، وحلف لهم أنّ طلبتهم كطلبة بني إسرائيل، وأنّ قولهم: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط [٥] »، كقول بني إسرائيل: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾، سواء بسواء.

فهما متفّقان معنىً، وإن اختلفا لفظًا؛ وهذا ممّا يبيّن لك شيئًا من معنى "لا إله إلا الله".

---

(١) لفظة: " والعزّى " ليست في المطبوع.

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التفسير، باب: أفرأيتم اللّات والعزّى، ٦/ ١٤١، رقم:٤٨٦٠)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الأيمان، باب: من حلف باللات والعزّى فليقل لا إله إلا الله، ص:٦٧٦، رقم: ١٦٤٧).

(٣) رواه أحمد في "مسنده" (٣٦/ ٢٢٥، رقم:٢١٨٩٧) والتّرمذي في جامعه في (كتاب: الفتن عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء لتركبنّ سنن من كان قبلكم، ص:٤٩٣، رقم: ٢١٨٠)، وقال الترمذيّ: «حديث حسن صحيح»، وصحّحه الألباني في تحقيق مشكاة المصابيح لمحمّد الخطيب التّبريزي، رقم:(٥٤٠٨).

(٤) في المطبوع زيادة: "الشديد ".

(٥) قوله: " أنواط كما لهم ذات أنواط " ليس في المطبوع.

فإذا كان اتخاذ الشجرة للعكوف حولها، وتعليق الأسلحة بها للتبرّك، اتخاذ إلهٍ مع الله، مع كونهم لا يعبدونها ولا يسألونها؛ فما الظنّ بالعكوف حول القبر، ودعائه في إنزال الفوائد، والاستغاثة به في كشف الشّدائد، وأخذ تربته تبرّكا، وإسراج القبر وتخليقه؟!، وأيّ نسبة للفتنة بشجرة إلى الفتنة بالقبر؟ لو كان أهل الشّرك والبدع يعلمون.

قال بعض أهل العلم من أصحاب مالك(١): «فانظروا -رحمكم الله- أينما وجدتم سدرةً، أو شجرةً يقصدها النّاس، ويعظّمونها، ويرجون البرء(٢) والشّفاء من قبلها، ويضربون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواط فاقطعوها»(٣). انتهى

ومما يبيّن الفرق بين دعاء الأموات والاستغاثة بهم وبين الحلف بهم، أنّ العلماء قسّموا الشّرك إلى أكبر وأصغر، وجعلوا دعاء الموتى، والاستغاثة بهم فيما لا يقدر عليه إلا ربّ السّماوات والأرض، هو شرك المشركين الذين قاتلهم الرّسول ﷺ(٤)، وكفّرهم الله في كتابه، وجعلوا الحلف بغير الله شركًا أصغر.

فيذكرون الأوّل في باب حكم المرتدّ، وأنّ من أشرك بالله فقد كفر، ويستدلون بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ ﴾[النساء: ٤٨]، ويفسّرون هذا الشّرك بما ذكرناه(٥)، ويذكرون الثّاني

---

(١) هو: الإمام أبوبكر محمد بن الوليد بن خلف الفهريّ الأندلسيّ الطّرطوشيّ من علماء المالكيّة، لازم أبا الوليد الباجيّ، ورحل إلى المشرق فحجّ ثمّ ذهب إلى بغداد والبصرة وتفقّه عند أبي بكر الشّاشيّ، من مصنّفاته: "الحوادث والبدع" و"سراج الملوك" و"العمد في الأصول"، توفي سنة (٥٢٠) هـ. ينظر:[الديباج المذْهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكيّ (٢/٢٤٤)، والسّير (١٩/٤٩٠)].

(٢) في المطبوع: "البر".

(٣) قاله الإمام أبوبكر الطّرطوشي المالكيّ في كتابه "الحوادث والبدع" ص:(٣٨).

(٤) قوله: " قاتلهم الرّسول " ليس في المطبوع.

(٥) في الاختيارات الفقهيّة لشيخ الإسلام ابن تيميّة ص: (٤٤٣) قال تحت "**باب حكم المرتدّ**": «والمرتدّ من من أشرك بالله ... إلى أن قال: أو جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم، ويدعوهم ويسألهم»، وفي =

الثّاني في كتاب الأيمان[1]؛ فيفرّقون بين هذه وهذه.

ولم نعلم أنّ أحدًا من العلماء الذين لهم لسان صدق في الأمة، قال: «إنّ طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم شرك أصغر»، ولا قال: «إنّ ذلك كالحلف بغير الله»، اللّهم إلا أن يكون بعض المنتسبين إلى العلم، من المتأخّرين الضّالّين، الّذين قرّروا الشّرك، وحسّنوه للنّاس، نظما ونثرا، وصار لهم نصيبٌ من قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ ﴾[النساء: ٥١].

وأما قوله: «وإن نظر فيه من حيثية الاعتقاد، فهو كالطّيرة».

فهذا كلام[2] باطل -أيضًا-، يظهر بطلانه مما تقدّم؛ **فيقال:** «وأين الجامع بين شرك من جعل بينه وبين الله واسطة، يدعوه ويسأله قضاء حاجاته، وكشف كرباته، ويقول: هذا وسيلتي إلى الله، وباب حاجتي إليه، وبين من عبد الله وحده لا شريك له، ودعاه خوفا وطمعا، وأنزل به حاجته كلّها، وتبرّأ من عبادة كلّ معبود سواه؟ ولكن وقع في قلبه شيء من الطّيرة؟».

والأوّل: هو دين أبي جهل وأصحابه، وهو دين أعداء الرّسل، من لدن نوح إلى يومنا هذا.

وأمّا الطّيرة: فتقع على المؤمنين الموحّدين، كما في حديث ابن مسعود المرفوع: "**الطّيرة شرك،**

= "كشاف القناع على متن الإقناع" (١٤٤/٥-١٤٥) أو رد الآية الكريمة﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء: ٤٨] تحت "**باب حكم المرتدّ**".

(١) كما هو صنيع غير واحد من الأئمّة، حيث جعلوا الأحاديث النّاهية عن الحلف بغير الله تعالى ضمن كتاب الأيمان والنّذور، ومن هؤلاء الأئمّة أبو داود السّجستانيّ في كتابه "السّنن" جعل حديث "**لا تحلفوا بآبائكم، ولا بأمهاتكم، ولا بالأنداد، ولا تحلفوا إلا بالله ... الحديث**" رقم: (٣٢٤٨)، وحديث "**من حلف بغير الله فقد أشرك**" رقم: (٣٢٥١) ضمن كتاب: الأيمان والنذور (ص:٤٩٦)، وكذلك الإمام أبو عيسى التّرمذيّ في كتابه "الجامع" جعل حديث "**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**" رقم: (١٥٣٥) ضمن كتاب: الأيمان والنذور ص: (٣٦٠).

(٢) في المطبوع: "فهو".

وما منّا إلّا، ولكنّ الله يذهبه بالتّوكّل "[١].

رواه أبو داود، ورواه التّرمذيّ وصحّحه، وجعل آخره من كلام ابن مسعود رضي الله عنه[٢].

وفي مراسيل أبي داود[٣]: "أنّ النّبيّ ﷺ قال: «ليس عبدٌ إلا سيدخل في قلبه طيرة؛ فإذا أحسّ

---

(١) من ذلك –أيضًا– مارواه مسلم في صحيحه (ص:٢١٦، رقم:٥٣٧) عن معاوية بن الحكم السّلميّ رضي الله عنه قال: قلت: «يا رسول الله! إنّي حديث عهد بجاهليّة، وقد جاء الله بالإسلام، وإنّ منّا رجالا يأتون الكهّان؟ قال: فلا تأتهم، قال: ومنّا رجال يتطيّرون؟ قال: ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدّنهم»، قال الإمام أبو زكريّا يحيى النّوويّ –معلّقًا على هذا الحديث في شرحه على صحيح مسلم (٢٤/٣)–: «قال العلماء: معناه أنّ الطّيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورةً، ولا عتب عليكم في ذلك؛ فإنّه غير مكتسب لكم فلا تكليف به، ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرّف في أموركم، فهذا هو الّذي تقدرون عليه وهو مكتسب لكم فيقع به التكليف، فنهاهم ﷺ عن العمل بالطّيرة والامتناع من تصرّفاتهم بسببها، وقد تظاهرت الأحاديث الصّحيحة في النّهي عن التطيّر، والطّيرة هي محمولة على العمل بها لا على ما يوجد في النّفس من غير عمل على مقتضاه عندهم».

(٢) رواه أبوداود في "سننه" في (كتاب الطبّ، باب: في الطّيرة، ص:٥٨٧، رقم:٣٩١٠)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب السّير، باب: ما جاء في الطّيرة، ص:٣٨٠، رقم: ١٦١٤) وقال التّرمذي: «حديث حسن صحيح ..إلى أن قال: قال سليمان –يعني بن حرب–: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود: وما منّا ...» ، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الأشربة، باب: من كان يعجبه من الفأل ويكره الطّيرة، ص: ٥٩٠، رقم:٣٥٣٨)، وقال الحاكم في مستدركه على الصحيحين (١٨/١): «حديث صحيح إسناده، ثقات رواته ولم يخرجاه»، ورجّح الحافظ المنذريّ في "التّرغيب والتّرهيب" (ص:٦٤٣، رقم:٤٦٦٢)، وابن القيّم في مدارج السّالكين (٣٧٣/٣)، والحافظ عليّ بن أبي بكر الهيثميّ في "موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبّان" (٣٤٥/١) وابن حجر في فتح الباري (٢١٣/١٠) **إدراج** قوله: «وما منّا إلا..» . وقال ابن القيم في كتابه "مفتاح دار السّعادة" (٢٨٠/٣–٢٨١): «وهذه اللّفظة "وما منّا .. إلى آخره" مدرجة في الحديث، ليست من كلام النّبيّ ﷺ، كذلك قاله بعض الحفّاظ، **وهو الصّواب**؛ فإنّ الطّيرة نوعٌ من الشّرك كما هو في أثرٍ مرفوع».

(٣) رواه أبوداود بهذا اللفظ في مراسيله (ص: ٥٤٠، رقم: ٥٣٥) عن عبد الرّحمن بن سابط الجمحيّ –رحمه =

بذلك، فليقل: أنا عبد الله، ما شاء الله لا قوّة إلا بالله، لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يذهب بالسيئات إلا الله، أشهد أنّ الله على كلّ شيء قدير» ثمّ يمضي لوجهه".

وفي مسند الإمام أحمد[١] عن ابن عمر، عن النّبيّ ﷺ: "من رجعته الطّيرة عن حاجته فقد أشرك، وكفّارة ذلك أن يقول أحدهم: «اللّهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك»

وفي صحيح ابن حبّان[٢]، عن ﷺ قال: "لا طيرة، والطّيرة على من تطيّر".

وسرّ هذا: أنّ من تطيّر تطيّرًا منهيًّا عنه، بأن يعتمد على ما يسمعه، أو يراه من الأمور التي يتطيّر بها، حتّى تمنعه عما يريد من حاجته، فإنّه قد يصيبه ما يكرهه، وأمّا من توكّل على الله، ولم ينظر إلى الأسباب المخوّفة، وقال ما أمر به من هذه الكلمات، ومضى؛ فإنّه لا يضرّه ذلك، فإذا كان هذا حال الطّيرة، فأين الجامع بينها وبين الشّرك الأكبر في الاعتقاد؟!

= الله- قال: «قال رسول الله ﷺ..الحديث»، ورواه -أيضًا- بنحوه في "سننه" (ص:٥٨٨، رقم:٣٩١٩) عن عروة بن عامر قال: ذكرت الطّيرة عند النّبيّ ﷺ فقال: «أحسنها الفأل ولا تردّ مسلما فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللّهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوّة إلا بك»، وأعلّ الحديث بالإرسال ابن أبي حاتم في "المراسيل" (١٤٩/١)، وقال أبو الحجّاج يوسف المزّيّ في "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" (٢٦/٢٠): «روى أي -عروة بن عامر القرشيّ- عن النّبيّ ﷺ (د) مرسلا في الطّيرة» ، وضعّفه الألبانيّ في "ضعيف الجامع" (ص:٣٠، رقم: ١٩٩).

(١) رواه أحمد في "مسنده" (٦٢٣/١١، رقم:٧٠٤٥) بلفظ: " من ردّته...الحديث". ورجّح وقفه على عبد الله بن عمرو ﷺ الحافظ ابن حجر في الفتح (٢١٣/١٠)، وصحّحه الألباني في السّلسلة الصّحيحة (١٣٩/٣، رقم: ١٠٦٥).

(٢) رواه ابن حبّان في صحيحه (٤٩٢/١٣، رقم:٦١٢٣)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٢١٣/١٠)، وقال محقّق صحيح ابن حبّان الشيخ شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن»، ورواه كذلك الطّبريّ في "تهذيب الآثار وتفصيل الثّابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار": (٢٢/٤، رقم:٥٢) وأبو جعفر الطّحاويّ في "شرح مشكل الآثار": (٩٨/٦، رقم:٢٣٢٣).

فإن أراد السائل: أنّ المتطيّر إذا زجر الطّير، أو تطيّر بما يراه من علم النّجوم وغيره، أو يسمعه من الكلام، يعتقد في ذلك علم الغيب، وأنّ الطيرة تخبره عما هو صائر إليه في المستقبل، وأنّ الأفلاك تدبّر أمر الخلق؛ فليس هذا من الشّرك الأصغر؛ بل هذا من الشّرك الأكبر؛ نظير شرك عبّاد الكواكب.

فصل

وأمّا قول القائل الثّالث: إنّه قد ورد في حديث الضّرير، قوله: «يا محمّد!»(١)، وفي الجامع الكبير، وعزاه للطّبراني فيمن انفلتت عليه دابّته، قال:«يا عباد الله احبسوا»(٢)، وهذا دعاء ونداء لغير الله.

فنقول -وبالله التّوفيق-: «اعلم أنّ الله -سبحانه وتعالى- بعث محمّدًا ﷺ بالدّعوة إلى التّوحيد، والنّهي عن الإشراك؛ فحمى حمى التّوحيد، وسدّ كلّ طريق يوصل إلى الشّرك، حتّى في الألفاظ؛ حتّى "إنّ رجلا قال له: «ما شاء الله وشئت»، قال: «أجعلتني لله ندًّا؟ بل ما شاء الله وحده»(٣)؛ فكيف يأمر بدعاء الميّت أو الغائب؟.

بل من المعلوم بالضّرورة من دين الإسلام أنّ دعاء الميّت والغائب، لم يأمر الله به ولا رسولهﷺ، ولا فعله أحدٌ من الصّحابة ولا التّابعين بإحسان، ولا فعله أحدٌ من أئمّة المسلمين، ولا أحدٌ من الصّحابة استغاث بالنّبيّ ﷺ بعد موته؛ (٤) ولو كان هذا جائزًا أو مشروعًا لفعلوه، ولو كان خيرًا لسبقوا إليه.

وقد كان عندهم من قبور أصحاب محمّد ﷺ بالأمصار عددٌ كثير، وهم متوافرون؛ فما منهم من استغاث عند قبر صاحب، ولا دعاه ولا استشفى(٥) به، ولا استنصر به(٦).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) في المطبوع زيادة: " ولا قال أحدٌ أن الصّحابة استغاثوا بالنّبيّ ﷺ بعد موته ".

(٥) في المطبوع: "استغاث".

(٦) **قال الإمام محمد بن أحمد ابن عبد الهادي في كتابه: "الصارم المنكي في الرّدّ على السّبكيّ" ص: (٣٢٠):** «فإنّ هذا لو كان مشروعًا بعد موته لأمر به أمّته وحضّهم عليه ورغّبهم فيه، ولكان الصّحابة وتابعوهم بإحسان أرغب شيءٍ فيه وأسبق إليه، ولم ينقل عن أحدٍ منهم قطّ -وهم القدوة- بنوع من أنواع الأسانيد =

ومعلوم أنّ مثل هذا مما تتوفّر الهمم والدّواعي على نقله، بل على نقل ما هو دونه.

فحينئذٍ فلا يخلو: إمّا أن يكون دعاء الموتى والغائبين، أو الدّعاء عند قبورهم والتّوسّل[1] بأصحابها أفضل، أو لا يكون؟ فإن كان أفضل، فكيف خفي علمًا وعملًا على الصّحابة والتّابعين وتابعهم؟ فتكون القرون الثّلاثة الفاضلة جاهلةً علمًا وعملًا بهذا الفضل العظيم، ويظفر به

= **أنّه جاء إلى قبره ليستغفر له، ولا شكى إليه ولا سأله** ... فتبيّن أنّه لو كان استغفاره لمن جاءه مستغفرًا بعد موته ممكنًا أو مشروعًا؛ لكان كمال شفقته ورحمته، بل رأفة مرسله ورحمته بالأمّة يقتضي ترغيبهم في ذلك، وحضّهم عليه، ومبادرة خير القرون إليه».

(١) **التّوسل لغةً:** يقال: توسّلت إليه، أي: تقرّبت إليه، وتوسّلت إلى الله وسيلةً، أي: عملت عملًا أتقرّب به إليه -سبحانه-، فمعناه التّقرّب، ومن معانيه -أيضًا-: الرّغبة والطّلب. ينظر:[تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهريّ (١٣/٦٧)، ومعجم مقاييس اللغة لأبي الحسين ابن فارس (٦/١١٠)]. ومعنى التّوسل شرعًا، فمأخوذٌ من المعنى اللّغويّ، فهو: التّقرّب إلى الله -عزّ وجلّ- بما شرعه من العمل الصّالح. ويطلق في الشّرع على نوعين الأوّل: التّوسّل والتّقرّب إلى الله تعالى بما شرعه من الإيمان به وتوحيده والإيمان برسوله ﷺ، وتصديقه ومحبّته وطاعته، وبكلّ عمل صالحٍ. الآخر: طلب الدّعاء والشّفاعة من الرّجل الحيّ الحاضر. وبهذا يتبين معنى **"الوسيلة"** في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾[المائدة: ٣٥] من أنه **"القربة"** ونقله الإمام ابن كثير في تفسيره عن عدد من الإئمّة منهم "الصّحابيّ الجليل عبد الله بن عبّاس ﷺ، ومجاهد وعطاء والحسن والسّدّيّ وقتادة وغيرهم، ثمّ قال ابن كثير: «وهذا الذي قاله الأئمة لا خلاف بين المفسرين فيه».[تفسير القرآن العظيم (٥/٢٠٠)]."ثمّ أحدث أهل البدع نوعين آخرين أطلقوا عليهما "لفظ التّوسّل" وهما: الأوّل: التّوسل بذوات الصّالحين. والآخر: نداء الغائبين والأموات والاستغاثة بهم، والصّراخ بأسمائهم. ينظر:[قاعدة جليلة في التّوسل والوسيلة لشيخ الإسلام ابن تيميّة ص: (٨٣-٨٦)، والتّوسّل للشّيخ الألباني ص: (١٤-١٨)، والدّعاء ومنزلته من العقيدة لجيلان العروسيّ (٢/٢٦٨-٢٦٩)]. وسيأتي كلام المصنف -قريبًا- عن التّوسّل والفرق بينه وبين الاستغاثة.

الخلوف(١) علمًا وعملًا!.

وهذان الحديثان اللّذان أوردهما السّائل، إمّا أن يكون الصّحابة الّذين رووهما وسمعوهما من النّبيّ ﷺ جاهلين بمعناهما، وعلمه هؤلاء المتأخّرون؛ وإمّا أن يكون الصّحابة علموها(٢) علمًا، وزهدوا فيها(٣) عملًا مع حرصهم على الخير، وطاعتهم لنبيّهم ﷺ؛ وكلاهما محال.

بل هم أعلم النّاس بكلام رسول الله ﷺ، وأطوع النّاس لأوامره، وأحرص النّاس على كلّ خير؛ وهم الّذين نقلوا إلينا سنّة نبيّنا ﷺ؛ فهل فهموا من هذه الأحاديث جواز دعاء الموتى والغائبين؟ فضلًا عن استحبابه والأمر به؟!.

ومعلوم: أنّهم عرضت لهم شدائد واضطّراراتٌ، وفتنٌ وقحطٌ وسنونٌ مجدباتٌ، أفلا جاؤوا إلى قبر النّبيّ ﷺ شاكين، وله مخاطبين، وبكشفها عنهم وتفريج كرباتهم داعين(٤).

والمضطّر يتشبّث بكلّ سببٍ يعلم أنّ له فيه نفعًا، لا سيّما الدّعاء؛ فلو كان ذلك وسيلةً مشروعةً، وعملًا صالحًا لفعلوه.

فهذه سنّة رسول الله ﷺ في أهل القبور حتّى توفّاه الله، وهذه سنّة خلفائه الرّاشدين، وهذه طريقة جميع الصّحابة والتّابعين.

---

(١) **الخلوف:** جمع خلف، الخلف بالتّحريك والسّكون: كلّ من يجيء بعد من مضى؛ إلا أنّه بالتّحريك في الخير وبالتّسكين في الشّرّ، يقال: خلف صدقٍ وخلف سوءٍ، ومعناهما جميعًا: القرن من النّاس. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/٦٥)].

(٢) في المطبوع: "علموهما".

(٣) في المطبوع: "فيهما".

(٤) بل فعلوا ما يخالف ذلك ﷺ؛ فلمّا أجذبت الأرض وقحطت في عهد عمر الفاروق رضي الله عنه؛ ذهبوا إلى العبّاس رضي الله عنه عمّ النّبيّ ﷺ، وطلبوا منه أن يستسقي لهم، ولم يذهبوا إلى قبره ﷺوهو قريبٌ منهم، كما ورد ذلك في [صحيح البخاريّ (٢/٢٧)، رقم:(١٠١٠)] عن أنس رضي الله عنه أنّ "عمر بن الخطّاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعبّاس بن عبد المطّلب رضي الله عنه؛ فقال: «اللّهم إنّا كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا، قال: فيسقون»".

هل يمكن أحد أن يأتي عنهم بنقلٍ صحيحٍ، أو حسنٍ، أو ضعيفٍ أنّهم كانوا إذا كانت لهم حاجة، أو عرضت لهم شدّةٌ، قصدوا القبور، فدعوا عندها وتمسّحوا بها، فضلا عن أن يسألوها قضاء حوائجهم، فمن كان عنده في هذا أثرٌ، أو حرفٌ واحدٌ **فليوقفنا** عليه.

نعم، يمكنهم أن يأتوا عن الخلوف الّذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، بكثير من المختلقات، والحكايات المكذوبات؛ حتّى لقد صنّف في ذلك عدّة مصنّفات[1]، ليس فيها حديثٌ صحيحٌ عن النّبيّ ﷺ؛ وإنّما فيها التّمويهات، والحكايات والمخترعات، والأحاديث المكذوبات، كقولهم: «إذا أعيتكم الأمور، فعليكم بأصحاب القبور»[2]، وحديث: "لو أحسن

---

(١) **منها:** كتاب "**إحياء علوم الدّين**" لأبي حامد محمّد الغزاليّ (ت:٥٠٥هـ)، فقد أخرج الحافظ أبو الفضل العراقيّ (ت:٨٠٦هـ) في كتابه "المغني في حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الآثار" أكثر من ألفي حديث ما بين ضعيف وموضوع**!!**، وكتاب "**روض الرّياحين في حكايات الصّالحين**" لعبد الله بن أسعد اليافعيّ نزيل مكّة (ت:٧٦٨هـ)، فقد اشتمل على جملةٍ من المخالفات الشّرعية، والغلوّ في الأولياء والصّالحين، والأوراد البدعيّة المحدثة، وأيضاً كتاب "**دلائل الخيرات**" لمحمّد بن سليمان الجزوليّ (ت:٨٥٤هـ)، فقد اشتمل على صلوات محدثة على النّبيّ ﷺ لا تخلو من غلوّ، كما اشتمل على أحاديث موضوعة. وللاستزادة في هذا الباب يراجع:[كتاب: "كتب حذّر منها العلماء" لمشهور حسن آل سلمان، دار الصميعي، ط:١، ١٤١٥ هـ]، كما أفرد عددٌ من العلماء -في مقابل ذلك- الأحاديث الباطلة والموضوعة بمصنفاتٍ مستقلّةٍ؛ ومن أشهر تلكم المصنّفات: كتاب "الأباطيل" لأبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجوزقانيّ، المتوفّى سنة (٥٤٣) هـ، وكتاب "الموضوعات الكبرى" للإمام أبي الفرج ابن الجوزيّ، المتوفّى سنة (٥٩٧) هـ، وكتاب "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" للحافظ جلال الدّين السّيوطي، المتوفّى سنة (٩١١) هـ، وكتاب "تنزيه الشّريعة المرفوعة عن الأحاديث الشّنيعة الموضوعة" لأبي الحسن علي بن عرّاق الكناني، المتوفّى سنة (٩٦٣) هـ، وكتاب "سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة" لمحمّد ناصر الدّين الألبانيّ المتوفّى سنة (١٤٢٠) هـ -رحم الله الجميع-.

(٢) حديث مكذوبٌ على النّبيّ ﷺ، ذكره إسماعيل بن محمّد العجلونيّ المتوفّى سنة (١١٦٢) هـ في كتابه: "كشف الخفاء عمّا اشتهر من الأحاديث على ألسنة النّاس" (١٠١/١) وقال: «كذا في الأربعين لابن باشا»، وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٣٥٦/١): «فهذا الحديث كذبٌ =

أحدكم ظنّه بحجر نفعه"(١).

ومنها حكايات لهم عن تلك القبور: "إنّ فلانًا استغاث بالقبر الفلاني في شدّة فخلص منها"، "وفلانا دعاه أو دعا به في حاجة فقضيت"، "وفلانا نزل به ضرٌّ، فدعا(٢) صاحب ذلك القبر، فكشف ضرّه"، ونحو ذلك ممّا هو مضادّ، لما بعث الله به محمّدًا ﷺ من الدّين.

ومن له معرفة بما بعث الله به محمّدا ﷺ؛ علم أنّه حمى جانب التّوحيد، وسدّ الذّرائع الموصلة إلى الشّرك(٣)؛ فكيف يستدلّ بكلامه على نقيض ما أمر به؟ فيستدلّ في حديث الأعمى بقوله: «يا

= مفترًى على النّبيّ ﷺ بإجماع العارفين بحديثه، ولم يروه أحدٌ من العلماء بذلك، ولا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة».

(١) هذا الحديث كسابقه مفترىً على نبيّنا الكريم ﷺ وليس له أصل، وأورده كذلك إسماعيل بن محمد العجلونيّ في "كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" (١٧٧/٢، رقم: ٢٠٨٧)، ونقل الإمام محمّد بن عبد الرّحمن السّخاوي في "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة " (ص:٣٩٢، رقم:٨٨١) عن الحافظ ابن حجر قوله في الحديث : «**لا أصل له**»، وكذا أورده ابن عرّاق الكنانيّ في تنزيه الشّريعة (٤٠٢/٢)، وقال الألبانيّ في السّلسلة الضّعيفة (٦٤٧/١، رقم: ٤٥٠): «موضوع»، وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة: «هو من كلام أهل الشّرك والأوثان وعبّاد الأصنام الذين يحسنون ظنّهم بالحجارة!، وهو كذبٌ مفترىً باتّفاق أهل العلم». ينظر:[مجموع الفتاوى (٥١٣/١١)، وجامع المسائل (١٠٤/٥)]، وقال الإمام ابن قيّم الجوزيّة -معلقًا على هذا الحديث والّذي قبله-: «وأمثال هذه الأحاديث الّتي هي مناقضة لدين الإسلام، وضعها المشركون، وراجت على أشباههم من الجهّال الضّلّال.»[إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان: (٣٩٤/١)].

(٢) في المطبوع: "فأتى".

(٣) قال الإمام القرطبيّ -رحمه الله- في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن" (٢٩٤/٢): «التّمسّك بسدّ الذّرائع وحمايتها هو مذهب مالك وأصحابه، وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقد دلّ على هذا الأصل الكتاب والسّنّة، **والذّريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه، يخاف من ارتكابه الوقوع في ممنوع**»، وقال الإمام ابن القيّم -رحمه الله- في إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين (٥٥٣/٤):«لمّا كانت المقاصد لا يتوصّل إليها إلّا =

محمّد!»، على أنّه أمر بدعائه في حال غيبته، فيدلّ على جواز الاستغاثة بالغائب، وكذلك قوله: «يا عباد الله! احبسوا» يدلّ على ذلك أيضا، هذا من أعظم المحال وأبطل الباطل.

بل كلامه ﷺ يوافق الوحي المنزّل عليه، يصدّقه ولا يكذّبه، فإنّهما من مشكاة واحدة ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾[النّجم: ٣-٤]، ونحن نجيب عن هذين الحديثين بعون الله وتأييده، من وجوه:

الوجه الأوّل: إنّ القرآن فيه﴿ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ﴾[آل عمران: ٧]، فيردّ المتشابه إلى المحكم[1]، ولا يضرب كتاب الله بعضه ببعض.

= بأسباب وطرق تفضي إليها؛ كانت طرقها وأسبابها تابعةً لها معتبرةً بها، فوسائل المحرمات والمعاصي في كراهتها والمنع منا بحسب إفضائها إلى غاياتها وارتباطاتها بها، ووسائل الطّاعات والقربات في محبّتها والإذن فيها بحسب إفضائها إلى غايتها، فوسيلة المقصود تابعةٌ للمقصود، وكلاهما مقصود، لكنّه مقصودٌ قصد الغايات، وهي مقصودة قصد الوسائل، فإذا حرّم الرّبّ -تعالى- شيئًا وله طرقٌ ووسائل تفضي إليه؛ فإنّه يحرّمها ويمنع منها؛ تحقيقًا لتحريمه وتثبيتًا له، ومنعًا أن يقرب حماه، ولو أباح الوسائل والذّرائع المفضية إليه لكان ذلك نقضًا للتّحريم، وإغراءً للنّفوس به، وحكمته -تعالى- وعلمه يأبي ذلك كلّ الإباء».

(١) **المحكم في اللّغة:** مأخوذ من مادّة "حكم" الّتي يشتقّ منها الحكم، وأصل الإحكام المنع"، ويأتي بمعنى "إتقان الشّيء، أمّا المتشابه في اللّغة فمأخوذ من الشّبه بالكسر والتّحريك، أي: يشبه الشّيء غيره، ومنه اشتباه الأمر، أي: التباسه. ينظر:[معجم المقاييس لابن فارس (٩١/٢) والمفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الرّاغب الأصبهاني ص: (١٢٦)، وترتيب القاموس المحيط (٦٧٠/٢)]. وأمّا معنى المحكم والمتشابه في الشّرع فله إطلاقان، عامٌّ وخاصّ؛ **فالعامّ** هو أنّ المراد بالمحكم: "المتقن المحفوظ الّذي ليس فيه خطأٌ ولا تحريفٌ"؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ الٓر ۚ كِتَٰبٌ **أُحْكِمَتْ** ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ [هود:١]، و"المتشابه" هو: ما كان على سياقٍ كلّه في معنىً واحد، يشبه بعضه بعضًا، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا **مُّتَشَٰبِهًا** مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾[الزّمر:٢٣]، أمّا الإطلاق **الخاصّ** فما ورد في الآية الّتي أوردها المؤلّف من سورة آل =

وكذلك السّنّة، فيها محكمٌ ومتشابه؛ فيردّ متشابهها إلى المحكم، ولا يضرب بعضها ببعض؛ فكلام النّبيّ ﷺ لا يتناقض، بل يصدّق بعضه بعضًا؛ ويوافق القرآن ولا يناقضه، وهذا أصلٌ عظيم تجب مراعاته؛ ومن أهمله فقد وقع في أمر عظيمٍ وهو لا يدري(١).

ومن المعلوم: أنّ أدلّة القرآن الدّالّة على النّهي عن دعاء غير الله، متظاهرةٌ مع وضوحها وبيانها، كقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾[الجنّ: ١٨].

وقوله: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ﴾ [الرّعد: ١٤](٢).

=

عمران، وهو أنّ المراد **بالمحكم**: "ما اتّضح معناه من لفظه، ولم يحتج في بيانه إلى غيره". **والمتشابه** عكسه وهو: "ما خفي معناه من لفظه، واحتيج في بيانه إلى غيره"، وهذا اختيار الإمامين "الشّافعيّ وأحمد" –رحمهما الله–. وقال الإمام ابن قيّم الجوزيّة في كتابه "الصّواعق المرسلة على الجهميّة والمعطّلة" (٢/ ٥٠٥): «**الوجه الخامس والسّتّون**: أنّ الله سبحانه قسّم الأدلّة السّمعيّة إلى قسمين: محكمٌ ومتشابهٌ، وجعل المحكم أصلا للمتشابه وأمًّا له يرد إليه؛ فما خالف ظاهر المحكم فهو متشابهٌ يردّ إلى المحكم، وقد اتّفق المسلمون على هذا، فإنّ المحكم هو الأصل والمتشابه مردودٌ إليه». وينظر أقوال العلماء واختياراتهم في: [البحر المحيط في أصول الفقه للزّركشيّ (١/٤٥١)، وشرح الكوكب المنير (٢/١٤٠)، ومعالم التّنزيل للبغويّ (٨/٢)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبيّ (٥/ ١٧) ومجموع الفتاوى (١٣/١٤٣_١٧/٣٨٥)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٥١٧-١٢/١٢٣)، وفتح الباري لابن حجر (٨/ ٢١٠)].

(١) قال الإمام أبو محمّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة في كتابه "تأويل مشكل القرآن" ص: (٦٢) –بعدما تكلّم عن متشابه القرآن وأنّه لا يعلم إلا بردّه إلى محكمه–: «وعلى هذا المثال **كلام رسول الله ﷺ** وكلام صحابته والتّابعين، وأشعار الشّعراء، وكلام الخطباء، ليس منه شيءٌ إلا وقد **يأتي فيه المعنى اللّطيف؛ الّذي يتميّز فيه العالم المتقدّم، ويقرّ بالقصور عنه النّقّاب المبرّز**». وقال الحافظ بن حجر في نزهة النّظر ص: (٩١) «ثم المقبول: ينقسم أيضاً إلى معمولٍ به وغير معمولٍ به؛ لأنّه إن سلم من المعارضة، أي: لم يأت خبرٌ يضادّه، فهو "**المحكم**"، وأمثلته كثيرة».

(٢) قال الإمام ابن جرير الطّبريّ –رحمه الله– في تفسيره (١٣/٤٨٧): «وقوله: ﴿ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ﴾ [الرّعد:١٤]، يقول: لا تجيب هذه الآلهة –الّتي يدعوها هؤلاء المشركون آلهةً– بشيء يريدونه من نفع أو
=

وقوله: ﴿ وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ [يونس: ١٠٦]، إلى غير ذلك من الآيات الواضحات البيّنات.

فمن أعرض عن هذا كلّه، وتعامى عنه، وأعرض عن الأحاديث الصّحيحة الدالّة على تحقيق التّوحيد، وإبطال الشّرك وسدّ ذرائعه، وتعلّق بحديث ضعيف.

بل ذكر بعض العلماء أنّه "حديث منكر"، وهو قوله: «إذا انفلتت دابّة أحدكم، فلينادي: يا عباد الله! احبسوا»[(١)].

ومثل حديث الأعمى، الّذي فيه: "يا محمّد!، وزعم أنّ رسول ﷺ أمره أن يسأله في حال غيبته"، لم يكن هذا إلا من زيغٍ في قلبه؛ قد تناوله قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ ﴾[آل عمران: ٧][(٢)].

= دفع ضرٍّ إلّا كباسط كفّيه إلى الماء، يقول: لا ينفع داعي الآلهة دعاؤه إيّاها إلّا كما ينفع باسط كفّيه إلى الماء بسطه إيّاهما إليه من غير أن يرفعه إليه في إناء، ولكن ليرتفع إليه بدعائه إيّاه وإشارته إليه وقبضه عليه، والعرب تضرب لمن سعى فيما لا يدركه مثلًا بالقابض على الماء، قال بعضهم:

فإنّي وإيّاكم وشوقًا إليكم... كقابض ماءٍ لم تسقه أنامله

يعني بذلك: أنّه ليس في يده من ذلك إلّا كما في يد القابض على الماء، لأنّ القابض على الماء لا شيء في يده».

(١) سبق تخريج الحديث وبيان عدم ثبوته.

(٢) قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٌ ﴾ أي: ميلٌ عن الحقّ وضلالٌ وخروجٌ إلى الباطل، وقيل: شكّ. وقوله جلّ وعلا: ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ﴾ أي: يأخذون منه المتشابه الّذي يمكنهم أن يحرّفوه إلى مقاصدهم الفاسدة، وينزلوه عليها، لاحتمال لفظه، فأمّا المحكم فلا نصيب لهم فيه؛ لأنّه دامغٌ لهم وحجّةٌ عليهم، ولهذا قال سبحانه: ﴿ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ ﴾ أي: الإضلال لأتباعهم، وقيل: الشّرك واللّبس؛ إيهامًا لهم أنّهم يحتجّون على بدعتهم بالقرآن، وهذا حجّة عليهم لا لهم، وقوله تعالى: ﴿ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦ ﴾ أي: تحريفه على ما يريدون. ينظر لتفسير الآية كاملةً: [معالم التنزيل للبغويّ (٨/٢)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٧)].

وقوله ﷺ فيما ثبت عنه في الصّحيح[١]، من حديث عائشة -رضي الله عنها-:«إذا رأيتم الّذين يتّبعون ما تشابه منه، فأولئك الّذين سمّى الله فاحذروهم».

الوجه الثّاني:

أن يقال لمن استدلّ بالحديثين على دعاء غير الله: «أتظنّ أنّ الرّسول ﷺ يأمر أمّته بالشّرك،[٢] وقد جرّد التّوحيد لله، ونهى عن دعوة غير الله وقال فيما ثبت عنه في صحيح البخاريّ[٣]: «من مات وهو يدعو لله ندّا دخل النّار».

وقال لابن عبّاس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»[٤]، فكيف يجتمع في قلبك أنّ الله بعثه بالتّوحيد، وحذّر من الإشراك، ثم يأمر أمّته بعين ماحذّرهم عنه؟!.

فمن زعم أنّ قوله: «يا عباد! الله احبسوا» يدلّ على جواز دعاء الغائب بالنصّ، وعلى دعاء الميّت بالقياس على الغائب، وكذلك حديث الأعمى، فمن زعم[٥] هذا فقد حادّ الله ورسوله؛ حيث زعم أنّ الرّسول أمر أمته بالإشراك الّذي بعثه الله ينهى عنه.

الوجه الثّالث:

أن يقال: «وعلى تقدير أنّ هذا يدلّ على أنّ الاستغاثة بغير الله شركٌ أصغر، فيظنّ من في قلبه رائحة إيمانٍ أنّ الرّسول ﷺ يأمر أمّته بالشّرك الأصغر، الّذي حرّمه الله ورسوله.

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّفسير، باب: منه آيات محكمات، ٣٣/٦، رقم: ٤٥٤٧)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: العلم، باب: النّهي عن اتّباع متشابه القرآن والتّحذير من متّبعيه، ص:١٠٧٠، رقم:٢٦٦٥).

(٢) في المطبوع زيادة: " وقد نهى عنه ".

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) قوله: " فمن زعم " ليس في المطبوع.

بل إذا علم الإنسان أنّ هذا شركٌ، ثم زعم أنّ الرّسول ﷺ أمر أمّته به كان كافرًا[١].

وقد قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[آل عمران: ٧٩]، إلى قوله: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[آل عمران: ٨٠]، فحاشا جنابه ﷺ أن يأمر أمّته بالشّرك، ولو كان أصغر.

ومن استدلّ بهذين الحديثين على دعاء الموتى والغائبين، فهو بين أمرين لا محيد له عنهما».

إمّا أن يقول: هذا يدلّ على أنّ دعاءهم مستحبّ أو جائز؛ ومن قال ذلك فقد خالف **إجماع المسلمين**، ومرق من الدّين؛ فإنّه لم يقل أحدٌ من المسلمين إنّ دعاء الموتى جائز أو مستحبّ.

وإمّا أن يقول: إنّ ذلك يدلّ على أنّ دعاء الموتى شركٌ أصغر لا أكبر»؛ ومن قال ذلك فقد تناقض في استدلاله، حيث استدلّ بكلام النّبيّ ﷺ الّذي أمر به على ما نهى عنه؛ وكيف يسوغ لمن يؤمن بالله واليوم الآخر، أن يستدلّ بأمره على نهيه؟.

ثم يقال: لهذا المستدلّ بقوله: فليقل: «يا عباد الله احبسوا» أخبرنا عن هذا الأمر، هل هو للوجوب، أو الاستحباب أو الإباحة؟ وهي أقلّ أحواله، وأمّا ما كان مكروها أو محرّمًا، فلا يكون فيما أمر به النّبيّ ﷺ فما وجه الاستدلال؟

الوجه الرّابع:

إنّ هذا الحديث لا يصحّ عن النّبيّ ﷺ فإنّه من رواية "معروف بن حسّان"[٢]،

وهو منكر الحديث؛ قاله ابن عديّ[٣][١].

---

(١) لما في ذلك من تكذيبٍ لكتاب الله تعالى، وطعنٍ في رسول الله ﷺ، وهذا من أكفر الكفر والعياذ بالله.

(٢) هو: أبو معاذ معروف بن حسّان السّمرقندي، "منكر الحديث". ينظر:[الكامل في ضعفاء الرّجال (٦/٣٢٥)، وميزان الاعتدال في نقد الرّجال (٤/١٤٣)].

(٣) هو: أبو أحمد عبد الله بن محمد بن عديّ بن عبد الله الحافظ الكبير الجرجانيّ، من أشهر مصنّفاته: كتاب "الكامل في ضعفاء الرّجال"، وكتاب "الانتصار على مختصر المزني"، وتوفّي سنة (٣٦٥) هـ. ينظر:[تذكرة =

الوجه الخامس:

أن يقال: «**إن صحّ** الحديث فلا دليل فيه على دعاء الغائب والميّت؛ فإنّ الحديث ورد في أذكار السّفر(٢)؛ ومعناه:

"أنّ الإنسان إذا انفلتت دابّته وعجز عنها، فقد جعل الله عبادًا من عباده الصّالحين، أي: صالحي الجنّ أومن الملائكة، أو ممّن لا يعلمه من جنده سواه ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدّثر: ٣١].

فأخبر النّبيّ ﷺ أنّ لله عبادًا قد وكّلوا بهذا الأمر، فإذا انفلتت الدّابّة، ونادى صاحبها بما أمر به النّبيّ ﷺ في الحديث حبسوا عليه دابّته؛ **فإنّ هؤلاء عبادٌ لله أحياء، قد جعل الله لهم قدرةً على ذلك، كما جعل الله للإنس، فهو ينادي من يسمع ويعين بنفسه ويرى بعينه** (٣) **، كما ينادي أصحابه الّذين معه من الإنس** "(٤).

= الحفّاظ للذّهبي (٣/٩٤٠) وطبقات الشّافعية الكبرى لتاج الدّين السّبكي (٣/٣١٥)].

(١) الكامل في ضعفاء الرّجال لا بن عديّ (٦/٣٢٥).

(٢) كما هو صنيع الإمام أبي بكر محمّد الدّينوريّ المعروف بـ "ابن السّنّي" المتوفّى سنة (٣٦٤) هـ في كتابه "عمل اليوم واللّيلة" حيث أورده ضمن أحاديث أذكار السّفر باب: ما يقول إذا انفلتت دابّته، ص:(٢٣٩)، وكذا الإمام أبي زكريّا يحيى بن شرف النّوويّ المتوفّى سنة (٦٧٦) هـ، في كتابه "الأذكار" حيث أورده –أيضًا– في (كتاب: أذكار السّفر، باب:ما يقول إذا انفلتت دابّته، ص: ١٩١).

(٣) قوله: " ويرى بعينه" ليس في المطبوع.

(٤) ولعلّ من ذلك ما رواه الإمام أبوبكر البزّار في "مسنده" (٢/١٨١، رقم:٤٩٢٢) عن ابن عبّاس رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال:«**إنّ لله تعالى ملائكةً في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشّجر، فإذا أصابت أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد: أعينو عباد الله**»، و قال: «وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النّبيّ ﷺ بهذا اللّفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد». قال الهيثميّ في مجمع الزّوائد (١٠/١٨٨، رقم:١٧١٠٤): «رجاله ثقات». وقد رواه البيهقيّ في "شعب الإيمان" (١٠/١٤٠، رقم:٧٢٩٧) –موقوفًا– على ابن عبّاس رضي الله عنهما؛ قال الشّيخ محمّد ناصر الدّين الألبانيّ –معلّقا على هذا الحديث– في "سلسلة الأحاديث =

فأين هذا من الاستغاثة بأهل القبور؟! بل هذا من جنس ما يجوز طلبه من الأحياء، فإنّ الإنسان يجوز له أن يسأل من المخلوق من الأحياء ما يقدر عليه، كما قال تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥]، وكما قال تعالى: ﴿وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ﴾[الأنفال: ٧٢]، وكما يستغيث النّاس يوم القيامة بآدم، ثمّ بنوح، ثمّ بإبراهيم، ثمّ بموسى، ثمّ بعيسى، حتّى يأتوا نبيّنا محمّدًا ﷺ[1]؛ بل هذا من جنس استغاثته برفقته من الإنس.

فإذا انفلتت دابّته، ونادى أحدٌ رفقته: "يا فلان ردّوا الدّابّة"، لم يكن في هذا بأس؛ فهذا الّذي ورد في الحديث من جنس هذا؛ بل قد تكون قربةً إذا قصد به امتثال أمر النّبيّ ﷺ.

أين هذا من استغاثة العبادة؟ بأن ينادي ميّتا، أو غائبا في قطر شاسع، سواء كان نبيًّا أو عبدًا

= الضّعيفة" (١١١/٢): «فهذا الحديث -**إذا صحّ**- يعيّن أنّ المراد بقوله في الحديث الأوّل: "يا عباد الله": **إنّما هم الملائكة**، فلا يجوز أن يلحق بهم المسلمون من الجنّ، أو الإنس، ممن يسمّونهم برجال الغيب من الأولياء والصّالحين، سواء كانوا أحياءً أو أمواتًا؛ فإنّ الاستغاثة بهم وطلب العون منهم شركٌ بيّن؛ لأنّهم لا يسمعون الدّعاء، ولو سمعوا لما استطاعوا الاستجابة وتحقيق الرّغبة، وهذا صريح في آيات كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[فاطر: ١٣ - ١٤]». وقال العلّامة صالح بن عبد العزيز آل الشّيخ في كتابه "هذه مفاهيمنا" ص: (٥١): «**والحديث على ضعفه** من أبواب الأذكار لا يدلّ على ما يدّعيه المبطلة من سؤال الموتى ونحوهم؛ بل إنّه صريح في أنّ من يخاطبه ضالّ الطّريق هم الملائكة، وهم يسمعون مخاطبته لهم، ويقدرون على الإجابة بإذن ربّهم؛ لأنّهم **أحياءٌ ممكّنون من دلالة الضّالّ، فهم عباد الله، أحياء يسمعون، ويجيبون بما أقدرهم عليه ربّهم**، وهو إرشاد ضالّي الطّريق في الفلاة، ومن استدلّ بهذه الآثار على نداء شخص معيّن باسمه فقد كذب على رسول الله ﷺ، ولم يلاحظ ويتدبّر كلام النّبيّ ﷺ، وذاك سيما أهل الأهواء.».

(١) سبق تخريجه.

صالحا؟!

الوجه السّادس:

إنّ الله تعالى قال: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[المائدة: ٣]؛ فبعد أن أكمله بفضله ورحمته، فلا يحلّ له أن يخترع فيه ما ليس منه، ونقيس عليه ما لا يقاس عليه؛ بل الواجب اتّباع ما ورد عن النّبيّ ﷺ، فنقول[١] كما أمر به، فإذا نادى شخصًا معيّنا باسمه، فقد كذب على رسول الله ﷺ ونادى من لم يؤمر بندائه؛ وليس ذلك في كلّ حركة وسكون وقيام وقعود، إنّما ذلك في أمرٍ مخصوص[٢].

وأما حديث الأعمى، فالجواب عنه من وجوه:

الوجه الأول:

إنّ الحديث إذا شذّ عن قواعد الشّرع لا يعمل به؛ فإنّهم قالوا: «إنّ حدّ الحديث الصّحيح، إذا رواه العدل الضّابط عن مثله، من غير شذوذ ولا علّة»[٣].

فهذا الحديث: لا يجوز الاحتجاج به في هذا الباب، لمخالفته لقواعد الشّرع وأصوله؛ بل من احتجّ به على دعاء الميّت والغائب، فقد خالف نصوص الكتاب والسنّة، مع أنّه -بحمد الله- يوافق ذلك ولا يخالفه؛ فليس فيه دليلٌ على ما ذكره السّائل، كما سننبّه -إن شاء الله تعالى-،

---

(١) لفظة: " فنقول" ليست في المطبوع.

(٢) على ما ورد في الخبر المدّعى على النّبيّ الكريم ﷺ على فرض صحّته، لا كما هو واقع عدد من النّاس؛ حيث جعلوا الاستغاثة ديدنًا على ألسنتهم مطلقًا؛ كما قال المؤلّف -رحمه الله-: «في كلّ حركة وسكون وقيام وقعود».

(٣) ينظر:[معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بـ"مقدمة ابن الصّلاح"، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بـ"ابن الصّلاح" (ص:١٢)، ونزهة النّظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر (ص:٦٧)، وفتح المغيث شرح ألفية الحديث لمحمد بن عبد الرّحمن السّخاوي (١/١٨-١٩)].

وكيف يستدلّ بما ليس فيه دلالة مطابقةٍ ولا تضمّنٍ ولا التزامٍ[١]؟!

الوجه الثّاني:

أن يقال: «هذا الحديث رواه النّسائيّ، في اليوم واللّيلة[٢]، والبيهقيّ[٣] وابن شاهين[٤] في دلائلهما[٥]،

---

(١) يبيّن المؤلّف –رحمه الله تعالى– أنّ ما استدلّ به المخالفون لايدلّ على مرادهم من جميع الوجوه، حتّى من ناحية اللّسان العربيّ؛ فدلالات الألفاظ بأنواعها الثلاثة لا يندرج تحتها ما زعموه، ومراده –رحمه الله– **بدلالة المطابقة هي:** دلالة اللّفظ على تمام مسمّاه، كدلالة الإنسان على الحيوان النّاطق، ودلالة البيت على مجموع الجدار والسّقف، وسمّيت بذلك؛ لتطابق اللّفظ والمعنى، وتوافقهما في الدّلالة. **ودلالة التّضمّن هي:** دلالة اللّفظ على جزء من مسمّاه، كدلالة الإنسان على الحيوان فقط، أو على النّاطق فقط، وسمّيت بذلك لأنّها عبارةٌ عن فهم جزءٍ من الكلّ. **ودلالة الالتزام هي:** دلالة اللّفظ على خارج معناه الذي وضع له، كدلالة الأسد على الشّجاعة، وسميت بذلك لاستلزام اللّفظ لمعنىً خارجيّ ذهنيّ، ومن الأمثلة الواضحة المبيّنة لما سبق ذكره اسم الله تعالى :"العليم" فهو يدلّ على ذات الله وعلمه دلالة مطابقة، ويدلّ على الذّات الإلهية وحدها دلالة تضمّن، ويدلّ على صفة الحياة وغيرها دلالة التزام. ينظر:[شرح الكوكب المنير لمحمّد بن أحمد بن النّجار (١٢٥/١) مصطلحات في كتب العقائد لمحمّد الحمد، ص:١٥٨].

(٢) أي: كتاب "**عمل اليوم واللّيلة**" للإمام أبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب النّسائي المتوفّى سنة (٣٠٣) هـ، وهو من كتبه العظيمة؛ فقد أسند فيه –رحمه الله– عددًا من الأحاديث المتعلّقة بأذكار النّبيّ ﷺ وأوراده لتكون نبراسًا للمسلم في حياته؛ ولذا أسماه بـ"عمل اليوم واللّيلة" وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق الدّكتور: "فاروق حمادة"، بإشراف مؤسّسة الرّسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.

(٣) هو: أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي الحافظ البيهقيّ النّيسابوريّ، فقيهٌ من أئمّة المذهب الشّافعيّ، وكان – رحمه الله– من متكلمة أهل الحديث، ومن أشهر مؤلفاته: "السّنن الكبير، وشعب الإيمان، وكتاب الأسماء والصّفات"، توفّي سنة:(٤٥٨). ينظر:[طبقات الشّافعيّة للسّبكيّ (٢٥٠/٤)، وسير أعلام النبلاء (١٦٣/١٨)، و"البيهقيّ وموقفه من الإلهيّات" للدّكتور أحمد عطيّة الغامديّ ص:(٨٩)].

(٤) هو الإمام: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمّد بن أيّوب عبد الرّحمن البغداديّ، الواعظ المعروف بـ"ابن شاهين"، شيخ العراق، كان كثير التّصنيف، من أشره مصنفاته: "التّفسير"و"التّاريخ"، و"دلائل النبوّة". توفّي سنة (٣٨٥) هـ. ينظر:[تاريخ بغداد (١٣٣/١٣)، والسّير (٤٣١/١٦)].

(٥) يعني كتاب "**دلائل النّبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشّريعة**" للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقيّ، =

كلّهم عن عثمان بن حنيف[(١)]، ولم يذكروا فيه هذه اللّفظة -أعني قوله: «**يا محمّد**»[(٢)]-، ولفظ الحديث عندهم: عن عثمان بن حنيف، "**أنّ رجلا ضرير البصر أتى النّبيّ ﷺ فقال: يا نبيّ الله! قد أصبت في بصري، فادع الله لي، فقال له النّبيّ ﷺ: توضّأ وصلّ ركعتين، ثم قل: «اللّهم إنّي أتوجّه إليك بنبيّي محمّد ﷺ، نبيّ الرّحمة، إنّي أتشفّع به إليك، في ردّ بصري، اللّهم شفّعه فيّ»، ففعل ذلك فردّ الله عليه بصره، فقال له: «إذا كانت لك حاجة فبمثل ذلك فافعل»** انتهى.

فهذا الحديث بهذا اللّفظ، لا حجّة فيه للمبطل؛ لأنّ غايته أنّه توسّل بالنّبيّ ﷺ، وساقه التّرمذيّ -رحمه الله تعالى- بسياق قريب من هذا، فقال: «حدثنا محمود [(٣)] بن غيلان[(٤)]، قال:

=

(١٦٦/٦)، وهو كتاب في السّيرة والشّمائل، طبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق عبد المعطي قلعجيّ على عشر نسخ خطيّة، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ، وأما كتاب "**دلائل النّبوة**" للإمام أبي حفص ابن شاهين فهو في عداد المفقود، وسبق تخريج الحديث وبيان أقوال العلماء فيه من حيث الصّحة والضّعف.

(١) هو: أبو عمرو عثمان بن حنيف بن واهب الأنصاريّ الأوسيّ رضي الله عنه صحابيّ جليل، أخو سهل بن حنيف، ولّاه علي رضي الله عنه البصرة، روى له البخاريّ في الأدب والتّرمذيّ والنّسائيّ وابن ماجه، قال التّرمذيّ: «شهد بدرا»، وتوفّي رضي الله عنه في خلافة معاوية رضي الله عنه. يُنظر: [تسمية أصحاب الرّسول ﷺ للتّرمذيّ (ص:٧٣)، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر ابن عبد البرّ (ص:٥٥٣)، والإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر (٩٢/٧)].

(٢) بل هي موجودة -أعني لفظة : "**يا محمّد!**"- في كتاب "عمل اليوم واللّيلة" للإمام النّسائيّ ص:(٤١٨) حديث رقم:(٦٦٠)، وكذا هي موجودة في كتاب "دلائل النبوّة" للإمام البيهقيّ، (١٦٦/٦)، ولعلّ النسخة التي وقعت بين يدي المؤلّف -رحمه الله- فيها سقط أو تحريف، وورد عند النّسائي بألفاظٍ منها: عن عثمان بن حنيف " **أنّ أعمى أتى النّبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله! ادع الله أن يكشف لي عن بصري، قال: أوأدعك، قال: يا رسول! إنّه شقّ علي ذهاب بصري، قال: فانطلق فتوضّأ، ثم صلّ ركعتين، ثم قل: اللّهم إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّي محمّد نبيّ الرّحمة**، يا محمّد! **إنّي أتوجّه بك إلى ربّك أن يكشف لي عن بصري، شفّعه فيّ وشفّعني في نفسي، فرجع وقد كشف له عن بصره**".

(٣) في المطبوع: "محمد".

(٤) هو: أبو أحمد محمود بن غيلان العدويّ مولاهم المروزيّ نزيل بغداد، وروى له: الجماعة سوى أبي داود،
=

حدثنا [عمر[١]]، ثنا شعبة[٢] عن أبي جعفر[٣]، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت[٤]، عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه "أنّ رجلا ضرير البصر أتى النّبيّ ﷺ فقال: «ادع الله أن يعافيني»، قال: «إن شئت دعوت الله، وإن شئت صبرت فهو خير لك»، قال: «فادعه»، فأمره أن يتوضّأ فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدّعاء، "اللّهم إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك محمّد ﷺ نبيّ الرّحمة، إنّي توجّهت بك إلى ربّي في حاجتي هذه لتقضى، اللّهم فشفّعه فيّ"، هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي جعفر، **وهو غير الخطميّ**[٥]»[١] انتهى.

=

قال النّسائي: «ثقة» وذكره ابن حبّان في كتاب "الثّقات" توفّي سنة (٢٤٩) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٠٥/٢٧) وتقريب التّهذيب لابن حجر العسقلاني ص:(٩٢٥)].

(١) كذا في المخطوط، والذي روى عنه ابن غيلان هذا الحديث في المطبوع من "جامع التّرمذيّ" هو: "عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العبديّ، يقال: «أصله من بخارى»"، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: «رجل صالح ثقة»، وذكره ابن حبّان في "كتاب الثّقات"، وروى له الجماعة، توفّي سنة: (٢٩٠) هـ. يُنظر: [تهذيب الكمال (٤٦١/١٩)، وتقريب التّهذيب ص: (٦٦٧)].

(٢) هو: أبو بسطام شعبة بن الحجّاج بن الورد العتكي مولاهم، الواسطيّ، ثمّ البصريّ، ثقةٌ حافظٌ متقنٌ، كان سفيان الثّوري يقول: «هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أوّل من فتّش بالعراق عن الرّجال وذبّ عن السّنة وكان عابدًا»، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٦٠) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢)، وتقريب التّهذيب ص: (٤٣٦)].

(٣) هو: أبو جعفرعمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاريّ الخطميّ المدنيّ، قال ابن معين والنّسائيّ: «ثقة» وقال عبد الرّحمن بن مهديّ: «كان أبو جعفر وأبوه وجده قوما يتوارثون الصّدق بعضهم عن بعض» روى له أصحاب السّنن. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٩١/٢٢)، وتقريب التّهذيب ص:(٧٥٤)].

(٤) هو: أبو عبد الله عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري الأوسيّ، روى له أصحاب السّنن، قال: النّسائي «ثقة»، وذكره ابن حبّان في كتاب "الثّقات" توفّي سنة (١٠٥) هـ. ينظر:[الثّقات لابن حبّان البستي (٢٤٠/٥)، وتهذيب الكمال (٢٤١/٢١)، والتّقريب ص:(٧١١)].

(٥) في المطبوع: "الخطأ". قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه "قاعدة جليلة في التّوسل والوسيلة" ص:(١٤٩) -معلقًا على كلام الإمام التّرمذيّ : «**هكذا وقع في التّرمذيّ، وسائر العلماء قالوا: هو أبو جعفر**

=

هذا لفظه بحروفه، وفي نسخة أخرى، "إنّي توجّهت به إلى ربّي"[٢]؛ وليست هذه اللّفظة في الحديث في سياق هؤلاء الأئمّة، -أعني قوله: «**يا محمّد!**»-؛ الّتي هي غاية ما يتعلّق به المبطلون.

الوجه الثّالث:

أن يقال: «على تقدير صحّة هذه اللّفظة، فليس فيها ما يدلّ على دعاء النّبيّ ﷺ بعد موته؛ ولو كان فيها ما يدلّ على ذلك، لفعله الصّحابة ﭫ.

فلما ثبت أنّ الصّحابة لم يفعلوه، بل ولا أجازوه، علمنا أنّه ليس في ذلك دلالة، فيبقي أن يقال: «ما معناه؟»».

فنقول: «ذكر العلماء في معناه قولين: أحدهما: "أنّه توسّلٌ بالنّبيّ ﷺ؛ فيدلّ على جواز التوسّل به ﷺ في حياته، وبعد وفاته، إلا أنّ التوسّل ليس فيه دعاء له، ولا استغاثة به، **وإنّما سأل الله بجاهه**، وهذا ذكره الفقيه أبو محمّد [٣] بن عبد السّلام[٤]؛ فإنّه أفتى بأنّه لا يجوز التوسّل بغير النّبيّ ﷺ.

=

الخطميّ وهو الصّواب!».

(١) في جامعه (كتاب الدّعوات، بابٌ:، ص:٨١٣، رقم: ٣٥٧٨). وسبق تخريج الحديث وبيان كلام أهل العلم فيه.

(٢) لم أقف على هذه اللّفظة في المطبوع من جامع التّرمذيّ.

(٣) في المطبوع زيادة: " العز ".

(٤) هو: عبد العزيز بن عبد السّلام بن أبي القاسم السّلميّ الدّمشقيّ، المعروف بـ"العزّ بن عبد السّلام"، لقّبه ابن دقيق العيد (ت:٧٠٢هـ) بـ"عزّ الدّين سلطان العلماء"، وهو من أشهر تلاميذه، من تصانيفه: "الأبدال والغوث" و"قواعد الأحكام في مصالح الأنام" و"الإمام في أدلّة الأحكام" وقد كانت **للشّيخ عزّ الدّين اليد الطّولى في التّصوّف وتصانيفه قاضيةٌ بذلك**، فكان -عفا الله عنه- ذا اعتقاد منحرفٍ لا يثبت لله -جلّ وعلا- من الصّفات الذاتيّة إلّا سبعًا؛ قال في كتابه "الإمام في بيان أدلّة الأحكام" ص:(١٣١): «وصفات الذّات سبع، الصّفة الأولى الحياة...»، كما أنّ غلوّه في الصّالحين ظاهرٌ جدًّا حيث قال في كتابه "قواعد الأحكام"(١/١٩٥): «الضّرب الثّاني: علوم إلهاميّة، يكشف بها عمّا في القلوب، فيرى أحدهم بعينيه من الغائبات ما لم تجر العادة بسماع مثله، وكذلك شمّه ومسّه ولمسه. وكذلك يدرك بقلبه علومًا متعلقةً

=

قال: «وأمّا التوسّل به ﷺ فيجوز إن صحّ الحديث فيه، -يعني: حديث الأعمى»[١].

قال الشّيخ تقيّ الدّين بن تيميّة شيخ الإسلام -رحمه الله تعالى-:

«وأمّا التوسّل إلى الله بغير النّبيّ ﷺ فلم نعلم أحدًا من السّلف فعله، ولا روي فيه أثر، ولا نعلم فيه إلا ما أفتى ابن عبد السّلام من المنع[٢].

وأمّا التوسّل بالنّبيّ ﷺ ففيه حديث في السّنن، وهو حديث الأعمى الّذي أصيب بصره، فلأجل هذا الحديث، استثنى الشّيخ التوسّل به.

وللنّاس في معنى هذا الحديث قولان:

= بالأكوان، وقد رأى إبراهيم ملكوت السّموات والأرض، ومنهم من يرى الملائكة والشياطين والبلاد النّائية، بل ينظر إلى ما تحت الثّرى، ومنهم من يرى السّموات وأفلاكها وكواكبها وشمسها وقمرها على ما هي عليه، ومنهم من يرى اللوح المحفوظ ويقرأ ما فيه، وكذلك يسمع أحدهم صرير الأقلام وأصوات الملائكة والجانّ، ويفهم أحدهم منطق الطّير، فسبحان من أعزّهم وأدناهم!!». وتوفّي بالقاهرة سنة (٦٦٠) هـ، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في الفتاوى (١٥٨/٤) بعد نقله ثناء العزّ بن عبد السّلام على الأشاعرة ولمزه أهل السّنة بالحشويّة!: «وأيضًا فيقال لهؤلاء الجهميّة الكلّابيّة -كصاحب هذا الكلام أبي محمّد وأمثاله- كيف تدّعون طريقة السّلف..». ينظر:[طبقات الشّافعيّة (٢٠٩/٨)، وشذرات الذّهب (٥٢١/٧)].

(١) لم أقف على ذات النّصّ الّذي عزاه شيخ الإسلام -رحمه الله- للعزّ بن عبد السّلام إلّا ما ذكره -عفا الله عنه- في "كتاب الفتاوى" ص: (١٢٦) حيث سئل ما يقول في الداعي يقسم على الله بمعظّم من خلقه في دعائه، كالنّبيّ ﷺ والوليّ، والملك، هل يكره ذلك أم لا ؟ فأجاب بقوله: «**أمّا مسألة الدّعاء، فقد جاء في بعض الأحاديث أنّ رسول الله ﷺ علّم بعض النّاس الدّعاء، فقال: في أقواله: "قل اللّهم إنّي أقسم عليك بنبيّك محمّد ﷺ نبيّ الرّحمة"، وهذا الحديث إن صحّ فينبغي أن يكون مقصوراً على رسول الله ﷺ؛ لأنّه سيّد ولد آدم، وأن لا يقسم على الله بغيره من الأنبياء، والملائكة؛ لأنّهم ليسوا في درجته، وأن يكون هذا ممّا خصّ به تنبيهاً على علوّ درجته ومرتبته**».

(٢) إشارةً منه -رحمه الله تعالى- إلى كلام العزّ بن عبد السّلام الآنف الذّكر.

أحدهما: "أنّ هذا التوسّل هو الّذي ذكره عمر ﷺ لما استسقى بالعبّاس؛ فذكر أنّهم يتوسّلون بالنّبيّ ﷺ في الاستسقاء، ثم توسّلوا بعمّه العبّاس بعد موته[(١)]، وتوسّلهم به هو استسقاؤهم به، بحيث يدعو ويدعون معه، فيكون هو وسيلتهم إلى الله تعالى.

وهذا لم يفعله الصّحابة بعد موته، ولا في مغيبه، والنّبيّ ﷺكان في مثل هذا شافعًا لهم داعيًا، ولهذا قال في حديث الأعمى: «اللّهم فشفّعه فيّ»؛ فعلم أنّ النّبيّ ﷺ شفع له، فسأل الله أن يشفعه فيه".

والقول الثّاني: "أنّ التوسّل بالنّبيّ ﷺ يكون في حياته وبعد وفاته"».انتهى كلام الشّيخ –رحمه الله تعالى–[(٢)].

.فتبيّن بهذا أنّ معناه: التوسّل إلى الله بدعائه وشفاعته في حضوره، أو التّوسّل بذاته أن يسأل الله بجاهه.

والتّوسّل غير الاستغاثة، فإنّه لم يقل أحد إنّ من قال: «اللّهم إنّي أسألك بحقّ فلان، أنّه استغاث به»؛ بل إنّما استغاث بمن دعاه.

بل العامّة الّذين يتوسّلون في أدعيتهم بأمور، كقول أحدهم: "أتوسّل إليك بحقّ الشّيخ

---

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الاستسقاء، باب: سؤال الناس الإمام إذا قحطوا،٢/٢٧، رقم: ١٠١٠) وفي (كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر العبّاس بن عبد المطلب ﷺ، ٥/٢٠، رقم:٣٧١٠). ولفظه عند البخاريّ: عن أنس ﷺ أنّ عمر بن الخطاب ﷺ كان إذا قحطوا استسقى بالعبّاس بن عبد المطلب فقال: «اللّهم إنّا كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا، قال: فيسقون». وممّا يدلّ على أنّ توسّل الصّحابة الكرام ﷺ لم يكن بذات العبّاس ﷺ وإنّما كان بمجرّد دعائه فقط، ماروراه الزّبير بن بكار في "الأنساب" كما أورد ذلك الحافظ بن حجر في "فتح الباري" (٢/٤٩٧) أنّ العبّاس لما استسقى به عمر ﷺ قال: **«اللّهم إنّه لم ينزل بلاءٌ إلّا بذنب، ولم يكشف إلّا بتوبة، وقد توجّه القوم بي إليك لمكاني من نبيّك، وهذه أيدينا إليك بالذّنوب، ونواصينا إليك بالتّوبة فاسقنا الغيث، فأرخت السّماء مثل الجبال حتّى أخصبت الأرض، وعاش النّاس»**.

(٢) نقله الشّيخ –رحمه الله، بتصرّف يسير– من مجموع الفتاوى (١/١٠٥).

فلان، أو بحرمته، أو نحو ذلك"؛ مما يقولونه في أدعيتهم، يعلمون أنّهم لا يستغيثون بهذه الأمور؛ فإنّ المستغيث بالشّيء طالبٌ منه سائلٌ له، والمتوسّل به لا يدعى، ولا يسأل ولا يطلب منه؛ وإنّما يطلب به، وكلّ أحد يفرّق بين المدعو والمدعو به.

والاستغاثة هي طلب الغوث[١]، وهو إزالة الشّدّة، كالاستنصار طلب النّصر، والاستعانة طلب العون، فكلّ أحد يفرّق بين المسؤول والمسؤول به.

فالحديث على هذا المعنى الّذي ذهب إليه ابن عبد السّلام، لا حجّة فيه لمن جوّز الاستغاثة بالنّبيّ ﷺ بعد وفاته؛ فإنّ هذا لم يفهمه أحدٌ من العلماء من الحديث، ولم يذكروا في معناه إلا هذين القولين اللّذين ذكرناهما.

أحدهما: ما ذهب إليه ابن عبد السّلام.

والثّاني: ما ذهب إليه الأكثرون، أنّ معناه: "التوسّل إلى الله بدعائه، وشفاعته بحضوره، كما في صحيح البخاري[٢]: "أن عمر رضي الله عنه استسقى بالعبّاس، فقال: «اللّهم إنّا كنّا إذا أجدبنا توسّلنا إليك بنبيّنا فتسقينا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا، فيسقون»".

[٣]وتوسّلهم به، هو أنّهم يسألونه أن يدعو الله لهم، فيدعو، ويدعون معه؛ فيتوسّلون بدعائه، كما في الصّحيحين[٤] عن أنسٍ رضي الله عنه "أنّ رجلا دخل المسجد يوم الجمعة، من باب كان

(١) سبق بيان معنى الاستغاثة في اللّغة والشّرع .

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في المطبوع زيادة: " فبين عمر أنهم كانوا يتوسلون به في حياته ".

(٤) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الاستسقاء، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة، ٢٨/٢، رقم:١٠١٤)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: الدّعاء في الاستسقاء، ص:٣٤٦، رقم:٨٩٧). وتمامه: "... قال أنس-رضي الله عنه: ولا والله ما نرى في السّماء من سحاب ولا قزعةٍ، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار، قال: فطلعت من ورائه سحابةٌ مثل التّرس، فلما توسّطت السّماء انتشرت، ثم أمطرت، فلا والله ما رأينا الشّمس ستًّا، ثمّ دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبله قائما فقال: يا رسول الله! هلكت الأموال وانقطعت السّبل؛ فادع الله =

نحو دار القضاء(١)، ورسول الله ﷺ قائمًا يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائمًا، ثم قال: «يا رسول الله!، هلكت الأموال وانقطعت السّبل، فادع الله أن يغيثنا؛ فرفع رسول الله ﷺ يديه، ثم قال: «اللّهم أغثنا..» الحديث بطوله.

ففي هذا أنّه قال: «ادع الله أن يغيثنا»؛ فلما كثر الغيث، قال: «ادع الله أن يمسكه عنّا».

فهذا هو التوسّل الّذي كانوا يفعلونه؛ فلما مات -صلوات الله وسلامه عليه-، لم يتوسّلوا به، ولم يستسقوا به؛ فلوكان ذلك مشروعًا لم يعدلوا إلى العبّاس، وكيف يتركون التوسّل بنبيّهم ﷺ ويعدلون إلى العبّاس؟!.

وكذلك "معاوية ﷺ استسقى بيزيد بن الأسود الجرشيّ (٢)، وقال: «اللّهم إنّا نستشفع إليك بخيارنا»؛ يا يزيد!، ارفع يدك إلى الله؛ فرفع يديه ودعا ودعوا فسقوا "(٣).

= يمسكها عنّا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثمّ قال: اللّهم حوالينا ولا علينا، اللّهم على الآكام والظّراب، وبطون الأودية ومنابت الشّجر، قال: فأقلعت وخرجنا نمشي في الشّمس".

(١) **دار القضاء**: قيل: "دار الإمارة"، والصّواب أنّها دار الفاروق عمر بن الخطّاب ﷺ بالمدينة النبويّة، سمّيت بدار القضاء لأنّها بيعت بعد وفاته ﷺ في قضاء دينه الّذي كتبه على نفسه، وأوصى ابنه عبد الله ﷺ أن يباع فيه ماله، ثمّ صارت لمروان بن الحكم وكان أميرًا للمدينة، ومن هنا دخل الوهم على من قال: «إنّها دار الإمارة». ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١٧٨/٤)، وشرح النّووي على مسلم (٢٠٠/٣)، وفتح الباري (٥٠٢/٢)].

(٢) هو: أبو الأسود يزيد بن الأسود الجرشيّ من سادة التّابعين بالشّام، أدرك المغيرة بن شعبة ﷺ وجماعةً من أصحاب رسول الله ﷺ، ذكره ابن حبّان في "الثّقات" في التّابعين، وترجم له ابن حجرٍ في "الإصابة"، ينظر:[الثّقات لابن حبّان:(٥٣٢/٥)، الاستيعاب ص:(٧٦٤)، والسّير(١٣٦/٤)، والإصابة في تمييز الصّحابة (٣٥٨/٦)].

(٣) هذه من الوقائع التي استفاضت شهرةً، رواها أبوزرعة الدّمشقيّ في تأريخه (رقم:١٧٠٣، ص:٣٠٦)، ورواها ابن عساكر -أيضًا- في تاريخ دمشق (١١٢/٦٥) عن سليم بن عامر الخبائريّ "أنّ السّماء قحطت فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون، فلما قعد معاوية على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود =

وقال الإمام أبو العبّاس، تقيّ الدّين بن تيميّة في ردّه على ابن البكريّ [١][٢] -لما تكلّم على حديث الأعمى-؛ قال: «والأعمى كان قد طلب من النّبيّ ﷺ أن يدعو له، كما كان الصّحابة ﷺ يطلبون منه في الاستسقاء؛ وقوله: «أتوجّه إليك بنبيّك نبيّ الرّحمة»، أي: "بدعائه وشفاعته لي"؛ ولهذا قال في تمام الحديث: «اللّهم فشفّعه فيّ»؛ فالّذي في الحديث متّفقٌ على جوازه، وليس هو ممّا نحن فيه» انتهى.

وقال -رحمه الله تعالى-، في موضع آخر: «لفظ التّوجّه[٣] والتّوسّل، يراد به: "أن يتوجّه به ويتوسّل إلى الله بدعائهم وشفاعتهم"، فهذا هو الّذي جاء في ألفاظ السّلف، من الصّحابة ﷺ؛

= الجرشيّ؟ فناداه النّاس فأقبل يتخطّى النّاس، فأمره معاوية فصعد المنبر فقعد عند رجليه، فقال معاوية: اللّهم إنّا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللّهم إنّا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشيّ، يا يزيد ارفع يديك إلى الله، فرفع يزيد يديه ورفع الناس أيديهم، فما كان أوشك أن ثارت سحابةٌ في الغرب كأنّها ترس، وهبّت لها ريحٌ فسقينا حتّى كاد النّاس أن لا يبلغوا منازلهم". وممّن ذكر الواقعة -أيضًا-: ابن سعد في الطّبقات (٤٤٤/٧) والذّهبيّ في السّير (١٣٧/٤) وصحّح إسنادها الشّيخ الألبانيّ في كتاب "التوسّل" ص:(٤٥).

(١) هو: أبو الحسن نور الدّين علي بن يعقوب بن جبريل البكريّ المصريّ الشافعيّ، من شيوخه ابن الجزريّ من فقهاء الشّافعية وهو الّذي نهى تلميذه البكريّ وأنكر عليه ردّه على ابن تيميّة، صنّف كتابًا في البيان، وآخر في تفسير الفاتحة، وكان-عفا الله عنه- ذا عقيدةٍ صوفيّةٍ قبوريّةٍ كما هو واضحٌ وجليّ من خلال ردّ شيخ الإسلام عليه في كتابه "الاستغاثة"، توفّي بمصر سنة (٧٢٤) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعية للسّبكي (٣٧٠/١٠)، وطبقات الشّافعيّة لأبي بكر ابن قاضي شهبة، ص:(٣٦٠)، وشذرات الذّهب (١١٥/٨)].

(٢) الكلام الذي في كتاب "الاستغاثة في الردّ على البكري" قريب من هذا الكلام ص:(٢٦١)، وأمّا النصّ الذي نقله المؤلّف -رحمه الله- فموجود في كتاب شيخ الإسلام "قاعدة جليلة في [التوسّل والوسيلة" ص: (٢١٥) ومجموع الفتاوى (٣٣٨/١)].

(٣) **التّوجّه:** يطلق في لغة العرب ويراد به "**القصد**"؛ لأنّ قاصد الشّيء متوجّه إليه. ينظر:[تاج العروس من جواهر القاموس (٥٤٤/٣٦)].

كقول عمر: "اللّهم إنّا كنّا إذا أجدبنا، نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقينا؛ وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا"، فيسقون(١).

فهذا إخبار من عمر ﷺ عمّا كانوا يفعلونه، وتوسّلوا بالعبّاس كما كانوا يتوسّلون بالنّبيّ ﷺ، وكذلك معاوية ﷺ لما استسقى بأهل الشّام، توسّل بيزيد(٢).

ومن هذا الباب: ما في البخاريّ عن ابن عمر (٣) ﷺ، قال:

«ربّما ذكرت قول الشّاعر، وأنا أنظر إلى وجه النّبيّ ﷺ يستسقي، فما ينزل حتّى يجيش الميزاب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه *** ثمال اليتامى عصمةٌ للأرامل»(٤).

ومن هذا الباب: حديث الأعمى؛ فإنّه أتى النّبيّ ﷺ فقال: «ادع الله أن يعافيني»، قال: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خيرٌ لك»، قال: «ادع الله»؛ فأمره أن يتوضّأ فيحسن الوضوء، ويدعو بهذا الدّعاء، "اللّهم إنّي أسألك وأتوجّه إليك بنبيّك محمّد نبيّ الرّحمة، **يا محمّد!**، إنّي توجّهت بك إلى ربّي في حاجتي هذه لتقضى، اللّهم فشفّعه فيّ».

فأمره أن يطلب من الله أن يشفع فيه النّبيّ ﷺ وإنّما يكون طالبًا لتشفيعه فيه إذا شفع فيه،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في المطبوع: "عن عمر".

(٤) أخرجه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الاستسقاء، باب: سؤال الناس الإمام إذا قحطوا، ٢/٢٧، رقم: ١٠٠٩) ولفظه: "..كلّ ميزاب..."، كما رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٩/٤٨٥، رقم:٥٦٧٣). والبيت من قصيدة لأبي طالب -عمّ النّبيّ ﷺ-، قالها في مدح النّبيّ ﷺ واستعطاف وتودّد زعماء قريش، ومطلع القصيدة: ولمّا رأيت القوم لا ودّ فيهم *** وقد قطعوا كلّ العرى والوسائل.

ينظر:[سيرة ابن هشام (١/٢٧٢)]، ومعنى قوله: ثمال اليتامى: غياثهم، وفلان ثمال بني فلان، أي: غياث لهم وعمادٌ يقوم بأمرهم. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (١/٣٨٩)، ولسان العرب لابن منظور (١١/٩٤)].

فدعا الله.

وكذلك في أوّل الحديث، أنّه طلب من النّبيّ ﷺ أن يدعو له، فدلّ الحديث على[1] أنّ النّبيّ ﷺ أمره هو أن يدعو الله، وأن يسأله قبول شفاعة النّبيّ ﷺ.

فهذا نظير توسّلهم به في الاستسقاء، حيث طلبوا منه أن يدعو الله لهم، ودعوا هم الله تعالى أيضًا.

وقوله: «يا محمّد! إنّي توجّهت بك إلى ربّي»، خطابٌ لحاضرٍ قلبه، كما نقول في صلاتنا: «السّلام عليك أيّها النّبيّ ورحمة الله وبركاته»[2]، وكما يستحضر الإنسان من يحبّه، أو يبغضه ويخاطبه، وهذا كثير.

فهذا كلّه يدلّ أنّ معنى التّوسّل والتّوجّه به، وبالعبّاس وغيرهما في كلامهم هو التّوسّل والتّوجّه بدعائه وبدعاء العبّاس، ودعاء من توسّلوا به، وهذا مشروع بالاتّفاق لا ريب فيه»[3].

انتهى كلام الشّيخ أبي العبّاس ابن تيميّة -رحمه الله تعالى-.

وفيما ذكرنا كفاية لمن نوّر الله قلبه، ومن أعمى الله قلبه لم تزده كثرة النّقول إلا حيرةً وضلالًا ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[النّور: ٤٠][4].

---

(١) في المطبوع زيادة: " أن النبي ﷺ شفع له ودعا له ".

(٢) وذلك في موضع التّشهد، فعن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: كنّا نقول التّحيّة في الصّلاة ونسمّي، ويسلّم بعضنا على بعضٍ فسمعه رسول الله ﷺ فقال: «قولوا التّحيّات لله والصّلوات والطيّبات، **السّلام عليك أيّها النّبيّ** ورحمة الله وبركاته، السّلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أنّ محمّدا عبده ورسوله، فإنّكم إذا فعلتم ذلك فقد سلّمتم على كلّ عبد لله صالح في السّماء والأرض». رواه البخاريّ في صحيحه (٦٣/٢، رقم ١٢٠٢).

(٣) نقله المصنّف بتصرّف من كلام شيخ الإسلام في "اقتضاء الصّراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم"(٧٩١/٢-٧٩٣)].

(٤) يمكن تلخيص الرّدّ على الاستدلال بهذا الحديث على مشروعية التّوسل بالجاه والذّات بما يلي من الوجوه:

=

=

الأوّل: مما يدلّ أنّ الرّجل الأعمى إنّما أراد مجرّد الدّعاء –فقط– وليس التّوسّل باسم النبّيّ ﷺ وجاهه، هو مجيئه إليه وحضوره عنده، وطلب الدّعاء منه بقوله: «**ادع الله لي أن يعافيني**»، فهو توسّل إلى الله بدعاء النّبيّ ﷺ، إذ لو كان قصد الرّجل الأعمى التّوسل بالجاه؛ لما كان في المجيء إلى النّبيّ ﷺ حاجة.

الثّاني: وعد النّبيّ ﷺ الرّجل بالدّعاء إذا لم يصبر، وهو ﷺ خير من وفّى بما وعد، حيث قال: «**إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت فهو خير لك**»، وهذا يؤكّد أنّ المراد دعاؤه.

الثّالث: الدّعاء الذي علّمه النبيّ ﷺ للرّجل الأعمى وهو قوله: «**اللّهم فشفعه فيّ**»، أي: اقبل دعاءه فيّ، لايدلّ بحالٍ من الأحوال على مشروعيّة التّوسّل البدعيّ من دعاءٍ بجاهٍ أو نحوه.

الرّابع: أنّه مما ورد في بعض الرّوايات قوله: «**وتشفّعني فيه**» [مسند أحمد ٢٨/ ٤٨٠، رقم:١٧٢٤١]، إذ يطلب الرّجل الأعمى أن يقبل الله –عزّ وجلّ– شفاعته التي يطلب فيها من الله قبول شفاعة النّبيّ ﷺ في حاجة الرّجل الأعمى، وليس المراد أنّه يشفع للنّبيّ ﷺ في حاجة للنّبيّ ﷺ؛ وإنّما أن يدعو الله تعالى أن يقبل شفاعة النّبيّ ﷺ فيه، فهذا يدلّ على أنّ النّبيّ ﷺ شفع له ودعا له.

الخامس: دعاء النّبيّ ﷺ لهذا الرّجل لايقاس عليه غيره ممن لم يدع لهم؛ إذ من شرط القياس المشابهة ولا مشابهة، وعمل الصّحابة ﷺ ومن تبعهم بإحسان من أئمّة السّلف يدلّ على ملا حظتهم لهذا الفرق، فلم يثبت عن عميان الصّحابة ﷺ أنّهم فعلوا ما فعل ذلك الرّجل الأعمى ﷺ، فعدولهم عن ذلك يدلّ على عدم المشروعيّة. ينظر:[الاستغاثة لشيخ الإسلام ص: (٢٥٧)، وتيسير العزيز الحميد ص:(٢٠٠–٢٠٣)، والتوسّل للألبانيّ ص:(٧٥–٨٣)، والدّعاء للعروسيّ (٢/٧٤٧)].

وأمّا قول القائل:

«وأمّا التّوسّل، فقد أخرج الحاكم(١) في مستدركه وصحّحه(٢)، "أنّ آدم توسّل بالنّبيّ ﷺ "

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن محمّد بن حمدويه، الحاكم ابن البيّع الإمام، الحافظ، النيسابوريّ، الشافعيّ، صاحب التّصانيف، قال عنه الذّهبيّ: «وصنّف وخرّج، وجرّح وعدّل، وصحّح وعلّل، وكان من بحور العلم»، توفّي سنة (٤٠٣) هـ، من مصنّفاته: "المستدرك على الصّحيحين"، و"معرفة علوم الحديث". ينظر:[طبقات الشّافعية الكبرى (٤/ ١٥٥)، والسّير للذّهبيّ (١٧/ ١٦٢)].

(٢) (٢/ ٦١٥)، والطّبرانيّ في المعجم الصّغير (٢/ ١٨٢، رقم:٩٩٢)، والبيهقيّ في دلائل النّبوّة (٥/ ٤٨٨)، ولفظه عند الحاكم "عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة قال: يا ربّ أسألك بحقّ محمّد لما غفرت لي؛ فقال الله: يا آدم! وكيف عرفت محمّدا ولم أخلقه؟ قال: يا ربّ لأنّك لما خلقتني بيدك و نفخت فيّ من روحك، رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا "لا إله إلا الله محمّد رسول الله" فعلمت أنّك لم تضف إلى اسمك إلّا أحبّ الخلق؛ فقال الله: صدقت يا آدم، إنّه لأحبّ الخلق إليّ، ادعني بحقّه فقد غفرت لك، و لولا محمّد ما خلقتك». والحديث لا يثبت عن نبيّنا الكريم ﷺ، حكم عليه شيخ الإسلام ابن تيميّة بأنّه "لا أصل له" كما في كتاب "الاستغاثة" ص:(٢٦٤)، و"منهاج السّنة" (٧/ ١٣١)، وحكم بوضعه كذلك وبطلانه الذّهبيّ وابن حجر كما في تلخيص المستدرك للذهبيّ (٢/ ٦١٥)، ولسان الميزان لابن حجر (٣/ ٣٥٩)، وضعّفه ابن عبد الهادي في الصّارم المنكي ص:(٣٦)، والإمام ابن باز في مجموع الفتاوى (٢٦/ ٣٢٨)، والشّيخ الألبانيّ في السّلسلة الضعيفة (١/ ٣٨) وكتاب التّوسّل ص:(١٠٢-١١٤). هذا حال الحديث من جهة السّند، أمّا من جهة المتن فمنقوضٌ بعدّة أمور منها: **أولًا:** القول الرّاجح في تفسير الكلمات التي تلقّاها آدم عليه السلام من ربّه -جلّ وعلا- هو ما ورد في قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾[الأعراف: ٢٣]، وهواختيار إمام المفسّرين ابن جرير الطّبريّ -رحمه الله- في تفسيره (١٠/ ١١٦). **ثانيًا:** إنّ التّفسير الّذي ورد عن عبد الرّحمن بن زيد -رحمه الله- مخالف لما ذكر؛ فقد روى عنه ابن جرير في تفسيره (١/ ٥٨٠) في قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ ﴾ الآية [البقرة:٣٧]، قال: «لقّاها هذه الآية: ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾». **ثالثًا:** لوكان نبيّ الله آدم عليه السلام قال ذلك القول وتاب الله عليه به؛ لكانت أمّة محمّد ﷺ أحقّ بذلك، وعلم أنّه لم يأمر به النّبيّ ﷺ أمّته، ولا نقل عن أحدٍ من الصّحابة ﷺ، ولا =

وورد: "اللّهم بحقّ نبيّك والأنبياء قبلي"(١)، ولا أدري من خرّجه.

فأمّا التّوسّل بالنّبيّ ﷺ خاصّة، فقد رأيت لشيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب، قدّس الله سرّه، ونوّر رمسه(٢)، نقلًا في جواز ذلك عن ابن عبد السّلام.

فبقي الكلام في النّداء وفي غيره من الأنبياء، وفي معاني الأحاديث الأخر، وما حكمها؟ وما

= أحدٍ من أئمّة السّلف –رحمهم الله–. ينظر:[الدّعاء ومنزلته من العقيدة (٢/٧٩١-٧٩٢)].

(١) هذا جزءٌ من حديثٍ ضعيفٍ أخرجه الطبرانيّ في معجميه: "الكبير (٢٤/٣٥١، رقم:٨٧١)، والصّغير (١/٦٧، رقم:١٨٩)، عن أنس بن مالك ﷺ قال: «لمّا ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أمّ عليّ بن أبي طالب ﷺ، دخل عليها رسول الله ﷺ فجلس عند رأسها فقال: "رحمك الله يا أمّي، كنت أمّي بعد أمّي، تجوعين وتشبعيني وتعرين وتكسيني، وتمنعين نفسك طيّبًا وتطعميني؛ تريدين بذلك وجه الله والدار الآخرة، ثمّ أمر أن تغسل ثلاثا، فلمّا بلغ الماء الذي فيه الكافور؛ سكبه رسول الله ﷺ بيده ثم خلع رسول الله ﷺ قميصه فألبسها إيّاه، وكفّنها ببردٍ فوقه، ثمّ دعا رسول الله ﷺ أسامة بن زيدٍ وأبا أيّوب الأنصاريّ وعمر بن الخطّاب وغلامًا أسود يحفرون، فحفروا قبرها، فلمّا بلغوا اللّحد حفره رسول الله ﷺ بيده، وأخرج ترابه بيده، فلمّا فرغ دخل رسول الله ﷺ فاضطّجع فيه؛ ثمّ قال: "الله الّذي يحيي ويميت وهو حيّ لا يموت، اغفر لأمّي فاطمة بنت أسد، ولقنها حجّتها، ووسّع عليها مدخلها، **بحقّ نبيّك والأنبياء الّذين من قبلي** فإنّك أرحم الرّاحمين، وكبّر عليها أربعًا وأدخلوها اللّحد هو والعبّاس وأبو بكر الصّديق "ﷺ». والحديث في سنده ضعف؛ لوجود "روح بن صلاح بن سيابة" فيه، وروحٌ هذا قد ضعّفه ابن عديّ في "كتابه الكامل في ضعفاء الرجال" (٣/١٤٦)، وضعّف الحديث الشيخ الألبانيّ في السّلسلة الضّعيفة (١/٧٩، رقم:٢٣)، وكذلك في كتابه التّوسّل ص: (١١١).

(٢) هذا غاية في البرّ والأدب من المؤلّف –رحمه الله– مع شيخه الإمام: محمّد بن عبد الوهّاب –رحمه الله–، ومعنى قوله: «وقدّس الله سرّه»، أي: بارك في روحه ونزّهها من كلّ عيب، هذا هو المعنى الذي أراده المؤلّف –رحمه الله–، لا كما يستعملها المتصوّفة زاعمين أنّ لروح الوليّ الفلانيّ سرّا وأنّها تغيث من دون الله فهذا شركٌ –والعياذ بالله–، وقد استعمله عددٌ من أئمّة السّلف منهم ابن القيّم مع شيخه ابن تيميّة –رحمهما الله–. يُنظر:[زاد المعاد (١/١٧٩)]، ومعنى قوله: «ونوّر رمسه»، أي: تراب قبره، لأن معنى الرّمس في اللّغة هو "التّراب". يُنظر:[معجم مقاييس اللّغة (٢/٤٣٩)].

الحجّة المقابلة لما يقولون، المخصّصة لما يعمّمون؟

وأمّا التّوسّل بغير الأنبياء، فيوردون أنّ عمر توسّل بالعبّاس في الاستسقاء فسقوا، وطفق النّاس يتمسّحون به، ويقولون: «هذا الوسيلة إلى الله»(١).

فأمّا أوّل القصّة فهي في البخاريّ(٢)، وهي لدينا بحمد الله.

وقولهم: «فطفق... إلخ»، لا أدري من قالها، فما تقولون في معناها؛ وقد رأيت لبعض المحقّقين أنّ التّوسل بالأولياء غير التّوسّل إليهم، فالأوّل: جائز، والثّاني: شرك.

وفي عدّة الحصن الحصين للجزريّ(٣): "والتّوسّل إلى الله بأنبيائه ورسله والصّالحين... إلى آخره (٤) "(٥).

---

(١) وردت هذه اللّفظة في روايةٍ لأثر العبّاس ﵁ رواها ابن عساكر الدّمشقيّ في تاريخه (٣٦٣/٢٦) بسندٍ منقطع، فقد رواها –رحمه الله– بسنده إلى أبي محمّد بن قتيبة المتوفّى سنة: (٢٧٦)، فقد ساق قصّة الاستسقاء وذكر فيها هذه اللّفظة، كما أوردها ابن عبد البرّ في كتابه "التّمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد" (٤٣٥/٢٣)، وأبو الحسن الشّيبانيّ "ابن الأثير" (ت:٦٣٠هـ) في "الكامل في التّاريخ (٣٩٨/٢)".

(٢) سبق تخريجها.

(٣) هو: محمّد بن محمّد بن محمّد بن عليّ بن يوسف، العمريّ الدّمشقيّ الشّافعيّ، الشهير بابن الجزريّ، شيخ الإقراء في زمانه، وهو من حفّاظ الحديث، ولد في دمشق ونشأ فيها، وهو من تلاميذ الإمام ابن كثير، من مصنّفاته: "النّشر في القراآت العشر"، و"عدة الحصن الحصين"، توفّي سنة (٨٣٣) هـ. ينظر:[شذّرات الذّهب (٢٩٨/٩) والإعلام للزّركليّ (٤٥/٧)].

(٤) قوله: " والصّالحين... إلى آخره " ليس في المطبوع.

(٥) تحفة الذاكرين بعدّة الحصن الحصين لمحمد بن علي الشّوكاني، ص: (٥٦)، وهذا الكتاب ألّفه الجزريّ –رحمه الله– في باب الأدعية والأذكار، وعلى الكتاب عدّة مآخذ منها: تجويزه التّوسل بذوات الصّالحين، وكذلك احتواؤه على أحاديث ضعيفة، وقد سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز عن الكتاب فقال: «والحصن الحصين يجمع أحاديث ضعيفة ، وأحاديث غير صحيحة، فلا يعتمد على ما يذكر، بل لا بد من
=

فالجواب أن يقال: «العبادات مبناها على الأمر والاتّباع، لا على الهوى والابتداع. والتوسّل الّذي جاءت به السّنة، وتواتر في الأحاديث، هو: "التّوسّل والتّوجّه إلى الله بالأسماء والصّفات، وبالأعمال الصّالحة كالأدعية الواردة في السّنة".

كقوله: «اللّهم إنّي أسألك بأنّ لك الحمد، لا إله إلا أنت المنّان، بديع السّماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام (١)، يا حيّ يا قيّوم»(٢).

وفي الحديث الآخر: "اللّهم إنّي أسألك بأنّي أشهد أن لا إله إلا أنت، الأحد الصّمد الّذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد"(٣).

= المراجعة، مراجعة الأحاديث من كتب الأصول».[فتاوى نور على الدّرب (١/٣٨٨)]، وطبع الكتاب بشرح محمد بن علي الشوكاني، دار القلم، بيروت، ١٩٨٤م.

(١) في المطبوع زيادة: " لا إله إلا أنت ".

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (١٩/٢٣٨، رقم:١٢٢٠٥)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب:الصلاة، باب: الدّعاء، ص:٢٣٠، رقم:١٤٩٥)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب:الدّعوات، باب:خلق الله مئة رحمة، ص:٨٠٤، رقم:٣٥٤٤)، ولفظه عند أحمد في المسند: عن أنس بن مالك أنّ النّبيّ ﷺ سمع رجلا يقول: اللّهم إنّي أسألك بأنّ لك الحمد، لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، المنّان بديع السّموات والأرض، ذا الجلال والإكرام، فقال النّبيّ ﷺ: «لقد سألت الله باسم الله الأعظم؛ الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى»، والحديث صحيح؛ صحّحه الحاكم ووافقه الذهبيّ كما في المستدرك مع التلخيص للذّهبيّ (١/٥٠٤)، والشّيخ الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٧/١٢٠٩، رقم: ٣٤١١).

(٣) رواه أحمد في "مسنده" (٣٨/٤٥، رقم:٢٢٩٥٢)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب: الصلاة، باب: الدعاء، ص:٢٣٠، رقم:١٤٩٣)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب الدّعوات، باب: جامع ما جاء في جامع الدّعوات عن النّبيّ ﷺ، ص:٧٨٩، رقم:٣٤٧٥)، ولفظه عند التّرمذيّ: عن عبد الله بن بريدة الأسلميّ عن أبيه قال : سمع النّبيّ ﷺ رجلا يدعو وهو يقول: اللّهم إنّي أسألك بأنّي أشهد أنّك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد الصّمد، الّذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوًا أحد، قال: فقال: «والّذي نفسي بيده لقد سأل الله باسمه الأعظم؛ الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى»، قال التّرمذيّ: «هذا حديث حسن =

وكقوله في الحديث الآخر: "أسألك بكلّ اسم هو لك، سمّيت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علّمته أحدا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك"(١).

وكما حكاه الله سبحانه عن عباده المؤمنين "أنّهم توسّلوا إليه بصالح أعمالهم، فقال حاكيًا عنهم: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ﴾ "[آل عمران: ١٩٣].

وكما ثبت في الصّحيحين(٢)، من قصّة الثّلاثة الّذين أووا إلى الغار، فانطبقت عليهم الصّخرة،

=

غريب»، وقال الألبانيّ في كتابه التّوسّل ص: (٣٦): «إسناده صحيح».

(١) رواه أحمد في "مسنده" (٢٤٦/٦، رقم:٣٧١٢)، ورواه الطّبرانيّ في معجمه الكبير (٢٠٩/١٠، رقم:١٠٣٥٢)، وابن حبّان في صحيحه في (كتاب: الرّقائق، باب: الأدعية، ٢٥٣/٣، رقم:٩٧٢)، ولفظه عند أحمد: عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما قال عبدٌ قطّ إذا أصابه همٌّ وحزنٌ: اللّهم إنّي عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ في حكمك، عدلٌ في قضاؤك، أسألك بكلّ اسم هو لك، سمّيت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علّمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همّي، إلّا أذهب الله -عزّ وجلّ- همّه وأبدله مكان حزنه فرحًا»، قالوا: يا رسول الله ينبغي لنا أن نتعلّم هؤلاء الكلمات؟ قال: «أجل، ينبغي لمن سمعهنّ أن يتعلّمهنّ». وقال الحاكم في المستدرك (٥٠٩/١): «هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه، فإنّه مختلفٌ في سماعه عن أبيه»، وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٣٨٣/١، رقم : ١٩٩)، وقال: «فقد ثبت سماعه بشهادة جماعة من الأئمّة منهم "سفيان الثّوري"».

(٢) رواه البخاري في صحيحه في (كتاب: الإجارة، باب: من استأجر أجيرا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد، ٩١/٣، رقم:٢٢٧٢)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الذّكر والدّعاء، باب: قصّة أصحاب الغار الثّلاثة والتّوسّل بصالح الأعمال، ص:١٠٩٦، رقم:٢٧٤٣)، ولفظه عند البخاريّ عن عبد الله بن عمر ﵄ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انطلق ثلاثة رهطٍ ممّن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار، فدخلوه فانحدرت صخرةٌ من الجبل فسدّت عليهم الغار؛ فقالوا: إنّه لا ينجيكم من هذه الصّخرة إلا **أن**
=

فتوسّلوا إلى الله بصالح أعمالهم.

وكالتّوسّل بدعاء الأنبياء والصّالحين، وشفاعتهم في حياتهم، كما ذكرنا من توسّل الصّحابة بالنّبيّ ﷺ في الاستسقاء، وتوسّلهم بالعبّاس، وبيزيد ﷺ، وتوسّل الأعمى بدعاء النّبيّ ﷺ وشفاعته له(١)؛ فهذا ممّا لا نزاع فيه؛ بل هو من الأمور المشروعة، وهو من الوسيلة التي أمر الله بها، في قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾[المائدة: ٣٥].

وأمّا التّوسّل بالذّات فيقال: «ما الدّليل على جواز سؤال الله بذوات المخلوقين؟ ومن قال هذا من الصّحابة والتّابعين؟ فالّذي فعله الصّحابة ﷺ هو التّوسّل إلى الله بالأسماء والصّفات

= **تدعوا الله بصالح أعمالكم،** فقال رجل منهم: اللّهم كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا، فنأى بي في طلب شيء يومًا فلم أرح عليهما حتّى ناما، فحلبت لهما غبوقهما فوجدتّهما نائمين، وكرهت أن أغبق قبلهما أهلا أو مالا، فلبثت والقدح على يدي أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر، فاستيقظا فشربا غبوقهما، اللّهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرّج عنّا ما نحن فيه من هذه الصّخرة، فانفرجت شيئا لا يستطيعون الخروج، قال النّبيّ ﷺ: وقال الآخر اللّهم: كانت لي بنت عمٍّ كانت أحبّ النّاس إليّ، فأردتّها عن نفسها فامتنعت منّي، حتى ألمّت بها سنةٌ من السّنين فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلّي بيني وبين نفسها ففعلت، حتّى إذا قدرت عليها قالت: لا أحلّ لك أن تفضّ الخاتم إلا بحقّه، فتحرّجت من الوقوع عليها، فانصرفت عنها وهي أحبّ النّاس إليّ، وتركت الذّهب الّذي أعطيتها، اللّهم إن كنت فعلت ابتغاء وجهك فافرج عنّا ما نحن فيه، فانفرجت الصّخرة غير أنّهم لا يستطيعون الخروج منها، قال النّبيّ ﷺ: وقال الثّالث: اللّهم إنّي استأجرت أجراء فأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الّذي له وذهب، فثمّرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حينٍ فقال: يا عبد الله! أدّ إليّ أجري، فقلت له كلّ ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرّقيق! فقال: يا عبد الله! لا تستهزئ بي، فقلت: إنّي لا أستهزئ بك: فأخذه كلّه فاستاقه فلم يترك منه شيئًا، اللّهم فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنّا ما نحن فيه فانفرجت الصّخرة، فخرجوا يمشون».

(١) سبق تخريج هذه النّصوص.

والتّوحيد، والتّوسّل بما أمر الله به من الإيمان بالرّسول، ومحبّته وطاعته، ونحو ذلك، وكذلك توسّلوا بدعاء النّبيّ ﷺ وشفاعته في حياته، وتوسّلوا بدعاء العبّاس ويزيد.

وأمّا التّوسل بالذّات بعد الممات، فلا دليل عليه، ولا قاله أحدٌ من السّلف؛ بل المنقول عنهم يناقض ذلك، وقد نصّ غير واحد من العلماء، على أنّه /لا/[1] يجوز؛ ونقل عن بعضهم جوازه.

وهذه المسألة وغيرها من المسائل إذا وقع فيها النّزاع بين العلماء، فالواجب ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرّسول ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾[النّساء: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿ وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ﴾[الشّورى: ١٠] ومعلومٌ: أنّ هذا لم يكن منقولا عن النّبيّ ﷺ ولا مشهورًا بين السّلف، وأكثر العلماء على النّهي عنه.

ولا ريب أنّ الأنبياء والصّالحين، لهم الجاه عند الله، لكن الّذي لهم عند الله من الجاه، والمنازل والدّرجات، أمرٌ يعود نفعه إليهم، ونحن ننتفع من ذلك باتّباعنا لهم ومحبّتنا، فإذا توسّلنا إلى الله بإيماننا بنبيّه ﷺ ومحبّته وطاعته، واتّباع سنّته، كان هذا من أعظم الوسائل.

وأمّا التّوسّل بنفس ذاته، مع عدم التّوسّل بالإيمان به وطاعته، فلا يكون وسيلةً.

فالمتوسّل بالمخلوق إذا لم يتوسّل بما يحصل[2] من المتوسّل به من الدّعاء للمتوسّل، أو بمحبّته واتّباعه، فبأيّ شيء يتوسّل؟.

والإنسان إذا توسّل إلى غيره بوسيلة، فإمّا أن يطلب من الوسيلة الشّفاعة له عند ذلك، مثل أن يقول لأبي الرّجل، أو صديقه، أو من يكرم عليه: «اشفع لنا عند فلان»، وهذا جائز[3].

---

(١) [لا] غير موجودة في المخطوط، وموجودة في مجموعة الرّسائل.

(٢) في المطبوع: "مر".

(٣) ومما يدلّ على جواز ذلك ومشروعيته من القرآن عموم قوله جلّ وعلا:﴿ مَّن يَشۡفَعۡ شَفَٰعَةً حَسَنَةٗ يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٞ مِّنۡهَاۖ ﴾ [النّساء:٨٥]، قال الإمام ابن كثير في تفسيره (١٨٢/٤): «أي: من يسعى في أمر فيترتّب =

وإمّا أن يقسم عليه، ولا يجوز الإقسام بمخلوق على مخلوق، كما أنّه لا يجوز أن يقسم على الله بالمخلوقين، فالتّوسّل إلى الله بذات خلقه، بدعةٌ مكروهةٌ، لم يفعلها السّلف من الصّحابة، ولا التّابعين لهم بإحسان(١).

=

عليه خيرٌ كان له نصيبٌ من ذلك... وقال مجاهد بن جبر: نزلت هذه الآية في شفاعات النّاس بعضهم لبعض»ا.هـ. أمّا من السّنة فعموم قوله ﷺ فيما رواه البخاريّ في صحيحه (١١٣/٢، رقم:١٤٣٢)، ومسلم في صحيحه (ص:١٠٥٤، رقم:٢٦٢٧) من حديث أبي موسى الأشعريّ ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السّائل أو طلبت إليه حاجةٌ قال: «اشفعوا تؤجرا، ويقضي الله على لسان نبيّه ﷺ ما شاء». واللّفظ للبخاريّ.

(١) ممّا لا يخفى العلم به أنّ الحلف بالله تعالى عبادةٌ لا يجوز صرفها لغيره -سبحانه وتعالى- فلا يجوز الحلف بمخلوق على مخلوقٍ ألبتّة؛ وذلك لأدلّة كثيرةٍ من السّنة أشهرها قوله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك».[رواه أحمد في المسند ٢٧٥/٩، رقم:٥٣٧٥، والتّرمذيّ في الجامع ص:٣٦٣، رقم:١٥٣٥، وصحّحه الألباني في السّلسلة الصّحيحة رقم:٢٠٤٢]، وقوله ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أوليصمت»[رواه البخاري في صحيحه ١٨٠/٣، رقم:٢٦٧٩، ومسلم في صحيحه ص:٦٧٥، رقم:١٦٤٦]، فإذا تعيّن هذا، فالحلف على الله بالمخلوقين -كقول البعض مثلاً: «اللّهم إنّي أقسم عليك بفلان»، ممنوع من باب أولى؟! بل هو أعظم شركًا من الأوّل؛ لما فيه من التقرّب إلى الله بالشّرك به – والعياذ بالله- وهذا محرّم بإجماع العلماء؛ لما يتضمّنه من إساءة أدبٍ مع الله سبحانه وتعالى؛ فالمخلوق قد يؤثّر فيه القسم فيترك الّذي كان عازمًا على فعله، أمّا الله -سبحانه وتعالى- فلا يستطيع أحدٌ أن يغيّر مراده -جلّ وعلا- بالحلف فيؤثّر عليه، -تعالى عن ذلك علوًّا كبيراً- قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[المؤمنون:٨٨]. وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "قاعدة جليلة في التّوسّل والوسيلة" ص: (١٦٩): «ونحن المخلوقات ليس لنا أن نقسم بها بالنّصّ والإجماع، بل ذكر غير واحد **الإجماع** على أنّه لا يقسم بشيءٍ من المخلوقات، وذكروا إجماع الصّحابة على ذلك، بل ذلك شركٌ منهيٌّ عنه».

قال ابن القيّم -رحمه الله تعالى-: في كتابه "إغاثة اللّهفان في مكائد الشّيطان"[(١)]: «وهذه الأمور المبتدعة عند القبور أنواع:

أبعدها عن الشّرع: أن يسأل الميّت حاجته، كما يفعله كثيرٌ من هؤلاء من جنس عبّاد الأصنام؛ ولهذا قد يتمثّل لهم الشّيطان في صورة الميّت، كما يتمثّل لعبّاد الأصنام، وكذلك السّجود للقبر، وتقبيله والتمسّح به.

النّوع الثّاني: أن يسأل الله به؛ وهذا يفعله كثير من المتأخّرين، وهو بدعة **إجماعًا**[(٢)].

النّوع الثّالث: أن يظنّ أنّ الدّعاء عنده مستجاب، أو أنّه أفضل من الدّعاء في المسجد، فيقصد القبر لذلك؛ فهذا -أيضًا- من المنكرات **إجماعًا**، وما علمت فيه نزاعًا بين أئمّة الدّين[(٣)]، وإن كان كثيرٌ من المتأخّرين يفعله.

وبالجملة: فأهل الأرض مفتونون بعبادة الأصنام، ولم يتخلّص منه إلا الحنفاء: أتباع ملّة إبراهيم عليه السلام.

وعبادتها في الأرض: من قبل نوحٍ عليه السلام، وهياكلها[(٤)]، ورفوفها، وسدنتها، وحجّابها، والكتب المصنّفة في عبادتها طبّق الأرض[(٥)].

---

(١) (٣٩٨/١) و (٩٦١/٢). وهذا الكتاب من أعظم الكتب الّتي صنّفها الإمام ابن القيّم، قال عنه العلّامة محمود شكري الألوسيّ في كتابه: "غاية الأمانيّ في الرّدّ على النّبهانيّ" (٥/٢): «هو كتاب مشهور من كتب السّنّة، أودعه مؤلّفه مهمّات المطالب، وأبطل به حبائل الشّيطان ومصائده، ودسائسه ومكايده، فلا بدع أن نفرت منه جنوده، واضطربت منه أعوانه وأولياؤه، والله لا يصلح عمل المفسدين»، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق: عليّ بن حسن بن عبد الحميد الحلبيّ، دار ابن الجوزيّ، الدّمّام، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

(٢) ينظر: [مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٨٣/٢٧-٨٦)].

(٣) ينظر: [مجموع الفتوى لشيخ الإسلام (٦٦٤/١١)، والصّارم المنكي ص: (٣٢٨)].

(٤) في المطبوع: "وهي كلها".

(٥) قوله: **طبّق الأرض**: علا الأرض حتى غطّاها، ومراده -رحمه الله- بيان مدى انتشارهذه المصنّفات. =

قال إمام الحنفاء عليه السلام: ﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ۝٣٥ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [إبراهيم: ٣٥-٣٦].

وكفى في معرفة أنّهم أكثر أهل الأرض؛ ما صحّ عن النّبيّ ﷺ "أنّ بعث النّار من كلّ ألف تسعمائة وتسعةٌ وتسعون"(١).

وقد قال تعالى:﴿ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾[الإسراء: ٨٩]، وقال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾[الأنعام: ١١٦].

ولولم تكن الفتنة بعبادة الأصنام عظيمةً لما أقدم عبّادها على بذل نفوسهم وأموالهم وأبنائهم دونها، وهم يشاهدون مصارع إخوانهم، وما حلّ بهم، ولا يزيدهم ذلك إلا حبًّا لهم وتعظيما، ويوصي بعضهم بعضا بالصّبر عليها».انتهى كلام ابن القيّم، -رحمه الله تعالى-.

والمقصود: أنّه حكى الإجماع على أنّ التّوسّل إلى الله بصاحب القبر، بدعةٌ إجماعًا.

=

ينظر:[معجم المقاييس (٣/٤٣٩)].

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الأنبياء، باب: قصّة يأجوج ومأجوج، ٤/١٣٨، رقم: ٣٣٤٨)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: قوله يقول الله لآدم: أخرج بعث النّار من كلّ ألف تسعمائة وتسعةً وتسعين، ص: ١١٨، رقم:٢٢٢)، ولفظه عند البخاريّ: عن أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «يقول الله تعالى: يا آدم فيقول: لبّيك وسعديك والخير في يديك، فيقول أخرج بعث النّار، قال: وما بعث النّار؟ قال: **من كلّ ألفٍ تسع مائةٍ وتسعةً وتسعين،** فعنده يشيب الصّغير ﴿ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ﴾[الحجّ:٢]، قالوا: يا رسول الله وأيّنا ذلك الواحد؟ قال: أبشروا؛ فإنّ منكم رجلٌ، ومن يأجوج ومأجوج ألفٌ، ثمّ قال: والّذي نفسي بيده إنّي أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنّة، فكبّرنا، فقال: أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة، فكبّرنا، فقال: أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنّة، فكبّرنا، فقال: ما أنتم في النّاس إلا كالشّعرة السّوداء في جلد ثورٍ أبيض، أو كشعرة بيضاء في جلد ثورٍ أسود».

وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة قدّس الله نفسه، ونوّر رمسه -في ردّه على ابن البكريّ[١]-:

«وما زلت أبحث وأكشف ما أمكنني من كلام السّلف، والأئمّة والعلماء، هل جوّز أحدٌ منهم التوسّل بالصّالحين في الدّعاء ؟ أو فعل ذلك أحدٌ منهم؟ فما وجدته.

ثمّ وقفت على فتيًا للفقيه أبي محمّد بن عبد السّلام، أفتى بأنّه لا يجوز التّوسّل بغير النّبيّ ﷺ، وأمّا بالنّبيّ ﷺ فجوّز التّوسّل به، إن صحّ في ذلك الحديث[٢].

(١) ص: (٢٤١-٢٤٢). وكذلك ينظر: [جامع المسائل (٥/٩٧)، ومجموع الفتاوى (١/٣٤٥)].

(٢) سبق كلام العزّ بن عبد السّلام -رحمه الله-.

وذكر القدوريّ[١] في شرح[٢] الكرخيّ[٣]، عن أبي حنيفة وأبي يوسف[٤]: "أنّه لا يجوز أن يسأل الله بالأنبياء"»[٥]. انتهى كلامه.

وذكر ابن القيّم -رحمه الله تعالى-، عن أبي الحسين القدوريّ نحو ذلك، فقال -رحمه الله تعالى-: «قال القدوريّ: قال بشر بن الوليد[٦]: سمعت أبا يوسف، قال: قال أبو حنيفة: لا ينبغي

---

(١) هو: أبو الحسين أحمد بن محمّد بن حمدان البغداديّ، القدوريّ، من أشهر فقهاء الأحناف، انتهت إليه رئاسة الحنفيّة بالعراق، من أشهر مصنفاته: "المختصر"، و"شرح مختصر الكرخيّ"، وتوفّي سنة (٤٢٨) ه ينظر:[الجواهر المضيّة في تراجم الحنفيّة لعبد القادر بن أبي الوفاء القرشيّ (٢٤٧/١)، والسّير للذّهبيّ (٥٧٤/١٧)].

(٢) لم أقف على هذا الشّرح لمختصر الكرخيّ، وأفاد فؤاد سزكين في "تاريخ التّراث العربيّ (١٠٢/٣:١) أنه من الأصول المعتمدة في الفقه الحنفيّ، كما يوجد له نسخ خطيّة في مكتبات الهند وتركيا.

(٣) هو: أبو الحسن عبيد الله بن الحسين بن دلّال بن دلهم الكرخيّ، من أئمّة الحنفيّة، وانتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بعد أبي خازم وأبي سعيد البردعي، وانتشر أصحابه، له "المختصر في الفقه الحنفيّ"، وكان عفا الله عنه رأسًا في الاعتزال، توفّيّ سنة (٣٤٠) ه. ينظر:[تاريخ بغداد (٧٤/١٢)، الجواهر المضيّة في تراجم الحنفيّة (٤٩٣/٢)، السّير: (٤٢٦/١٥)].

(٤) هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاريّ الكوفيّ، البغداديّ، صاحب أبي حنيفة وتلميذه، وكان -رحمه الله- صاحب حديث وسنّة، تولّى القضاء، وصنّف "الخراج" و"الآثار"، وهو الّذي استتاب بشر المرّيسيّ، توفّي سنة (١٨٢) ه. ينظر:[تاريخ بغداد (٣٥٩/١٦)، الجواهر المضيّة في تراجم الحنفيّة (٦١١/٣)].

(٥) ذكرت هذه المسألة في:[الفتاوى الهنديّة للشّيخ لحسن بن منصور الحنفيّ وجماعة من علماء الهند (٣١٨/٥) وردّ المحتار على الدّرّ المختار شرح تنوير الأبصار المعروف بـ"حاشية ابن عابدين" محمد أمين (٣٩٥/٦-٣٩٧)].

(٦) هو: أبو الوليد بشر بن الوليد بن خالد الكنديّ، الحنفيّ، الإمام العلّامة المحدّث، قاضي العراق، من تلاميذ الإمام مالك وأبي يوسف، وروى له أبوداود في السّنن. توفّي سنة (٢٣٨) ه. ينظر:[تاريخ بغداد (٥٦١/٧)، الجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة (٤٥٢/١)، والسّير(٦٧٣/١٠)].

لأحد أن يدعو الله إلا به، وأكره أن يقول: بمعاقد العزّ من عرشك[١]؛ أو يقول: بحقّ خلقك[٢]، والجواز قول أبي يوسف.

قال أبو يوسف: بمعقد العزّ من عرشك هو الله، فلا أكره ذلك[٣]، وأكره بحقّ فلان، أو بحقّ أنبيائك ورسلك، وبحقّ البيت والمشعر الحرام. قال القدوريّ: المسألة بخلقه لا تجوز؛ لأنّه لا حقّ لمخلوق على خالق؛ فلا تجوز، -يعني وفاقًا-[٤].

وقال البلدجيّ[٥] في "شرح المختارة"[٦]: ويكره أن يدعو الله إلا به، فلا يقول: أسألك

---

(١) ورد هذا الدّعاء في حديث موضوع لا يثبت عن نبيّنا الكريم ﷺ، رواه ابن الجوزيّ في كتابه "الموضوعات" (١٤٢/٢) وقال: «هذا حديث **موضوع بلا شكّ**»، كما حكم عليه بالوضع -أيضًا- الإمام محمّد بن علي الشّوكانيّ في تحفة الذّاكرين بعدة الحصن الحصين ص: (٢١١)، وضعّفه الإمام ابن باز في مجموع الفتاوى (٣١٧/٤)، والشّيخ الألبانيّ في كتابه "التّوسّل" ص:(٤٩)، وقال ابن الأثير في "النّهاية في غريب الحديث (٢٧٠/٣)": «بمعاقد العزّ من عرشك" أي: بالخصال التي استحقّ بها العرش العزّ، أو بمواضع انعقادها منه، وحقيقة معناه: "بعزّ عرشك، **وأصحاب أبي حنيفة يكرهون هذا اللّفظ من الدّعاء**».

(٢) ينظر:[الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشّيبانيّ مع شرحه النافع الكبير للكنويّ (٤٨٢/١)، وتبيين الحقائق شرح كنز الدّقائق لعثمان عليّ الزّيلعيّ (٣١/٦)، وشرح العقيدة الطّحاويّة لابن أبي العزّ ص: (٢٣٧)].

(٣) قال الإمام ابن أبي العزّ الحنفيّ بعد إيراده كلام أبي يوسف هذا -في شرح الطّحاويّة- ص: (٢٣٧): «لما بلغه الأثر فيه». وقد سبق بيان عدم ثبوت هذا الأثر.

(٤) حاشية ابن عابدين (٣٩٧/٦).

(٥) هو: أبو الفضل عبد الله بن محمود بن مودود بن محمود، الموصليّ الحنفيّ البلدجيّ، سمع من أبي حفص عمر بن طبرزد، وألّف "المختار للفتوى في فقه السّادة الحنفيّة"، و"كتاب الاختيار لتعليل المختار" وكان قد تولّى القضاء بالكوفة ثم عزل ورجع إلى بغداد، توفّي سنة (٦٨٣) هـ. ينظر:[الجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة لأبي محمد الحنفي(٣٤٩/٢)، والمنهل الصّافي والمستوفى بعد الوافي لابن تغري بردي (١٢٢/٧)].

(٦) الاختيار لتعليل المختار (١٤١/٤-١٤٢). صنّف الإمام أبو الفضل كتاب "**المختار**" مختصرًا في الفقه على مذهب الإمام أبي حنيفة، ثم شرحه شرحًا يشير فيه إلى علل مسائله ومعانيه وسمّاه: "**الاختيار لتعليل**
=

بفلان، أو بملائكتك، أو أنبيائك، أو نحو ذلك؛ لأنّه لا حقّ لمخلوق على الخالق»[(١)]. انتهى.

وقال أبو العبّاس، تقيّ الدّين أحمد بن تيّمية، -قدّس الله نفسه، ونوّر رمسه-، في كتاب "اقتضاء الصّراط المستقيم"[(٢)]: «لفظ التّوسّل بالشّخص، والتّوجّه به، والتّوسّل به، فيه إجمالٌ واشتراكٌ، -غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصّحابة-، يراد به التّسبّب به، لكونه داعيًا، وشافعًا مثلا، أو يكون الدّاعي مجيبًا له، مطيعًا لأمره، مقتديًا به.

فيكون التسبّب إمّا بمحبّة السّائل واتّباعه له، وإمّا بدعاء الوسيلة وشفاعته[(٣)]، ويراد به الإقسام به والتّوسّل بذاته؛ فهذا هو الّذي كرهوه ونهوا عنه.

وكذلك لفظ السّؤال بشيء قد يراد به المعنى الأوّل، وهو التّسبّب به، لكونه سببًا في حصول المطلوب، وقد يراد به الإقسام.

ومن الأوّل حديث الثّلاثة الّذين أووا إلى غار، وهو حديث مشهور في الصّحيحين وغيرهما[(٤)]: "فإنّ الصّخرة انطبقت عليهم، فقالوا: ليدع كلّ رجل منكم بأفضل عمله، فدعوا الله بصالح أعمالهم"؛ لأنّ الأعمال الصّالحة هي أعظم ما يتوسّل به العبد إلى الله، ويتوجّه به إليه،

= **المختار**"، وقد طبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق: شعيب الأرنؤوط وأحمد برهوم وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.

(١) نقله المؤلّف من إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان بتصرّف يسير (٣٩٦/١).

(٢) اقتضاء الصّراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٧٩٣/٢-٨٠٢) وهذا الكتاب من أعظم الكتب لشيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- الّتي صنّفها في بيان مفهوم مشابهة أهل الكفر والشّرك والتّحذير من ذلك، طبع عدّة طبعات منها: بتحقيق الدّكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، دار الرّشد، الرّياض.

(٣) يريد -رحمه الله- بلفظ "التّسبّب" اتخاذ هذه الأعمال -من محبّة النّبيّ ﷺ واتباعه- أسبابًا لحصول المقصود والمطلوب.

(٤) سبق تخريج الحديث.

ويسأل به؛ وهؤلاء دعوه بعبادته، وفعل ما أمر به من العمل الصالح، وسؤاله بالتّضرّع [١].

ومن هذا ما يذكر عن الفضيل بن عياض[٢]، أنه أصابه عسر البول، فقال: «بحبّي إيّاك إلا فرّجت عنّي»، ففرّج عنه[٣].

وكذلك دعاء[٤] المرأة المهاجرة، الّتي أحيا الله ابنها لما قالت: «اللّهم إنّي آمنت بك وبرسولك، وهاجرت في سبيلك»، وسألت الله أن يحيي ولدها[٥]، وأمثال ذلك.

وهذا كما قال المؤمنون: ﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾[آل عمران: ١٩٣] الآيات[٦]، فسؤال الله[٧] والتوسّل إليه، بامتثال أوامره أوامره واجتناب نواهيه.

---

(١) في المطبوع: "والتضرع إليه".

(٢) هو: أبو عليّ الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميميّ اليربوعيّ الخراسانيّ، الإمام القدوة الثّبت الثّقة، شيخ الإسلام، رحل في طلب العلم، وكان ثقةً نبيلا فاضلا عابدًا ورعًا، كثير الحديث، أخرج له أصحاب الكتب السّتة إلّا ابن ماجه، توفّي سنة (١٨٧)هـ. ينظر:[تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٨/٣٧٥)، والسّير (٨/٤٢١)].

(٣) رواه أبو نعيم الأصبهانيّ في حلية الأولياء (٨/١٠٩)، كما أورده الذّهبيّ في سّير أعلام النّبلاء (٨/٤٣٦).

(٤) لفظة: " دعاء " ليست في المطبوع.

(٥) أورد القصة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبيّ في كتابه "الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ"(١/٣٢٠). وفي سندها صالح بن بشير المرّي، وهو رجل قاصّ ضعفه جمع من أهل العلم منهم: الإمام أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم. ينظر:[الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي الجرجاني(٤/٦٠)، وتقريب التهذيب ص:(٤٤٣)].

(٦) الآيات بتمامها، قال تعالى: ﴿ رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ١٩٣ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخۡزِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۖ إِنَّكَ لَا تُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ ﴾ [آل عمران: ١٩٣ - ١٩٤].

(٧) في المطبوع: " من سؤال الله ".

وأمّا قوله في حديث أبي سعيد ﷺ: «أسألك بحقّ السّائلين عليك، وبحقّ ممشاي هذا»[١].

فهذا الحديث رواه عطيّة العوفيّ[٢]وفيه ضعف؛ لكن على تقدير ثبوته ليس هو من هذا الباب؛ فإنّ حقّ السّائلين عليه أن يجيبهم، وحقّ المطيعين له أن يثيبهم[٣].

فالسّؤال له والطّاعة سبب لحصول إجابته وإثابته، فهو من التوسّل به، والتوجّه به، والتسبّب به.

ولو قدّر أنّه قسم، لكان قسمًا بما هو من صفاته؛ فإنّ إجابته وإثابته من أفعاله وأقواله، فصار هذا كقوله في الحديث الصّحيح: «أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»[٤]؛ والاستعاذة لا تصحّ بمخلوق،

(١) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٤٧/١٧، رقم:١١١٥٦)، وابن ماجه في "سننه" (ص:١٤٧، رقم:٧٧٨)، وابن السّنّيّ في عمل اليوم واللّيلة (ص: ٤٣، رقم: ٨٥)، ولفظه عند أحمد: عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ فقلت لفضيل: رفعه قال: أحسبه قد رفعه، قال: «من قال حين يخرج إلى الصلاة اللّهم إنّي أسألك بحقّ السّائلين عليك وبحقّ ممشاي فإنّي لم أخرج أشرًا ولا بطرًا، ولا رياءً ولا سمعةً، خرجت اتّقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النّار، وأن تغفر لي ذنوبي، -إنّه لا يغفر الذّنوب إلا أنت-، وكّل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل الله عليه بوجهه حتّى يفرغ من صلاته»، وضعّفه الإمام أحمد بن أبي بكر البوصيريّ في كتابه "مصباح الزّجاجة في زوائد ابن ماجه"(٩٨/١، رقم:٢٩٥)، والإمام عبد العزيز بن باز في مجموع الفتاوى (٢٣٨/٢٩)، والشّيخ الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة"(٨٢/١، رقم:٢٤) و"كتاب التّوسّل" ص: (١٠٢).

(٢) هو: أبو الحسن عطيّة بن سعد بن جنادة العوفيّ الجدليّ القيسيّ الكوفيّ، ضعيف الحديث وكان شيعيًّا مدلّسًا، توفّي سنة (١١١) هـ، أخرج له البخاريّ في الأدب المفرد أوبوداود والتّرمذيّ وابن ماجه. ينظر:[تهذيب الكمال (١٤٥/٢٠)، وتقريب التّهذيب ص: (٦٨٠)].

(٣) يُنظر: [مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٠٩/١)، والتّوسّل للألبانيّ ص: (١٠٢)].

(٤) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الصّلاة، باب: فضل السّجود والحثّ عليه، ص:٢٠١، رقم:٤٨٦)، بلفظ: عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلةً من الفراش، فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه =

كما نصّ عليه الإمام أحمد(١) وغيره من الأئمّة(٢).

فاستعاذ ﷺ بعفوه ومعافاته من عقوبته، مع أنّه لا يستعاذ بمخلوق، كسؤال الله بإجابته وإثابته، وإن كان لا يسأل بمخلوق.

ومن قال من العلماء لا يسأل إلا به، لا ينافي السؤال بصفاته، كما أنّ الحلف لا يشرع إلا بالله، ومن حلف بغير الله فقد أشرك، ومع هذا فالحلف بعزّة الله، ولعمر الله، ونحو ذلك مما ثبت عن النّبيّ ﷺ الحلف به(٣)، لم يدخل في الحلف بغير الله.

=

وهو في المسجد وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللّهمّ أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

(١) نقله عن الإمام أحمد الإمام سليمان الخطابي في "معالم السّنن شرح سنن أبي داود"(٤/٣٣٢-٣٣٣).

(٢) قال الإمام نعيم بن حمّاد شيخ الإمام البخاريّ: «دلّت هذه الأحاديث -يعني الواردة في الاستعاذة بأسماء الله وكلماته والسّؤال بها- ... على أنّ القرآن غير مخلوق؛ إذ لو كان مخلوقًا لم يستعذ بها إذ لا يستعاذ بمخلوق؛ قال الله تعالى:﴿ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ ﴾[الأعراف: ٢]، وقال النّبيّ ﷺ: "وإذا استعذت فاستعذ بالله"»[فتح الباري لابن حجر (١٣/٣٨١)]. وقال -أيضًا-: «لا يستعاذ بالمخلوق، ولا بكلام العباد والجنّ والإنس والملائكة».[خلق أفعال العباد للبخاريّ ص: (٨٩)]. وقال الإمام أبو بكر محمّد بن خزيمة في "كتاب التّوحيد" (١/٤٠١-٤٠٢): «هذا لا يقوله ولا يجيز القول به مسلمٌ يعرف دين الله، **محال أن يستعيذ مسلمٌ بخلق الله من شرّ خلقه**».

(٣) **صفة "العزّة"** من الصّفات الثّابتة لله -تعالى-، الواردة في الكتاب والسّنّة، فمن ذلك قوله -جلّ شأنه-: ﴿ فَإِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعٗا ﴾[النّساء:١٣٩]، وقوله -سبحانه وتعالى-:﴿ إِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾[يونس:٦٥]، وأيضًا أورد الإمام البخاريّ في صحيحه -تعليقًا- في (كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بعزّة الله وصفاته وكلماته، ٨/١٣٤، رقم:٦٦٦٠) قال أنس ﷺ: قال النّبيّ ﷺ «تقول جهنّم: قط قط وعزّتك»، وقال أبو هريرة عن النّبيّ ﷺ "يبقى رجلٌ بين الجنّة والنّار آخر أهل النّار دخولا الجنّة؛ فيقول: يا ربّ اصرف وجهي عن النّار، لا **وعزّتك** لا أسألك غيرها، قال أبو سعيد: إنّ رسول الله ﷺ قال: «قال الله -عزّ وجلّ- لك ذلك وعشرة أمثاله». وقال أيّوب: «**وعزّتك** لا غنى بي عن بركتك».

=

وأما قول بعض النّاس: «أسألك بالله وبالرّحم»، وقراءة من قرأ ﴿ تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَ ﴾ [النّساء: ١]، **فهو من باب التسبّب بها،** فإنّ الرّحم توجب الصّلة، وتقتضي أن يصل الإنسان قرابته[1].

فسؤال السّائل بالرّحم لغيره يتوسّل إليه بما يوجب صلته من القرابة الّتي بينهما، ليس هو من

=

وأمّا الحلف بـ "**لعمر الله**" فقد ورد في حديث الإفك عند البخاريّ في صحيحه (١٧٣/٣، رقم:٢٦٦١)، ومسلم في صحيحه (ص:١١٢، رقم:٢٧٧٠): قال سعد بن معاذ ﷺ : يا رسول الله**!** أنا والله أعذرك منه، إن كان من الأوس؛ ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج؛ أمرتنا، ففعلنا فيه أمرك، فقال سعد بن عبادة ﷺ: كذبت **لعمر الله؛** لا تقتله، ولا تقدر على ذلك، فقام أسيد بن الحضير ﷺ فقال: كذبت لعمر الله؛ لنقتلنّه...». قال أبو بكر البيهقيّ في كتابه "الاعتقاد" (ص: ٧١): «فحلف كلّ واحد منهما بحياة الله وببقائه، والنّبيّ ﷺ يسمع»، وقال القاضي عياض في كتابه "مشارق الأنوار على صحاح الآثار" (٨٧/٢): «وقوله: **"لعمر الله"؛** أي: بقاء الله». وقال ابن الأثير في "النّهاية في غريب الحديث"(٢٩٨/٣): «**"لعمر إلهك":** هو قسم ببقاء الله ودوامه»، وقال ابن حجر في كتابه "فتح الباري" (٤٧٢/٨): «**العمر؛** بفتح العين المهملة: هو البقاء، وهو العمر بضمّها، لكن لا يستعمل في القسم إلا بالفتح». وبهذا يتبيّن لك أن الحلف بهاتين الصّفتين لا يعدّ حلفًا بغير الله تعالى.

(١) ورد في قوله تعالى: «**والأرحام**» قراءتان، الأولى: نصب **الأرحام** عطفًا على لفظ الجلالة، والقراءة الأخرى: جرّ الأرحام عطفًا على الضّمير في «**به**» ينظر:[النّشر في القراءات العشر لمحمّد بن محمّد بن يوسف الجزريّ (٢٤٧/٢)، والبدور الزّاهرة في القراءات العشر المتواترة لعبد الفتاح القاضي، ص: (٧٣)]، **ومعنى الآية على قراءة النّصب:** اتّقوا الله واتّقوا الأرحام أن تقطعوها، أو اتّقوا الله في الأرحام. نقل هذا التّفسير الإمام ابن جرير في تفسيره عن كثير من مفسّري السّلف (٣٤٧/٦) ، **ومعنى الآية على قراءة الجرّ:** قال شيخ الإسلام في "قاعدة جليلة في التّوسّل لابن تيميّة ص:(٢١٥): «قال طائفة من السّلف: هو قولهم أسألك بالله وبالرّحم، وهذا إخبار عن سؤالهم، وقد يقال: إنّه ليس بدليل على جوازه، فإن كان دليلاً على جوازه، فمعنى قوله: "أسألك بالرّحم" ليس إقسامًا بالرّحم -والقسم هنا لا يسوغ-، لكن بسبب الرّحم، أي: لأنّ الرّحم توجب لأصحابها -بعضهم على بعض- حقوقًا، كسؤال الثّلاثة لله -تعالى- بأعمالهم الصّالحة».

باب الإقسام، ولا من باب التوسّل بما لا يقتضي المطلوب، بل هو توسّل بما يقتضي المطلوب، كالتّوسّل بدعاء الأنبياء، وبطاعتهم.

ومن هذا الباب ما يروى، أنّ عبد الله بن جعفر[١] قال:

«كنت إذا سألت عليًّا شيئًا فلم يعطنيه، قلت له: بحقّ جعفر إلا ما أعطيتنيه، فيعطيه»[٢]، أو كما قال.

فإنّ بعض النّاس ظنّ أنّ هذا من باب الإقسام عليه بجعفر، و من قولهم: «أسألك بحقّ أنبيائك ونحو ذلك»، وليس كذلك.

بل جعفر هو أخو عليّ، وعبد الله ابنه، وله عليه حقّ الصّلة، فصلة عبد الله صلةٌ لأبيه جعفر، كما في الحديث: "إنّ من أبرّ البرّ أن يصل الرّجل أهل ودّ أبيه بعد أن يولّي"[٣].

ولو كان من هذا الباب الّذي ظنّوه، لكان سؤاله لعليّ بحقّ النّبيّ ﷺ وإبراهيم الخليل عليه السلام ونحوهما، أولى من سؤاله بحقّ جعفر، ولكان عليٌّ إلى تعظيم رسول الله ﷺ ومحبّته وإجابته السّائل أسرع منه إلى إجابة السّائل بغيره»انتهى ملخّصًا.

وأمّا قول القائل: «فقد أخرج الحاكم في المستدرك وصحّحه[٤]"أنّ آدم عليه السلام توسّل بالنّبيّ

---

(١) هو: أبو جعفر عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطّلب الهاشميّ، أحد الأجواد، حيث كان يسمى: "بحر الجود"، وهو أوّل المسلمين ولادةً بأرض الحبشة، وكانت له صحبة، فروى عن النبّيّ ﷺ وحفظ عنه، توفّي رضي الله عنه سنة (٨٠) ه وهو ابن ثمانين عامًا، روى له أصحاب الكتب السّتّة. يُنظر: [الإصابة في تمييز الصّحابة (٤٨/٤)، وتقريب التّهذيب ص:(٤٩٦)].

(٢) رواه الإمام أحمد في كتابه "فضائل الصّحابة" (٩٠٣/٢، رقم:١٧٢١)، والطّبرانيّ في معجمه الكبير (١٠٩/٢، رقم:١٤٧٦)، وفي إسناده مجالد بن سعيد بن عمير الهمدانيّ وهو ضعيف. ينظر:[الكامل في ضعفاء الرّجال (٤٢٠/٦)، وتقريب التهذيب ص:(٩٢٠)].

(٣) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: البرّ والصّلة والآداب، باب: فضل صلة أصدقاء الأب والأمّ ونحوهما، ص:١٠٣١، رقم:٢٥٥٢).

(٤) سبق تخريجه .

ﷺ "».

فهو من رواية: **عبد الرّحمن بن زيد بن أسلم**[١].

قال أحمد بن حنبل: «ضعيف»[٢].

وقال ابن معين[٣]: «ليس حديثه بشيء»[٤]، وضعّفه ابن المدينيّ[٥] جدًّا[٦].

وقال أبو داود: «أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف»[٧].

وقال النّسائيّ: «ضعيف»[٨].

---

(١) هو: عبد الرّحمن بن زيد بن أسلم القرشيّ العدويّ المدنيّ، مولى عمر بن الخطّاب رضي الله عنه أخو عبد الله بن زيد بن أسلم وأسامة بن زيد بن أسلم، ضعيف الحديث، أخرج له التّرمذيّ وابن ماجه، توفّي سنة (١٨٢) هـ. يُنظر: [الكامل لابن عديّ (٤/٢٦٩)، وتقريب التّهذيب ص: (٥٧٨)].

(٢) كتاب الجرح والتّعديل لأبي محمّد عبد الرّحمن ابن أبي حاتم (٥/٢٣٣)، وكتاب "المعرفة والتّاريخ" لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسويّ (١/٤٢٩).

(٣) هو:أبو زكريّا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام الغطفانيّ البغداديّ، ولد ببغداد ونشأ بها، إمام الجرح والتّعديل، من مؤلفاته: "التاريخ" وهو كتابنا هذا، و"معرفة الرّجال"، توفّي في طريقه إلى الحجّ سنة (٢٣٣) هـ.[تهذيب الكمال(٣١/٥٤٣)، وتقريب التّهذيب ص:(١٠٦٧)].

(٤) تاريخ الإمام يحيى بن معين (٢/١٧١).

(٥) هو: أبو الحسن عليّ بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السّعديّ، مولاهم البصري، المعروف بـ "ابن المدينيّ"، ثقةٌ ثبتٌ أعلم أهل عصره بالحديث، ولد سنة (١٦١) هـ، روى له: الإمام أحمد والبخاريّ، توفّي سنة (٢٣٤) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء (١١/٤١)، وتقريب التّهذيب ص:(٦٩٩)].

(٦) كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/٢٣٤).

(٧) رواه من قول الإمام أبي داود الإمام أبو جعفر محمّد بن عمرو بن حمّاد العقيليّ في كتابه "الضّعفاء" (٢/٧٣٩).

(٨) كتاب "الضّعفاء والمتروكين" للإمام أبي عبد الرّحمن النّسائي ص: (١٥٨).

وقال ابن عبد الحكم[(١)]: «سمعت الشّافعيّ يقول: ذكر رجلٌ لمالك حديثًا، فقال: من حدّثك؟ فذكر إسنادًا له منقطعًا[(٢)]؛ فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد، يحدثك عن أبيه، عن نوح عليه السلام»[(٣)].

وقال أبو زرعة[(٤)]: «ضعيف»[(٥)].

وقال أبو حاتم[(٦)]: «ليس بقويّ في الحديث، كان في نفسه صالحًا، وفي الحديث واهيًا»[(٧)].

وقال ابن حبّان[(٨)]: «كان يقلّب الأخبار وهو لا يدري، حتّى كثر ذلك في روايته، من إسناد

---

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن عبد الحكم ابن أعين بن ليث، المصريّ الفقيه، ثقةٌ، تفقه على الشافعيّ ومالك ولزمه مدة، ويعدّ في كبار أصحابه، روى له النّسائيّ في "سننه"، توفّي سنة (٢٦٨) هـ. يُنظر: [السّير (٤٩٧/١٢)، وتقريب التّهذيب ص:(٨٦٢)، وشذارت الذّهب (١٥٤/٢)].

(٢) **الإسناد المنقطع:** هو الذي ما لم يتصل على أيّ وجه كان انقطاعه، في أوّل السّند أو في آخره، وسواء سقط سقط منه راوٍ واحد أو أكثر من موضع أو أكثر، **وحكمه أنه ضعيفٌ لا يحتجّ به**. ينظر:[الكفاية في علم الرّواية للخطيب البغداديّ ص:(٢١)، وتدريب الرّاوي شرح تقريب النّواويّ لأبي الفضل عبد الرّحمن السّيوطيّ (٣١٧/١)، والحديث الضّعيف وحكم الاحتجاج به للشيخ عبد الكريم الخضير ص: (٩٤-٩٥)].

(٣) أخرجه أبو جعفر العقيليّ في كتابه "الضّعفاء" (٣٣١/٨).

(٤) هو: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فرّوخ الرّازي إمام حافظ ثقة مشهور من الحادية عشرة عشرة توفّي سنة (٢٦٤) هـ، وله أربعٌ وستون، أخرج له: مسلم والتّرمذيّ النّسائي وابن ماجه. ينظر:[السّير (٦٥/١٣)، وتقريب التّهذيب ص:(٦٤٢)].

(٥) كتاب الجرح والتّعديل لابن أبي حاتم (٢٣٤/٥).

(٦) هو: أبو حاتم محمّد بن إدريس بن المنذر الحنظليّ الرّازيّ، الإمام الحافظ النّاقد، طوّف البلاد، وبرع في المتن والإسناد، أخرج له: البخاريّ وأبوداود والنّسائيّ وابن ماجه في التّفسير، توفّي سنة (٢٧٧) هـ. ينظر:[السّير (٢٤٧/١٣)، وتقريب التّهذيب ص:(٨٢٤)].

(٧) كتاب الجرّح والتّعديل لابن أبي حاتم (٢٣٣/٥).

(٨) هو: أبو حاتم محمّد بن حبّان بن أحمد بن حبّان بن معاذ بن معبد التّميميّ الدّارميّ البستيّ، الحافظ، صاحب كتابي "الثّقات" و"المجروحين" في معرفة أحوال الرّجال، قال الحاكم: «كان من أوعية العلم في الفقه واللّغة =

المراسيل، ورفع الموقوف، واستحقّ التّرك»[١].

وقال ابن سعد[٢]: «كان كثير الحديث، ضعيفًا جدًّا»[٣].

وقال ابن خزيمة[٤]: «ليس هو ممّن يحتجّ أهل العلم بحديثه»[٥].

وقال الحاكم[٦] وأبو نعيم[٧]: «روى عن أبيه أحاديث موضوعةً»[٨].

وقال ابن الجوزيّ[٩]: «أجمعوا على ضعفه»[١].

= والحديث»، توفّي سنة (٣٥٤) هـ. ينظر:[السّير (٩٢/١٦)، ولسان الميزان للحافظ ابن حجر(٤٦/٧)].

(١) كتاب "المجروحين" للإمام محمّد بن حبّان البستيّ (٥٧/٢).

(٢) هو: أبو عبد الله محمّد بن سعد بن منيع الهاشميّ البصريّ، البغداديّ، الحافظ العلّامة، كاتب الواقديّ، ومصنّف "الطّبقات الكبرى" و"الطّبقات الصّغرى"، صدوق فاضل، كان كثير العلم وكثير الحديث والرّواية، أخرج له أبوداود في "سننه"، توفّي سنة (٢٣٠) هـ. ينظر:[السّير (٦٦٤/١٠)، وتقريب التّهذيب ص:(٨٤٧)].

(٣) كتاب "الطّبقات الكبرى" للإمام محمّد بن سعد (٥٩٢/٧).

(٤) هو: أبو بكر محمّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر، السّلمي النيسابوريّ الشّافعيّ، عني في حداثته بالفقه والحديث حتى صار يضرب به المثل في سعة العلم والإتقان، حدّث عنه البخاريّ ومسلم في غير الصّحيحين، وصنّف كتاب "الصّحيح"، وكتاب "التّوحيد"، توفّي سنة (٣١١) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعية الكبرى (١٠٩/٣)، والسّير(٣٦٥/١٤)].

(٥) تهذيب التّهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني (٥٠٨/٢).

(٦) سبقت ترجمته.

(٧) هو: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق، المهرانيّ، الأصبهانيّ، الإمام الحافظ، صدوق، صاحب كتاب"حلية الأولياء"، و"المستخرج على الصّحيحين"، و"الضّعفاء"، توفّي سنة (٤٣٠) هـ. ينظر:[السّير (٤٥٣/١٧)، ولسان الميزان (٥٠٧/١)].

(٨) كتاب المدخل إلى الصّحيح لأبي عبد الله الحاكم (ص١٥٤)، وكتاب الضّعفاء لأبي نعيم الأصبهانيّ (ص١٠٢).

(٩) هو: أبو الفرج عبد الرّحمن بن عليّ بن محمد بن عليّ القرشيّ البغداديّ الحنبليّ، المعروف بـ"ابن الجوزيّ"، الحافظ المفسّر، صاحب التّصانيف، الّتي من أشهرها: "الموضوعات"، و"زاد المسير"، توفّي سنة (٥٩٧) هـ. ينظر:[السّير(٣٦٥/٢١)، وذيل طبقات الحنابلة لابن رجب الحنبليّ (٤٥٨/٢)].

فهذا الحديث الّذي استدلّ به، تفرّد به عبد الرّحمن بن زيد، وهو كما تسمع.

وقال الشّيخ تقيّ الدّين ابن تيميّة، -قدّس الله روحه ونوّر ضريحه- في ردّه على ابن البكريّ(٢): «وأما قول القائل: "قد توسّل به الأنبياء، آدم، وإدريس، ونوح، وأيّوب"، كما هو مذكور في كتب التّفسير وغيرها، فيقال: "مثل هذه القصص لا يجوز الاحتجاج بها، بإجماع المسلمين؛ فإنّ النّاس لهم في شرع من قبلنا قولان:

أحدهما: أنّه ليس بحجّة(٣).

الثّاني: أنّه حجّة ما لم يأت شرعنا بخلافه، بشرط أن يثبت ذلك بنقل معلوم، كإخبار النّبيّ ﷺ(٤).

وأمّا الاعتماد على نقل أهل الكتاب، ونقل من نقل عنهم، فهذا لا **يجوز باتّفاق المسلمين،** ولأنّ في الصّحيح(٥) عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «إذا حدّثكم أهل الكتاب، فلا تصدّقوهم ولا

=

(١) يُنظر: "كتاب الموضوعات" لابن الجوزيّ (١/٣١٨).

(٢) تلخيص كتاب الاستغاثة (١/١٥٨-١٦١).

(٣) وهو قول بعض الأحناف، واختاره أبو حامد محمد الغزاليّ ومحمد بن عمر الرّازيّ وأبو الحسن عليّ بن محمّد الآمديّ. ينظر:[المستصفى من علم أصول الفقه للغزاليّ (٢/٤٣٨-٤٣٩)، والمحصول في علم أصول الفقه للرّازيّ (٣/٢٦٥-٢٧٢)، والإحكام للآمديّ (٤/١٧٢)].

(٤) وهو قول الإمام مالك بن أنس، ومال إليه الإمام الشّافعيّ، وقول الحنفيّة، وقولٌ عند الحنابلة. ينظر:[إحكام الفصول في أحكام الأصول لأبي الوليد الباجيّ ص: (١/٤٠١)، البرهان للجوينيّ (١/٥٠٣)، وشرح الكوكب المنير (٤/٤١٢)].

(٥) رواه بنحو هذا اللّفظ البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التّفسير، باب: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا ﴾، ٦/٢٠، رقم:٤٤٨٥)، ورواه بهذا اللفظ الإمام أحمد في "مسنده" (٢٨/٤٦٠، رقم:١٧٢٢٥)، عن ابن أبي نملة أنّ أبا نملة الأنصاريّ ﵁ أخبره أنّه بينا هو جالس عند رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ من اليهود، فقال: يا محمّد! هل تتكلم هذه الجنازة؟ قال رسول الله ﷺ: «الله أعلم»، قال اليهوديّ: أنا أشهد أنّها
=

تكذّبوهم».

وهذه القصص الّتي فيها ذكر توسّل الأنبياء بذاته، ليست في شيء من كتب الحديث المعتمدة، ولا لها إسنادٌ معروفٌ عن أحد من الصّحابة؛ وإنّما تذكر مرسلةً[1]، كما تذكر الإسرائيليّات التي تروى عمّن لا يعرف[2].

وقد بسطنا الكلام في غير هذا الموضع[3]، على ما نقل في ذلك عن النّبيّ ﷺ وتكلّمنا عليه وبينا بطلانه.

= تتكلّم، فقال رسول الله ﷺ: «إذا حدّثكم أهل الكتاب فلا تصدّقوهم ولا تكذّبوهم، وقولوا: آمنّا بالله وكتبه ورسله، فإن كان حقًّا لم تكذّبوهم، وإن كان باطلا لم تصدّقوهم». وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٧١٢/٦، رقم: ٢٨٠٠).

(١) قوله: «**مرسلةً**» من الإرسال وهو "الإطلاق" [لسان العرب (١٦٤٥/٣) مادة رسل]، ومنه قوله جلّ وعلا: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴾[مريم:٨٣]، فكأنّ المرسل أطلق الإسناد، ولم يقيّده براوٍ معروف، وهذا الّذي عناه شيخ الإسلام هنا، وأمّا المرسل في اصطلاح المحدّثين هو: "ما سقط من آخره من بعد التّابعيّ" وصورته: أن يقول التابعيّ: «قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل كذا، أو فعل بحضرته كذا، أو نحو ذلك». ينظر:[ترتيب القاموس (٣٣٧/٢)، وجامع التّحصيل في بيان المراسيل للحافظ العلائيّ ص:(٢٣)، والنّكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر العسقلانيّ ص: (١٠٩)].

(٢) **الإسرائيليّات:** جمع إسرائيليّة، نسبةً إلى بني إسرائيل، وهو: نبيّ الله يعقوب عليه السلام، وبنو إسرائيل هم أبناء يعقوب عليه السلام، ومن تناسلوا منهم فيما بعد، إلى عهد موسى ومن جاء بعده من الأنبياء، حتّى عهد عيسى عليه السلام وحتّى عهد نبيّنا محمّد ﷺ، وقد عرفوا "باليهود"من قديم الزّمان، ثم من آمن منهم بعيسى عليه السلام يطلق عليهم اسم "النصارى"، والإسرائيليات هي جملة المقالات التي في كتب اليهود والنّصارى على ما فيها من حقّ وباطل، وذلك لوقوع التحريف فيها.وللتّوسع في هذا الباب والوقوف على جملةٍ من الإسرائيليّات يراجع:["الإسرائيليّات والموضوعات في كتب التّفسير" للدّكتور: محمّد بن محمّد شهبة].

(٣) مجموع الفتاوى (١٤٣/١-١٥٤).

ولو نقل ذلك عن كعبٍ[١]، ووهبٍ[٢]، ومالك بن دينار[٣]، ونحوه ممن ينقل عن أهل الكتاب، ولم يجز أن يحتجّ به؛ لأنّ الواحد من هؤلاء، وإن كان ثقةً، فغاية ما عنده أن ينقل من كتاب من كتب أهل الكتاب، أو يسمعه من بعضهم، فإنّه بينه وبين الأنبياء دهرٌ طويل. والمرسل عن المجهول من أهل الكتاب، الّذي لا يعرف علمه وصدقه، لا يقبل **باتّفاق المسلمين**[٤].

ومراسيل أهل زماننا عن نبيّنا ﷺ لا تقبل عند أئمّة العلماء[٥]، مع كون ديننا محفوظًا محروسًا؛ فكيف بما يرسل عن آدم ونوحٍ وإدريس، وأيّوب عليهم السّلام؟ والقرآن قد أخبر بأدعية الأنبياء وتوباتهم واستغفارهم، وليس فيها شيءٌ من هذا.

---

(١) هو: أبو إسحاق كعب بن ماتع الحميريّ اليمانيّ، المعروف بـ"كعب الأحبار"، كان يهوديًّا فأسلم بعد وفاة النّبيّ ﷺ، وقدم المدينة في أيّام عمر ﷺ، فجالس الصّحابة ﷺ وأخذ عنهم السّنّن، وكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيليّة، ثقةٌ روى له: أبوداود والتّرمذيّ والنّسائي. توفّي بحمص في طريقه للغزو في أواخر خلافة عثمان ﷺ. يُنظر: [السّير (٣/٤٨٩)، وتقريب التّهذيب ص: (٨١٢)].

(٢) هو: أبو عبد الله وهب بن منبّه بن كامل بن سيج الأبناويّ، اليمانيّ، أخو همّام بن منبّه، أخذ العلم عن بعض الّصّحابة ﷺ، كابن عبّاس وغيره، وعلّمه الإسرائيليّات، ثقة روى له: البخاريّ ومسلم وأبوداود والتّرمذي والنّسائيّ وابن ماجه في التّفسير، توفّي سنة (١١٤) هـ. يُنظر: [السّير (٤/٥٤٤)، وتقريب التّهذيب ص: (١٠٤٥)].

(٣) هو: أبو يحيى مالك بن دينار البصريّ، سمع من بعض الصّحابة ﷺ، وكان والده من سبي سجستان، وهو من ثقات التّابعين، روى له: البخاريّ تعليقا وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٢٧) هـ، وقيل: سنة (١٣٠) هـ. ينظر:[السّير (٥/٣٦٢)، وتقريب التّهذيب ص:(٩١٥)].

(٤) إذا كان مرسل أهل الزّمان عن النبيّ ﷺ لا يقبل، فما كان عن أهل الكتاب من باب أولى.

(٥) نصّ على ذلك الإمام مسلم في مقدّمة صحيحه مع الشّرح (١/١٣٨) عندما قال: «والمرسل من الرّوايات في أصل قولنا، وقول أهل العلم بالأخبار **ليس بحجّة**»، ونقل ابن أبي حاتم في مراسيله ص:(٧) عن أبيه وأبي زرعة قولهما: «لا يحتجّ بالمراسيل، ولا تقوم الحجّة إلّا بالأسانيد الصّحاح المتّصلة»، كما عزا ابن عبد البرّ في التّمهيد (١/٥) هذا القول إلى سائر الفقهاء، وجماعة أصحاب الحديث في كلّ مصر.

وقد نقل أبو نعيم في الحلية(١) أنّ داود ﷺ قال: «يا ربّ أسألك بحقّ آبائي عليك، إبراهيم وإسحاق ويعقوب؛ فقال: «يا داود وأيّ حقٍّ لآبائك عليّ؟»».

فإن كانت الإسرائيليات حجةً، فهذا يدلّ على أنّه لا يسأل بحقّ الأنبياء، وإن لم تكن حجةً لم يجز الاحتجاج بتلك الإسرائيليات». انتهى كلامه.

فبيّن -رحمه الله تعالى- أنّه لم يصحّ في هذا شيء عن النّبيّ ﷺ وأنّ جميع ما روي في ذلك باطل لا أصل له.

وأما قوله: «وأمّا التوسّل بالنّبيّ ﷺ **خاصة**، فقد رأيت لشيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب نقلا في جواز ذلك عن ابن عبد السّلام»(٢).

فنقول: «قد تقدّم أنّ التّوسّل المشروع، هو التّوسّل إلى الله تعالى بالأسماء والصّفات، والتّوحيد، وكذلك التّوسل بمحبّته للنّبيّ ﷺ والإيمان به وطاعته، وكذلك التوسّل بدعائه وشفاعته؛ وهذا كلّه كلام مشروع بلا ريب.

وأمّا التوسّل بنفس الذّات، فقد قدّمنا أنّ أكثر العلماء نهوا عن ذلك، وجعلوه من البدعة المكروهة المحدثة، وبعضهم رخّص في ذلك، وهو قولٌ ضعيفٌ مردودٌ.

وعزّ الدّين بن عبد السّلام أنكر التّوسّل إلى الله بغير النّبيّ ﷺ، وأمّا التّوسّل بالنّبيّ ﷺ فعلّق

---

(١) ورد نحو هذا القول في كتاب "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" لأبي نعيم الأصبهانيّ، عن يوسف ﷺ في ترجمة أحمد بن أبي الحواريّ (٩/١٠). وضعّفه الشّيخ الإلباني في "السّلسلة الضّعيفة" (١/٥٠٩، رقم:٣٣٥) وقال: «وذكره ابن تيميّة في "القاعدة الجليلة" على أنّه من الإسرائيليّات، وهو الأشبه بالصّواب». وأما ما ذكر عن داود ﷺ فقد رواه الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو البزّار في "مسنده" "البحر الزّخار" (٤/١٣٣، رقم:١٣٠٧)، وأورده الهيثميّ في "مجمع الزوائد" (٨/٣٧٠، رقم:١٣٧٦٧)، وطبع كتاب "حلية الأولياء" عدة طبعات منها: طبعة دار الكتب العلميّة تقع في عشرة أجزاء، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

(٢) الدّرر السّنيّة في الأجوبة النّجديّة (١٥/٦٩).

القول بجوازه على صحّة حديث الأعمى؛ لأنّه فهم من الحديث أنّ الأعمى توسّل بذات النّبيّ ﷺ.

وأما الجمهور فحملوا حديث الأعمى على أنّه توسّل بدعاء النّبيّ ﷺ كما كان الصّحابة يتوسّلون به في الاستسقاء، كما في حديث أنسٍ ﵁ الّذي رواه البخاريّ في صحيحه وقد تقدّم(١).

وشيخنا -رحمه الله تعالى- نقل كلام العزّ بن عبد السّلام ليبيّن أنّ مسألة التوسّل بغير النّبيّ ﷺ بدعةٌ مكروهةٌ.

وأمّا التّوسّل بالنّبيّ ﷺ فأجازه بعض العلماء، كالعزّ بن عبد السّلام.

والسّائل فهم من نقل الشّيخ – رحمه الله تعالى- أنّه اختاره، وليس كذلك الأمر؛ بل اختياره -رحمه الله تعالى-، هو ما ذهب إليه الجمهور وأنّ ذلك بدعةٌ محدثةٌ، لم يفعلها الصّحابة، ولا التّابعون، ولم ينقل عن أحد منهم أنّه توسّل بالنّبيّ ﷺ بعد موته، كما قدّمناه».

وأمّا قوله: «وأمّا التّوسّل بغير الأنبياء، فيوردون أنّ عمر ﵁ توسّل بالعبّاس ﵁ في الاستسقاء».

وقد تقدّم بيانه بما فيه كفاية، وبيّنّا أنّ التّوسل بدعاء الصّالحين في الاستسقاء وغيره مشروعٌ، كما فعله الصّحابة ﵃ لما توسّلوا بالعبّاس ويزيد بن الأسود، وليس كلامنا في هذا، وإنّما الكلام في التّوسّل بنفس الذّات.

وأما قولهم في حديث العبّاس ﵁: «فطفق النّاس يتمسّحون به»(٢).

فلم نقف لها على أصل، ولا رأيناها في شيء من الكتب، وعلى تقدير ثبوتها فليس فيها حجّة على التّوسّل بالأموات(٣).

---

(١) سبق الحديث.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) لأنّه ثمّة فرقٌ ظاهرٌ وجليّ بين التّمسح الّذي يراد به "التماس البركة من المتمسّح به"، وبين التّوسّل بالأموات، مع بيان أنّ التّمسّح والتّماس البركة من غير النّبيّ ﷺ من البدع المنكرة المنهيّ عنها؛ وذلك لعدم ثبوت النّصّ الشرعيّ به مع غير النّبيّ ﷺ، ولم يثبت -أيضًا- أنّ الصّحابة الكرام ﵃ فعلوه مع غير النّبيّ ﷺ =

فصل

وأمّا قوله: «إن سلّمنا هذا القول، وظهر دليله، فالجاهل معذور؛ لأنه لم يرد(١) الشّرك والكفر، ومن مات قبل البيّنات (٢) فليس بكافر، وحكمه حكم المسلمين في الدّنيا والآخرة؛ لأنّ قصّة ذات أنواطٍ(٣) وبني إسرائيل حين جاوزوا البحر(٤)، تدلّ على ذلك.. إلخ».

=

من البشر، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه ﷺ. قال الحافظ ابن رجب –رحمه الله- في "الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النّبيّ ﷺ: "بعثت بالسّيف بين يدي السّاعة" ص: (٥٥): «وكذلك **التّبرّك** بالآثار فإنّما كان يفعله الصّحابة ﷺ مع النّبيّ ﷺ، ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم ببعض، ولا يفعله التّابعون مع الصّحابة، مع علوّ قدرهم، فدلّ على أنّ هذا لا يفعل إلا مع النّبيّ ﷺ، مثل التّبرّك بوضوئه، وفضلاته، وشعره، وشرب فضل شرابه وطعامه».

(١) في المطبوع: "لم يدر".

(٢) في المطبوع: "البيان".

(٣) رواها الإمام أحمد في "مسنده" (٢٢٥/٣٦، رقم:٢١٨٩٧)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب:الفتن، باب: ما جاء لتركبنّ سنن من كان قبلكم، ص:٤٩٣، رقم:٢١٨٠)، وقال الترمذيّ: «هذا حديث حسن صحيح»، ولفظها عند أحمد: عن أبي واقد اللّيثيّ ﷺ "أنّهم خرجوا عن مكّة مع رسول الله ﷺ إلى حنين، قال: وكان للكفّار سدرةٌ يعكفون عندها، ويعلّقون بها أسلحتهم؛ يقال لها: ذات أنواط، قال: فمررنا بسدرةٍ خضراء عظيمةٍ، قال: فقلنا: يا رسول الله! اجعل لنا ذات أنواطٍ، فقال رسول الله ﷺ: «قلتم والّذي نفسي بيده كما قال قوم موسى ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾». وصحّح إسنادها الألبانيّ في "تحقيق مشكاة المصابيح للتّبريزيّ"، ص: (١٤٨٨). وقوله: "**ذات أنواط**"هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم، أي: يعلّقونه بها، ويعكفون حولها، فسألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك، وأنواط جمع نوط وهو مصدر سمّي به المنوط.[النّهاية في غريب الحديث (١٢٨/٥)].

(٤) كما في قوله تعالى: ﴿ وَجَـٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٨]

فالجواب أن يقال: «إنّ الله تعالى أرسل الرّسل مبشّرين ومنذرين، لئلّا يكون للنّاس على الله حجّةً بعد الرّسل؛ فكلّ من بلغه القرآن ودعوة الرّسولﷺ فقد قامت عليه الحجّة قال الله تعالى: ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[الأنعام:١٩]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴾[الإسراء: ١٥].

وقد **أجمع** العلماء على أنّ من بلغته دعوة الرّسول ﷺ أنّ حجّة الله قائمة عليه[١].

ومعلوم بالاضطّرار من الدّين أنّ الله -سبحانه وتعالى- بعث محمّدًا ﷺ وأنزل عليه الكتاب ليعبد وحده ولا يشرك معه غيره، فلا يدعى إلا هو، ولا يذبح إلا له، ولا ينذر إلا له، ولا يتوكّل إلا عليه[٢]، ولا يخاف **خوف السّر**[٣] إلا منه.

---

(١) **قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله-:** «وقد ثبت بالكتاب والسّنّة **والإجماع** أنّ من بلغته رسالة النّبيّ ﷺ فلم يؤمن به فهو كافر، لا يقبل منه الاعتذار بالاجتهاد؛ لظهور أدلّة الرّسالة وأعلام النّبوّة».[مجموع الفتاوى (١٢/ ٤٩٦)].

(٢) التّوكّل لغةً: "إظهار العجز والاعتماد على الغير". ينظر:[لسان العرب لابن منظور (٩/٤٩١٠) مادّة (وكل)]. **وفي الشّرع هو:** "عمل القلب وعبوديّته اعتمادًا على الله، وثقةً به، والتجاءً إليه، وتفويضًا إليه، ورضًا بما يقضيه له، مع قيامه **بالأسباب** المأمور بها، واجتهاده في تحصيلها".[كتاب "الرّوح" لابن القيّم الجوزيّة (٢/٧٤٧)]. **وقال ابن القيّم -رحمه الله-:** «التّوكّل محلّه الأسباب، وكماله بالتّوكّل على الله، وهذا كتوكّل الحرّاث الّذي شقّ الأرض وألقى فيها البذر، فتوكّل على الله في زرعه وإنباته، فهذا قد أعطى التّوكّل حقّه».[زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/٣٣١)]. **وقال -أيضًا-:** «من أنكر الأسباب لم يستقم منه التّوكّل، ولكن من تمام التّوكّل: عدم الرّكون إلى الأسباب، وقطع علاقة القلب بها؛ فيكون حال قلبه قيامه بالله لا بها، وحال بدنه قيامه بها».[مدارج السّالكين (٢/٣٦٣)]. **والتّوكّل** من أجلّ العبادات وأعظمها فلا يجوز صرفها لغير الله تعالى؛ قال جلّ وعلا: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[المائدة: ٢٣].

(٣) **خوف السّرّ:** هو خوف العبد من غير الله تعالى أن يصيبه مكروهٌ **بمشيئته و قدرته** وإن لم يباشره، فهذا **شركٌ أكبر**-والعياذ بالله-؛ لأنّه اعتقادٌ للنّفع والضّرّ في غير الله؛ قال الله تعالى: ﴿ فَإِيَّٰيَ فَٱرۡهَبُونِ ﴾[النّحل:٥١]، =

والقرآن مملوءٌ من هذا، قال الله تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾[الجنّ: ١٨].

وقال: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ﴾[الرّعد: ١٤].

وقال: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾[يونس: ١٠٦].

وقال: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾[الكوثر: ٢].

وقال تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[المائدة: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ [هود: ١٢٣].

وقال تعالى: ﴿ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴾[البقرة: ٤٠].

وقال تعالى: ﴿ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾[آل عمران: ١٧٥].

وقال: ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾[التّوبة: ١٨]، والآيات الواردة في هذا المعنى كثيرة.

والله -سبحانه وتعالى- لا يعذّب خلقه إلا بعد الإعذار إليهم، فأرسل رسله وأنزل الكتب؛ لئلّا يقولوا: ﴿ لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[القصص: ٤٧].

= وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ﴾[المائدة:٣]، وقال تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[يونس: ١٠٧]. يُنظر: [تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التّوحيد لسليمان بن عبد الله بن محمّد بن عبد الوهاب ص: (٢٣)]. **ووجه تسميته بخوف السّرّ،** هو ما يعتقده الخائف من وجود قدرة سرّيّة لدى الوليّ؛ بها يملك التأثير -والعياذ بالله-.قال الإمام عبد العزيز بن باز -يرحمه الله- في شرحه على ثلاثة الأصول: «**خوف السّرّ**: هو كون الإنسان يخاف من أجل **قدرةٍ خاصّةٍ سرّيةٍ** ليست حسب الحسّ؛ ولذلك يعتقد عبّاد القبور أنّ بعض النّاس له القدرة على التصرّف في الكون مع الله -جلّ وعلا-، ويعتقدون ذلك -أيضًا- في الأصنام والجنّ وغيرها، وهذا هو **الشّرك الأكبر**».[شرح ثلاثة الأصول، ص:(٤٩) عني به: علي بن صالح المرّي و أحمد بن عبد العزيز بن باز].

وقال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴾[طه: ١٣٤].

فكلّ من بلغه القرآن فليس بمعذور؛ لأنّ الأصول الكبار، التي هي أصل دين الإسلام، قد بيّنها الله تعالى في كتابه، وأوضحها وأقام بها حجّته على عباده.

وليس المراد بقيام الحجّة أن يفهمها الإنسان فهما **جليًّا**(١)، كما يفهمها من هداه الله ووفقه، وانقاد لأمره؛ فإنّ الكفّار قد قامت عليهم الحجّة من الله، مع إخباره بأنّه جعل على قلوبهم أكنّة أن يفقهوا كلامه.

---

(١) **قال الشّيخ محمّد رشيد رضا -في تعليقه على هذا الكلام في حاشية "مجموعة الرّسائل والمسائل" (٦٣٧/٥)-:** «هذا القيد الذي قيّد به الشّيخ الفهم هنا، قد أزال اللّبس الذي يتبادر إلى الذّهن من بعض إطلاقاته في مواضع أخرى، واتّبعه فيه بعض علماء نجدٍ؛ فصار بعضهم يقول بأنّ الحجّة تقوم على النّاس ببلوغ القرآن، وإن لم يفهمه من بلغه مطلقًا، وهذا لا يعقل ولا يتّفق مع قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[النّساء:١١٥]، الذي بنى عليه المحقّقون قولهم: "إنّ فهم الدّعوة بدليلها شرطٌ لقيام الحجّة"، وقد علمنا من هذا القيد أنّ الفهم الذي لا يشترطه الشّيخ هو فقه نصوص القرآن المؤثّر في النفس، الحامل لها على ترك الباطل، كما يفقهها من اهتدى بها، ففهم التفقّه في الحقيقة أخصّ من فهم المعنى اللّغويّ، كما يدلّ عليه استعمال القرآن، وحديث "من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدّين". متّفق عليه، وفي رواية حسنة "ويلهمه رشده" والمشركون الذين شبّههم الله بالصّمّ البكم المختوم على قلوبهم، والمطبوع عليها والمجعول عليها الأكنّة، كلّهم قد فهموا مدلول آيات القرآن في التّوحيد والبعث والرّسالة؛ لأنّهم أهل اللّغة، وقد أنزلت بأفصح أساليبها، ولكنّهم لم يهتدوا بها لثلاثة أسباب أحدها: العناد من الرّؤساء، ثانيها: التقليد من الدّهماء، ثالثها: الشّبهات على الأصول الثّلاثة؛ كزعمهم أنّ دعاء غير الله لا يضرّ إذا كان بقصد التقريب إليه تعالى، والشّفاعة عنده، وأنّ الرّسول بشر مثلهم، فلا يعقل أن يكون رسولًا من الله، وأنّه تعالى لو أراد أن يبعث رسولًا لبعث ملكًا، أو لأيّده بملكٍ يكون معه نذيرًا، وأنّ البعث لا يعقل».

فقال: ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾[الأنعام: ٢٥][١].

وقال تعالى:﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ﴾[فصّلت: ٤٤].

وقال تعالى:﴿ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٠].

وقال تعالى:﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

والآيات في هذا المعنى كثيرة، يخبر -سبحانه- أنّهم لم يفهموا القرآن ولم يفقهوه، وأنّه عاقبهم بالأكنّة[٢] على قلوبهم، والوقر[٣] في آذانهم، وأنّه ختم على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم؛ فلم يعذرهم مع هذا كلّه؛ بل حكم بكفرهم وأمر بقتالهم، فقاتلهم رسول الله ﷺ وحكم بكفرهم؛ فهذا يبيّن لك أنّ بلوغ الحجّة نوع، وفهمها نوع آخر.

وقد سئل شيخنا[٤] -رحمه الله تعالى-، عن هذه المسألة، فأجاب السّائل بقوله:

«من العجب العجاب، كيف تشكّون في هذا، وقد وضّحته لكم مرارًا؟! فإنّ الذي لم تقم عليه الحجّة، هو الّذي حديث عهد بالإسلام، والّذي نشأ ببادية بعيدة، أو يكون في مسألة **خفيّة**، مثل الصّرف والعطف[٥]، فلا يكفّر حتى يعرّف؛ وأما أصول الدّين الّتي أوضحها الله في كتابه

---

(١) **الأكنّة:** جمع كنّ وهو الغطاء والسّتر. ينظر:[تفسير ابن كثير(٦/ ٢٠)، وترتيب القاموس المحيط (٤/ ٩٠-٦٤١)].

(٢) في المطبوع: "بجعل الأكنة".

(٣) **الوقر:** هو الصّمم. ينظر:[تفسير ابن كثير(٦/ ٢٠)، وترتيب القاموس المحيط (٤/ ٩٠-٦٤١)].

(٤) هو: الإمام المصلح المجدّد -شيخ الإسلام- محمّد بن عبد الوهّاب التميميّ.

(٥) **الصّرف والعطف:** نوعٌ من السّحر يصنع لجلب شيءٍ أودفع شيء -بحسب اعتقاد السّحرة-، ويزعمون أنّه يحبّب المرأة لزوجها والعكس. ينظر:[التّمهيد لشرح كتاب التّوحيد للشّيخ صالح بن عبد العزيز آل =

وأحكمها؛ فإنّ حجّة الله هي القرآن؛ فمن بلغه فقد بلغته الحجّة.

ولكنّ أصل الإشكال أنّكم لم تفرّقوا بين قيام الحجّة، وفهم الحجّة؛ فإنّ أكثر الكفّار والمنافقين لم يفهموا حجّة الله مع قيامها عليهم، كما قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾[الفرقان: ٤٤].

وقيام الحجّة وبلوغها نوع، وفهمهم إيّاها نوع آخر؛ وكفّرهم الله ببلوغها إيّاهم، مع كونهم لم يفهموها.

وإن أشكل عليكم ذلك، فانظروا قوله ﷺ في الخوارج:«أينما لقيتموهم فاقتلوهم»[1]، مع كونهم في عصر الصّحابة، ويحقر معهم الإنسان عمل الصّحابة[2].

ومع إجماع النّاس أنّ الّذي أخرجهم من الدّين[3]، هو التّشديد والغلوّ والاجتهاد[1]، وهم

= الشّيخ ص:(١١٢)].

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" (كتاب: فضائل القرآن، باب من رايا بقراءة القرآن، أو تأكّل به، ١٩٧/٦، رقم:٥٠٥٧)، ومسلم في "صحيحه" (كتاب: الزّكاة، باب: التّحريض على قتل الخوارج، ص:٤١١، رقم:١٠٦٦). ولفظه عند البخاريّ: عن عليّ ﵁ سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «يأتي في آخر الزّمان قومٌ حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البريّة، يمرقون من الإسلام كما يمرق السّهم من الرّميّة، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم؛ فإن قتلهم أجرٌ لمن قتلهم يوم القيامة».

(٢) يشير –رحمه الله– إلى ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (كتاب: فضائل القرآن، باب من رايا بقراءة القرآن، أو تأكّل به، ١٩٧/٦، رقم:٥٠٥٨) ومسلم في "صحيحه" (كتاب: الزّكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، ص:٤١٠، رقم:١٠٦٤) ولفظه عند البخاريّ: عن أبي سعيد الخدريّ ﵁ أنّه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم، ويقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدّين كما يمرق السّهم من الرّميّة...الحديث».

(٣) قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٢٨ / ٥١٨): «فإنّ الأمّة متّفقون على ذمّ الخوارج وتضليلهم، وإنّما تنازعوا في تكفيرهم على قولين مشهورين في مذهب مالك وأحمد، وفي مذهب الشّافعي –أيضًا– نزاعٌ في كفرهم، ولهذا كان فيهم وجهان في مذهب أحمد وغيره على الطريقة الأولى: **أحدهما: أنّهم بغاة، والثّاني:** =

يظنّون أنّهم مطيعون لله، وقد بلغتهم الحجّة، ولكن لم يفهموها.

وكذلك قتل عليّ ﷺ الخوارج(٢) الّذين اعتقدوا فيه(٣)، وتحريقهم بالنّار(٤)، مع كونهم

= **أنّهم كفّار** كالمرتدّين يجوز قتلهم ابتداءً وقتل أسيرهم، واتّباع مدبرهم، ومن قدر عليه منهم استتيب كالمرتدّ، فإن تاب وإلا قتل... **إلى أن قال –رحمه الله–:** فكلام عليٍّ ﷺ **وغيره في الخوارج يقتضي أنّهم ليسوا كفّارًا** كالمرتدّين عن أصل الإسلام، وهذا هو المنصوص عن الأئمّة؛ كأحمد وغيره، وليسوا مع ذلك حكمهم كحكم أهل الجمل وصفّين بل هم نوع ثالث، **وهذا أصحّ الأقوال الثّلاثة فيهم**» .

وقال أيضًا في كتابه " منهاج السّنّة النّبويّة " (٥ / ٢٤٨) –وهو يتكلّم عن الخوارج–: «فإنّهم كانوا مجتهدين في قتل كلّ مسلم لم يوافقهم؛ مستحلّين لدماء المسلمين وأموالهم، وقتل أولادهم؛ مكفّرين لهم، وكانوا متديّنين بذلك؛ لعظم جهلهم وبدعتهم المضلّة، ومع هذا **فالصّحابة** ﷺ والتّابعون لهم بإحسان **لم يكفّروهم ولا جعلوهم مرتدّين**».

(١) كما سبق –قريبًا–في "يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم مع صيامهم، وعملكم مع عملهم".

(٢) لفظة: "الخوارج" ليست في المطبوع.

(٣) في المطبوع زيادة: " الإلهية ".

(٤) لعلّه يقصد –رحمه الله– الزّنادقة – الشّيعة السّبئيّة – الذين ألّهوا أمير المؤمنين أبا الحسن عليّ بن أبي طالب ﷺ؛ فقد روى البخاريّ في صحيحه (كتاب: استتابة المرتدّين، باب: حكم المرتدّ والمرتدّة، ١٥/٩، رقم:٦٩٢٢) عن عكرمة ﷺ قال أتي عليٌّ ﷺ **بزنادقة** فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عبّاس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم؛ لنهي رسول الله ﷺ "لا تعذّبوا بعذاب الله"، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه». وورد في معجم "ابن الأعرابي" أبي سعيد أحمد بن بشر، المتوفّى سنة (٣٤٠ هـ) (٥٦/١، رقم:٦٧) التّنصيص على أنّ المحرّقين بالنّار هم **الشّيعة** السّبئيّة؛ فأسند –رحمه الله– إلى عثمان بن أبي عثمان قال: «جاء ناسٌ من **الشّيعة** إلى عليّ، فقالوا: يا أمير المؤمنين أنت هو؟ قال: من أنا ؟ قالوا أنت هو؟ قال: ويلكم من أنا؟ قالوا: أنت ربّنا قال: ارجعوا، فأبوا فضرب أعناقهم، ثم حدّ لهم في الأرض، ثم قال: يا قنبر! ائتني بحزمٍ الحطب فأحرقهم بالنّار، ثم قال : إنّي لما رأيت الأمر أمرًا منكرًا ** أوقدت ناري ودعوت قنبرا». **وقال عبد القاهر البغداديّ في كتابه " الفرق بين الفرق " ص:(٢٣٣):**«السّبئيّة أتباع عبد =

تلاميذ الصّحابة، ومع عبّادتهم؛ وهم أيضا يظنّون أنّهم على حقّ.

وكذلك إجماع السّلف على تكفير ناسٍ من غلاة القدريّة[(١)(٢)]، وغيرهم[(٣)]، مع علمهم، وعبادتهم، وكونهم يظنّون أنّهم يحسنون صنعا؛ ولم يتوقّف أحدٌ من السّلف في تكفيرهم لأجل أنّهم لم يفهموا، فإنّ هؤلاء كلّهم لم يفهموا»[(٤)]. انتهى كلامه -رحمه الله تعالى-.

إذا تقرّر هذا، فنقول: «هؤلاء الّذين ماتوا قبل الدّعوة الإسلاميّة[(٥)]، وظاهر حالهم الشّرك،

= الله بن سبأ الّذى غلا في عليّ ﷺ، وزعم أنّه كان نبيًّا، ثم غلا فيه حتّى زعم أنّه **إلهٌ**، ودعا إلى ذلك قومًا من غواة الكوفة، ورفع خبرهم إلى عليّ ﷺ فأمر **بإحراق** قومٍ منهم».

(١) **غلاة القدريّة**: هم نفاة قدر الله -عزّ وجلّ-، وعلمه السّابق، وكانوا يقولون: «إنّ الأمر أنف»، أي: مستأنف، ويقصدون بذلك: أنّ الله أمر العباد ونهاهم وهولا يعلم من يطيعه ممن يعصيه!، وكان أوّل ظهورهم بالبصرة في أواخر عهد الصّحابة ﷺ بعد وفاة معاوية ﷺ، على يد رجلٍ نصرانيٍّ من العراق اسمه: "سوسن" وعنه أخذ: "معبد الجهنيّ"، وكان موقف الصّحابة منهم شديد، ثم انتشر القول بالقدر على يد المعتزلة، إلا أنهم أقرّوا بالعلم والكتاب السّابقين، وأنكروا عموم مشيئة الله وقدرته. ينظر:[صحيح مسلم (كتاب الإيمان، باب: الإيمان والإسلام والإحسان، ص:٩، رقم:٨)، والفرق بين الفرق للبغداديّ ص:(١١٤)، ومجموع الفتاوى (٨/٢٨٨)].

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في مجموع الفتاوى (٨/٤٥٠): «حتّى قال فيهم الأئمّة كمالكٍ والشّافعيّ وأحمد بن حنبل وغيرهم: إنّ المنكرين لعلم الله المتقدّم **يكفرون**».

(٣) **كالعبيديّين** الذين قال فيهم الإمام المصلح محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله- في رسالته " كشف الشّبهات" ص: (٨٤): «ويقال -أيضًا-: بنو عبيد القدّاح الذين ملكوا المغرب ومصر في زمان بني العبّاس، كلّهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمّدًا رسول الله، ويدّعون الإسلام، ويصلّون الجمعة والجماعة، فلمّا أظهروا مخالفة الشّريعة في أشياء دون ما نحن فيه؛ **أجمع** العلماء على كفرهم وقتالهم، وأنّ بلادهم بلاد حرب، وغزاهم المسلمون». ونقل الإجماع على كفرهم: شيخ الإسلام ابن تيميّة في مجموع الفتاوى (٣٥/١٥٤) و"منهاج السّنّة النبويّة" (٣/٤٥٢).

(٤) مجموع مؤلّفات الإمام محمّد بن عبد الوهّاب "الرّسائل الشّخصيّة" (١/٢٤٤-٢٤٥).

(٥) أي: الدعوة الإصلاحية التي قام بها الإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- ومن ناصره.

لا نتعرّض لهم، ولا نحكم بكفرهم ولا بإسلامهم؛ بل نقول: من بلغته هذه الدّعوة المحمديّة، فانقاد لها، ووحّد الله، وعبده وحده لا شريك له، والتزم بشرائع الإسلام وعمل بما أمر الله به، وتجنّب ما نهاه عنه، فهذا من المسلمين الموعودين بالجنّة، في كلّ زمان وفي كلّ مكان.

وأمّا من كانت حاله حال أهل الجاهليّة، لا يعرف التّوحيد الّذي بعث الله رسوله يدعو إليه، ولا الشّرك الّذي بعث الله رسوله ينهى عنه، ويقاتل عليه، فهذا لا يقال إنّه مسلم بجهله؛ بل من كان ظاهر عمله الشّرك بالله، فظاهره الكفر، فلا يستغفر له، ولا يتصدّق عنه، وتكل حاله إلى الله الذي يبلو السّرائر، ويعلم ما تخفي الصدور.

ولا نقول فلان مات كافرًا، لأنّا نفرّق بيّن المعيّن وغيره، فلا نحكم على معيّن بكفر، لأنّا لا نعلم حقيقة حاله وباطن أمره؛ بل نكل ذلك إلى الله.

ولا نسبّ الأموات(١)؛ بل نقول: أفضوا إلى ما قدّموا، وليس هذا من الدّين الّذي أمرنا الله به؛ بل الّذي أمرنا الله به أن نعبد الله وحده ولا نشرك به، ونقاتل من أبى عن ذلك، بعد أن ندعوه إلى ما دعا إليه رسول الله ﷺ؛ فإذا أصرّ وعاند **كفّرناه وقاتلناه**».

فينبغي للطّالب أن يفهم الفرق بين المعيّن وغيره؛ فيكفّر من دان بغير الإسلام جملةً، ولا نحكم على معيّن بالنّار، ونلعن الظّالمين جملةً، ولا نخصّ على معيّنٍ بلعنه(٢)، كما قد ورد في

---

(١) امتثالًا منه -رحمه الله- لما رواه البخاريّ في صحيحه (٢ /١٠٤، رقم:١٣٩٣) من حديث أمّ المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبّوا الأموات فإنّهم قد أفضوا إلى ما قدّموا».

(٢) ومما يدلّ على ذلك مارواه البخاريّ في "صحيحه" (١٥/٨، رقم:٦٠٤٧) ومسلم في "صحيحه" (ص:٧٠، رقم:١١٠) أنّ النّبيّ ﷺ قال: «ومن لعن مؤمنًا فهو كقتله» وقال النّوويّ -معلقًا على حديث "لا ينبغي لصدّيق أن يكون لعّانًا"- في "شرحه على مسلم" (١٥٠/١٦): « فيه الزّجر عن اللّعن، وأنّ من تخلّق به لا يكون فيه هذه الصّفات الجميلة؛ لأنّ اللّعنة في الدّعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى، وليس الدّعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرّحمة بينهم، والتّعاون على البرّ والتّقوى، وجعلهم كالبنيان يشدّ بعضه بعضًا، وكالجسد الواحد، وأنّ المؤمن يحبّ لأخيه ما يحبّ لنفسه، فمن دعا على أخيه المسلم باللّعنة، وهي الإبعاد من رحمة الله تعالى؛ فهو في نهاية المقاطعة والتّدابر، وهذا من غاية ما =

الأحاديث من لعن السّارق، وشارب الخمر[١]؛ فنلعن من لعنه رسول الله ﷺ جملةً، ولا نخصّ معيّنًا بلعنة؛ ويبيّن ذلك أنّ رسول الله ﷺ لعن شارب الخمر جملةً، ولما جلد رجلا قد شرب، قال رجل من القوم: «اللّهم العنه ما أكثر ما يؤتى به النّبيّ ﷺ» ؛ فقال النّبيّ ﷺ: «لا تلعنوه، فو الله ما علمت إلا أنّه يحبّ الله ورسوله» [٢].

= يودّه المسلم للكافر، ويدعو عليه، ولهذا جاء في الحديث الصّحيح "لعن المؤمن كقتله"؛ لأنّ القاتل يقطعه عن منافع الدّنيا، وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة، ورحمة الله تعالى». **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – في تحريم لعن المعيّن من عصاة المسلمين-:** «لم يجز أن نعيّن شخصًا ممن فعل بعض هذه الأفعال ونقول: هذا المعيّن قد أصابه هذا الوعيد؛ لإمكان التّوبة وغيرها من مسقطات العقوبة».[مجموع الفتاوى (٢٠/٢٨٨)].

(١) من ذلك ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (٨/ ١٥٩، رقم:٦٧٨٣) من حديث أبي هريرة ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «**لعن الله السّارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده**»، ومنه –أيضًا- ما رواه التّرمذيّ في "جامعه" (ص:٣٠٧، رقم:١٢٩٥) وابن ماجه في "سننه" (ص: ٥٦٨، رقم:٣٣٨١) عن أنس بن مالك ﷺ قال: «**لعن** رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقيها، وبائعها، وآكل ثمنها، والمشتري لها، والمشتراة له». صحّحه الألبانيّ في كتابه "غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام" ص: (٥٤).

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر وإنّه ليس بخارج من الملّة، ٨/١٥٨، رقم:٦٧٨٠).

فصل

وأمّا قوله: «**ومنها: أنّ كثيرًا من العلماء الكبار فعلوا هذه الأمور، وفعلت بحضرتهم ولم تنكر.**

ومن ذلك تتابعهم على بناء القباب على القبور، واتخاذها أعيادًا في الغالب؛ فلكلّ شيخٍ يومٌ(١) **معلوم، يؤتى إليه من النّواحي؛ وقد يحضرهم بعض العلماء فلا ينكر**».

الجواب من وجوه:

الوجه الأوّل: أن يقال: «قد افترض الله على الخلق طاعة رسول الله ﷺ، وأخبر أنّ من أطاعه فقد أطاع الله، فقال تعالى: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ ﴾[النّساء:٨٠].

وقال: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾[آل عمران:٣١].

وقال تعالى: ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ ﴾[النّور:٥٤].

وقال: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ ﴾[الحشر:٧].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾[النّساء:٥٩].

فإذا اختلف النّاس في شيء من أمور الدّين، هل هو واجب أو محرّم أو جائز، وجب ردّ ما وقع فيه الاختلاف إلى الله والرّسول ﷺ(٢).

ويجب على المؤمن إذا دعي إلى ذلك، أن يقول:«سمعًا وطاعةً»؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا ﴾[النّور: ٥١].

فنحن نحاكم من نازعنا في هذه المسألة وغيرها من المسائل، إلى الله والرّسول، لا إلى أقوال الرّجال وآرائهم.

---

(١) في المطبوع زيادة: " معروف في شهر ".

(٢) ينظر:[تفسير الطّبريّ "جامع البيان" (١٨٤/٧)، وتفسير البغويّ "معالم التنزيل" (٢٤٢/٢)].

فنقول لمن أجاز بناء القباب على القبور بالجصّ[(١)] والآجر، وأسرجها، وفرشها بالرّخام، وعلّق عليها قناديل الفضّة وبيض النّعام، وكساها كما يكسى بيت الله الحرام، هل أمر رسول الله ﷺ بهذا وحثّ عليه؟ أم نهى عنه وأمر بإزالة ما وضع من ذلك عليه؟ فما أمرنا به ائتمرنا، وما نهانا عنه انتهينا، وسنّته هي الحاكمة بيننا وبين خصومنا في محلّ النّزاع.

فنقول: «قد ثبت في صحيح مسلم[(٢)] عن أبي الهيّاج الأسديّ[(٣)]، قال: قال لي عليّ بن أبي طالب ﷺ: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؛ أن لّا أدع تمثالا إلا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلا سوّيته»[(٤)].

---

(١) **الجصّ**: الجير الّذي تطلى به الأبنية.[النّهاية في غريب الحديث (١/ ٣٢٤) (٤/ ١٧)، ولسان العرب (١/ ٦٣٠) مادّة (جصص)]. ولعلّة تحريم **التّجصيص** عدّة أسباب ظاهرة وجليّة منها: **أوّلًا**: أنّه وسيلةٌ وذريعةٌ للشّرك؛ ولذا نهي عنه، فتزيين القبور وتزويقها تهتزّ له قلوب العامّة، فيقع منهم التّعظيم والإجلال لهذه القبور، مما يؤدّي -والعياذ بالله- إلى عبادتها. **ثانيًا**: أنّ فيه نوعًا من الخيلاء، وهو محرّم إلّا في حالات ليس الموت منها. **ثالثًا**: أنّ فيه إضاعةً للمال بلافائدة. **رابعًا**: أنّ فيه مباهاةً، واستعمالًا لزينة الدّنيا في أوّل منازل الآخرة، ولا حاجة للميّت بها. ينظر:[بدع القبور -أنواعها وأحكامها- لصالح بن مقبل العصيميّ ص: (١٢٢)].

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، ص:٣٧٤، رقم:٩٦٩).

(٣) هو: أبو الهيّاج حيّان بن حصين الأسديّ الكوفيّ، ثقةٌ، روى عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وغيرهم، وروى له مسلم وأبوداود والتّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي سنة (٨٠) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال للمزّي (٧/ ٤٧١)، وتقريب التّهذيب لابن حجر ص:(٢٨١)].

(٤) فيه تصريح بأن النّبيّ ﷺ بعث عليّا ﷺ لذلك، أمّا الصّور فلمضاهاتها لخلق الله، وأما تسوية القبور فلما في تعليتها من الفتنة بأربابها وتعظيمها؛ وهو من ذرائع الشّرك ووسائله، فصرف الهمم إلى هذا وأمثاله من مصالح الدين ومقاصده وواجباته، ولما وقع التّساهل في هذه الأمور وقع المحذور وعظمت الفتنة بأرباب القبور، وصارت محطًّا لرحال العابدين المعظمين لها، فصرفوا لها جلّ العبادة من الدّعاء، والاستعانة، والاستغاثة، والتّضرّع لها، والذّبح لها، والنّذور، وغير ذلك من كلّ شركٍ محظور.[تيسير العزيز الحميد =

وفي صحيحه[١] عن ثمامة الهمدانيّ[٢]، قال: «كنّا مع فضالة بن عبيد[٣] في أرض الرّوم فتوفّي صاحبٌ لنا، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوّي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها».

وفي صحيحه[٤] -أيضًا-، عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبنى عليه».

وفي سنن أبي داود[٥] عن جابر ﷺ «أنّ رسول الله ﷺ نهى أن تجصّص[٦] القبور، وأن يكتب

ص: (٦١٠-٦١١)].

(١) في (كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، ص: ٣٧٤، رقم:٩٦٨).

(٢) هو: أبو علي ثمامة بن شفيّ الهمدانيّ الأصبحيّ نزيل الإسكندريّة، تابعيٌّ ثقةٌ حدّث عن عبد الله بن زرير الغافقيّ، وعقبة بن عامر الجهنيّ، روى له: مسلم وأبوداود والنّسائي وابن ماجه، توفّي قبل العشرين ومائة. ينظر:[تهذيب الكمال للمزّي (٤/٤٠٤)، وتقريب التّهذيب ص:(١٨٩)]

(٣) هو: فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الأنصاريّ الأوسيّ، صاحب رسول الله ﷺ، أوّل ما شهد أحدًا، وهو من أهل بيعة الرّضوان، ولي الغزو لمعاوية ﷺ ثمّ نزل دمشق وولي قضاءها، روى عنه ثمامة بن شفي، وحبيش بن عبد الله وغيرهما، توفّي سنة (٥٣) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البر ص: (٥٩٩)، والإصابة لابن حجر (٥/٢١٠)].

(٤) في (كتاب: الجنائز، باب: النّهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، ص:٩٧٢، رقم:٩٧٠).

(٥) في (كتاب: الجنائز، باب: في البناء على القبر، ص:٤٩٣، رقم:٣٢٢٥) بلفظ: عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: «نهى أن يقعد على القبر، وأن يقصّص، ويبنى عليه»، وإنّما رواه بهذا اللفظ مع زيادة "وأن يبنى عليها وأن توطأ" التّرمذيّ في جامعه في (كتاب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها، ص: ٢٤٩، رقم:١٠٥٢)، وقال التّرمذيّ: «هذا حديث حسن صحيح». ولفظه عند التّرمذيّ عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: «نهى النّبيّ ﷺ أن تجصّص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ». وصحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (٣/٢٠٧).

(٦) **أن تجصّص:** من التّجصيص وهو بناؤها بالجصّ، والتّجصيص لغةٌ في التّقصيص.[النّهاية في غريب الحديث (١/٣٢٤) (٤/١٧)، ولسان العرب (١/٦٣٠) (٥/٣٦٥٢) مادّة (جصص _ قصص)]

عليها». قال التّرمذيّ: «حديث حسن صحيح».

وعن ابن عبّاس ﷺ قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور[١]، والمتّخذين عليها المساجد

(١) اختلف العلماء في زيارة النساء للقبور على ثلاثة أقوال، **الأوّل:** إباحة الزّيارة لهنّ، وهو قول الحنفيّة، وبعض المالكيّة، **ووجه عند الشّافعيّة عند أمن الفتنة، قال النّوويّ: «وهوالأصحّ»**، ورواية عند الحنابلة، وهواختيار ابن حزم الظّاهريّ. [البحر الرّائق شرح كنز الدّقائق لابن نجيم الحنفيّ (٣٤٢/٢)، ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل لمحمّد بن محمّد الحطّاب (٥٠/٣)، والمجموع للنّوويّ (٢٨٥/٥)، والمغني لابن قدامة (٥٢٣/٣)، المحلى لابن حزم (١٦٠/٥)]. ومن أشهر أدلّتهم: أولّا: قوله ﷺ: «إنّي كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» رواه مسلم في "صحيحه" رقم:(٩٧٧)، والثّاني: حديث عائشة -رضي الله عنها- في قصّة زيارة رسول الله ﷺ البقيع، وفيه قالت: كيف أقول لهم يارسول الله؟ قال: السّلام عليكم أهل الدّيار ...الحديث. رواه مسلم في "صحيحه" رقم: (٩٧٤). الثّالث: حديث عبد الله بن أبي مليكة أنّ عائشة -رضي الله عنها- أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أمّ المؤمنين من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبد الرّحمن، فقلت لها: أليس رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان نهى ثمّ أمر بزياتها. رواه الحاكم في "المستدرك" وصحّحه ووافقه الذّهبيّ (٣٧٦/١)، وصحّحه البوصيريّ في "مصباح الزّجاجة" (٤٢/٢)، والألباني في "إرواء الغليل (٢٣٣/٣، رقم:٧٧٥)". **القول الثّاني**: تحريم زيارة النّساء للقبور، وهو قول في مذهب الحنفيّة وفي مذهب المالكيّة، ورواية عند الحنابلة اختارها شيخ الإسلام ابن تيميّة.[البحر الرّائق (٢١٠/٢)، ومواهب الجليل (٥٠/٣)، ومجموع الفتاوى (٣٦٠/٢٤-٣٦١)، والإنصاف (٢٦٦/٦)]، ومن أشهر أدلّتهم الحديث الّذي أورده المصنّف "لعن الله زوّارات القبور"، وروايته الأخرى "زائرات القبور" رواه ابن ماجه في "سننه" رقم: (١٥٧٤)، **القول الثّالث**: كراهة زيارة النّساء للقبور، وهو قول المالكيّة، والشّافعيّة، والحنابلة.[ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل (٥٠/٣)، والمجموع للنّوويّ (٣١٠/٥)، والإنصاف مع الشّرح الكبير(٢٦٦/٣)]، ومن أشهر أدلّتهم حديث أمّ عطيّة -رضي الله عنها- قالت: «نهينا عن اتّباع الجنائز، ولم يعزم علينا». رواه البخاريّ في صحيحه رقم (١٢٧٨). وأقرب الأقوال إلى الصّواب -والله تعالى أعلم- هو ما صحّحه النّوويّ في وجه عند الشّافعيّة في القول الأوّل **وهو: جواز الزّيارة لهنّ مع أمن الفتنة؛ وذلك لما فيه من جمعٍ بين النّصوص**
=

والسّرج(١)»رواه الإمام أحمد، وأهل السّنن(٢).

=

والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «**والمتّخذين عليها المساجد**» له ثلاث صور: **الأولى**: الصّلاة على القبور بمعنى السّجود عليها. **الثّانية:** السّجود إليها واستقبالها بالصلاة والدّعاء. **الثّالثة:** بناء المساجد عليها وقصد الصّلاة فيها.ينظر:[تحذير السّاجد من اتّخاذ القبور مساجد للشّيخ الألبانيّ ص:(٢٨-٢٩)، القول المفيد شرح كتاب التّوحيد للعلاّمة ابن عثيمن(٤٣٦/١)]، وقوله: «**السّرج**»: السّين والرّاء والجيم أصلٌ صحيح يدلّ على الحسن والزينة والجمال. من ذلك السّراج، سمي لضيائه وحسنه، فالسّرج جمع سراج، والمراد في الحديث أنها توقد عليها السّرج ليلاً ونهارًا تعظيمًا وغلوًّا فيها. ينظر:[معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٥٦/٣)، والقول المفيد(٤٣٦/١)]. وقال شيخ الإسلام في " الاختيارات العلميّة " (ص: ١٣٣) : «ويحرم الإسراج على القبور واتّخاذ القبور المساجد عليها وبنيها، ويتعيّن إزالتها، ولا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين». وعدّ ابن حجر الهيتميّ في "الزّواجر عن اقتراف الكبائر" ص: (٣٨٤)" اتخاذ المساجد قبورًا وإيقاد السّرج عليها من من كبائر الذّنوب". وقال الإمام أبو محمد بن قدامة في كتابه "المغني" (٤٤٠/٣): «ولا يجوز اتّخاذ السّرج على القبور لقول النّبيّ ﷺ: "لعن الله زوّارات القبور المتّخذات عليهن المساجد والسرج" رواه أبو داود و النسائي. ولفظه: لعن رسول الله ﷺ، ولو أبيح لم يلعن النّبيّ ﷺ من فعله، ولأنّ فيه تضييعًا للمال في غير فائدة، وإفراطًا في تعظيم القبور أشبه تعظيم الأصنام، ولا يجوز اتّخاذ المساجد على القبور لهذا الخبر، ولأنّ النّبيّ ﷺ قال: "لعن الله اليهود اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذّر مثل ما صنعوا" متفق عليه، وقالت عائشة:"إنّما لم يبرز قبر رسول الله ﷺ لئلّا يتّخذ مسجدًا، ولأنّ تخصيص القبور بالصّلاة عندها يشبه تعظيم الأصنام بالسّجود لها، والتّقرّب إليها، وقد روينا أنّ ابتداء عبادة الأصنام تعظيم الأموات باتخاذ صورهم ومسحها والصّلاة عندها».

(٢) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٤٧١/٣، رقم:٢٠٣٠)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: في زيارة النّساء القبور، ص:٤٩٥، رقم:٣٢٣٦)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: مواقيت الصلاة، باب: ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا، ص:٨٩، رقم:٣٢٠) وقال التّرمذيّ: «حديث حسن»، والنّسائيّ في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: التّغليظ في اتّخاذ السّرج على القبور، ص:٣٢٦، رقم:٢٠٤٣). وقال الشّيخ أحمد شاكر في تحقيقه على جامع للتّرمذيّ (١٣٧/٢): «فهذا الحديث –على أقلّ

=

فنهى رسول الله ﷺ عن البناء عليها، وأمر بهدمه بعد ما يبنى، ونهى عن الكتابة عليها، ولعن من أسرجها؛ فنحن نأمر بما أمر به رسول الله ﷺ من تسويتها، وننهى عن البناء عليها، كما نهى عنه رسول الله ﷺ؛ فهو الّذي افترض الله علينا طاعته واتّباعه.

وأمّا غيره فيؤخذ من قوله ويترك، كما **قال الإمام مالكٌ:** «كلّ أحدٍ يؤخذ من قوله ويترك، إلّا رسول الله ﷺ»(١).

وقال الإمام أحمد: «لا تقلّد في دينك أحدًا، ما جاء عن رسول الله ﷺ وعن أصحابه فخذه؛ ثمّ التّابعين بعد، الرّجل فيهم مخيّر»(٢).

= أحواله- حسن، ثم الشّواهد الّتي ذكرناها في تأييده ترفعه إلى درجة الصّحة لغيره، وإن لم يكن صحيحًا بصحّة إسناده هذا». وقال الألبانيّ في إرواء الغليل (٣/٢١٣): «والواقع أنّ الحديث له شواهد كثيرة في جملتيه الأولين، وأمّا "السّرج" فليس لها شاهد ألبتة فيما علمت؛ ولذا لا يمكن القول بتحسين الحديث بتمامه، بل باستثناء **السّرج**». وأما لفظ ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النّهي عن زيارة النّساء القبور، ص:٢٧٦، رقم:١٥٧٤) فعن حسّان بن ثابت ﷺ قال: «لعن رسول الله ﷺ زوّارات القبور». صحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل" (٣/٢٣٢، رقم:٧٧٤).

(١) هذا الأثر مشهورٌ نسبته إلى إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحيّ، صحّحه من قوله يوسف بن حسن بن عبد الهادي، المعروف بـ"ابن المبرد" في كتابه "إرشاد السّالك إلى مناقب مالك" ص: (٤٠٢)، كما رواه الطّبرانيّ في "معجمه الكبير" (١١/٣٣٩، رقم:١١٩٤١) عن عبد الله بن عبّاس ﷺ رفعه: «**ليس أحدٌ إلّا يؤخذ من قوله ويدع غير النّبيّ ﷺ**». قال الحافظ عليّ بن أبي بكر الهيثميّ في "مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد" (١/٤٣٠، رقم:٨٤٠): «رجاله موثّقون». ورواه أبو محمّد بن حزم الأندلسيّ في كتابه "الإحكام في أصول الأحكام" (٦/١٧٩) وأبو عمر يوسف بن عبد البرّ النّمريّ في كتابه "جامع بيان العلم وفضله" (٢/٩٢٥) من قول أبي محمّد الحكم بن عتيبة الكنديّ ومجاهد بن جبر -رحمهما الله تعالى-، وقال أبو داود في مسائل الإمام أحمد ص:(٢٧٦): «**سمعت أحمد يقول: ليس أحدٌ إلّا ويؤخذ من رأيه ويترك؛ ماخلا النّبيّ ﷺ**».

(٢) مسائل الإمام أحمد من رواية أبي داود ص: (٢٧٧).

ثمّ قال -أيضًا-: «لا تقلّدني، ولا تقلّد مالكًا، ولا الثّوريّ[١]، ولا الأوزاعيّ[٢]، وخذ من حيث أخذوا»[٣].

والعجب ممّن يسمع هذه الأحاديث عن النّبيّ ﷺ من النّهي عن تعظيم القبور، وعقد القباب

---

(١) هو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله الثّوريّ الكوفيّ، الإمام الثّقة الحافظ الفقيه، شيخ الإسلام، حدث عنه خلق كثير منهم: الأعمش وأبوحنيفة والأوزاعيّ، صنّف "كتاب الجامع"، روى له أصحاب الكتب السّتّة توفّي سنة (١٦١) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٢٢٩/٧)، وتقريب التّهذيب ص:(٣٩٤)].

(٢) هو: الإمام الحافظ أبو عمرو عبد الرّحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعيّ، عالم أهل الشّام، ثقةٌ جليلٌ روى له أصحاب الكتب السّتّة، روى عنه: ابن شهاب الزّهريّ، ويحيى بن أبي كثير وخلق غيرهم كثير، كان يسكن دمشق، ثم تحوّل إلى بيروت مرابطًا بها إلى أن مات سنة (١٥٧) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (١٠٧/٧)، وتقريب التّهذيب ص:(٥٩٣)].

(٣) ذكره أبو شامة عبد الرّحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسيّ (ت:٦٦٥هـ) في "مختصر المؤمّل في الردّ إلى الأمر الأوّل" ص:(٦١)، وابن قيّم الجوزيّة في "إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين"(٤٦٩/٣)، وأحمد بن عبد الرّحيم وليّ الله الدّهلويّ الحنفيّ في "الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف" ص:(١٠٥)].
ومما ورد -أيضًا- من كلام الأئمّة في هذا الباب قول الإمام أبي حنيفة النّعمان -رحمه الله- «إذا صحّ الحديث فهو مذهبي».[حاشية ابن عابدين (٥٠/٢)]، وقوله: «لا يحلّ لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه».[أورده ابن عبد البرّ في "الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمّة الفقهاء"، ص:(٢٦٧)، وأخرجه البيهقيّ في "المدخل إلى السّنن الكبرى" من قول أبي يوسف (ص:٢١٠، رقم:٢٦٢)]. وقول الإمام محمّد بن إدريس الشّافعيّ :«ما من أحدٍ إلّا وتذهب عليه سنّةٌ لرسول الله ﷺ وتعزب عنه، فمهما قلت من قولٍ، أو أصّلت من أصلٍ فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت؛ فالقول ما قال رسول الله ﷺ، وهو قولي». رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٩/٥١) وقوله: «كلّ ما قلت؛ فكان عن النّبيّ ﷺ مما يصحّ؛ فحديث النّبيّ ﷺ أولى، فلا تقلّدوني». رواه أبو نعيم الأصفهانيّ في حلية الأولياء (١٠٦/٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٦/٥١). وقوله: «إذا رويت حديثًا صحيحًا عن النّبيّ ﷺ فلم آخذ به فأشهدكم أنّ عقلي قد ذهب». رواه أبو الحسن عليّ بن أحمد الهكّاري في "اعتقاد الإمام الشافعيّ" (ص:٣٢، رقم:٣٣).

عليها بالجصّ والآجر، وإسراجها، ولعن من أسرجها؛ ثم يقول: «فعلت هذه الأمور بحضرة العلماء الكبار ولم ينكروا!!» كأنّه لم يسمع ما جاء عن النّبيّ ﷺ في ذلك.

قال ابن عبّاس رضي الله عنهما: «يوشك أن تنزل عليكم حجارةٌ من السّماء، أقول: قال رسول الله، وتقولون: قال أبو بكر وعمر»(١).

وقال الإمام أحمد: «عجبت(٢) لقومٍ عرفوا الإسناد وصحّته، يذهبون إلى رأي سفيان(٣)، والله تعالى يقول: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾[النّور: ٦٣]، أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشّرك؛ لعلّه إذا ردّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزّيغ فيهلك»(٤).

---

(١) أورده بهذا اللّفظ شيخ الإسلام ابن تيميّة في مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢١٥) و(٢٦/ ٥٠)، ورواه الإمام أحمد في "المسند" (٥/ ٢٢٨، رقم:٣٢٢١) عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس قال: «تمتّع النّبيّ ﷺ» فقال عروة ابن الزّبير: «نهى أبو بكر وعمر عن المتعة»، فقال ابن عبّاس: «ما يقول عريّة؟» قال: يقول: «نهى أبو بكر وعمر عن المتعة»، فقال ابن عبّاس: «**أراهم سيهلكون!** أقول: قال النّبيّ ﷺ، ويقول: نهى أبو بكر وعمر»، ورواه ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/ ١٢١٠، رقم:٢٣٧٨) وحسّنه الإمام عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسيّ (ت:٧٦٣ هـ) في كتاب "الآداب الشّرعيّة" (٢/ ٧٠).

(٢) قال الشيخ محمد ابن عثيمين –رحمه الله– في القول المفيد شرح كتاب التوحيد" (٢/ ٢٠٩): «والعجب في كلام الإمام أحمد هنا **عجب إنكار**».

(٣) هو: الإمام الكبير أبو عبد الله سفيان الثّوريّ –رحمه الله تعالى– سبقت ترجمته.

(٤) رواه بهذا اللفظ الإمام أبو طالب أحمد بن حميد المشكانيّ المتخصّص بصحبة الإمام أحمد، نقل ذلك الإمام عبد الرّحمن بن حسن آل الشيخ كما "فتح المجيد شرح كتاب التوحيد" ص: (٤٥٤)، ورواه الإمام أبو عبد الله عبيد الله ابن بطّة العكبريّ في كتابه "الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة " (١/ ٢٦٠، رقم:٩٧) من طريق الفضل بن زياد قال: سمعت أبا عبد أحمد بن حنبل يقول: «نظرت في المصحف فوجدت فيه طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثمّ جعل يتلو: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾[النّور:٦٣]، وجعل يكرّرها ويقول: وما الفتنة =

فإذا كان هذا كلام ابن عبّاس، فيمن عارض السّنة بقول أبي بكر وعمر، وكلام أحمد فيمن ذهب إلى رأي سفيان، فكيف بمن عارض السّنة بكلام فلان وفلتان ؟.

[وقد روى البيهقيّ[١] عن ابن عمر ﵄، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أشدّ ما أتخوّف على أمّتي ثلاثا: زلّة العالم، وجدال المنافق بالقرآن، -والقرآن حقّ-، ودنيا تقطع أعناق الرّجال»

"ومن المعلوم أنّ المخوف في زلّة العالم تقليده؛ إذ لولا ذلك لم يخف من زلّة العالم على غيره.

فإذا عرف أنّها زلّة، لم يجز له أن يتّبعه فيها باتّفاق العلماء؛ فإنّه اتّباع للخطأ على عمد"[٢].

وقال عمر بن الخطّاب ﵁: «يفسد الزّمان ثلاثةٌ، أئمّةٌ مضلّون، وجدال المنافق بالقرآن والقرآن حقّ، وزلّة العالم»][٣].

فإذا صحّ وثبت أنّ العالم قد يخطئ، لم يجز لأحد أن يفتي ويدين الله بقول لا يعرف وجهه؛ فكيف إذا عارض بقوله أو فعله قول رسول الله ﷺ أو فعله؟

= الشّرك، لعلّه يقع في قلبه شيء من الزّيغ فيزيغ قلبه فيهلكه، وجعل يتلو هذه الآية: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥] ».

(١) في "المدخل إلى السّنن الكبرى" (ص:٤٤٣، رقم:٨٣٢) وفيه: "ودنيا تقطع أعناقكم فاتّهموها على أنفسكم". قال محقّقه الشّيخ محمّد ضياء الرّحمن الأعظميّ: «إسناده ضعيف». وروى الإمام أحمد في "مسنده" (٣٧/٧٧، رقم:٢٢٣٩٣) عن ثوبان ﵁ عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «إنّما أخاف على أمّتي الأئمّة المضلّين». وصحّحه الألبانيّ في كتابه "صحيح الجامع" (١/٤٥٩، رقم:٢٣١٦).

(٢) ما بين المعقوفتين نقله المؤلّف -بتصرّف يسير- من كلام الإمام ابن القيّم الجوزيّة في كتابه "إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين" (٣/٤٥٤).

(٣) رواه ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/٢٢٣، رقم:١٨٦٧) -موقوفًا- عن عمر بن الخطّاب ﵁ قال: «ثلاث يهدمن الدّين: زلّة العالم، وجدال منافق بالقرآن، وأئمّة مضلّون». قال الإمام ابن كثير في "مسند الفاروق" (٢/٦٦٢) بعد سياقه طرق الأثر: «فهذه طرق يشدّ القويّ منها الضّعيف، فهي صحيحة من قول عمر ﵁، وفي رفع الحديث نظر والله أعلم».

الوجه الثّاني: أن يقال: «إذا لم تقنع نفسك، ولم يطمئنّ قلبك بما جاء عن رسول الله ﷺ وقلت: العلماء أعلم منّا بالسنّة، وأطوع لله ولرسوله ﷺ.

فنقول: أعلم النّاس بسنّته وبما أمر به وبما نهى عنه أصحابه ﷺ، فهم أعلم النّاس بسنّته، وأطوعهم لأمره؛ وهم الّذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، ورضي عمّن اتّبعهم بإحسان.

وفي حديث العرباض بن سارية[1] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «عليكم بسنّتي، وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين من بعدي؛ تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنّواجذ[2]، وإيّاكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ بدعة ضلالة»[3].

---

(١) هو: أبو نجيح عرباض بن سارية السّلميّ رضي الله عنه، صحابيٌّ مشهور من أهل الصّفّة، كان قديم الإسلام جدًّا، وسكن الشّام، روى له: أصحاب السّنن الأربعة، توفّي سنة (٧٥) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف ابن عبد البرّ النمريّ ص:(٥٩٠)، الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر (٢٣٤/٤)].

(٢) **النّواجذ من الأسنان:** الضّواحك، وهي التي تبدو عند الضّحك، والأكثر الأشهر أنّها أقصى الأسنان، والمراد –عند ذكر نواجذ النّبيّ ﷺ– الأوّل؛ لأنّه ما كان يبلغ به الضّحك ﷺ حتّى تبدو أواخر أضراسه، كيف وقد جاء في صفة ضحكه "جلّ ضحكه التّبسّم"، وإن أريد بها الأواخر؛ فالوجه فيه أن يراد مبالغة مثله في ضحكه، من غير أن يراد ظهور نواجذه في الضّحك وهو أقيس القولين لاشتهار النّواجذ بأواخر الأسنان، ومنه حديث العرباض "عضّوا عليها بالنّواجذ" **أي: تمسّكوا بها كما يتمسّك العاضّ بجميع أضراسه**. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٢٠/٥)].

(٣) هذا الحديث مشهور بحديث "العرباض بن سارية"رواه أحمد في "مسنده" (٣٧٣/٢٨، رقم:١٧١٤٤)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب: السّنّة، باب: في لزوم السنّة، ص:٦٩١، رقم:٤٦٠٧)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: العلم عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الأخذ بالسّنّة واجتناب البدع، ص:٦٠٣، رقم:٢٦٧٦)، وقال التّرمذيّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، ورواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب:، باب: اتّباع الخلفاء الرّاشدين المهديّين، ص:٢٠، رقم: ٤٢). قال الحاكم في المستدرك (٩٦/١): «هذا حديث صحيح ليس له علّة» ووافقه الذّهبيّ، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤٩٣/٢٨): «وهذا حديث صحيح في السّنن»، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع الصّغير" (٤٩٩/١، =

وفي الصّحيح[١] عنه ﷺ أنّه قال: «خير القرون قرني الّذي بعثت فيهم، ثم الّذين يلونهم، ثمّ الّذين يلونهم».

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: «من كان منكم مستنًا فليستنّ بمن قد مات، فإنّ الحيّ لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمّد ﷺ أبرّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلّفًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيّه وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقّهم، وتمسّكوا بهديهم؛ فإنّهم كانوا على الصّراط المستقيم»[٢].

وقال حذيفة بن اليمان[٣] ﷺ: «يا معشر القرّاء[١]، استقيموا وخذوا طريق من قبلكم، فو الله

= رقم:٢٥٤٩).

(١) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: فضائل الصّحابة ﷺ، باب: فضل الصّحابة ثم الّذين يلونهم ثمّ الّذين يلونهم، ص:١٠٢٤، رقم:٢٥٣٤) ولفظه: "عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ «خير أمّتي القرن الذين بعثت فيهم ثمّ الّذين يلونهم، والله أعلم أذكر الثّالث أم لا»". ورواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الشّهادات، باب: لا يشهد على شهادة جورٍ إذا أشهد،١٧١/٣، رقم:٢٦٥٢) ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: فضائل الصّحابة ﷺ، باب: فضل الصّحابة ثم الّذين يلونهم ثمّ الّذين يلونهم، ص:١٠٢٤، رقم:٢٥٣٣) بلفظ: عن عبد الله ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال «خير النّاس قرني، ثم الّذين يلونهم، ثم الّذين يلونهم، ثم يجيء أقوامٌ تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»".

(٢) رواه أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه "جامع بيان العلم وفضله" (٩٤٧/٢، رقم:١٨١٠)، من قول عبد الله بن مسعود بلفظ: "من كان منكم متأسّيا فليتأسّ بأصحاب محمّد ﷺ..." ورواه أبو نعيم الأصفهاني في "حلية الأولياء" (٣٠٥/١) من قول عبد الله بن عمر ﷺا ولفظه: "من كان مستنًا فليستنّ بمن قد مات.. الأثر".

(٣) هو: أبو عبد الله حذيفة بن حسل بن جابر بن عمرو العبسيّ، من كبار الصّحابة، و"اليمان" لقبٌ لأبيه "حسل"؛ لأنّه حالف الأنصار وهم من اليمن، وحذيفة ﷺ صاحب سرّ رسول الله ﷺ في المنافقين لم يعلمهم أحدٌ إلا حذيفة ﷺ؛ أعلمه بهم رسول الله ﷺ شهد أحدًا والخندق، توفّي سنة (٣٦) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر ابن عبد البرّ النمريّ ص: (١٣٨)، الإصابة لابن حجر =

لقد سبقتم سبقًا بعيدًا، ولئن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالا بعيدًا»(٢).

فإن احتجّ أحدٌ علينا بما عليه المتأخّرون، قلنا: «الحجّة بما عليه الصّحابة والتّابعون الّذين هم خير القرون، لا بما عليه الخلف الّذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون».

فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ هل نقل عنهم أنّهم عقدوا القباب على القبور، وأسرجوها، وخلّقوها، وكسوها الحرير، أم هذا مما حدث بعدهم من المحدثات، الّتي هي بدع وضلالات ؟.

ومعلوم أنّ عندهم من قبور الصّحابة، الّذين ماتوا في حياة رسول الله ﷺ وبعد وفاته ما لا يحصى.

هل بنوا على قبورهم وعظّموها، ودعوا عندها، وتمسّحوا بها؟ فضلا عن أن يسألوها حوائجهم، أو يسألوا الله بأصحابها.

فمن كان عنده في هذا أثر صحيحٌ أو حسنٌ، فليرشدنا إليه، وليدلّنا عليه، وأنّى له بذلك.

فهذه سنّة رسول الله ﷺ في القبور وسنّة خلفائه الرّاشدين صريحةٌ بضدّ ذلك(٣) .

وقد روى خالد بن سنانٍ(٤)، عن أبي العالية(٥) قال:

=

(١/٣٣٣)].

(١) **القرّاء:** بضمّ القاف وتشديد الرّاء، جمع قارئ والمراد بهم "العلماء بالقرآن والسّنّة العبّاد". [فتح الباري شرح صحيح البخاريّ للحافظ ابن حجر (١٣/٢٥٧)].

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ٩/٩٣، رقم:٧٢٨٢) موقوفًا على حذيفة ﷺ. وليس فيه: "**وخذوا طريق من قبلكم**"؛ وإنّما هي في رواية الإمام اللّالكائيّ للأثر في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة" (١/١٠١، رقم:١١٩).

(٣) قوله: " صريحةٌ بضدّ ذلك " ليس في المطبوع.

(٤) هو: أبو خلدة خالد بن دينار التّميميّ السّعديّ البصريّ الخيّاط، مشهور بكنيته، صدوق، روى له: البخاري وأبو داود والتّرمذي والنّسائيّ، توفّي سنة (١٥٢) ه ينظر:[تهذيب التّهذيب لابن حجر (١/٥١٨)، وتقريب التّهذيب ص: (٢٨٥)].

(٥) هو: أبو العالية رفيع بن مهران الرّياحيّ البصريّ، الإمام المقرئ الحافظ المفسّر، أدرك زمان النّبيّ ﷺ وهو =

«لما فتحنا تستر[١]، وجدنا في بيت مال الهرمزان[٢] سريرًا عليه رجلٌ ميّت، عند رأسه مصحف، فأخذنا المصحف، فحملناه إلى عمر بن الخطّاب ﷺ فدعا له كعبًا[٣]، فنسخه بالعربيّة؛ فأنا أوّل رجل من العرب قرأت قراءته[٤]، مثلما أقرأ القرآن، قال خالد: فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سيرتكم، وأموركم، ولحون كلامكم، وما هو كائن بعد، قلت: فما صنعتم بالرّجل؟ قال: حفرنا بالنّهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة، فلمّا كان اللّيل دفنّاه، وواسينا[٥] القبور

=

شابّ، وأسلم في خلافة أبي بكر الصّديق ﷺ، ثقة كثير الإرسال، روى له أصحاب الكتب، توفّي سنة (٩٠) ه وقيل بعد ذلك. ينظر:[سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٠٧)، وتقريب التّهذيب ص: (٣٢٨)].

(١) **تُستَر**: بضمٍّ ثم سكون وفتح التّاء، تعريبٌ لكلمة "شوشتر" مدينة بخوزستان، ومعناها: النّزيه والحسن واللّطيف والطيّب، وبخوزستان أنهار كثيرة، أعظمها نهر تستر، فتحت زمن عمر ﷺ على يد أبي موسى الأشعريّ ﷺ، وإلى تستر ينسب جماعةٌ من الأئمّة منهم: "سهل بن عبد الله التستريّ"، (ت:٢٨٣ه) إمام الزّهد الذي قال: «كلّ وجدٍ لا يشهد له الكتاب والسّنة فهو باطل!». ينظر:[معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الحمويّ (٢/٢٩-٣١)، ومعجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لعبد الله بن عبد العزيز البكريّ الأندلسيّ (٣/٧٦٧)، و جامع المسائل لابن تيميّة (٤/٥٧)].

(٢) هو: الهرمزان الفارسيّ، من ملوك فارس، أسر في فتوح العراق، وأسلم على يد عمر ﷺ، ثم أقام عنده بالمدينة، واستشاره عمر في قتال الفرس، وقع في صحيح البخاريّ عنه كلامٌ موقوف، وقتل هدرًا يوم مقتل عمر ﷺ. ينظر:[تاريخ دمشق لابن عساكر (٢٣/٧٦)، والإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر العسقلانيّ (٦/٣٠١)، وتقريب التّهذيب ص: (١٠١٩)].

(٣) هو: أبو عبد الله كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين بن كعب بن سواد الأنصاريّ السّلميّ ﷺ، أحد شعراء الرّسول ﷺ الّذين ردّوا عنه الأذى، شهد العقبة وبايع بها، وشهد أحدًا، وما بعدها، وتخلّف في تبوك، وهو أحد الثّلاثة الّذين تاب الله تعالى عليهم، وعذرهم، وغفر لهم، ونزل القرآن يتلى بشأنهم، توفّي سنة (٥٠) ه. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر ابن عبد البرّ ص:(٦٢٥)، الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر العسقلانيّ (٥/٣٠٩)].

(٤) لفظة: " قراءته " ليست في المطبوع.

(٥) في المطبوع: "وساوينا".

كلّها مع الأرض؛ لنعمّيه عن النّاس لا ينبشونه.

فقلت: وما يرجون منه؟ قال: كانت السّماء إذا حبست عنهم، أبرزوا السّرير فيمطرون، فقلت: من كنتم تظنّون الرّجل؟ قال: رجلٌ يقال له "دانيال"(١).

فقلت له: كم وجدتّموه مات؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة؛ قلت: ما كان تغيّر منه شيء؟ قال: لا، إلا شعرات من قفاه؛ إنّ لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض، ولا تأكلها السّباع»(٢).

ففي هذه القصّة ما فعله المهاجرون والأنصار، من تعمية قبره، لأن لا يفتنن به النّاس؛ ولم يذروه يبرزوه(٣) للدّعاء عنده، والتبرّك به؛ ولو ظفر به هؤلاء المشركون، وعلموا حقيقته لبنوا عليه وعظّموه، وزخرفوا قبره، وأسرجوه، وجعلوه وثنًا يعبد(٤).

---

(١) هو: دانيال بن حزقيل الأصغر، قيل: «إنّه أحد أنبياء بنيء إسرائيل»، كان من ضمن أسارى "بخت نصّر – أحد أمراء الرّوم" عندما غزا الشّام، وذهب بهم إلى العراق، وكانت وفاته، في تستر، ودفن بها. يُنظر: [البداية والنّهاية لابن كثير (٢/٣٧٥-٣٧٦)].

(٢) روى القصّة محمّد بن إسحاق المطلبيّ المدنيّ (ت:١٥٠هـ) في كتابه "السّيرة النّبويّة" (١/١١٧)، ونعيم بن حمّاد الخزاعيّ المروزيّ (ت:٢٢٨هـ) في كتابه "الفتن" (١/٣٨) من طريق أبي خلدة خالد بن دينار عن أبي العالية، وقال ابن كثير في كتابه "البداية والنّهاية" (٢/٣٧٦) بعد إيراده القصّة: «وهذا إسنادٌ صحيحٌ إلى أبي العالية».كما رواها –أيضًا– الإمام أبوبكر ابن أبي شيبة العبسيّ (ت:٢٣٥هـ) في مصنّفه (١٨/٣٠٧، رقم:٣٤٥١١) عن أبي عمران الجونيّ عن أنس بن مالك ﷺ أنّهم لما فتحوا تستر قال: «وجدنا رجلا أنفه ذراع في التّابوت، كانوا يستظهرون، أو يستمطرون به، فكتب أبو موسى إلى عمر بن الخطاب بذلك، فكتب عمر: إنّ هذا نبيّ من الأنبياء، والنّار لا تأكل الأنبياء، أو الأرض لا تأكل الأنبياء، فكتب إليه: أن انظر أنت ورجلٌ من أصحابك، –يعني أصحاب أبي موسى–، فادفنوه في مكان لا يعلمه أحدٌ غيركما، قال: فذهبت أنا، وأبو موسى فدفنّاه»، وقال ابن كثير في كتابه "البداية والنّهاية" (٢/٣٧٧): «وعن أنس بن مالك بسندٍ جيّد»، وذكر قطعةً منه.

(٣) لفظة: " يبرزوه " ليست في المطبوع.

(٤) ولهذا كان من حكمة الله وقضائه أنّه –سبحانه– أخفى قبور الأنبياء، فلا يعلم قبر نبيٍّ غير نبّينا الكريم ﷺ =

فإنّهم قد اتّخذوا من القبور أوثانًا، من لا يداني هذا ولا يقاربه -بل لعلّه عدوّ لله- وأقاموا لها سدنةً، وجعلوها معابد، واعتقدوا أنّ الصّلاة[١] عندها، والدّعاء حولها والتّبرّك بها، فضيلة مخصوصة ليست في المساجد؛ ولو كان الأمر كما زعموا، بل لو كان مباحًا، لنصب المهاجرون والأنصار هذا القبر علما، ولما أخفوه خشية الفتنة به؛ بل دعوا عنده وسنّوه[٢] لمن بعدهم؛ ولكن كانوا أعلم بالله ورسوله ودينه، من هؤلاء الخلوف، الّذين أضاعوا الصّلاة واتّبعوا الشّهوات، وصرفوا لغير الله جلّ العبادات.

وما أحسن ما قال الإمام مالك -رحمه الله تعالى-: «لن يصلح آخر هذه الأمّة إلا ما أصلح أوّلها»[٣].

ولكن كلّما نقص تمسّكهم بسنّة نبيّهم ﷺ وهديه، وسنّة خلفائه الرّاشدين، تعوّضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشّرك.

ومن له خبرةٌ بما أمر به رسول الله ﷺ عند زيارة القبور، وما يفعل بها، وما يفعل عندها، وبما كان عليه الصّحابة ﵃، ثم وازن بين هديه ﷺ وهدي أصحابه، وبين ما عليه المتأخّرون اليوم، وما

= كما قال الإمام مالك -رحمه الله-. ينظر: [التّمهيد لابن عبد البرّ(٢/٢٨٩)].

(١) في المطبوع: "للصلاة".

(٢) في المطبوع: "بل لدعوه عنده وبينوه".

(٣) أورده القاضي أبو الفضل عياض اليحصبيّ في كتابه "الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ"(٢/٨٨)، والإمام أبو إسحاق الشّاطبيّ في كتابه "الاعتصام" (٢/٣٢٧) كلاهما من قول الإمام مالك بن أنس. وكأنّ الإمام مالك -رحمه الله- أفاده من شيخه الإمام أبو نعيم وهب بن كيسان الأسديّ-رحمه الله-؛ حيث روى الإمام ابن عبد البرّ في كتابه "التّمهيد لما في الموطّأ من المعاني والأسانيد" (٢٣/١٠) عن مالك قال: **«كان وهب بن كيسان يقعد إلينا ولا يقوم أبدًا حتّى يقول لنا: "اعلموا أنّه لا يصلح آخر هذا الأمر إلّا ما أصلح أوّله"».**

يفعلونه عند القبور، تبيّن له[١] التباين والتّضادّ، وعلم أنّ بينهما من الفرق أبعد مما بين المشرق والمغرب، وأنّ الأمر كما قيل:

«سارت مشرّقةً وسرت مغرّبًا *** شتّان بين مشرّقٍ ومغرّب»[٢].

الوجه الثّالث: أن يقال: «قوله: إنّ كثيرًا من العلماء الكبار فعلوا ذلك، وفعلت بحضرتهم فلم ينكروا، من ذلك تتابعهم على بناء القباب على القبور».

فيقال: «بل قد نهوا عن ذلك، وصرّحوا بكراهته والنّهي عنه، وهذه كتبهم بأيدينا مصرحةً بما ذكرنا، ونحن نسوق عباراتهم بألفاظها:

فأمّا كلام الحنابلة؛ فقال[٣] في "الإقناع"[٤]: «ويستحبّ رفع القبر قدر شبرٍ، ويكره فوقه، ويكره البناء عليه، سواء لاصق البناء الأرض أو لا، ولو في ملكه من قبّة أو غيرها؛ للنّهي عن ذلك.

وقال ابن القيّم-رحمه الله تعالى-، في "إغاثة اللّهفان"[٥]: «ويجب هدم القباب الّتي على القبور؛ لأنّها أسّست على معصية الرّسولﷺ». انتهى.

وهو في المسبّلة[٦] أشدّ كراهةً؛ قال الشّيخ: هو غاصب[١]، وقال أبو حفص[٢]: تحرم

---

(١) في المطبوع زيادة: " ما بينها ".

(٢) بيتٌ مشهورٌ جدًّا، وكثيرًا ما يستشهد به العلماء؛ ينسب إلى الشّاعر المعروف "أبي الطيّب أحمد بن الحسين المتنبّي (ت:٣٥٤ هـ)". ينظر:["الصّبح المنبي عن حيثيّة المتنبّي" ليوسف البديعيّ ص:(٣٢٢)].

(٣) هو: أبو النّجا أحمد بن حنبل لشرف الدّين موسى بن أحمد بن موسى الحجاويّ الحنبليّ المتوفّى سنة (٩٦٨) هـ. ينظر:[الإعلام للزّركليّ (٧/ ٣٢٠)]

(٤) الإقناع لطالب الانتفاع في فقه الإمام أحمد (١/ ٣٦٧)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركيّ بالتعاون مع مركز البحوث بدار هجر، ط:٣، ١٤٢٣ هـ.

(٥) (١/ ٣٨٦).

(٦) **المسبّلة**: قال ابن فارس في "معجم المقاييس" (٣/ ١٢٩) : «السّين والباء واللّام أصلٌ واحد يدلّ على إرسال شيءٍ من علوٍّ إلى سفل، وعلى امتداد شيء»، وفي "المعجم الوسيط" ص:(٤١٥): «سبّل الشّيء =

الحجرة؛ بل تهدم وهو الصّواب». انتهى كلامه في الإقناع .

وهذا الّذي ذكره غير واحد من علماء الحنابلة، فلا حاجة إلى الإطالة في نقل عباراتهم.

وأمّا كلام الشّافعية، فقال الأذرعيّ(٣)، -رحمه الله تعالى-، في "قوت المحتاج في شرح المنهاج(٤)" عند قول المؤلّف(٥)، -رحمه الله تعالى-: «ويكره تجصيص القبر، والبناء والكتابة

أباحه وجعله في سبيل الله»، وقال العلّامة عبد الرّحمن بن يحيى المعلّميّ في كتابه "البناء على القبور" ص: (٣٢): «أمّا المقبرة المسبّلة: فهي بقعةٌ غير مملوكة، خصّصت للدّفن بحيث لا يجوز أن يبنى فيها دار للسّكنى، أو حمام، أو مصنع أو نحو ذلك».

(١) يقصد بالشّيخ هنا: شيخ الإسلام ابن تيميّة فقال -رحمه الله- في كتابه "شرح العمدة" (٢/ ٤٧٤): «وأمّا علوّ المقبرة؛ فإن كان قد بني على المقابر بناءٌ منهيٌّ عنه؛ كالمسجد، أو بناء في المقبرة المسبّلة، كانت الصّلاة عليه صلاةً في موضع محرّم، أمّا البناء في المقبرة المسبّلة فإنّ الصّلاة عليه صلاةٌ على مكان مغصوبٍ». وقال -أيضًا- في "الاختيارات الفقهيّة" ص: (١٣٢) و"المستدرك على مجموع الفتاوى" (٣/١٤٧): «ومن بنى في مقبرة المسلمين ما يختصّ به فهو عاصٍ، وهو مذهب الأئمّة الأربعة وغيرهم».

(٢) هو: أبو حفص عمر بن إبراهيم العكبريّ، يعرف بـ"ابن المسلم"، معرفته بالمذهب الحنبليّ معرفة عالية، حدّث عن جماعةٍ وأكثر عن ابن بطّة، من مصنفاته: "المقنع" "وشرح الخرقيّ" و"الخلاف بين أحمد ومالك"، توفيّ سنة (٣٨٧) هـ. ينظر: [طبقات الحنابلة (٣/٢٩١)، والوافي بالوفيات (٢٢/٢٥٣)].

(٣) هو: أبو العبّاس أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد الأذرعيّ -نسبةً لأذرعات الشّام-، صاحب التّصانيف المشهورة، درس على الحافظين: المزّي والذّهبيّ، من تصانيفه: "قوت المحتاج بشرح منهاج الطّالبين للنّوويّ" و"التّنبيهات على أوهام المهمّات" في الفقه. توفّي سنة: (٧٨٣) هـ. ينظر: [الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة لابن حجر (١/١٢٥)، وطبقات الشّافعية لابن قاضي شهبة الدّمشقيّ (٣/١٩٠)].

(٤) لازال هذا الكتاب مخطوطًا، وقدّم أطروحة علميّة لدرجة الدّكتوراه -دراسةً وتحقيقًا- في جامعة الإمام محمّد بن سعود في الرّياض.

(٥) هو: الإمام أبي زكريّا يحيى بن شرف النّوويّ، سبقت ترجمته.

عليه»[١]:

«ثبت في صحيح مسلم[٢] "النّهي عن التّجصيص والبناء"، وفي التّرمذيّ وغيره[٣]: "النّهي عن الكتابة"، وعبارة الحاوي[٤]: "أنّه ممنوع منها"[٥]؛ وعبارة القاضي ابن كجّ[٦]: "ولا يجوز أن تجصّص القبور، ولا يبنى عليها قباب، ولا غير قباب؛ والوصيّة بها باطلة"»[٧].

وقال الحضرميّ[٨] في شرح المهذّب: وقد يقولون - يعني الأصحاب[١] -: «لا تبنى القبور،

---

(١) منهاج الطّالبين وعمدة المفتين (١/١٥٨). وقال الإمام الشّافعيّ -رحمه الله- في كتابه "الأمّ" (٢/٦٣١): «وأحبّ أن لا يبنى ولا يجصّص؛ فإنّ ذلك يشبه الزّينة والخيلاء، وليس الموت موضع واحدٍ منهما، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مجصّصةً».

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) في المطبوع: "الحلوانية". الحاوي الكبير في فقه المذهب الشّافعيّ لأبي الحسن علي بن محمّد بن حبيب البغداديّ، الشّهير بالماورديّ، توفّى سنة:(ت:٤٥٠) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعيّة (٥/٢٦٧)]. وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق علي محمّد معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلميّة بيروت، ط:١٤١٤هـ.

(٥) الحاوي الكبير (٣/٢٧).

(٦) هو: أبو القاسم يوسف بن أحمد ابن كجّ الدّينوريّ، القاضي، من أئمّة المذهب الشّافعيّ، وارتحل النّاس إليه من الآفاق رغبةً في علمه، وكجّ بفتح الكاف وتشديد الجيم، الجصّ الّذي تبيّض به الحيطان!، وله -رحمه الله- مصنّفاتٌ كثيرة؛ منها: "كتاب التّجريد" توفّي سنة (٤٠٥) هـ. ينظر:[طبقات الفقهاء لأبي إسحاق إبراهيم بن عليّ الشّيرازيّ الشّافعيّ ص:(١١٨)، وطبقات الشّافعية لابن قاضي شهبة الدّمشقيّ (١/١٩٦)].

(٧) وقد قيل لمحمّد بن عبد الحكم المالكيّ في الرجل يوصي أن يبنى على قبره، فقال: «لا، ولا كرامة».[مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المعروف بـ"الحطّاب" المالكيّ (٣/٦٠)].

(٨) لم أقف له على ترجمة ولم أقف على كتابه كذلك.

القبور، وكأنّهم يريدون "لا تبنى القبور في نفسها بآجر، والبناء قبل، فالمفهوم من كلامهم "أنّ هذا هو كالتّجصيص فيكره، ولا يحرم، إلا أن يريد في المقبرة المسبّلة فيحرم(٢).

قلت: وينبغي تحريمه في المسبّلة مطلقًا وإن لم يضيّق؛ لأنّه قد أبدى بالجصّ وإحكام البناء، فيمنع من الدّفن هناك بعد البلاء، ولا يبعد الجزم بالتّحريم في ملكه وغيره، على من علم النّهي عنه؛ بل هو القياس الحقّ.

قوله: ولو بني في مقبرة مسبّلة هدم، أي: البناء على القبر فيها؛ وعلى الفرق في التّحريم بين ملكه وملك غيره جرى عليه كثيرون، منهم القاضيان: القاضي الحسين(٣)، والماورديّ(٤) في موضع آخر، قال: يكره البناء على القبور، كالبيوت والقباب؛ وإن كان في غير ملكه لم يجز للنّهي عن ذلك والتّضييق(٥).

قال الشّافعيّ ﷺ: "ورأيت الولاة بمكة يأمرون بهدم ما يبنى منها، ولم أر الفقهاء يعيبون

=

(١) المراد بالأصحاب "أئمّة المذهب الشّافعيّ".

(٢) يُنظر: [شرح النوويّ على صحيح مسلم (٢٧/٧)].

(٣) هو: أبو عليّ الحسين بن محمّد بن أحمد، القاضي المرورّوذيّ، الشّافعيّ، من أشهر الأئمّة المقدّمين في المذهب، عليه تتلمذ إمام الحرمين عبد الملك الجوينيّ، والبغويّ، وقال فيه الجوينيّ: «إنّه حبر المذهب على الحقيقة»، من أشهر تصانيفه "التّعليقة المشهورة في المذهب"، و"أسرار الفقه"، توفّي سنة (٤٦٢) هـ.ينظر:[طبقات الشّافعيّة الكبرى (٣٩٣/٤)، وطبقات الشّافعيّة لابن قاضي شهبة (٢٥٩/١)].

(٤) هو: أبو الحسن عليّ بن محمّد بن حبيب الماورديّ البصريّ الشّافعيّ، القاضي، له اليد الباسطة في المذهب، من مصنّفاته: "الحاوي الكبير والإقناع في الفقه الشافعيّ"، و"أدب الدّين والدّنيا" و"التّفسير" و"دلائل النّبوّة"، توفّي سنة (٤٥٠) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعية الكبرى للسّبكيّ (٢٦٧/٥)، وطبقات الشّافعية لابن قاضي شهبة (٢٤٠/١)].

(٥) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشّافعيّ وهم شرح لمختصر المزنيّ (٢٧/٣).

ذلك عليهم" انتهى(١).

وأمّا بطلان الوصيّة ببناء القباب، وغيرها من الأبنية العظيمة، وإنفاق الأموال الكثيرة، فلا ريب في تحريمه؛ بل العجب كلّ العجب ممن يلزم ذلك الورثة من حكّام العصر، ويعمل بالوصيّة بذلك، مع قول الأصحاب: لا تنفّذ الوصيّة بالتّابوت(٢)، حيث لا حاجة إليه.

ومن جوّز البناء في الملك صرّح في الكراهة، فكيف تنفذ الوصيّة على المكروه؟»(٣). انتهى كلام الأذرعيّ -رحمه الله-.

فصرّح بأنّ البناء مكروه، وساق عبارة الأصحاب؛ وهل الكراهة كراهة تحريم أم لا؟ أم يفرّق بين المسألة وغيرها؟ واختار التّحريم مطلقًا في ملكه وغيره، على من علم النّهي؛ وقال: «بل هو القياس الحقّ».

---

(١) هذا النص ّعزاه إليه الإمام النّوويّ -رحمه الله- في شرح صحيح مسلم (٤٢/٧)، و أمّا نصه في كتاب "الأمّ" للإمام الشّافعيّ(٦٣١/٢) قوله: «**وقد رأيت من الولاة من يهدم بمكة ما يبنى فيها، فلم أر الفقهاء يعيبون ذلك**».

(٢) **التّابوت**: هو الصّندوق الّذي يحرز فيه المتاع. [النّهاية في غريب الحديث والأثر (١٧٨/١)]، ونقل الماورديّ في كتابه "الحاوي الكبير في الفقه الشّافعيّ" (٢٣/٣) عن الإمام الشّافعيّ قوله: «ولا يجعل الميّت في صندوقٍ وهو التّابوت»، وفي "مجموع شرح المهذّب" ليحيى بن شرف النّوويّ (٢٥٢/٥) : «يكره أن يدفن الميّت في **تابوتٍ** إلا إذا كانت رخوةً أو نديّةً؛ قالوا: ولا تنفّذ وصيّته به إلا في مثل هذا الحال، قالوا: ويكون التّابوت من رأس المال، صرّح به البغويّ وغيره، وهذا الّذي ذكرناه من **كراهة التّابوت** مذهبنا ومذهب العلماء كافّة، وأظنّه إجماعًا؛ قال العبدريّ -رحمه الله- : لا أعلم فيه خلافًا، -يعني لا خلاف فيه بين المسلمين كافّة-، والله اعلم».

(٣) عزاه المصنّف لكتاب الإمام الأذرعيّ "قوت المحتاج" وسبق بيان أنه لا زال مخطوطًا.

وأما قول المالكيّة فقال القرطبيّ[١] **-رحمه الله- في شرح مسلم**[٢]**، لما ذكر قول النّبيّ ﷺ:** «ولا قبرًا مشرفاً إلّا سوّيته»[٣]**:** ظاهره منع تسنيم القبور[٤]، ورفعها، وأن

(١) هو: أبو العبّاس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاريّ الأندلسيّ ثم القرطبيّ المالكيّ، من أعيان فقهاء المالكيّة، كان من الأئمّة المشهورين والعلماء المعروفين، من أشهر تلاميذه: أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبيّ صاحب "أحكام القرآن"، واختصر أبو العبّاس "الصّحيحين" ثم شرح مختصر صحيح مسلم وأسماه "المفهم"، توفّي سنة: (٦٢٦) هـ. ينظر:[الوافي بالوفيّات لصلاح الدّين الصّفديّ (١٧٣/٧)، والدّيباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكيّ (٢٤٠/١)].

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦٢٥/٢-٦٢٧) وطبع الكتاب عدة طبعات منها: بتحقيق: محيي الدين ديب مستو وجماعة، دار ابن كثير بيروت، ط:١، ١٤١٧ هـ.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) **التّسنيم**: السّين والنّون والميم أصلٌ واحد، يدلّ على العلوّ والارتفاع، وكلّ شيءٍ علا شيئًا فقد تسنّمه، والمراد هنا رفع تراب القبر على هيئة سنام البعير.[النّهاية غريب الحديث والأثر (٤٠٩/٢)، ومعجم مقاييس اللّغة لابن فارس (١٠٧/٣)]. واختلف العلماء في التّسنيم والتّسطيح أيّهما أفضل على قولين **الأوّل:** أنّ التّسطيح أفضل وهو قول الشّافعيّة.[الأمّ للشّافعيّ (٦١٩/٢)، ومجموع شرح المهذّب (٢٦٧/٥)] واستدلّوا بما رواه أبو داود في "سننه" رقم:(٣٢٢٠) عن القاسم بن محمّد أنّه قال: «دخلت على عائشة -رضي الله عنها- فقلت لها: يأمّي اكتشفي لي عن قبر النّبيّ ﷺ وصاحبيه -رضي الله عنهما- فكشف لي عن ثلاثة قبور، لا مشرّفةٌ ولا لاطئةٌ، مبطوحةٌ ببطحاء العرصة الحمراء». **الثّاني:** أنّ التّسنيم أفضل وهو قول الجمهور.[الآثار للشّيبانيّ (١٨٥/٢)، والمبسوط للسّرخسيّ (٦٢/٢)، ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل (٥٩/٣)، والمغني لابن قدامة (٤٣٧/٣)] ويستدلّون بما ورد عن سفيان التّمّار أنّه قال: «رأيت قبر النّبيّ ﷺ مسنّما» أخرجه البخاريّ في صحيحه رقم: (١٣٨٩)، **وهو الرّاجح؛** قال الإمام ابن القيّم في حاشيته على سنن أبي داود "تهذيب السّنن"(٢٦/٩): «وهذه الآثار لا تضادّ بينها، والأمر بتسوية القبور إنّما هو تسويتها بالأرض وأن لّا ترفع مشرّفة عالية، وهذا لا يناقض تسنيمها شيئًا يسيرًا عن الأرض، ولو قدّر تعارضها فحديث سفيان بن دينار التّمّار أصحّ من حديث القاسم».

تكون لاطيةً[١] بالأرض، وقد قال به بعض أهل العلم.

وذهب الجمهور إلى أنّ هذا الارتفاع المأمور بإزالته، ليس هو التّسنيم، ولا ما يعرف به القبر، كي يحترم؛ إنّما هو الارتفاع الكثير، الّذي كانت الجاهلية تفعله؛ فإنّها كانت تعلي عليها، وتبني فوقها؛ تفخيمًا لها وتعظيمًا.

وأمّا تسنيمها، فذلك صفة قبر رسول الله ﷺ وقبر أبي بكر وعمر، على ما ذكر في الموطّأ[٢].

وقد جاء عن عمر رضي الله عنه أنّه هدمها، وقال: «ينبغي أن تسوّى تسوية تسنيم»[٣].

وهذا معنى قول الشّافعيّ: «تسطّح القبور، ولا تبنى ولا ترفع، وتكون على وجه الأرض»[٤].وتسنيمها: اختيار أكثر العلماء، وجملة أصحابنا[٥]، وأصحاب أبي حنيفة، والشّافعيّ.

قلت: والّذي صار إليه عمر أولى، فإنّه جمع بين التّسوية والتّسنيم.

---

(١) **لاطية:** أي: لازقة، واللّطء لزوق الشّيء بالشّيء. [لسان العرب لابن منظور، مادّة "لطأ"(٥/٤٠٣٤)].

(٢) لم أقف عليه في "الموطّأ"، إلّا أنّه ورد في صفة قبر النّبيّ ﷺ ما رواه البخاريّ في صحيحه (٢/١٠٣، رقم:١٣٩٠) عن أبي بكر بن عيّاش عن سفيان التّمّار أنّه حدّثه "أنّه رأى قبر النّبيّ ﷺ **مسنّمًا**". قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣/٢٥٧): «قوله: **مسنّمًا، أي: مرتفعًا**». وفي الرّواية الأخرى لـ"سفيان التّمّار" الّتي عند ابن أبي بكر ابن أبي شيبة في مصنّفه (٧/٣٤١، رقم:١١٨٥٦)، قال: «دخلت البيت الّذي فيه قبر النّبيّ ﷺ، فرأيت قبر النّبيّ ﷺ، **وقبر أبي بكر وعمر مسنّمةً**».كما روى -أيضًا- الإمام ابن حبّان البستيّ في صحيحه (١٤/٦٠٢، رقم:٦٦٣٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: "أنّ النّبيّ ﷺ ألحد ونصب عليه اللّبن نصبًا، ورفع قبره من الأرض **نحوًا من شبر**". وحسّن إسناده الشّيخ الألبانيّ في كتابه:"أحكام الجنائز" ص: (١٩٥).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) قال الإمام الشّافعيّ في كتابه "الأمّ" (٢/٦١٩): «ويسطّح القبر». وقال في كتابه "الأمّ" -أيضًا- (٢/٦٣١): «وإنّما أحبّ أن يشخّص على وجه الأرض شبرًا أو نحوه، وأحبّ أن **لا يبنى** ولا يجصّص؛ فإنّ ذلك يشبه الزّينة والخيلاء، وليس الموت موضع واحدٍ منهما، ولم أر قبور المهاجرين والأنصار مجصّصةً».

(٥) المراد بقوله -رحمه الله-:«أصحابنا» أي: "أئمّة المذهب المالكيّ".

وقوله: «نهى أن يجصّص القبر، ويبنى عليه»[١]؛ التّجصيص، والتّقصيص[٢]، هو: البناء بالجصّ؛ وبظاهر هذا الحديث قال مالك، وكره البناء والجصّ على القبور[٣]، وقد أجازه غيره[٤]، وهذا الحديث حجّة عليه.

ووجه النّهي عن البناء، والتّجصيص في القبور: أنّ ذلك مباهاةٌ، واستعمال زينة الدّنيا في أوّل منازل الآخرة، وتشبّهٌ بمن كان يعبد القبور، ويعظّمها، وباعتبار هذه المعاني، وبظاهر هذا النصّ، ينبغي أن يقال: هو حرام، كما قد قال به بعض أهل العلم»[٥].انتهى كلام القرطبيّ –رحمه الله تعالى–.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) روى النّسائيّ في "سننه" (ص:٣٢٣، رقم:٢٠٢٨) عن جابرﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن **تقصيص** القبور، أو يبنى عليها، أو يجلس عليها أحد»، كما روى ابن حبان البستيّ –أيضًا– في صحيحه (٧/٤٣٣، رقم ٣١٦٢) عن جابر ﷺ قال: «**نهى رسول الله ﷺ أن تقصّص القبور، قال: وكانوا يسمّون الجصّ: القصّة**»، **والتّقصيص:** هو بناؤها بالقصّة، وهو الجير الّذي تطلى به الأبنية، والتّقصيص لغةٌ في التّجصيص.[النّهاية في غريب الحديث (١/٣٢٤) (٤/٧١)، ولسان العرب (١/٦٣٠) (٥/٣٦٥٢) مادّة (جصص _قصص)].

(٣) قال الإمام مالك –رحمه الله–: «**أكره تجصيص القبور والبناء عليها، وهذه الحجارة التي يبنى عليها**».[المدوّنة الكبرى من رواية سحنون أبو سعيد عبد السّلام بن سعيد التّنوخيّ عن عبد الرّحمن ابن القاسم العتقيّ عن الإمام مالك (١/١٨٩)].

(٤) نسب ابن رشد إلى الإمام أبي حنيفة جواز ذلك كما في كتابه "بداية المجتهد ونهاية المقتصد" (٢/٥٠)، لكنّ المعروف عن أبي حنيفة –رحمه الله– كراهيته للتّجصيص؛ ذكره عنه تلميذه محمّد بن الحسن الشّيباني في كتابه "الآثار" (٢/١٩١).

(٥) وقال تلميذه الإمام أبو عبد الله القرطبيّ –رحمه الله– في الجامع في أحكام القرآن" (١٣/٢٤٤): «وأمّا تعلية البناء الكثير على نحو ما كانت الجاهليّة تفعله تفخيمًا وتعظيمًا؛ **فذلك يهدم ويزال**؛ فإنّ فيه استعمال زينة الدّنيا في أوّل منازل الآخرة، وتشبّهًا بمن كان يعظّم القبور ويعبدها، وباعتبار هذه المعاني ينبغي أن يقال: هو حرام».

وقال الشّيخ سالم السّنهوريّ[١] **في كتابه "تيسير الملك الجليل شرح مختصر خليل"**[٢]: «قال بعضٌ: لا يشكّ أنّ المعلّاة و الشّبيكة من مقابر المسلمين المسبّلة، المرصدة لدفن الموتى بمكّة المشرّفة، وأمّا البناء بها لا يجوز، ويجب هدمه، يدلّ له قول الشّافعيّ: رأيت من الولاة من يهدم بمكّة ما بني بها.

قال في المدخل[٣]: «وقد جعل عمر ﷺ "القرافة"[٤] بمصر لدفن موتى المسلمين، واستمرّ الأمر على ذلك، وأنّ البناء بها ممنوع، وأنّ السّلطان "الظّاهر[٥]" أمر باستفتاء العلماء في زمانه في هدم ما بها من البناء، فاتّفقوا على لسان واحد، يجب على وليّ الأمر هدمه، وأن يكلّف أصحابه

(١) هو: أبو النّجا سالم بن محمّد عزّ الدين بن محمّد ناصر الدّين السّنهوريّ، المصريّ، المالكيّ، فقيهٌ، محدّث، من مصنّفاته: "حاشية على مختصر خليل" في فروع الفقه المالكيّ، و"فضائل ليلة النّصف من شعبان"، توفّي سنة (١٠١٥). ينظر:[معجم المؤلّفين (١/ ٧٥٠)].

(٢) لا يزال مخطوطا، له نسخ في الخزانة الناصرية بتمكروت المغرب عدد: ١٤١٦-٣١٣٤، وخزانة الزاوية الحمزية بالرشيدية عدد: ٣٧٠-٣٧١. [الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي لمحمد العَلمي، ص: (١٥٨)].

(٣) في الفقه المالكيّ (١/٢٥٣) لمصنفه أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن محمّد العبدريّ الفاسيّ المالكيّ الشّهير بابن الحاجّ" المتوفّ (٧٣٧) هـ. ينظر:[الديباج المذهب (٢/٢٢١)]، وطبع عدّة طبعات منها: بعة مكتبة دار التراث القاهرة في أربعة أجزاء.

(٤) **القرافة:** موضعٌ في مصر، كان لبني غصن بن سيف بن وائل من المعافر، و هي بطنٌ من المعافر، نزلوها فسمّيت بهم، وهي اليوم **مقبرة** أهل مصر، وبها أبنيةٌ ومحالٌّ واسعةٌ وسوق قائمة ومشاهد على القبور.[معجم البلدان لياقوت الحمويّ (٤/٣١٧)].

(٥) هو: أبو الفتوح بيبرس البندقداري الصّالحيّ النّجميّ، السّلطان الظّاهر، تسلطن بعد قتل الملك المظفر قطز، ولما ملك الظاهر بيبرس الدّيار المصريّة، وتمّ أمره واستفحل أخذ في الجهاد، وفتح البلاد من يد العدوّ؛ ففتتح غالب بلاد السّاحل بالبلاد الشّامية ، ومهد الممالك ، وطالت أيامه توفي سنة (٦٧٦) هـ. ينظر:[مورد اللطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة ليوسف بن تغري الأتابكيّ (٢/٣٢)، والأعلام للزركلي (٢/٧٩)].

رمي ترابها في "الكيمان[١]"؛ ولم يختلف في ذلك أحد؛ ثم إنّ الملك الظّاهر سافر إلى الشّام، فلم يرجع». انتهى.

قال بعض[٢]: «ولم أعلم أحدًا من المالكيّة أباح البناء حول القبور في مقابر المسلمين، سواء كان الميّت صالحا أو عالمًا أو شريفًا أو سلطانًا أو غير ذلك[٣].

وفي جواب ابن رشد[٤] -عن سؤال القاضي[٥] له عن ذلك-: "أنّ أمّا ما بني في مقبرة المسلمين ووقف، فإنّ وقفه باطل، وأنقاضه باقية على ملك ربّها إن كان حيّا أو كان له ورثة؛ ويؤمر هو ووارثه بنقلها عن مقابر المسلمين، وإن لم يكن له وارث استأجر القاضي على نقلها

---

(١) **الكيمان:** جمع كوم، وهي التّلال المشرفة.[تاج العروس من جواهر القاموس لمرتضى الزّبيديّ (٣٨٨/٣٣)].

(٢) هو: أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن عبد الرّحمن المغربيّ، المعروف بالحطّاب الرّعينيّ، فقيه مالكيّ، ولد واشتهر بمكة، من مصنّفاته: "قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين" و"مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل" توفّي في طرابلس الغرب! سنة: (٩٥٤) هـ.ينظر:[الإعلام للزركليّ (٨٥/٧)].

(٣) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل" لأبي عبد الله الحطّاب (٦٤/٣).

(٤) هو: أبو الوليد محمّد بن أحمد بن رشد المالكيّ، القاضي، عالمٌ بالفقه المالكيّ ومقدّم فيه، من مصنّفاته: "كتاب المقدمات لأوائل كتاب المدوّنة " و"البيان والتّحصيل لما في المستخرجة من التّعليل"، من أشهر تلاميذه: "القاضي عياض اليحصبيّ"، توفّي سنة (٥٢٠) هـ. ينظر:[تاريخ قضاة الأندلس لأبي الحسن النّبهانيّ الأندلسيّ، ص:(١٣٠)، والديباج المذهب (٢٤٨/٢)].

(٥) هو: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبيّ الأندلسيّ، "القاضي"، إمامٌ في الحديث وعلومه، عالمٌ بالتّفسير فقيهٌ أصوليّ، حافظ لمذهب مالك، تتلمذ على القاضي أبي الوليد ابن رشد، من أشهر تصانيفه: "إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم" وكتاب "الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ"، توفّي مسمومًا على يد يهوديّ بمراكش! سنة (٥٤٤) هـ. ينظر:[تاريخ قضاة الأندلس ص: (١٣٢)، والدّيباج المذهب (٤٦/٢)].

منها وصرف الباقي في مصارف بيت المال[١].

ولا يؤخذ جواز البناء على القبور، من **قول الحاكم في مستدركه** - عقب تصحيحه لأحاديث النّهي عن البناء على القبر، والكتب عليه[٢]:

«ليس العمل عليها؛ فإنّ أئمّة المسلمين -شرقًا وغربًا- مكتوب على قبورهم، وأخذه الخلف عن السّلف»[٣].

فتكون إجماعًا، مستندًا إلى حديث آخر كخبر: "لا تجتمع أمّتي على ضلالة"[٤].

---

(١) ينظر:[مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (٣/٦١)].

(٢) اختلف العلماء في حكم الكتابة على القبر على ثلاثة أقوال، **الأول**: كراهية الكتابة على القبور، وهو قول الجمهور وذلك لما ورد عن جابر ﷺ قال: «نهى النّبيّ ﷺ أن تجصّص القبور **وأن يكتب** عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ». وصحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (٣/٢٠٧)، وحملوا النّهي على الكراهة.[الآثار للشّيبانيّ (٢/١٩١)، والمجموع شرح المهذّب (٥/٢٩٨)، والمغني (٣/٤٣٩)]. **والقول الثّاني**: جواز الكتابة عند الحاجة حتّى لا يذهب الأثر ولا يمتهن وهو مذهب الأحناف. [ردّ المحتار على الدّرّ المختار "حاشية ابن عابدين"(٣/١٤٤)] **الثّالث**: التّحريم وهو مذهب الإمام مالك واختاره ابن القيّم وأفتى به سماحة الشّيخ ابن باز.[مواهب الجليل (٣/٦٦)، وإغاثة اللّهفان (١/٣٦٦)، ومجموع فتاوى ابن باز (٤/٣٣٧)] **وهو الرّاجح** لما ورد من صريح النّهي عن الكتابة، ولم يصرفه صارف إلى الكراهة، وكذلك ليس هو من فعل الصّحابة ﷺ، قال الإمام الذّهبيّ -معلّقًا على كلام الحاكم في المستدرك عندما أجاز ذلك- في "التلخيص مع المستدرك" (١/٣٧٠): «**ما قلت طائلًا، ولا نعلم صحابيًّا فعل ذلك؛ وإنّما هو شيء أحدثه بعض التّابعين فمن بعدهم ولم يبلغهم النهيّ**».

(٣) المستدرك على الصّحيحين للحاكم (١/٣٧٠).

(٤) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في لزوم الجماعة، ص:٤٩٠، رقم:٢١٦٧)، وصحّحه الشّيخ الألبانيّ في "صحيح الجامع الصّغير" (١/٣٧٨، رقم:١٨٤٨).

ولا من قول ابن قدّاح[١] **في مسائله**[٢]: «لا يجوز البناء على القبر؛ وهل يكتب عليه أم لا؟ لم يرد في ذلك عن السّلف الصالح، ولكن إن وقع وعمل على قبر رجل صالح من أهل الخير فخفيف»؛ لأنّ كلام الحاكم وابن قدّاح خاصّ في الكتابة، لا يتعدّاها إلى البناء.

وقال ابن رشد: «كره مالكٌ البناء على القبر، وجعل البلاطة المكتوبة، وهو من بدع أهل الطّول[٣]، وأحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة؛ وهو مما لا اختلاف فيه[٤] »**. انتهى كلام** السّنهوريّ -رحمه الله-.

وأمّا كلام الحنفيّة؛ فقال الزّيلعيّ[٥] **-في شرحه على الكنز**[٦]**-** عند قول الماتن: «ويسنّم القبر ولا يربّع ولا يجصّص، لما روى البخاريّ[٧] عن سفيان التّمار[١] "أنّه رأى قبر رسول الله ﷺ

---

(١) هو: أبو عليّ عمر بن قدّاح الهواريّ التّونسيّ، المالكيّ، عالمٌ بمذهب الإمام مالك، وعليه مدار الفتوى في وقته، ولي القضاء بعد القاضي أبي إسحاق بن عبد الرّفيع، مشهورٌ بـ "المسائل الفقهيّة" الّتي قيّدت عنه في المذهب، توفّي سنة (٧٣٦) هـ. ينظر:[الدّيباج المذهب (٢/ ٨٢)].

(٢) ص: (٣١)، وطبعت مسائل ابن قدّاح بتحقيق: محمّد بن الهادي أبو الأجفان، مركز المصطفى للدّراسات الإسلاميّة. وينظر:[مواهب الجليل لشرح مختصر خليل (٣/ ٦٤)].

(٣) **أهل الطّول**: هم أهل الغنى والسّعة في المال. ينظر:[المصباح المنير لأحمد بن محمّد المقرىء الفيّوميّ (٢/ ٥٢١)].

(٤) البيان والتّحصيل والشّرح والتّوجيه والتّعليل لمسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد القرطبيّ (٢/ ٢٢٠).

(٥) هو: أبو محمّد عثمان بن علي بن محجن بن يونس البارعيّ، الزّيلعيّ، الحنفيّ، والزّيلعيّ نسبة إلى "زيلع" بلدة بساحل بحر الحبشة، كان الزّيلعيّ مشهورًا بمعرفة الفقه والنحو والفرائض، من أشهر مصنّفاته: "تبيين الحقائق شرح كنز الدّقائق"، توفّي سنة (٧٤٣) هـ. ينظر:[الجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة (٢/ ٥١٩)، طبقات الحنفيّة لابن الحنائيّ عليّ ابن أمر الله الحميديّ (ت:٩٧٩هـ)(٣/ ٣٥)].

(٦) تبيين الحقائق للزّيلعيّ وهو شرحٌ على "كنز الدّقائق" لأبي البركات عبد الله بن أحمد الحنفيّ، المعروف بـ" النّسفيّ" المتوفّى سنة (٧١٠) هـ. (١/ ٢٤٦). وهو من الكتب العظيمة في الفقه الحنفيّ، وطبع الكتاب مع حاشية العلامة أحمد شلبي بدار الكتب الإسلاميّ، القاهرة، ط:١، ١٣١٣ هـ.

(٧) في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في قبر النّبيّ - وأبي بكر وعمر، ٢ /١٠٣، رقم:١٣٩٠).

مسنّمًا".

وقال إبراهيم النّخعيّ(٢): «أخبرني بعض من رأى قبر رسول الله ﷺ وقبر أبي بكر وعمر مسنّمةً»(٣).

وسنّم محمّد بن الحنفيّة(٤) قبر ابن عبّاس(٥)، وسنّم قدر شبر؛ وقيل: قدر أربع أصابع؛ ولا بأس برشّ الماء عليه(٦)؛ حفظًا لترابه عن الاندراس.

=

(١) هو: أبو سعيد سفيان بن دينار التّمّار الكوفيّ، روى عن سعيد بن جبير ومحمّد بن الحنفيّة والشعبيّ، وروى عنه: عبد الله ابن المبارك، ثقة روى له: البخاريّ والنّسائيّ. ينظر:[تهذيب التّهذيب (٢/٥٥)].

(٢) هو: أبوعمران، إبراهيم بن يزيد ابن الأسود ابن النّخع، النّخعيّ، اليمانيّ، ثم الكوفيّ، الإمام، الحافظ، فقيه العراق، كان بصيرًا بعلم عبد الله بن مسعود ﷺ، ورأى أم المؤمنين عائشة، ثقة يرسل كثيرًا، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٦) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء (٤/٥٢٠)، وتقريب التّهذيب ص:(١١٨)].

(٣) رواه الإمام محمّد بن الحسن الشّيبانيّ في كتابه "الآثار" (٢/١٨٢، رقم:٢٥٥).

(٤) هو: أبو عبد الله محمّد بن الإمام عليّ بن أبي طالب بن عبد المطّلب القرشيّ الهاشميّ، المدنيّ، أخو الحسن والحسين ﷺ، وأمّه من سبي اليمامة زمن أبي بكر الصّديق ﷺ، وهي خولة بنت جعفر الحنفيّة، ولد في العام الّذي مات فيه أبو بكر ﷺ، ورأى عمر، وروى عنه، وعن أبيه، وأبي هريرة، وعثمان ﷺ، ثقةٌ عالمٌ إمام، روى له أصحب الكتب السّتّة. توفّي سنة (٨١) هـ. يُنظر: [السّير للذّهبيّ (٤/١١٠)، وتقريب التّهذيب ص: (٨٨٠)].

(٥) لم أقف عليه.

(٦) من ذلك ما رواه البيهقي في "السّنن الكبرى" (٣/٤١١، رقم:٦٩٨٤) عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ رشّ على قبره الماء، ووضع عليه حصباء من حصباء العرصة، ورفع قبره قدر شبر وصحّح إسناده الألباني في "إرواء الغليل" (٣/٢٠٦). وقال الإمام النّوويّ في "المجموع شرح المهذّب" (٥/٢٩٨): «ويستحبّ أن يرشّ عليه الماء».

وعن أبي يوسف أنّه كرهه؛ لأنّه يجري مجرى التّطيين[١]، ويكره أن يبنى على القبر.

وفي الخلاصة[٢]: "ولا يجصّص القبر ولا يطيّن، ولا يرفع عليه بناء"[٣].

وذكر -أيضًا- قاضي خان[٤]**، في فتاويه**[٥]: "أنّه لا يجصّص القبر ولا يبنى عليه، لما روي عن عن النّبيّ ﷺ أنّه نهى عن التّجصيص والتّقصيص، وعن البناء فوق القبر؛ قالوا: «أراد بالبناء السّفط[٦] الّذي يجعل في ديارنا»".

وقال ابن الهمام[٧] **في "فتح القدير"**[٨] «**قال أبو حنيفة**: حدّثنا شيخ لنا، يرفعه إلى النّبيّ ﷺ أنّه

---

(١) تحفة الفقهاء لعلاء الدّين محمّد بن أحمد بن أبي أحمد السّمرقنديّ الحنفيّ (١/٢٥٦).

(٢) لم أقف عليها.

(٣) ينظر:[البحر الرّائق شرح كنز الدّقائق لزين الدّين بن إبراهيم المصريّ الحنفيّ المعروف بـ"ابن نجيم" (ت:٩٧٠هـ)(٢/٢٤٠)].

(٤) هو: الحسن بن منصور بن أبي القاسم محمود بن عبد العزيز الأوزجنديّ الفرغانيّ، الحنفيّ، "فخر الدّين **قاضي خان**"، فقيهٌ مجتهد في المسائل، من مصنّفاته" الفتاوى المشهورة"، و"شرح الجامع الصّغير للشّيبانيّ في فروع الفقه الحنفيّ"، توفّي سنة (٥٩٢) هـ. ينظر:[طبقات الحنفيّة لعليّ بن الحنائيّ (٢/١٥٠)، ومعجم المؤلّفين (١/٥٩٤)].

(٥) فتاوى قاضي خان (٧/١٢١)، وطبعت الفتاوى عدة طبعات، منها بتحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، الفكر، ط:١، ١٤٣١هـ.

(٦) **السّفط**: هو ما يعبّأ فيه الطّيب وما أشبهه من آلات النّساء، ويستعار للتّابوت الصّغير. ينظر:[المغرب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدّين المطرّزيّ (١/٣٩٨)].

(٧) هو: محمّد بن عبد الواحد بن عبد الحميد الكمال ابن الهمام السّيواسيّ الأصل، ثم القاهريّ الحنفيّ، سمع من الحافظ ابن حجر، كان إمامًا في الأصول والتّفسير والفقه والفرائض، من مصنّفاته: "فتح القدير شرح الهداية"، و"التّحرير في أصول الفقه"، توفّي سنة (٨٦١) هـ. ينظر:[شذرات الذّهب في أخبار من ذهب (٩/٤٣٧)، والبدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع لمحمّد بن عليّ الشّوكانيّ ص: (٧٥٤)].

(٨) فتح القدير لابن الهمام شرح لـ"الهداية شرح بداية المبتدي" لعليّ بن أبي بكر المرغينانيّ (٢/١٤٨)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: عبد الرّزاق غالب المهديّ، دار الكتب، بيروت، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

أنّه نهى عن تربيع القبور وتجصيصها»[(١)].

وروى محمّد بن الحسن[(٢)]، عن أبي حنيفة عن حمّاد بن أبي سليمان[(٣)]، عن إبراهيم[(٤)] قال: «أخبرني من رأى قبر رسول الله ﷺ وقبر أبي بكر وعمر، ناشزةً[(٥)] من الأرض، وعليها فلقٌ أبيض من مدرٍ[(٦)]»[(٧)].

فتأمّل كلام الحنفيّة في ذكر كراهة البناء على القبور؛ والمراد بالكراهة: "كراهة التّحريم، الّتي هي في مقابلة ترك الواجب"؛ وقد ذكروا من قواعدهم: "أنّ الكراهة حيث أطلقت، فالمراد منها

---

(١) وقال الإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه "الآثار" (١٩١/٢): «**ونكره أن يجصّص** أو يطيّن، أو يجعل عنده مسجد، أو علم، أو يكتب عليه، ونكره الآجرّ أن يبنى به أو يدخل القبر، ولا نرى برشّ الماء عليه بأسًا، **وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه**».

(٢) هو: أبو عبد الله محمّد بن الحسن ابن فرقد، الشّيبانيّ، الكوفيّ، العلّامة، فقيه العراق، صاحب أبي حنيفة، أخذ عنه بعض الفقه، وتمّم الفقه على القاضي أبي يوسف، وأخذ عن مالك، وأخذ عنه الشّافعيّ، من مصنّفاته: "الآثار" و"الأصل"، و"السّير الكبير"، توفّي سنة (١٨٩). ينظر:[سير أعلام النّبلاء (١٣٤/٩)، والجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة (١٢٢/٣)].

(٣) هو: أبو إسماعيل حمّاد بن مسلم -أبي سليمان- الكوفيّ الأشعريّ مولاهم، أصله من أصبهان، فقيه العراق، روى عن أنس بن مالك ﷺ، وتفقّه على إبراهيم النّخعيّ، وتتلمذ على يديه جمهرةٌ من الأئمّة كأبي حنيفة، والأعمش، والثّوريّ، وشعبة بن الحجّاج، قال ابن حجر: «فقيهٌ صدوق له أوهام، روى له البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن»، توفّي سنة (١٢٠) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٢٣١/٥)، و تقريب التّهذيب ص:(٢٦٩)].

(٤) هو: الإمام أبو عمران إبراهيم النّخعيّ ،سبقت ترجمته.

(٥) **ناشزة:** مرتفعة من الأرض. ينظر:النّهاية في غريب الحديث (٥٥/٥)، ومعجم مقاييس اللّغة (٤٣٠/٥). (٤٣٠/٥).

(٦) فلقٌ أبيض من مدر أي: كسرةٌ من طينٍ يابسٍ أبيض. ينظر:[لسان العرب لابن منظور (٣٤٦٢/٥-٤١٥٩) مادّتا: (فلق-مدر)].

(٧) رواه الإمام محمّد بن الحسن الشّيبانيّ في كتابه "الآثار" (١٨٢/٢، رقم:٢٥٥).

التّحريم"؛ وممن نبّه على ذلك: "ابن نجيم[(١)]" في البحر[(٢)] وغيره[(٣)]، قال: «وأفاد صحّة إطلاق الحرمة على المكروه تحريمًا».

وتأمّل كلام الزّيلعيّ، وما ذكره من الخلاف بين الأصحاب، هل يسنّم قدر شبر؟ أو قدر أربع أصابع؟ وذكر عن أبي يوسف أنّه كره رشّ القبر بالماء؛ لأنّه يجري مجرى التّطيين؛ وهل هذا منهم -رحمهم الله-، إلا اتّباعا للسّلف الصّالح من ترك تعظيم القبور، الّتي هي من أعظم الوسائل إلى الشّرك.

فتأمّل -رحمك الله- كلام العلماء من أهل المذاهب الّذي نقلنا عنهم، والموجود في كلام غيرهم[(٤)]، يوافق ذلك ولا يخالفه، وكلامهم صريح في النّهي عن البناء على القبور؛ لكن هل هو نهي تحريم أو تنزيه؟

---

(١) هو: زين الدّين بن إبراهيم بن محمّد بن محمّد المصريّ، المعروف بـ "ابن نجيم"، فقيهٌ حنفيٌّ، أخذ العلم عن قاسم بن قطلوبغا، له تصانيف عدّة منها: "البحر الرّائق في شرح كنز الدّقائق"، و"الأشباه والنّظائر في أصول الفقه"، و"الفوائد الزّينيّة في فقه الحنفيّة"، توفّي سنة (٩٧٠) هـ. ينظر:[شذرات الذّهب لابن العماد (١٠/٥٢٣)، والأعلام للزّركليّ (٣/٦٤)].

(٢) البحر الرّائق في شرح كنز الدّقائق لابن نجيم (١/٢٢٩). وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: زكريّا عميرات، دار الكتب العلميّة، ط:١، ١٤١٨ هـ.

(٣) ينظر:[تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة" لمحمّد بن أبي بكر بن عبد القادر الرّازيّ -صاحب مختار الصّحاح- ص:(٢٢٣)، وإعلام الموقّعين عن ربّ العالمين لابن القيّم (٢/٧٥)]، وقال الشّيخ محمّد أمين ابن عادين (ت:١٣٠٦هـ) في حاشيته على الدّرّ المختار(٣/١٤٢) -معلقًا على حديث جابر ﷺ "نهى رسول الله ﷺ أن يجصّص القبر أو يبنى عليه"-: «وظاهره أنّ الكراهة تحريميّة وهو مقتضى النّهي المذكور».

(٤) قال الإمام ابن حزم الأندلسيّ في كتابه "المحلّى" (٥/١٣٣): «ولا يحلّ أن أن يبنى القبر، ولا أن يجصّص، يجصّص، ولا أن يزاد على ترابه شيء، ويهدم كلّ ذلك». و ينظر كذلك:[الحاوي القدسيّ في فروع الفقه الحنفيّ لجمال الدّين العزنويّ الحنفيّ (١/٢٦٤)، وكشّاف القناع للبهوتيّ الحنبليّ (١/٦١٠)].

اختلفوا في ذلك؛ فبعضهم قال: «هو حرام مطلقًا، اتّباعًا للنّص؛ ولم يفرّق بين ملكه وغيره».

وبعضهم صرّح بالنّهي مطلقًا، اتّباعًا للنّص، وجعل التّحريم في البناء في المقبرة المسبّلة؛ والقول بتحريمه في المسبّلة، هو قول الأئمّة الأربعة[١].

وهذا صريح في إبطال ما ذكره القائل: «إنّ العلماء لم ينكروا ذلك».

فإذا كانوا مصرّحين بالّنهي عن ذلك، في كتب أصحاب الأئمّة الأربعة؛ فكيف يقال: «لم ينهوا عن ذلك بل أقرّوهم، وقد صرّحوا بتحريمه، ووجوب هدمه إذا بني في مقابر المسلمين؟!».

ومع هذا فقد ضيقت المقابر بالقباب، في كلّ مصر من الأمصار، مع وجود النّهي والإنكار.

فظهر لك بهذا وتبيّن أنّه ليس بناء هذه القباب وتعظيمها وإسراجها بأمر من العلماء، ولا رضي منهم بذلك؛ بل هو من بأمر الّذين أضاعوا الصّلاة، واتّبعوا الشّهوات، وشربوا الخمور والمسكرات، وأعرضوا عن سماع الآيات، وأقبلوا على سماع الأبيات.

فهل يقول أحد: «إنّ هؤلاء الّذين تركوا المأمور، وارتكبوا كلّ محظور، قد أقرّهم العلماء على ذلك، ورضوا به، ولم ينكروه؟!».

وهذا القائل الّذي زعم أنّ بناء القباب جائز؛ لأنّ العلماء لم ينكروه، يقال لهم: «هل وجدتم في زمانهم من يترك الصّلاة، ولا يؤدّي الزّكاة، ويشرب الخمور ويجاهر بالفجور؟».

فإن قال: «لم يوجد»، فهذا مكابرة، كمن ينكر الشّمس بالهاجرة.

وإن قال: «بل وجد في سائر الأقطار، وكثر في جميع الأعصار والأمصار».

فيقال: «هل أجازه العلماء ورضوا به؟ فإن كان وجود القباب يدلّ على رضاهم بهذا، هذا مثله، وكيف يقال: إنّ العلماء بذلك راضون، وله فاعلون؟ وهذه كتبهم مشحونة بالنّهي عن ذلك وتحريمه، ووجوب هدمه في المقابر المسبّلة.

وهذه المقابر المسبّلة مشحونة بالقباب في الحرمين، ومصر والشّام واليمن، والعراق وبلاد

---

(١) يُنظر: [الاختيارات الفقهيّة" ص: (١٣٢) و"المستدرك على مجموع الفتاوى" (١٤٧/٣)].

العجم، وكتبهم تنهى عن ذلك وتحرّمه، وتوجب هدمه؛ ولا يقول: إنّ العلماء لم ينكروه إلا من قصر في العلم باعه، وقلّ نظره واطّلاعه؛ هذا مع أنّا نقول كما قال ﷺ: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمّد ﷺ وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ بدعة ضلالة»[١].

فلو قدّر أنّ المتأخّرين فعلوا ذلك وحضروه، وأقرّوه ولم ينكروه، لم يكن قولهم حجةً، بل لله الحجّة البالغة، وكلّ يؤخذ من قوله ويترك، إلا رسول الله ﷺ؛ فما وافق هديه فهو مقبول، وما خالفه فهو مردود.

كما ثبت في الصّحيح[٢] عن عائشة –رضي الله عنها– عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ»، فكلّ قول يخالف سنّته، فهو مردودٌ على قائله.

وما أحسن قول الإمام الشّافعيّ ﷺ: «إذا صحّ الحديث عن رسول الله ﷺ فاضربوا بقولي الحائط»[٣].

وقال –أيضًا–: «أجمع النّاس على أنّه من استبانت له سنّة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد»[٤].

وصحّ عنه، أنّه قال: «إذا رويت عن رسول الله ﷺ حديثًا، ولم آخذ به؛ فاعلموا أنّ عقلي قد ذهب»[٥].

(١) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب الجمعة، باب: تخفيف الصّلاة والخطبة، ص:٣٣٥، رقم:٨٦٧). بلفظ: " فإنّ خير الحديث كتاب الله...الحديث".

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الصّلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصّلح مردود، ٣/ ١٨٤، رقم:٦٩٧٢)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ص:٧١٤، رقم:١٧١٨).

(٣) صحّحه عنه الإمام الذّهبيّ في كتابه "تذكرة الحفّاظ"(١/ ٣٦٢).

(٤) ينظر:[الرّسالة للإمام الشّافعيّ ص:(٢١٩)، إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين لابن قيّم الجوزيّة (٢/ ١١)].

(٥) رواه ابن أبي حاتم في "آداب الشّافعيّ" ص: (٦٧)، وأبو نعيم الأصبهانيّ في كتابه "حلية الأولياء وطبقات =

وصحّ عنه أنّه قال: «لا قول لأحد مع سنة رسول الله ﷺ»(١).

وهذا وإن كان لسان الشّافعيّ -رحمه الله-، فهو لسان الجماعة كلّهم.

وأبلغ من هذا كلّه [قوله تعالى: ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾[النّساء: ٥٩].

فهذا دليلٌ قاطعٌ على أنّه يجب ردّ موارد النّزاع، في كلّ ما تنازع فيه النّاس من الدّين كلّه، -أصوله وفروعه-، إلى الله ورسوله، لا إلى غير الله ورسوله.

فمن أحال الردّ على غيرهما، لقول فلانٍ أو نصّ كتابه، أو عمل فلان أوطريقة أصحابه، فقد ضادّ الله في أمره؛ فلا يدخل العبد في الإيمان حتى يردّ كلّ ما تنازع فيه المتنازعون، إلى الله ورسوله؛ ولهذا قال: ﴿ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ﴾[النّساء: ٥٩].

وهذا شرط ينتفي المشروط بانتفائه؛ فدلّ على أنّ من حكّم غير الله ورسوله في موارد النّزاع، كان خارجًا عن مقتضى الإيمان بالله واليوم الآخر.

وقد اتّفق السّلف والخلف، على أنّ الردّ إلى الله هو الردّ إلى كتابه، والردّ إلى الرّسول هو الردّ إلى سنّته بعد وفاته(٢)؛ قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[النّساء: ٥٩]، أي: هذا الّذي

=

الأصفياء" (١٠٦/٩)، وأبو القاسم ابن عساكر في "تاريخ مدينة دمشق" (٣٨٧/٥١).

(١) ينظر:[مناقب الشّافعيّ للبيهقيّ (٢٧٣/١)، وإعلام الموقّعين عن ربّ العالمين لابن قيّم الجوزيّة (٤٠/٤)].

(٢) روى ابن جرير الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٥٠٦/٨، رقم:٩٨٨٣)، وابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" (١١٧٧/٢، رقم:٢٣٢٨) عن الإمام ميمون بن مهران -رحمه الله- قوله : «﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾[النّساء: ٥٩]، الرّدّ إلى الله، الرّدّ إلى كتابه، والرّدّ إلى رسوله إن كان حيًّا، فإن قبضه الله إليه؛ فالرّدّ إلى السّنة»، **وقال الإمام ابن قيّم الجوزيّة في كتابه "إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين" (٤٠٠/٢):** «وأجمع المسلمون على أنّ الرّدّ إلى الله سبحانه هو الرّدّ إلى كتابه، والرّدّ إلى الرّسول ﷺ هو الرّدّ إليه في حضوره وحياته، وإلى سنّته في غيبته وبعد مماته».

أمرتكم به من طاعتي، وطاعة رسولي، وأولي الأمر، وردّ ما تنازعتم فيه إلى الله والرّسول؛ خيرٌ لكم في معاشكم ومعادكم، وهو سعادتكم في الدّارين، فهو خيرٌ لكم وأحسن عاقبة[١].

فدلّ هذا على أنّ طاعة الله ورسوله، وتحكيم الله ورسوله، هو سبب السّعادة عاجلا وآجلا][٢].

وهذه قاعدةٌ عظيمةٌ مهمّة، يحتاج إليها كلّ أحد، وطالب العلم إليها أحوج، فإنّه في غالب الأحوال يرى نصوص أهل مذهبه قد خالفت نصوص غيرهم، فلا ينبغي له أن يهجم على كتب المذاهب، ويأخذ بعزائمها ورخصها[٣]؛ بل الواجب عليه أن يطلب ما جاء في تلك المسائل، عن الله ورسوله، ويعرض نصوص أهل مذهبه ونصوص غيرهم من أهل المذاهب، على ما جاء عن الله ورسوله؛ فما وافقه قبله، وما خالفه ردّه على قائله، كائنًا من كان؛ فيجعل ما جاء عن الله ورسوله، هو المعيار، ويدور معه حيث دار.

وكثيرٌ من النّاس بل أكثرهم نكّس هذا الحكم على رأسه، وجعلوا الحكم للكتب الّذي صنّفها المتأخّرون ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾[المؤمنون: ٥٣].

بل صرّح بعضهم في مصنّفاته بأنّه يجب على العامّي، أن يتمذهب بمذهب، يأخذ بعزائمه ورخصه، وإن خالف نصّ الكتاب والسّنّة[٤]؛ وهذا من أعظم حيل الشّيطان، وحبائله الّتي صاد

---

(١) ينظر: [معالم التّنزيل "تفسير الإمام أبي محمّد الحسين البغويّ (٢/٢٤٢)].

(٢) هذه الجملة الّتي ما بين المعقوفتين نقلها المؤلّف من كلام الإمام ابن قيّم الجوزيّة في كتابه "**الرّسالة التّبوكيّة**" ص: (٤٦).

(٣) روى الإمام أبو عمر ابن عبد البرّ في " جامع بيان العلم وفضله" (٢/٩٢٧، رقم:١٧٦٦) عن الإمام سليمان التّيميّ -رحمه الله- قوله: «**لو أخذت برخصة كلّ عالمٍ اجتمع فيك الشّرّ كلّه**».

(٤) **قال الإمام ابن قيم الجوزيّة في "إعلام الموقّعين عن ربّ العالمين" (٦/٢٠٤)** : «ولا يلزم أحدًا قطّ أن يتمذهب بمذهب رجلٍ من الأمّة؛ بحيث يأخذ أقواله كلّها ويدع أقوال غيره، **وهذه بدعةٌ قبيحةٌ حدثت في الأمّة؛** لم يقل بها أحدٌ من أئمّة الإسلام، وهم أعلى رتبةً، وأجلّ قدرًا، وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا =

بها كثيرًا ممن ينتسب إلى العلم والدّين؛ فنبذوا كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ وراء ظهورهم كأنّهم لا يعلمون، وأقبلوا على الكتب الّتي صنّفها متأخّروهم؛ وقالوا: «هم أعلم منّا».

ثم لم يكتفوا بها، ولم يعملوا بما فيها؛ بل إن وافق ما فيها أهواءهم قبلوه، وعملوا به، وقالوا: «نصّ عليه فلانٌ في الكتاب الفلانيّ»؛ وإن خالف ما فيها أهواءهم، لم يعبؤوا بها، ولم يحتجّوا بها؛ بل ربّما جعلوا حجّتهم ما فعله إخوان الشّياطين، من الرّعايا والسّلاطين، الّذين بنوا القباب على القبور، وارتكبوا كلّ محظور؛ فزخرفوا القبور بالبناء، وكسوها كما يكسى البيت الحرام، وفعلوا عندها ما يفعله عبّاد الأصنام؛ حتّى آل الأمر إلى أن صار فعلهم هذا حجّةً، تعارض بها النّصوص.

فيقول قائلهم: «هذا موجودٌ في كلّ عصرٍ ومصرٍ من غير نكير، فيكون إجماعًا»؛ هذا مع علمه بما نصّ عليه الفقهاء من النّهي عن ذلك وتحريمه، خصوصًا البناء في المقابر المسبّلة، فإنّهم اتّفقوا على تحريم البناء فيها.

ثم لا يخفى ما في الحرمين الشّريفين، من القباب المبنيّة في المعلّاة، والبقيع(١)، ومقابر مصر، كالقرافة وغيرها، ومقابر الشّام وغيرها، فهلّا أنكر المتأخّرون ما نهى عنه علماؤهم، وحرّموه؟ بل أعرضوا عن ذلك، كأنّهم لم يسمعوه.

بل أعرضوا عن كتاب ربّهم، وسنة نبيّهمﷺ وغلبت عليهم العادة الّتي نشؤوا عليها، ووجدوا أهلهم عليها، واحتجّوا بالحجّة القّرشيّة ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّهْتَدُونَ﴾[الزّخرف: ٢٢]، والحجّة الفرعونيّة ﴿قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾[طه: ٥١]، وقبلهم قوم

= النّاس بذلك، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالمٍ من العلماء، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة».

(١) **البقيع**: هو بقيع الغرقد، مقبرة أهل المدينة، والغرقد شجر العوجس كان ينبت فيها.[معجم البلدان للحمويّ (١/٤٧٣)].

إبراهيم ﷺ لما قال لهم: ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [الشّعراء: ٧٢-٧٣-٧٤].

والمشركون في هذا الزّمان سلكوا سبيلهم حذو القذّة بالقذّة، لما أنكرنا عليهم الشّرك بالله، وتعظيم القبور والبناء عليها، وإسراجها ودعاءها، والدّعاء عندها، لم يكن لهم حجّة يحتجون بها إلا هذه الحجج، الّتي حكى الله عن المشركين، من قريش ومن قبلهم.

فيقولون: «هذا قد وجد من ستّمائة سنة فلم ينكر، هذا عمل النّاس في القديم والحديث، هذا فلان قد نصّ على هذا في منسكه، هذا صاحب البردة(١) قد ذكره في بردته، هذا فلان حضره فلم ينكره».

وهذه الشّبهة هي الّتي ملأت قلوبهم، وأخذت أسماعهم وأبصارهم، فلم يلتفتوا إلى غيرها.

فإذا قيل لهم: «تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرّسول»؛ رأيتهم يصدّون وهم مستكبرون.

---

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن سعيد بن حمّاد الصّنهاجيّ البوصيريّ المصريّ، نسبته إلى بوصير "من أعمال بني سويف، بمصر"، وأصله من المغرب، له: "ديوان شعرٍ؛ وأشهر شعره "الكواكب الدرّية في مدح خير البريّة ﷺ، **المعروفة بالبردة**"، ومطلعها: "أمن تذكّر جيرانٍ بذي سلم"، شنّع عليه فيها أهل التّوحيد والسّنّة، وذلك لما فيها من غلوّ في مدح النّبيّ ﷺ والمبالغة في ذلك؛ حتى وصل الأمر إلى وصفه ﷺ بصفات الألوهيّة والرّبوبيّة –والعياذ بالله– ومما قاله فيها :

يا **أكرم** الخلق ما لي من **ألوذ** به ** سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي ** فضلاً وإلا فقل يا زلّة القدم

فإنّ من **جودك** الدّنيا وضرّتها ** ومن **علومك** علم **اللّوح والقلم**

وله –أيضًا– الهمزيّة، ومطلعها: "كيف ترقى رقيّك الأنبياء"، توفّي سنة (٦٩٦) هـ. ينظر:[شذرات الذّهب لابن العماد (٧/٧٥٣)، الأعلام للزّركليّ (٦/١٣٩)، القول المفيد شرح كتاب التّوحيد لابن عثيمين (١/٦٤)].

وغاية ما يحتجّ به أحدهم، إذا قيل له: «نَزَالِ»[١]، ودعي إلى المحاجّة والمناظرة، أن يقول: «القرآن لا يفسّره إلا الصّحابة، كان ابن عبّاس لا يفسّره إلا في الصّحراء، مخافة أن ينزل عليه العذاب»[٢].

فإذا قيل له: «بيننا وبينكم تفاسير السّلف، كابن عبّاس»، قال: «لسنا أهلا لذلك، بل فرضنا التّقليد؛ ومشايخنا أعلم منّا بكتاب الله، فلو كان هذا شركًا لما ذكروه في مناسكهم وأشعارهم».

ثم ينشد من الأشعار ما تقشعرّ منه الجلود، لما فيها من الشّرك بالواحد المعبود؛ ويقول: «هذا كلام العالم الفلاني في قصيدته، وشرحها فلان وفلان، وتداولها العلماء ولم ينكروا ذلك».

وهذه الشّبهة هي الّتي قامت بقلوبهم، وتوارثوها عن آبائهم؛ فهم لا يصغون إلا إليها، ولا يعدلون إلا عليها؛ كأنّهم لم يسمعوا بكتاب منزل، ولا نبيّ مرسل.

فلمّا فضحهم الله، وهتك أستارهم، بما أقيم عليهم من أدلّة الكتاب والسّنّة على إبطال الشّرك، وكفر من فعله وإباحة دمه وماله، وأقيم عليهم من الأدلّة ما لا يقدرون على دفعه، لم تكن لهم حيلة إلى الجحود والإنكار؛ قالوا: «نعم هذا الشّرك بالله، ونشهد أنّه باطل، ولكن هذه القباب التي على القبور، لا يقصدها إلا العوامّ، والجهلة الطّغام».

فإذا قيل: «أفلا تنهون العوامّ عمّا يفعلونه، من الإشراك، وتهدمون هذه البنايا الّتي على القبور». قالوا: «هذا أمره إلى الملوك».

فبسبب هذه الأمور غلب الشّرك على أكثر النّفوس، لغلبة الجهل، وقلّة العلم؛ حتّى صار المعروف منكرًا، والمنكر معروفًا، والبدعة سنةً، والسّنّة بدعةً؛ ونشأ في ذلك الصّغير وهرم عليه

---

(١) **قوله: «نزال»** اسم فعلٍ بمعنى "انزل" ومنه قول زهير:« ولنعم حشو الدّرع أنت إذا *** دعيت نزال ولجّ في الذّعر» يمدح هرم بن سنان المري، أي: أنت مقدامٌ شجاعٌ إذا لبست الدّرع فكنت حشوها، واشتدّت الحرب فنوديت: نزال نزال، ولجّ النّاس في الذّعر أي: تتابعوا في الخوف والفزع.[الكتاب لسيبويه بتحقيق الدكتور عبد السلام هارون (٣/ ٢٧١)].

(٢) لم أقف عليه.

الكبير.

وقد ذكر ابن القيّم -رحمه الله تعالى- في كتاب "الهدي"(١) كلامًا حسنًا، يناسب ذكره في هذا الموضع؛ قال -رحمه الله، لما ذكر غزوة الطّائف(٢)، وذكر فوائد القصّة-، قال:

«**ومنها:** أنّه لا يجوز إبقاء مواضع الشّرك والطّواغيت، بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا؛ فإنّها شعائر الكفر والشّرك، وهي من أعظم المنكرات؛ فلا يجوز الإقرار عليها بعد القدرة ألبتّة.

وهذا حكم المشاهد الّتي بنيت على القبور الّتي اتخذت أوثانًا وطواغيت تعبد من دون الله تعالى، والأحجار الّتي تقصد بالتّعظيم والتّبرّك، والنّذر والتّقبيل؛ فلا يجوز إبقاء شيءٍ منها على وجه الأرض، مع القدرة على إزالته؛ وكثير منها بمنزلة اللّات والعزّى، ومناة الثّالثة الأخرى(٣)،

---

(١) **زاد المعاد في هدي خير العباد** (٣/٤٤٣)، وصنّف ابن القيم هذا الكتاب في أخبار النّبيّ ﷺ وهديه في شؤونه العامّة والخاصّة، واستوفى الحديث عن أطوار حياته ﷺ، وما صاحبها من أحداث، وما لابسها من أمور يجدر بكلّ مسلم معرفتها، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ط:٣، ١٤٢٣ هـ.

(٢) **غزوة الطّائف:** كانت سنة **ثمانٍ** بعد فراغه ﷺ من حنين، وفيها حاصر ثقيف الطّائف ثمانية عشر يومًا، ونصب عليهم المنجنيق، وهو أوّل ما رمى به في الإسلام ﷺ، وفيها، قيل: يا رسول الله؛ ادع الله على ثقيفٍ، فقال: «اللّهمّ اهد ثقيفًا وائت بهم»، واستشهد مع رسول الله ﷺ بالطائف جماعةٌ، ثم خرج رسول الله ﷺ من الطّائف إلى الجعرّانة، ثم دخل منها محرماً بعمرة، فقضى عمرته، ثم رجع إلى المدينة ﷺ. ينظر:[سيرة ابن هشام (٢/٤٧٨)، وزاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيّم (٣/٤٣٣)].

(٣) **اللّات والعزّى، ومناة الثّالثة الأخرى:** أسماء أصنام من حجارة وشجر اتّخذها مشركوا قريش آلهةً يعبدونها من دون الله -عزّ وجلّ-، **فاللّات:** صخرةٌ بيضاء منقوشة، وعليها بيتٌ بالطائف له سدنة، **والعزّى:** شجرة عليها بناء وأستار بين مكّة والطائف، **ومناة:** صنمٌ لهذيل وخزاعة يعبدها أهل مكّة، كما أنهم اشتقّوا لها أسماءً من أسماء الله تعالى فقالوا: «من "الله" اللّات، ومن "العزيز" العزّى». وقيل: «العزّى تأنيث الأعزّ»، ومناة من اسم الله "المنّان"، وقرأ ابن عبّاس ومجاهد: "اللّاتّ بتشديد التّاء، وقالوا: «كان رجلا يلتّ السّويق للحاجّ، فلمّا مات عكفوا عن قبره يعبدونه». ينظر:[تفسير الطّبريّ (١٣/٢٨٢)، ومعالم التّنزيل للبغويّ (٤/٣٠٨-٣٠٩)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٣/٢٦٦)، وتيسير العزيز =

وأعظم شركًا عندها وبها، والله المستعان.

فلم يكن أحدٌ من أرباب هذه الطّواغيت، يعتقد أنّها تخلق، وترزق، وتحيي، وتميت، وإنّما كانوا يفعلون عندها وبها، ما يفعله إخوانهم من المشركين اليوم عند طواغيتهم.

فاتّبع هؤلاء سنن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القذّة بالقذّة، وأخذوا مأخذهم، شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع(١)، وغلب الشّرك على أكثر نفوس النّاس؛ لظهور الجهل وخفاء العلم؛ حتى كان المعروف منكرًا، والمنكر معروفًا، والسنة بدعةً، والبدعة سنةً.

ونشأ في ذلك الصّغير، وهرم عليه الكبير، وطمست الأعلام واشتدّت غربة الإسلام، وقلّ العلماء وغلبت السّفهاء، وتفاقم الأمر واشتدّ البأس، وظهر الفساد في البرّ والبحر بما كسبت أيدي النّاس، ولكن لا تزال طائفةٌ من العصابة المحمّدية، بالحقّ قائمين، ولأهل الشّرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين(٢)». **انتهى كلامه رحمه الله تعالى.**

= الحميد ص: (١٤٣)].

(١) مصداقًا لقوله ﷺ: «لتتبعنّ سنن من قبلكم **شبرًا بشبر وذراعًا بذراع** حتّى لو سلكوا جحر ضبٍّ لسلكتموه، قلنا: يا رسول الله! اليهود والنّصارى؟ قال فمن؟» رواه البخاريّ في "صحيحه" (٤/١٦٩، رقم:٣٤٥٦)، ومسلم في "صحيحه" (ص:١٠٧١، رقم:٢٦٦٩).

(٢) كما قال رسول الله ﷺ : «لا تزال طائفةٌ من أمّتي ظاهرين على الحقّ، لا يضرّهم من خذلهم حتّى يأتي أمر الله وهم كذلك»، رواه الإمام مسلم في "صحيحه" من حديث ثوبان ﷺ (ص:٧٩٥، رقم:١٩٢٠).

فصل

وأمّا قول القائل: «واتّخاذها أعيادًا[١] في الغالب، فلكلّ شيخٍ يومٌ معلوم، في شهرٍ معلوم، يؤتى إليه من النّواحي؛ وقد يحضر بعض العلماء ولم ينكروا ذلك».

فنقول: «هذه المسألة يظهر جوابها مما تقدّم؛ فإنّ الله قد أتمّ نعمته على خلقه برسالة محمّد ﷺ وأنزل عليه الكتاب، ليخرج النّاس من الظّلمات إلى النّور، وافترض على الخلق طاعته، وأخبر أنّ من أطاعه فقد أطاع الله، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾[النّساء:٨٠].

وقال جلّ وعلا: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾[الحشر:٧].

وهو ﷺ أنصح الخلق لأمّته، كما أخبر الله عنه في قوله: ﴿لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ﴾[التّوبة:١٢٨].

فدلّ أمّته على كلّ خير يعلمه لهم، وحذّرهم عن شرّ ما يعلمه لهم[٢]؛ فكلّ عملٍ لم يشرعه

---

(١) **جمع عيد:** وهو اسم لما اعتيد قصده من زمان أو مكان على وجه التعظيم، وهذا الاعتياد: إمّا بعود السّنة، أو بعود الأسبوع، أو الشّهر، أو نحو ذلك. فسمي بذلك لأنّه يعود كلّ عام، والعيد يجمع أمورًا: منها: يوم عائد، كيوم الفطر، ويوم الجمعة. ومنها: اجتماع فيه. ومنها: أعمال تتبع ذلك: من العبادات، أو العادات. وقد يختصّ العيد بمكان بعينه، وقد يكون مطلقًا، وكلّ من هذه الأمور قد يسمّى عيدًا. فالزّمان كقوله ﷺ ليوم الجمعة :«إنّ هذا يوم جعله الله للمسلمين عيدًا»، والاجتماع والأعمال، كقول ابن عبّاس رضي الله عنه:«شهدت العيد مع رسول الله ﷺ»، والمكان كقوله ﷺ: «لا تتّخذوا قبري عيدًا»، وقد يكون لفظ "**العيد**" اسمًا لمجموع اليوم والعمل فيه، وهو الغالب كقول النّبيّ ﷺ: «دعهما يا أبا بكر فإنّ لكل قوم عيدًا؛ وإنّ هذا عيدنا».ينظر:[معجم المقاييس" (١٨٣/٤) مادّة "عود"، واقتضاء الصّراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام ابن تيميّة (٤٩٦/١)].

(٢) كما أخبر بذلك ﷺ حيث قال : «إنّه ليس شيء يقرّبكم إلى الجنّة إلا قد أمرتكم به، و ليس شيء يقرّبكم إلى النّار إلا قد نهيتكم عنه». رواه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٨/١٩، رقم:٣٥٤٧٣)، والحاكم في المستدرك (٤/٢)، وأبوبكر أحمد بن الحسين البيهقيّ في "الجامع لشعب الإيمان" (١٩/١٣، رقم:٩٨٩١)، =

فليس من الدّين.

والعبادات مبناها على الأمر والاتّباع، لا على الهوى والابتداع، فكلّ عمل ليس عليه أمره فهو ردّ، كما في الصّحيح عنه ﷺ أنّه قال: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ»[1]، وقال ﷺ:«كلّ أمّتي يدخلون الجنّة إلا من أبى، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: من أطاعني دخل الجنّة، ومن عصاني فقد أبى»[2].

فيقال لمن أجاز اتخاذ القبور أعيادًا: «هل هذا مما شرعه رسول الله ﷺ ورغّب فيه؟ أم هو مما نهى عنه وحذّر من الوقوع فيه؟ وهل فعل ذلك خلفاؤه الرّاشدون الّذين أمرنا النّبيّ ﷺ بلزوم سنّتهم؟ كما في حديث العرباض ﷺ: "عليكم بسنّتّي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين من بعدي؛ تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنّواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ بدعة ضلالة"[3].

ومعلوم أنّ قبره ﷺ أشرف قبرٍ على وجه الأرض، ولو اتّخاذ القبور أعيادًا مما بيّنه رسول الله ﷺ لفعلوه، ولو كان فيه فضيلة لما أهملوه.

ومن له معرفةٌ بالسّنن والآثار، يعلم أنّ رسول الله ﷺ نهى عن ذلك وحذّر أمّته منه، وأنّ الصّحابة لم يفعلوه، وكذلك أتباعهم الّذين اتّبعوهم بإحسان لم يفعلوه؛ بل نهوا عن ذلك، وأنكروا على من فعله.

["ونحن نذكر بعض ما ورد في ذلك عن النّبيّ ﷺ من النّهي عن اتّخاذ قبره عيدًا، وهو سيّد

= وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٦/٨٦٥، رقم:٢٨٦٦).

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب البيوع، باب: النّجش، ٣/٦٩، رقم:٢١٤٢)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور، ص:٧١٤، رقم:١٧١٨).

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ٩/٩٢، رقم:٧٢٨٠).

(٣) سبق تخريجه.

القبور؛ فقبر غيره من باب الأولى والأحرى.

قال أبو داود في سننه: «حدّثنا أحمد بن صالح[١]، قال: قرأت على عبد الله بن نافع[٢]، أخبرني ابن أبي ذئب[٣]، عن سعيد المقبريّ[٤]، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا، وصلّوا عليّ فإنّ صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»[٥]. وهذا إسنادٌ جيّد، رواته كلّهم ثقاتٌ مشاهير.

وقال أبو يعلى الموصليّ[٦]، في مسنده[١]: «حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة[٢]، حدّثنا زيد بن

---

(١) هو: أبو جعفر أحمد بن صالح المصريّ، المعروف بـ "ابن الطبريّ"، ثقةٌ حافظٌ، روى عن ابن وهب وابن عيينة، وروى له البخاريّ وأبو داود والتّرمذيّ في الشّمائل، توفّي سنة (٢٤٨) هـ.ينظر:[تهذيب الكمال للمزّيّ (٣٤٠/١)، والسّير للذّهبيّ (١٦٠/١٢)، وتقريب التّهذيب ص: (٩١)].

(٢) هو: أبو محمّد عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصّائغ القرشيّ المخزوميّ المدنيّ، مولاهم، من كبار فقهاء المدينة، ثقةٌ صحيح الكتاب، روى عن اللّيث بن سعد ومالك بن أنس، روى له البخاريّ –تعليقًا– ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٠٦) هـ.ينظر:[تهذيب الكمال للمزّيّ (٢٠٨/١٦)، والسّير (٣٧١/١٠)، والتّقريب ص: (٥٥٢)].

(٣) هو: أبو الحارث محمّد بن عبد الرّحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشيّ، فقيهٌ ثقةٌ فاضلٌ، روى عن ابن أبي سعيد المقبريّ وشعبة مولى بن عبّاس، روى له أصحاب الكتب، توفّي سنة (١٥٨) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال للمزّيّ (٦٣٠/٢٥)، والسّير (١٣٩/٧)، والتّقريب ص: (٨٧١)].

(٤) هو: أبو سعد سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبريّ المدنيّ، ثقة تغير قبل أن يموت بأربع سنين، روى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، روى له الجماعة، توفّي سنة (١٢٥) هـ.[تهذيب الكمال للمزّيّ (٤٦٦/١٠)، والسّير للذّهبيّ (٢١٦/٥)، والتّقريب لابن حجر ص:(٣٧٩)].

(٥) رواه أبوداود في "سننه" في (كتاب: المناسك، باب:زيارة القبور، ص:٣١٠، رقم:٢٠٤٢). قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤٨٨/٦): «سنده صحيح». وكذا صحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع الصّغير" (١٢١١/٢، رقم:٧٢٢٦).

(٦) هو: أبو يعلى، أحمد بن عليّ بن المثنّى ابن يحيى بن عيسى بن هلال التّميميّ الموصليّ، الحافظ الثّقة محدّث الموصل، سمع من أبيه وأبي خيثمة زهير بن حرب، وأحمد بن حنبل، وصنّف "المسند" و"المعجم"، توفّي =

الحباب[٣]، حدّثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين[٤]، حدّثنا عليّ بن الحسين[٥] "أنّه رأى رجلا يجيء إلى فرجةٍ كانت عند قبر النّبيّ ﷺ فيدخل فيها فيدعو؛ فنهاه، وقال: ألا أحدّثكم حديثًا سمعته عن أبي عن جدّي، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتّخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم

=

سنة (٣٠٧) هـ. ينظر:[السّير (١٤/١٧٤)، والبداية والنّهاية لابن كثير (١٤/٨١٢)].

(١) مسند أبي يعلى (١/٣٦١، رقم:٤٦٩)، وسنده: "قال حدّثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين قال: حدثنا عليّ بن عمر عن أبيه عن عليّ بن الحسين"، كما رواه أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنّفه (٥/١٧٧، رقم:٧٦٢٤)، وصحّحه الألبانيّ في كتابه "تحذير السّاجد من اتّخاذ القبور مساجد" ص: (٨٥). وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق:حسين سالم أسد، دار المأمون للتّراث، دمشق، ط:١، ١٤٠٩ هـ.

(٢) هو: أبو بكر عبد الله بن محمّد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطيّ الأصل الكوفيّ صاحب التّصانيف، ثقةٌ حافظٌ، أكبر شيخٍ له هو شريك بن عبد الله القاضي، من مؤلّفاته: "المصنّف المشهور"، و"المسند" و"التفسير"، روى له البخاريّ ومسلم وأصحاب السّنن إلا التّرمذيّ، توفّى سنة (٢٣٥) هـ. ينظر:[السّير (١١/١٢٢)، والتّقريب ص:(٥٤٠)].

(٣) هو: أبو الحسين زيد بن الحباب زيد بن الرّيان العكليّ الخراسانيّ ثم الكوفيّ، والحباب -في اللّغة- هو نوع من الأفاعي، روى عن قرّة بن خالد والثّوريّ، صدوق يخطيء في حديث الثّوريّ، روى له: مسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٠٣) هـ. ينظر:[السّير (٩/٣٩٣)، والتّقريب ص: (٣٥١)].

(٤) هو: جعفر بن إبراهيم بن محمّد بن عليّ بن عبد الله بن جعفر -**ذي الجناحين**- رضي الله عنه ابن أبي طالب، روى عن أبيه عن علي بن الحسين، وروى عنه زيد بن الحباب، قال ابن حبّان «يعتبر بحديثه من غير روايته عن أبيه». ينظر:[الجرح والتّعديل لمحمّد بن إدريس ابن أبي حاتم (٢/٤٧٤)، ولسان الميزان لابن حجر العسقلانيّ (٢/٤٣٩)].

(٥) هو: أبو الحسين علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب الهاشميّ، زين العابدين (ذو الثّفنات)، ثقةٌ ثبتٌ عابدٌ فقيهٌ إمامٌ فاضلٌ مشهورٌ، قال ابنُ عيينة عن الزُّهريّ: «ما رأيت قرشيًّا أفضل منه»، وحدّث عن أبيه الحسين رضي الله عنه، وكان معه يوم كائنة كربلاء، وله ثلاث وعشرون سنة، وكان يومئذٍ موعوكًا فلم يقاتل، ولا تعرّضوا له، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٣) هـ. ينظر:[السّير (٤/٣٨٦)، والتّقريب ص: (٦٩٣)].

قبورًا، وصلّوا[١] عليّ فإنّ تسليمكم يبلغني أينما كنتم». رواه أبو عبد الله محمّد بن عبد الواحد المقدسيّ[٢] في مختاراته التّي اختارها من الأحاديث الجياد، الزّائدة على الصّحيحين[٣].

وقال سعيد بن منصور[٤]، في السّنن[٥]: «حدّثنا حبّان بن عليّ[٦]، قال: حدّثني محمّد بن عجلان[٧]، عجلان[٧]، عن أبي سعيد مولى المهري[١]، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتّخذوا بيتي عيدًا، ولا

---

(١) في المطبوع: "وسلموا ".

(٢) أبو عبد الله ضياء الدّين محمّد بن عبد الواحد بن أحمد السّعديّ المقدسيّ ثم الدّمشقيّ، الصّالحيّ الحنبليّ، صاحب التّصانيف النّافعة، ومنها: كتاب "فضائل الأعمال"، وكتاب "الأحكام"، و"الأحاديث المختارة" توفّي سنة (٦٤٣) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (١٢٦/٢٣)، الوافي بالوفيّات (٤٨/٤)].

(٣) الأحاديث المختارة لأبي عبد محمد بن عبد الواحد الضّياء المقدسيّ (٤٩/٢، رقم:٤٢٨). أسند فيه أربعمائة حديثًا مرتبةً على الأبواب الفقهيّة وليست في الكتب السّتّة، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: عبد الملك دهيش، دار خضر بيروت، ط:٣، ١٤٢٠هـ.

(٤) هو: أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة، الخراسانيّ المروزيّ، ثم البلخيّ، ثم المكّي، سمع من مالك بن أنس، واللّيث بن سعد، وكان ثقةً صادقًا من أوعيةً العلم، كان لا يرجع عمّا في كتابه لشدّة وثوقه به!، روى له أصحاب الكتب السّتّة، ومن أشهر مصنّفاته: كتاب "السّنن"، توفّي سنة (٢٢٧) هـ. ينظر:[السّير (٥٨٦/١٠)، والتّقريب ص: (٣٨٩)].

(٥) سنن سعيد بن منصور، طبع الكتاب بتحقيق: سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دار العصيمي، الرياض، ط:١، ١٤١٤ هـ. والحديث لم أقف عليه في المطبوع من "سنن سعيد بن منصور" وإنما رواه الإمام عبد الرّزاق الصّنعانيّ في مصنّفه (٧١/٣، رقم:٤٨٣٩)، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنّفه (١٧٨/٥، رقم:٧٦٢٥).

(٦) هو: أبو عليّ حبّان بن عليّ العنزيّ الكوفيّ، ضعيف، وكان له فقهٌ وفضلٌ، روى عن سفيان الثّوريّ وسليمان بن مهران الأعمش، روى له: ابن ماجه، توفّي سنة (١٧١) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال للمزّي (٣٣٩/٥)، والتّقريب ص: (٢١٧)].

(٧) هو: أبو عبد الله محمّد بن عجلان كان عابدًا ناسكًا فقيهًا وكان له حلقةٌ في مسجد رسول الله ﷺ وكان يفتي، صدوق إلا أنّه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ﷺ، روى عن أنس بن مالك ﷺ، وروى له: =

بيوتكم قبورًا، وصلّوا علي حيثما كنتم، فإنّ صلاتكم تبلغني».

وقال سعيدٌ(٢): حدّثنا عبد العزيز بن محمّد(٣)، أخبرني سهيل بن أبي سهيل(٤)، قال: «رآني الحسن(٥) بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب ﷺ عند القبر، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشّى، فقال: هلمّ إلى العشاء، فقلت: لا أريده؛ فقال: مالي رأيتك عند القبر؟ فقلت سلمت على النّبيّ ﷺ فقال: إذا دخلت المسجد فسلّم، ثم قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «لا تتّخذوا قبري عيدًا، ولا

= البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٤٨) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٢٦/١٠١)، والتّقريب ص: (٨٧٧)].

(١) هو: أبو سعيد مولى المهريّ، روى عن أبي ذرّ الغفاريّ وعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، وروى عنه يحيى بن أبي كثير وسعيد المقبريّ، قال ابن حجر: «مقبول»، ووثّقه الذهبيّ، روى له: مسلم وأصحاب السّنن إلّا ابن ماجه. ينظر:[الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّتّة للذّهبيّ (٢/٤٣٠)، والتّقريب لابن حجر، ص: (١١٥٤)].

(٢) هو: الإمام ابن منصور المتقدّم.

(٣) هو: أبو محمّد عبد العزيز بن محمّد بن عبيد الدّاورورديّ الجهنيّ، المدنيّ، مولاهم، قيل: «أصله من دارورد، قريةٌ بخراسان»، صدوق، كان يحدّث من كتب غيره فيخطيء، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٨٧) هـ. ينظر:[السّير (٨/٣٦٦)، وتقريب التّهذيب ص: (٦١٥)].

(٤) لم أجد له ترجمةً كافيةً؛ وإنّما أشار إليه البخاريّ في التّاريخ الكبير (٤/١٠٥) بقوله «سهيل، عن حسن بن حسن، روى عنه محمّد بن عجلان، منقطع»، وابن أبي حاتم في الجرح والتّعديل (٤/٢٤٩) بقوله: «سهيل روى عن الحسن بن عليّ بن أبي طالب ﷺ، روى عنه محمّد بن عجلان، سمعت أبي يقول ذلك، قال أبو محمّد روى عنه سفيان الثّوريّ»، وقال ابن حبّان في الثّقات (٦/٤١٩): «سهيل بن أبى سهيل المدنيّ العابد يروى عن أبيه عن عائشة، روى عنه عمرو بن الحارث».

(٥) هو: أبو محمّد الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب الهاشميّ، المدنيّ، حدّث عن أبيه، وعبد الله بن جعفر، وهو قليل الرّواية والفتيا مع صدقه وجلالته، صدوق روى له النّسائيّ، توفّي سنة (٩٩) هـ.ينظر:[السّير للذهبيّ (٤/٤٨٣)، وتقريب التّهذيب ص: (٢٣٦)].

تتّخذوا بيوتكم مقابر؛ لعن الله اليهود والنّصارى، اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلّوا عليّ فإنّ صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء»[(١)]](٢).

[فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين، يدلّان على ثبوت الحديث(٣)؛ لاسيما وقد احتجّ به من أرسله؛ وذلك يقتضي ثبوته عنده؛ هذا لو لم يكن روي مسندًا من وجوه غير هذه، فكيف وقد تقدّم مسندًا؟.

ووجه الدّلالة منه: "أنّ قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتّخاذه عيدًا؛ فقبر غيره أولى بالنّهي، كائنًا من كان".

ثم إنّه قرن ذلك بقوله: «ولا تتّخذوا بيوتكم قبورًا» أي: "لا تعطّلوها، من الصّلاة فيها، والدّعاء، والقرآن(٤)، فتكون بمنزلة القبور".

فأمر بتحرّي النّافلة في البيوت، ونهى عن تحرّي العبادة عند القبور، وهذا ضدّ ما عليه المشركون؛ ثم إنّه عقّب النّهي عن اتّخاذه عيدًا، بقوله: «وصلّوا علي، فإنّ صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم»، يشير بذلك إلى ما ينالني منكم من الصّلاة والسّلام، يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم منه؛ فلا حاجة إلى اتّخاذه عيدًا.

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع من "سنن سعيد بن منصور"؛ وإنّما ذكر شيخ الإسلام أنّه رواه سعيد بن منصور كما في "اقتضاء الصّراط المستقيم"(١/٣٣٨)، ورواه إسماعيل بن إسحاق الجهضيّ القاضي المالكيّ في كتابه "فضل الصّلاة على النّبيّ ﷺ" ص: (٣٨، رقم: ٣٠)، ورواه ابن أبي شيبة في مصنّفه -مقتصرًا على المرفوع منه فقط- (٥/١٧٨، رقم:٧٦٢٤)، وصحّحه الألبانيّ في "أحكام الجنائز" ص: (٢٨٠). وقوله: «ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء» من كلام الحسن رضي الله عنه.

(٢) هذا الكلام كلّه نقله المؤلّف رحمه الله تعالى- من كلام ابن القيّم -رحمه في كتابه "إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان"(١/٣٥٩).

(٣) ينظر:[الرّسالة للإمام محمّد بن إدريس الشّافعيّ ص: (٤٦٢)، وجامع التّحصيل في بيان المراسيل لأبي سعيد صلاح الدّين بن خليل العلائيّ، ص: (٣٩)].

(٤) في المطبوع: "والقراءة".

وقد حرّف هذه الأحاديث، بعض من أخذ شبهًا من النّصارى بالشّرك، وشبهًا من اليهود بالتّحريف، فقال: «هذا أمر بملازمة قبره، والعكوف عنده، واعتياد قصده، وانتيابه[١]؛ ونهى أن يجعل كالعيد الّذي إنّما يكون من الحول إلى الحول؛ بل اقصدوه كلّ ساعة، وكلّ وقت؛ وهذا مراغمةٌ[٢] ومحادّةٌ ومناقضةٌ لما قصده الرّسول ﷺ، وقلبٌ للحقائق، ونسبة الرّسول ﷺ إلى التّدليس والتّلبيس والتّناقض؛ فقاتل الله أهل الباطل أنّى يؤفكون.

ولا ريب أنّ ارتكاب كلّ كبيرة بعد الشّرك، أسهل إثمًا وأخفّ عقوبةً[٣]، من تعاطي مثل ذلك في دين الله وسنّة رسوله ﷺ[٤]؛ وهكذا غيّرت أديان الرّسل، ولولا أنّ الله تعالى أقام لدينه أنصارًا وأعوانًا يذبّون عنه[٥]؛ لجرى عليه ما جرى على الأديان قبله.

ولو أراد رسول الله ﷺ ما قاله هؤلاء الضّلال، لم ينه عن اتّخاذ قبور الأنبياء مساجد، ويلعن

---

(١) **قوله: «انتيابه»** نابه ينوبه نوبًا وانتابه، إذا قصده مرّة بعد مرّة. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٥/١٢٣)، ولسان العرب (٦/٤٥٦٩) مادّة "نوب"].

(٢) **المراغمة:** من الرّغام وهو التّراب، ومنه "أرغم الله أنفه" أي: ألصقه بالرّغام، هذا من حيث الأصل، ثم حمل عليه فقيل: «الرّغم أن يفعل ما يكره الإنسان»، ويقال -أيضًا-: «راغم فلانٌ قومه: نابذهم وخرج عنهم». ينظر:[معجم مقاييس اللّغة لابن فارس (٢/٤١٣)].

(٣) كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾[النّساء: ٤٨]؛ فجعل -سبحانه وتعالى-ما دون الشّرك من الكبائر وغيرها من صغائر الذّنوب تحت المشيئة، قد يغفره وقد لا يغفره؛ بخلاف الشّرك، فنفى -جلّ وعلا- مغفرته إلا بالتّوبة.

(٤) في المطبوع: "في دينه وسنته".

(٥) روى أبوبكر محمّد بن الحسين الآجريّ في كتابه "الشّريعة" (١/٢٧٠)، والبيهقيّ في "سننه" الكبرى (١٠/٢٠٩) عن إبراهيم بن عبد الرّحمن العذريّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يحمل هذا العلم من كلّ خلفٍ عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**». قال الإمام أحمد بن حنبل عن هذا الحديث -كما في "شرف أصحاب الحديث للخطيب البغداديّ" ص: (٦٧)-:«**صحيحٌ**»، وصحّحه الألبانيّ في تحقيقه لـ "مشكاة المصابيح للتّبريزيّ" (١/٨٢، رقم:٢٤٨).

فاعل ذلك؛ فإنّه إذا لعن من اتّخذها مساجد يعبد الله فيها[(١)]، فكيف يأمر بملازمتها، والعكوف عندها؟! وأن يعتاد قصدها وانتيابها، ولا تجعل كالعيد الّذي يجيء من الحول إلى الحول.

وكيف يسأل ربّه "ألّا يجعل قبره وثنًا[(٢)] يعبد"[(٣)]، وكيف يقول أعلم الخلق بذلك: «ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن خشي أن يتّخذ مسجدًا»[(٤)]، وكيف يقول: «لا تجعلوا قبري عيدًا، وصلّوا عليّ حيثما كنتم» وكيف لم يفهم أصحابه وأهل بيته من ذلك، ما فهمه هؤلاء الضّلّال الّذين جمعوا بين الشّرك والتّحريف.

وهذا أفضل التّابعين من أهل بيته، عليّ بن الحسين ﵁، نهى ذلك الرّجل أن يتحرّ الدّعاء عند قبره ﷺ، واستدلّ عليه[(٥)] بالحديث، وهو الّذي رواه وسمعه من أبيه الحسين، عن جدّه عليّ، وهم وهم أعلم بمعناه من هؤلاء الضّلال.

وكذلك عن الحسن بن الحسن شيخ أهل بيته، كره أن يقصد الرّجل القبر، إذا لم يكن يريد [(٦)]

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) **قال ابن الأثير في "النّهاية في غريب الحديث" (١٥١/٤):** «الفرق بين الوثن والصّنم، أنّ الوثن كلّ ما له جثّة معمولة من جواهر الأرض أو من الخشب والحجارة كصورة الآدميّ تعمل وتنصب فتعبد، والصّنم: الصّورة بلا جثّة، ومنهم من لم يفرّق بينهما وأطلقهما على المعنيين، وقد يطلق الوثن على غير الصّورة».
وقال الشّيخ ابن عثيمين في القول المفيد شرح كتاب التّوحيد (٢٣٧/١): «**الوثن:** كلّ ما عبد من دون الله، من شجرٍ، أو حجرٍ، سواءٌ نحت أو لم ينحت، **والصّنم:** يختصّ بما صنعه الآدميّ».

(٣) رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣١٤/١٢، رقم:٧٣٥٨) وابن عبد البرّ في "التّمهيد لما في "الموطّأ من المعاني والأسانيد" (٤٣/٥)، ولفظه عند أحمد: عن أبي هريرة ﵁ عن النّبيّ ﷺ "**اللّهم لا تجعل قبري وثنًا، لعن الله قومًا اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد**". وصحّحه الألبانيّ في كتابه: "غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام" ص: (٩٨)، و"تحذير السّاجد من اتّخاذ القبور مساجد" ص: (١٧-١٨).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) قوله: " واستدلّ عليه " ليس في المطبوع.

(١) المسجد، ورأى أنّ ذلك من اتّخاذه عيدًا.

فانظر إلى هذه السّنّة، كيف مخرجها من أهل المدينة (٢)، وأهل البيت الّذين لهم من رسول الله ﷺ قرب النّسب، وقرب الدّار؛ لأنّهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، وكانوا له أضبط.

والعيد إذا جعل اسمًا للمكان، فهو المكان الّذي يقصد الاجتماع فيه، وانتيابه للعبادة عنده أو لغير العبادة، كما أنّ المسجد الحرام، ومزدلفة، وعرفة، جعلها الله عيدًا، مثابةً للنّاس يجتمعون فيها، وينتابونها للدّعاء والذّكر والنّسك؛ وكان المشركون لهم أمكنة ينتابونها للاجتماع عندها، فلما جاء الإسلام محى الله ذلك كلّه] (٣).

---

(١) في المطبوع: "لم يرد".

(٢) في المطبوع: "أهل البيت".

(٣) ما بين المعقوفتين نقله المؤلّف -رحمه الله- من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه "اقتضاء الصّراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم" (٢/٦٦٢-٦٦٥).

فصل

واعلم: أنّ في اتّخاذ القبور أعيادًا من المفاسد العظيمة الّتي لا يعلمها إلا الله، ما يغضب لأجله كلّ من في قلبه وقارٌ لله، وغيرةٌ على التّوحيد.

فمن ذلك: الصّلاة إليها، والطّواف بها، وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدود[1] على ترابها، والاستغاثة بأصحابها، وسؤالهم الرّزق، والنّصر والعافية، وقضاء الدّيون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللّهفات، وذلك من أنواع الطّلبات الّتي كان عبّاد الأصنام يسألونها أوثانهم؛ وهذا هو عين الشّرك الأكبر، الّذي بعث الله رسوله، ينهى عنه، ويقاتل أهله، ومن مات عليه كان من أهل النّار، والعياذ بالله تعالى من ذلك.

[وكان مبدأ هذا الدّاء العظيم في قوم نوح لما غلوا في الصّالحين، كما أخبر الله تعالى عنهم في كتابه، حيث قال: ﴿ وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا ﴾[نوح: ٢٣].

قال ابن جرير[2]: «وكان من خبر هؤلاء ما حدّثناه ابن حميد[3]، ثنا مهران[4] عن سفيان[5]،

(١) **تعفير الخدود:** العفر والعفر ظاهر التّراب، وتعفير الخدود أي: تمريغها ودسّها في التّراب. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (٦٢/٤)، لسان العرب (٣٠٠٨/٤) مادّة "عفر"].

(٢) هو: أبو جعفر محمّد بن جرير بن يزيد بن كثير الطّبريّ، من آمل طبرستان، الإمام العلم المجتهد، صاحب التّصانيف البديعة، سمع أبا كريب محمّد بن العلاء وسفيان بن وكيع، من مصنّفاته: "تاريخ الرّسل والملوك"، و"التّفسير" واسمه: "جامع البيان عن تأويل آي القرآن "، توفّي سنة (٣١٠) هـ. ينظر:[تاريخ بغداد للخطيب البغداديّ (٥٤٨/٢)، والسّير للذّهبيّ (٢٦٧/١٤)].

(٣) هو: أبو محمّد عبد بن حميد بن نصر الكسّيّ، ثقةٌ حافظٌ إمام، روى عن يزيد بن هارون وأبي داود الطيالسيّ، وروى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم والتّرمذيّ، توفّي سنة (٢٤٩) هـ. ينظر:[السّير (٢٣٥/١٢)، والتّقريب ص: (٦٣٤)].

(٤) هو: أبو عبد الله مهران ابن أبي عمر العطّار الرّازيّ، صدوق له أوهام، من التّاسعة، روى عن سعيد بن أبي عروبة وسفيان الثّوريّ، روى له: أبو داود في المراسيل وابن ماجه. ينظر:[تهذيب الكمال للمزيّ (٥٩٥/٢٨)، والتّقريب ص:(٩٧٦)].

(٥) هو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب الثّوريّ، الكوفيّ، شيخ الإسلام، إمامٌ حجّةٌ، أمير =

عن موسى[١] عن محمّد بن قيس[٢]: "أنّ يغوث ويعوق ونسرًا، كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباعٌ يقتدون بهم، فلمّا ماتوا؛ قال أصحابهم الّذين يقتدون بهم: «لو صورناهم لكان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم»؛ فصوّروهم، فلمّا ماتوا وجاء آخرون، دبّ إليهم إبليس، فقال: «إنّما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر»؛ فعبدوهم[٣].

وقال غير واحد من السّلف[٤]: «كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوحٍ، فلمّا ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»[٥].

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: "فتنة القبور"، و"فتنة التّماثيل"؛ وهما الفتنتان اللّتان أشار إليهما

=

المؤمنين في الحديث، سمع عن ستمائة شيخ، وكبارهم الّذين حدّثوه عن أبي هريرة، وجرير بن عبد الله، وابن عبّاس ﷺ، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٢٦) هـ. ينظر:[السّير (٢٢٩/٧)، والتّقريب ص:(٣٩٤)].

(١) هو: موسى بن كردم الكوفيّ، مجهول، روى عن محمّد بن قيس المدنيّ، وروى عنه: نصر بن حمّاد الورّاق، وروى له ابن ماجه في "سننه". يُنظر: [تهذيب الكمال (١٣٩/٢٩)، والتّقريب ص: (٩٨٥)].

(٢) هو: أبو إبراهيم محمّد بن قيس المدنيّ، القاصّ لعمر بن عبد العزيز، ثقة وحديثه عن الصّحابة مرسل، روى عن سليمان بن عبد الملك بن مروان، وعمر بن عبد العزيز، روى له: مسلم وأصحاب السّنن إلا أبا داود. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٢٣/٢٦)، والتّقريب ص:(٨٩٠)].

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن "تفسير الطبريّ" (٣٠٣/٢٣).

(٤) ينظر:[الدّرّ المنثور في التّفسير بالمأثور لجلال الدّين السّيوطيّ (٧١٢/١٤)].

(٥) روى البخاريّ في صحيحه (١٦٠/٦، رقم:٤٩٢٠) عن عطاء عن ابن عبّاس ﷺما "صارت الأوثان الّتي كانت في قوم نوحٍ في العرب بعد، أمّا **ودٌّ** كانت لكلبٍ بدومة الجندل، وأمّا **سواعٌ** كانت لهذيل، وأمّا **يغوث** فكانت لمرادٍ، ثم لبني غطيف بالجوف عند سبا، وأمّا **يعوق** فكانت لهمدان، وأمّا **نسرٌ** فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجالٍ صالحين من قوم نوحٍ، فلمّا هلكوا أوحى الشّيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم الّتي كانوا يجلسون أنصابًا، وسمّوها بأسمائهم؛ ففعلوا فلم تعبد، حتّى إذا هلك أولئك وتنسّخ العلم عبدت".

النّبيّ ﷺ لما ذكرت له أمّ سلمة(١) كنيسةً رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصّور، فقال: «أولئك إذا مات فيهم العبد الصّالح، أو الرّجل الصّالح، بنوا على قبره مسجدًا، وصوّروا فيه تلك الصّور، أولئك شرار الخلق عند الله»(٢).

وهذا كان سبب عبادة اللّات، فروى ابن جرير بإسناده، عن منصورٍ(٣) عن مجاهدٍ(٤) ﴿ أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ ﴾[النّجم: ١٩]، قال: «كان يلتّ لهم السّويق(٥) للحاجّ، فمات فعكفوا على

(١) هي: أمّ المؤمنين أمّ سلمة هند بنت أبي أميّة حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو القرشيّة المخزوميّة، تزوّجها النّبيّ ﷺ بعد وفاة زوجها وابن عمّها أبي سلمة ابن المغيرة، كانت أمّ سلمة موصوفةً بالجمال البارع والعقل البالغ والرأي الصّائب؛ وإشارتها على النّبيّ ﷺ يوم الحديبيّة تدلّ على ذلك، روت عن النّبيّ ﷺ وعن أبي سلمة وفاطمة ﵂ وتوفّيت في أوّل خلافة يزيد بن معاوية سنة (٦٠) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٩٤١)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٨/ ٢٤٠)].

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الصّلاة، باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهليّة ويتّخذ مكانها مساجد،١/ ٩٣، رقم:٤٢٧)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: المساجد، باب: النّهي عن بناء المساجد على القبور، واتّخاذ الصّور فيها، ص:٢١٣، رقم:٥٢٨).

(٣) هو: أبوعتّاب منصور بن المعتمر بن عبد الله السّلميّ، الكوفيّ، الثّقةُ الثّبتُ الحافظ القدوة، روى عن إبراهيم النّخعيّ وسعيد بن جبير ومجاهد بن جبر، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٣٢) هـ. ينظر:[السّير (٥/ ٤٠٢)، والتّقريب ص: (٩٧٣)].

(٤) هو: أبو الحجّاج مجاهد بن جبر المخزوميّ، مولاهم المكيّ، ثقةٌ إمامٌ في التّفسير وفي العلم، روى عن ابن عبّاس، فأكثر وأطاب، وعنه أخذ القرآن، والتّفسير، والفقه، وعن أبي هريرة، وعائشة، وسعد بن أبي وقّاص، وعبد الله بن عمرو ﵃، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠٢) هـ، وقيل غير ذلك. ينظر:[السّير (٤/ ٤٤٩)، والتّقريب ص: (٩٢١)].

(٥) **السّويق:** طعامٌ يتخذ من الحنطة والشّعير، سمّي بذلك لانسياقه في الحلق، **ولتّ السّويق:** خلطه وبلّه بسمنٍ أو غيره. ينظر:[المخصّص لأبي الحسن عليّ بن إسماعيل المعروف بـ"ابن سيده"(٥/ ٨)، ولسان العرب (٣/ ٢١٥٧ -٥/ ٣٩٩٣) مادّة (سوق-لتت)].

قبره»[١].

وكذلك قال أبو الجوزاء[٢]، عن ابن عبّاس: «كان يلتّ السّويق للحاجّ»[٣].

فقد رأيت أنّ سبب عبادة يغوث، ويعوق ونسرٍ، واللّات؛ إنّما كان سببه تعظيم قبورهم؛ ثم اتّخذوا لها التّماثيل، ثم عبدوها».

قال أبو العبّاس ابن تيميّة -قدّس الله روحه، ونوّر ضريحه-: «وهذه العلّة الّتي لأجلها نهى الشّارع عن اتّخاذ المساجد على القبور؛[٤] التّي أوقعت كثيرًا من الأمم، إمّا في الشّرك الأكبر، أو في ما دونه من الشّرك؛ فإنّ الشّرك بقبر[٥] الرّجل الّذي يعتقد صلاحه، أقرب إلى النّفوس من الشّرك بخشبة أو حجر.

ولهذا نجد أهل الشّرك كثيرًا يتضرّعون عندها ويخشعون[٦]، ويعبدون في قلوبهم[٧] عبادةً لا لا يفعلونها في بيوت الله، ولا وقت السّحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصّلاة عندها، والدّعاء[٨] ما لا يرجون في المساجد؛ فلأجل هذه المفسدة حسم النّبيّ ﷺ مادّتها،

---

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن" (٤٧/٢٢).

(٢) هو: أبو الجوزاء أوس بن عبد الله الرّبعيّ البصريّ، ثقةٌ من كبار العلماء يرسل كثيرًا، حدّث عن عائشة، وابن عبّاس، وعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٨٣) هـ. ينظر:[السّير (٣٧١/٤)، والتّقريب ص: (١٥٥)].

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التّفسير، باب:﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾، ١٤١/٦، رقم:٤٨٥٩).

(٤) في المطبوع زيادة: "هي".

(٥) في المطبوع: "بغير".

(٦) في المطبوع: "يخشون".

(٧) في المطبوع: " ويعبدونها بقلوبهم ".

(٨) قوله: "والدعاء" ليس في المطبوع.

مادّتها، حتّى نهى عن الصّلاة وقت طلوع الشّمس(١)، وإن لم يقصد ما قصده المشركون سدًّا للذّريعة(٢).

قال: وأمّا إن قصد الرّجل بالصّلاة عند القبر تبرّكًا بالصّلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادّة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله؛ فإنّ المسلمين قد أجمعوا على أنّ الصّلاة عند القبور منهيٌّ عنها، وأنّه لعن من اتّخذها مساجد.

فمن أعظم المحدثات والأسباب الموصلة إلى الشّرك(٣) الصّلاة عندها، واتّخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها؛ فقد تواترت النّصوص عن النّبيّ ﷺ بالنّهي عن ذلك، والتّغليظ فيه؛ بل نهى عن ذلك في آخر حياته، ثم إنّه لعن وهو في السّياق(٤)، من فعل ذلك من أهل الكتاب، ليحذر أمّته أن يفعلوا ذلك.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قال رسول الله ﷺ في مرضه الّذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنّصارى اتّخذوا قبور أنبيائهم، ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنّه خشي أن يتّخذ مسجدًا»، متّفق عليه(٥).

وقولها: «خشي»؛ هو بضمّ الخاء المعجمة، تعليلًا لمنع إبراز قبره؛ وأبلغ من هذا أنّه نهى عن الصّلاة إلى القبر، فلا يكون القبر بين المصلّي وبين القبلة؛ فروى مسلم في صحيحه، عن أبى مرثد

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الحج، باب: الطّواف بعد الصّبح والعصر،٢/١٥٥، رقم:١٦٢٩) ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الصّلاة، باب: الأوقات الّتي نهي عن الصّلاة فيها، ص:٣٢٢، رقم:٨٢٨)، عن نافع أنّ عبد الله ﷺ قال: «سمعت النّبيّ ﷺ ينهى عن الصّلاة عند طلوع الشّمس وعند غروبها»، واللّفظ للبخاريّ.

(٢) سبق إيراد بيان الإمامين الجليلين "القرطبيّ وابن القيّم" لمعنى هذا الأصل العظيم من أصول الإسلام.

(٣) في المطبوع: "وأسباب الشرك".

(٤) **السّياق:** أي في النّزع، كأنّ روحه تُسلق لتخرج من بدنه. [النهاية في غريب الحديث (٢/٢٢٤)].

(٥) سبق تخريجه.

الغنويّ [(١)] أنّ رسول الله ﷺ قال:

«لا تجلسوا على القبور، ولا تصلّوا إليها»[(٢)].

وفي هذا إبطال قول من زعم أنّ النّهي عن الصّلاة فيها لأجل النّجاسة، فهذا أبعد شيء عن مقاصد الرّسول ﷺ؛ وهو باطل من عدّة أوجه:

منها: أنّ الأحاديث كلّها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة كما يقولها المعلّلون بالنّجاسة.

ومنها: أنّه ﷺ لعن اليهود والنّصارى، على اتّخاذ قبور أنبيائهم مساجد؛ ومعلومٌ قطعًا أنّ هذا ليس لأجل النّجاسة؛ لأنّ قبور الأنبياء من أطهر البقاع، وليس للنّجاسة عليها طريق، فإنّ الله حرّم على الأرض أن تأكل أجسادهم[(٣)]، فهم في قبورهم طريّون.

---

(١) هو: أبو مرثد كنّاز بن حصين بن يربوع بن مضر الغنويّ ﷺ، شهد بدراً هو وابنه مرثد، وهما حليفا حمزة بن عبد المطّلب ﷺ، روى عنه واثلة بن الأسقع ﷺ، وروى حديثه: مسلمٌ وأصحاب السّنن إلا ابن ماجه، ويقال: إنّه مات في خلافة أبي بكر الصّديق ﷺ سنة (١٢) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٨٥٠)، الإصابة لابن حجر (٧/١٧٤)].

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب:الجنائز، باب: النّهي عن الجلوس على القبر والصّلاة عليه، ص:٣٧٥، رقم:٩٧٢). **وقال الشيخ ملّا علي القاري الحنفيّ في " مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (١٥٦/٤-١٥٧) -معلّقا على الحديث-:**«لما فيه من التعظيم البالغ؛ لأنّه من مرتبة المعبود، فجمع بين الإستحقاق العظيم، والتعظيم البليغ، قاله "الطيبيّ"، ولو كان هذا التعظيم حقيقةً للقبر، أو لصاحبه؛ لكفر المعظّم، فالتّشبّه به مكروه، وينبغي أن تكون كراهة تحريمٍ، وفي معناه -بل أولى منه- الجنازة الموضوعة، وهو مما ابتلي به أهل مكّة، حيث يضعون الجنازة عند الكعبة، ثمّ يستقبلون إليها».

(٣) روى أبو داود في "سننه" في (كتاب: الصّلاة، باب: فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، ص:١٦٥، رقم:١٠٤٧)، والنسائيّ في "سننه" في (كتاب: الجمعة، باب: إكثار الصّلاة على النّبيّ يوم الجمعة، ص:٢٢٥، رقم:١٣٧٤)، عن أوس بن أوسٍ قال: قال: رسول الله ﷺ: «إنّ من أفضل أيّامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النّفخة، وفيه الصّعقة؛ فأكثروا عليّ من الصّلاة فيه، فإنّ صلاتكم =

ومنها: أنّه نهى عن الصّلاة إليها.

ومنها: أنّه أخبر "أنّ الأرض كلّها مسجد، إلا المقبرة والحمّام"(١)؛ ولو كان ذلك لأجل النّجاسة، لكان ذكر الحشوش(٢)، والمجازر(٣)، أولى من ذكر القبور.

ومنها: أنّه لعن المتّخذين عليها المساجد؛ ولو كان ذلك لأجل النّجاسة لأمكن أن يتّخذ عليها المساجد، مع تطيينها بطينٍ طاهر؛ وهذا باطل قطعًا.

وبالجملة: فمن له معرفةٌ بالشّرك وأسبابه، وفهم عن الرّسول ﷺ مقاصده؛ جزم جزمًا لا يحتمل النّقيض أنّ هذه المبالغة، واللّعن، والنّهي، ليس لأجل النّجاسة، بل هو لأجل الشّرك؛ فإنّ هذا وأمثاله منه ﷺ صيانةً لحمى التّوحيد؛ فأبى المشركون إلا معصية لأمره، وارتكابًا لنهيه.

ومن جمع بين سنّة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به، وما نهى عنه، وبين ما عليه أكثر النّاس اليوم، رأى أحدهما مضادًّا للآخر(٤).

فإنّه نهى عن الصّلاة إليها، وهؤلاء يصلّون عندها؛ ونهى عن اتّخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون

معروضةٌ عليّ، قال: قالوا يا رسول الله! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ -يقولون بليت-، فقال: **إنّ الله -عزّ وجلّ- قد حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء**».

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الصّلاة، باب: المواضع الّتي لا تجوز فيها الّصلاة، ص:٨١، رقم:٤٩٢)، والتّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: مواقيت الصّلاة، باب: ما جاء أنّ الأرض كلّها مسجدٌ إلا المقبرة والحمّام، ص:٨٩، رقم:٣١٧)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: المساجد والجماعة، باب: المواضع التي تكره فيها الصّلاة، ص:١٤٢، رقم:٧٤٥)، وصحّحه الحاكم في المستدرك ووافقه الذّهبيّ (١/ ٢٥١)، وصحّحه -أيضًا- الألبانيّ في كتابه "صحيح سنن أبي داود" (٢/ ٣٩٤، رقم:٥٠٧).

(٢) **الحشوش**: جمع حشّ بالفتح، مواضع قضاء الحاجة، وأصله من الحشّ: البستان لأنهم كانوا كثيرا ما يتغوّطون في البساتين. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١/ ٣٩٠)].

(٣) **المجازر**: جمع مجزرةٍ وهي الموضع الّذي تنحر فيه الإبل وتذبح فيه البقر والشّاء. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٢٦٧/١)].

(٤) في المطبوع زيادة: " مناقضا له ".

عليها المساجد، ويسمّونها مشاهد، مضاهاةً لبيوت الله؛ ونهى عن إيقاد السّرج عليها، وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد القناديل عليها.

ونهى أن تتّخذ عيدًا، وهؤلاء يتّخذونها أعيادًا، ومناسك يجتمعون لها، كاجتماعهم للعيد أو أكثر؛ وأمر بتسويتها، وهؤلاء يرفعونها، ويبنون عليها القباب؛ ونهى عن الكتابة عليها، وهؤلاء يكتبون عليها القرآن وغيره؛ ونهى أن يزاد عليها غير ترابها، وهؤلاء يزيدون سوى التّراب الآجرّ، والأحجار والجصّ؛ فأهل الشّرك مناقضون لما أمر به الرّسول ﷺ في أهل القبور، وفيما نهى عنه، محادّون له في ذلك.

فإذا نهى الموحّدون عمّا نهى عنه رسول الله ﷺ من تعظيمها، والصّلاة عندها، وإسراجها، والبناء عليها، والدّعاء عندها، وما هو أعظم من ذلك، مثل: "بناء المساجد عليها، ودعاؤها وسؤالها قضاء الحاجات، وإغاثة اللّهفات، غضب المشركون، واشمأزت قلوبهم، وقالوا: قد تنقص أهل الرتب العالية، وزعم أنهم لا حرمة لهم ولا قدر.

وسرى ذلك في نفوس الجهّال الطّغام، حتى عادوا أهل التّوحيد، ورموهم بالعظائم، ونفّروا النّاس عن دين الإسلام، ووالوا أهل الشّرك، وعظّموهم"][1].

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾[التّوبة: ٣٢-٣٣].

(١) ما بين المعقوفتين نقله المؤلّف -رحمه الله- بتصرّف يسير من كتاب "إغاثة اللّهفان في مصائد الشيطان" لابن قيّم الجوزيّة (١/٣٤٦-٣٥٦).

فصل

وأمّا قوله: «فلكلّ شيخٍ يومٌ معروف، في شهر معلوم، يؤتى إليه من النّواحي؛ وقد يحضر بعض العلماء فلا ينكر».

فنقول: «أمّا قوله فلكلّ شيخٍ يوم معروف في شهر معلوم»، فقد قدّمنا الجواب عن ذلك، وبيّنا أنّ ذلك من اتّخاذها أعيادًا، وأنّه مما نهى عنه رسول الله ﷺ [فإنّ العيد ما يعتاد مجيئه وقصده من زمان، ومكان.

فالزّمان كقوله ﷺ: «يوم عرفة، ويوم النّحر، وأيّام منى، عيدنا أهل الإسلام». رواه أبو داود وغيره(١).

وأمّا المكان، فكما روى أبو داود في سننه: "أنّ رجلًا قال: يا رسول الله، إنّي نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة(٢)؛ فقال: أفيها وثنٌ من أوثان الجاهليّة؟ قالوا: لا؛ قال: هل فيه عيدٌ من أعيادهم؟ قال: لا، قال: فأوف بنذرك"(٣)، وكقوله: "لا تجعلوا قبري عيدًا"(٤).

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب:الصّيام، باب:صيام أيام التّشريق، ص:٣٦٧، رقم:٢٤١٩)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الصّوم عن رسول الله ﷺ، باب: كراهية الصّوم في أيّام التّشريق، ص: ١٩٠، رقم:٧٧٣). وصحّحه الألبانيّ في إرواء الغليل (٤/ ١٣٠).

(٢) **بوانة**: بضمّ الباء وقيل «بفتحها»: هضبةٌ من وراء ينبع، قريبةٌ من ساحل البحر. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١/ ١٦٤)، معجم البلدان للحمويّ (١/ ٥٠٥)].

(٣) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الأيمان والنّذور، باب: ما يؤمر به من الوفاء بالنّذر، ص:٥٠٦، رقم:٣٣١٣)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الكفّارات، باب: الوفاء بالنّذر، ص:٣٦٧، رقم:٢١٣١)، وقال شيخ الإسلام في "اقتضاء الصّراط المستقيم" (١/ ٤٩٠): «أصل هذا الحديث في الصّحيحين، وهذا الإسناد على شرط الصّحيحين، وإسناده كلّهم ثقاتٌ مشاهير، وهو متّصل بلا عنعنة»، وكذا صحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٦/ ٨٧٤، رقم:٢٨٧٢).

(٤) سبق تخريجه.

فالعيد مأخوذٌ من المعاودة والاعتياد.

فإذا كان اسما للمكان، فهو المكان الّذي يقصد الاجتماع فيه، وإتيانه للعبادة ولغيرها، كما أنّ المسجد الحرام ومنى ومزدلفة، وعرفة والمشاعر، جعلها الله عيدًا للحنفاء، كما جعل أيّام التّعبّد فيها عيدًا][1].

فإتيان القبور في يومٍ معروفٍ، من شهرٍ معلومٍ، والاجتماع لذلك، بدعةٌ لم يشرعها رسول الله ﷺ ولم يفعلها الصّحابة، ولا التّابعون لهم بإحسان، سواء كان ذلك في البلد أو خارجا عنها.

وأمّا قوله: «يؤتى إليه من النّواحي».

فنقول: «وهذا أيضًا بدعةٌ [2]، لم يفعلها الصّحابة ولا التّابعون لهم بإحسان؛ وبيان ذلك: أنّ زيارة القبور نوعان: **"زيارة شرعيّة"، و"زيارة بدعيّة شركيّة".**

[فالزّيارة الشّرعية مقصودها: ثلاثة أشياء:

أحدها: تذكير الآخرة، والاتّعاظ والاعتبار.

الثّاني: الإحسان إلى الميّت، وأن لا يطول عهده به، فيهجره ويتناساه؛ فإذا زاره وأهدى إليه هدية، من دعاء أو صدقة، سرّ الميّت بذلك، كما يسرّ الحيّ من يزوره ويهدي له؛ ولهذا شرع النّبيّ ﷺ للزّائرين أن يدعوا لأهل القبور بالمغفرة والرّحمة[3]، ولم يشرع أن يدعو بهم، ولا يصلّى

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المؤلف من "إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان لابن قيّم الجوزيّة" (١/٣٥٨-٣٥٩).

(٢) في المطبوع زيادة: "مذمومة ".

(٣) من ذلك ما رواه الإمام مسلم في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند الدخول للمقابر والدعاء لأهلها، ص: ٣٧٦، رقم:٩٧٤) حديث عائشة –الطّويل- وفيه: أنّ النّبيّ ﷺ قال: قال لي جبريل عليه السلام «إنّ ربّك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم، قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله! قال: قولي السّلام على أهل الدّيار من المؤمنين والمسلمين، **ويرحم الله المستقدمين منّا والمستأخرين**، وإنّا إن شاء الله بكم للاحقون».

عندهم.

الثّالث: إحسان الزّائر إلى نفسه، باتّباع السّنّة، والوقوف عندما شرعه الرّسول ﷺ؛ فيحسن إلى نفسه، وإلى المزور.

وأمّا الزّيارة البدعيّة الشّركيّة: فأصلها مأخوذٌ من عبادة الأصنام][1] وهو: "أن يقصد قبر صالح أو نبيّ أو غيره[2] للصّلاة عنده، والدّعاء عنده، أو الدّعاء به، أو طلب الحوائج منه، أو الاستغاثة به"، ونحو ذلك من البدعة التي لم يشرعها رسول الله ﷺ، ولا فعلها أحدٌ من الصّحابة ولا التّابعين لهم بإحسان، كما تقدّم بيانه مبسوطًا.

ثم اعلم: أنّ الزّيارة الشّرعيّة هي الّتي لا تشدّ لها الرّحال؛ فإن كانت بشدّ رحل، فهي زيارة بدعيّة، لم يأمر بها رسول الله ﷺ، ولا فعلها الصّحابة؛ [بل قد نهى عنها رسول الله ﷺ كما ثبت عنه في الصّحيحين، أنّه قال: «لا تشدّ الرّحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى»[3]، وهذا الحديث: اتّفق الأئمّة على صحّته، والعمل به.

فلو نذر رجلٌ أن يصلّي في مسجد، أو يعتكف فيه، أو يسافر إليه، لم يجب عليه ذلك **باتّفاق**

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المؤلّف بتصرّف يسير من كتاب "إغاثة اللهفان في مصائد الشّيطان لابن قيّم الجوزيّة (١/٤٠٠-٤٠١).

(٢) قوله: " أو نبيّ أو غيره " ليس في المطبوع.

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: العمل في الصّلاة، باب: فضل الصّلاة في مسجد مكّة والمدينة، ٢/٦٠، رقم:١١٨٩)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الحجّ، باب: لا تشدّ الرّحال إلّا إلى ثلاثة مساجد، ص:٥٤٧، رقم:١٣٩٧). وقصّة الحديث تزيد الحكم في المسألة وضوحًا وتجليةً، "**لقي أبو بصرة الغفاريّ أبا هريرة -وهو جاء من الطّور- فقال: من أين أقبلت؟ قال: من الطّور، صلّيت فيه، قال: أما لو أدركتك قبل أن ترحل إليه ما رحلت؛ إنّي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تشدّ الرّحال إلّا إلى ثلاثة مساجد، المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى»**. رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٩/٢٧٠، رقم:٢٣٨٥٠). قال الهيثميّ في "مجمع الزّوائد" (٣/٦٦٨، رقم:٥٨٤٨): «رجال أحمد ثقات أثبات»، وصحّحه الألبانيّ في "أحكام الجنائز" ص: (٢٨٧).

الأئمّة؛ حتّى نصّ بعض العلماء على أنّه لا يسافر إلى مسجد قباء[١]؛ لأنّه ليس من الثّلاثة، مع أنّ مسجد قباء تستحبّ زيارته لمن كان بالمدينة؛ لأنّ ذلك ليس بشدّ رحل، كما في الصّحيح: "من تطهّر في بيته ثم أتى مسجد قباء، لا يريد إلا الصّلاة فيه، كان كعمرة"[٢].

قالوا: «ولأنّ السّفر لزيارة قبور الأنبياء والصّالحين بدعةٌ، لم يفعلها أحدٌ من الصّحابة والتّابعين، ولا أمر بها رسول الله ﷺ، ولا استحبّها أحدٌ من أئمّة المسلمين؛ فمن اعتقد ذلك عبادة، وفعلها، فهو مخالفٌ للسّنّة».

وإنّما اختلف العلماء أتباع الأئمّة في الجواز، بعد اتّفاقهم أنّه ليس مشروعًا، ولا مستحبًّا.

فالمتقدّمون منهم قالوا: «لا يجوز السّفر إليها، ولا تقصر الصّلاة في هذا السّفر؛ لأنّه معصيّة»؛ وهذا قول: أبي عبد الله بن بطّة[٣]، وأبي الوفاء بن عقيل[٤][٥]، وطوائف كثيرة[٦].

---

(١) قال الإمام مالك بن أنس كما في "شرح عليّ بن خلف ابن بطّال على صحيح البخاريّ" (١٧٨/٣): «من نذر صلاةً في مسجدٍ لا يصل إليه إلّا براحلة؛ **فإنّه يصلّي في بلده**، إلا أن ينذر ذلك في مسجد مكّة أو المدينة أو بيت المقدس، فعليه السّير إليها». وقال الإمام النّوويّ –رحمه الله– في شرح صحيح مسلم (١١٤/٥): «وأمّا باقي المساجد سوى الثّلاثة؛ فلا يجب قصدها بالنّذر، ولا ينعقد نذر قصدها، **هذا مذهبنا ومذهب العلماء كافّة**».

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (٣٥٨/٢٥، رقم:١٥٩٨١)، والنّسائيّ في "سننه" في (كتاب: المساجد، باب: فضل مسجد قباء والصّلاة فيه، ص:١١٧، رقم:٦٩٩)، وابن ماجه "سننه" في (كتاب: إقامة الصّلوات والسّنة فيها، باب: ما جاء في الصّلاة في مسجد قباء، ص:٢٥١، رقم:١٤١٢) وصحّحه الحاكم في المستدرك ووافقه الذّهبيّ (١٢/٣)، وكذا الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (١٣٢٠/٧، رقم:٣٤٤٦).

(٣) هو: أبو عبد الله عبيد الله بن محمّد بن حمدان العكبريّ الحنبليّ، المعروف بابن بطّة، العابد الفقيه المحدّث، شيخ العراق، سمع من أبي القاسم البغويّ وأبي القاسم الخرقيّ، ومن مصنّفاته: "الإبانة الكبرى" و"الإبانة الصّغرى"، توفّي سنة (٣٨٧) هـ.[طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلى (٢٥٦/٣)، والسّير للذّهبيّ (٥٢٩/١٦)].

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) المغني لأبي محمّد بن قدامة المقدسيّ (١١٧/٣–١١٨).

(٦) ينظر:[المغني لابن قدامة (١١٧/٣)، شرح النّووي لصحيح مسلم (١١٤/٥)، ومجموع الفتاوى لشيخ =

وذهب طائفة من متأخري أصحاب أحمد، والشّافعيّ، إلى جواز السّفر إليها، كأبي حامد الغزاليّ[(١)]، وابن عبدوس[(٢)]، وأبي محمّد المقدسيّ[(٣)][(٤)]؛ وأجابوا عن حديث "لا تشدّ الرّحال"

=

الإسلام ابن تيميّة (٢٧/ ١٨٤-١٨٥)، وفتح الباري شرح صحيح البخاريّ لابن حجر (٣/ ٦٥)]، **وقال القاضي عياض اليحصبيّ في كتابه "الشّفا" (٢/ ٦٦٩) عن شدّ الرّحل لغير المساجد الثّلاثة:** «والأولى عندي أنّ منعه و كراهة مالكٍ له لإضافته إلى قبر النّبيّ ﷺ وأنّه لو قال: زرت النّبيّ ﷺ لم يكرهه؛ لقوله ﷺ: "اللّٰهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد بعدي، اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"؛ فحمى إضافة هذا اللّفظ إلى القبر و التّشبه بفعل أولئك **قطعًا للذّريعة** و حسمًا للباب، و الله أعلم».

(١) هو: أبو حامد محمّد بن محمّد بن أحمد الطّوسيّ، الشّافعيّ، الغزاليّ، صاحب التّصانيف، لازم إمام الحرمين الجوينيّ؛ فبرع في الفقه في مدّة قريبة، ومهر في الكلام والجدل، **ولكنّ سيلان ذهنه -غفر الله له- أدخله في مضايق الكلام، ومزالّ الأقدام،** قال شيخ الإسلام ابن تيميّة :«وأبو حامد تارةً يثبت الصّفات العقليّة متابعةً للأشعريّ وأصحابه، وتارةً ينفيها أو يردّها إلى العلم موافقةً للمتفلسفة، وتارةً يقف؛ وهو آخر أحواله، ثم يعتصم بالسّنّة ويشتغل بالحديث وعلى ذلك مات»، من أشهر تصانيفه: "إحياء علوم الدّين"، و"المستصفى" في أصول الفقه، توفّي سنة (٥٠٥) هـ. ينظر:[درء تعارض العقل والنّقل لابن تيميّة (٥/ ٢٤٩)، السّير للذّهبيّ (١٩/ ٣٢٣)، طبقات الشّافعيّة الكبرى (٦/ ١٩١)].

(٢) هو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن عبدوس الحرّانيّ، الحنبليّ، سمع ببغداد من الحافظ أبي الفضل بن ناصر، وغيره وتفقه وبرع في الفقه والّتفسير والوعظ، من تصانيفه "التّفسير"، وكتاب "المذهب في المذهب" توفّي -رحمه الله وإيّانا- في آخر نهار يوم عرفة سنة (٥٥٩) هـ. ينظر:[الذّيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (١/ ٢٤١)].

(٣) هو: أبو محمّد عبد الله بن أحمد بن محمّد بن قدامة المقدسيّ الجمّاعيليّ الدّمشقيّ الصّالحيّ الحنبليّ، موفّق الدّين، من أئمّة المذهب والمبرّزين فيه، تتلمذ على ابن الجوزيّ وغيره، من مصنّفاته: "المغني في شرح الخرقيّ" و"الكافي والمقنع في الفقه"، و"روضة النّاظر وجنة المناظر في أصول الفقه"، و"لمعة الاعتقاد"، وكان على منهج السّلف في الاعتقاد، وقال ابن تيميّة: «ما دخل الشّام بعد الأوزاعيّ أفقه من الشّيخ الموفّق»، توفّي سنة (٦٢٠) هـ. [السّير للذّهبيّ (٢٢/ ١٦٥)، والذّيل على طبقات الحنابلة (٢/ ١٣٣)، ومنهج ابن قدامة في تقرير عقيدة السّلف لـ "علي الشّهرانيّ" ص: (٥٤)].

(٤) المغني لأبي محمد بن قدامة المقدسيّ (٣/ ١١٧-١١٨).

بأنّه لنفي الاستحباب والفضيلة.

وردّ عليهم الجمهور من وجهين:

أحدهما: أنّ هذا تسليم منهم، أنّ هذا السّفر ليس بعمل صالح، ولا قربة ولا طاعة؛ ومن اعتقد أنّ السّفر لزيارة القبور قربة وطاعة، فقد خالف الإجماع، وإذا سافر لاعتقاده أنّه طاعة، فإنّ ذلك محرّم بإجماع المسلمين؛ فصار التّحريم من جهة اتّخاذه قربة.

ومعلوم: أنّ أحدًا لا يسافر إليها إلا لذلك، وأمّا إذا قصد بشدّ الرّحل غرضًا من الأغراض المباحة، فهذا جائز.

الوجه الثّاني: أنّ النّفي يقتضي النّهي، والنّهي يقتضي التّحريم(١)؛ والأحاديث الّتي تذكّر في زيارة قبر النّبيّ ﷺ ضعيفةٌ، باتّفاق أهل العلم بالحديث؛ بل هي موضوعة(٢)؛ فليس في زيارة قبر النّبيّ ﷺ حديثٌ صحيحٌ، ولا حسنٌ، ولا روى أهل السّنن المعروفة - كسنن أبي داود،

---

(١) ينظر:[المسوّدة في أصول الفقه لأبي البركات عبد السّلام ابن تيميّة (١/٢٢٤)، وشرح الكوكب المنير (٣/٨١)، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من الأصول لمحمد بن علي الشوكانيّ (١/٢٧٩)].

(٢) مما ذكر من الأحاديث الموضوعة والضّعيفة في هذا الباب: حديث "**من حجّ ولم يزرني فقد جفاني**"، رواه ابن عديّ في "الكامل في ضعفاء الرّجال" (٧/١٤)، وابن الجوزيّ في "الموضوعات" (٢/٢١٧) وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة" في مجموع الفتاوى" (٥/١٤٢): «هو موضوعٌ على رسول الله ﷺ، ومعناه مخالف الإجماع؛ فإنّ جفاء الرّسول ﷺ من الكبائر، بل هو كفرٌ ونفاقٌ». وأورده الشّوكانيّ في "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" (١/١٥٤)، وحكم عليه بالوضع الإمام ابن باز في مجموع الفتاوى (١٦/١١٣)، والألبانيّ في "سلسلة الأحاديث الّضعيفة" (١/١١٩، رقم:٤٥)، وكذلك حديث "**من زار قبري وجبت له شفاعتي**" رواه الدّارقطنيّ في "سننه" (٣/٣٣٤، رقم:٢٦٩٥)، وابن عديّ في الكامل (٦/٣٥١)، وضعّفه النّوويّ في مجموع شرح المهذّب (٢/٢٥٢)، وضعّفه ابن حجر في " التّلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرّافعي الكبير" (٢/٥٠٩)، وأورده الشّوكانيّ في "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" (١/١٥٣)، وحكم عليه بالوضع الإمام ابن باز في مجموع الفتاوى (١٦/١١٣)، وقال الألبانيّ في إرواء الغليل (٤/٣٣٦) :«**منكر**».

والنّسائيّ، وابن ماجه، والتّرمذيّ – في ذلك شيئًا.

بل ولا أهل المسانيد المعروفة، كمسند أحمد، وأبي داود الطيالسيّ(١)، وعبد بن حميد(٢) وغيرهم، ولا أهل المصنّفات المعروفة، كموطّأ الإمام مالك وغيره

بل لما سئل الإمام أحمد وغيره -وهو أعلم النّاس في زمانه بالسّنّة- عن هذه المسألة، لم يكن عنده ما يعتمد عليه(٣)، إلا حديث أبي هريرة، عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «ما من رجل يسلّم عليّ، إلّا ردّ الله عليّ روحي، حتّى أردّ عليه السّلام»، وعلى هذا اعتمد أبو داود في سننه(٤).

وكذلك مالك في الموطّأ(٥)، روى عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أنّه كان إذا دخل المسجد قال:

---

(١) هو: أبوداود سليمان بن داود بن الجارود الفارسيّ، ثم الأسديّ، ثم الزّبيريّ، الطيالسيّ، البصريّ، الثّقة الحافظ الإمام الكبير، سمع الثّوريّ وابن أبي ذئبٍ، روى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٠٤) هـ. يُنظر: [تقريب التّهذيب ص:(٤٠٦)، والسّير للذّهبيّ (٣٧٨/٩)]. وطبع كتاب المسند لأبي داود عدّة طبعات منها بتحقيق: محمّد بن عبد المحسن التركيّ بالتّعاون مع مركز هجر، دار هجر، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

(٢) سبقت ترجمته. أمّا المسند فللإمام عبد بن حميد مسندان "**الكبير والصّغير**" أمّا "**الكبير**" فمفقود، وأمّا "**الصّغير**" فهو المعروف بالمنتخب من "مسند عبد بن حميد"، قال الإمام الذّهبيّ في السّير (٢٣٥/١٢): «وفي "مسنده" الذي وقع لنا المنتخب منه»، وطبع عدّة طبعات منها بتحقيق: السّيد صبحي السّامرّائيّ ومحمود خليل الصعيديّ، دار عالم الكتب، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

(٣) في المطبوع: "ما يقيمه عليها".

(٤) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الحجّ، باب: زيارة القبور، ص:٣١٠، رقم:٢٠٤١)، كما رواه -أيضًا- الإمام أحمد في "المسند" (٤٧٧/١٦، رقم:١٠٨١٥) وصحّحه الإمام النّوويّ في كتابه "رياض الصّالحين" (٥٣٠/٢، رقم:١٤٠٠)، وجوّد إسناده الحافظ العراقيّ في "تخريج أحاديث إحياء علوم الدّين" (٥٩٥/٣) وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٣٣٨/٥، رقم: ٢٢٦٦).

(٥) رواه بنحو هذا اللفظ الإمام مالك بن أنس في "الموطأ" في (كتاب:الصّلاة، باب: ما جاء في الصّلاة على النّبيّ ﷺ، ٢٣١/٢، رقم:٥٧٤)، وأبوبكر بن أبي شيبة في مصنّفه (٣٥٩/٧، رقم:١١٩١٥)، والبيهقيّ في "سننه" (٢٤٨/٥، رقم:١٠٥٧٠)، وصحّحه أحمد بن أبي بكر البوصيريّ في إتحاف الخيرة المهرة =

«السّلام عليك يا رسول الله، السّلام عليكم يا أبا بكر، السّلام عليك يا أبه»؛ ثم ينصرف.

واتّفق الأئمّة على أنّه إذا دعا بمسجد النّبيّ ﷺ لا يستقبل قبره.

وتنازعوا عند السّلام عليه؛ **فقال مالك وأحمد وغيرهما:** «يستقبل قبره ويسلّم عليه»[١]؛ وهو الّذي ذكره أصحاب الشّافعيّ، وأظنّه منصوصًا عنه[٢].

وقال أبو حنيفة: «يستقبل القبلة ويسلم عليه»، هكذا في كتب أصحابه[٣].

وقال مالك: «لا أرى أن يقف عند قبر النّبيّ ﷺ ويدعو؛ ولكن يسلّم ويمضي»[٤].

ومن رخّص منهم في الدّعاء عند قبره ﷺ فإنّه إنّما يرخّص فيما إذا سلّم عليه و أراد الدّعاء، أن يدعو مستقبل القبلة، إمّا مستدبرًا القبر، وإمّا منحرفًا عنه؛ وهو أن يستقبل القبلة ويدعو، ولا يدعو مستقبل القبر[٥].

وهكذا المنقول عن سائر الأئمّة؛ ليس فيهم من استحبّ للمرء أن يستقبل القبر -أعني قبر

=

بزوائد المسانيد العشرة (٣/٢٥٩، رقم: ٢٥٩٥).

(١) الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض (٢/٦٧١).

(٢) ينظر:[المجموع شرح المهذّب للنوويّ (٥/٣١١)].

(٣) قال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن سليمان الحنفي المعروف بـ"داماد أفندي" (ت: سنة ١٠٧٨هـ) في كتابه: "مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبح" (١/٤٦٣). في أدب زيارة قبر رسول الله ﷺ بعدما ذكر أنّ الصلاة في الروضة: "... ثم ينهض فيتوجّه إلى القبر الشّريف، فيقف عند رأسه، مستقبل القبلة، ويدنو منه قدر ثلاثة أذرع أو أربعة، ولا يدنو منه أكثر من ذلك، ولا يضع يده على جدار التّربة الشّريفة".

(٤) الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض (٢/٦٧١).

(٥) قال النّوويّ -رحمه الله- في كتاب "المجموع شرح المهذّب" (٥/٣١١): «قال الإمام أبو الحسن محمّد بن مرزوق الزّعفرانيّ -وكان من الفقهاء المحقّقين في كتابه في الجنائز-: ولا يستلم القبر بيده، ولا يقبّله، قال: وعلى هذا مضت السّنّة، قال أبو الحسن: واستلام القبور وتقبيلها -الّذى يفعله العوامّ الآن- من المبتدعات المنكرة شرعًا؛ ينبغي تجنّب فعله، وينهى فاعله».

النّبيّ ﷺ- ويدعو عنده؛ فإذا كان هذا حالهم وفعلهم، عند قبر النّبيّ ﷺ فكيف بغيره؟

ولم يكن على عهد النّبيّ ﷺ ولا في عصر الصّحابة والتّابعين، مشهد يقصد بالزّيارة، لا في الحجاز، ولا في الشّام، ولا اليمن، ولا خراسان(١)، ولا العراق ولا مصر، بعد ما فتح الله هذه البلاد، وصارت بلاد إسلام.

وإنّما حدث فيها بعد انقراض عصر السّلف، فصار يوجد في كلام بعض النّاس: "فلانٌ ترجى الإجابة عند قبره"(٢)، وبعضهم يقول: «قبر فلان التّرياق المجرّب»(٣)، وفلان يدعى عند قبره ونحو ذلك مما لم يكن معروفًا في عهد الصّحابة والتّابعين.

وقائل هذا، أحسن أحواله: أن يكون مجتهدًا في هذه المسألة، أو مقلّدًا، فيعفو الله عنه؛ أمّا أنّ هذا الّذي قاله يقتضي استحباب ذلك](٤).

فلا؛ بل يقال: «هذه زلّة(٥)، فلا يجوز تقليده فيها، إذا عرف أنّها زلّة؛ لأنّه اتّباع للخطأ على عمد؛ ومن لم يعرف أنّها زلّة، فهو أعذر من العارف، وكلاهما مفرّط فيما أمر به (٦).

وقال الشّعبيّ(٧): قال عمر ﷺ: «يفسد الزّمان ثلاثة: أئمّة مضلّون؛ وجدال المنافق بالقرآن

---

(١) **خراسان:** بلاد واسعة أوّل حدودها مما يلي العراق وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشتمل على أمّهات من البلاد منها: "نيسابور، وهراة، ومرو"، وقد فتحت أكثر هذه البلاد عنوةً وصلحًا.[معجم البلدان للحمويّ (٢/٣٥٠)].

(٢) في المطبوع زيادة: " وفلان يدعى عند قبره ".

(٣) يريدون تشبيه صاحب القبر بالدواء الناجع المفيد الذي جرّب فنفع، وهذا من أعظم الضّلال والعياذ بالله.

(٤) ما بين المعقوفتين منقول من "اقتضاء الصّراط المستقيم لشيخ الإسلام" بتصرّف (٢/٧٦٢). ومجموع الفتاوى(٢٧/١٨٤-١٩٠)

(٥) في المطبوع زيادة: " عالم ".

(٦) في المطبوع زيادة: " ربه ".

(٧) هو: أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الهمدانيّ ثم الشّعبيّ، ثقةٌ مشهورٌ فقيهٌ فاضلٌ، رأى =

والقرآن حقّ، وزلّة العالم»[١].

وقال معاذ رضي الله عنه: «احذروا زيغة الحكيم؛ فإنّ الشّيطان قد يقول الضّلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحقّ»[٢].

وقال: «اجتنبوا من كلام الحكيم المشتبهات الّتي يقال: ما هذه؟ ولا يثنيك ذلك عنه، فإنّه لعلّه يراجع الحقّ؛ وتلقّ الحق إذا سمعته، فإن على الحقّ نورًا»[٣].

واعلم رحمك الله: أنّ الرّجل الجليل، الّذي له في الإسلام قدم صالح[٤]، وآثار حسنة، وهو من الإسلام وأهله بمكان، قد يكون منه الهفوة والزلّة، فهو فيها معذور، بل مأجور لاجتهاده؛ فلا يجوز أن يتبع فيها، ولا يجوز أن يهدر[٥] مكانه وإمامته، ومنزلته من قلوب المسلمين.

قال مجاهد، والحكم[٦]، ومالك، وغيرهم: «ليس أحد من خلق الله إلا يؤخذ من قوله

=

عليًّا رضي الله عنه وصلّى خلفه، وسمع من كبراء الصّحابة؛ كأبي هريرة وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم، قال مكحول: «ما رأيت أفقه منه»، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠٤) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٤/٢٩٤)، والتّقريب لابن حجر ص: (٤٧٥)].

(١) رواه الإمام أبو عمر ابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/٩٧٩، رقم:١٨٦٧).

(٢) رواه أبوداود في "سننه" في (كتاب: السّنّة، باب: لزوم السّنّة، ص:٦٩١، رقم:٤٦١١)، ورواه الحاكم في المستدرك على الصّحيحين (٤/٤٦٠) وقال: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشّيخين»، ووافقه الذّهبيّ.

(٣) رواه عبد الرزّاق بن همّام الصّنعانيّ (ت:٢١١) في مصنّفه (١١/٣٦٣، رقم:٢٠٧٥٠)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/٢٣٢).

(٤) في المطبوع: " صادق".

(٥) في المطبوع: "يغمط".

(٦) هو: أبو محمّد الحكم بن عتيبة الكنديّ، الكوفيّ، الإمام الكبير عالم أهل الكوفة، حدثّ عنه منصور بن المعتمر، والأعمش وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١١٥) هـ. ينظر:[السّير

=

ويترك، إلا النّبيّ ﷺ»[١].

وقال سليمان التّيميّ[٢]: «إن أخذت برخصة كلّ عالم، اجتمع فيك الشرّ كلّه»[٣].

وقد روى كثير[٤] بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه[٥] عن جدّه[٦]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّي لأخاف على أمّتي من بعدي، من أعمال ثلاثة؛ قالوا: وما هي يا رسول

= (٢٠٨/٥)، وتقريب التّهذيب ص: (٢٦٣)].

(١) سبق تخريجه.

(٢) هو: أبو المعتمر سليمان بن طرخان التّيميّ، البصريّ، نزل في بني تيم فقيل: «التّيميّ»، الثّقةُ العابدُ الإمام شيخ الإسلام، روى عن أنس مالك ﷺ وطاووس، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٤٣) هـ ينظر:[السّير (١٩٥/٦)، والتّقريب ص: (٤٠٩)].

(٣) رواه عن الإمام سليمان التّيميّ أبو عمر ابن عبد البرّ في"جامع بيان العلم وفضله" (٩٢٧/٢، رقم:١٧٦٦)

(٤) هو: كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المزنيّ المدنيّ، روى عن بكر بن عبد الرّحمن المزنّي البصريّ وربيح بن عبد الرّحمن بن أبي سعيد الخدريّ وأبيه عبد الله بن عمرو بن عوف المزنيّ، ضعيف الحديث، روى له: البخاريّ في جزء القراءة وأبو داود والتّرمذيّ وابن ماجه. ينظر:[تهذيب الكمال للمزّي (١٣٦/٢٤)، والتّقريب ص: (٨٠٨)].

(٥) هو: عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المزنيّ المدنيّ، والد كثير بن عبد الله، مقبول، روى عن أبيه عمرو بن عوف المزنيّ، روى له: البخاريّ في جزء القراءة وأبو داود والتّرمذيّ وابن ماجه. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٦٧/١٥)، والتّقريب ص: (٥٣١)].

(٦) هو: عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة بن عمرو بن بكر المزنيّ ﷺ، قديم الإسلام، يقال: «إنّه قدم مع النّبيّ ﷺ المدينة»، ويقال: «إنّ أوّل مشاهده الخندق»، وكان أحد البكّائين الّذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ [المائدة: ٨٣]، روى له: البخاريّ تعليقًا وأبوداود والتّرمذيّ وابن ماجه ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٤٩٩)، والإصابة لابن حجر (٩/٥)].

الله؟ قال: أخاف عليهم من زلّة العالم، وجدال المنافق بالقرآن والقرآن حقّ، وعلى القرآن منار كأعلام الطّريق ودنيا تقطع أعناق الرّجال (١) »(٢).

ويكفي اللّبيب في هذا ما قصّه الله عن بني إسرائيل، مع صلاحهم وعلمهم: "أنّهم بعد ما فلق الله لهم البحر، وأنجاهم من عدوّهم، أتوا نبيهم ﷺ قائلين: «اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهةً»(٣).

وكذلك ما رواه التّرمذيّ(٤) وغيره: "أنّه أناسًا من الصّحابة، في غزوة حنين أتوا النّبيّ ﷺ حين مرّوا بسدرةٍ للمشركين يعكفون(٥) عندها، وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها "ذات أنواط"، أنواط"، فقالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواطٍ، كما لهم ذات أنواط؛ فقال: «الله أكبر! إنّها السّنن، قلتم والّذي نفسي بيده، كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿ ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ﴾ [الأعراف: ١٣٨] ، لتركبنّ سنن من كان قبلكم».

فإذا كان هذا قد خفي عليهم، مع بيانه، ووضوحه، وقبلهم قوم موسى، مع صلاحهم وعلمهم، وقد اختارهم الله على عالمي(٦) زمانهم، وخفي عليهم هذا، وقالوا: يا موسى اجعل لنا لنا إلها كما لهم آلهة؛ فهذا يفيد أنّ المسلم، بل العالم، قد يقع في أشياء من الشّرك، وهو لا يدري؛ فينبغي الحرص وبذل الجهد، في البحث عمّا جاء عن الله ورسوله، ولا يقلّد في دينه الرجال؛

(١) قوله: " ودنيا تقطع أعناق الرّجال " ليس في المطبوع.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) في المطبوع: "يعلقون".

(٦) في المطبوع: "علماء".

فإنّهم لن يسلموا أن يغلطوا، وأبى الله أن يصحّ[1] إلا كتابه، وأن يعصم إلا رسوله ﷺ.

وإذا اشتبه عليه الحقّ في هذا الباب أو غيره فليدع بما رواه مسلم في صحيحه[2]، عن النّبيّ ﷺ أنّه كان يقول إذا قام يصلّي من اللّيل: «اللّهم ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السّماوات والأرض، عالم الغيب والشّهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحقّ بإذنك؛ إنّك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم».

وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمّد، وآله وصحبه وأجمعين.

فقد ظهرت بحمد الله الحجّة واستبانت المحجّة فلا عذر للمخالف.

---

(١) في المطبوع: "يصلح".

(٢) في صحيحه في (كتاب: الصّلاة، باب: الدّعاء في صلاة اللّيل وقيامه، ص: ٣٠٤، رقم: ٧٧٠).

الرسالة الثانية:

«الفواكه العذاب في الرّدّ على من لم يحكّم السّنّة والكتاب»

بسم الله الرّحمن الرّحيم

المسألة الأولى:

قالوا: «ما قولكم فيمن دعا نبيًّا أو وليًّا واستغاث بهم في تفريج الكربات، كقوله: يا رسول الله! أو يا ابن عبّاسٍ! أو يا محجوبٌ(١)! أو غيرهم من الأولياء والصّالحين ؟».

الجواب:

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهدي الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّدًا عبده ورسوله صلّى الله عليه، وعلى آله، وصحبه(٢)، ومن تبعهم بإحسانٍ،

(١) هو رجل يعدّونه وليًّا صالحًا في مكّة، يعظّمون أمره، ويلتمسون عنده الشّفاعة لتغفر ذنوبهم، وكان إن التجأ معتدٍ أوسارقٌ أو غاصب مالٍ إلى قبره لم يتعرّض له أحدٌ بما يكره، ولا يتوصّل إليه بعقاب! أمّا إن تعلّق جانٍ بالكعبة المشرّفة؛ فإنّه يسحب منها تفريطًا منهم بحقّ الكعبة. ينظر:[البيان المبدي لشناعة القول المجدي لسليمان بن سحمان ص: (١٦)].

(٢) هذه الخطبة تسمّى خطبة الحاجة، وهي تشرع بين يدي كلّ حاجة، وهي مأثورة عن رسول الله ﷺ. رواها أحمد في "مسنده" (٦/٢٦٢، رقم:٣٧٢٠) ومسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الجمعة، باب: تخفيف الصّلاة والخطبة، ص:٣٣٥، رقم:٨٦٧-٨٦٨)، وأبو داود في (كتاب: الصّلاة، باب: الرّجل يخطب على قوس، ص: ١٧٢، رقم: ١٠٧٩) والتّرمذيّ في (كتاب: النّكاح، باب: ما جاء في خطبة النّكاح، ص:٢٦١، رقم:١١٠٥)، والنّسائيّ في (كتاب: الجمعة، باب: كيفية الخطبة، ص:٢٣٠، رقم:١٤٠٤)، وابن ماجه في (كتاب: النّكاح، باب: خطبة النّكاح، ص: ٣٢٩، رقم:١٨٩٢) وغيرهم. وقد أفردها الشّيخ محمّد ناصر الدّين الألبانيّ –رحمه الله–(ت: ١٤٢٠ ه) في رسالةٍ مستقلّةٍ بيّن فيها طُرق و مرويّات الخطبة بعنوان "خطبة الحاجة التّي كان الرّسول ﷺ يعلمها أصحابه" طبعة المكتب الإسلاميّ ١٤٠٤ ه.

وقفى أثرهم إلى آخر الزّمان.

أمّا بعد:

فإنّ الله تعالى قد أكمل لنا الدّين، ورسوله قد بلّغ البلاغ المبين، وأنزل عليه الكتاب هدًى وذكرى للمؤمنين، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [المائدة:٣][١].

وقال تعالى: ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النّحل:٨٩]

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس:٥٧].

وقال تعالى: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾ [طه:١٢٣- ١٢٤].

قال ابن عبّاسٍ: «تكفّل الله لمن قرأ القرآن واتّبع ما فيه؛ أن لا يضلّ في الدّنيا، ولا يشقى في الآخرة»[٢].

---

(١) روى الإمام أبو جعفر محمّد بن جرير الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان عن تفسير آي القرآن" (٨/ ٨٠) عن ابن عبّاس رضي الله عنه قوله: «﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾، وهو **الإسلام**، قال: أخبر الله سبحانه نبيّه ﷺ والمؤمنين أنّه أكمل لهم الإيمان، فلا يحتاجون إلى زيادةٍ أبدًا، وقد أتمّه الله فلا ينقصه أبدًا، وقد رضيه الله – عزّ ذكره- فلا يسخطه أبدًا».

(٢) رواه الإمام أبو بكر عبد الله ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٥/ ٤٤٦، رقم:٣٠٥٧٥)، ومحمّد بن جرير الطّبريّ في تفسيره (١٦/ ١٩١)، وأبو عبد الله الحاكم النّيسابوريّ في "المستدرك على الصّحيحين"(٢/ ٣٨١)، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذّهبيّ، ومن طريقه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣/ ٤٠٠، رقم:١٨٧١).

وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ ٱلسَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[الزّخرف:٣٦- ٣٧].

وروى الإمام مالكٌ في الموطّأ[١] "أنّ رسول الله ﷺ قال: «تركت فيكم أمرين لن تضلّوا ما تمسّكتم بهما؛ كتاب الله وسنّة رسوله».

وعن أبي الدّرداء[٢] ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «لقد تركتكم على **المحجّة** البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلّا هالكٌ»[٣].

وقال ﷺ: «ما تركت من شيءٍ يقرّب إلى الجنّة إلّا وقد حدّثتكم به، ولا شيءٍ يقرّبكم من النّار إلّا وقد حدّثتكم به»[٤].

---

(١) رواه الإمام مالك في الموطّأ –بلاغًا– في (كتاب: الجامع، باب: النّهي عن القول بالقدر، ١٣٢٢/٥، رقم:٦٧٨)، ورواه موصولا أبو الحسن الدّارقطنيّ في "سننه" (٤٤٠/٥، رقم:٤٦٠٦)، وأبو عبد الله الحاكم في "المستدرك" (٩٣/١) وحسّنه ووافقه الذهبيّ، وحسّنه الألبانيّ –أيضًا– في "سلسلة الأحاديث الصّحيحة" (٣٥٥/٤، رقم:١٧٦١)، وفي كتاب "التّوسّل أنواعه وأحكامه" ص: (١٦).

(٢) هو: أبو الدّرداء عويمر بن زيد بن قيس بن أمية بن عامرا الأنصاريّ ﷺ، صاحب رسول الله ﷺ، أسلم يوم بدرٍ وشهد أحدًا، وأبلى فيها، روى عنه ابنه بلال وزجته أم الدّرداء وأبو إدريس الخولانيّ، وروى له: أصحاب الكتب السّتة، توفّي في خلافة عثمان ﷺ سنة (٣٢) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف ابن عبد البرّ ص (٧٩٨)، الإصابة في تمييز الصّحابة لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلانيّ (٤٦/٥)].

(٣) رواه أحمد في "المسند" (٣٦٧/٢٨، قم:١٧١٤٢) وابن ماجه في ""سننه"" في (باب اتّباع الخلفاء الرّاشدين، ص:٢٠، رقم:٤٣)، وأبوبكر أحمد بن عمر ابن أبي عاصم في كتاب "السّنّة" (٦٦/١، رقم:٤٨) والحاكم في المستدرك (٩٦/١) وصحّحه، بدون لفظة: "**المحجّة**"؛ وصحّحه الألبانيّ –أيضًا– في "صحيح التّرغيب والتّرهيب للمنذريّ" (٨٨/١)، والسّلسلة الصّحيحة (٦١٠/٢، رقم: ٩٣٧)، ولم أقف عليه ثابتًا بلفظ "المحجّة".

(٤) رواه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٨/١٩، رقم:٣٥٤٧٣)، والحاكم في المستدرك (٤/٢)، وأبوبكر أحمد =

وقال ﷺ: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين من بعدي، تمسّكوا بها، وعضوا عليها بالنّواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور؛ فإنّ كلّ بدعةٍ ضلالةٌ»[1].

فمن أصغى إلى كتاب الله وسنّة رسوله؛ وجد فيهما الهدى والشّفاء.

وقد ذمّ الله من أعرض عن كتابه ودعا عند التّنازع إلى حكم غيره؛ فقال: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾[النّساء:٦١].

وإذا عرفت هذا فنقول: «الّذي شرعه رسول الله ﷺ عند زيارة القبور؛ إنّما هو تذكرة الآخرة[2]، والإحسان إلى الميّت بالدّعاء، والتّرحّم، والاستغفار له، وسؤال العافية له، كما في صحيح مسلم[3] عن بريدة[4] قال: كان رسول الله ﷺ يعلّمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: "السّلام على أهل الدّيار-وفي لفظ- "السّلام عليكم أهل الدّيار من المؤمنين والمسلمين وإنّا إن شاء الله بكم للاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية"[5].

بن الحسين البيهقيّ في "الجامع لشعب الإيمان" (١٣/١٩، رقم:٩٨٩١)، وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٦/٨٦٥، رقم:٢٨٦٦).

(١) سبق تخريجه.

(٢) روى الإمام أحمد في "مسنده" (٣٨/١١٣، رقم:٢٣٠٠٥)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الرّخصة في زيارة القبور، ص:٢٥٠، رقم: ١٠٥٤) واللّفظ له، عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمّد في زيارة قبر أمّه فزوروها؛ **فإنّها تذكّر الآخرة**».

(٣)

(٤) هو: أبو عبد الله بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث ابن الأعرج الأسلميّ رضي الله عنه، أسلم قبل بدرٍ ولم يشهدها، وشهد الحديبيّة؛ فكان ممن بايع بيعة الرّضوان تحت الشّجرة، وغزا مع النّبيّ ﷺ ستة عشرة غزوةً، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي في خلافة يزيد بن معاوية سنة (٦٣) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٩٤)، والإصابة لابن حجر (١/١٥١)].

(٥) رواه مسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور والدّعاء لأهلها، ص:٩٧٧، رقم:٩٧٥).

وفي سنن أبي داود[١] عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «إذا صلّيتم على الميّت فأخلصوا له الدّعاء»[٢].

وعن عائشة -رضي الله عنها- عن النّبيّ ﷺ: "ما من ميّتٍ يصلّي عليه أمّةٌ من المسلمين يبلغون مائة، كلّهم يشفعون له إلّا شفعوا فيه". رواه مسلم[٣].

فإذا كنّا على جنازةٍ، ندعوا له لا ندعوه، ونشفع له لا نستشفع به، فبعد الدّفن أولى وأحرى.

فبدّل أهل الشرك قولًا غير الّذي قيل لهم، بدّلوا الدّعاء له بدعائه، والشّفاعة له بالاستشفاع به، وقصدوا بالزّيارة الّتي شرعها رسول الله ﷺ إحسانًا إلى الميّت سؤال الميّت، وتخصيص تلك البقعة بالدّعاء الّذي هو مخّ العبادة بنصّ رسول الله ﷺ؛ فعن أنسٍ[٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «الدّعاء مخّ العبادة»[٥] رواه التّرمذيّ.

وعن النّعمان بن بشير[٦] قال: قال رسول الله ﷺ: «الدّعاء هو العبادة» -ثم قرأ- رسول الله ﷺ: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ﴾[غافر:٦٠]، رواه أحمد والتّرمذيّ وأبو داود والنّسائيّ وابن ماجه[٧].

ومن المحال أن يكون دعاء الموتى مشروعًا؛ ويصرف عنه القرون الثّلاثة المفضّلة بنصّ

---

(١)

(٢) رواه أبوداود في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: الدّعاء للميّت، ص:٤٩٠، رقم: ٣١٩٩)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في الدّعاء في الصّلاة على الجنازة، ص:٢٦٥، رقم:١٤٩٧)، وصحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (١٧٩/٣، رقم:٧٣٢).

(٣) رواه مسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: من صلّى عليه مائة شفّعوا فيه، ص:٣٦٧، رقم:٩٤٧).

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبقت ترجمته.

(٧) سبق تخريجه.

رسول الله ﷺ، ثمّ يوفّق له الخُلوف[١] الّذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

فهذه سنّة رسول الله ﷺ، وهذه طريقة الصّحابة والتّابعين لهم بإحسانٍ؛ هل نقل عن أحدٍ منهم بنقلٍ صحيحٍ أو حسنٍ أنّهم كانوا إذا كان لهم حاجةٌ قصدوا القبور فدعوا عندها، وتمسّحوا بها؛ فضلًا عن أن يسألوا أصحابها جلب الفوائد وكشف الشّدائد.

ومعلومٌ أنّ مثل هذا ممّا توفّر الهمم والدّواعي على نقله، وقد كان عندهم من قبور أصحاب رسول الله ﷺ بالأمصار عددٌ كثير؛ وهم متوافرون، فما منهم من استغاث عند قبرٍ ولا دعاه، ولا استشفى به، ولا استنصر به، ولا أحدٌ من الصّحابة استغاث بالنّبيّ ﷺ بعد موته، ولا بغيره من الأنبياء، ولا كانوا يقصدون الدّعاء عند قبور الأنبياء، ولا الصّلاة عندها.

فإن كان عندكم في هذا أثرٌ صحيحٌ أو حسنٌ فأوقفونا عليه، بل الّذي صحّ عنهم خلاف ما ذهبتم إليه.

ولـمّا قحط النّاس في زمن عمر بن الخطّاب ﷺ استسقى بالعبّاس وتوسّل بدعائه وقال: «اللّهم إنّا كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقنا، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فأسقنا؛ فيسقون» ثبت ذلك في صحيح البخاريّ في كتاب الاستسقاء من صحيحه[٢].

ونحن نعلم بالضّرورة أنّ النّبيّ ﷺ لم يشرع لأمّته أن يدعوا أحدًا من الأموات، لا الأنبياء ولا الصّالحين ولا غيرهم، لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها.

بل نعلم أنّه نهى عن كلّ هذه الأمور، وأنّ ذلك من الشّرك الأكبر الّذي حرّمه الله ورسوله.

قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَـٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجنّ:١٨].

---

(١) **الخُلوف:** جمع خلف، الخلف بالتّحريك والسّكون: كلّ من يجيء بعد من مضى؛ إلا أنّه بالتّحريك في الخير وبالتّسكين في الشّرّ، يقال: خلف صدقٍ وخلف سوءٍ، ومعناهما جميعًا: القرن من النّاس. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السّعادات المبارك بن محمّد الجزريّ (٢/٦٥)].

(٢) سبق تخريجه.

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ الآية..[الأحقاف: ٥-٦].

وقال تعالى: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ﴾. الآية [الرّعد:١٤].

وقال تعالى: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴾[الشّعراء:٢١٣].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾.الآية [يونس: ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ ﴾.. الآية[الإسراء: ٥٦-٥٧].

قال مجاهدٌ(١): «يبتغون إلى ربّهم الوسيلة هو: عزير(٢) والمسيح والشّمس والقمر»(٣).

وعن السّدّيّ(٤) عن أبي هريرة ﷺ عن ابن عبّاسٍ قال: «عيسى وأمّه والعزير»، وعن عبد الله

---

(١) هو: أبو الحجّاج مجاهد بن جبر المخزوميّ، مولاهم المكيّ، ثقةٌ إمامٌ في التّفسير وفي العلم، روى عن ابن عبّاس، فأكثر وأطاب، وعنه أخذ القرآن، والتّفسير، والفقه، وعن أبي هريرة، وعائشة، وسعد بن أبي وقّاص، وعبد الله بن عمرو ﷺ، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠٢) ه، وقيل غير ذلك. ينظر:[السّير (٤/٤٤٩)، والتّقريب ص: (٩٢١)].

(٢) في المطبوع: "عزير والملائكة " فقط.

(٣) ينظر:["تفسير الطّبريّ" جامع البيان عن تأويل آي القرآن لمحمّد بن جرير الطّبريّ (١٤/٤٧١) وتفسير القرآن العظيم لأبي الفداء عماد الدّين بن كثير (٩/٣١)].

(٤) هو: أبو محمّد إسماعيل بن عبد الرّحمن بن أبي كريمة الحجازيّ ثم الكوفيّ الأعور السّدّيّ، أحد موالي قريش، الإمام المفسّر، صدوق، حدّث عن أنس بن مالك، وابن عبّاس ﷺ، روى له: مسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٢٧) ه. ينظر:[سير أعلام النّبلاء للذّهبيّ (٥/٢٦٤)، وتقريب التّهذيب لابن حجر ص: (١٤١)].

بن مسعودٍ[١] قال: «نزلت في نفرٍ من العرب كانوا يعبدون نفرًا من الجنّ فأسلم الجنّيّون، والإنس الّذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون بإسلامهم؛ فنزلت هذه الآية». ثبت ذلك عنه في صحيح البخاريّ ذكره في كتاب التّفسير[٢].

وهذه الأقوال في معنى الآية، كلّها حقّ؛ فإنّ الآية تعمّ كلّ من كان معبوده يعبد الله[٣]، سواءٌ كان من الملائكة أو من الجنّ أو من البشر.

فالآية خطابٌ لكل من دعا من دون الله مدعوًّا، وذلك المدعوّ يبتغي إلى الله الوسيلة ويرجو رحمته، ويخاف عذابه، فكل من دعا ميتًا أو غائبًا من الأنبياء والصّالحين فقد تناولته هذه الآية.

ومعلومٌ أنّ المشركين يسألون الصّالحين بمعنى أنّهم وسائط بينهم وبين الله، ومع هذا فقد نهى الله عن دعائهم، وبيّن أنّهم لا يملكون كشف الضّرّ عن الدّاعي ولا تحويله، لا يرفعونه بالكلّيّة، ولا يحوّلونه من موضعٍ إلى موضعٍ[٤]، كتغيير صفته أو قدره، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَحۡوِيلًا﴾[فاطر:٥٦].

---

(١) هو: أبو عبد الرّحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذليّ، أحد السّابقين الأولين أسلم قديمًا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ولازم النّبيّ ﷺ وكان صاحب نعليه، وحدّث عن النّبيّ ﷺ بالكثير، وقال النّبيّ ﷺ «من سرّه أن يقرا القرآن غضًّا كما نزل؛ فليقرأ على قراءة بن أمّ عبد». روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٣٢) هـ. ينظر:[الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ، ص: (٤٠٧)، الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر (١٢٩/٤)].

(٢) في (باب: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾٨٦/٦، رقم:٤٧١٥).

(٣) في المطبوع: "عابدا لله".

(٤) ينظر:[تفسير البغويّ "معالم التّنزيل" للإمام الحسين بن مسعود البغويّ (١٠٠/٥)، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣١/٩)].

فذكر نكرةً تعمّ أنواع التّحويل(١)، فكل من دعا ميّتًا من(٢) الصّالحين، أو دعا الملائكة، أو دعا الجن فقد دعا من لا يغيثه، ولا يملك كشف الضّرّ عنه ولا تحويله.

وهؤلاء المشركون منهم من إذا نزلت به شدّة لا يدعو إلا شيخه، ولا يذكر إلا اسمه، قد لهج به كما لهج الصّبيّ بذكر أمّه، فإذا تعس أحدهم قال: «يا ابن عبّاس، يا محجوب»، ومنهم من يحلف بالله ويكذب، ويحلف بابن عبّاس أو غيره فيصدق ولا يكذب، فيكون المخلوق في صدره أعظم من الخالق.

فإذا كان دعاء الموتى يتضمّن هذا الاستهزاء بالدّين، وهذه المحادّة لربّ العالمين، فأيّ الفريقين أحقّ بالاستهزاء بالله والمحادّة له؟ من كان يدعو الموتى، أو يستغيث بهم، أو يأمر بذلك، و من كان لا يدعو إلاّ الله وحده كما أمرت به رسله، ويوجب طاعة الرّسول ﷺ ومتابعته في كلّ ما جاء به.

ونحن -بحمد الله- من أعظم النّاس إيجابًا لرعاية جانب(٣) الرّسول ﷺ تصديقًا له فيما أخبر، وطاعةً له فيما أمر، واعتناءً بمعرفة ما بعث به، واتّباع ذلك دون ما خالفه؛ عملًا بقوله: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾.. الآية [الأعراف:٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ ﴾ الآية [الأنعام:١٥٥].

ومعنا -ولله الحمد- أصلان عظيمان:

أحدهما: "أن لّا نعبد إلّا الله وحده لا شريك له، لا ندعوا إلّا هو، ولا نذبح النّسك إلّا

(١) قوله تعالى: ﴿ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴾ ﴿وَلَا تَحۡوِيلًا ﴾ نكرةٌ في سياق النّفيّ، والنّكرة في سياق النّفيّ من الصّيغ التّي تدلّ على العموم في الخطاب؛ كما هو مقرّر في علم أصول الفقه. ينظر:[روضة النّاظر وجنّة المناظر لموفّق الدّين محمّد بن قدامة المقدسيّ (١٣/٢)، شرح الكوكب المنير لمحمّد بن أحمد المعروف بـ"ابن النّجّار" (١٣٦/٣)].

(٢) في المطبوع: "من الأنبياء والصالحين".

(٣) "جانب" لا توجد في المطبوع.

لوجهه، ولا نرجو إلّا هو، ولا نتوكّل إلّا عليه ولا ننذر إلّا له، ولا نستعين إلّا به، ولا نخاف إلّا هو، ولا نرجوا إلّا هو، ولا ننيب إلّا إليه، ولا نرغب ولا نرهب إلّا منه.

والأصل الثّاني: "أنّا لا نعبده إلّا بما شرع على لسان رسوله ﷺ، لا نعبده بعبادة مبتدعة"(١).

وهذان الأصلان هما تحقيق شهادة "أن لّا إله إلا الله وأن محمّدًا رسول الله"؛ فإنّ شهادة "أن لّا إله إلاّ الله" تتضمّن إخلاص الإلهية لله؛ فلا يتألّه القلب، ولا اللّسان، ولا الجوارح إلّا به(٢)، لا بحبّ، ولا خشية، ولا إجلال، ولا رغبة، ولا رهبة ونوحها.

وشهادة "أنّ محمّدًا رسول الله" تتضمّن تصديقه في جميع ما أخبر به، وطاعته واتّباعه في كلّ ما أمر به، فما أثبته وجب إثباته، وما نفاه وجب نفيه.

وقد روى البخاريّ(٣) من حديث أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «كلّ أمّتي يدخلون الجنة إلاّ من أبى، قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: من أطاعني دخل الجنّة، ومن عصاني فقد أبى».

إذا عرف هذا فنقول: «الّذي نعتقده وندين الله به، أنّ من دعا نبيًّا، أو وليًّا، أو غيرهما، وسأل

---

(١) من ذلك مارواه الإمام ابن بطة العكبري في كتابه "الإبانة" (٣٣٣/٢، رقم:١٩٠) عن سفيان الثوريّ أن قال: «كان بعض الفقهاء يقولون: "لايستقيم قول إلّا بعمل، ولايستقيم قول وعمل إلّا بنيّة، ولا يستقيم قول وعمل ونيّة إلّا بموافقة السّنّة"»، ومارواه -أيضًا- الإمام أبو بكر عبد الله بن محمّد المعروف بـ "ابن أبي الدّنيا" في كتابه "الإخلاص والنّيّة" ص:(٥٠-٥١)، وأبو نعيم الأصبهانيّ في "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء" (٩٥/٨) عن أبي عليّ الفضيل بن عياض أنّه قال في قوله تعالى: ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾[الملك:٢]، «أخلصه وأصوبه، وقال: العمل لا يقبل حتى يكون خالصًا صوابًا؛ **الخالص**: إذا كان لله، **والصّواب**: إذا كان على السّنّة»، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في كتابه "اقتضاء الصّراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم" (٣٧٣/٢): «وهذان الأصلان جماع الدّين: أن لّا نعبد إلّا الله، وأن نعبده بما شرع لا نعبده بالبدع».

(٢) في المطبوع: "ولا الجوارح بغيره تعالى".

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ٩٢/٩، رقم:٧٢٨٠).

منهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات، **أنّ هذا من أكبر**[١] **الشّرك الّذي كفّر الله به المشركين؛** حيث اتّخذوا أولياء، وشفعاء يستجلبون بهم المنافع، ويستدفعون بهم المضارّ بزعمهم.

قال الله تعالى: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿يُشۡرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

فمن جعل الأنبياء، أو غيرهم، كابن عبّاس، أو المحجوب، أو أبي طالب[٢]، وسائط يدعوهم، ويتوسّل بهم[٣]، ويسألهم جلب المنافع، ودفع المضارّ، بمعنى أنّ الخلق يسألونهم وهم يسألون الله، كما أنّ الوسائط عند الملوك يسألون الملوك حوائج النّاس لقربهم منهم، والنّاس يسألونهم أدبًا منهم أن يباشروا سؤال الملك، أو لكونهم أقرب إلى الملك، فمن جعلهم وسائط على هذا الوجه فهو كافرٌ مشركٌ، حلال الدّم والمال، وقد نصّ العلماء -رحمهم الله- على ذلك وحكوا الإجماع عليه.

قال في الإقناع وشرحه[٤]: «من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكّل عليهم، ويدعوهم، ويسألهم كفر إجماعًا؛ لأنّ ذلك كفعل عابدي الأصنام قائلين ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾[الزّمر: ٣]» انتهى.

---

(١) في المطبوع "من أعظم".

(٢) هو أحد الحكام السّابقين، كان متعدّيًا غاصبًا، يخرج إلى بلدان نجدٍ ويضع عليهم من المال خراجًا ومطالب، فإن أعطي ما أراد انصرف، وإلّا أصبح لهم معاديًا ومحاربًا، **ومع هذا كانوا يأتون قبره يستغيثون به عند حلول المصائب والكوارث**. ينظر:[البيان المبدي لشناعة القول المجدي للشيخ سليمان بن سحمان ص: (١٣)].

(٣) في المطبوع: "ويتوكل عليهم".

(٤) **كشّاف القناع** (١٤٥/٥).

وقال الإمام أبو الوفاء عليّ بن عقيل الحنبليّ [١] -رحمه الله تعالى-:

«لما صعبت التّكاليف على الجهّال والطّغام[٢]، عدلوا عن أوضاع الشّرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، فسهلت عليهم، إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم، قال: وهم عندي كفّار بهذه الأوضاع، مثل تعظيم القبور، وإكرامها، والتزامها بما نهى عنه ﷺ [٣]، من إيقاد النّيران، وتقبيلها، وتخليقها، وخطاب الموتى بالحوائج، وكتب الرّقاع فيها يا مولاي افعل بي كذا وكذا، وأخذ تربتها تبرّكًا، وإفاضة الطّيب على القبور، وشدّ الرّحال إليها، وإلقاء الخرق على الشّجر اقتداءً بمن عبد اللّات والعزّى[٤]» انتهى كلامه[٥].

وقال الإمام البكريّ الشّافعيّ[٦] -رحمه الله- في تفسيره[١] عند قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) **الطّغام:** وصفٌ على أوغاد النّاس.[معجم مقاييس اللّغة لأبي الحسن أحمد بن فارس (٣/٤١٣)].

(٣) في المطبوع: "عنه الشرع".

(٤) **اللّات والعزّى:** أسماء أصنامٍ من حجارةٍ اتّخذها المشركون آلهةً يعبدونها من دون الله -عزّ وجلّ-، كانت في جوف الكعبة، اشتقّوا لها أسماءً من أسماء الله تعالى؛ فقالوا: «من "الله" اللّات، ومن "العزيز" العزّى» . وقيل: «العزّى تأنيث الأعزّ»، وقال قتادة: «كانت اللّات بالطّائف»، وقرأ ابن عبّاس ومجاهدٌ وأبو صالح: "اللاتّ بتشديد التّاء، وقالوا: «كان رجلا يلتّ السّويق للحاجّ، فلمّا مات عكفوا عن قبره يعبدونه». ينظر:[تفسير الطّبريّ (١٣/٢٨٢)، و"معالم التّنزيل" لأبي محمّد الحسين بن مسعود البغويّ (٤/٣٠٨-٣٠٩)، و"تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التّوحيد" لسليمان بن عبد الله بن محمّد بن عبد الوهّاب، ص: (١٤٣)].

(٥) نقله عنه تلميذه أبو الفرج عبد الرّحمن ابن الجوزيّ في كتابه "تلبيس إبليس" ص: (٣٧٣)، وعزاه إليه الإمام ابن قيّم الجوزيّة في كتابه "إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان"(١/ ٣٦٤).

(٦) هو: أبو الحسن محمد بن عبد الرّحمن البكريّ، الصّديقيّ، الشّافعيّ، مفسّر، ناظم، من مصنفاته: "تحفة واهب المواهب في بيان المقامات والمراتب"، و"الواضح الوجيز في تفسير القرآن العزيز"، توفي سنة (٩٥٢) هـ. ينظر:[معجم المؤلفين (١٠/١٣٧)].

ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ ﴾[الزّمر: ٣].

«وكانت الكفّار إذا سئلوا من خلق السّموات والأرض قالوا: "**الله**" فإذا سئلوا عن عبادة الأصنام قالوا: "ما نعبدهم إلّا ليقرّبونا إلى الله زلفى"؛ لأجل طلب شفاعتهم عند الله؛ وهذا كفر منهم». انتهى.

فتأمّل ما ذكره صاحب الإقناع، وما ذكر ابن عقيل من تعظيم القبور، وخطاب الموتى بالحوائج، وأنّ ذلك كفرٌ.

وقال الحافظ العماد بن كثير(٢) في تفسيره(٣) عند قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ ﴾[الزّمر: ٣]..الآية «أي: إنّما يحملهم على عبادتهم لهم أنّهم عمدوا إلى أصنامٍ اتّخذوها على صور الملائكة المقرّبين بزعمهم، فعبدوا تلك الصّور؛ تنزيلًا لذلك منزلة عبادتهم الملائكة ليشفعوا لهم عند الله في نصرهم، ورزقهم، وما ينوبهم من أمور الدّنيا.

فأمّا المعاد؛ فكانوا جاحدين له كافرين به، قال قتادة(٤)، والسّدّيّ، ومالك عن زيد بن

=

(١) الواضح الوجيز في تفسير القرآن العزيز، قدّم أطروحة علمية في جامعة الأزهر في مصر، ولم أقف عليه مطبوعًا.

(٢) هو: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير البصرويّ الأصل الدّمشقيّ الشّافعيّ، تفقّه على برهان الدّين الفزاريّ والحافظ المزّيّ، أفتى ودرّس وناظر وبرع في الفقه والتّفسير والنّحو، وأمعن النّظر في الرّجال والعلل، له تصانيف كثيرة ومفيدة منها: "تفسير القرآن العظيم" و"البداية والنّهاية في التّاريخ"، توفّي -رحمه الله- سنة (٧٧٤) هـ. ينظر:[ذيل تذكرة الحفّاظ للذّهبيّ لمحمّد بن علي بن الحسن الحسينيّ (٥٧/٥)، والدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة لابن حجر العسقلانيّ (٣٧٣/١)].

(٣) (١١١/١٢).

(٤) هو: أبو الخطّاب قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز، السّدوسيّ البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ، كان من أوعية العلم، وممن يضرب به المثل في قوّة الحفظ، روى عن أنس بن مالك، وأبي الطّفيل الكناني، وسعيد بن المسيّب، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١١٨) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء للذّهبيّ (٢٦٩/٥)، =

أسلم[1]، وابن زيد: "﴿ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾[الزّمر: ٣] ليشفعوا لنا، ويقرّبونا عنده، ولهذا كانوا يقولون في تلبيتهم إذا حجّوا في جاهليتهم: "لبّيك لا شريك لك إلّا شريكًا هو لك؛ تملكه وما ملك"[2].

وهذه الشّبهة الّتي اعتمدها[3] المشركون في قديم الدّهر وحديثه، وجاءتهم الرّسل -صلوات الله وسلامه عليهم- بردّها، والنّهي عنها، والدّعوة إلى إفراد الله بالعبادة، وأنّ هذا شيءٌ اخترعه المشركون من عند أنفسهم لم يأذن الله فيه، ولا رضيه، بل أبغضه، ونهى عنه كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾[النّحل: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٢٥].

وأخبر أنّ الملائكة الّتي في السّماء من المقرّبين وغيرهم؛ كلّهم عبيدٌ له، خاضعون له، لا يشفعون عنده إلّا بإذنه لمن ارتضى، وليسوا عنده كالأمراء عند ملوكهم؛ يشفعون عندهم بغير إذنهم فيما أحبّه الملوك وكرهوه، ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ﴾[النّحل: ٧٤]، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا» انتهى كلامه.

وقال الإمام البكريّ عند قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾.الآية [يونس:

= وتقريب التّهذيب لابن حجر ص: (٧٩٨)].

(١) هو: أبو عبد الله زيد بن أسلم العدويّ، المدنيّ، ثقةٌ عالمٌ فقيهٌ كان يرسل، حدّث عن والده أسلم مولى عمر رضي الله عنه، وعن عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٣٦) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء (٣١٦/٥)، وتقريب التّهذيب، ص: (٣٥٠)].

(٢) روى الإمام مسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الحجّ، باب:التّلبية وصفتها ووقتها، ص:٤٦٣، رقم:١١٨٥) عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: "كان المشركون يقولون: لبّيك لا شريك لك، قال: فيقول رسول الله ﷺ: «ويلكم قد قد، فيقولون: إلّا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك، يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت».

(٣) في المطبوع: "اعتقدها"

٣١]: «فإن قلت: إذا أقرّوا فكيف عبدوا الأصنام؟ قلت: كلّهم كانوا يعتقدون بعبادتهم الأصنام عبادة الله، والتقرّب إليه لكن بطرق مختلفة.

ففرقةٌ قالت: ليست لنا أهليّة عبادة الله بلا واسطة؛ لعظمته، فعبدناها لتقرّبنا إليه.

وفرقةٌ قالت: الملائكة ذو جاهٍ ومنزلةٍ عند الله فاتّخذنا أصنامًا على هيئة الملائكة؛ لتقرّبنا إليه زلفى.

وفرقةٌ قالت: جعلنا الأصنام قبلةً لنا في العبادة؛ كما أنّ الكعبة قبلة في عبادته.

وفرقةٌ: اعتقدت أنّ لكلّ صنمٍ[1] شيطانًا موكّلًا بأمر الله، فمن عبد الصّنّم حقّ عبادته قضى الشّيطان حوائجه بأمر الله، وإلّا أصابه الشّيطان بنكبةٍ بأمر الله تعالى» انتهى كلامه -رحمه الله-.

فانظر إلى كلام هؤلاء الأئمّة وتصريحهم بأنّ المشركين ما أرادوا ممن عبدوا إلّا التقرّب إلى الله وطلب شفاعتهم عند الله.

وتأمّل ما ذكره **ابن كثير**، وما حكاه عن ابن زيد وزيد بن أسلم ثمّ قال: «وهذه الشّبهة هي الّتي اعتمدها[2] المشركون في قديم الدّهر وحديثه، وجاءتهم الرّسل -صلوات الله وسلامه عليهم- بردّها والنّهي عنها».

وتأمّل ما ذكره **البكريّ** -رحمه الله- عند آية الزّمر: "أنّ الكفّار ما أرادوا إلّا الشّفاعة، ثم صرّح بأنّ هذا كفرٌ".

فمن تأمّل ما ذكره الله في كتابه تبيّن له أنّ الكفّار ما أرادوا ممن عبدوا إلّا التّقرّب إلى الله، وطلب شفاعتهم عنده؛ فإنّهم لم يعتقدوا فيها أنّها تخلق الخلائق، وتنزل المطر، وتنبت النّبات، بل كانوا مقرّين أنّ الفاعل لذلك هو الله؛ كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ ﴾..الآية[يونس: ٣١].

---

(١) في المطبوع: "أنّ لكلّ ملك".

(٢) في المطبوع: "اعتقدها".

وقوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾.. الآية[العنكبوت: ٦١]، وقول تعالى:﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ إلى قوله: ﴿ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون:٨٤-٨٥]، إلى غير ذلك من الآيات الّتي أخبر الله بها أنّ المشركين مقرّون[1] أنّ الله هو الخالق الرّازق؛ وإنّما كانوا يعبدونهم ليقرّبوهم ويشفعون لهم، كما ذكر الله في قوله: ﴿ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾[يونس:١٨]، فبعث الله الرّسل، وأنزل الكتب ليعبد الله وحده، لا يجعل معه إلهٌ آخر.

وأخبر أنّ الشّفاعة كلّها له، وأنّه لا يشفع عنده أحدٌ إلّا بإذنه، وأنّه لا يأذن إلاّ لمن رضي قوله وعمله، وأنّه لا يرضى إلّا التّوحيد، فالشّفاعة مقيّدةٌ بهذه القيود.

قال تعالى:﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾[الزّمر: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ الآية [السّجدة: ٤].

وقال تعالى: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وقال تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾[طه: ١٠٩].

وقال تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾[النّجم: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ ﴾..الآية[الأنبياء: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ٢٣].

وفي الصّحيحين[2] من غير وجهٍ عن رسول الله ﷺ -وهو سيّد ولد آدم، وأكرم الخلق على

---

(١) في المطبوع: "معترفون".

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التّوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾٩/١٢١، =

الله- قال في حديث الشّفاعة الطّويل[1]: «ثمّ آتي تحت العرش فأخرّ لله ساجدًا، ويفتح الله عليّ بمحامد لا أحصيها، فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثمّ يقال: يا محمّد! ارفع رأسك، وقل يسمع، واشفع تشفّع؛ قال: فيحدّ لي حدًّا ثمّ أدخلهم الجنّة ثمّ أعود -فذكر أربع مرّاتٍ-»، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر الأنبياء.

وقال الإمام البكريّ الشّافعيّ -رحمه الله- عند قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام:٥١].

«نفى الشّفيع وإن كانت الشّفاعة واقعةً في الآخرة، لأنّها من حيث إنّها لا تقع إلاّ بإذنه كأنّها غير موجودةٍ من غيره وهو كذلك؛ لكن جعل الله ذلك لتبيين الرّتب، وجملة النّفيّ: حال من ضمير "يحشروا" وهي محلّ الخوف، والمراد به المؤمنون العاصون». انتهى.

وقال -أيضًا- عند قوله: ﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾[طه: ١٠٩]: «دلّ أن الشّفاعة تكون للمؤمنين فقط».

وقال الحافظ عماد الدّين بن كثير عند قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ﴾[الرّعد: ١٦] «يقرّر أنّه لا إله إلّا هو؛ لأنّهم معترفون أنّه هو الّذي خلق السّموات والأرض، وهو ربّها ومدبّرها، وهم مع هذا قد اتّخذوا من دونه أولياء يعبدونهم، وإنّما عبد هؤلاء المشركون معه آلهة أخرى هم يعترفون أنّها مخلوقةٌ له عبيدٌ له.

كما كانوا يقولون في تلبيتهم: "لبّيك لا شريك لك إلّا شريكًا هو لك تملكه وما ملك".

وكما أخبر عنهم في قوله:﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزّمر:٣].

فأنكر تعالى ذلك عليهم حيث اعتقدوا ذلك، وهو لا يشفع عنده أحدٌ إلّا بإذنه ولا تنفع

=

رقم:٧٤١٠) ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة، ص:١٠٧، رقم:١٩٢-١٩٣).

(١) في المطبوع: "وأكرم الخلق على الله أنه قال: آتي".

الشّفاعة عنده إلّا لمن أذن له، ثمّ إنه تعالى أرسل الرّسل من أوّلهم إلى آخرهم تزجرهم عن ذلك وتنهاهم عن عبادة من سوى الله فكذّبوهم»(١) انتهى كلامه -رحمه الله-.

والمقصود بيان شرك المشركين الّذين قاتلهم رسول الله ﷺ، وأنّهم ما أرادوا ممّن عبدوا إلاّ التّقرّب إلى الله، وطلب شفاعتهم عنده.

وبيان أنّ طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم في الشّدائد أنّه الشّرك الّذي كفّر الله به المشركين.

وبيان أنّ الشّفاعة كلّها لله ليس لأحدٍ معه من الأمر شيء، وأنّه لا يشفع عنده أحدٌ إلّا بإذنه، وأنّه لا يأذن إلّا لمن رضي قوله وعمله، وأنّه لا يرضى إلّا التّوحيد، كما تقدّمت الأدلّة الدّالّة على ذلك.

[ومعلومٌ أنّ أعلى الخلق(٢)، وأكرمهم على الله هم: الرّسل، والملائكة المقرّبون، وهم عبيدٌ محضٌ لا يسبقونه بالقول، ولا يتقدّمون بين يديه، ولا يفعلون شيئًا إلّا بعد إذنه لهم، وأمره لهم فيما أذن لمن شاء أن يشفع فيه.

فصارت الشّفاعة فيه الحقيقة إنّما هي له، والّذي يشفع عنده إنّما شفع بإذنه له وأمره له، بعد شفاعته -سبحانه- إلى نفسه، وهي إرادته أن يرحم عبده، وهذا ضدّ الشّفاعة الشّركيّة الّتي أثبتها المشركون ومن وافقهم، وهي الّتي أبطلها -سبحانه- في كتابه بقوله: ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ ﴾..الآية [البقرة: ١٢٣]، وقوله تعالى: ﴿ مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞ ﴾ [البقرة:٢٥٤].

ولهذا كان أسعد النّاس بشفاعة سيّد الشّفعاء يوم القيامة أهل التّوحيد؛ كما صرّحت بذلك النّصوص، فروى البخاريّ عن أبي هريرة ﷺ عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «أسعد النّاس بشفاعتي يوم

(١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير الدّمشقيّ (١٢٩/٨-١٣٠)

(٢) في المطبوع: "أعلى الخلق وأفضلهم".

القيامة من قال: لا إله إلّا الله خالصًا من قلبه»[(١)].

وعن عوف بن مالك ﷺ[(٢)] قال: قال رسول الله: «أتاني آتٍ من عند ربّي فخيّرني بين أن يدخل شطر أمّتي الجنّة، وبين الشّفاعة فاخترت الشّفاعة؛ وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئًا». رواه التّرمذيّ وابن ماجه[(٣)].

فأسعد النّاس بشفاعة رسول الله ﷺ أهل التّوحيد، الّذين جرّدوا التّوحيد لله، وأخلصوه من التّعلّقات الشّركيّة، وهم الّذين ارتضى الله -سبحانه وتعالى- كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾[الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾[طه: ١٠٩].

فأخبر -سبحانه- أنّه لا يحصل يومئذٍ شفاعةٌ تنفع إلّا بعد رضاه قول المشفوع له، وإذنه للشّافع، وأمّا المشرك فإنّه لا يرضاه، ولا يرضى قوله؛ فلا يأذن للشّفعاء أن يشفعوا فيه؛ فإنّه علّقها بأمرين: "رضاه عن المشفوع له"، و"إذنه للشّافع".

فمتى لم يوجد مجموع الأمرين لم توجد الشّفاعة، وهذه الشّفاعة في الحقيقة هي منه، فإنّه الّذي أذن، والّذي قبل، والّذي رضي عن المشفوع، والّذي وفّقه لفعل ما يستحقّ به الشّفاعة.

فالرّبّ -تعالى- هو الّذي يتفضّل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه.

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب:العلم، باب:الحرص على الحديث، ٣١/١، رقم:٩٩).

(٢) هو: أبو عبد الرّحمن عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعيّ، أسلم عام خيبر ونزل حمص، أو ما شهد فتح خيبر، وكانت معه راية أشجع وسكن دمشق وعمّر، وآخى النّبيّ ﷺ بينه وبين أبي الدّرداء ﷺ، توفّي ﷺ سنة (٧٣) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص:(٥٧٣)، والإصابة لابن حجر (٤٣/٥)].

(٣) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: صفة القيامة والرّقائق، باب: ما جاء في الشّفاعة، ص:٥٥٠، رقم:٢٤٤١)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الزّهد، باب:ذكر الشّفاعة، ص:٧١٦، رقم:٤٣١٧)، وصحّحه الشّيخ الألبانيّ في كتابه "صحيح الجامع الصّغير وزيادته" (٧٢/١، رقم:٥٦).

فالشّفاعة الّتي نفاها القرآن: ما كان فيها شركٌ؛ ولهذا أثبتها بإذنه في مواضع من كتابه(١)، وبيّن النّبيّ ﷺ أنّها لا تكون إلاّ لأهل التّوحيد؛ كما تقدّم في حديث أبي هريرة وعوف بن مالك.

فمتّخذ الشّفيع مشركٌ، لا تنفعه شفاعته، ولا يشفع فيه، ومتّخذ الرّبّ وحده إلهه ومعبوده، هو الّذي يأذن -سبحانه- للشّفيع أن يشفع فيه.

كما قال تعالى: ﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗا ﴾[الزّمر: ٤٣- ٤٤].

وقال تعالى: ﴿ وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ إلى قوله: ﴿يُشۡرِكُونَ ﴾[يونس:١٨].

فبيّن أنّ المتّخذين شفعاءً مشركون، وأنّ الشّفاعة لا تحصل باتّخاذهم، وإنّما تحصل بإذنه للشّافع، ورضاه عن المشفوع له](٢) كما تقدّم بيانه.

والمقصود أنّ الكتاب والسّنّة دلّا على أنّ من جعل الملائكة، أو الأنبياء، أو ابن عبّاس أو أبا طالب، أو المحجوب، وغيرهم من الأولياء والصّالحين وسائط بينه وبين الله يشفعوا له عند الله، لأجل قربهم من الله، كما يفعل عند الملوك أنّه كافرٌ مشركٌ، حلال المال والدّم، وإن قال: «أشهد أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّدًا رسول الله»، وصام وصلّى، وزعم أنّه مسلمٌ، بل هو من الّذين قال الله فيهم: ﴿ قُلۡ هَلۡ نُنَبِّئُكُم بِٱلۡأَخۡسَرِينَ أَعۡمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعۡيُهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّهُمۡ يُحۡسِنُونَ صُنۡعًا ﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٤].

ومن تأمّل القرآن العزيز وجده مصرّحًا بأنّ المشركين الّذين قاتلهم رسول الله ﷺ مقرّون بأنّ الله هو الخالق الرّازق، وأنّ السّموات السّبع، ومن فيهنّ، والأرضين السّبع ومن فيهنّ كلّهم

---

(١) سبق ذكر الآيات .

(٢) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -رحمه الله- بتصرّف يسير من كتاب "إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان" لابن قيّم الجوزيّة (١/٤٠٢-٤٠٣)

عبيده، وتحت قهره، وتصرّفه؛ كما حكاه عنهم في سورة يونس، والمؤمنون، والعنكبوت، وغيرها من السّور، ووجده مصرّحًا بأنّ المشركين يدعون الصّالحين كما ذكره الله عنهم في سورة سبحان، والمائدة، وغيرهما من السّور، وكذلك ذكر عنهم أنّهم يعبدون الملائكة، كما ذكر تعالى ذلك في سورة الأنبياء، وسبأ، والنّجم، بأنّ المشركين ما أرادوا ممن عبدوا إلا الشّفاعة، والتّقرّب إلى الله، كما ذكر تعالى ذلك عنهم في سورة يونس، والزّمر، وغيرهما من السّور(١).

فإذا تبيّن لكم أنّ القرآن قد صرّح بهذه المسائل الثّلاث؛ أعني:

اعتراف المشركين بتوحيد الرّبوبيّة.

وأنّهم يدعون الصّالحين.

وأنّهم ما أرادوا ممّن عبدوا إلّا الشّفاعة والتّقرّب إلى الله(٢).

تبيّن لكم أنّ هذا الّذي يفعل عند القبور اليوم، من سؤالهم جلب الفوائد، وكشف الشّدائد، أنّه الشّرك الأكبر الّذي كفّر الله به المشركين.

[فإنّ هؤلاء المشركين مشبّهون؛ شبّهوا الخالق بالمخلوق؛ وفي القرآن العزيز وكلام أهل العلم من الرّدّ على هؤلاء ما لا يتّسع له هذا الموضع، فإنّ الوسائط الّتي بين الملوك وبين النّاس تكون على أحد وجوهٍ ثلاثةٍ:

"إمّا لإخبارهم عن أحوال النّاس الّذي لا يطّلعون عليه، ومن قال: إنّ الله لا يطّلع على أحوال العباد حتّى يخبره بذلك بعض الأنبياء، أو غيرهم من الأولياء والصّالحين فهو كافرٌ، بل هو -سبحانه- يعلم السّرّ وأخفى، لا يخفى عليه خافيةٌ في الأرض ولا في السّماء".

الثّاني: "أن يكون الملك عاجزًا عن تدبير رعيّته، ودفع أعدائه إلّا بأعوانٍ يعاونونه فلابدّ له من أعوانٍ وأنصارٍ لذلّه وعجزه، والله تعالى ليس له وليّ ولا ظهير، وكلّ ما في الوجود من الأسباب فهو ربّه وخالقه؛ وهو الغنيّ عن كلّ ما سواه، وكلّ ما سواه فقيرٌ إليه بخلاف الملوك

(١) سبق ذكر هذه الآيات من القرآنية في هذه الرّسالة.

(٢) قوله: "والتقرب إلى الله" ليست في المطبوع.

المحتاجين إلى ظهراء ونصراء وهم في الحقيقة شركاؤهم.

والله ليس له شريكٌ في الملك، بل لا إله إلّا هو وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد؛ ولهذا لا يشفع عنده أحدٌ إلّا بإذنه، لا ملكٌ مقرّبٌ ولا نبيّ مرسلٌ، فضلًا عن غيرهما، فإنّ من شفع عنده بغير إذنه فهو شريكٌ له في حصول المطلوب، أثّر فيه بشفاعته حتّى يفعل ما يطلب منه، والله لا شريك له بوجهٍ من الوجوه"(١).

الثّالث: "أن يكون الملك ليس يريد النّفع لرعيّته، والإحسان إليهم، إلّا بمحرّك يحرّكه من خارج، فإذا خاطب الملك من ينصحه، أو يعظه، أو يدلي عليه بحديثٍ ونحوه، بحيث يكون يرجوه ويخافه، تحرّكت إرادة الملك، وهمّته في قضاء حوائج رعيّته.

والله ربّ كلّ شيءٍ، ومليكه، وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها، وكلّ الأسباب إنّما تكون بمشيئته، وإرادته فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

والله أجرى نفع العباد بينهم؛ فجعل هذا يحسن إلى هذا، و يدعو له، و يشفع.

فهو الّذي خلق ذلك كلّه، وهو الّذي خلق في قلب هذا المحسن والدّاعي إرادة الإحسان، والدّعاء، والشّفاعة، ولا يجوز أن يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده، أو يعلّمه ما لم يكن يعلم، والشّفعاء الّذين يشفعون عنده لا يشفعون إلّا بإذنه -كما تقدّم بيانه وإيضاحه-، بخلاف الملوك المحتاجين، فإنّ الشّافع عندهم يكون شريكًا لهم في الملك، وقد يكون مظاهرًا لهم معاونًا لهم على ملكهم، وهم يشفعون عند الملوك بغير إذن الملوك، والملك يقبل شفاعتهم تارةً لحاجته إليهم، وتارةً لجزاء إحسانهم، ومكافأتهم؛ حتّى إنّه يقبل شفاعة ولده وزوجته لذلك، فإنّه محتاجٌ إلى الزّوجة والولد، حتّى لو أعرض عنه ولده أو زوجته لتضرّر بذلك، ويقبل شفاعة

---

(١) أورد شيخ الإسلام -مدلّلا لهذا الوجه- قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ: ٢٢] وقوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴾ [الإسراء:١١١]. مجموع الفتاوى (١/ ١٢٧).

مملوكه فإنّه إذا لم يقبل شفاعته يخاف أن لّا يطيعه، ويقبل شفاعة أخيه مخافة أن يسعى في ضرره.

وشفاعة العباد بعضهم عند بعضٍ كلّها من هذا الجنس، فلا يقبل أحدٌ شفاعة أحدٍ إلّا لرغبةٍ أو لرهبةٍ، والله لا يرجو أحدًا، ولا يخاف أحدًا، ولا يحتاج إلى أحدٍ، بل هو الغنيّ عمّا سواه، وكلّ ما سواه فقيرٌ إليه، والمشركون يتّخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشّفاعة عند المخلوق، قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿يُشْرِكُونَ﴾ [يونس:١٨]، وقال: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ إلى قوله: ﴿مَحْذُورًا﴾ [الإسراء: ٥٦- ٥٧].

فأخبر أنّ ما يدعى من دونه لا يملك كشف الضّرّ ولا تحويله، وأنّهم يرجون رحمته ويخافون عذابه، ويتقرّبون إليه.

فقد نفى -سبحانه- ما أثبتوه من توسّط الملائكة والأنبياء][1].

وفيما ذكرنا كفايةٌ لمن هداه الله، وأمّا من أراد الله فتنته فلا تملك له من الله شيئًا، ولا حيلة فيه، و﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾[الكهف:١٧].

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف بتصرّف يسير -رحمه الله- من مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- (١/١٢٦-١٣٠).

المسألة الثّانية:

فقالوا: «من قال "لا إله إلّا الله، محمّد رسول الله"، ولم يصلّ، ولم يزكّ هل يكون مؤمنًا؟».

فنقول: «أمّا من قال "لا إله إلّا الله وأن محمّدًا رسول الله" وهو مقيمٌ على شركه يدعو الموتى ويستغيث بهم، ويسألهم قضاء الحاجات، وتفريج الكربات؛ فهذا كافرٌ مشركٌ حلال الدّم والمال؛ وإن قال "لا إله إلّا الله محمّد رسول الله" وصلّى وصام، وزعم أنّه مسلمٌ كما تقدّم بيانه وكشفه[١].

وأمّا إن وحّد الله ولم يشرك به؛ ولكنّه ترك الصّلاة ومنع الزّكاة، فإن كان جاحدًا للوجوب فهذا كافرٌ إجماعًا[٢]، وأما إن أقرّ بالوجوب **ولكنّه ترك الصّلاة تكاسلًا عنها فهذا قد اختلف العلماء في كفره.**

والعلماء إذا أجمعوا فإجماعهم حجّةٌ لا يجوز مخالفته[٣]؛ لأنّهم لا يجتمعون على ضلالةٍ، وإذا

(١) في المسألة الأولى من هذه الرّسالة المباركة.

(٢) قال الإمام أبو عمر ابن عبد البرّ في كتابه "الاستذكار" (١/٢٣٥): «**وأجمع المسلمون** أنّ جاحد فرض الصّلاة كافرٌ حلال دمه كسائر الكفّار بالله وملائكته وكتبه ورسله»، وممن حكى الإجماع على ذلك -أيضًا- الإمام أبو محمّد ابن قدامة المقدسيّ في كتابه "المغني" (٣/٣٥١)، والإمام أبو زكريّا النّوويّ في كتابه: "المجموع شرح المهذّب" (٣/١٦)، و"شرح مسلم" (٢/٧٠)، وشيخ الإسلام ابن تيميّة في مجموع الفتاوى (٢٠/٩٧)-(٢٢/٤٠)-(٣٥/١٠٥).

(٣) اتّفق أهل العلم على أنّ الإجماع حجّةٌ شرعيّةٌ معتبرةٌ، ودليل محكمٌ يجب اتّباعه والمصير إليه؛ قال الإمام الشّافعيّ -رحمه الله عمّا اجتمع عليه العلماء-: «نقول بما قالوا به اتّباعًا لهم، ونعلم أنّهم إذا كانت سنن رسول الله لا تعزب عن عامّتهم وقد تعزب عن بعضهم، ونعلم أنّ عامّتهم لا تجتمع على خلافٍ لسنّة رسول الله، ولا على خطأ إن شاء الله».[**الرّسالة** ص: (٤٧٢)]، وقال الإمام الخطيب البغداديّ: «إجماع أهل الاجتهاد في كلّ عصر حجّة من حجج الشّرع، ودليل من أدلّة الأحكام، مقطوعٌ على مغيبه، ولا يجوز أن تجتمع الأمّة على الخطأ».[الفقيه والمتفقه (١/٣٩٧)]، وقال شيخ الإسلام: «الطريق الرّابع: الإجماع =

تنازعوا في شيءٍ ردّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرّسول، إذ الواحد منهم ليس بمعصومٍ على الإطلاق؛ بل "**كلّ أحدٍ من النّاس يؤخذ من قوله ويترك إلّا رسول الله ﷺ**"[(١)]، قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾[النّساء: ٥٩].

قال العلماء: «الرّدّ إلى الله هو الرّدّ إلى كتابه، والرّدّ إلى رسوله هو الرّدّ إلى سنّته بعد وفاته»[(٢)]؛ وقال تعالى: ﴿وَمَا ٱخۡتَلَفۡتُمۡ فِيهِ مِن شَيۡءٖ فَحُكۡمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾...الآية [الشّورى: ١٠].

وقد ذمّ الله -سبحانه وتعالى- من أعرض عن كتابه ودعا عند التّنازع إلى غيره، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيۡتَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودٗا﴾ [النّساء: ٦١]».

إذا عرف هذا فنقول: «اختلف العلماء -رحمهم الله- في تارك الصّلاة **كسلًا من غير جحودٍ**[(٣)]، فذهب الإمام أبو حنيفة[(٤)] والشّافعيّ في أحد قوليه[(٥)] ومالكٌ[(٦)] إلى أنّه **لا يحكم**

= وهو متّفق عليه بين عامّة المسلمين من الفقهاء والصّوفية وأهل الحديث والكلام وغيرهم في الجملة، وأنكره بعض أهل البدع من المعتزلة والشّيعة».[مجموع الفتاوى (٣٤١/١١)].

(١) كما سبق من قول الإمام مالك بن أنس -رحمه الله- ص: ().

(٢) ينظر:[تفسير الطّبريّ "جامع البيان عن تأويل آي القرآن"(٥٠٦/٨، رقم:٩٨٨٣)، وإعلام الموقّعين عن ربّ العالمين (٤٠٠/٢)].

(٣) لم يكن إيراد المصنّف -رحمه الله- لهذه المسألة لذاتها؛ وإنما ردّا على الشّبهة القبوريّة التي تقول: «**أنّ من قال: "لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله"، لا يباح دمه وماله وإن ترك الصّلاة ومنع الزّكاة**»، فبيّن حكم تارك الصّلاة كسلًا؛ وأنّ جمهرةً من العلماء أكفروا تارك الصّلاة تكاسلًا وإن أتى بالشّهادتين.

(٤) ينظر:[المحيط البرهاني في الفقه النّعمانيّ لمحمود بن أحمد بن مازه الحنفيّ (ت:٦١٦هـ)(٣١٣/٥)، وردّ المحتار على الدّرّ المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين المعروف ب"ابن عابدين" (٣٦٧/٦)].

(٥) ينظر:[المهذّب في فقه الإمام الشّافعيّ لأبي إسحاق إبراهيم الشّيرازيّ (١٨٢/١-١٨٣)، ومجموع شرح المهذّب للنّوويّ (٣/ ١٧)، ومغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج لمحمّد الخطيب الشّربينيّ (٤٨٧/١)].

(٦) ينظر:[مختصر خليل بن إسحاق الجنديّ (٢٨/١)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن =

بكفره؛ واحتجّوا بما رواه عبادة بن الصّامت[١] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خمس صلواتٍ كتبهنّ الله على العبد؛ من أتى بهنّ كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنّة، ومن لم يأت بهنّ فليس له عند الله عهدٌ، **إن شاء عذّبه، وإن شاء غفر له**»[٢].

وذهب إمامنا أحمد بن حنبلٍ[٣] والشّافعيّ في أحد قوليه[٤]، وإسحاق بن راهويه[٥][٦]،

=

رشد (١/٢٢٦)، وشرح مسلم للنوويّ (٢/٧١)].

(١) هو: أبو الوليد عبادة بن الصّامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن سالم الأنصاريّ الخزرجيّ، كان أحد النّقباء في العقبة، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبى مرثد الغنويّ ﷺ، وشهد بدرًا والمشاهد كلّها، ثم وجّهه عمر ﷺ إلى الشّام قاضيًا ومعلمًا فأقام بحمص، ثم انتقل إلى فلسطين ومات بها سنة: (٣٤) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٤٦٩)، والإصابة لابن حجر (٤/٢٧)].

(٢) رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣٧/٣٩٣، رقم:٢٢٧٢٠)، وأبو داود في "سننه" في (كتاب:الصّلاة، باب: المحافظة على وقت الصّلوات، ص:٧٢، رقم:٤٢٥)، والنّسائيّ في "سننه" في (كتاب: الصّلاة، باب: المحافظة على الصّلوات الخمس، ص:٨٠، رقم:٤٦٢)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الصّلاة، باب: ما جاء في فرض الصّلوات الخمس والمحافظة عليها، ص:٢٤٩،رقم:١٤٠١)، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع الصّغير وزيادته" (١/٦١٦، رقم:٣٢٤٢).

(٣) ينظر:[مسائل الإمام أحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله، ص: (٥٥)، والإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل لأبي الحسن علي بن سليمان المرداويّ (٣/٢٧)].

(٤) ينظر:[شرح مشكل الآثار لأبي جعفر محمّد بن أحمد الطّحاويّ (٨/٢٠٥)، والمهذّب في فقه الإمام الشّافعيّ لأبي إسحاق إبراهيم الشّيرازيّ (١/١٨٢-١٨٣) ومجموع شرح المهذّب للنّوويّ (٣/ ١٧)].

(٥) هو: أبو محمّد إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ، ابن راهويه المروزيّ، الثقةُ، الحافظُ، المجتهدُ، الإمام الكبير، قرين الإمام أحمد ابن حنبل، سمع من عبد الله بن المبارك والفضيل بن عياض، روى له: أصحاب الكتب السّتّة إلّا ابن ماجه، توفّي سنة (٢٣٨) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (١١/٣٥٨)، وتقريب التّهذيب لابن حجر ص:(١٢٦)].

(٦) ينظر اختيار الإمام إسحق في:[تعظيم قدر الصّلاة لأبي عبد الله محمّد بن نصر بن الحجّاج المروزيّ (٢/٩٢٩)].

وعبدالله بن المبارك[١]، والنّخعيّ[٢]، والحكم وأيّوب السّختيانيّ[٣]، وأبو داود الطّيالسيّ[٤] وغيرهم من كبار الأئمّة والتّابعين إلى أنّه كافرٌ[٥]، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا[٦]؛ ذكره عنه الشّيخ أحمد بن حجر الهيتميّ[٧] في شرح الأربعين[٨]، وذكره في كتاب "الزّواجر

---

(١) هو: أبو عبد الرّحمن عبد الله بن المبارك بن واضح المروزيّ، مولى بني حنظلة، الإمام شيخ الإسلام عالم زمانه، الثّقة الثّبت الفقيه الجواد المجاهد جمعت فيه خصال الخير، أخذ عن بقايا التّابعين، وأكثر من التّرحال والتّطواف، إلى أن مات في طلب العلم، وأخذ عن سليمان التّيميّ والأعمش وغيرهما، من مصنّفاته: "المسند"و"كتاب الزّهد"، توفّي سنة (١٨١) هـ ينظر:[السّير للذّهبيّ (٣٧٨/٨)، والتّقريب لابن حجر ص: (٥٤٠)].

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) هو: أبو بكر أيوب بن أبي تميمة كيسان العنزيّ السّختيانيّ، البصريّ، الإمام الحافظ، الثّقةُ الحجّةُ من كبار الفقهاء العبّاد، سمع من: سعيد بن جبير وأبي العالية الرّياحيّ وعبد الله بن شقيق، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٣١) هـ. ينظر:[السّير (١٥/٦)، والتّقريب ص: (١٥٨)].

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) ينظر:[شرح صحيح مسلم للإمام النّوويّ (٧٠/٢)، وكتاب"الصّلاة وحكم تاركها" لأبي عبد الله ابن قيّم الجوزيّة ص: (٣٣)، وجامع العلوم والحكم لأبي الفرج عبد الرحمن"ابن رجب الحنبليّ" ص:(٩٤)].

(٦) ينظر:["جامع العلوم والحكم" لابن رجب ص:(٩٤)].

(٧) هو: أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن محمّد بن عليّ بن حجر الهيتميّ، السّعديّ، الأنصاريّ الشّافعيّ، مولده في في محلّة أبي الهيتم "من إقليم الغربية بمصر" وإليها نسبته، وأخذ عليه -رحمه الله- هفواتٍ عظيمة في الاعتقاد؛ من ذلك موافقته للأشاعرة في باب الأسماء والصّفات من حيث الجملة، وكذلك موافقته للصّوفية في غلوّهم في كرامات الأولياء والصّالحين، ومن مصنّفاته: "تحفة المحتاج لشرح المنهاج للنّوويّ في فروع الفقه الشّافعيّ" و"الفتح المبين بشرح الأربعين النّوويّة"، توفّي سنة (٩٧٤) هـ. ينظر:[الأعلام للزّركليّ (٢٣٤/١)، وآراء ابن حجر الهيتميّ الاعتقاديّة -عرض وتقويم في ضوء عقيدة السّلف لمحمّد عبد العزيز الشّايع ص: (٧٢٩-٧٣٠)].

(٨) الفتح المبين بشرح الأربعين لابن حجر الهيتميّ ص: (١٩٥). وطبع الكتاب بتحقيق أحمد جاسم المحمد المحمد وقصي الحلاق وأنور الشّيخي، دار المنهاج، جدة، ط:١٤٢٨هـ.

عن اقتراف الكبائر[١]" عن جمهور الصّحابة.

وقال الإمام أبو محمّد بن حزم[٢]: «سائر الصّحابة ومن بعدهم من التّابعين **يكفّرون تارك الصّلاة مطلقًا**، ويحكمون عليه بالارتداد، منهم أبو بكر وعمر، وابنه عبد الله، وعبد الله بن عبّاس، وعبد الله بن مسعود، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عبد الله، وعبد الرّحمن بن عوف، وأبو الدّرداء، وأبو هريرة، وغيرهم من الصّحابة –رضي الله عنهم أجمعين– ولا نعلم لهؤلاء مخالفًا من الصّحابة»[٣].

وأجابوا عن قوله ﷺ: «من لم يأت بهنّ فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له».

أنّ المراد عدم المحافظة عليهنّ في وقتهن؛ بدليل الآيات والأحاديث الواردة فيها وفي تركها.

واحتجّوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في صحيحه[٤] عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «بين الرّجل وبين الشّرك والكفر ترك الصّلاة».

وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العهد الّذي بيننا وبينهم الصّلاة؛

---

(١) الزّواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتميّ (١/١٩٠). وطبع الكتاب عدة طبعات منها بتحقيق: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٤هـ.

(٢) هو: أبو محمّد عليّ بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب الفارسيّ الأصل الأمويّ اليزيديّ القرطبيّ الظّاهريّ، الفقيه المجتهد، صاحب التّصانيف، أخذ العلم عن يوسف بن عبد الله القاضي وأبي عمر الطلمنكيّ، من تصانيفه: "المحلّى في الفقه على مذهبه"، و"الإحكام في أصول الأحكام" و"الأخلاق والسّير"، أخذ عليه مآخذ عظيمة في باب الاعتقاد وغيره؛ قال شيخ الإسلام: «**وأبو محمّد مع كثرة علمه وتبحّره وما يأتي به من الفوائد العظيمة؛ له من الأقوال المنكرة الشّاذّة ما يعجب منه كما يعجب مما يأتي به من الأقوال الحسنة الفائقة**»، توفّي ابن حزم –رحمه الله– سنة (٤٥٦) هـ. ينظر:[مجموع الفتاوى (٤/٣٩٦)، وتذكرة الحفاظ للذّهبيّ (٣/٢٢٧)، وابن حزم وموقفه من الإلهيّات للدكتور: أحمد بن ناصر الحمد ص: (٤٧٣)].

(٣) المحلّى لأبي محمّد ابن حزم (٢/٢٤٢).

(٤) في (كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصّلاة، ص:٦٠، رقم:٨٢).

فمن تركها فقد كفر» رواه الإمام أحمد، وأهل السّنن(١)، وقال التّرمذيّ: «حديثٌ صحيحٌ إسناده على شرط مسلم»(٢).

وعن ثوبان(٣) مولى رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بين العبد والكفر والإيمان، الصّلاة، فإذا تركها فقد أشرك»، وإسناده صحيحٌ على شرط مسلمٍ(٤).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص(٥) عن النّبيّ ﷺ أنّه ذكر الصّلاة ذات يومٍ فقال: «من

---

(١) رواه أحمد في "مسنده" (٣٨/٢٠، رقم:٢٢٩٣٧)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصّلاة، ص:٥٩١، رقم:٢٦٢١) وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، والنّسائيّ في "سننه" في (كتاب: الصّلاة، باب: الحكم في تارك الصّلاة، ص:٨٠، رقم:٤٦٣)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: إقامة الصّلوات والسّنّة فيها، باب: ما جاء في من ترك الصّلاة، ص:١٩٣، رقم:١٠٧٩)، وقال أبو عبد الله الحاكم في مستدركه (١/٦– ٧): «صحيح الإسناد لا تعرف له علّة بوجهٍ من الوجوه»، وأقرّه الذّهبيّ، وكذا صحّحه الألبانيّ في كتابه "صحيح الجامع الصّغير وزيادته" (٢/٧٦٠، رقم:٤١٤٣).

(٢) نصّ حكم الإمام التّرمذيّ على هذا الحديث في جامعه هو: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ»، أمّا نسبة المصنّف هذه؛ فكانت اعتمادًا منه –رحمه الله– على صنيع الإمام ابن القيّم في كتابه "الصّلاة وحكم تاركها" ص: (٤٦).

(٣) هو: أبو عبد الله ثوبان بن بجدد مولى رسول الله ﷺ، من أهل السّراة، وهي موضع بين مكّة واليمن، أصابه سباء فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه، كان ثوبان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ وأدّى ما وعى، وروى عنه جماعةٌ من التّابعين منهم: "جبير بن نفير"، و"أبو إدريس الخولانيّ"، ولازم النبيّ ﷺ في السّفر والحضر إلى أن توفّي ﷺ، ثمّ خرج إلى الشّام وتوفّي بها سنة (٥٤) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (١٠٨)، والإصابة لابن حجر (١/٢١٢)].

(٢) رواه –بهذا اللفظ– الإمام أبولقاسم اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة" (٢/٩٠٢، رقم:١٥٢١) وقال: «إسناده صحيحٌ على شرط مسلمٍ»، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح التّرغيب والتّرهيب" (١/٢٥٦، رقم:٥٦٦).

(٥) هو: أبو محمّد عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم القرشيّ السّهميّ، =

حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورًا ولا برهانًا ولا نجاةً، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبيّ بن خلفٍ». رواه الإمام أحمد وأبو حاتم ابن حبّان في صحيحه(١).

وعن عبادة بن الصّامت قال: أوصانا رسول الله ﷺ فقال: «لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تتركوا الصّلاة عمدًا؛ فمن تركها عمدًا خرج من الملّة» رواه عبد الرّحمن بن أبي حاتمٍ في سننه(٢).

وعن معاذ بن جبلٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك صلاةً مكتوبةً متعمّدًا فقد برئت منه ذمّة الله» رواه الإمام أحمد(٣).

وعن أبي الدّرداء قال: «أوصاني أبو القاسم ﷺ أن لّا أترك الصّلاة متعمّدًا؛ فمن تركها

=

صاحب رسول الله ﷺ، أسلم قبل أبيه، وكان فاضلًا حافظًا عالمًا، قرأ الكتاب، واستأذن النّبيّ ﷺ في أن يكتب حديثه، فأذن له، اختلف في وفاته؛ فقيل سنة (٦٩) هـ، وقيل غير ذلك. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٤٢١)، والإصابة لابن حجر (٤/١١١)].

(١) رواه أحمد في "مسنده" (١١/١٤١، رقم:٦٥٧٦)، والدّارميّ في "سننه" (٣/١٧٨٩، رقم:٢٧٦٣)، وابن حبّان في صحيحه (٤/٣٢٩، رقم:١٤٦٧)، وقال المنذريّ في كتابه "التّرغيب والتّرهيب" (ص: ١٣٤، رقم:٨٣٩): «رواه أحمد بإسناد جيّد»، وأورده الهيثميّ في "مجمع الزّوائد"(٢/٢١، رقم:١٦١١)، وقال: «ورجال أحمد ثقات».

(٢) رواه بسنده إلى عبد الرحمن ابن أبي حاتم أبو القاسم اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢/٩٠٣، رقم:١٥٢٢)، ورواه أبو نصر المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (٢/٨٨٩، رقم:٩٢٠)، وأورده الهيثميّ في "مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد" (٤/٣٩٣، رقم:٧١١٤)، وقال: «رواه الطبرانيّ وفيه: سلمة بن شريح، قال الذّهبيّ: "لا يعرف"، وبقية رجاله رجال الصّحيح»، وضعّفه الألبانيّ في السّلسلة الضّعيفة (١٢/٩٨٠، رقم:٥٩٩١).

(٣) رواه أحمد في "مسنده" (٣٦/٣٩٢، رقم:٢٢٠٧٥)، والطّبرانيّ في المعجم الكبير (٢٠/٨٢، رقم:١٥٦)، وقال المنذريّ في كتابه "التّرغيب والتّرهيب" (ص: ١٣٣، رقم: ٨٢٥): «ولا بأس بإسناده في المتابعات».

متعمّدًا؛ فقد برئت منه الذّمّة»، رواه ابن أبي حاتمٍ[١].

وعن معاذ بن جبلٍ عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصّلاة...» الحديث[٢].

وعن عبد الله بن شقيق العقيليّ[٣] قال: «كان أصحاب محمّد ﷺ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كفرٌ غير الصّلاة»، رواه التّرمذيّ[٤].

فهذه الأحاديث -كما ترى- صريحةٌ في كفر تارك الصّلاة مع ما تقدّم من إجماع الصّحابة، كما

---

(١) لم أقف عليه من رواية ابن أبي حاتم وإنما رواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الفتن، باب: الصّبر على البلاء، ص:٦٦٧، رقم:٤٠٣٤)، وأبو عبد الله محمّد المروزيّ في "تعظيم قدر الصّلاة" (٨٨٤/٢، رقم:٩١١)، وصحّحه الألبانيّ في "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (٨٩/٧، رقم:٢٠٢٦).

(٢) رواه أحمد في "مسنده"(٣٤٤/٣٦، رقم:٢٢٠١٦)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في حرمة الصّلاة، ص:٥٩٠، رقم:٢٦١٦) وقال التّرمذيّ: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، والنّسائيّ في السّنن الكبرى (٢١٤/١٠، رقم:١١٣٣٠)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: تعبير الرّؤيا، باب: كفّ اللّسان في الفتنة، ص:٦٥٦، رقم:٣٩٧٣)، وصحّحه الألبانيّ في "إرواء الغليل" (١٣٨/٢، رقم:٤١٣).

(٣) هو: أبو عبد الرّحمن عبد الله بن شقيق العقيليّ -بالضّمّ- البصريّ، سمع أمّ المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، وجاور أبا هريرة ﷺ سنةً، ثقةٌ، روى له: البخاريّ في الأدب، ومسلمٌ وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٠٨) هـ. ينظر:[التّاريخ الكبير لمحمّد بن إسماعيل البخاريّ (١١٦/٥)، والتّقريب لابن حجر ص:(٥١٥)].

(٤) في جامعه -من قول عبد الله بن شقيقٍ- في (كتاب: الإيمان عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في ترك الصّلاة، ص:٥٩١، رقم:٢٦٢٢)، وأبو بكر ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٦٣٢/١٥، رقم:٣١٠٨٦)، وصحّحه الإمام النّوويّ في رياض الصّالحين ص: (٤٤٠)، وكذا الشّيخ الألبانيّ في "تحقيق مشكاة المصابيح للتّبريزيّ"(١٨٣/١، رقم:٥٧٩)، كما رواه أبو عبد الله الحاكم في "المستدرك على الصّحيحين" (٧/١) من قول أبي هريرة ﷺ.

حكاه إسحاق بن راهويه وابن حزمٍ وعبد الله بن شقيقٍ، وهو مذهب جمهور العلماء من التّابعين ومن بعدهم.

ثمّ اعلم -رحمك الله وأرشدك لطاعته- أنّ العلماء كلّهم مجمعون على قتل تارك الصّلاة كسلًا[١] إلّا أبا حنيفة ومحمّد بن شهاب الزّهريّ[٢] وداود[٣] فإنّهم قالوا: «يحبس حتّى يموت أو يتوب»[٤].

ومن احتجّ لهذا القول بقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا "لا إله إلّا الله" فإذا

---

(١) ينظر:[مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- (٥٠/٢٢) (٣٠٧/٢٨) (٢٧٧/٣٢) (٢١٧/٣٤)].

(٢) هو: أبو بكر محمّد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، القرشيّ، الزّهريّ المدنيّ، الإمام الفقيه، متّفقٌ على جلالته وإتقانه وثبته، روى عن ابن عمر، وجابر بن عبد الله ﷺ شيئًا قليلًا، ويحتمل أن يكون سمع منهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٢٣) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٣٢٦/٥)، والتّقريب لابن حجر ص:(٨٩٦)].

(٣) هو: أبو سليمان داود بن عليّ بن خلف البغداديّ -المعروف بـ"الأصبهانيّ"- الفقيه الظاهريّ، سمع من سليمان بن حرب وابن راهويه وغيرهما، في كتبه حديثٌ كثيرٌ لكنّ الرّواية عنه عزيزة جدًّا، من مصنّفاته: كتاب الأصول، والذّبّ عن السّنة والأخبار، أخذ عليه الأئمة قوله بأنّ القرآن الّذي بين أيدي النّاس محدثٌ؛ وغلّظوا عليه القول في ذلك، توفّي -رحمه الله- سنة (٢٧٥) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٩٧/١٣)، ولسان الميزان لابن حجر العسقلانيّ (٤٠٥/٣)].

(٤) ينظر:[البيان في المذهب الشافعيّ لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير العمرانيّ اليمنيّ (١٦/٢)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد ابن رشد الحفيد (٢٢٦/١)، و"الصّلاة وحكم تاركها" لابن القيّم ص: (١٧)، والبحر الرّائق في شرح كنز الدّقائق لابن نجيم الحنفيّ (١٥٩/٢)].

قالوها؛ عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها»[١]؛ فقد أبعد النّجعة[٢]؛ فإنّ هذا الحديث لا حجّة فيه، بل هو حجّةٌ لمن يقول بقتله كما سيأتي بيانه وبسطه -إن شاء الله تعالى-.

واحتجّ الجمهور على قتله بالكتاب والسّنّة.

أمّا الكتاب: فقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ إلى قوله: ﴿فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾[التّوبة: ٥]؛[٣] فشرط الكفّ بالتّوبة من الشّرك وإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة، فإذا لم توجد هذه الثّلاث لم يكفّ عن قتالهم ولم يخل سبيلهم[٤].

قال ابن ماجه: حدّثنا نصر بن عليّ[٥] ثنا أبو أحمد[١] عن الرّبيع بن أنسٍ[٢] عن أنسٍ قال: قال

---

(١) رواه بهذا اللّفظ البخاريّ -تعليقًا- في (كتاب: الاعتصام، باب: ﴿وَأَمۡرُهُمۡ شُورَىٰ بَيۡنَهُمۡ﴾، ٩/١١٣)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب:الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله محمّد رسول الله ويقيموا الصّلاة، ص:٤٣، رقم:٢١)، وأحمد في المسند (١/٣٥٨، رقم:٢٣٩).

(٢) **النّجعة عند العرب**: المذهب في طلب الكلإ في موضعه، ومراد المصنّف -رحمه الله- أنّ الاستدلال بهذا الحديث -على عدم كفر تارك الصّلاة- بعيدٌ. ينظر:[لسان العرب لابن منظور (٦/٤٣٥٣) مادّة: نجع].

(٣) وتمام الآية قوله تعالى: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[التّوبة: ٥].

(٤) قال الإمام أبو الفداء ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم" (٧/١٤٨) -معلّقًا على هذه الآية-: «ولهذا اعتمد الصّديق ﷺ في قتال مانعي الزّكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها، حيث حرّمت قتالهم **بشرط** هذه الأفعال، وهي الدّخول في الإسلام، والقيام بأداء واجباته؛ ونبّه بأعلاها على أدناها، فإنّ أشرف الأركان بعد الشّهادة **الصّلاة**، الّتي هي حقّ الله، -عزّ وجلّ-، وبعدها أداء الزّكاة الّتي هي نفعٌ متعدٍّ إلى الفقراء والمحاويج، وهي أشرف الأفعال المتعلّقة بالمخلوقين؛ ولهذا كثيرًا ما يقرن الله بين الصّلاة والزّكاة، وقد جاء في الصّحيحين عن ابن عمر ﷺ عن رسول الله ﷺ أنّه قال: "أمرت أن أقاتل النّاس حتى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة" الحديث».

(٥) هو: أبو عمرو نصر بن عليّ بن نصر بن عليّ صهبان ابن أبي الأزديّ، الجهضميّ، البصريّ، وهو حفيد =

قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدّنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة؛ مات والله راضٍ عنه»، قال أنسٌ: «وهو دين الله الّذي جاءت به الرّسل وبلّغوه عن ربّهم قبل مزج[٣] الأحاديث واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله، في آخر ما نزل: ﴿فَإِن تَابُواْ﴾ خلعوا الأوثان وعبادتها ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡ﴾ -وقال في آيةٍ أخرى-: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِ﴾[التّوبة: ١١]»[٤].

الجهضميّ الكبير، ثّقةٌ ثبتٌ، حدّث عن إسماعيل بن عليّة وابن عيينة وخلق كثير، طلب للقضاء فامتنع، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٥٠) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (١٢/١٣٣)، والتّقريب لا بن حجر ص:(١٠٠٠)].

(١) هو: أبو أحمد محمّد بن عبد الله، بن الزّبير، بن عمر، بن درهم، الأسديّ، الزّبيريّ، الكوفيّ، الحافظ الثّقة الثّبت؛ إلّا أنّه يخطيء في حديث الّثوريّ، روى عن: مالك بن مغول، وعيسى بن طهمان وخلق كثير، وروى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٠٣) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٩/٥٢٩)، والتّقريب لا بن حجر ص: (٨٦١)].

(٢) هو: الرّبيع بن أنس بن زياد البكريّ أو الحنفيّ الخراسانيّ المروزيّ، بصريٌّ نزل خراسان، صدوقٌ له أوهامٌ ورمي بالتّشيّع، سمع أنس بن مالك ﷺ، وأبا العالية الرّياحيّ وأكثر عنه، والحسن البصريّ، روى له: أصحاب السّنن، توفّي سنة (١٣٩) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٦/١٦٩)، والتّقريب ص:(٣١٨)].

(٣) كذا في الأصل، وفي المطبوع: "هرج الأحاديث" وهو موافق لما ورد في مطبوع السّنن لابن ماجه، ومعنى هرج الأحاديث: "كثرتها واختلاطها". ينظر:[النّهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٥/٢٥٧)].

(٤) رواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: اتّباع السّنّة، باب: في الإيمان، ص:٢٧، رقم:٧٠)، وأبو عبد الله محمّد المروزيّ في "تعظيم قدر الصّلاة"(١/٨٦، رقم:١)، والطّبريّ في تفسيره "جامع البيان عن معاني القرآن" (١١/٣٤٤)، والبيهقيّ في "شعب الإيمان" (٩/١٧٢، رقم: ٦٤٤٠)، وضعّف الحديث أبو العبّاس أحمد بن أبي بكر البوصيريّ في "مصباح الزّجاجة في زوائد ابن ماجه" (١/١٢٢)، والألبانيّ في "ضعيف الجامع الصّغير وزيادته"(ص:٨٢٤، رقم:٥٧١٩).

وأمّا السّنّة فثبت في الصّحيحين[١] عن ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّ الإسلام، وحسابهم على الله»؛ فعلّق العصمة على الشّهادتين والصّلاة والزّكاة.

وقد بعث النّبيّ ﷺ كتابًا فيه: "من محمّدٍ رسول الله إلى أهل عُمان[٢] أمّا بعد: فأقرّوا بشهادة أن لّا إله إلّا الله، وأنّي رسول الله، وأدّوا الزّكاة، وخطّوا المساجد؛ وإلّا غزوتكم".

أخرجه الطبرانيّ والبزّار[٣] وغيرهما[٤]؛ وذكره الحافظ ابن رجبٍ الحنبليّ[٥] في "شرح

---

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ﴾،١/١٤، رقم:٢٥)، ومسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا "لا إله إلا الله محمّد رسول الله" ويقيموا الصّلاة..، ص:٤٣، رقم:٢٢).

(٢) **عمان**: بضمّ المهملة وتخفيف النّون، بلدٌ على ساحل البحر من جهة البحرين. ينظر:[فتح الباري لابن حجر(٤٧١/١١)، ومعجم البلدان للحمويّ (١٥٠/٤)].

(٣) هو: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكيّ، البصريّ، المعروف بـ"البزّار"، الشّيخ، الإمام، الحافظ الكبير، سمع: محمّد بن بشّار ومحمّد ابن المثنّى وخلقًا كثيرًا، من أشهر تصانيفه: "البحر الزّخّار" المعروف بـ"مسند البزّار"، توفّي سنة (٢٩٢) هـ. ينظر:[تاريخ مدينة السّلام -بغداد- لأبي بكر الخطيب البغداديّ (٥٤٨/٥)، والسّير للذّهبيّ (٥٥٤/١٣)].

(٤) رواه الإمام أبوبكر أحمد بن عمرو البزّار في "مسنده" "البحر الزّخّار" (٤١٧/١)، وأبو سليمان الطّبرانيّ في "المعجم الأوسط" (٦٠/٧، ٦٨٤٩)، وأبو نعيم الأصبهانيّ في"معرفة الصّحابة" (٢٩٣٠/٥، رقم:٦٨٥٧)، وأورده الهيثميّ في "مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد" (٢٠١/٣، رقم:٤٣٣٩)، وقال:«رواه البزّار وهو مرسلٌ؛ وفيه من لا يعرف»، وضعّفه الشّيخ الألبانيّ في "سلسلة الأحاديث الضّعيفة والموضوعة" (١٠١١/١٣، رقم:٦٤٤٩).

(٥) هو: أبو الفرج عبد الرّحمن بن أحمد بن رجب البغداديّ ثمّ الدّمشقيّ الحنبليّ، الحافظ، سمع بمصر، ودمشق جمعًا غفيرًا، ورافق الشّيخ زين الدّين العراقيّ في السّماع كثيرًا، مهر في فنون الحديث أسماءً ورجالًا =

الأربعين "[١].

وروى ابن شهاب[٢] عن حنظلة عن علي بن الأشجع[٣] "أنّ أبا بكر الصّدّيق بعث خالد بن الوليد وأمره أن يقاتل النّاس على خمسٍ، فمن ترك واحدةً منهنّ فقاتله عليها كما تقاتله على الخمس: شهادة أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة، وصوم رمضان، وحجّ بيت الله الحرام "[٤].

وقال سعيد بن جبيرٍ[٥]: قال عمر بن الخطّاب: «لو أنّ النّاس تركوا الحجّ لقاتلناهم على تركه كما نقاتل على ترك الصّلاة والزّكاة»[٦].

=

وعللًا وطرقًا واطلاعًا على معانيه، من تصانيفه: "الذّيل على طبقات الحنابلة"، و"شرح قطعةً كبيرة من صحيح البخاريّ"، و"جامع العلوم والحكم في شرح أربعين النّوويّ"، توفّي سنة (٧٩٥) هـ. ينظر:[إنباء الغمر بأبناء العمر في التّاريخ لابن حجر العسقلانيّ (١/ ٤٦٠)].

(١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم لابن رجب الحنبليّ ص" (١٦١).

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) هو: حنظلة بن عليّ بن الأسقع الأسلميّ المدنيّ، -ويقال:«ابن الأصقع»، ثقةٌ، روى عن أبي هريرة ورافع بن خديج، روى له: البخاريّ في الأدب، وأصحاب السّنن إلّا التّرمذيّ. ينظر:[التّاريخ الكبير للبخاريّ (٣٨/٣)، وتهذيب الكمال للمزّيّ (٧/ ٤٥١)، والتّقريب ص: (٢٨٠)].

(٤) رواه الإمام محمّد بن نصر المروزيّ في كتابه "تعظيم قدر الصّلاة" (٩٢٣/٢، رقم:٩٧٥)، ومحمّد بن يحيى ابن أبي عمر العدنيّ في كتابه "الإيمان" (١/ ٦٧، رقم:١).

(٥) هو: أبو محمّد سعيد حبير بن هشام الأسديّ الكوفيّ، مولاهم، الإمام الحافظ المقريء المفسّر، الثّقة، الثّبت، الفقيه، من أئمّة التّابعين، قتل بين يدي الحجّاج بن يوسف الثّقفيّ، روى عن ابن عبّاس وغيره، وروى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٥) هـ. ينظر:[السّير(٤/ ٣٢١)، والتّقريب ص: (٣٧٤)].

(٦) رواه أبو بكر الخلّال في كتابه "السّنّة"(٤٥/٥، رقم:١٥٧٢)، وسنده منقطع؛ لأنّ سعيدًا -رحمه الله- لم يدرك عمر ﷺ، ينظر:[تهذيب التهذيب (٩/٢)]، ورواه اللالكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة (٩٢٣/٢، رقم:١٥٦٧) بسنده إلى مطر الورّاق قال: قال عمر ﷺ....الأثر، وهو -أيضًا- =

وبالجملة فالكتاب والسّنّة دلّا على أنّ القتال ممدودٌ إلى الشّهادتين والصّلاة والزّكاة؛ وقد أجمع العلماء على ذلك.

قال في شرح الإقناع[١]: «أجمع العلماء على أنّ كلّ طائفةٍ ممتنعةٍ عن شريعةٍ من شرائع الإسلام فإنّه يجب قتالها؛ حتّى يكون الدّين كلّه لله؛ كالمحاربين وأولى». انتهى.

وأمّا حديث أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا "لا إله إلّا الله"؛ فإذا قالوها عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها".

فهذا لا إشكال فيه -بحمد الله- وليس لكم فيه حجّةٌ بل هو حجّةٌ عليكم ولو لم يكن إلا قوله: "إلا بحقّها" لكان كافيًا في إبطال قولكم[٢].

وقد قال العلماء[٣]: «إذا قال الكافر "لا إله إلّا الله"، فقد شرع في العاصم لدمه وماله؛

منقطع؛ لأنّ مطر الورّاق -رحمه الله- لم يدرك عمر ﷺ. ينظر:[تهذيب التهذيب (٨٧/٤)].

(١) كشّاف القناع (١٤٤/٥) نقله عن شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- كما في "الأخبار العلميّة من الاختيارات الفقهيّة " لأبي الحسن عليّ بن محمّد بن عبّاس البعليّ (ت:٨٠٣هـ)، ص: (٤٣٠). **وقال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلّام في كتابه الإيمان ص: (١٥) -بعد ذكر الصّلاة وأنّها من الإيمان-:** «أنزل الله فرض الزّكاة في أيمانهم إلى ما قبلها، فقال: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[البقرة:٨٣]، وقال: ﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾[التوبة:١٠٣]، **فلو أنّهم ممتنعون من الزّكاة عند الإقرار، وأعطوه ذلك بالألسنة، وأقاموا الصّلاة غير أنّهم ممتنعون من الزّكاة؛ كان ذلك مزيلًا لما قبله، وناقضًا للإقرار والصّلاة ، كما كان إباء الصلاة قبل ذلك ناقضا لما تقدم من الإقرار**، والمصدّق لهذا جهاد أبي بكر الصّدّيق -رحمة الله- عليه بالمهاجرين والأنصار على منع العرب الزّكاة، كجهاد رسول الله ﷺ أهل الشّرك سواء، لا فرق بينها في سفك الدّماء، وسبي الذّرّيّة، واغتنام المال، فإنّما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها».

(٢) قال الإمام أبو الفرج ابن رجبٍ الحنبليّ في "جامع العلوم والحكم" ص: (١٦٠): «فجعل مجرّد الإجابة إلى الشّهادتين عصمةً للنّفوس والأموال إلا بحقّها؛ ومن حقّها: الامتناع عن الصّلاة والزّكاة بعد الدّخول في الإسلام كما فهمه الصّحابة ﷺ».

(٣) منهم شيخ الإسلام ابن تيميّة؛ قال هذا في كتابه: "شرح العمدة" ص: (٦٣).

فيجب الكفّ عنه؛ فإن تمّ ذلك تحقّقت العصمة وإلّا بطلت»، ويكون النّبيّ ﷺ قد قال كلّ حديثٍ في وقتٍ.

فقال: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا: "لا إله إلّا الله"»؛ ليعلم المسلمون أنّ الكافر المحارب إذا قالها كفّ عنه وصار دمه وماله معصومًا؛ ثمّ بيّن ﷺ في الحديث الآخر أنّ القتال ممدودٌ إلى الشّهادتين والعبادتين؛ فقال: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة».

فبيّن أنّ تمام العصمة وكمالها إنّما يحصل بذلك؛ لئلّا تقع الشّبهة بأنّ مجرّد الإقرار يعصم على الدّوام؛ كما وقعت لبعض الصّحابة؛ حتّى جلّاها أبو بكرٍ الصّدّيق ثمّ وافقوه.

وممّا يبيّن فساد قولكم وخطأ فهمكم في معنى حديث أبي هريرة: أنّ الصّحابة أجمعوا على قتال مانعي الزّكاة بعد مناظرةٍ حصلت بين أبي بكرٍ وعمر -رضي الله عنهما-، واستدلّ عمر رضي الله عنه على أبي بكرٍ رضي الله عنه بحديث أبي هريرة[1]، فبيّن صدّيق الأمّة أنّ الحديث حجّةٌ على قتال من منع الزّكاة، فوافقه عمر وسائر الصّحابة، فقاتلوا مانعي الزّكاة وهم يشهدون "أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله" ويصلّون.

ونحن نسوق الحديث ثمّ نذكر[2] ما قاله العلماء في شرحه ليتبيّن لكم أنّ فهمكم الفاسد لم يقل به أحدٌ من العلماء، وأنّه فهمٌ مشؤومٌ مذمومٌ مخالفٌ للكتاب والسّنّة وإجماع الأمّة.

فنقول: «ثبت في الصّحيحين[3] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لـمّا توفّي رسول الله ﷺ واستخلف أبوبكرٍ، وكفر من كفر من العرب، قال عمر لأبي بكرٍ: كيف تقاتل النّاس وقد قال رسول الله

---

(١) حديث: "أمرت أن أقاتل الناس ...".

(٢) في المطبوع: "بتمامه".

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (باب: وجوب الزّكاة، ٢/١٠٥، رقم:١٤٠٠) وفي (كتاب: الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، ٩/٩٣، رقم:٧٢٨٤)، ومسلمٌ في "صحيحه" في (باب: الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا " لا إله إلّا الله محمد رسول الله ويقيموا الصّلاة، ص:٤٢، رقم:٢٠).

ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا: "لا إله إلّا الله"، فإذا قالوها عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها".

فقال أبو بكرٍ: لأقاتلنّ من فرّق بين الصّلاة والزّكاة؛ فإنّ الزّكاة حقّ المال، والله لو منعوني عقالًا(١) كانوا يؤدّونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه.

فقال عمر: فو الله ما هو إلّا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكرٍ للقتال؛ فعرفت أنّه الحقّ».

وهذا الحديث خرّجه البخاريّ في كتاب الزّكاة ومسلمٌ في كتاب الإيمان.

وهذا من أعظم الأدلّة على فساد قولكم، فإنّ الصّدّيق جعل المبيح للقتال مجرّد المنع لا جحد الوجوب.

وقد تكلّم النّوويّ(٢) على هذا الحديث في شرح صحيح مسلمٍ(٣) فقال: «باب الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا: "لا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله"، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، ويؤمنوا بجميع ما جاء به النّبيّ ﷺ، وأنّ من قال ذلك عصم نفسه وماله إلّا بحقّها، ووكلت سريرته إلى الله تعالى، وقتال من منع الزّكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشرائع الإسلام.

وساق الحديث ثمّ قال: قال: الخطّابيّ(٤) في شرح هذا الحديث كلامًا حسنًا لا بدّ من ذكره لما

---

(١) **العِقال:** الحبل الّذي يعقل به البعير الّذي كان يؤخذ في الصّدقة؛ لأنّ على صاحبها التّسليم، وقيل: أراد ﷺ ما يساوي عقالًا من حقوق الصّدقة. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٨٠)].

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) نقله المصنف -رحمه الله- من شرح الإمام النوويّ على صحيح مسلم -مع تصرف يسير- (١/ ٢٠٦-٢١١).

(٤) هو: أبو سليمان، حمد بن محمّد بن إبراهيم بن خطّاب البستيّ الخطابيّ، الإمام العلّامة، الحافظ اللّغويّ، أخذ الفقه على مذهب الشّافعيّ عن أبي بكر القفّال الشّاشيّ، وأبي عليّ ابن أبي هريرة، ونظرائهما، من تصانيفه: "معالم السّنن وهو شرح سنن أبى داود" و"غريب الحديث" و"كتاب العزلة"، توفّي سنة (٣٨٨) هـ. ينظر:[السّير (١٧/ ٢٣)، وطبقات الشّافعيّة الكبرى للسّبكيّ (٣/ ٢٨٢)].

فيه من الفوائد.

قال: ممّا يجب تقديمه في هذا أن يعلم أنّ أهل الرّدّة كانوا صنفين:

صنفٌ ارتدّوا عن الدّين ونابذوا الملّة وعادوا لكفرهم، وهم الّذين عنى أبو هريرة ﷺ بقوله: "وكفر من كفر من العرب".

والصّنف الآخر فرّقوا بين الصّلاة والزّكاة؛ فأقرّوا بالصّلاة وأنكروا فرض الزّكاة ووجوب أدائها إلى الإمام، وقد كان في ضمن هؤلاء -أي: مانعي الزّكاة- من كان يسمح بأدائها ولا يمنعها؛ إلّا أنّ رؤساءهم صدّوهم عن ذلك الرّأي، وقبضوا على أيديهم في ذلك كبني يربوعٍ[1]؛ فإنّهم جمعوا صدقاتهم وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكرٍ فمنعهم مالك بن نويرة[2] وفرّقها فيهم[3].

وفي أمر هؤلاء عرض الخلاف ووقعت الشّبهة لعمر ﷺ فراجع أبا بكرٍ ﷺ وناظره واحتجّ عليه بقول النّبيّ ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله؛ فمن قال لا إله إلّا الله فقد عصم نفسه وماله"؛ وكان هذا من عمر تعلّقًا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمّل شرائطه.

---

(١) **بنو يَرْبُوع:** من أعيان قبائل العرب المشهورة نسبةً إلى يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم. وكان لحنظلة من الولد: رياح، وثعلبة، وعمرو، وجبير، وكلب، وعدانة، والعنبر، وزيد، والحارث وهو أبو سليط. ينظر:[جمهرة أنساب العرب لابن حزم الأندلسيّ (١/٢٢٤)، ونهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العبّاس أحمد القلقشندي ص: (٤٥٠)].

(٢) هو: أبو حنظلة مالك بن نويرة بن جمرة بن شدّاد بن عبيد بن ثعلبة بن يربوع التّميميّ اليربوعيّ، كان شاعرًا شريفًا فارسًا معدودًا في فرسان بني يربوع في الجاهليّة وأشرافهم، وكان النّبيّ ﷺ استعمله على صدقات قومه؛ فلمّا بلغته وفاة النّبيّ ﷺ أمسك الصّدقة وفرّقها في قومه؛ فقتله ضرار بن الأزور صبرًا بأمر خالد بن الوليد ﷺ. يُنظر: [الإصابة لابن حجر العسقلانيّ (٦/٣٦)].

(٣) رواه الإمام البيهقيّ في "السّنن الكبرى" (٨/١٧٥)، وعقد الإمام ابن كثيرٍ الدّمشقيّ في كتابه "البداية والنّهاية" فصلًا في خبر "مالك بن نويرة اليربوعيّ التّميميّ "(٩/٤٦١).

فقال له أبو بكرٍ: الزّكاة حقّ المال؛ يريد أنّ القضيّة قد تضمّنت عصمة دمٍ ومالٍ معلّقةً بإيفاء شرائطها، والحكم المعلّق بشرطين لا يحصل بأحدهما والآخر معدومٌ.

ثمّ قايسه بالصّلاة وردّ الزّكاة إليها؛ وكان في ذلك من قوله دليلٌ على أنّ قتال الممتنع من الصّلاة كان إجماعًا من الصّحابة؛ ولذلك ردّ المختلف فيه إلى المتّفق عليه.

فلمّا استقرّ عندهم صحة رأي أبي بكرٍ رضي الله عنه وبان لعمر رضي الله عنه صوابه، تابعه على قتال القوم؛ وهو معنى قوله: "فلمّا رأيت الله قد شرح صدر أبي بكرٍ للقتال فعرفت أنّه الحقّ"؛ يريد انشراح صدره بالحجّة الّتي أدلى بها، والبرهان الّذي أقامه نصًّا ودلالةً[1]»انتهى.

فتأمّل هذا الباب الّذي ذكره النّوويّ -وهو إمام الشّافعيّة على الإطلاق- تجده صريحًا في ردّ شبهتكم أنّ من قال: "لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله"، لا يباح دمه وماله وإن ترك الصّلاة ومنع الزّكاة.

فالتّرجمة بنفسها صريحةٌ في ردّ قولكم؛ فإنّه صرّح بالأمر بالقتال على ترك الصّلاة ومنع الزّكاة.

وتأمّل ما ذكره الخطّابيّ "أنّ الّذين منعوا الزّكاة منهم من كان يسمح بها ولا يمنعها إلّا أنّ رؤساءهم صدّوهم عن ذلك الرّأي وقبضوا على أيديهم؛ كبني يربوعٍ، فإنّهم أرادوا أن يبعثوها إلى أبي بكرٍ فمنعهم مالك بن نويرة وفرّقها فيهم، وأنّه عرض الخلاف ووقعت الشّبهة لعمر رضي الله عنه في أمر هؤلاء، ثمّ إنّ عمر وافق أبا بكرٍ رضي الله عنه على قتالهم.

وتأمّل قوله: "واحتجّ عمر بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلاّ الله"، وكان هذا من عمر تعلّقًا بظاهر الكلام قبل أن ينظر في آخره ويتأمّل شرائطه".

وتأمّل قوله: "أنّ قتال الممتنع من الصّلاة كان إجماعًا من الصّحابة" وقد أشار الخطّابيّ إلى أنّ حديث أبي هريرة رضي الله عنه مختصرٌ.

قال النّوويّ: قال الخطّابيّ: «ويبيّن لك أنّ حديث أبي هريرة مختصرٌ أنّ عبد الله بن عمر وأنسًا

---

(١) معالم السّنن للإمام الخطابي -وهو شرح لسنن أبي داود- (٢/٣-٥).

ﷺ روياه بزيادةٍ لم يذكرها أبو هريرة؛ ففي حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا "أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله"، ويقيموا الصّلاة ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها".

وفي رواية أنسٍ ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله، **وأن يستقبلوا قبلتنا، وأن يأكلوا ذبيحتنا وأن يصلّوا صلاتنا**، فإذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلّا بحقّها، **لهم ما للمسلمين، وعليهم ما عليهم**[١]" انتهى[٢].

قلت: وقد ثبت في الطّريق الثّالث المذكور في الكتاب من رواية أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لا إله إلّا الله، **ويؤمنوا بي وبما جئت به**، فإذا قالوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها".

وفي استدلال أبي بكرٍ ﷺ واعتراض عمر ﷺ دليلٌ على أنّهما لم يحفظا عن رسول الله ﷺ ما رواه ابن عمر وأنسٌ وأبو هريرة، وكأنّ هؤلاء الثّلاثة سمعوا هذه الزّيادة في روايتهم في مجلسٍ آخر.

فإنّ عمر لو سمع ذلك لما خالف، ولما كان احتجّ بالحديث؛ فإنّ هذه الزّيادة حجّةٌ عليه، ولو سمع أبو بكرٍ هذه الزّيادة لاحتجّ بها، ولما كان احتجّ بالقياس والعموم والله أعلم». انتهى كلام النّوويّ[٣].

فتأمّل ما ذكره الخطّابيّ تجده صريحًا في ردّ قولكم، وتأمّل قوله: "فإنّ عمر لو سمع ذلك لما خالف ولما كان احتجّ بالحديث فإنّ هذه الزّيادة حجّةٌ عليه".

وبالجملة فحديث أبي هريرة حجّةٌ عليكم لا لكم، ولو لم يكن فيه إلّا قوله: "بحقّها" لكان

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الصّلاة، باب: فضل استقبال القبلة بأطراف رجليه، ٨٧/١، رقم:٣٩٢).

(٢) انتهى كلام الإمام الخطّابيّ -رحمه الله- معالم السّنن (١٠/٢).

(٣) شرح الإمام النّوويّ على صحيح مسلمٍ (٢١٣/١).

كافيًا في بطلان شبهتكم، فالصّلاة والزّكاة من أعظم حقوق "لا إله إلّا الله"؛ بل هما أهمّ وأعظمها على الإطلاق.

وممّا يدلّ على بطلان قولكم وفساد فهمكم في معنى الحديث -أعني حديث أبي هريرة- "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله"؛ أنّ جميع الشّرّاح والمحدّثين لم يتأوّلوه على هذا التّأويل الّذي ذهبتم إليه، فإنّه حديثٌ صحيحٌ مخرّجٌ في الصّحاح.

وهؤلاء شرّاح البخاريّ ومسلمٍ نحوٌ من أربعين كما نبّه عليه القسطلاّنيّ(١) في خطبة شرح البخاريّ ومسلمٍ(٢)؛ هل أحدٌ منهم استدلّ به على ترك قتال من ترك الفرائض؛ بل الّذي ذكروه خلاف ما ذهبتم إليه، ولو لم يكن إلّا احتجاج عمر به على أبي بكرٍ ثمّ موافقته له على قتال مانعي الزّكاة لكان كافيًا.

ونحن نذكر لكم كلام الشّرّاح عذرًا أونذرًا.

قال النّوويّ: «قوله ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا "لا إله إلّا الله"، فمن قال: "لا إله إلّا الله" عصم منّي ماله ونفسه إلّا بحقّها وحسابه على الله -عزّ وجلّ".

قال الخطّابيّ: معلومٌ أنّ المراد بهذا أهل الأوثان دون أهل الكتاب؛ لأنّهم يقولون لا إله إلّا الله ثمّ يقاتلون ولا يرفع عنهم السّيف.

قال: ومعنى "وحسابه على الله" فيما يسرّونه ويخفونه، قال: ففيه أنّ من أظهر الإسلام وأسرّ

---

(١) هو: أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلانيّ، المصريّ، الشّافعيّ، محدّثٌ ومؤرّخٌ وفقيهٌ، ولد بمصر ونشأ بها، ثمّ قدم مكة وأخذ بها عن جماعة: "منهم النّجم بن فهد"، وكان يعظ بالجامع العمريّ وغيره، من تصانيفه: "إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ"، و"لطائف الإشارات في علم القراءات"، توفّي سنة (٩٢٣) هـ. ينظر:[شذرات الذّهب (١٠/١٦٩)، ومعجم المؤلّفين (١/٢٥٤)].

(٢) إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ لأبي العبّاس أحمد بن محمّد القسطلانيّ (١/٥٩-٦٠)، وطبع الكتاب عدة طبعات منها: بتحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٦هـ.

الكفر يقبل إسلامه في الظّاهر، وهذا قول أكثر العلماء، وذهب مالكٌ إلى أنّ توبة الزّنديق لا تقبل[١]، وحكي ذلك عن أحمد بن حنبلٍ[٢]"، هذا كلام الخطّابيّ[٣].

وذكر القاضي عياضٌ معنى هذا وزاد عليه وأوضحه فقال: "اختصاص عصمة المال والنّفس لمن قال "لا إله إلّا الله" تعبيرًا عن الإجابة إلى الإيمان وأنّ المراد مشركوا العرب، وأهل الأوثان ومن لّا يوحّد، وهم كانوا أوّل من دعي إلى الإسلام وقوتلوا عليه، فأمّا غيرهم ممّن يقرّ بالتّوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول "لا إله إلّا الله" إذا كان يقولها في كفره، وهي من اعتقاده؛ ولذلك جاء في الحديث الآخر: "وأنّي رسول الله، وتقيم الصّلاة وتؤتي الزّكاة". هذا كلام القاضي عياضٍ.

قلت: ولا بدّ من الإيمان بما جاء به الرّسول ﷺ كما جاء في الرّواية الأخرى عن أبي هريرة: "حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به"»انتهى كلام النّوويّ[٤].

فتأمّل ما ذكره الخطّابيّ وذكر القاضي عياضٌ أنّ المراد بقول: "لا إله إلّا الله" التّعبير عن الإجابة إلى الإيمان، واستدلّ لذلك بالحديث الآخر الذي فيه "وأنّي رسول الله، وتقيم الصّلاة وتؤتي الزّكاة".

وتأمّل قوله: "إنّ المراد بحديث أبي هريرة مشركوا العرب ومن لّا يوحّد الله، فأمّا غيرهم ممّن يقرّ بالتّوحيد فلا يكتفى في عصمته بقول "لا إله إلّا الله"؛ إذ كان يقولها في كفره وهي من اعتقاده".

وتأمّل قول النّوويّ: "ولا بدّ من الإيمان بما جاء به الرّسول ﷺ".

---

(١) ينظر:[الذّخيرة لشهاب الدّين أحمد القرافيّ المالكيّ (٢٦/١٢)].

(٢) ينظر:["الكافي" في فقه الإمام أحمد بن حنبل لموفق الدّين أبي محمّد عبد الله بن قدامة المقدسيّ (٣٢٣/٥)].

(٣) معالم السّنن (١١/٢).

(٤) صحيح مسلمٍ بشرح النّوويّ (٢١٤/١).

وبالجملة فقوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا "لا إله إلّا الله"»؛ لم نعلم أحدًا من العلماء أجراه على ظاهره، وقال: إنّ من قال "لا إله إلّا الله" يكفّ عنه ولا يجوز قتاله وإن ترك الصّلاة ومنع الزّكاة.

هذا لم يقل به أحدٌ من العلماء، ولازم قولكم أنّ اليهود لا يجوز قتالهم لأنّهم يقولون "لا إله إلّا الله"!؛ وأنّ الصّحابة مخطؤون في قتالهم لمانعي الزّكاة[1] لأنّهم يقولون "لا إله إلّا الله"، وأنّ الخوارج الّذين قاتلهم عليّ بن أبي طالبٍ[2] لا يجوز قتالهم، لأنّهم يقولون "لا إله إلّا الله".

بل ولازم قولكم أنّ بني حنيفة[3] مسلمون لا يجوز قتالهم؛ لأنّهم يقولون "لا إله إلّا الله".

سبحان الله ما أعظم هذا الجهل ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[الرّوم: ٥٩].

ومن العجب أنّكم تقرؤون في صحيح البخاريّ هذا الباب الّذي ذكره في كتاب الإيمان؛ حيث قال: «بابٌ: "﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ "حدّثنا عبد الله بن محمّد المسنديّ[4] قال: أنا أبو روحٍ الحرميّ[5] قال: ثنا شعبة[1] عن واقد بن محمّدٍ[2] سمعت أبي[3] يحدّث عن ابن

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) **بنو حنيفة**: قومٌ من أهل اليمامة، قاتلهم صدّيق الأمّة أبوبكر ﷺ عندما ارتدّوا عن الإسلام؛ وذلك عندما ءامنوا بمسيلمة الكذّاب الّذي ادّعى النّبوّة في حياة النّبيّ ﷺ. ينظر:[مصنّف ابن أبي شيبة (٤٤١/١٧، رقم:٣٣٤٢٣)، والسّنن الكبرى للبيهقيّ (٢٠٦/٨)].

(٤) هو: أبو جعفر عبد الله بن محمّد بن جعفر الجعفيّ البخاريّ، المعروف بـ"المسنديّ"؛ لكثرة اعتنائه بالأحاديث المسندة، ثقةٌ حافظٌ، سمع من سفيان بن عيينة وعبد الله بن نمير روى له: البخاريّ والتّرمذيّ، توفّي سنة (٢٢٩) هـ. ينظر:[السّير (٦٥٨/١٠)، والتّقريب ص: (٥٤٢)].

(٥) هو: أبو روح حرميّ بن عمارة بن أبي حفصة نابت، العتكيّ، البصريّ، صدوق يهم، روى عن أبي طلحة الرّاسبيّ وشعبة بن الحجّاج، روى له: البخاريّ ومسلمٌ والنسائي وابن ماجه، توفّي سنة (٢٠١) هـ. =

ابن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها، وحسابهم على الله عزّ وجلّ»(٤).

ثمّ بعد ذلك تقولون أنّ من قال: "لا إله إلّا الله" حرم ماله ودمه، ولا أدري بماذا تجيبون به عن هذه الآية والحديث الّذي رواه البخاريّ، وبأيّ شيءٍ تدفعون به هذه الأدلّة؟.

وقال الإمام أبو عيسى التّرمذيّ في سننه «بابٌ: "أمرت أن أقاتل النّاس حيث يقولوا لا إله إلاّ الله"، ثنا هنّاد(٥) ثنا أبو معاوية(١) عن الأعمش(٢) عن أبي صالحٍ(٣) عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله

= ينظر:[تهذيب الكمال (٥/٥٥٦)، والتّقريب ص:(٢٢٩)].

(١) هو: أبو بسطام شعبة بن الحجّاج بن الورد العتكي مولاهم، الواسطيّ، ثم البصري، ثقةٌ حافظٌ متقنٌ، كان سفيان الثّوري يقول: «هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أوّل من فتّش بالعراق عن الرّجال وذبّ عن السّنة وكان عابدًا»، وروى له روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٦٠) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩)، وتقريب التّهذيب ص: (٤٣٦)].

(٢) هو: واقد بن محمّد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدويّ، المدنيّ، ثقةٌ، روى عن أبيه محمّد بن زيد، ومحمّد بن المنكدر، ونافع مولى بن عمر، وروى له: البخاريّ ومسلم وأبو داود والنّسائيّ. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٠/٤١٤)، والتّقريب ص: (١٠٣٤)].

(٣) هو: أبو عاصم محمّد بن زيد بن عبد الله بن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، العدويّ، العمريّ المدنيّ، ثقةٌ، حدّث عن جدّه ابن عمر، وسعيد بن زيد، وابن عبّاس، روى له: أصحاب الكتب السّتّة. ينظر:[تهذيب الكمال (٢٥/٢٢٦)، والتّقريب ص:(٨٤٦)].

(٤) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (١/١٤، رقم:٢٥).

(٥) هو: أبو السّريّ هنّاد بن السّريّ ابن مصعب التّميميّ، الدّارميّ، الكوفيّ، الإمام الحجّة الثّقة، حدّث عن شريك بن عبد الله وابن المبارك وغيرهما، وصنّف كتاب الزّهد، روى له: البخاريّ في خلق أفعال العباد، ومسلم، وأصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٤٣) هـ. ينظر:[السّير (١١/٤٦٥)، والتّقريب ص:(١٠٢٥)].

ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله"»... الحديث، ثمّ أردفه بحديث أبي هريرة في قتال أبي بكرٍ لمانعي الزّكاة، وساق الحديث(٤).

ثمّ قال: «باب: "ما جاء أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله، ويقيموا الصّلاة ويؤتوا الزّكاة" ثنا سعيد بن يعقوب الطّالقانيّ(٥) ثنا ابن المبارك ثنا حميد الطّويل(٦) عن أنسٍ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله،

=

(١) هو: أبو معاوية محمّد بن خازم بن زيد مناة، بن تميم، الكوفيّ، «الضّرير»، الإمام الحافظ الثّقة، أحفظ النّاس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، سمع من: هشام بن عروة، وعاصمٍ الأحول، وروى له: أصحاب الكتب السّتة، توفّي سنة (١٩٥) هـ. يُنظر: [السّير (٩/٧٣)، والتّقريب ص:(٨٤٠)].

(٢) هو: أبو محمّد سليمان بن مهران الأسديّ، الكاهليّ، الكوفيّ، مولاهم، الحافظ الثّقة، العارف بالقراءة الورع، روى عن: أنس بن مالك وحكى عنه، وعن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ وعن خلقٍ كثير، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٤٨) هـ. ينظر:[السّير (٦/٢٢٦)، والتّقريب ص: (٤١٤)].

(٣) هو: أبو صالح ذكوان بن عبد الله السّمّان الزّيات المدنيّ، -مولى أمّ المؤمنين جويريّة-، ثقةٌ، ثبتٌ، من كبار العلماء بالمدينة، وكان يجلب الزّيت إلى الكوفة، سمع من سعد بن أبي وقّاص، وعائشة، وأبي هريرة ﷺ، وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠١) هـ. ينظر:[السّير (٥/٣٦)، والتّقريب ص:(٣١٣)].

(٤) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الإيمان، ص:٥٨٧، رقم:٢٦٠٦)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: اتّباع سنّة رسول الله ﷺ، بابٌ: في الإيمان، ص:٢٨، رقم:٧١)، وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (١/٧٦٤، رقم:٤٠٧).

(٥) هو: أبوبكر سعيد بن يعقوب الطّالقانيّ، ثقةٌ صاحب حديث، حدّث عن حمّاد بن زيد وأيّوب بن جابر، روى له: أبو داود والتّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي سنة (٢٤٤) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (١١/١٢٢)، والتّقريب ص:(٣٩٢)].

(٦) هو: أبو عبيدة حميد بن أبي حميد الطّويل، البصريّ، ثقةٌ مدلّسٌ، سمع أنس بن مالك، والحسن، وأبا المتوكّل، وعكرمة، وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٤٢) هـ. ينظر:[السّير (٦/١٦٣)، والتّقريب ص: (٢٧٤)].

وأنّ محمّدًا رسول الله، **وأن يستقبلوا قبلتنا وأن يأكلوا ذبيحتنا، وأن يصلّوا صلاتنا**؛ فإذا فعلوا ذلك حرّمت علينا دماؤهم وأموالهم إلّا بحقّها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين" وفي الباب عن معاذ بن جبلٍ وأبي هريرة، هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»(١).

والمقصود بيان هذه الشّبهة الّتي دسّها من يدّعي أنّه من العلماء على الجهلة من النّاس؛ أنّ من قال "لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله" فهو مسلمٌ ولا يجوز قتله وإن ترك فرائض الإسلام.

فهذا كلام الله، وهذا كلام رسوله ﷺ، وهذا كلام العلماء صريحٌ في ردّ هذه الشّبهة، بل قد دلّ الكتاب والسّنّة والإجماع على أنّ الطّائفة الممتنعة تقاتل على ترك الصّلاة ومنع الزّكاة وإن أقرّوا بالوجوب كما تقدّمت النّصوص الدّالّة على ذلك(٢).

بل قد صرّح العلماء أنّ أهل البلد إذا تركوا الأذان والإقامة يقاتلون كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وصرّحوا -أيضًا- بأنّهم لو تركوا إقامة الصّلاة جماعةً يقاتلون، وكذا لو تركوا صلاة العيد.

وعلماء الحرم الشّريف يقولون: «من قال لا إله إلّا الله فقد عصم ماله ودمه وإن لم يصلّ ولم يزكّ»؛ فسبحان الله مقلّب القلوب كيف يشاء!!.

وهل هذا إلّا معارضةٌ لكلام الله وكلام رسوله وكلام أئمّة المذاهب، وهذا كلامهم موجودٌ في كتبهم يصرّحون بأنّ من ترك الصّلاة قتل، وأنّ الطّائفة الممتنعة من فعل الصّلاة، أو أداء الزّكاة، أو الصّيام، أو الحجّ تقاتل حتّى يكون الدّين كلّه لله، ويحكون عليه الإجماع؛ كما صرّح بذلك أئمّة الحنابلة في كتبهم.

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الجهاد، باب: على ما يقاتل المشركون، ص: ٣٩٩، رقم:٢٦٤١)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الإيمان، ص:٥٨٧، رقم: ٢٦٠٨) ، والنّسائيّ في "سننه" في (كتاب:تحريم الدّم، الباب الأول، ص:٦١٣، رقم:٣٩٦٦)، وصحّحه الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٦١٢/١، رقم:٣٠٣).

(٢) كما سبق ذكره من صنيع أبي بكر ﷺ مع مانعي الزكاة .

فإذا كانوا مصرّحين بأنّ من ترك بعض شرائع الإسلام كأهل قريةٍ إذا تركوا الأذان، أو تركوا صلاة الجماعة، أو تركوا صلاة العيد أنّهم يقاتلون؛ فكيف بمن ترك الصّلاة رأسًا!.

وهؤلاء يقولون: «من قال لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله؛ فقد عصم ماله ودمه وإن كانوا طائفةً ممتنعين من فعل الصّلاة والزّكاة».

بل يصرّحون بأنّ البوادي مسلمون حرامٌ علينا دماؤهم وأموالهم؛ مع العلم القطعيّ بأنّهم لا يؤذّنون، ولا يصلّون ولا يزكّون؛ بل الظّاهر عنهم أنّهم كافرون بالشّرائع، وينكرون البعث بعد الموت.

فسبحان الله ما أعظم هذا الجهل!، وقد ذكرنا من كلام الله وكلام رسوله وكلام شرّاح الحديث ما فيه الهدى لمن هداه الله.

وبيّنّا أنّ العصمة شرطها التّوحيد، وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة؛ فمن لم يأت بهذه الثّلاث لم يكفّ عنه ولم يخل سبيله؛ وقد قال الله تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ﴾ [التّوبة: ٥].

وقال النّبيّ ﷺ: «أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله ويقيموا الصّلاة ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّ الإسلام»[1].

وأمّا كلام الفقهاء فنذكره على التّفصيل؛ **أمّا المالكيّة فقال الشّيخ عليٌّ الأجهوريّ[2] في شرح**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) هو: أبو الإرشاد عليّ بن محمّد بن عبد الرّحمن الأجهوريّ، المصريّ، المالكيّ، عالمٌ، أديبٌ، عني بالفقه والكلام والحديث ومصطلحه والسّيرة النّبويّة وغير ذلك، من تصانيفه الكثيرة: "مواهب الجليل في تحرير ما حواه مختصر خليل في فروع الفقه المالكيّ"، "شرح الدّرر السّنيّة في نظم السّيرة النّبويّة للعراقيّ"، توفّي =

المختصر[١]: «من ترك فرضًا آخر لبقاء ركعةٍ بسجدتيها من الضّروري قتل بالسّيف حدًّا على المشهور، وقال ابن حبيبٍ[٢] وجماعةٌ خارج المذهب: "كفرًا"، واختاره ابن عبد السّلام[٣]». انتهى.

وقال في فضل الأذان: «قال المازريّ[٤]: "في الأذان معنيان، أحدهما: إظهار الشّعاير والتّعريف بأنّ الدّار دار إسلامٍ، وهو فرض كفايةٍ يقاتل أهل القرية حتّى يفعلوه؛ إن عجز عن قهرهم على إقامته إلّا بقتالٍ، والثّاني: الدّعاء للصّلاة والإعلام بوقتها[٥]"» .

=

سنة (١٠٦٦) هـ. ينظر:[معجم المؤلفين لعمر كحالة (٥١٠/٢)].

(١) لا يزال مخطوطا، وله نسخ في المكتبة الأحمدية بعدد:٣٠١١-٣٠١٢، والخزانة الناصرية بتمكروت المغرب عدد: ٢٩٩/٢ ضمن مجموع. [الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكيّ ص: (١٣٤)].

(٢) أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السّلمي المالكيّ، سمع من عبد الملك بن الماجشون، ومطرّف بن عبد الله وجماعة سواهما كثير، وانصرف إلى الأندلس وقد جمع علمًا عظيمًا، من مصنّفاته: "الواضحة"، وكتاب "فضل الصّحابة ﷺ"، توفّي سنة (٢٣٨) هـ. ينظر:[تاريخ العلماء والرّوّاة للعلم بالأندلس لأبي الوليد ابن الفرضيّ (٣١٢/١)، والدّيباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون (٨/٢)].

(٣) هو: محمد بن عبد السّلام بن يوسف، من فقهاء المالكيّة، إمام حافظ عالم بالحديث، ولي قضاء الجماعة بتونس، وأخذ عنه جماعة كابن عرفة ونظرائه، من تصانيفه:"شرح مختصر ابن الحاجب" في الفقه، توفّي سنة (٧٤٩) هـ. ينظر:[الدّيباج المذهب (٣٢٩/٢)، والأعلام للزّركليّ (٢٠٥/٦)].

(٤) هو: أبو عبد الله محمّد بن عليّ بن عمر التّميميّ المازريّ، المالكيّ، أصله من مازرٍ: مدينةٌ في جزيرة صقليّة على ساحل البحر، هو إمام أهل إفريقيا وما وراءها من المغرب وصار الإمام لقبًا له، من مصنّفاته: "شرح كتاب التّلقين للقاضي عبد الوهّاب المالكيّ"، وشرح البرهان للجوينيّ وسمّاه: "إيضاح المحصول من برهان الأصول" توفّي سنة (٥٣٦) هـ. ينظر:[الدّيباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (٢٥٠/٢)].

(٥) شرح التّلقين لأبي عبد الله محمّد المازريّ (٤٢٨/١)، وطبع الكتاب بتحقيق: محمد المختار السّلاميّ، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط:١، ١٩٩٧م.

وقال الأبّيّ[١] في شرح مسلمٍ[٢]: "والمشهور أنّ الأذان فرض كفايةٍ على أهل المصر؛ لأنّه شعار الإسلام، فقد كان رسول الله ﷺ إن لم يسمع الأذان أغار، وإن سمعه أمسك[٣]".

وقول المصنّف: "يقاتلون عليه" ليس القتال عليه من خصائص القول بالوجوب؛ لأنّه نصٌّ عن عياضٍ، وفي قول المصنّف: والوتر غير واجبٍ؛ أنّهم اختلفوا في التّمالي[٤] على ترك السّنن، هل يقاتلون عليها أم لا؟ والصّحيح قتالهم وإكراههم؛ لأنّ في التّمالي على تركها إماتتها». انتهى.

وقال في فضل صلاة الجماعة: «قال ابن رشدٍ: صلاة الجماعة مستحبّةٌ للرّجل في نفسه فرض كفايةٍ في الجملة.

ويعني في الجملة أنّها فرض كفايةٍ على أهل المصر ولو تركوها قوتلوا كما تقدّم». انتهى[٥].

وعبارة غيره: وإن تركها أهل بلدٍ قوتلوا، وأهل حارةٍ أجبروا عليها» انتهى كلام الشّيخ عليٍّ الأجهوريّ.

فانظر إلى تصريحهم "بأنّ تارك الصّلاة يقاتل باتّفاق أصحاب مالكٍ؛ وإنّما اختلفوا في كفره، وأنّ ابن حبيبٍ وابن عبد السّلام اختارا أنّه يقتل كافرًا.

وتأمّل كلامهم في الطّائفة الممتنعة عن الأذان أو عن إقامة الجماعة في المساجد أنّهم يقاتلون،

---

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن خليفة بن عمر الوشتانيّ التّونسيّ الأبّيّ، محدّثٌ، فقيهٌ، مفسّرٌ، والأبيّ بضمّ الهمزة وتشديد الموحّدة نسبةً لـ"أبّة" قريةٌ من أفريقيّة، من أعمال تونس، من تصانيفه: "إكمال إكمال المعلم في شرح مسلم"، و"شرح المدوّنة في فروع الفقه المالكيّ"، توفّي سنة (٨٢٨) هـ. ينظر:[الضّوء اللّامع لأهل القرن التّاسع لمحمّد بن عبد الرّحمن السّخاويّ (١١/١٨٢)، معجم المؤلّفين (٣/٢٧٨)].

(٢) إكمال إكمال المعلم (٢/٢٣٤-٢٣٥)، وطبع الكتاب بتحقيق: محمّد سالم هاشم، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٤١٥ هـ.

(٣) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الصّلاة، باب: الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان، ص:، ١٦٥، رقم:٣٨٢).

(٤) **التّمالي هو**: التّواطؤ والتّوافق. [لسان العرب (٣/ ١٦٨٦) مادة (رفأ)].

(٥) المصدر نفسه ص: (٢/٣٢٣).

فأين هذا من قولكم: إنّ من ترك الفرائض مع الإقرار بوجوبها لا يحلّ قتالهم؛ لأنّهم يقولون: "لا إله إلّا الله".

وأمّا كلام الشّافعيّة فقال الشّيخ العلّامة أحمد بن حمدان الأذرعيّ[١] -رحمه الله- في كتاب "قوت المحتاج في شرح المنهاج"[٢]:

«من ترك الصّلاة جاحدًا لوجوبها كفر بالإجماع، وذلك جارٍ في كلّ جحودٍ مجمعٍ عليه، معلومٍ من الدّين بالضّرورة، فإن تركها كسلاً قتل حدًّا على الصّحيح أو المشهور.

أمّا قتله؛ فلأنّ الله أمر بقتل المشركين ثمّ قال: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾[التّوبة: ٥].

فدلّ على أنّ القتل لا يُرفع إلّا بالإيمان وإقام الصّلاة، وإيتاء الزّكاة، ولما في الصّحيحين "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّها" ثمّ ذكر: "إشاراتٍ" منها: جعل قتله ردّةً وجهٌ لشرذمةٍ منهم، "منصورٌ /التّميميّ/[٣]، وابن خزيمة[٤]، وقضيّة كلام الرّونق[٥] أنّه

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) لم أقف على هذا الكتاب.

(٣) هو: أبو الحسن منصور بن إسماعيل التّميميّ الشّافعيّ الضّرير، الشّاعر، العلّامة فقيه مصر، أحد أئمّة المذهب، له مصنّفاتٌ في المذهب، منها: "الواجب" و"المستعمل" و"المسافر" و"الهداية"، أخذ عن أصحاب الشّافعيّ، وأصحاب أصحابه، توفّي سنة (٣٠٦) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (٢٣٨/١٤)، وطبقات الشّافعيّة للسّبكيّ (٤٧٨/٣)]. ووقع في الأصل التيميّ والصّواب ما أثبته وهوكذلك في المطبوع.

(٤) هو: أبوبكر محمّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السّلميّ النّيسابوريّ الشّافعيّ، الحافظ الحجّة الفقيه، عني في حداثته بالحديث والفقه، حتّى صار يضرب به المثل في سعة العلم والإتقان، سمع من إسحاق بن راهويه، ومحمّد بن حميد الرّازيّ وغيرهما، من مصنّفاته: "كتاب الصّحيح"، و"كتاب التّوحيد"، توفّي سنة (٣١١) هـ. ينظر:[السّير (٣٦٥/١٤)، وطبقات الشّافعية (١٠٩/٣)].

(٥) لم أقف عليه.

كلامٌ منصوصٌ؛ حيث قال:

وإذا قتل ففي ماله ودفنه بين المسلمين قولان:

أحدهما: ما رواه الرّبيع[(١)] عن الشّافعيّ "إنّ ماله يكون فيئًا، ولا يدفن بين المسلمين.

والثّاني: ما رواه المزنيّ[(٢)] عن الشّافعيّ "أنّ ماله يكون لورثته، ويدفن في مقابر المسلمين".

وقال منصورٌ في "المستعمل": سألت الرّبيع ما يصنع بماله إذا قتلناه؟ قال: يكون فيئًا.

ومنها: قال في الرّوضة[(٣)]: تارك الوضوء يُقتل على الصّحيح؛ جزم به الشّيخ أبو حامدٍ[(٤)].

وفي البيان[(٥)]: "لو صلّى عريانًا مع القدرة على السّترة، أو الفريضة قاعدًا بلا عذرٍ قُتل".

وكذلك لو ترك التّشهّد أو الاعتدال، حكاه ابن الأستاذ[(٦)] عن البحر[(١)].

---

(١) هو: أبو محمّد الرّبيع بن سليمان بن عبد الجبّار بن كامل المراديّ، مولاهم المصري المؤذّن، الإمام المحدّث الفقيه الثّقة الكبير، صاحب الإمام الشّافعيّ، وناقل علمه، سمع عبد الله بن وهب، وبشر بن بكر التّنّيسيّ، وهو صاحب الأبيات المشهورة: "صبرًا جميلًا ما أسرع الفرجا ** من صدق الله في الأمور نجا"، روى له: أصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٧٠) هـ. ينظر:[السّير (١٢/٥٨٧)، وطبقات الشّافعيّة (٢/١٣٢)].

(٢) هو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزنيّ المصريّ، تلميذ الشّافعيّ، الإمام العلّامة، حدّث عن: الشّافعيّ، ونعيم بن حمّاد، وقال الشّافعيّ: «المزنيّ ناصر مذهبي» صنّف كتبًا كثيرةً منها:"الجامع الكبير" و"الجامع الصّغير" و "المختصر"، توفّي سنة (٢٦٤) هـ. ينظر:[السّير (١٢/٤٩٢)، وطبقات الشّافعيّة (٣/٩٣)].

(٣) روضة الطّالبين للإمام أبي زكريّا النّوويّ (١/٦٦٨)، وطبع الكتاب عدة طبعات منها: بتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار عالم الكتب، الرّياض، ط: ١٤٢٣ هـ.

(٤) هو محمّد بن محمّد الغزاليّ صاحب كتاب "المستصفى"، سبقت ترجمته.

(٥) البيان في مذهب الإمام الشّافعيّ لأبي الحسين يحيى ابن أبي الخير العمرانيّ اليمنيّ الشّافعيّ (ت:٥٥٩هـ) (٢/١٩)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بتحقيق: قاسم محمّد النّوري، دار المنهاج، بيروت، ط:١، ١٤٢١ هـ.

(٦) هو: أبو محمّد عبد الرّحمن بن عبد الله بن علوان بن عبد الله ابن الأستاذ الأسديّ الحلبيّ، المعروف بـ"ابن =

فإن صحّ طرد في ساير الأركان والشّروط، ويجب أن يكون محلّه فيما أُجمع عليه[٢].

ومنها: لو امتنع من الصّوم والزّكاة حبس ومنع المفطّرات.

وقال إمام الحرمين[٣]: يجوز أن يجعل الممتنع ممّا يضيّق عليه كالممتنع من الصّلاة يجبر عليها؛ فإن أبى ضربت عنقه.

قال المصنّف: والصّحيح قتله بصلاةٍ واحدةٍ بشرط إخراجها عن وقتها الضّروريّ[٤]»انتهى كلام الأذرعيّ.

فانظر كلامه في قتل من ترك الصّلاة كسلًا، وأنّ الرّبيع روى عن الشّافعيّ أنّ ماله يكون فيئًا، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

وتأمّل كلام أبي حامدٍ، وكلام صاحب الرّوضة في قتل تارك الوضوء، وكلام صاحب البيان فيمن صلّى عريانًا مع القدرة على السّترة، أو صلّى الفريضة قاعدًا بلا عذرٍ أنّه يُقتل.

=

بـ"ابن الأستاذ"، الشّيخ المحدّث، سمع ببلده من أبي محمد الأشيريّ، وأبي بكر الجياني، وكان له فهمٌ ومعرفةٌ وعنايةٌ بالحديث، وفيه دين وصلاح ومعرفة بالفقه الشّافعيّ، توفّي سنة (٦٢٣) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء للذّهبيّ (٢٢/٣٠٣)].

(١) بحر المذهب في فروع مذهب الإمام الشّافعيّ لأبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الرّويانيّ (ت:٥٠٢هـ) (٣/ ٢٨٠). وطبع الكتاب بتحقيق: أحمد عزّو عناية الدمشقيّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

(٢) يريد –رحمه الله– أنّ كلّ من تعمّد ترك ركن من أركان العبادة أو شرط من شروطها فهو يندرج تحت حكم المقاتلة.

(٣) هو: أبو المعالي، عبد الملك ابن الإمام أبي محمّد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمّد الجوينيّ، ثمّ النّيسابوريّ، الشّافعيّ، المعروف بـ"إمام الحرمين"، شيخ الشّافعيّة، الإمام الكبير، سمع من أبيه، وأبي سعد النّصرويّ، من مصنّفاته: " نهاية المطلب في المذهب "، و" البرهان في أصول الفقه" توفّي سنة (٤٧٨) هـ. ينظر:[السّير (١٨/٤٦٨)، وطبقات الشّافعيّة (٥/١٦٥)].

(٤) في المطبوع: "عن وقت الضرورة".

فأين هذا من قولكم: إنّ من قال "لا إله إلّا الله" كُفّ عنه ولا يجوز قتاله بوجهٍ من الوجوه.

وقال الشّيخ أحمد بن حجرٍ الهيتميّ في التّحفة[(١)] في باب حكم تارك الصّلاة: «إن تَرَكَ الصّلاة جاحدًا وجوبَها كفر بالإجماع، أو تركها كسلًا مع اعتقاده وجوبها قتل للآية ﴿ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾.

وخبر "أمرت أن أقاتل النّاس حتّى يقولوا: لا إله إلّا الله"؛ فإنّهما شرطان في الكفّ عن القتل والمقاتلة، "الإسلام وإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة"، لكن الزّكاة يمكن الإمام أخذها ولو بالمقاتلة ممّن امتنعوا وقاتلونا، فكانت فيها على حقيقتها بخلافها في الصّلاة؛ فإنّه لا يمكن فعلها بالمقاتلة؛ فكانت فيها بمعنى القتل».

وقال في باب صلاة الجماعة: «قيل هي فرضٌ على الرّجال، فتجب بحيث يظهر بها الشّعار في ذلك المحلّ في البادية وغيرها، فإن لم يظهر الشّعار بأن امتنعوا كلّهم، أو بعضهم -كأهل محلّةٍ من قريةٍ كبيرةٍ ولم يظهر الشّعار إلّا بهم- قوتلوا، يقاتلهم الإمام أو نائبه لإظهار هذه الشّعيرة الكبيرة»[(٢)].

وقال في باب الأذان: «الأذان والإقامة سنّةٌ، وقيل فرض كفايةٍ، فيقاتل أهل بلدٍ تركوهما أو أحدهما؛ بحيث لم يظهروا الشّعائر»[(٣)].

وقال في باب صلاة العيدين: «هي سنّةٌ، وقيل فرض كفايةٍ؛ فعليه يقاتل أهل بلدٍ تركوهما أو أحدهما» .انتهى كلامه في التّحفة.[(٤)].

فانظر إلى كلامه في قتل تارك الصّلاة كسلًا، وتأمّل قوله: إنّ الآية والحديث شرطان في

---

(١) تحفة المحتاج في شرح المنهاج لابن حجر الهيتميّ (٣/٨٤)، وطبع الكتاب عدة طبعات منها طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ .

(٢) المصدر نفسه (٢/٢٤٩).

(٣) المصدر نفسه (١/٤٦٠).

(٤) المصدر السابق (١/٤٦٠).

الكفّ عن القتل والمقاتلة، "الإسلام وإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة"، وأنّ الإمام يأخذ الزّكاة بالمقاتلة ممّن امتنعوا أو قاتلوا.

وتأمّل كلامه في باب صلاة الجماعة، وأنّها تجب بحيث يظهر الشّعار في ذلك المحلّ حتّى في البادية وأنّهم يقاتلون إذا امتنعوا.

وتأمّل كلامه في الأذان والإقامة، "وأنّ الإمام يُقاتِل على تركهما، أو على ترك أحدهما على القول بأنّهما فرض كفايةٍ".

وتأمّل قوله في الطّائفة إذا امتنعوا من صلاة العيدين.

فأين هذا من كلام من يقول: إنّ أهل البلد والبوادي إذا قالوا: "لا إله إلّا الله محمّدٌ رسول الله" لم يجز قتالهم وإن لم يصلّوا ولم يزكّوا، فسبحان الله ما أعظم هذا الجهل!.

وأمّا كلام الحنابلة فقالوا في الإقناع وشرحه في كتاب الصّلاة[1]: «ومن جحد وجوبها كفر، فإن تركها تهاونًا وكسلًا لا جحودًا، دعاه الإمام أو نائبه إلى فعلها؛ لاحتمال أن يكون تركها لعذرٍ يعتقد سقوطها به، كالمرض ونحوه، ويهدّده؛ فإن أبى أن يصلّيها حتّى تضايق وقت الّذي بعدها؛ وجب قتله؛ لقوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[التّوبة: ٥].

فمن ترك الصّلاة لم يأت بشرط التّخلية؛ فيبقى على إباحة القتل، ولقوله ﷺ: «من ترك الصّلاة متعمّدًا فقد برئت منه ذمّة الله وذمّة رسوله» رواه الإمام أحمد عن مكحولٍ[2]، وهو مرسلٌ جيّدٌ[3].

---

(١) (٢١١/١).

(٢) هو: أبو عبد الله مكحول الدّمشقيّ، عالم أهل الشّام، ثقةٌ فقيهٌ كثير الإرسال مشهور، أرسل عن النّبيّ ﷺ أحاديث، وأرسل عن عدّةٍ من الصّحابة لم يدركهم، كأبي بن كعب، وثوبان، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، روى له: البخاريّ في جزء القراءة ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١١٢) هـ، وقيل غير ذلك. ينظر:[السّير (١٥٥/٥)، والتّقريب ص: (٩٦٩)].

(٣) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٥٧/٤٥، رقم:٢٧٣٦٤) بسندٍ منقطعٍ؛ حيث إنّ رواية مكحولٍ -رحمه =

ولا يُقتل حتّى يُستتاب ثلاثة أيّامٍ كمرتدٍّ نصًّا، فإن تاب بفعلها وإلّا ضربت عنقه بالسّيف؛ لما روى جابرٌ عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: "بين الرّجل وبين الكفر ترك الصّلاة". رواه مسلمٌ(١).

وروى بريدة ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ قال: "من تركها فقد كفر". رواه الخمسة وصحّحه التّرمذيّ "(٢)». انتهى.

وقال في باب الأذان والإقامة: «فإن تركها -أي: الأذان والإقامة أهل بلدٍ- قوتلوا، أي: قاتلهم الإمام أو نائبه حتّى يفعلوهما؛ لأنّهما من أعلام الدّين الظّاهرة، فقوتلوا على تركهما كصلاة العيد»(٣).

وقال في باب صلاة الجماعة: «وهي واجبةٌ وجوب عينٍ، فيقاتل تاركها كالأذان، لكن الأذان إنّما يقاتل على تركه إذا تركه أهل البلد كلّهم، بخلاف الجماعة فإنّه يقاتل تاركها وإن أقامها غيره؛ لأنّ وجوبها على الأعيان بخلافه»(٤).

وقال في باب صلاة العيدين: «وهي فرض كفايةٍ إن تركها أهل بلدٍ يبلغون أربعين بلا عذرٍ قاتلهم الإمام كالأذان لأنّها من شعائر الإسلام الظّاهرة، وفي تركها تهاونٌ بالدّين»(٥).

وقال في "باب إخراج الزّكاة": «ومن منعها بخلًا أو تهاونًا أُخذت منه قهرًا؛ كدين الآدميّ، وإن غيّب ماله أو كتمه وأمكن أخذها؛ بأن كان في قبضة الإمام أُخِذت منه بغير زيادةٍ، وإن لم يمكن أخذها استُتيب ثلاثة أيّامٍ وجوبًا، فإن تاب وأخرج كُفّ عنه؛ وإلّا قُتل لاتّفاق الصّحابة

= الله- عن أمّ أيمن -رضي الله عنها-، مرسلةً، كما ذكر المزيّ في تهذيب الكمال (٢٨/٤٦٦)، وفي الباب كما سبق عن معاذ بن جبل وأبي الدّرداء ﷺ بسند صحيح.

(١) سبق الحديث.

(٢) سبق الحديث.

(٣) كشاف القناع على متن الإقناع (١/٢١٧).

(٤) المصدر نفسه (١/٤٣٠).

(٥) المصدر نفسه (١/٥٢٧).

على قتال مانعي الزّكاة، وإن لم يمكن أخذها إلّا بقتالٍ؛ وجب على الإمام قتاله إن وضعها موضعها» انتهى كلامه في الإقناع وشرحه.[(١)].

فتأمّل كلامه فيمن ترك الصّلاة كسلًا من غير جحودٍ أنّه يُستتاب، فإن تاب وإلّا قتل كافرًا مرتدًّا.

وتأمّل كلامه في أهل البلد، إذا تركوا الأذان والإقامة أو صلاة العيد أنّهم يقاتلون بمجرّد ترك ذلك، فهذا كلام المالكيّة، وكلام الشّافعيّة، وكلام الحنابلة، الكلّ منهم قد صرّح بما ذكرناه، فإذا كانوا مصرّحين بقتال من التزم بشرائع الإسلام، إلّا أنّهم تركوا الأذان، أو تركوا صلاة الجماعة، أو تركوا صلاة العيد، فكيف بمن ترك الصّلاة رأسًا؛ كالبوادي الّذين لا يُصلّون، ولا يُزكّون، ولا يصومون، بل يُنكرون الشّرائع، ويُنكرون البعث بعد الموت، هذا هو الغالب عليهم إلّا ما شاء الله وهم القليل؛ وإلّا فأكثرهم ليس معهم من الإسلام إلّا أنّهم يقولون "لا إله إلّا الله" ومع هذا يجادل عنهم علماءُ مكّة المشرّفة ويقولون: إنّهم مسلمون، وإنّ دماءهم وأموالهم حرامٌ بحرمة الإسلام، وإن لم يصلّوا ولم يزكّوا ولم يصوموا، إلّا أنّهم يقولون: "لا إله إلّا الله"، وهل هذا إلّا ردٌّ على الله؛ حيث قال: ﴿ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[التّوبة: ٥].

وفي الصّحيحين[(٢)] عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «أمرتُ أن أقاتل النّاس حتّى يشهدوا أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله، ويقيموا الصّلاة، ويؤتوا الزّكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلّا بحقّ الإسلام».

وهؤلاء يقولون: «من قال: "لا إله إلّا الله" عُصم مالُه ودمُه **وإن لم يصلّ ولم يزكّ!!**».
﴿ كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[الرّوم: ٥٩].

فهذا كتاب الله، وهذه سنّة رسوله ﷺ وهذا إجماع الصّحابة على قتل من ترك الصّلاة ومنع

---

(١) المصدر نفسه (٢/٨٣).

(٢) سبق تخريجه.

الزّكاة.

قال صدّيق الأمّة أبو بكرٍ ﷺ: «والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصّلاة والزّكاة، والله لو منعوني عقالًا كانوا يؤدّونه إلى رسول الله ﷺ -وفي روايةٍ عَناقًا[١]- لقاتلتهم على منعها»[٢].

وهذا -أيضًا- إجماع العلماء؛ قال في شرح الإقناع[٣]:«أجمع العلماء على أنّ كلّ طائفةٍ ممتنعةٍ عن شريعةٍ من شرائع الإسلام فإنّه يجب قتالها حتّى يكون الدّين كلّه لله، كالمحاربين وأولى». انتهى.

وقال أبو العبّاس -رحمه الله-: «القتال واجبٌ حتّى يكون الدّين كلّه لله، وحتّى لا تكون فتنةٌ، فمتى كان الدّين لغير الله فالقتال واجبٌ؛ **فأيّما طائفةٍ ممتنعةٍ امتنعت عن بعض الصّلوات المفروضات، أو الصّيام أو الحجّ، أو عن التزام تحريم الدّماء والأموال، أو الخمر أو الزّنا أو الميسر، أو نكاح ذوات المحارم، أو عن التزام جهاد الكفّار، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب، أو غير ذلك من التزام واجبات الدّين، أو محرّماته الّتي لا عذر لأحدٍ في جحودها أو تركها، الّتي يكفر الرّجال بجحودها، فإنّ الطّائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مقرّةً بها، وهذا ممّا لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء،** وإنّما اختلف الفقهاء في الطّائفة الممتنعة إذا أصرّت[٤] على ترك بعض السّنن كركعتي الفجر، أو الأذان أو الإقامة -عند من لّا يقول بوجوبها-، ونحو ذلك من الشّعائر؛ فهل تقاتل الطّائفة الممتنعة على تركها أم لا؟ فأمّا الواجبات أو المحرّمات المذكورة ونحوها؛ فلا خلاف في القتال عليها» انتهى كلامه [٥].

(١) **العَناق:** هي الأنثى من أولاد الغنم، ما بين أن تولد إلى أن يأتي عليها الحول وتصير عنزًا. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة لابن فارس (١٦٣/٤) مادّة: عنق].

(٢) سبق تخريجه.

(٣) كشّاف القناع للبهوتيّ (١٤٤/٥).

(٤) في المطبوع: "اجترؤوا".

(٥) مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٠٣/٢٨).

فتأمّل كلام إمام الحنابلة وتصريحه بأنّ من امتنع عن شريعةٍ من شرائع الإسلام الظّاهرة؛ كالصّلوات الخمس، أو الزّكاة، أو الصّيام، أو الحجّ، أو عن ترك المحرّمات؛ كالزّنا، أو شرب الخمر، أوالمسكرات، أو غير ذلك؛ فإنّه يجب قتال الطّائفة الممتنعة عن ذلك حتّى يكون الدّين كلّه لله، ويلتزمون شرائع الإسلام، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشّهادتين، وملتزمين بعض شرائع الإسلام، وإنّ ذلك ممّا اتّفقت عليه الفقهاء من سائر الصّحابة فمن بعدهم.

فأين هذا من قولكم: «إنّ من قال "لا إله إلّا الله" فقد عصم ماله ودمه؛ وإن ترك الفرائض وارتكب المحرّمات».

بل من تأمّل سيرة النّبيّ ﷺ، وسيرة الخلفاء الرّاشدين المهديّين من بعده؛ عرف أنّ قولكم هذا مضادٌّ لما فعله النّبيّ ﷺ، وما فعله الخلفاء الرّاشدون.

فيا سبحان الله! أما علمتم[١] أنّ رسول الله ﷺ أراد أن يغزوَ بني المصطلِق[٢] لمّا قيل له إنّهم منعوا الزّكاة، وكان الّذي قاله كاذبًا؛ والقصّة مشهورةٌ في كتب الحديث والتّفسير[٣]، ذكرها المفسّرون عند قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟﴾[الحجرات: ٦][٤].

أما علمتم أنّ عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه حرّق الغالية مع أنّهم يقولون "لا إله إلّا الله"[٥].

---

(١) في المطبوع: "أن رسول الله ﷺ قاتل اليهود، وهم يقولون لا إله إلا الله، وسبى نساءهم واستحل نساءهم وأموالهم ".

(٢) **بنو المصطلِق:** -بضمّ الميم وسكون الصّاد وفتح الطاء المهملتين وكسر اللّام وقاف في الآخر، بطن من خزاعة من الأزد من القحطانيّة وهم بنو المصطلق واسمه: خزيمة بن سعد بن عمر، وهو ابن يحيى واسمه ربيعة بن حارثة ابن مزيقيا. ينظر:[نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ص: (٧٢)].

(٣) روى القصّة الإمام أحمد في "مسنده" (٣٠/٤٠٤، رقم: ١٨٤٥٩)، والطّبريّ في تفسيره (٢١/٣٥٠)، وصحّحها الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٧/٢٣٠، رقم:٣٠٨٨).

(٤) ينظر:[تفسير الطّبريّ "جامع البيان"(٢١/٣٥٠)، وتفسير البغويّ "معالم التنزيل"(٧/٣٣٩)، وتفسير ابن كثير (١٣/١٤٤)]

(٥) سبق تخريجه.

أما علمتم أنّ الصّحابة ﷺ قاتلوا الخوارج بأمر نبيّهم ﷺ؛ مع أنّه ﷺ أخبر أنّ الصّحابة ﷺ يحقرون صلاتهم عند صلاتهم، وصيامهم عند صيامهم، وقراءتهم عند قراءتهم، وقال: «أينما لقيتموهم فاقتلوهم»(١).

أما علمتم أنّ الصّحابة قاتلوا بني حنيفة وهم يشهدون "أن لّا إله إلّا الله وأنّ محمّدًا رسول الله" ويصلّون ويؤذّنون(٢).

أما علمتم أنّ الصّحابة ﷺ قاتلوا بني يربوعٍ لمّا منعوا الزّكاة، مع أنّهم يقرّون بوجوبها وكانوا قد جمعوا صدقاتِهم وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكرٍ، فمنعهم مالك بن نويرة، وفي أمر هؤلاء عرضت الشّبهة لعمر حتّى جلّاها(٣) الصّدّيق ﷺ وقال: «والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدّونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر: فو الله ما هو إلّا أن قد شرح الله صدر أبي بكرٍ للقتال فعرفت أنّه الحقّ» (٤).

وقد تقدّم ذلك مبسوطًا، وذكرنا لفظه في شرح مسلمٍ في "باب الأمر بقتال النّاس حتّى يقولوا: لا إله إلّا الله ويقيموا الصّلاة ويؤتوا الزّكاة"(٥).

أما علمتم أنّ رسول الله ﷺ بعث الرّاية(٦) إلى رجلٍ تزوّج امرأة أبيه؛ كما رواه التّرمذيّ في سننه حيث قال: «"بابٌ: ما جاء فيمن تزوّج امرأة أبيه" حدّثنا أبو سعيدٍ الأشجّ(٧) أخبرنا حفص

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في المطبوع: "جلا لها".

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) في المطبوع: "بعث أبابردة".

(٧) هو: أبو سعيد عبد الله بن سعيد بن حصين الكنديّ، الأشجّ الكوفيّ، الحافظ الثّقة الإمام، حدّث عن أبي بكر بن عيّاش وحفص بن غياث، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٥٧) هـ. ينظر:[السّير (١٨٢/١٢)، والتّقريب ص: (٥١١)].

حفص بن غياثٍ[١] عن أشعث[٢] عن عديّ بن ثابتٍ[٣] عن البراء[٤] ﷺ قال: "مرّ بي خالي أبو بردة ومعه لواءٌ، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجلٍ تزوّج امرأة أبيه أن آتيه برأسه"، حديثٌ حسنٌ غريبٌ» انتهى[٥].

ولو تتبّعنا الآيات والأحاديث والآثار وكلام العلماء في قتال من قال: "لا إله إلّا الله" إذا ترك بعض حقوقها لطال الكلام واتّسع جدًّا؛ فكيف بمن ترك[٦] الإسلام كلّه، وكذّب به، واستهزأ به على عمدٍ إلّا أنّهم يقولون: "لا إله إلّا الله" كهؤلاء البوادي؟.

وفيما ذكرنا كفايةٌ لمن هداه الله، وطلب الإنصاف، فقد ذكرنا الأدلّة من كلام الله وكلام

(١) أبو عمر حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث النّخعيّ الكوفيّ، قاضي الكوفة، ومحدّثها، سمع من: عاصمٍ الأحول، وسليمان التّيميّ، ويحيى بن سعيد وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٩٤) هـ. ينظر:[السّير (٩/٢٢)، والتّقريب ص: (٢٦٠)].

(٢) هو: أشعث بن سوار الكنديّ، النّجار الأفرق الأثرم، صاحب التّوابيت، قاضي الأهواز، ضعيف الحديث، حدّث عن الشّعبيّ، وعكرمة، والحسن وغيرهما، روى له: البخاريّ في الأدب ومسلمٌ وأصحاب السّنن إلا أبا داود، توفّي سنة (١٣٦) هـ. ينظر:[السّير (٦/٢٧٥)، والتّقريب ص: (١٤٩)].

(٣) هو: عديّ بن ثابت الأنصاريّ، الكوفيّ، سبط عبد الله بن يزيد الخطميّ، ثقةٌ رمي بالتّشيّع، روى عن أبيه، أبيه، وعن البراء بن عازبٍ وزرّ بن حبيش وغيرهم، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١١٦) هـ. ينظر:[السّير (٥/١٨٨)، والتّقريب ص: (٦٧١)].

(٤) هو: أبو عمارة البراء بن عازب بن الحارث بن عديّ بن جشم بن مجدعة بن حارثة بن الحارث الأنصاري الأوسي ﷺ، غزا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة، وشهد ﷺ الجمل وصفّين وقتال الخوارج، ثمّ نزل الكوفة ومات في إمارة مصعب بن الزّبير سنة (٧٢) هـ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البر ص: (٨٠)، الإصابة لابن حجر (١/١٤٧)].

(٥) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الأحكام عن رسول الله ﷺ، ص:٣٢١، رقم:١٣٦٢)، ورواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: العتق، باب: من تزوّج امرأة أبيه من بعده، ص:٤٤٣، رقم:٢٦٠٧)، وصحّحه الألبانيّ في "إرواء الغليل" (٨/١٨، رقم:٢٣٥١).

(٦) في المطبوع: "من جحد".

رسولهﷺ، وإجماع الصّحابة، وإجماع العلماء بعدهم.

فإن كان هذا الّذي ذكرناه له معنىً آخر ما فهمناه؛ فبيّنوه لنا من كلام الله وكلام رسوله وكلام العلماء، فرحم الله امرءًا نظر لنفسه، وعرف أنّه ملاقٍ الله الّذي عنده الجنّة والنّار.

المسألة الثّالثة:

فقالوا: «هل يجوز البناء على القبور؟».

فنقول: «ثبت في الصّحيحين والسّنن[١] عن رسول الله ﷺ أنّه نهى عن البناء على القبور وأمر بهدمه؛ كما رواه مسلمٌ في صحيحه[٢] حيث قال: ثنا يحيى بن يحيى[٣] ثنا وكيعٌ[٤] عن سفيان[٥] عن حبيب بن أبي ثابتٍ[٦] عن أبي وائلٍ[٧] عن أبي الهيّاج الأسديّ[٨] قال: قال لي عليٌّ ﷺ: "ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؛ أن لّا تدع تمثالًا إلّا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلّا سوّيته".

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق الحديث.

(٣) هو: أبو زكريّاء يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرّحمن التّميميّ، النّيسابوريّ، ثقةٌ إمامٌ ثبتٌ، لقي صغارًا من التّابعين، منهم كثير بن سليم، وأخذ عنه، وعن عبد الله بن جعفر المخرميّ، وغيرهما، روى له: البخاريّ ومسلمٌ والتّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي سنة (٢١٦) هـ. ينظر:[السّير(٥١٢/١٠)، والتّقريب ص: (١٠٦٩)].

(٤) هو: أبو سفيان وكيع بن الجرّاح بن مليح الرّؤاسيّ، الكوفيّ، ثقةٌ حافظٌ عابدٌ، كان من بحور العلم وأئمّة الحفظ، سمع من سليمان بن الأعمش وابن جريج وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٩٦) هـ. ينظر:[السّير (١٤٠/٩)، والتّقريب ص:(١٠٣٧)].

(٥) هو: الإمام أبو عبد الله الثّوريّ، سبقت ترجمته.

(٦) هو: أبو يحيى حبيب بن أبي ثابت قيس، ويقال: هند بن دينار الأسديّ، الكوفيّ، مولاهم، ثقةٌ فقيهٌ كثير الإرسال والتّدليس، حدّث عن ابن عمر، وابن عبّاس ﷺ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة توفّي سنة (١١٩) هـ. ينظر:[السّير (٢٨٨/٥)، والتّقريب ص:(٢١٨)].

(٧) هو: أبو وائل شقيق بن سلمة الأسديّ، الكوفيّ، ثقةٌ مخضرمٌ أدرك النّبيّ ﷺ وما رآه، حدّث عن عمر، وعثمان، وعليّ، وعمّار ﷺ، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٨٢) هـ. ينظر:[السّير (١٦١/٤)، والتّقريب ص: (٤٣٩)].

(٨) سبقت ترجمته.

ثنا أبو بكرٍ بن أبي شيبة[١] قال: حدّثنا حفص بن غياثٍ عن ابن جريجٍ[٢] عن أبي الزّبير[٣] عن جابرٍ ﷺ قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يجصّص القبر، وأن يبنى عليه، وأن يكتب عليه"[٤].

وقال -أيضًا-: حدّثنا هارون بن سعيد الأيليّ[٥] قال: حدّثنا وهبٌ[٦] قال حدّثني عمرو بن بن الحارث[٧] أنّ ثمامة بن شفيّ[١] حدّثه قال:

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) هو: أبو خالد عبد العزيز بن عبد الملك بن جريج الأمويّ، مولاهم، المكّيّ، شيخ الحرم، ثقةٌ فقيهٌ فاضلٌ، فاضلٌ، وكان يرسل، أوّل من دوّن العلم بمكّة، حدّث عن عطاء بن أبي رباح، ونافع مولى ابن عمر ﷺ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٥٠) هـ. ينظر:[السّير (٦/٣٢٥)، والتّقريب ص: (٦٢٤)].

(٣) هو: أبو الزّبير محمّد بن تدرس الأسديّ، مولاهم، المكيّ، صدوق إلّا أنّه يدلّس، روى عن جابر بن عبد الله، وابن عبّاس، وابن عمر ﷺ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٢٨) هـ. ينظر:[السّير (٥/٣٨٠)، والتّقريب ص: (٨٩٥)].

(٤) رواه مسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: النّهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، ص:٩٧٢، رقم:٩٧٠). بلفظ: " نهى رسول الله ﷺ أن يُجصّص القبرُ وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه"، وليس فيه "**وأن يُكتب عليه**"، وإنّما ورد هذا اللفظ عند الترمذيّ في جامعه في (كتاب الجنائز، باب: ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها، ص: ٢٤٩، رقم:١٠٥٢) وقال التّرمذيّ: «هذا حديث حسن صحيح». وصحّحه الألبانيّ في كتابه "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" (٣/٢٠٧)

(٥) هو: أبو جعفر هارون بن سعيد الأيليّ، السّعدي، مولاهم، نزيل مصر، ثقةٌ فاضلٌ، حدّث عن سفيان بن عيينة وعبد الله بن وهب وغيرهما، روى له: مسلمٌ وأصحاب السّنن إلّا ابن ماجه، توفّي سنة (٢٥٣) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٠/٩٠)، والتّقريب ص: (١٠١٤)].

(٦) سبقت ترجمته.

(٧) هو: أبو أميّة عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاريّ، مولاهم، المصريّ، ثقةٌ فقيهٌ حافظٌ، حدّث عن ابن ابن شهاب، وأبي الزّبير، وقتادة وغيرهم، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠٨) هـ. ينظر:[السّير (٦/٣٤٩)، والتّقريب ص: (٧٣٢)].

«كنّا مع فَضالة بن عبيدٍ[٢] بأرض الرّوم برُودِس[٣] فتوفّي صاحبٌ لنا، فأمر فَضالةُ بقبره فسُوِّي، ثمّ قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها»[٤].

وقال التّرمذيّ: "بابٌ: ما جاء في تسوية القبور" حدّثنا محمّد بن بشّارٍ[٥] ثنا عبد الرّحمن بن مهدي[٦] ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابتٍ عن أبي وائلٍ أنّ عليًّا ﷺ قال لأبي الهيّاج الأسديّ: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؛ أن لّا تدع تمثالًا إلّا طمسته، ولا قبرًا مشرفًا إلّا سوّيته. قال: وفي الباب عن جابرٍ"[٧].

=

(١) سبقت ترجمته.

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) **رُودِس:** براءٍ مضمومةٍ ثمّ واوٍ ساكنةٍ ثمّ دالٍ مهملةٍ مكسورةٍ ثمّ سينٍ مهملةٍ "جزيرةٌ بأرض الرّوم". ينظر:[شرح النّووي على مسلم (٧/ ٤٠)، ومعجم البلدان (٣/٧٨)].

(٤) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، ص: ٣٧٤، رقم:٩٦٨).

(٥) هو: أبوبكر محمّد بن بشّار بن عثمان العبديّ، البصريّ، بُندار، لقّب بذلك لأنّه كان بُندار الحديث في بلده، والبُندار "الحافظ"، ثقةٌ، حدّث عن عبد الرّحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٥٢) هـ. ينظر:[السّير (١٢/ ١٤٤)، والتّقريب ص: (٨٢٨)].

(٦) هو: أبو سعيد عبد الرّحمن بن مهديّ بن حسّان، بن عبد الرّحمن العنبريّ، مولاهم، البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ عارفٌ بالرّجال والحديث، قال ابن المدينيّ: «ما رأيت أعلم منه» حدّث عن مالك بن أنس وابن الماجشون، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٩٨) هـ. ينظر:[السّير (٩/ ١٩٢)، والتّقريب ص: (٦٠١)].

(٧) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الجنائز، ص: ٢٤٩، رقم:١٠٤٩)، وسبق عند الإمام مسلمٍ في "صحيحه".

وقال ابن ماجه: "بابٌ: ما جاء في النّهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها: حدّثنا /أزهر/[(١)] بن مروانٍ[(٢)] حدّثنا عبد الوارث[(٣)] عن أيّوب[(٤)] عن أبي الزّبير عن جابرٍ ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور"[(٥)].

حدّثنا عبد الله بن سعيدٍ[(٦)] حدّثنا حفص بن غياثٍ عن ابن جريجٍ عن سليمان بن موسى[(٧)] عن جابرٍ ﷺ قال: "نهى رسول الله ﷺ أن يُكتب على القبر شيءٌ"[(٨)].

---

(١) في المخطوط: "زاهر"، وفي المطبوع: "زهير"، وفي مطبوع سنن ابن ماجه "أزهر" وهو الصّواب.

(٢) هو: أزهر بن مروان الرّقاشيّ النّواء البصريّ مولى بني هاشم ولقبه فريخ، صدوق، روى عن صالح المرّي وأبي عاصم الضّحّاك بن مخلد، روى له: التّرمذيّ وابن ماجه، توفّي سنة (٢٤٣) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٢/٣٣٠)، والتّقريب ص: (١٢٣)].

(٣) هو: أبو عبيدة عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التّميميّ، العنبريّ مولاهم، التنّوريّ، البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ رمي بالقدر ولم يثبت عنه، حدّث عن إسماعيل بن أميّة، وأيّوب السّختيانيّ وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٨٩) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (١٨/٤٧٨)، والتّقريب ص: (٦٣٢)].

(٤) هو: أبوبكر أيّوب بن أبي تميمة كيسان السّختيانيّ، البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ حجّةٌ من كبار الفقهاء العبّاد، سمع من أبي العالية الرّياحيّ وعكرمة مولى بن عبّاس ﷺ وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٣١) هـ. ينظر:[السّير (٦/١٥)، والتّقريب ص: (١٥٨)].

(٥) رواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب:الجنائز، ص:٢٧٤، رقم:١٥٦٢)، وكذا رواه بهذا اللفظ النّسائيّ في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: تجصيص القبور، ص:٣٢٣، رقم:٢٠٢٩)، وأحمد في المسند (٢٢/٤٢٧، رقم:١٤٥٦٥).

(٦) هو: أبو سعيد الأشجّ، سبقت ترجمته.

(٧) هو: أبو أيّوب سليمان بن موسى الأمويّ مولاهم، الدّمشقيّ، الأشدق، صدوقٌ فقيهٌ في حديثه بعض لينٍ، يروي عن جابر بن عبد الله، وأبي أمامة ﷺ وغيرهم، روى له: مسلم في المقدّمة وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١١٥) هـ. ينظر:[السّير (٥/٤٣٣)، والتّقريب ص: (٤١٤)].

(٨) رواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النّهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها، ص:٢٧٤، رقم:١٥٦٣)، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع الصّغير" (٢/١١٥٥، =

حدّثنا محمّد بن يحيى[١] حدّثنا محمّد بن عبد الله الرّقاشيّ[٢] حدّثنا وهبٌ[٣] حدّثنا عبد الرّحمن بن يزيدٍ[٤] عن القاسم بن مُخَيمَرة[٥] عن أبي سعيدٍ ﷺ "أنّ النّبيّ ﷺ نهى أن يبنى على القبور"[٦].

وقال النّوويّ في شرح مسلمٍ[٧]: «قال الشّافعيّ في الأمّ[١]: "ورأيت الأئمّة بمكّة يأمرون

=

رقم:٦٨٤٣).

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذّهليّ مولاهم، النّيسابوريّ، ثقةٌ حافظٌ جليلٌ، روى عن عبد الرّحمن ين مهديّ وأبي داود الطيالسيّ، روى له: البخاريّ وأصحاب السّنن، توفّي سنة (٢٥٨) هـ. ينظر:[السّير (٢٧٣/١٢)، والتّقريب ص: (٩٠٧)].

(٢) هو: أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن محمّد بن عبد الملك بن مسلم الرّقاشيّ، البصريّ، ثقةٌ، حدّث عن مالك بن أنسٍ وابن المبارك وغيرهما، روى له: البخاريّ ومسلم والنّسائيّ وابن ماجه، توفّي سنة (٢١٩) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٥٥١/٢٥)، والتّقريب (٨٦٥)].

(٣) كذا في المطبوع كذلك، والصّواب: "وهيب" كما في مطبوع سنن ابن ماجه، وهو: أبوبكر وهيب بن خالد بن عجلان الباهليّ، مولاهم، البصريّ، حدث عن: منصور بن المعتمر، وأيّوب السّختيانيّ، ثقةٌ ثبتٌ لكنّه تغيّر قليلًا بآخره، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٦٥) هـ. ينظر:[السّير (٢٢٣/٨)، والتّقريب ص: (١٠٤٥)].

(٤) هو: أبو عتبة عبد الرّحمن بن يزيد بن جابر الأزديّ، الشّاميّ، الدّارانيّ، ثقةٌ، حدّث عن سعيد المقبريّ والزّهريّ روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٦٥) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٥/١٨)، والتّقريب ص: (٦٠٤)].

(٥) هو: أبو عروة القاسم بن مخيمرة الهمدانيّ، الكوفيّ، نزيل الشّام، ثقةٌ فاضلٌ، حدّث عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي سعيد الخدريّ، وأبي أمامة الباهليّ ﷺ، روى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٠٠) هـ. ينظر:[السّير (٢٠١/٥)، والتّقريب ص: (٧٩٥)].

(٦) رواه ابن ماجه في "سننه" في (كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في النّهي عن البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها، ص:٢٧٤، رقم:١٥٦٤).

(٧) (٤٢/٧).

بهدم ما يبنى، ويؤيّد الهدم قوله ﷺ: ولا قبرًا مشرفًا إلّا سوّيته"».

وقال الأذرعيّ في "قوت المحتاج" «ثبت في صحيح مسلمٍ النّهي عن التّجصيص والبناء، وفي التّرمذيّ وغيره: النّهي عن الكتابة، وقال القاضي ابن كجٍّ(٢): ولا يجوز أن يبنى عليها قبابٌ ولا غيرها، والوصيّة عليها باطلةٌ.

قال الأذرعيّ: ولا يبعد الجزم بالتّحريم في مكّة وغيرها من غير حاجةٍ على من علم النّهي، بل هو القياس الحقّ، والوجه في البناء على القبور "المباهات ومضاهات الجبابرة والكفّار"، والتّحريم يثبت بدون ذلك.

وأمّا بطلان الوصيّة ببناء القباب وغيرها من الأبنية العظيمة، وإنفاق الأموال الكثيرة عليه، فلا ريب في تحريمه، والعجب كلّ العجب ممّن يلزم ذلك الورثة من حكّام العصر، ويعمل بالوصيّة بذلك!» انتهى كلام الأذرعيّ.(٣)

ومن جمع بين سنّة رسول الله ﷺ في القبور، وما أمر به، وما نهى عنه، وما كان عليه أصحابه، وبين ما أنتم عليه من فعلكم مع أبي طالبٍ ومحجوبٍ وغيرهما؛ وجد أحدهما مضادًّا للآخر، مباينًا له؛ بحيث لا يجتمعان أبدًا.

فنهى رسول الله ﷺ عن البناء على القبور كما تقدّم ذكره، وأنتم تبنون عليها القباب العظيمة، والّذي رأيته في المعلّاة أكثر من عشرين قبّةً، ونهى رسول الله ﷺ أن يزاد عليها غير ترابها، وأنتم تزيدون عليها سِوى التّرابِ التّابوتَ عليه لباس الجوخ(٤)، ومن فوق ذلك القبّة العظيمة المبنيّة

=

(١) كتاب "الأمّ" للإمام الشّافعيّ –رحمه الله تعالى–، وسبق تخريجه، وطبع كتاب "الأمّ" عدّة طبعات منها بتحقيق: رفعت فوزي، دار الوفاء مصر، ط:١، ١٤٣٢هـ.

(٢) سبقت ترجمته . وفي المطبوع: "كنج" وهوخطأ.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) **الجوخ:** نسيجٌ صفيقٌ من الصّوف. ينظر:[المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وأحمد الزّيّات وحامد عبد القادر ومحمّد النّجار (١/١٤٥)].

بالأحجار والجصّ.

وقد روى أبو داود[١] من حديث جابرٍ ﵁: "أنّ رسول الله ﷺ نهى أن يجصّص القبر، وأن يكتب عليه، أو يزاد عليه".

ونهى رسول الله ﷺ عن الكتابة عليها كما تقدّم في صحيح مسلمٍ.

وقال أبو عيسى التّرمذيّ:«بابٌ: ما جاء في تجصيص القبور وأن يكتب عليها وأن يبنى عليها وأن توطأ، حدّثنا عبد الرّحمن بن الأسود[٢] ثنا محمّد بن ربيعة[٣] عن أبي الزّبير عن جابرٍ ﵁ قال: "نهى رسول الله ﷺ أن تُجصّص القبور وأن يُكتب عليها، وأن يُبنى عليها، وأن تُوطأ". هذا حديث حسنٌ صحيحٌ»[٤].

وهذه القبور عندكم مكتوبٌ عليها القرآن والأشعار.

وقال أبو داود:«بابٌ: البناء على القبر، حدّثنا أحمد بن حنبلٍ حدّثنا عبد الرّزّاق[٥] قال: أخبرني ابن جريجٍ قال: حدّثني أبو الزّبير أنّه سمع جابرًا ﵁ يقول: سمعت رسول الله ﷺ نهى أن

---

(١) رواه أبو داود في (كتاب: الجنائز، باب: في البناء على القبر، ص:٤٩٣، رقم:٣٢٢٦)، وقد سبق نحوه.

(٢) هو: أبو عمرو عبد الرّحمن بن الأسود بن المأمول الهاشميّ، مولاهم، الورّاق البصريّ، مقبول، حدّث عن عبيدة بن حميد وعمر بن أيّوب الموصليّ وغيرهم، روى له: التّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي بعد سنة (٢٤٠) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (٥٢٩/١٦)، والتّقريب ص: (٥٧٠)].

(٣) هو: أبو عبد الله محمّد بن ربيعة الكلابيّ الرّؤاسيّ الكوفيّ، ابن عمّ وكيع، صدوق، حدّث عن سفيان الثّوريّ وسليمان الأعمش وغيرهم، روى له: البخاري في الأدب وأصحاب السنن، توفّي بعد سنة (١٩٠) هـ. ينظر:[تهذيب الكمال (١٩٦/٢٥)، والتّقريب ص: (٨٤٤)].

(٤) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الجنائز، ص: ٢٤٩، رقم:١٠٥٢)، وصحّحه الألبانيّ في "إرواء الغليل" (٢٠٧/٣، رقم:٧٥٧).

(٥) هو: أبو بكر عبد الرزّاق بن همّام بن نافع الحميريّ مولاهم، الصّنعانيّ، ثقةٌ حافظٌ، مصنّفٌ شهيرٌ، عمي في آخر عمره فتغيّر، حدّث عن الأوزاعيّ ومالك وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢١١) هـ. ينظر:[السّير (٥٦٣/٩)، والتّقريب ص: (٦٠٧)].

يقعد على القبر، وأن يجصّص، وأن يبنى عليه» انتهى [(١)]. ولعن رسول الله ﷺ من أسرجها.

والّذي رأيته ليلة دخولنا مكّة -شرّفها الله- في المقبرة أكثر من مائة قنديلٍ[(٢)]؛ هذا مع علمكم بأنّ رسول الله ﷺ لعن فاعلَه.

فقد روى ابن عبّاسٍ أنّ رسول الله ﷺ: "لعن زائراتِ القبور، والمتّخذين عليها المساجدَ والسُّرُجَ". رواه أهل السّنن[(٣)].

وأعظم من هذا كلّه وأشدّ تحريمًا: **الشّرك الأكبر** الّذي يفعل عندها، وهو دعوة[(٤)] المقبورين وسؤالهم قضا الحاجات، وتفريج الكربات، لكن تقولون لنا: «هذا لا يفعل عندها، وليس عندنا أحدٌ يدعوها ويسألها».

ونقول: «اللّهمّ اجعل ما ذكروه حقًّا وصدقًا، ونسأل الله أن يطهّر حرمه الشّريف[(٥)] من الشّرك.

ولاريب أنّ دعاء الموتى وسؤالهم جلب الفوائد، وكشف الشّدائد، أنّه من الشّرك الأكبر الّذي كفّر الله به المشركين كما تقدّم بيانه في المسألة الأولى[(٦)].

وقد قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا ﴾[الجنّ: ١٨].

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ﴾.الآية [فاطر: ١٣][(٧)].

١٣][(٧)].

(١) رواه أبو داود في (كتاب: الجنائز، ص:٤٩٣، رقم:٣٢٢٥).

(٢) **القنديل:** ضربٌ من المصابيح. [مختار الصّحاح لمحمد بن أبي بن عبد القادر الرازيّ ص:(٤٧٦)].

(٣) سبق تخريجه.

(٤) في المطبوع: "دعاء".

(٥) قوله: «الشريف» لا توجد في المطبوع.

(٦) قوله: «كما تقدم بيانه في المسألة الأولى» لا توجد في المطبوع.

(٧) في المطبوع: ذكر الآية كاملة.

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾[الأحقاف: ٥ - ٦].

وقال تعالى: ﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴾ [الرّعد: ١٤].

وقال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ:٢٢][١].

وقد روى التّرمذيّ عن أنسٍ أنّ رسول الله ﷺ قال: «الدّعاء مخّ العبادة»[٢].

وعن النّعمان بن بشيرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الدّعاء هو العبادة [٣]، ثمّ قرأ: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ الآية[غافر: ٦٠]».. رواه أحمد وأبو داود والتّرمذيّ[٤].

قال العلقميّ[٥] في شرح الجامع الصّغير[٦] حديث "الدّعاء مخّ العبادة" «قال شيخنا: قال[٧] قال[٧] في النّهاية: "مخّ الشّيء خالصه؛ وإنّما كان مخّها لأمرين:

(١) هذه الآية ليست في المطبوع.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) قوله: «وعن النّعمان إلى قوله: العبادة» ليست موجودة في المطبوع.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) هو: محمد بن عبد الرّحمن بن علي بن أبي بكر العلقميّ، القاهريّ، الشافعيّ فقيهٌ، محدّثٌ، تتلمذ لجلال الدين السيوطيّ ودرّس بالأزهر، من مصنّفاته: حاشية قبس النيرين على تفسير الجلالين، الكوكب المنير في شرح الجامع الصغير للسيوطيّ، توفي سنة (٩٦٣) هـ. ينظر:[معجم المؤلفين (١٠/١٤٤) والأعلام للزّركلي (٦/١٩٥)].

(٦) الكوكب المنير شرح الجامع الصّغير للسّيوطيّ، وقد حقق الكتاب مجموعة من الباحثين في الجامعة الإسلامية في كلية الحديث –فقه السّنّة–، ولم يطبع بعدُ.

(٧) هو: أبو السّعادات المبارك بن محمّد بن محمّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشّيبانيّ الجزريّ ثمّ الموصليّ، =

أحدهما: أنّه امتثالٌ لأمر الله؛ حيث قال: ﴿ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾[غافر: ٦٠]؛ فهو محض العبادة وخالصها.

والثّاني: أنّه إذا رأى نجاح الأمور من الله؛ قطع عمله عمّا سواه، ودعاه لحاجته وحده وهذا أصل العبادة.

ولأنّ الغرض من العبادة الثّواب عليها، وهذا هو المطلوب من الدّعاء"(١).

وقوله: "الدّعاء هو العبادة"، قال شيخنا: قال الطّيبيّ(٢): أتى بالخبر معرّفًا باللّام ليدلّ على الحصر، وأنّ العبادة ليست غير الدّعاء.

وقال شيخنا: قال البيضاويّ(٣): لمّا حكم بأنّ الدّعاء هو العبادة(٤) الّتي تتأهّل أن تسمّى عبادةً من حيث إنّه يدلّ على أنّ فاعله مقبلٌ على الله، معرضٌ عمّا سواه، ولا يرجو إلّا هو، ولا

=

الموصليّ، ابن الأثير، القاضي العلّامة، قرأ الحديث والعلم والأدب، وكان رئيسًا مشاورًا، سمع من يحيى بن سعدون القرطبيّ وغيره، من تصانيفه: "جامع الأصول"، و"النّهاية في غريب الحديث والأثر" و "شرحًا لمسند الشّافعيّ"، توفّي سنة (٦٠٦) هـ. ينظر:[سير أعلام النّبلاء (٢١/٤٨٨)].

(١) النّهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٣٠٥)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: الطاهر الزّاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:، ١٣٩٩ هـ.

(٢) هو: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدّين الطّيبيّ، من علماء الحديث والتفسير والبيان، من أهل توريز، من عراق العجم، كانت له ثروة طائلة من الإرث والتّجارة، فأنفقها في وجوه الخير، حتى افتقر في آخر عمره، وكان شديد الرّدّ على المبتدعة، من تصانيفه: "التّبيان في المعاني والبيان"، و"الكاشف عن حقائق السّنن"، توفّي سنة (٧٤٣) هـ. ينظر:[الدّرر الكامنة (٢/٦٨)، والإعلام للزّركليّ (٢/٢٥٦)].

(٣) هو: أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد بن علي القاضي ناصر الدين البيضاويّ، الشافعيّ، عالم بالفقه، والتفسير، والعربية، والحديث، من المتكلّمين، ولي قضاء القضاة بشيراز ودخل تبريز وناظر بها، ، من مصنّفاته الكثيرة: الغاية القصوى في دراية الفتوى في فروع الفقه الشافعيّ، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل في التفسير، (٦٨٥) هـ. ينظر:[طبقات الشافعية الكبرى (٨/١٥٥)، ومعجم المؤلفين (٦/٩٧)].

(٤) في المطبوع: "هو العبادة الحقيقة".

يخاف إلّا منه.

واستدلّ عليه بالآية الكريمة قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[غافر: ٦٠].

فإنّها تدلّ على أنّه أمرٌ مأمورٌ به إذا أتى به المكلّف قبل منه لا محالة، وترتّب عليه المقصود ترتّب الجزاء على الشّرط، والسّبب على المسبّب، وما كان كذلك كان أتمّ العبادة»[١]. انتهى كلام العلقميّ.

وليكن هذا آخر الكلام على هذه المسائل الثّلاث؛ فإن وافقتمونا على أنّ هذا هو الحقّ فهو المطلوب، وإن زعمتم أنّ الحقّ خلافه فأجيبونا بعلمٍ من الكتاب والسّنّة؛ فإنّهما الحاكمان بين النّاس فيما تنازعوا فيه كما قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾...الآية.[النّساء: ٥٩].

وقد ذكرنا لكم الأدلّة من الكتاب والسّنّة، وكلام الأئمّة، فإن لم تعلموا[٢] لهذه الأدلّة فاذكروا لنا جوابها من الكتاب والسّنّة وكلام الأئمّة.

فإذا أجبتم على هذه المسائل الثّلاث أجبناكم على بقيّة المسائل إن شاء الله.

ولنختم الكلام بقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٖ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ﴾[الحجّ: ٤٠ - ٤١].

وفي ما ذكرناه كفايةٌ لمن هداه الله، وأمّا من أراد الله فتنته فلا حيلة فيه، وصلّى الله على سيّدنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليمًا كثيرًا، والحمد لله الّذي بنعمته تتمّ الصّالحات[٣].

(١) شرح الطّيبي على مشكاة المصابيح المسمّى بـ "الكاشف عن حقائق السّنن"(١٧٠٨/٥).

(٢) كذا في الأصل ولعلها "تسلّموا" لموافقتها السياق المذكور.

(٣) من قوله: «وليكن هذا آخر الكلام ، إلى نهاية الرّسالة» ليس موجودًا في المطبوع.

الرّسالة الثّالثة

«التُّحفة المدنيّة في العقيدة السّلفيّة»

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسّلام على سيّدنا محمّدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين:

ما قولكم -أدام الله النّفع بعلومكم- في آيات الصّفات، والأحاديث الواردة في ذلك، مثل: قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه: ٥][(١)].

---

(١) استواء الله -تعالى- على عرشه من الصّفات العظيمة الثّابتة له -سبحانه- بالكتاب والسّنّة والإجماع، وقد آمن بها أهل السّنّة والجماعة على الوجه اللّائق به -سبحانه وتعالى-كما سيأتي بيان ذلك في هذه الرّسالة.

والاستواء في لغة العرب نوعان: "مطلقٌ ومقيّدٌ"، أمّا المطلق فهو: ما لم يوصل معناه بحرفٍ، مثل قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓ ءَاتَيۡنَٰهُ حُكۡمٗا وَعِلۡمٗا﴾[القصص: ١٤]. وهذا معناه: تمّ وكمل.

وأمّا المقيّد فهو على ثلاثة أضربٍ:

الأوّل: ما قيّد بـ**"إلى"** كقوله -جلّ وعلا-:﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ﴾[البقرة: ٢٩]، ومعنى هذا النّوع: "العلوّ والارتفاع بإجماع السّلف".

الثّاني: ما قيّد بـ**"على"** كقوله تعالى:﴿لِتَسۡتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ﴾[الزّخرف: ١٣]. وهذا معناه كذلك: "العلوّ والارتفاع والاعتدال بإجماع أهل اللّغة"، وفسّره الإمامان الجليلان "أبو العالية رفيع الرّياحيّ" و"ومجاهد ابن جبر" و"مقاتل بن سليمان" وغيرهم بـ"العلوّ والارتفاع والصّعود والاستقرار".

الثّالث: ما كان مقرونًا بـ**"الواو"** الّتي بمعنى: "مع"، وهي الّتي تعدّي الفعل إلى المفعول معه، نحوقولهم: «استوى الماء والخشبة» بمعنى: ساواها.

هذه هي معاني الاستواء التّي خاطبنا بها القرآن الكريم والسّنّة النّبويّة ولم نخاطَب بغيرها.

وأمّا العرش فهو خلقٌ عظيمٌ جدًّا، كما دلّت عليه الآيات القرآنيّة والأحاديث النّبويّة، ولذلك أضافه -تعالى- إلى نفسه في قوله: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلۡعَرۡشِ﴾[غافر: ١٥]، ويأتي في العربيّة على معنيين اثنين؛ كما بيّن ذلك الإمام إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ، فالمعنى الأول: هو السّقف. والثّاني: سرير الملك. وكلا =

ومثل قوله: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ ﴾[الفتح: ١٠].

وقول النّبيّ ﷺ: «ينزل ربّنا كلّ ليلةٍ إلى سماء الدّنيا...»(١).

= المعنيين يصحّ وصف عرش الرّحمن بها؛ فعرشه سقفٌ لجميع المخلوقات، كما أنّه -أيضًا- سرير الرّحمن على الوجه اللّائق به -سبحانه وتعالى-، وبهذين المعنيين فسّر علماء السّنّة عرش الرّحمن تعالى.

ينظر لمعاني العرش والاستواء في اللّغة والشّرع:[صحيح البخاريّ (باب: وكان عرشه على الماء، ١٢٤/٩)، وكتاب العرش لابن أبي شيبة، وتفسير الطّبريّ "جامع البيان" (٤٥٤/١-٤٥٦)، وتفسير البغويّ "معالم التنزيل" (٢٣٥/٣-٢٣٦)، وشرح أصول اعتقاد أهل السّنّة للّالكائيّ (٣٩٩/٣)، والتّمهيد لابن عبد البرّ (١٣١/٧)، والحجّة في بيان المحجّة لأبي القاسم التّيميّ (٢٥٧/٢-٢٥٨)، ومجموع الفتاوى لابن تيميّة (٥١٨/٥-٥٢٠)، وكتاب العرش للذهبيّ، والصّواعق المرسلة على الطائفة الجهميّة والمعطّلة لابن القيّم (٩٠/١-٩١)، ومختصر الصّواعق لمحمد بن الموصليّ (٩١٣/٣-٩٢٠)، وتهذيب اللّغة لأبي منصور محمد الأزهريّ (١٢٤/١٣)، والصّحاح للجوهريّ (١٤٦/٣)، وتاج العروس من جواهر القاموس لأبي الفيض محمد الزّبيديّ (٣٣٧/٣٨)].

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التّهجّد، باب: الدّعاء والصّلاة من آخر اللّيل،٥٣/٢، رقم:١١٤٥)، ومسلمٌ في صحيحه في (كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: التّرغيب في الدّعاء والذّكر في آخر اللّيل والإجابة فيه، ص: ٢٦٨، رقم:٧٥٨)، ولفظه عند البخاريّ: "عن أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال" «ينزل ربّنا -تبارك وتعالى- كلّ ليلةٍ إلى السّماء الدّنيا حين يبقى ثلث اللّيل الآخر يقول: من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له»"، وهو من الأحاديث المشهورة المتواترة، وقد خصّه غير واحدٍ من العلماء بتصانيفَ مفردةٍ منهم: "الإمام أبو الحسن عليّ بن محمّد الدّارقطنيّ"(ت/٣٨٥)، كما في كتابه :"النّزول" بتّحقيق الشّيخ: عليّ بن ناصر فقيهي، ط:١، ١٤٠٣هـ، و"شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة"، كما في كتابه: "شرح حديث النّزول: بتّحقيق الشّيخ: محمّد بن عبد الرّحمن الخميّس، دار العاصمة، ط/١، ١٤١٣ هـ، **وصفة النّزول** كغيرها من الصّفات الإلٰهية؛ يجب الإيمان بها من غير تكييف ولا تعطيل ولا تأويل، وقد عقد العلماء لذلك الأبواب والفصول، **قال الإمام أبوبكر محمد بن الحسين الآجريّ في كتابه "الشّريعة" (١١٢٤/٣)**: «باب: "الإيمان والتّصديق بأنّ الله -عزّ وجلّ- ينزل إلى السّماء الدّنيا كلّ ليلة"، ثم قال: الإيمان بهذا واجب، ولا يسع =

وقوله ﷺ: «قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرّحمن...»(١).

إلى غير ذلك ممّا ظاهره يوهم التّشبيه.

فأفيدونا عن اعتقاد الشّيخ "محمّد بن عبد الوهّاب" -رحمه الله تعالى- في ذلك، وكيف مذهبه ومذهبكم من بعده، هل تُمرّون ما ورد من ذلك على ظاهره مع التّنزيه، أم تُؤوّلون(٢)؟

=

المسلم العاقل أن يقول: كيف ينزل؟ ولا يردّ هذا إلا المعتزلة، وأمّا أهل الحقّ فيقولون: الإيمان به واجب بلا كيف؛ لأنّ الأخبار صحّت عن رسول الله ﷺ». **وقال الإمام أبو سعيد عثمان الدّارميّ في "الرّد على الجهميّة" ص: (٦٣-٧٩):**«باب: النّزول» ثمّ ساق الآثار والنّصوص في ذلك ثمّ قال: «فهذه الأحاديث قد جاءت كلّها وأكثر منها في نزول الرّبّ -تبارك وتعالى- في هذه المواطن، وعلى تصديقها والإيمان بها أدركنا أهل الفقه والبصر من مشايخنا، لا ينكرها منهم أحدٌ، ولا يمتنع من روايتها، حتّى ظهرت هذه العصابة؛ فعارضت آثار رسول الله ﷺ بردٍّ، وتشمّروا لدفعها بجدٍّ، فقالوا: كيف نزوله هذا؟ قلنا: لم نكلّف معرفة كيفيّة نزوله في ديننا، ولا تعقله قلوبنا، وليس كمثله شيء من خلقه، فنشبّه منه فعلًا أو صفةً بفعالهم وصفتهم، ولكن ينزل بقدرته ولطف ربوبيّته، كيف يشاء؛ فالكيف منه غير معقول، والإيمان بقول رسول الله في نزوله واجب، ولا يسأل الرّبّ عمّا يفعل كيف يفعل وهم يسألون».

(١) رواه مسلمٌ في صحيحه في (كتاب: القدر، بابٌ: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، ص:١٠٦٦، رقم:٢٦٥٤)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إنّ قلوب بنى آدم كلّها بين إصبعين من أصابع الرّحمن كقلبٍ واحدٍ يصرفه حيث يشاء، ثمّ قال رسول الله ﷺ "اللّهم مصرّف القلوب صرّف قلوبنا على طاعتك**"».

(٢) **التّأويل لغةً:** يطلق في كلام العرب ويراد به معنيان: الأوّل: "تفسير الكلام وبيانه"، والثّاني: "ما يؤول إليه الأمر ويرجع"، قال الإمام إسماعيل بن حمّاد الجوهريّ في "الصّحاح" (١٦٢٧/٤): «التّأويل: تفسير ما يؤول إليه الشّيء، وقد أوّلته وتأوّلته تأوّلًا بمعنًى»، وقال إمام المفسّرين أبو جعفر بن جرير الطّبريّ في "جامع البيان عن تأويل القرآن" (٢٢٢/٥): «وأمّا معنى "التّأويل" في كلام العرب، فإنّه التّفسير والمرجع والمصير». ثمّ استحدث المتأخّرون من أهل الكلام معنًى اصطلاحيًّا غير مستندٍ على استعمالٍ أصليٍّ هو: "صرف اللّفظ من المعنى الرّاجح إلى المعنى المرجوح لوجود قرينةٍ"، أو: "حمل اللّفظ على خلاف ظاهره إلى معنًى آخر مراد". ينظر:[تحفة المريد شرح جوهرة التّوحيد لإبراهيم بن محمّد الباجوريّ ص:(٩١)].
=

وابسطوا الكلام على ذلك، وأجيبوا جوابًا شافيًا، تغنموا أجرًا وافيًا، وصلّى الله على سيّدنا محمّدٍ وآله وصحبه وسلّم؟

الجواب: الحمد لله ربّ العالمين...

قولنا في آيات الصّفات والأحاديث الواردة في ذلك:

ماقاله الله ورسوله، وما قاله سلف الأمّة، وأئمّتها، من الصّحابة، والتّابعين، والأئمّة الأربعة، وغيرهم من علماء المسلمين.

فنصف الله –تعالى– بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصفه به رسوله محمّدٌ ﷺ من غير

=

ومن ذلك تأويلهم نصوص العلوّ لله –تعالى– وصرفها عن معنى علوّ الذّات إلى علوّ القهر والقدر، وتأويلهم معنى "اليد لله تعالى" بالقدرة أو النّعمة، والاستواء بالاستيلاء، وهذا النّوع ردّ عليه المصنّف –رحمه الله– في هذه الرّسالة –كما سيأتي–، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٥٦/٣):

«فإنّ لفظ التّأويل قد صار بتعدّد الاصطلاحات مستعملًا في ثلاثة معانٍ:

أحدها: وهو اصطلاح كثيرٍ من المتأخّرين من المتكلّمين في الفقه وأصوله: أنّ التّأويل هو صرف اللّفظ عن الاحتمال الرّاجح إلى الاحتمال المرجوح؛ لدليلٍ يقترن به، وهذا هو الّذي عناه أكثر من تكلّم من المتأخّرين في تأويل نصوص الصّفات وترك تأويلها؛ وهل ذلك محمود أو مذموم أو حقّ أو باطل؟.

الثّاني: أنّ التّأويل بمعنى التّفسير، وهذا هو الغالب على اصطلاح المفسّرين للقرآن، كما يقول ابن جرير وأمثاله –من المصنّفين في التّفسير– واختلف علماء التّأويل...

الثّالث من معاني التّأويل: هو الحقيقة الّتي يؤول إليها الكلام؛ كما قال الله تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ﴾[الأعراف:٥٣]، فتأويل ما في القرآن من أخبار المعاد هو ما أخبر الله به فيه مما يكون: من القيامة والحساب والجزاء والجنّة والنّار، ونحو ذلك كما قال الله تعالى في قصّة يوسف لما سجد أبواه وإخوته، قال: ﴿ يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰيَ مِن قَبْلُ ﴾[يوسف: ١٠٠]، فجعل عين ما وجد في الخارج هو تأويل الرّؤيا».

تحريفٍ[١] ولا تعطيلٍ[٢]، ومن غير تكييفٍ[٣] ولا تمثيلٍ[١]، بل نؤمن بأنّ الله -سبحانه- ﴿لَيۡسَ

(١) **التّحريف لغةً:** يطلق ويراد به الانحراف عن الشّيء، يقال: انحرف عنه ينحرف انحرافًا، وحرّفته أنا عنه، أي عدلت به عنه.[معجم مقاييس اللّغة لابن فارس (٤٢/٢) مادّة: حرف]، **وفي الاصطلاح**: تغيير النّصوص الشّرعية لفظًا أو معنىً والعدول والميل بها عن وجهها وحقيقتها. وهو نوعان: "تحريف اللّفظ وهو: تبديله"، و"تحريف المعنى"، وهو: صرف اللّفظ عنه إلى غيره مع بقاء صورة اللّفظ. ينظر:[الصّواعق المرسلة لابن القيّم (٢٠١/١)].

(٢) **التّعطيل لغةً:** العين والطّاء واللّام أصلٌ صحيحٌ واحدٌ يدلّ على خلوٍّ وفراغ، ويقال: «امرأةٌ عاطلٌ، إذا كانت لا حليّ لها».[معجم المقاييس (٣٥١/٤) مادة:عطل]. **أمّا في الاصطلاح**: إنكار ما يجب لله تعالى من الأسماء والصفات، أو إنكار بعضه. والتّعطيل أصل الشّرك وقاعدته، وهو على أنواعٍ ثلاثة: "تعطيل المصنوع عن صانعه وخالقه" و"تعطيل الصّانع -سبحانه- عن كماله المقدّس بتعطيل أسمائه وصفاته وأفعاله، و"تعطيل معاملته عمّا يجب على العبد من حقيقة التّوحيد". والمعطلة نفوا عن الله ما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله من صفات الكمال، زاعمين أن إثباتها يقتضي التشبيه والتجسيم؛ فهم على طرفي نقيض مع المشبهة، ومذهبهم مأخوذ من تلامذة اليهود والمشركين وضلال الصابئين، وأول من حفظ عنه مقالة التعطيل في الإسلام هو الجعد بن درهم في أوائل المئة الثانية، أخذ هذا المذهب الخبيث عنه الجهم بن صفوان وأظهره، وإليه نسبت الجهمية، ثم انتقل هذا المذهب إلى المعتزلة والأشاعرة. ينظر:[الدّاء والدّواء لابن القيّم ص:(٢٩٩)، و الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد للعلامة صالح الفوزان، ص: (٢١٧)، ومصطلحات في كتب العقائد لمحمد بن إبراهيم الحمد ص:(٩)]. **وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "الفتوى الحمويّة" ص (٢٥٦):** «ومذهب السّلف بين التّعطيل وبين التّمثيل، فلا يمثّلون صفات الله بصفات خلقه، كما لا يمثّلون ذاته بذات خلقه، ولا ينفون عنه ما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله - فيعطّلون أسماءه الحسنى وصفاته العلى، ويحرّفون الكلم عن مواضعه، ويلحدون في أسماء الله وآياته».

(٣) **التّكييف لغةً:** كيّف الشّيء قطعه، وجعل له كيفيةً معلومةً.[المعجم الوسيط (٨٠٧/٢)]، **وأمّا في الاصطلاح:** هو تعيين كنه الصّفة دون ذكر مماثل. ومنه قول المكيّف: طوله كعرضه. وكذلك السؤال عن الصفات بـ"كيف" يُعدُّ تكييفًا. ينظر:[مختصر الأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية لعبد العزيز السّلمان =

كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾[الشّورى:١١].

فلا ننفي عنه ما وصف به نفسه، ولا نحرّف الكلم عن مواضعه، ولا نلحد في أسمائه وآياته، ولا نكيّف ولا نمثّل صفاته بصفات خلقه؛ لأنّه سبحانه لا سميّ له، ولا كفو له، ولا ندّ له، ولا يقاس بخلقه، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا.

فهو -سبحانه- ليس كمثله شيءٌ، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، بل يوصف بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله، من غير تكييفٍ ولا تمثيلٍ؛ خلافًا للمشبّهة(٢)، ومن غير تعطيلٍ ولا تحريف؛ خلافًا للمعطّلة(٣).

= ص: (٢٥)، والقواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى للشّيخ محمّد العثيمين ص: (٣١)، ومعتقد أهل السّنّة والجماعة في توحيد الأسماء والصّفات لمحمّد التّميمي ص: (٦٤)، وتذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسيّ لعبد الرزّاق البدر. ص: (١٢٦)].

(١) **التّمثيل لغةً:** الميم والثّاء واللام أصلٌ صحيح يدلّ على مناظرة الشّيء للشّيء، وهذا مثل هذا، أي نظيره، ومساوٍ له. ينظر:[معجم المقاييس (٢٩٦/٥)، ولسان العرب (٤١٣٢/٦) مادّة: مثل]. **وفي الاصطلاح هو:** تعيين كنه الصّفة مع ذكر مماثل. ومن قول الممثل: له يد كيدي وسمع كسمعي. ينظر:[مجوع الفتاوى لابن تيميّة (٥١٥/٦)، والقواعد المثلى في صفات الله لابن عثيمين ص: (٢٩)، ومعتقد أهل السّنّة والجماعة في توحيد الأسماء والصّفات لمحمّد التّميميّ ص: (٦٥)]، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٦٢/٥): «**وكذلك إن جعل صفات الله مثل صفات المخلوقين فيقول: "استواء الله كاستواء المخلوق" أو "نزوله كنزول المخلوق" ونحو ذلك؛ فهذا مبتدعٌ ضالٌّ؛ فإنّ الكتاب والسّنّة مع العقل دلّت على أنّ الله لا تماثله المخلوقات في شيءٍ من الأشياء، ودلّت على أنّ الله غنيٌّ عن كلّ شيءٍ**».

(٢) سبق ذكر المشبّهة وأنواع التّشبيه.

(٣) سبق التعريف بالتعطيل والمعطّلة قريبًا.

فمذهبنا مذهب السّلف، إثباتٌ بلا تشبيهٍ، وتنزيهٌ بلا تعطيلٍ، وهو مذهب أئمّة الإسلام، كمالكٍ، والشّافعيّ(١)، والثّوريّ، والأوزاعيّ(٢)، وابن المبارك(٣)، والإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه(٤).

---

(١) قال الإمام الشّافعيّ في مقدّمة كتابه "الرّسالة" ص: (٨): «**ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته الّذي هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه**»، وقال -أيضًا-: «**ليس في سنّة رسول الله ﷺ إلا اتّباعها، ولا نعترض عليه بكيف، ولا يسع عالمًا فيما ثبت من السّنّة إلّا التّسليم؛ لأنّ الله قد فرض اتّباعها**». رواه الإمام أبو عمر بن عبد البرّ في كتاب "الاستذكار" (٥٢٩/٢). وقال: «**لله أسماءٌ وصفاتٌ جاء بها كتابه، وأخبر بها نبيّه أمته، لا يسع أحدًا من خلق الله قامت عليه الحجّة ردّها -إلى أن قال- نحو إخبار الله -سبحانه- إيّانا أنّه "سميعٌ بصيرٌ" وأنّ له يدين لقوله:** ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة: ٦٤]، **وأنّ له يمينًا بقوله:** ﴿وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[الزّمر: ٦٧]». نقله شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٨٢/٣) عن الإمام أبي الحسن الكرجيّ.

(٢) روى الإمام اللّالكائيّ في كتاب "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة" (٥٢٧/٣، رقم:٩٣٠)، والإمام الدّارقطنيّ في كتاب "الصّفات" ص: (٧٥)، والإمام أبو عثمان إسماعيل الصّابونيّ في "عقيدة السّلف وأصحاب الحديث" ص: (٢٤٨) عن الوليد بن مسلم قال: سألت الأوزاعيّ، وسفيان، ومالك ابن أنس، عن هذه الأحاديث في الصّفات، والرّؤية، فقالوا: «**أمرّوها كما جاءت بلا كيف**».

(٣) سئل الإمام عبد الله بن المبارك المروزيّ -رحمه الله- بماذا نعرف ربّنا؟ قال: «**بأنّه فوق السّماء السّابعة على العرش، بائنٌ من خلقه**». رواه أبو سعيد عثمان الدّارميّ في الرّدّ على الجهميّة ص: (٤٧).

(٤) روى الإمام أبو عثمان الصّابونيّ في "عقيدة السّلف" ص: (١٩٣) وأبو القاسم إسماعيل بن محمّد التّيميّ في كتابه "الحجّة في بيان المحجّة" (١٢٥/٢) واللفظ له، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٩٣) عن أبي عبد الله أحمد بن سعيد بن إبراهيم الرّباطيّ يقول: حضرت مجلس الأمير عبد الله بن طاهر ذات يوم، وحضر إسحاق بن إبراهيم -يعني ابن راهويه-، فسئل عن حديث النّزول أصحيح هو؟ قال: نعم، فقال له بعض قواد عبد الله: يا أبا يعقوب! أتزعم أن الله تعالى ينزل كلّ ليلة؟ قال: **نعم، قال: كيف ينزل؟ فقال له إسحاق: أثبته فوق حتى أصف لك النّزول، فقال الرّجل: أثبتّه فوق، فقال إسحاق: قال الله -عزّ وجل-:** ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[الفجر:٢]، **فقال الأمير عبد الله: يا أبا يعقوب! هذا يوم القيامة،**
=

وهو اعتقاد المشايخ المقتدى بهم، كالفضيل بن عياضٍ[١]، وأبي سليمان الدّارانيّ[٢][٣]، وسهل بن عبد الله التُّستَرَيّ[٤][٥]، وغيرهم؛ فإنّه ليس بين هؤلاء الأئمّة نزاعٌ في أصول الدّين،

=

فقال إسحاق: أعزّ الله الأمير، ومن يجيء يوم القيامة، من يمنعه اليوم؟».

(١) **قال الإمام الفضيل -رحمه الله-: «إذا قال لك الجهميّ: أنا كفرت بربٍّ ينزل، فقل: أنا أومن بربٍّ يفعل ما يشاء»**. رواه اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٤٥٢/٣، رقم:٧٧٥)، ورواه -أيضًا- من قول يحيى بن معين -رحمه الله-. (٤٥٣/٣، رقم:٧٧٦).

(٢) هو: أبو سليمان، عبد الرّحمن بن أحمد، وقيل: عبد الرّحمن بن عطيّة، العنسيّ الدّارانيّ، الإمام الكبير الزّاهد، وداريا قرية من قرى دمشق، روى عن سفيان الثّوريّ، وأبي الأشهب العطارديّ، توفّي سنة (٢١٥) هـ. ينظر:[حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهانيّ (٢٥٤/٩)، السّير للذّهبيّ (١٨٢/١٠)].

(٣) لم أقف على كلام للإمام الدّارانيّ في هذا الباب العظيم إلّا ماقاله عنه شيخ الإسلام من حيث موافقتُه لاعتقاد سلف الإسلام كالإمام مالكٍ والأوزاعيّ والثّوريّ والشّافعيّ. ينظر:[مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (٢٥٦/٥)].

(٤) هو: أبو محمّد، سهل بن عبد الله بن يونس، التُّستَرَيّ، الإمام الزّاهد، صحب خاله محمّد بن سوار، ولقي في الحجّ أبا الفيض ذا النّون المصريّ وصحبه، له كلماتٌ نافعةٌ، ومواعظ حسنةٌ، ومن أجمل ما قال -رحمه الله-" **من تكلّم فيما لا يعنيه حرم الصّدق، ومن اشتغل بالفضول حرم الورع، ومن ظنّ ظنّ السّوء حرم اليقين، ومن حرم هذه الثّلاثة هلك!!**"، توفّي سنة (٢٨٣) هـ. ينظر:[حلية الأولياء لأبي نعيم (١٩٠/١٠)، والسّير للذّهبيّ (٣٣٠/١٣)].

(٥) سئل الإمام سهل بن عبد الله التّستريّ عن ذات الله فقال:«ذات الله موصوفةٌ بالعلم، غير مدركةٍ بالإحاطة، ولا مرئيّةٍ بالأبصار في دار الدّنيا، وهي موجودةٌ بحقائق الإيمان، من غير حدٍّ ولا إحاطةٍ ولا حلولٍ، وتراه العيون في العقبى، ظاهرًا في ملكه وقدرته، وقد حجب الخلق عن معرفة كنه ذاته، ودلّهم عليه بآياته، فالقلوب تعرفه، والعيون لا تدركه، يَنظر إليه المؤمن بالأبصار، من غير إحاطةٍ ولا إدراك نهايةٍ». نقله محمّد بن علاء الدّين عليّ بن محمّد بن أبي العزّ الحنفيّ في "شرحه على العقيدة الطّحاويّة" ص: (٢١٩) عن أبي القاسم القشيريّ بسنده إلى سهل التّستريّ.

وكذلك أبو حنيفة رضي الله عنه[١]؛ فإنّ الاعتقاد الثّابت عنه موافقٌ لاعتقاد هؤلاء، وهو الّذي نطق به الكتاب والسّنّة.

قال الإمام أحمد -رحمه الله-: «لا يوصف الله إلّا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ ولا يتجاوز القرآن والحديث»[٢].

وهكذا مذهب سائرهم كما سننقل عباراتِهم بألفاظها -إن شاء الله تعالى-.

ومذهب الشيخ "محمّد بن عبد الوهّاب" -رحمه الله تعالى- هو ما ذهب إليه هؤلاء الأئمّة المذكورون؛ فإنّه يصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، ولا يتجاوز القرآن والحديث، [ويتّبع في ذلك سبيل السّلف الماضين، الّذين هم أعلم الأمّة بهذا الشّأن نفيًا وإثباتًا، وهم أشدّ تعظيمًا وتنزيهًا له عمّا لا يليق بجلاله.

فإنّ المعاني المفهومة من الكتاب والسّنّة لا تردّ بالشّبهات، فيكون ردّها من باب تحريف الكلم عن مواضعه، ولا يقال هي ألفاظٌ لا تُعقل معانيها، ولا يُعرف المراد منها[٣]؛ فيكون ذلك

---

(١) اعتقاد الإمام أبي حنيفة -رحمه الله تعالى- كما ذكر المصنف -رحمه الله- موافق لما ورد في الكتاب والسّنّة وما عليه الصّحابة الكرام رضي الله عنهم، وأقواله في ذلك كثيرة، منها قوله: «**وله يد ووجه ونفس كما ذكره الله تعالى في القرآن، فما ذكره الله تعالى في القرآن من ذكر الوجه واليد فهو له صفات بلا كيف**».[الفقه الأكبر ص: (٣٠٢)] وقد صنّف في اعتقاده الشّيخ محمّد بن عبد الرّحمن الخميّس مصنّفًا نافعًا أسماه: "أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة". دار الصميعي، الرياض، ط:١، ١٤١٦ هـ.

(٢) رواه الإمام أبو عبد الله عبيد الله بن محمّد بن بطّة العكبريّ الحنبليّ في كتابه "الإبانة عن شريعة الفرقة النّاجية ومجانبة الفرق المذمومة" (٣٢٦/٣)، وعزاه إلى الإمام أحمد شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٦/٥).

(٣) كما هو صنيع **المفوّضة** الّذين يقولون بأنّه لا يعلم لصّفات الله -تعالى- معنىً، وإنّما يفوّض علمها إلى الله تعالى، فلا يتعرّض إلى المعنى المراد منها، ولذا أنشد بعضهم:

"وكلّ نصٍّ أوهم التّشبيها ** أوّله أو **فوّض** ورم تنزيها".

ينظر:[تحفة المريد بشرح جوهرة التّوحيد لعبد السّلام بن إبراهيم اللّقانيّ، المصريّ ص:(١٣١-١٣٢)].
=

مشابهةً للّذين لا يعلمون الكتاب إلّا أمانيّ[(١)]، بل هي آياتٌ بيّناتٌ دالّةٌ على أشرف المعاني وأجلّها، قائمةٌ حقائقها في صدور الّذين أوتوا العلم والإيمان؛ إثباتًا بلا تشبيهٍ، وتنزيهًا بلا تعطيلٍ، كما قامت سائر صفات الكمال في قلوبهم، وسكنت إليه نفوسُهم، فأَنِسُوا من صفات كماله ونعوت جلاله بما استوحش منه الجاهلون المعطّلون، وسكنت قلوبُهم إلى ما نفر منه الجاحدون، وعلِموا أنّ الصّفات حكمها حكم الذّات، فكما أنّ ذاته –سبحانه– لا تشبه الذّوات؛

=

ومن أوائل القائلين بالتفويض في نصوص الصفات الاختيارية: "أبو منصور الماتريديّ" ووجد كذلك في كلام أبي الحسن الأشعريّ، وقال به ابن عقيل الحنبليّ وغيرهم كثير.

وهذا مذهبٌ باطلٌ لما فيه من نسبة الأنبياء والرّسل– عليهم السّلام– إلى الجهل بالله تعالى، وكذلك لما فيه من التّعطيل؛ حيث إنّ حقيقته تعدّ ردًّا للمعنى الصّحيح الّذي أراده الله إثباتًا لنفسه. **قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه "درء تعارض العقل والنّقل" (١/١٥-١٦):** «وهؤلاء أهل التّضليل والتّجهيل الّذين حقيقة قولهم: "إنّ الأنبياء وأتباع الأنبياء جاهلون ضالّون، لا يعرفون ما أراد الله بما وصف به نفسه من الآيات وأقوال الأنبياء. ثمّ هؤلاء منهم من يقول: المراد بها خلاف مدلولها الظّاهر والمفهوم، ولا يعرف أحدٌ من الأنبياء والملائكة والصّحابة والعلماء ما أراد الله بها؛ كما لا يعلمون وقت السّاعة. ومنهم من يقول: بل تجرى على ظاهرها وتحمل على ظاهرها، ومع هذا فلا يعلم تأويلها إلا الله، فيتناقضون حيث أثبتوا لها تأويلًا يخالف ظاهرها، وقالوا –مع هذا–: إنّها تحمل على ظاهرها، وهذا ما أنكره ابن عقيلٍ على شيخه "القاضي أبي يعلى" في كتاب "ذمّ التّأويل"». وللتوسّع في معرفة طريقة هؤلاء المفوّضة يراجع كتاب "**مذهب أهل التّفويض في نصوص الصّفات**" لأحمد بن عبد الرحمن القاضي، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ١٤١٦هـ.

(١) الذين ورد ذكرهم في كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾[البقرة: ٧٨]، فشبّههم المصنّف بالذين وصفهم الله أنّهم لا يفقهون من الكتاب الّذي أنزل الله على موسى عليه السلام شيئًا، ولكنّهم يتخرّصون الكذب ويتخرّصون الأباطيل كذبًا وزورًا، والتّمنّي في هذا الموضع هو تخلق الكذب وتخرّصه. [تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٤٦٥)].

فصفاته لا تشبه الصّفات[١]، فما جاءهم من الصّفات عن المعصوم تلقّوه بالقبول، وقابلوه بالمعرفة والإيمان والإقرار؛ لعلمهم بأنّه [٢]صفة من لّا شبيه لذاته ولا لصفاته.

قال الإمام أحمد [٣]- «إنما التشبيه أن يقول: يدٌ كيدٍ، ووجهٌ كوجهٍ»[٤].

فأمّا إثبات يدٍ ليست كالأيدي، ووجهٍ ليس كالوجوه؛ فهو كإثبات ذاتٍ ليست كالذّوات، وحياةٍ ليست كغيرها من الحياة، وسمعٍ وبصرٍ ليس كالأسماع والأبصار»**]**[٥].

وهو -سبحانه- موصوفٌ بصفات الكمال، منزّهٌ عن كلّ نقصٍ وعيبٍ، وهو -سبحانه- في صفات الكمال لا يماثله شيءٌ؛ فهو حيٌّ قيّومٌ، سميعٌ، بصيرٌ، عليمٌ، خبيرٌ، رؤوفٌ، رحيمٌ.

[﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾[الفرقان:٥٩]،

---

(١) هذا من الأصول العظيمة الّتي قرّرها العلماء في الرّدّ على تناقض واضطراب المخالفين في هذا الباب العظيم، ومضمونه أنّ القول في صفات الله -تعالى- كالقول في ذاته ﷻ من حيث الإثباتُ والنّفيُ، فكما أنّ إثبات الذّات لا يُفضي إلى التّشبيه، فكذلك إثبات الصّفات لله -تعالى- ليس فيه ما يفضي إلى التّشبيه، **قال الإمام أبو نصر عبيد الله السّجزيّ في "رسالته إلى أهل زبيدٍ في الرّدّ على من أنكر الحرف والصّوت" ص: (١٨٥):** «الّذي يزعمون بشاعته من قولنا في الصّفات ليس على ما زعموه، ومع ذلك فلازمٌ لهم في إثبات الذّات مثل ما يُلزمون أصحابنا في الصّفات». **وقال الإمام الحسين بن مسعود البغويّ في "شرح السّنة" (١/١٧٠):** «الباري -سبحانه وتعالى- لا يشبه شيءٌ من صفاته صفات الخلق، كما لا تشبه ذاته ذوات الخلق، قال الله -سبحانه وتعالى-: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[الشّورى: ١١]».

(٢) في المطبوع: "لعلمهم بأنه -سبحانه- لا شبيه لذاته ولا لصفاته".

(٣) في المطبوع: "لما سئل عن التشبيه: هو أن يقول: يد كيدي، ووجه كوجهي".

(٤) أورده القاضي أبو يعلى محمّد بن الحسين الفرّاء في "إبطال التأويلات لأخبار الصفات" (ص:٤٧، رقم:٣).

(٥) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -رحمه الله- من كلام الإمام ابن القيّم -رحمه الله- في كتابه "الصّواعق المرسلة على الطّائفة الجهميّة والمعطّلة" (١/١١٧).

وكلّم موسى تكليمًا[(١)]، وتجلّى للجبل فجعله دكًّا[(٢)]، لا يماثله شيءٌ من الأشياء في شيءٍ من صفاته.

---

(١) كما في قوله تعالى: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ﴾[النّساء: ١٦٤]. يعتقد أهل السّنّة والجماعة أنّ الله – تعالى- متّصفٌ بصفة الكلام، وهي صفة قائمة به غير مباينة عنه، لا ابتداء لاتصافه بها ولا انتهاء، يتكلّم بها بمشيئته واختياره، فهي ذاتية باعتبار أصله، وفعلية باعتباره آحاده، ويسمع كلامه –جلّ وعلا- من يشاء من خلقه: من ملائكته، ورسله، بواسطة إن شاء وبغيرها، وكلامه –سبحانه- **بصوتٍ وحرفٍ؛** روى البخاريّ في صحيحه (٩٧/٦، رقم:٤٧٤١) عن أبي سعيد الخدريّ ﵁ قال: قال النّبيّ ﷺ: «يقول الله – عزّ وجلّ- يوم القيامة يا آدم! يقول: لبّيك ربّنا وسعديك، فينادى **بصوتٍ:** إنّ الله يأمرك أن تخرج من ذرّيتك بعثًا إلى النّار، قال: يا ربّ! وما بعث النّار؟ قال: من كلّ ألف –أراه قال-: تسع مائة وتسعة وتسعين..»، وروى مسلم في صحيحه (ص:٣١٥، رقم:٨٠٦) عن ابن عبّاس ﵄ قال: «بينما جبريل قاعد عند النّبيّ ﷺ.... وقال: أبشرْ بنورين أوتيتَهما لم يؤتَهما نبيٌّ قبلك: فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ **بحرف** منهما إلا أُعطِيته». **وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣٠٤/١٢):** «واستفاضت الآثار عن النّبيّ ﷺ والصّحابة والتّابعين، ومن بعدهم من أئمّة السّنّة؛ أنّه –سبحانه- ينادي **بصوت**: نادى موسى، وينادي عباده يوم القيامة بصوت، ويتكلّم بالوحي بصوت، ولم ينقل عن أحد من السّلف أنّه قال: إنّ الله يتكلّم بلا صوتٍ أو بلا حرفٍ، ولا أنّه أنكر أن يتكلّم الله بصوتٍ أو بحرفٍ». وقد صنّف الإمام أبو نصر عبيد الله السّجزيّ المتوفّى سنة (٤٤٤) هـ، رسالة في الرّدّ على من أنكر الحرف والصّوت، حقّقها الدّكتور: محمّد با كريم با عبد الله، نشر دار الرّاية، ١٤٠٤ هـ.، وكذا شيخ الإسلام ابن تيمية صنّف كتابه التّسعينيّة في هذا الباب العظيم، وطبع الكتاب بتحقيق: محمد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:١، ١٤٢٠ هـ، وقد بسط الشّيخ: عبد الله بن يوسف الجديع عقيدة أهل السّنّة والجماعة في صفة الكلام، ورد على شبه المخالفين في ذلك –فأجاد وأفاد- في كتاب أسماه: "العقيدة السّلفية في كلام ربّ البريّة وكشف أباطيل المبتدعة الردية"، وطبع الكتاب بدار الصميعيّ، الرياض. ويّنظر-كذلك- "صفات الله ﷻ" الواردة في الكتاب والسنة لعلوي بن عبد القار السقاف. ص: (٢٩٦).

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗا ﴾[الأعراف: ١٤٣]. وصفة **التّجلّي** من الصّفات الفعليّة الخبريّة الثّابتة لله تعالى على ما يليق بجلاله، دلّ عليها القرآن كما في الآية السّابقة، ومعناه لغةً: **"الظّهور والبيان"**؛ قال الزّجّاج ﴿ تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ ﴾ أي: ظهر وبان، قال: وهذا =

فليس كعلمه علمُ أحدٍ، ولا كقدرته قدرةُ أحدٍ، ولا كرحمته رحمةُ أحدٍ، ولا كاستوائه استواءُ أحدٍ، ولا كسمعه وبصره سمعُ أحدٍ ولا بصرُه، ولا كتكليمه تكليمُ أحدٍ، ولا كتجلّيه تجلّي أحدٍ.

بل نعتقد أنّ الله -جلّ اسمه في عظمته وكبريائه وحسن أسمائه وعلوّ صفاته- [١] لا يشبه شيئًا من مخلوقاته، ولا يُشبَّه به، وأنّ ما جاء ممّا أطلقه الشّرع على الخالق، وعلى المخلوق، فلا تشابه بينهما في المعنى بحقيقته؛ إذ صفات القديم[٢] بخلاف صفات المخلوق، فكما أنّ ذاته لا تشبه الذّوات؛ فكذلك صفاته لا تشبه الصّفات، وليس بين صفاته وصفات خلقه إلّا موافقة

قول أهل السّنة والجماعة.[لسان العرب لابن منظور (٦٦٩/٢-٦٧٠) مادّة جلا]. وروى الترمذيّ في جامعه (ص:٦٨٨، رقم:٣٠٧٤) من حديث سليمان بن حرب حدّثنا حمّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس رضي الله عنه أنّ النّبيّ ﷺ قرأ هذه الآية ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾[الأعراف: ١٤٣] قال حمّاد: هكذا، وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة إصبعه اليمنى، قال: فساخ الجبل وخرّ موسى صعقًا» وقال التّرمذيّ: «حسن صحيح غريب».

ومعنى قوله تعالى: ﴿ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾ أي: مستويًا بالأرض، ويقال: الأرض الدّكّاء: العريضة المستوية. ينظر:[تفسير الطّبري"جامع البيان" (٤٢٧/١٠)، ومعجم مقاييس اللّغة لابن فارس (٢٥٩/٢)].

(١) في المطبوع: "ولا يشبه به شئ من مخلوقاته".

(٢) **القديم:** القاف والدّال والميم أصل صحيح يدلّ على سبق، ويقال: شيء قديم، إذا كان زمانه سالفًا، واسم "القديم" موجودٌ في المدرج من الحديث كما عند ابن ماجه في "سننه" (ص:٣٦٣، رقم:٣٨٦١) ضعّفه الألبانيّ في ضعيف الجامع (ص:٢٨٢، رقم:١٩٤٦)، والذي عليه المحقّقون أنّه من الألفاظ المجملة التي يستفصل عن المراد بها قبل إثباتها أو نفيها، فإن أريد به ماكان بمعنى اسم الله "**الأوّل**" الثابت في الكتاب والسّنّة -وهو أحسن منه-، فجائز، وأما إذا أطلق وأريد به قدم الذات ونفي الصفات الفعلية عن الله تعالى كما هو صنيع المبتدعة من المتكلمين فلا يجوز. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (٦٥/٥)، ومجموع الفتاوى لابن تيميّة (٣٠٠/٩)، ودرء التعارض (١٨/٣)، ومنهاج السنة النبوية (١٣١/٢)، وشرح الطحاوية لابن أبي العزّ ص: (١١٢-١١٣)].

اللّفظِ اللفظَ(١).

والله –سبحانه– قد أخبر أنّ في الجنّة لحمًا، ولبنًا، وعسلًا، وماءً، وحريرًا، وذهبًا، وقد قال ابن عبّاسٍ: «ليس في الدّنيا ممّا في الآخرة إلّا الأسماء»(٢).

فإذا كانت المخلوقاتُ الغائبةُ ليست مثلَ هذه الموجودة مع اتّفاقها في الأسماء، فالخالق –جلّ وعلا– أعظم علوًّا ومباينةً لخلقه من مباينة المخلوق للمخلوق، وإن اتّفقت الأسماء.

وأيضًا فإنّ الله –سبحانه– قد سمّى نفسه حيًّا، عليمًا، سميعًا، بصيرًا، ملكًا، رؤوفًا، رحيمًا، وقد سمّى بعض المخلوقات حيًّا، وبعضها عليمًا، وبعضها سميعًا بصيرًا، وبعضها رؤوفًا رحيمًا، وليس الحيُّ كالحيّ، ولا العليمُ كالعليم، ولا السّميعُ كالسّميع، ولا البصيرُ كالبصير، ولا الرّؤوفُ كالرّؤوف، ولا الرّحيمُ كالرّحيم](٣).

قال الله –سبحانه وتعالى–: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴾[البقرة:٢٥٥].

وقال: ﴿ يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ ﴾[الرّوم: ١٩].

وقال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾[التّحريم: ٢].

وقال: ﴿ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴾[الذّاريات: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴾[النّساء:٥٨].

وقال: ﴿ إِنَّا خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن نُّطۡفَةٍ أَمۡشَاجٖ نَّبۡتَلِيهِ فَجَعَلۡنَٰهُ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ﴾[الإنسان: ٢].

---

(١) كلمة "اللفظ" الثانية ليست في المطبوع.

(٢) رواه الإمام ابن جريرٍ الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٤١٦/١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦٦/١، رقم:٢٦٠)، وجوّد إسناده المنذريّ في التّرغيب والتّرهيب ص: (٨٠٢، رقم:٥٧٠٠)، وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٢١٩/٥، رقم:٢١٨٨).

(٣) مابين المعقوفتين نقله المصنّف – رحمه الله– من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٥٧/٥).

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[البقرة: ١٤٣].

وقال: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[التّوبة: ١٢٨].

وليس بين صفات الخالق والمخلوق مشابهةٌ إلّا في اتّفاق الاسم.

وقد أجمع سلف الأمّة وأئمّتها على أنّ الله –سبحانه- بائنٌ عن مخلوقاته[(١)][(٢)]،وهو فوق

---

(١) قوله: "بائن عن مخلوقاته" ليس في المطبوع.

(٢) حكى الإجماع على هذه المسألة العظيمة غير واحدٍ من الأئمّة الأجلّاء؛ قال الإمام الأوزاعيّ –رحمه الله- «**كنّا والتّابعون متوافرون نقول: "إنّ الله –تعالى- ذكره فوق العرش، ونؤمن بما وردت السّنة به من صفات الله -عزّ وجلّ-**». رواه البيهقيّ في كتابه"الأسماء والصّفات"(٢/٣٠٤، رقم:٨٦٥)، وساقه الذّهبيّ بسنده إلى البيهقيّ في السّير (٧/١٢٠-١٢١)، وأورده الإمام ابن القيّم في كتابه "اجتماع الجيوش الإسلاميّة على غزو المعطّلة الجهميّة" ص: (٩٣)، وصحّحه الذّهبيّ في تذكرة الحفّاظ (١/١٣٦)، وجوّد إسناده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٤٠٦). وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "الفتوى الحمويّة ص: (٢٨٧): «**وإنّما قال الأوزاعيّ هذا بعد ظهور أمر جهمٍ المنكر لكون الله فوق عرشه، والنّافي لصفاته، ليعرف النّاس أنّ مذهب السّلف كان خلاف ذلك**»."وقال الإمام أبو محمّد عبد الرّحمن بن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السّنّة في أصول الدّين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: «أدركنا العلماء في جميع الأمصار –حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا-، فكان من مذهبهم: "**الإيمان قولٌ وعملٌ، يزيد وينقص.... وأنّ الله -عزّ وجلّ- على عرشه بائنٌ من خلقه كما وصف نفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ بلا كيف، أحاط بكلّ شيءٍ علمًا** ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[الشّورى: ١١]». رواه اللّالكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة (١/١٧٦، رقم:٣٢١)، و أبو محمّد موفّق الدّين بن قدامة في كتابه " إثبات صفة العلوّ " ص: (١٨٣)، كما أورده الإمام ابن القيّم في كتابه "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٥). ولفظة "**بائن من خلقه**"لم تكن معروفة في عهد الصحابة ﷺ ؛ ولكن لما ابتدع الجهم وأتباعه القول بأنّ الله في كلّ مكان؛ اقتضى ضرورة البيان أن يتلفظ هؤلاء الأئمّة الأعلام بلفظ " **بائن** " دون أن ينكره أحد منهم [مختصر العلو للألباني ص:(١٦-١٧)]، وينظر كذلك: [مقدمة
=

سمواته على عرشه، بائن من خلقه، والعرش وما سواه فقيرٌ إليه، وهو غنيٌّ عن كلّ شيءٍ لا يحتاج إلى العرش، ولا إلى غيره، ليس كمثله شيءٌ لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله.

فمن قال: إنّ الله ليس له علمٌ، ولا قدرةٌ، ولا كلامٌ، ولا يرضى، ولا يغضب، ولا استوى على العرش؛ فهو معطّلٌ ملعونٌ.

ومن قال: علمهُ كعلمي، أو قدرتهُ كقدرتي، أو كلامهُ مثل كلامي، أو استواؤُه كاستوائي، أو نزولُه كنزولي؛ فهو ممثّلٌ ملعونٌ.

ومن قال هذا فإنّه يستتاب، فإن تاب وإلّا قتل باتّفاق أئمّة الدّين(١).

فالممثّل يعبد صنمًا، والمعطّل يعبد عدمًا، والكتاب والسّنّة فيهما الهدى والسّداد، وطريق إلى الرّشاد، فمن اعتصم بهما هدي، ومن تركهما ضلّ(٢).

= تحقيق رسالة ابن أبي زيد القيرواني للشيخ بكر أبو زيد -رحمه الله- ص: (٢٨)؛ فقد جمع نقولاتٍ كثيرةً من مصادر كثيرة عن أئمّة السلف فيها تصريحهم بهذه الجملة].

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤٨٢/١١): «**فمن قال: إنّ علم الله كعلمي، أو قدرته كقدرتي، أو كلامه مثل كلامي، أو إرادته ومحبّته ورضاه وغضبه مثل إرادتي ومحبتي ورضائي وغضبي، أو استواءه على العرش كاستوائي، أو نزوله كنزولي، أو إتيانه كإتياني، ونحو ذلك فهذا قد شبّه الله ومثّله بخلقه -تعالى الله عما يقولون- وهو ضالٌّ خبيثٌ مبطلٌ بل كافرٌ**».

(٢) قال الإمام ابن القيّم في كتابه "بدائع الفوائد" (٢٩٩/١): «**النّوع الخامس من أنواع الإلحاد في أسمائه -تبارك وتعالى-:** "تشبيه صفاته بصفات خلقه -تعالى الله عمّا يقول المشبّهون علوًّا كبيرًا-، فهذا الإلحاد في مقابل إلحاد المعطّلة؛ فإنّ أولئك نفوا صفة كماله وجحدوها، وهؤلاء شبّهوها بصفات خلقه، فجمعهم الإلحاد وتفرّقت بهم طرقه، وبرّأ الله أتباع رسوله ﷺ وورثته القائمين بسنّته عن ذلك كلّه، فلم يصفوه إلّا بما وصف به نفسه، لم يجحدوا صفاته، ولم يشبّهوها بصفات خلقه، ولم يعدلوا بها عمّا أنزلت عليه -لفظًا ولا معنًى-؛ بل أثبتوا له الأسماء والصّفات، ونفوا عنه مشابهة المخلوقات، فكان إثباتهم بريًّا من التّشبيه، وتنزيههم خليًّا من التّعطيل، لا كمن شبّه حتّى كأنّه يعبد صنمًا، أو عطّل حتّى كأنّه لا يعبد إلّا عدمًا، وأهل السّنّة وسطٌ في النّحل، كما أنّ أهل الإسلام وسطٌ في الملل».

وهذا كتاب الله من أوّله إلى آخره، وهذه سنّة رسول الله ﷺ، وهذا كلام الصّحابة ﷺ والتّابعين وسائر الأئمّة:

قد دلّ ذلك بما هو نصٌّ أو ظاهرٌ في أنّ الله –سبحانه– فوق العرش فوق السّموات (١) مستوٍ على عرشه.

ونحن نذكر من ذلك بعضه، قال الله تعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه: ٥].

وقال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ﴾ [السّجدة: ٤].

وقد أخبر –سبحانه– باستوائه على عرشه في ستة مواضع من كتابه؛ فذكره في سورة: "الأعراف" و "يونس" و "الرّعد" و "طه" (٢) و "آلم تنزيل السّجدة" و "الحديد" (٣).

وقال تعالى: ﴿ إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾[آل عمران: ٥٥].

وقال: ﴿ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِ ﴾[النّساء: ١٥٨].

وقال: ﴿ إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرۡفَعُهُۥ ﴾[فاطر: ١٠].

---

(١) قوله: "فوق السموات" ليس في المطبوع.

(٢) في المطبوع زيادة: "الفرقان".

(٣) أورد المصنّف –رحمه الله– في هذا المقام آيات **استواء الله على عرشه المجيد** في سور **"طه" و "السجدة" و "الحديد"** ولم يورد باقي الآيات التي ذكر أسماء سورها وهي: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ يُغۡشِي ٱلَّيۡلَ ٱلنَّهَارَ يَطۡلُبُهُۥ حَثِيثٗا ﴾**[الأعراف: ٥٤]**، وقوله: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۖ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ إِذۡنِهِۦ ﴾**[يونس: ٣]**، وقوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيۡرِ عَمَدٖ تَرَوۡنَهَاۖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ ﴾ **[الرّعد: ٢]**، وأغفل المصنف ذكر سورة الفرقان وفيها قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ٱلرَّحۡمَٰنُ فَسۡـَٔلۡ بِهِۦ خَبِيرٗا ﴾**[الفرقان: ٥٩]**.

وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ١٦ أَمۡ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗاۖ فَسَتَعۡلَمُونَ كَيۡفَ نَذِيرِ﴾[الملك: ١٦ -١٧].

وأخبر عن فرعون أنّه قال: ﴿وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبۡنِ لِي صَرۡحٗا لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبٗا﴾[غافر: ٣٦ – ٣٧].

ففرعون كذّب موسى في قوله: «إنّ الله في السّماء».

وقال تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ﴾[الزّمر: ١][1].

وقال: ﴿تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾[فصّلت: ٤٢].

وقال: ﴿قُلۡ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلۡقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّ﴾[النّحل: ١٠٢].

وتأمّل قوله تعالى في سورة الحديد: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ يَعۡلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا يَخۡرُجُ مِنۡهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعۡرُجُ فِيهَاۖ وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾[الحديد: ٤].

فقوله: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ﴾ يتضمّن إبطال قول الملاحدة القائلين بقدم العالم[2]، وأنّه لم يزل، وأنّه لم يخلق بقدرته ومشيئته، ومن أثبت منهم[1] وجود الرّبّ جعله

---

(١) هذه الآية ليست من المطبوع.

(٢) أشهر من قال بقدم العالم وأزليّته طائفتان: **الأولى: الملاحدة الدّهريّة**: القائلون بأنّ العالم كان في الأزل على هذه الصّورة، في أفلاكه، وكواكبه، وسائر أركانه، وأنّ الحيوانات متناسلةٌ، كما هي الآن كذلك، وأنّ السّماوات لم تزل على ما هي عليه، ولا تزال، وأنّ مادّة السّماوات والأرض ليستا مبتدعين.

الثّانية: الفلاسفة: لم يكن الفلاسفة المتقدّمون يقولون بقدم العالم، فقد كان أساطينهم وقدماؤهم يقولون بحدوث هذا العالم، إمّا بصورته فقط، وإمّا بمادّته، وصورته، وأكثرهم يقولون بتقديم مادّة هذا العالم على صورته، حتّى جاء "أرسطو طاليس" فصرّح بقدم العالم، والأفلاك، ومن ثمّ تلقّفها من بعده أتباعه من الفلاسفة المتأخّرين. ينظر: [أصول الدّين عبد القاهر البغداديّ ص: (٨٩)، وبيان تلبيس =

لازمًا لذاته أزلًا وأبدًا غير مخلوقٍ، كما هو قول ابن سينا[٢] وأتباعه من الملاحدة.

وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾ يتضمّن إبطال قول المعطّلة الّذين يقولون: ليس على العرش سوى العدم، وإنّ الله ليس مستويًا على عرشه، ولا ترفع إليه الأيدي، ولا تجوز الإشارة إليه بالأصابع إلى فوق[٣] كما أشار النّبيّ ﷺ في أعظم مجامعه في حجّة الوداع[٤] وجعل يرفع إصبعه إلى السّماء وينكبها[٥] إلى النّاس، ويقول: اللّهمّ اشهد[٦]، وسيأتي -إن شاء الله تعالى-.

=

الجهميّة لابن تيميّة (١/١٥٩)، ومنهاج السّنّة النّبويّة لابن تيميّة (١/٢٠٠،١٧٧، ٢٣٥، ٣٥٩، ٣٧٩)، وإغاثة اللّهفان لابن القيّم (٢/٩٩٩-١٠٠٥)].

(١) في المطبوع: "عنهم".

(٢) هو: أبو عليّ الحسين بن عبد الله بن الحسن بن عليّ بن سينا، البلخيّ ثمّ البخاريّ، صنّف في الطّبّ والفلسفة والمنطق، نشأ وتعلّم في بخارى، وطاف البلاد، واتّسعت شهرته، من تصانيفه: "الشّفاء" و"الإشارات" و"أسرار الحكمة"، وشنّع عليه العلماء وغلّظوا القول، فقال عنه الإمام ابن كثير: «وقد لخّص الغزاليّ كلامه في "مقاصد الفلاسفة"، ثمّ ردّ عليه في "تهافت الفلاسفة" في عشرين مسألة، كفّره في ثلاث مسائل منهنّ، وهي قوله **بقدم العالم**، وعدم المعاد الجثماني، وأنّ الله لا يعلم الجزئيّات، وبدّعه في البواقي، ويقال: إنّه تاب عند الموت، فالله -سبحانه وتعالى- أعلم»، وقال الإمام ابن القيّم عنه: «فالرّجل معطّلٌ مشركٌ جاحدٌ للنّبوات والمعاد، لا مبدأ عنده ولا معاد، ولا رسول ولا كتاب»، وتوفّي ابن سينا سنة (٤٢٨) هـ. ينظر:[تاج التّراجم في طبقات الحنفيّة لزين الدّين قاسم بن قطلوبغا (١/١٦٢)، والبداية والنّهاية لابن كثير (١٥/٦٨٦)، وإغاثة اللّهفان لابن القيّم (٢/١٠٠٩)، والإعلام للزّركليّ (٢/٢٤١)].

(٣) ينظر كلام المعطلة في:[محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين لفخر الدّين محمّد بن عمر الرّازيّ وبذيله تلخيص المحصل لنصر الدين الطوسي ص: (١٥٧)].

(٤) قوله: "في حجة الوداع" ليس في المطبوع.

(٥) **يَنْكُبُهَا:** أي يُميلها إليهم، يريد بذلك أن يُشهد الله عليهم. يقال: «نكبت الإناء نكبًا، ونكّبته تنكيبًا؛ إذا أماله وكبّه».[النّهاية في غريب الحديث (٥/١١٢)].

(٦) رواه مسلمٌ في (كتاب: الحجّ، باب:حجّة النبيّ ﷺ، ص:٤٨٣، رقم:١٢١٨). وقد أفرد الشّيخ محمّد ناصر
=

فأخبر في هذه الآية الكريمة أنّه على عرشه، وأنّه ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾، ثمّ قال: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾.

فأخبر أنّه مع علوّه على خلقه وارتفاعه ومباينته لهم معهم بعلمه أينما كانوا.

وقال الإمام مالكٌ: «الله في السّماء وعلمه في كلّ مكانٍ لا يخلو منه شيءٌ»[1].

وقال نعيم بن حمّادٍ[2] لمّا سئل عن معنى هذه الآية ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾[الحديد:٤]: «معناه أنّه لا يخفى عليه خافيةٌ بعلمه»[3].

وسيأتي هذا مع ما يشابهه من كلام الإمام أحمد وأبي زرعة[4] وغيرهما.

وليس معنى قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ أنّه مختلطٌ بالخلق؛ فإنّ هذا لا توجبه اللّغة[5]،

= الدّين الألبانيّ –رحمه الله– هذا الحديث العظيم في مصنّفٍ مستقلّ جمع فيه روايات الحديث، وأسماه: "**حجّة النّبيّ ﷺ كما رواها عنه جابر ﷺ**"، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٥، ١٣٩٩هـ.

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "السّنة"(١/١٠٦)، والآجرّيّ في كتاب" الشّريعة" (٣/١٠٧٦)، وصحّح إسناده شيخ الإسلام ابن تيميّة في "درء التّعارض بين العقل والنقل" (٦/٢٦٢)، والألبانيّ في "مختصر العلوّ للعليّ الغفّار" ص: (١٤٠).

(٢) هو: أبو عبد الله نعيم بن حمّاد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك، المروزيّ، الخزاعيّ، الإمام العلّامة الحافظ، حدّث عن ابن المبارك وابن عيينة وغيرهم، روى له: البخاريّ وأبو داود والترمذيّ وابن ماجه، توفّي سنة (٢٢٨) هـ. ينظر:[السّير للذّهبيّ (١٠/٥٩٥)، والتّقريب لابن حجر ص: (١٠٠٦)].

(٣) نقله عنه الإمام الذّهبيّ في ترجمته له في السّير (١٠/٦١١)، وأورده في كتابه "العلو للعلي العظيم" (٢/١٠٩٢، رقم:٤٢٨)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٨٤).

(٤) هو: أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فرّوخ الرّازيّ، إمامٌ، حافظٌ، ثقةٌ، روى له: مسلم وأصحاب السّنن إلا أبا داود، سمع من القعنبيّ وأحمد بن حنبل، توفّي سنة (٢٦٤) هـ. ينظر:[السّير (١٣/٦٥)، والتّقريب ص: (٦٤٢)].

(٥) كلمة "**مع**" في لغة العرب إذا أطلقت فالمراد منها: "مطلق المقارنة والمصاحبة، ولا يلزم منهما المخالطة =

وهو خلاف ما أجمع عليه سلف الأمّة وأئمّتها(١)، وخلاف ما فطر الله عليه الخلق.

=

والمحاذاة بالذّات، وإنّما السّياق وما يقترن به من دلالاتٍ هو الّذي يبيّن نوع تلك المصاحبة والمقارنة. ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (٥/٢٧٤)، والمفردات في غريب القرآن للرّاغب الأصفهانيّ ص:(٤٧٠)].

وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة: «وذلك أنّ كلمة "مع" في اللغة إذا أطلقت فليس ظاهرها في اللّغة إلّا المقارنة المطلقة؛ من غير وجوب مماسّة أو محاذاةٍ عن يمين أو شمال؛ فإذا قيّدت بمعنى من المعاني دلّت على المقارنة في ذلك المعنى؛ فإنّه يقال: ما زلنا نسير والقمر معنا أو والنّجم معنا، ويقال: هذا المتاع معي لمجامعته لك؛ وإن كان فوق رأسك، فالله مع خلقه حقيقةً وهو فوق عرشه حقيقةً».[مجموع الفتاوى(٥/ ١٣٠)]. **وقال الشّيخ بن عثيمين في "القواعد المثلى" ص:(٦٤) –معلّقًا على كلام شيخ الإسلام هذا–:** «وصدق –رحمه الله تعالى– فإنّ من كان عالمًا بك مطلعًا عليك، مهيمنًا عليك، يسمع ما تقول، ويرى ما تفعل، ويدبّر جميع أمورك؛ فهو معك حقيقةً، وإن كان فوق عرشه حقيقةً؛ لأنّ المعيّة لا تستلزم الاجتماع في المكان».

وقال شيخ الإسلام –أيضًا–: «فكلّ من قال: إنّ الله بذاته في كلّ مكانٍ؛ فهو مخالفٌ للكتاب، والسّنّة، وإجماع سلف هذه الأمّة وأئمّتها، مع مخالفته لما فطر الله عليه عباده، ولصريح المعقول، وللأدلّة الكثيرة، وهؤلاء يقولون أقوالًا متناقضةً».[مجموع الفتاوى (٥/١٠٣)].

ومعيّة الله تعالى نوعان: **أحدهما: المعيّة العامّة وهي لجميع الخلق قال تعالى:** ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[الحديد:٤] ، **والآخر: المعيّة الخاصّة وهي لخواصّ عباده – سبحانه– قال تعالى:** ﴿ قَالَ لَا تَخَافَآ ۖ إِنَّنِى مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴾[طه: ٤٦]، وقال تعالى:﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠]. ينظر:[منهاج السّنّة النّبويّة لشيخ الإسلام ابن تيميّة (٨/٣٧٢-٣٧٣)، والوابل الصيّب ورافع الكلم الطيّب لابن قيّم الجوزية ص: (١٥٧)]

(١) **قال الإمام أبو عمر الطّلمنكيّ:** «وأجمع المسلمون من أهل السّنة على أنّ معنى قوله تعالى:﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[الحديد: ٤]، ونحو ذلك من القرآن، بأنّ ذلك "علمه"، وأنّ الله فوق السّموات بذاته مستوٍ على عرشه كيف شاء».[العلوّ للعليّ العظيم للذّهبيّ (٢/١٣١٥، رقم:٥٢٦)واجتماع الجيوش الإسلاميّة

=

بل القمر آيةٌ من آيات الله من أصغر مخلوقاته، وهو موضوعٌ في السّماء، وهو مع المسافر وغير المسافر أينما كان، وهو –سبحانه– فوق العرش رقيبٌ على خلقه مهيمنٌ عليهم، إلى غير ذلك من معاني ربوبيّته.

وأخبر –تعالى– أنّه ذو المعارج، تعرج الملائكة والرّوح إليه(١)، وأنّه القاهر فوق عباده(٢)، وأنّ ملائكته يخافون ربّهم من فوقهم(٣).

فكلّ هذا الكلام الّذي ذكره الله من أنّه فوق عباده على عرشه، وأنّه معنا حقٌّ على حقيقته، لا يحتاج إلى تحريفٍ، ولكن يُصان عن الظّنون الكاذبة.

وهو –سبحانه– قد أخبر أنّه قريبٌ كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ الآية [البقرة:١٨٦].

وقوله: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾[ق: ١٦](٤).

=

ص: (١٠٢)].

(١) قال تعالى: ﴿ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ۝٣ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾[المعارج: ٣-٤].

(٢) قال تعالى: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾[الأنعام: ١٨].

(٣) قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۝٤٩ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [النّحل: ٤٩ – ٥٠].

(٤) اختُلف في تفسير "**القرب**" في هذه الآية الكريمة؛ فاختار الإمام ابن جرير في "تفسيره" (٤٢٢/٢١)، وشيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٤٩٤/٤) ونسبه إلى المفسّرين المتقدّمين من السّلف، وابن كثير في "تفسيره" (١٨٥/١٣) **أنّ المراد هو: "قرب الملائكة"**، واختار القرطبيّ في "تفسيره" (٩/١٧) وعبد الرّحمن بن مخلوف الثّعالبيّ في تفسيره "الجواهر الحسان في تفسير القرآن" (٢٨٢/٥)، **أنّ المراد به: العلم أو القدرة.**

وتفسير "**القرب**" في هذه الآية بالملائكة لا يُعدّ صرفًا للكلام عن ظاهره؛ وذلك لأنّ "**القرب**" قيّد فيها بما
=

وقال النّبيّ ﷺ «إنّ الّذي تدعونه أقربُ إلى أحدكم من عُنق راحلته»(١).

وقوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ﴾[المجادلة:٧].

وكلّ ما في الكتاب والسّنّة من الأدلّة الدّالّة على قربه ومعيّته، لا ينافي ما ذُكر من علوّه وفوقيّته؛ فإنّه -سبحانه- عليٌّ في دنوّه، قريبٌ في علوّه.

وقد أجمع سلف الأمّة على أنّ الله -سبحانه وتعالى- فوق سماواته على عرشه وهو مع خلقه بعلمه أينما كانوا يعلم ما هم عاملون.

قال حنبل بن إسحاقٍ(١): قيل لأبي عبد الله(٢): ما معنى: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾ ؟ قال:

يدلّ على أنّ المراد قربُ الملائكة، فقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٦ - ١٨] ، فقوله تعالى: ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى ﴾ دليل ظاهر على قرب الملكين المتلقّيَين. فالعامل في الظّرف: ما في قوله تعالى: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ ﴾ من معنى الفعل، ولو كان المراد قربه -سبحانه- بنفسه لم يتقيّد ذلك بوقت تلقّي الملكين، فإنّ علمه تعالى وقدرته ومشيئته عامّة التّعلّق. ينظر:[مجموع الفتاوى (٥/٥٠٥-٥١٠)، مختصر الصّواعق المرسلة لابن القيّم (٣/١٢٤٩-١٢٥٠)، والقواعد المثلى ص: (٧٠)].

وصفة "**القرب**" من الصّفات الثّابتة لله -تعالى-، وأنّ الله -عزّ وجلّ- يقرب من عباده الصّالحين بلا كيف ندركه. **قال الإمام ابن القيّم -رحمه الله- في "مختصر الصّواعق المرسلة" (٣/١٢٥١):** «قرب الرّبّ -تعالى- إنّما ورد خاصًّا لا عامًّا وهو نوعان: قربه من داعيه بالإجابة ومن مطيعه بالإثابة، ولم يجئ القرب كما جاءت المعيّة خاصّة وعامّة، فليس في القرآن ولا في السّنّة أنّ الله قريبٌ من كلّ أحدٍ، وأنّه قريبٌ من الكافر والفاجر، وإنما جاء خاصا كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾[البقرة: ١٨٦]».

(١) رواه الإمام مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الذّكر والدّعاء، باب: استحباب خفض الصّوت بالذّكر، ص: ١٠٨٤، رقم:١٠٨٤).

«علمه محيطٌ بالكلّ، وربّنا على العرش بلا حدٍّ ولا صفةٍ[(٣)]»[(٤)].

=

(١) هو: أبو عليّ حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد الشّيبانيّ، ابن عمّ الإمام أحمد -رحمه الله-، الحافظ الثّقة، سمع أبا نعيم الفضل بن دكين، وأحمد بن حنبل، من تصانيفه: "كتاب الفتن" و"كتاب محنة الإمام أحمد"، توفّي (٢٧٣) هـ. ينظر:[طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى (١/٣٨٣)، وتذكرة الحفّاظ للذّهبيّ (٢/١٣٣)].

(٢) هو: الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشّيبانيّ -رحمه الله-.

(٣) قول الإمام أحمد -رحمه الله-: «**بلا حدٍّ ولا صفةٍ**»، لا يتنافى مع ما رواه أبو الحسين بن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" (٢/٢٣٣، رقم:٢٨٠): "أنّ محمّد بن إبراهيم القيسيّ قال: قلت: لأحمد بن حنبل يحكى عن ابن المبارك أنّه قيل له: كيف نعرف ربّنا -عزّ وجلّ-؟ قال: في السّماء السّابعة على **عرشه** يُحَدُّ، **فقال أحمد: هكذا هو عندنا**"؛ لأنّ قوله: «**بلا حدٍّ ولا صفةٍ**» لا يراد منه نفي "الحدّ والصّفّة" عن الله -سبحانه تعالى-، وإنّما نفي **علم العبد** بقدر وكنه ذلك الحدّ أو تلك الصّفة، ومن ذلك قول الإمام الجليل مالك بن أنسٍ -رحمه الله-: «الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والايمان به واجب، والسّؤال عنه بدعة». رواه عنه الإمام اللّالكائيّ في شرح اعتقاد أصول أهل السّنّة (٣/٧٩٨، رقم:٦٦٤)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات"(٢/٣٠٥، رقم: ٨٦٧) بسندين آخرين أحدهما عن عبد الله بن وهب جوّده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/٤٠٦-٤٠٧)، **وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "بيان تلبيس الجهميّة" (١/٤٣٣) - معلّقًا على كلام الإمام أحمد السّابق-**: «فهذا الكلام من الإمام أبى عبد الله أحمد -رحمه الله- يبيّن أنّه نفى أنّ العباد يَحُدُّون الله -تعالى- أو صفاته بحدٍّ، أو يقدرون ذلك بقدر، أو أن يبلغوا إلى أن يصفوا ذلك، وذلك لا ينافي ما تقدّم من إثبات أنّه في نفسه له "حدّ"، يعلمه هو لا يعلمه غيره، أو أنّه هو يصف نفسه، وهكذا كلام سائر أئمّة السّلف يثبتون الحقائق، وينفون علم العباد بكنهها». **وقال الإمام الدّارميّ في "نقض المرّيسيّ" (١/٢٢٣)**: «والله تعالى له حدٌّ لا يعلمه أحدٌ غيره، ولا يجوز لأحدٍ أن يتوهّم لحدّه غايةً في نفسه، ولكن يؤمن بالحدّ، ويكل علم ذلك إلى الله».

(٤) أورده الإمام اللّالكائيّ في "شرح أصول السّنّة" (٣/٤٠٢، رقم:٦٧٥)، وكذلك أورده ابن قدامة في كتابه "إثبات صفة العلوّ" ص: (١٦٧)، والذّهبيّ في كتابي: "العرش" (٢/٢٤٦)، و"العلوّ للعليّ العظيم" (٢/١١١٦، رقم:٤٤١)، وابن القيم في "اجتماع الجيوش الإسلامية" ص:(١٥٣).

وسيأتي هذا الكلام -مع زيادةٍ عليه- من كلام الإمام أحمد وغيره -إن شاء الله تعالى-.

وأمّا الأحاديث الواردة عن رسول الله ﷺ في هذا الباب، فكثيرةٌ جدًّا.

منها: ما رواه مسلمٌ في "صحيحه"(١)، وأبو داود(٢)، والنّسائيّ(٣)، وغيرهم(٤) عن معاوية بن الحكم السّلميّ(٥) قال: لطمت جاريةً لي، فأخبرت رسول الله ﷺ فعظّم ذلك عليّ، فقلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: «بلا ائتني بها»، قال: فجئت بها إلى رسول الله ﷺ فقال لها: «أين الله؟»، قالت: **في السّماء**، فقال: «فمن أنا؟»، قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها فإنّها مؤمنةٌ».

وفي هذا الحديث مسألتان:

إحداهما: "قول الرّجل لغيره أين الله".

وثانيهما: "قول المسؤول في السّماء".

فمن أنكر هاتين المسألتين فإنّما ينكر على الرّسول ﷺ.

وفي صحيح البخاريّ(٦) عن أنسٍ بن مالكٍ ﷺ قال: "كانت زينب(٧) تفتخر على أزواج النّبيّ

---

(١) في (كتاب: المساجد، باب: تحريم الكلام في الصّلاة ونسخ ما كان من إباحته، ص:٢١٦، رقم:٥٣٧).

(٢) في "سننه" في (كتاب:الصّلاة، باب: تشميت العاطس في الصلاة، ص:١٤٧، رقم:٩٣٠).

(٣) في "سننه" في (كتاب: الوصايا، باب: فضل الصّدقة، ص:٥٦٩، رقم:٣٦٥٣).

(٤) رواه الإمام مالك في "الموطأ" (١١٢٩/٥، رقم:٦١٦)، وأحمد في "المسند" (٤٦٤/٢٩، رقم:١٧٩٤٥)، وابنه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (٣٠٦/١، رقم:٥٩٦)، واللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة" (٣٩١/٣، رقم:٦٥٢) وغيرهم كثير.

(٥) هو: معاوية بن الحكم السّلميّ، كان ينزل المدينة ويسكن في بني سليم، له عن النّبيّ ﷺ حديث واحدٌ في الكهانة، والطّيرة، والخطّ، وفي تشميت العاطس في الصّلاة جاهلاً، وفي عتق الجارية، وهو ﷺ معدودٌ في أهل المدينة. روى عنه: عطاء بن يسار. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ ص: (٦٧١)، والإصابة لابن حجر (١١١/٦)].

(٦) في (كتاب: التّوحيد، باب: وكان عرشه على الماء وهو ربّ العرش العظيم، ١٢٥/٩، رقم:٧٤٢٠).

(٧) هي: زينب بنت جحشٍ بن رئاب بن يعمر بن صبيرة بن مرّة الأسديّة أمّ المؤمنين زوج النّبيّ ﷺ، وأمّها =

النّبيّ ﷺ وتقول: «زوّجكنّ أهاليكنّ، وزوّجني الله **من فوق سبع سمواتٍ**».

وفي الصّحيحين[(١)] عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «لمّا خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو **عنده فوق العرش** "إنّ رحمتي تغلب غضبي"».

وفي لفظٍ آخر: «كتب في كتابه على نفسه فهو عنده **موضوعٌ** "إنّ رحمتي تغلب غضبي"»[(٢)].

وفي لفظٍ: «فهو مكتوبٌ عنده فوق العرش»[(٣)].

وهذه الألفاظ كلّها في صحيح البخاريّ وفي صحيح مسلمٍ[(٤)].

عن أبي موسى[(٥)] قال: قام فينا رسول ﷺ الله بخمس كلماتٍ فقال: «إنّ الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يَخفِض القسط ويرفعه، **يُرفع إليه عمل اللّيل قبل النّهار، وعمل النّهار قبل**

= أميّة عمّة النّبيّ ﷺ، تزوّجها النّبيّ ﷺ سنة ثلاثٍ، ونزلت بسببها آية الحجاب، وكانت قبله عند مولاه زيد ابن حارثة، وفيها نزلت ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا ﴾[الأحزاب:٣٧]، وكانت أوّل من توفيّت من أزواجه بعده ﷺ سنة (٢٠) هـ. يُنظر: [الاستيعاب ص: (٩٠٦)، والإصابة (٩٢/٨)].

(١) رواه البخاريّ في (كتاب: التّوحيد، باب: ما يذكر في النّعوت وأسامي الله، ١٢٠/٩، رقم:٧٤٠٤)، ومسلم في (كتاب: التّوبة، باب: في سعة رحمة الله وأنّها سبقت غضبه، ص:١١٠٠، رقم:٢٧٥١).

(٢) رواه مسلم في (كتاب: التّوبة، باب: في سعة رحمة الله وأنّها سبقت غضبه، ص:١١٠١، رقم:٢٧٥١).

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّوحيد، باب:قول الله تعالى: ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴾، ١٦٠/٩، رقم:٧٥٥٤).

(٤) قوله: "وفي صحيح مسلم" ليست في المطبوع.

(٥) هو: أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن بكر الأشعريّ ﵁، استعمله النّبيّ ﷺ على بعض اليمن، واستعمله عمر ﵁ على البصرة فافتتح الأهواز وأصبهان ثمّ استعمله عثمان ﵁ على الكوفة، ثمّ كان أحد الحكمين بصفّين ثمّ اعتزل الفريقين، وكان حسن الصّوت؛ وفي الصّحيح المرفوع "لقد أوتي مزمارًا من مزامير آل داود"، توفّي سنة (٥٠) هـ، وقيل بعدها. ينظر:[الاستيعاب ص:(٤٣٢)، والإصابة (١١٩/٤)].

اللّيل، حجابه النّور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه[١] ما انتهى إليه بصره من خلقه»[٢].

وفي الصّحيحين[٣] عن أبي هريرة ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكةٌ باللّيل وملائكةٌ بالنّهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، **ثمّ يعرج الّذين باتوا فيكم**، فيسألهم ربّهم[٤]-وهو أعلم بهم- كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون، وأتيناهم وهم يصلّون».

وعن أبي الدّرداء ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اشتكى منكم، أو اشتكى أخٌ له، فليقل: **ربّنا الله الّذي في السّماء**، تقدّس اسمك، أمرك في السّماء والأرض، كما رحمتك في السّماء، اغفر لنا حوبنا[٥][٦] وخطايانا، فأنت ربّ الطّيّبين، أنزل رحمةً من رحمتك، وشفاءً من شفائك، على هذا الوجع فيبرأ». أخرجه أبو داود[٧].

---

(١) **سُبحات وجهه -جلّ وعلا-:** جلال وجهه ونوره. يُنظر: [غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلّام (١٧٣/٣)، والنّهاية في "غريب الحديث" (٣٣٢/٢)، والفتوى الحموية لشيخ الإسلام ابن تيميّة ص: (٣٩٣)].

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: في قوله ﷺ: إنّ الله لا ينام وفي قوله: حجابه النّور، ص:٩٨، رقم:١٧٩). ولفظه: "عمل اللّيل قبل عمل النّهار، وعمل النّهار قبل عمل اللّيل" وهو كذلك في المطبوع.

(٣) رواه البخاريّ في (كتاب: مواقيت الصّلاة، باب: فضل صلاة العصر، ١١٥/١، رقم:٥٥٥)، ومسلمٌ في (كتاب: المساجد، باب: فضل صلاتي الصّبح والعصر والمحافظة عليهما، ص:٢٤٩، رقم:٦٣٢).

(٤) في المطبوع: "الرّبّ".

(٥) **الحُوبُ:** هو الإثم، و الحاء تُفتح وتُضمّ، وقيل: «الفتح لغة الحجاز، والضّمّ لغة تميمٍ».[النّهاية في غريب الحديث (٤٥٥/١)].

(٦) في المطبوع: "ذنوبنا".

(٧) في "سننه" في (كتاب: الطّبّ، باب: كيف الرّقى، ص:٥٨٥، رقم:٣٨٩٢)، والإمام أحمد في "مسنده" (٣٧٩/٣٩، رقم:٢٣٩٥٧)، والطّبرانيّ في معجمه الأوسط (٢٨٠/٨، رقم:٨٦٣٦)، وضعّفه الألبانيّ في =

وفي الصّحيحين[١] قصّة المعراج وهي متواترةٌ: "وتجاوز النّبيّ ﷺ **سماءً سماءً، حتّى انتهى إلى ربّه تعالى،** فقرّبه وأدناه، وفرض عليه خمسين صلاةً، فلم يزل يتردّد بين موسى وبين ربّه، ينزل من عنده إلى موسى فيسأله: كم فرض عليك؟ فيخبره، فيقول: ارجع إلى ربّك فسله التّخفيف».

وذكر البخاريّ في كتاب التّوحيد في صحيحه[٢] حديث أنسٍ ﷺ -حديث الإسراء-، وقال فيه: «**ثمّ علا به -يعني جبريلَ- فوق ذلك بما لا يعلمه إلّا الله،** حتّى جاوز سدرة المنتهى، ودنا الجبّار ربّ العزّة فتدلّى[٣] فكان قاب قوسين أو أدنى، فأوحى الله إليه فيما أوحى خمسين صلاةً كلّ يومٍ وليلةٍ، ثمّ هبط حتّى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال: يا محمّد! ماذا عهد إليك ربّك؟ قال: عهد إليّ خمسين صلاةً كلّ يومٍ وليلةٍ، قال: إنّ أمّتك لا تستطيع[٤]، فارجع فليخفّف عنك ربّك وعنهم[٥]، فالتفت النّبيّ ﷺ إلى جبريل أن نّعم إن شئت، **فعلا به إلى الجبّار -تبارك وتعالى-** وهو مكانه يا ربّ خفّف عنّا، وذكر الحديث».

ولـمّا حكم سعد بن معاذٍ[٦] في بني قريظة[٧] بأن تُقتل مقاتلتهم وتُسبى ذرّيتهم وتُغنم أموالهم،

=

"ضعيف الجامع الصّغير" ص: (٧٨٢، رقم:٥٤٢٢).

(١) في (كتاب: مناقب الأنصار، باب: المعراج، ٥/٥٢، رقم:٣٨٨٧)، ومسلمٌ في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السّماوات وفرض الصّلوات، ص:٩٠، رقم: ١٦٢).

(٢) في (باب: قوله تعالى ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [النساء: ١٦٤]، ٩/١٤٨، رقم:٧٥١٦).

(٣) في المطبوع: "حتى كان".

(٤) في المطبوع زيادة: "ذلك".

(٥) قوله: "عنهم" ليس في المطبوع.

(٦) هو: أبو عمرو سعد بن معاذ بن النّعمان بن امرئ القيس بن زيد بن مالك بن الأوس الأنصاريّ الأشهليّ سيّد الأوس، شهد بدرًا باتّفاق وأحدًا، ورمي بسهمٍ يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهرًا حتّى حكم في بني قريظة، ثمّ انتقض جرحه فمات، قال النّبيّ ﷺ «اهتزّ العرش لموت سعد بن معاذ»، توفّي ﷺ سنة (٥) هـ. ينظر:[الاستيعاب (٢٧٧)، الإصابة (٣/٨٧)].

(٧) **بنو قريظة:** نسبةً إلى قريظة، وهو اسم رجل نزل قلعةً حصينةً بقرب المدينة، فنسب إليهم، وقريظة =

قال النّبيّ ﷺ لقد حكمت فيهم بحكم الملك **من فوق سبعة أرقعةٍ**[(١)]»)[(٢)].

وفي لفظ: «**من فوق سبع سمواتٍ**»[(٣)]، وأصل القصّة في الصّحيحين[(٤)]، وهذا السّياق لمحمّد ابن إسحاق[(٥)] في المغازي[(٦)].

وفي الصّحيحين[(٧)] من حديث أبي سعيدٍ قال: بعث عليّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه إلى النّبيّ ﷺ بذُهيبةٍ

=

والنّضير أخوان، من أولاد هارون النّبيّ -صلوات الله عليه-، والمنتسب إليه: كعب بن سليم القرظي، من أهل المدينة.[الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السّمعانيّ (٤/٤٧٥)].

(١) أَرقِعةٌ: جمع رقيعٍ، وهو من أسماء السّماء، قيل سمّيت بذلك لأنّها رقّعت بالنّجوم. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٢/٢٥١)، وفتح الباري لابن حجر (٧/٤١٢)].

(٢) رواه بهذا اللّفظ الإمام الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (١٩/٧٨)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص: (١٠٨)، وجوّد الألبانيّ إسناده في "السّلسلة الصّحيحة" (٦/٥٥٦، رقم:٢٧٤٥).

(٣) رواه النّسائيّ في السّنن الكبرى في (كتاب: القضاء، باب: إذا نزل قومٌ على حكم رجلٍ فحكم فيهم وفي ذراريهم، ٥/٤٠٢، رقم:٥٩٠٦)، وأبو جعفر الطّحاويّ في " شرح المعاني" (٣/ ٢١٦، رقم:٥١٣١)، وحسّنه الحافظ بن حجر في "فتح الباري" (٧/٤١٢)، وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٦/٥٥٦، رقم:٢٧٤٥).

(٤) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الجهاد، باب: إذا نزل العدوّ على حكم رجل، ٤/٦٧، رقم: ٣٠٤٣)، ومسلمٌ في "صحيحه" في (كتاب: الجهاد والسّير، باب: جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم، ص: ٧٣٤، رقم:١٧٦٩).

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، وقيل: ابن كوثان، القرشيّ المطلبيّ مولاهم المدنيّ، صدوق يدلّس، رأى أنس بن مالك بالمدينة، وسعيد بن المسيّب، حدّث عن أبان بن عثمان وسعيد المقبريّ، روى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٥٠) هـ. ينظر:[السّير (٧/٣٣)، والتّقريب ص: (٨٢٥)].

(٦) رواه من طريقه أو محمد عبد الملك بن هشام في "السيرة" (٢/٢٤٠)، والذّهبيّ في "العلو للعلي العظيم" وسيأتي قريبًا.

(٧) رواه البخاريّ في (كتاب: المغازي، باب: بعث عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وخالد بن الوليد رضي الله عنه إلى اليمن قبل

=

في أديمٍ مقروظٍ[١] لم تحصّل من ترابها، قال: فقسمها بين أربعةٍ، بين: عيينة بن حصن بن بدرٍ[٢]، والأقرع بن حابسٍ[٣]، وزيدِ الخيل[٤]، والرّابع إمّا: علقمة[٥]، وإمّا: عامر بن الطّفيل[٦]، فقال

=

حجّة الوداع، ٥/١٣٦، رقم:٤٣٥١)، ومسلم في (كتاب: الزّكاة، باب: في ذكر الخوارج وصفاتهم، ص:٤٠٩، رقم: ١٠٦٤).

(١) **أديم مقروظ**: بظاءٍ معجمةٍ، أي: الجلد المدبوغ بالقَرَظِ، وهو ورق السلم، وبه سمّي "سعد القرظ" المؤذّن ﷺ، **وقوله: «لم تُحصّل من ترابها»،** أي: لم تخلّص وتميّز من تراب المعدن، فكأنّها كانت تبرًا، وتخليصها بالسّبك. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٤/٤٣)، وشرح النّوويّ على مسلم (٧/١٧٣)، فتح الباري (٨/٦٨)، ولسان العرب (١/٤٥) مادّة (أدم)].

(٢) هو: أبو مالك عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاريّ يقال إنّ له صحبةً، ولم يصحّ له رواية أسلم قبل الفتح وشهدها، وشهد حنينا والطّائف، ثمّ كان ممن ارتدّ في عهد أبي بكر ﷺ، ثم عاد إلى الإسلام، وعاش إلى خلافة عثمان ﷺ. ينظر:[الاستيعاب لابن عبد البرّ (٥٩٠)، والإصابة لابن حجر (٥/٥٥)].

(٣) هو: الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع التّميميّ المجاشعيّ الدّراميّ أحد المؤلفة قلوبهم، وفد على النّبيّ ﷺ، وشهد فتح مكّة وحنينًا والطّائف، وقد حسن إسلامه. ينظر:[الاستيعاب ص:(٦٥)، والإصابة (١/١١٥)].

(٤) هو: أبو مُكنف زيد بن مهلهل بن زيد منهب الطّائيّ قدم على رسول الله ﷺ في وفد طيء سنة تسعٍ، فأسلم وسمّاه رسول الله ﷺ "زيد الخير" وقال له: «ما وصف لي أحدٌ في الجاهليّة فرأيته في الإسلام، إلّا رأيته دون الصّفة غيرك»، وأقطع له أرضين في ناحيته، قيل إنّه توفّي في خلافة عمر ﷺ. ينظر:[الاستيعاب ص:(٢٥٢)، والإصابة (٣/٣٤)].

(٥) هو: علقمة بن علاثة بن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة العامريّ، من المؤلّفة قلوبهم وكان سيّدًا في قومه حليمًا عاقلًا، كان ارتدّ بعد رسول الله ﷺ ولحق بقيصر ثمّ انصرف عنه وعاد إلى الإسلام، واستعمله عمر ﷺ على حوران. ينظر:[الاستيعاب ص:(٥٧٠)، والإصابة (٤/٢٦٤)].

(٦) هو: عامر بن الطّفيل بن الحارث الأزديّ، ذكر في الرّدّة، وذكر أنّه كان وافد قومه والقائم فيهم في زمن الرّدّة يحرّضهم على الإسلام، وذكر له قصّةٌ طويلةٌ، وقصيدةٌ حسنةٌ، وله مرثيّةٌ في النّبيّ ﷺ:

=

رجلٌ من أصحابه: كنّا نحن أحقّ بهذا من هؤلاء، فبلغ ذلك النّبيّ ﷺ فقال: «ألا تأمنوني وأنا **أمين من في السّماء**؛ يأتيني خبر السّماء صباحًا ومساءً».

وفي سنن أبي داود[١] من حديث جبير بن مطعمٍ[٢] قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله نُهِكَت[٣] الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال، استسق لنا ربّك، فإنّا نستشفع بالله عليك، وبك على الله، فقال النّبيّ ﷺ: «سبحان الله! سبحان الله! فما زال يسبّح حتّى عرف ذلك في وجوه أصحابه، فقال: ويحك، أتدري ما الله؟ إنّ شأنه أعظم من ذلك، إنّه لا يستشفع به على أحدٍ من خلقه، **إنّه لفوق سمواته على عرشه**، وإنّه عليه لهكذا وإنّه ليئطّ به أطيط[٤] الرّحل بالرّاكب».

=

بكت الأرض والسّماء على النّو ... ر الّذي كان للعباد سراجًا

من هدينا به إلى سبل الحقّ ... وكنّا لا نعرف المنهاجا

ينظر:[الاستيعاب ص: (٥١٣)، والإصابة (١٠/٤)].

(١) في (كتاب: السّنّة، باب: في الجهميّة، ص:٧٠٩، رقم:٤٧٢٦)، وضعّفه الإمام أبوبكر أحمد بن عمرو البزّار في "مسنده" "البحر الزّخّار" (٤٥٧/١-٤٥٨)، وأبو الفرج عبد الرّحمن بن الجوزيّ في "العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" (٢١/١)، والذّهبيّ في كتابه "العلوّ للعليّ الغفّار"(٤١٣/١)، والألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٤٥/٦، رقم:٢٦٣٩)، وفي "ضعيف الجامع" (ص:٨٨٦، رقم:٦١٣٧).

(٢) هو: أبو محمّد جبير بن مطعم بن عديّ بن نوفل بن عبد مناف بن قصيّ القرشيّ النّوفليّ ﷺ، من حلماء قريش وساداتهم، وكان يؤخذ عنه النّسب، أسلم يوم الفتح، وذكره بعضهم في المؤلفة قلوبهم وفيمن حسن إسلامه منهم، ويقال إنّ أوّل من لبس طيلسانًا بالمدينة جبير بن مطعم، توفّي في خلافة معاوية ﷺ سنة (٥٧) هـ. ينظر:[الاستيعاب ص: (١١٩)، والإصابة (٢٣٥/١)].

(٣) في المطبوع: "هلكت".

(٤) **الأطيط:** يقال: أطّ الرّحل يئطّ أطيطًا، وذلك إذا كان جديدًا فسمعت له صريرًا، وكلّ صوتٍ أشبه ذلك فهو أطيطٌ. [معجم المقاييس لابن فارس (١٦/١)].

وقد ساق الذّهبيّ[١] هذا الحديث في كتاب "العلوّ"[٢] من رواية ابن إسحاقٍ، ثمّ قال: «هذا حديثٌ غريبٌ جدًّا، وابن إسحاقٍ حجّةٌ في المغازي إذا أسند، وله مناكير وعجائب، فالله أعلم أقال النّبيّ ﷺ هذا أم لا؟ والله -عزّ و جلّ- ليس كمثله شيءٌ، جلّ جلاله وتقدّست أسماؤه ولا إله غيره.

والأطيط الواقع بذات العرش، من جنس الأطيط الحاصل في الرّحل، فذاك صفةٌ للرّحل وللعرش، ومعاذ الله أن نعدّه صفةً لله -عزّ وجلّ-، ثمّ لفظ: "الأطيط" لم يأت به نصٌّ ثابتٌ[٣].

وقولنا في هذه الأحاديث أنّنا نؤمن بما صحّ منها، وبما اتّفق السّلف على إمراره وإقراره، فما ما في إسناده مقالٌ، و اختلاف العلماء في قبوله، وتأويله؛ فإنّنا لا نتعرّض له بتقريرٍ، بل نرويه في الجملة ونبيّن حاله، وهذا الحديث إنّما سقناه لما فيه ممّا تواتر من علوّ الله فوق عرشه ممّا يوافق آيات الكتاب[٤].

---

(١) هو: أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التّركمانيّ الأصل الفارقيّ ثمّ الدّمشقيّ الذّهبيّ، شمس الدّين العلّامة الإمام، مهر في فنّ الحديث، وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة، حتّى كان أكثر أهل عصره تصنيفًا، من أشهر تصانيفه وأجلّها: "سير أعلام النّبلاء" و"العلوّ للعليّ الغفّار" و"تأريخ الإسلام" توفّي سنة (٧٤٨) هـ. ينظر:[الدّرر الكامنة لابن حجر (٣/٣٣٦)، الأعلام للزّركليّ (٥/٣٢٦)].

(٢) العلوّ للعليّ العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها للذّهبيّ (١/٤١٣، رقم:٦٦)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: عبد الله بن صالح البراك، دار الوطن، ط:١، ١٤٢٠ هـ.، وقد قام باختصاره المحدّث ناصر الدين الألباني وأسماه: "مختصر العلوّ للعليّ الغفار"، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٢، ١٤١٢ هـ.

(٣) وهو كما قال -رحمه الله-، حيث ضعّفه جمعٌ من العلماء المحقّقين كما سبق في تخريجه قبل كلام الإمام الذّهبيّ.

(٤) أشار إلى هذا الأصل العظيم الإمام أبو بكر الخطيب البغداديّ في "جوابه عن سؤال أهل دمشق في الصّفات" ص: (٦٦)، **وقال الإمام بن قدامة في كتابه"ذم التأويل" ص:(٤٥-٤٦):** «ينبغي أن يعلم أنّ =

وفي سنن أبي داود[١] ومسند الإمام أحمد[٢] من حديث العبّاس بن عبد المطّلب قال: «كنت جالسًا بالبطحاء[٣] في عصابةٍ فيهم رسول الله، فمرّت سحابةٌ فنظر إليها فقال: ما تسمّون هذه؟

=

الأخبار الصّحيحة الّتي ثبتت بها صفات الله تعالى، هي الأخبار الصّحيحة الثّابتة بنقل العدول الثّقات، التي قبلها السّلف ونقلوها، ولم ينكروها، ولا تكلّموا فيها، وأمّا الأحاديث الموضوعة الّتي وضعتها الزّنادقة ليلبّسوا بها على أهل الإسلام، أو الأحاديث الضّعيفة، إمّا لضعف روّاتها أو جهالتهم، أو لعلّة فيها، لا يجوز أن يقال بها، ولا اعتقاد ما فيها، بل وجودها كعدمها، وما وضعته الزّنادقة فهو كقولهم الذي أضافوه إلى أنفسهم ... وليعلم أنّ من أثبت لله تعالى صفةً بشيء من هذه الأحاديث الموضوعة فهو أشدّ حالا ممن تأوّل الأخبار الصّحيحة، ودين الله تعالى هو بين الغالي فيه والمقصّر عنه، وطريقة السّلف -رحمة الله عليهم- جامعةٌ لكلّ خير، وفّقنا الله وإيّاكم لاتّباعها وسلوكها».

(١) في (كتاب: السّنّة، باب: في الجهميّة، ص:٧٠٨، رقم:٤٧٢٣).

(٢) (٣/٢٩٣، رقم:١٧٧٠). وهذا الحديث معروف بحديث "الأوعال"، وقد رواه أبوداود، والإمام أحمد، كما سبق في كلام المصنف، وأيضاً: التّرمذيّ في جامعه في (كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الحاقة، ص:٧٥٢، رقم:٣٣٢٠) وقال: «حديث حسن غريب»، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: اتّباع السّنّة، باب: فيما أنكرت الجهميّة، ص:٥٠، رقم:١٩٣)، والحاكم في المستدرك (٢/٢٨٧)، واللّالكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة (٣/٣٨٩، رقم: ٦٥٠)، وغيرهم كثير، وضعّف الحديث جمع من العلماء منهم: ابن الجوزيّ في "العلل المتناهية" (١/٢٣-٢٤)، وابن القيّم في "تهذيب سنن أبي داود" ص: (٢١٥٧-٢١٥٨)، والألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٣/٣٩٨، رقم:١٢٤٧). وشيخ الإسلام ابن تيميّة يصحّح الحديث كما في "الفتوى الحموية" ص: (٢٠٣)، ومجموع الفتاوى (٣/١٣٩)]، وعلى فرض ضعف الحديث فلا يطعن ذلك في مدلوله، وهو إثبات صفة العلوّ للباري -جلّ في علاه- كما هو مقرّر في الكتاب والسّنّة.

(٣) **البطحاء**: موضع بين مكّة ومنى، وهي ما انبطح من الوادي واتّسع، وهي التي يقال لها المحصّب والمعرّس، وكانت البطحاء علما على جزء من وادي مكة، هو: بين الحجون إلى المسجد الحرام، ومنها الغزّة وسوق الليل، أمّا في عصرنا فقد عبّدت فذهبت البطحاء. ينظر:[أخبار مكّة وما جاء فيها من الآثار للأزرقيّ (٢/١٥٢)، ومعجم البلدان (١/٤٤٤)، والمعالم الجغرافيّة الواردة في السّيرة النّبويّة ص:(٤٦)].

قالوا: السّحاب، قال: والمزن[١]؟ قالوا: والمزن، قال والعَنان[٢]؟ قالوا والعَنان، قال: هل تدرون بُعد ما بين السّماء والأرض؟ قالوا: لا ندري، قال: إنّ بُعد ما بينهما إمّا واحدةٌ، وإمّا اثنتان، أو ثلاثٌ وسبعون سنةً، ثمّ السّماء فوقها كذلك حتّى عدّ سبع سمواتٍ، ثمّ فوق السّماء السّابعة بحرٌ بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثمّ فوق ذلك ثمانية أوعالٍ[٣] بين أظلافهم[٤] وركبهم مثل ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، ثمّ على ظهورهم العرش، أسفله وأعلاه مثل ما بين سماءٍ إلى سماءٍ، **ثمّ الله -عزّ و جلّ- فوق ذلك** وليس يخفى عليه شيءٌ من أعمال بني آدم».

وفي مسند الإمام أحمد[٥] من حديث أبي هريرة ﷺ أنّ رجلًا أتى النّبيّ بجاريةٍ سوداء أعجميّةٍ فقال: يا رسول الله! إنّ عليّ رقبة مؤمنة؟ فقال لها رسول الله ﷺ: أين الله؟ **فأشارت بإصبعها السّبّابة إلى السّماء،** فقال لها: من أنا؟ فأشارت بإصبعها إلى رسول الله وإلى السّماء، أي: أنت رسول الله، فقال: أعتقها[٦]».

وفي جامع التّرمذيّ[٧] عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنّ رسول الله قال: «الرّاحمون

---

(١) **المزن:** هو الغيم والسّحاب، واحدته: مزنةٌ. وقيل: «هي السّحابة البيضاء».[النّهاية في غريب الحديث (٣٢٥/٤)].

(٢) **العنان**: بالفتح السّحاب والواحدة "عنانة". [النّهاية في غريب الحديث (٣١٣/٣)]

(٣) **الأوعال:** جمع وَعِلٍ وَوَعْلٍ وهو تيس الجبل، والمراد: "ملائكة على صورة الأوعال". ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (٢٠٧/٥)، ولسان العرب (٤٨٧٥/٦) مادّة (وعل)].

(٤) **الأظلاف:** جمع ظِلْفٍ، وهو للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل، والخفّ للبعير.[النّهاية في غريب الحديث (١٥٩/٣)].

(٥) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٨٥/١٣، رقم:٧٩٠٦)، وسبق نحوه في صحيح مسلم.

(٦) في المطبوع زيادة: "فإنها مؤمنة".

(٧) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الأدب، باب: في الرّحمة، ص:٧٤٠، رقم:٤٩٤١)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: البرّ والصّلة، باب: ما جاء في رحمة النّاس، ص:٤٣٩، رقم:١٩٢٤)، وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٥٩٤/٢، رقم:٩٢٥).

يرحمهم الرّحمن، ارحموا من في الأرض **يرحمكم من في السّماء**».قال التّرمذيّ: « حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

وفي جامع التّرمذيّ[١] -أيضًا- عن عمران بن حصينٍ قال: قال النّبيّ ﷺ لأبي حصينٍ:كم تعبد اليوم إلهًا؟ قال أبي: سبعةٌ، ستّةٌ في الأرض، **وواحدٌ في السّماء**، قال: فمن تعدّ[٢] لرغبتك ورهبتك؟ قال: الّذي في السّماء، قال: يا حصين! أما إنّك لو أسلمت علّمتك كلمتين ينفعانك، قال: فلمّا أسلم حصينٌ قال: يا رسول الله علّمني الكلمتين اللّتين وعدتّني، قال: قل "اللّهمّ ألهمني رشدي، وأعذني شرّ نفسي».

وفي صحيح مسلمٍ[٣] عن أبي هريرة ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ قال: «والّذي نفسي بيده ما من رجلٍ يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى[٤]**، إلّا كان الذي في السّماء** ساخطًا عليها حتّى يرضى عليها».

وفي حديث الشّفاعة الطّويل عن أنسٍ بن مالكٍ ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «فأدخل على ربّي - تبارك وتعالى- وهو على عرشه، وذكر الحديث....»[٥].

وفي بعض ألفاظ البخاريّ في صحيحه[٦] "فأستأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه".

---

(١) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الدّعوات، باب: ما جاء في جامع الدّعوات عن النّبيّ ﷺ، ص:٧٩، رقم:٣٤٨٣)، وقال: «هذا حديثٌ حسنٌ»، ولفظه في المطبوع: "**وأعذني من شرّ نفسي**". ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/١٧٤، رقم:٣٩٦)، وأما لفظ"**وقني شرّ نفسي**" فأورده علاء الدّين علي بن حسام الدين المتقي الهندي في "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال" (٢/٧٨٧، رقم:٥٠٨٢).

(٢) في المطبوع زيادة: "الذي".

(٣) في (كتاب: النّكاح، باب: تحريم امتناعها من فراش زوجها، ص:٥٦٩، رقم:١٤٣٦).

(٤) في المطبوع زيادة: "عليه".

(٥) رواه ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ"، ص: (١١١)، والذّهبيّ في "العلوّ للعليّ العظيم" (١/٣٨١، رقم:٥٧) وأشار إلى ضعفه، وأورده ابن القيّم في "تهذيب السّنن" ص: (٢٢١٩).

(٦) في (كتاب: التّوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾، ٩/١٣١، رقم:٧٤٤٠).

وصحّ عن أبي هريرة ﷺ بإسناد مسلمٍ(١) قال: قال رسول الله: «إنّ لله ملائكةً سيّارةً يتتبّعون مجالس الذّكر؛ فإذا وجدوا مجلس ذكرٍ جلسوا معهم فإذا تفرّقوا **صعدوا إلى السماء،** فيسألهم الله -عزّ و جلّ- وهو أعلم بهم، من أين جئتم.... الحديث".

والأحاديث في هذا الباب كثيرةٌ جدًّا لا يتّسع هذا الجواب لبسطها، وفيما ذكرنا كفايةٌ لمن هداه الله وألهمه رشده، وأمّا من أراد الله فتنته فلا حيلة فيه؛ بل لا تزيده كثرة الأدلّة إلّا حيرةً وضلالًا؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ﴾[المائدة: ٦٤].

وقال: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴾[الإسراء: ٨٢].

وقال: ﴿ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ﴾[البقرة: ٢٦].

وقال: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾[التّوبة: ١٢٥].

وقال: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴾[فصّلت: ٤٤].

والمقصود أنّ نصوص الكتاب والسّنّة قد نطقت، بل قد تواترت بإثبات علوّ الله على خلقه، وأنّه فوق السموات مستوٍ على عرشه استواءً يليق بجلاله، لا يعلم كيفيّته إلّا هو.

[فإن قال السّائل: كيف استوى على عرشه؟ قيل له كما قال ربيعة(٢)(٣)، ومالكٌ(١)

---

(١) في (كتاب: الذّكر والدّعاء، باب: فضل مجالس الذّكر، ص: ١٠٨٠، رقم: ٢٦٨٩).

(٢) هو: أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن فرّوخ التّيميّ، المدنيّ، المعروف بـ"ربيعة الرّأي"، ثقةٌ فقيهٌ مشهورٌ، روى عن أنس بن مالك، و السّائب بن يزيد، وسعيد بن المسيّب، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٣٦) هـ. ينظر: [السّير (٦/ ٨٩)، والتّقريب ص: (٣٢٢)].

(٣) رواه من قول "الإمام ربيعة" الإمام اللّالكائيّ في "شرح اعتقاد أصول أهل السّنّة" (٣/ ٣٩٨، =

وغيرهما[٢]: «الاستواء معلومٌ، والكيف مجهولٌ، والإيمان به واجبٌ، والسّؤال عن الكيفيّة بدعةٌ».

وكذلك إذا قال: كيف ينزل ربّنا؟

قيل له كيف هو؟ فإذا قال: أنا لا أعلم كيفيّته، فقل له: ونحن لا نعلم كيفيّة نزوله؛ إذ العلم بكيفيّة الصّفة يستلزم العلم بكيفيّة الموصوف، وهو فرعٌ له، فكيف تطالبني بكيفيّة استوائه على

= رقم:٦٦٥)، والبيهقيّ في الأسماء والصّفات (٣٠٦/٢، رقم:٨٦٨)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص: (١٦٤)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٩١١/٢، رقم:٣٢٢)، وصحّحه شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣٦٥/٥)، والألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٣٢)، ولفظه عن اللّالكائيّ "**الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرّساله، وعلى الرّسول البلاغ، وعلينا التصديق**".

(١) رواه من قول "الإمام مالك" الإمام اللّالكائيّ في "شرح اعتقاد أصول أهل السّنّة" (٣٩٨/٣، رقم:٦٦٤)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٣٠٥/٢، رقم: ٨٦٧)، وأبو إسماعيل الصّابونيّ في "عقيدة السّلف" ص: (١٨٠)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٢٥/٣)، وصحّحه الذّهبيّ في "العلوّ" (٩٥٢/٢، رقم:٣٤٤)، وجوّد إسناده ابن حجر في "فتح الباري" (٤٠٧/١٣)، ولفظه عند اللّالكائيّ "**الكيف غير معقول، والاستواء منه غير مجهول، والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة**"، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى (٣٧٣/١٧): «هذا لفظ مالك، فأخبر أنّ الاستواء معلوم، وهذا تفسير اللّفظ، وأخبر أنّ الكيف مجهولٌ، وهذا هو الكيفيّة الّتي استأثر الله بعلمها».

(٢) رواه الإمام اللّالكائيّ في شرح اعتقاد أصول أهل السّنّة عن أمّ سلمة -رضي الله عنها- (٣٩٨/٣، رقم:٦٦٣)، والصّابونيّ في "عقيدة السّلف" ص: (١٧٧-١٧٨)، وأشار إليها الحافظ في "الفتح" (٤٠٦/١٣)، وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣٦٥/٥): «**وقد روي هذا الجواب عن أمّ سلمة -رضي الله عنها- موقوفًا ومرفوعًا؛ ولكن ليس إسناده ممّا يعتمد عليه**». ورواه الخطيب البغداديّ في "تاريخ بغداد" (٢٣٣/٢)، وبإسناده إليه الذّهبيّ في "العلوّ" (١٢٢٩/٢) من قول أبي جعفر محمّد بن أحمد التّرمذيّ الفقيه الشّافعيّ (ت:٢٩٥هـ).

عرشه، وتكلمه، ونزوله، وأنت لا تعلم كيفيّة ذاته، وإذا كنت تُقرّ بأنّ له[(١)] حقيقةً ثابتةً في نفس الأمر مستوجبةً لصفات الكمال لا يماثلها شيءٌ؛ فاستواؤه ونزوله وكلامه هو ثابتٌ في نفس الأمر، ولا يشابهه فيها استواء المخلوقين وكلامهم ونزولهم][(٢)].

فإنّ الله -تعالى- ليس كمثله شيءٌ، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فإذا كان له ذاتٌ حقيقةً لا تماثل الذّوات، متّصفةٌ بصفاتٍ حقيقة لا تماثل صفات سائر الذّوات[(٣)]؛ فإنّ الكلام في الصّفات فرعٌ على الكلام في الذّات، فإذا كانت الذّات لا تشبه ذوات المخلوقين؛ فصفات الخالق لا تشبه صفات المخلوقين.

[وكثيرٌ من النّاس يتوهّم في كثيرٍ من الصّفات، أو أكثرها، أو كلّها، أنّها تماثل صفات المخلوقين، ثمّ يريد أن يُنفى ذلك الّذي فهمه فيقع في محاذير.

منها: "أنّه مثّل ما فهمه من النّصوص بصفات المخلوقين، وظنّ أنّ مدلول النّصوص هو التّمثيل".

ومنها: "أنّ ينفي تلك الصّفات عن الله بلا علمٍ؛ فيكون معطّلًا لما يستحقّه الرّبّ من صفات الكمال ونعوت الجلال؛ فيكون قد عطّل ما أثبت الله ورسوله من الصّفات الإلهيّة اللّائقة بجلال الله وعظمته".

ومنها: "أن يصف الرّبّ بنقيض تلك الصّفات من صفات الجمادات، أو صفات المعدومات؛ فيكون قد عطّل صفات الكمال الّتي يستحقّها، الرّبّ ومثّله بالمنقوصات والمعدومات، وعطّل النّصوص عمّا دلّت عليه من الصّفات، وجعل مدلولها هو التّمثيل بالمخلوقات؛ فجمع في الله وفي كلام الله بين[(٤)] التّعطيل والتّمثيل؛ فيكون ملحدًا في أسمائه وآياته[(١)]".

---

(١) في المطبوع زيادة: "ذاتا".

(٢) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف من كلام شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٣/ ٢٥).

(٣) في المطبوع: "لا تماثل سائر الصفات". وما في الأصل أصوب لموافقته للسياق.

(٤) في المطبوع: "من".

ومثال ذلك أنّ النّصوص كلّها قد دلّت على وصف الإله -تبارك وتعالى- بالفوقيّة وعلوّه على المخلوقات واستوائه على عرشه، وليس في الكتاب والسّنّة وصفٌ له بأنّه لا داخل العالم ولا خارجه، ولا مباينه ولا مداخله(٢)، فيظنّ المتوهّم أنّه إذا وصف الله -تعالى- بالاستواء على العرش، كان استواؤه كاستواء الإنسان على ظهور الفلك والأنعام، كقوله - تعالى-: ﴿ وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ﴾[الزّخرف:١٢-١٣].

فيخيّل لهذا الجاهل بالله وصفاته أنّه إذا كان مستويًا على العرش؛ كان محتاجًا إليه كحاجة المستوي على الفلك والأنعام-تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا-.

بل هو غنيٌّ عن العرش وغيره، وكلّ ما سواه مفتقرٌ إليه، فكيف يتوهّم أنّه إذ كان مستويًا على العرش كان محتاجًا إليه -تعالى الله عن ذلك وتقدّس-.

وأيضًا: فقد علم أنّ الله -تعالى- خلق العالم بعضه فوق بعضٍ، ولم يجعل عاليه مفتقرًا إلى سافله؛ فالهواء فوق الأرض وليس مفتقرًا إلى أن تحمله الأرض، والسّحاب -أيضًا- فوق الأرض وليس مفتقرًا إلى أن تحمله، والسّموات فوق الأرض وليست مفتقرةً إلى حمل الأرض لها.

فالعليّ الأعلى ربّ كلّ شيءٍ ومليكه إذا كان فوق جميع خلقه كيف يجب أن يكون محتاجًا إلى خلقه أوعرشه، و كيف يستلزم علوّه على خلقه هذا الافتقار وهو ليس يستلزم في المخلوقات، وكذلك قوله: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴾[الملك:٦].

وقال النّبيّ: «ألا تأمنوني وأنا أمين من في السّماء»(٣). وقوله في رقية المريض: «ربّنا الله الّذي

=

(١) في المطبوع: "آياته".

(٢) كما هو قول الفلاسفة والأشاعرة.

(٣) سبق تخريجه.

في السّماء تقدّس اسمك»[١].

فمن توهّم من هذه النّصوص أنّ الله داخل في السّموات فهو جاهلٌ ضالٌّ باتّفاق العلماء.

فلو قال القائل: "العرش في السّماء أو في الأرض؟" لقيل في السّماء، ولو قيل: "الجنّة في السّماء أو في الأرض؟" لقيل في السّماء، ولم يلزم من ذلك أن يكون العرش داخل السّموات، بل ولا في الجنّة، فإنّ السّماء يراد به العلوّ[٢]، سواءٌ كان فوق الأفلاك أو تحتها، قال تعالى: ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾[الحج: ١٥][٣]. وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾[الفرقان: ٤٨].

ولمّا كان قد استقرّ في نفوس المخاطبين أنّ الله هو العليّ الأعلى؛ كان المفهوم من قوله: "إنّه في السّماء"، أنّه في العلوّ، وأنّه كان فوق كلّ شيءٍ، وكذلك الجارية لمّا قال لها: "أين الله؟" قالت: "في السّماء" ،إنّما أرادت العلوّ مع عدم تخصيصه بالأجسام المخلوقة وحلوله فيها[٤].

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الطّبّ، باب: كيف الرّقى، ص:٥٨٥، رقم:٣٨٩٢)، وأحمد في "مسنده" (٣٧٩/٣٩، رقم:٢٣٩٥٧)، والطّبرانيّ في "الأوسط" (٢٨٠/٨، رقم:٨٦٣٦)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص: (٤٨)، وضعّفه الألبانيّ في "تخريج مشكاة المصابيح" (ص:٤٩٠، رقم: ١٥٥٥)، و"ضعيف الجامع" (ص:٧٨٢، رقم: ٥٤٢٢).

(٢) ينظر:[معجم المقاييس (٩٨/٣)، والنّهاية في غريب الحديث (٤٠٥/٢)، ولسان العرب (٢١٠٧/٣) مادّة (سما)].

(٣) المراد بالسّماء في هذه الآية الكريمة هو **سقف البيت**؛ فقد روى الإمام الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٤٨١/١٦) عن التّميميّ، قال: «سألت ابن عبّاس عن قوله: ﴿مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ﴾ قال: أن لن يرزقه الله ﴿فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾ والسّبب الحبل، **والسّماء سقف البيت،** فليعلّق حبلًا في سماء البيت، ثمّ ليختنق،﴿ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ﴾هذا الّذي صنع ما يجد من الغيظ».

(٤) **الحلول**: من الألفاظ التي ترد كثيرًا في كتب العقائد، وهي من المصطلحات الصّوفيّة الباطنيّة، كما أنّها ترد كذلك في كتب الأديان الباطلة؛ كالنّصارى والبرهميّة والبوذيّة وغيرها، ومعنى الحلول في اللّغة: يطلق على معانٍ عدّة منها: النّزول والوجوب. ينظر:[معجم المقاييس (٢٠/٢)، والكلّيات لأيوب بن موسى الكفويّ ص: (٣٨٩)]، أمّا الحلول في الاصطلاح فهو: عبارة عن كون أحد الشّيئين محلًّا للآخر ومنزلًا =

وإذا قيل: "العلوّ" فإنّه يتناول ما فوق المخلوقات كلّها فما فوقها، كلّها هو في السّماء، ولا يقتضي هذا أن يكون هناك ظرفٌ وجوديٌّ يحيط به(١)(٢)؛ إذ ليس فوق العالم إلّا الله كما لو قيل: "العرش في السّماء" كان المراد أنّه عليها، كما قال تعالى: ﴿فَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾[آل عمران: ١٣٧].

وكما قال: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾[التّوبة: ٢]](٣).

وقال عن فرعون: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾[طه: ٧١].

وبالجملة فمن قال: "إنّ الله في السّماء" وأراد أنّه في جوف السّماء؛ بحيث تحصره، وتحيط به؛ فقد أخطأ، وضلّ ضلالًا بعيدًا، وإن أراد بذلك "أنّ الله فوق سمواته على عرشه بائنٌ من خلقه

فيه.[التّعريفات لعلي بن محمد بن الشريف الجرجانيّ ص:(٩٨)]، وهو على قسمين **الأوّل: الحلول العامّ وهو:** اعتقاد أنّ الله -سبحانه وتعالى- قد حلّ في كلّ شيء -والعياذ بالله-، وهو اعتقاد الجهميّة الأولى القائلين بأنّ الله في كلّ مكان، -تعالى الله عمّا يقولون علوًّا كبيرا-.

الثّاني: الحلول الخاصّ وهو: اعتقاد أنّ الله -جلّ وعلا- قد حلّ في بعض مخلوقاته مع إثبات خالق ومخلوق، ومنه اعتقاد النّصارى أنّ اللّاهوت -أي الله تعالى- حلّ في النّاسوت أي المخلوق عيسى عليه السلام-، واعتقاد غلاة الرافضة أن الله حلّ في علي رضي الله عنه، وبعض الصّوفية أن الله حلّ في بعض مشايخهم. ينظر:[مجموع الفتاوى (٢/١٧١-١٧٢)]. وهذا اعتقاد منحرف لا شكّ في بطلانه، **قال الإمام ابن بطّة في "الإبانة الكبرى" (١٣٦/٣):** «وأجمع المسلمون من الصّحابة والتّابعين، وجميع أهل العلم من المؤمنين، أنّ الله -تبارك وتعالى- على عرشه فوق سماواته، بائنٌ من خلقه وعلمه محيطٌ بجميع خلقه، لا يأبى ذلك ولا ينكره إلّا من انتحل مذاهب الحلوليّة؛ وهم قومٌ زاغت قلوبهم واستهوتهم الشّياطين؛ فمرقوا من الدّين، وقالوا: إنّ الله ذاته لا يخلو منه مكان».

(١) أي: مخلوق يحيط به، ويحويه ويحصره إحاطة الظّرف للمظروف. ينظر:[الصواعق المرسلة (٦٢١/٢)، وشرح الطحاوية ص:(٢٢١)].

(٢) في المطبوع: "بها".

(٣) ما بين المعقوفتين، نقله المصنّف بتصرّف يسير من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤٨/٣-٥٣).

فقد أصاب.

وهذا اعتقاد شيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب(١)، وهو الّذي نطق به الكتاب والسّنّة واتّفق عليه سلف الأمّة وأئمّتها، ومن لم يعتقد ذلك كان مكذّبًا للرّسل، متّبعًا غير سبيل المؤمنين، بل يكون في الحقيقة معطّلًا لربّه، نافيًا له، ولا يكون له في الحقيقة إلهٌ يعبده، ولا ربٌّ يسأله ويقصده؛ وهذا قول الجهميّة(٢).

والله -تعالى- قد فطر العباد -عربهم وعجمهم- على أنّهم إذا دعوا الله توجّهت قلوبهم إلى العلوّ؛ ولهذا قال بعض العارفين: «ما قال عارفٌ قطّ يا الله! إلّا وجد في قلبه قبل أن يتحرّك لسانه معنًى يطلب العلوّ، لا يلتفت يمنةً ولا يسرةً».

بل قد فطر الله على ذلك جميع الأمم في الجاهليّة والإسلام، إلّا من اجتالته الشّياطين عن

---

(١) قال الإمام المجدد محمّد بن عبد الوهّاب -رحمه الله-: «ومن الإيمان بالله الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه على لسان رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، بل أعتقد أنّ الله -سبحانه وتعالى- ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾[الشّورى: ١١]، فلا أنفي عنه ما وصف به نفسه، ولا أحرّف الكلم عن مواضعه، ولا ألحد في أسمائه وآياته، ولا أكيّف، ولا أمثّل صفاته -تعالى- بصفات خلقه؛ لأنّه -تعالى- لا سميّ له، ولا كفؤ له، ولا ندّ له، ولا يقاس بخلقه، فإنه -سبحانه- أعلم بنفسه وبغيره، وأصدق قيلًا، وأحسن حديثًا، فنزّه نفسه عمّا وصفه به المخالفون من أهل التّكييف والتّمثيل، وعمّا نفاه عنه النّافون من أهل التّحريف والتّعطيل؛ فقال: ﴿ سُبۡحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلۡعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ١٨٠ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٨١ وَٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[الصّافات: ١٨٠ - ١٨٢] ... وأعتقد أنّ القرآن كلام الله، منزل غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، وأنّه تكلّم به حقيقةً، وأنزله على عبده ورسوله، وأمينه على وحيه، وسفيره بينه وبين عباده، نبيّنا محمّد ﷺ». [مجموع مؤلّفات الإمام محمّد عبد الوهّاب "الرّسائل الشّخصيّة" (٧/٨-٩)].

(٢) **الجهميّة**: فرقة ضالّة، وهم أتباع الجهم بن صفوان، وسيأتي في ترجمته أنّه يقول بنفي الأسماء والصّفات، ويدّعي أنّ القرآن مخلوق، وهو جبريّ في أفعال المخلوقين، ويرى القول بفناء الجنّة والنّار، واسم الجهميّة في العموم أخذ طابع التّعطيل؛ فكلّ من عطّل ولو يسيرًا قيل فيه: «تجهّم». ينظر:[مقالات الإسلاميين للأشعريّ (١/٢١٤)، والفرق بين الفرق للبغداديّ ص:(٢١١)].

فطرته.

[قال ابن قتيبة(١): «ما زالت الأمم -عربها وعجمها- في جاهليّتها وإسلامها معترفةً بأنّ الله في السّماء»(٢) -أي: على السّماء-.

فهو -سبحانه- قد أخبر في كتابه وعلى لسان رسولهﷺ بأنّه استوى على عرشه استواءً يليق بجلاله، ويناسب كبرياءه، وهو غنيٌّ عن العرش وعن حملة العرش.

والاستواء معلومٌ والكيفية(٣) مجهولةٌ، والإيمان به واجبٌ، والسّؤال عنه بدعةٌ؛ كما قالت أمّ سلمة وربيعة ومالكٌ، وهذا مذهب أئمّة المسلمين(٤)، وهو الظّاهر من لفظ "استوى" عند عامّة المسلمين الباقين على الفطرة السّليمة الّتي لم تنحرف إلى تعطيلٍ ولا إلى تمثيلٍ.

وهذا هو الّذي أراده يزيد بن هارون الواسطيّ(٥) المتّفق على إمامته وجلالته وفضله، وهو من أتباع التّابعين، حيث قال: «من زعم أنّ الرّحمن على العرش استوى خلاف ما يقر في نفوس العامّة فهو جهميٌّ»(٦).

---

(١) هو: أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوريّ، وقيل: «المروزيّ»، العلّامة الكبير، ذو الفنون، الكاتب، صاحب التّصانيف، نزل بغداد، وصنّف وجمع، وبعد صيته، وحدّث عن: إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد الزّياديّ، من تصانيفه: "غريب القرآن"، و"غريب الحديث"، كتاب "أدب الكاتب"، توفّي سنة (٢٧٠) هـ. ينظر:[وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/ ٤٢)، والسّير (١٣/ ٢٩٦)].

(٢) تأويل مختلف الحديث لأبي محمد بن قتيبة، ص: (٢٧٢).

(٣) في المطبوع :"والكيف".

(٤) سبق تخريج ما أثر عنهم -رحمهم الله-.

(٥) هو: أبو خالد يزيد بن هارون بن زاذان السّلميّ مولاهم، الواسطيّ، الإمام القدوة، الثقة المتقن العابد، سمع من عاصم الأحول، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وسليمان التّيميّ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٠٦) هـ. ينظر:[السّير (٩/ ٣٥٨)، والتّقريب ص: (١٠٨٤)].

(٦) رواه الإمام عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب "السّنّة" (١/ ١٢٣، رقم:٥٤)، وأبوداود في "المسائل" ص: (٢٦٨)، وأبو عبد الله عبيد الله ابن بطّة في "الإبانة عن شريعة الفرقة النّاجية ومجانبة الفرق المذمومة" =

فإنّ الّذي أقرّه الله في فطر عباده وجبلهم عليه أنّ ربّهم فوق سمواته][1].

وقد جمع العلماء في هذا الباب مصنّفاتٍ -كبارا وصغارا[2]-، وسنذكر بعض ألفاظهم في آخر هذه الفتوى -إن شاء الله تعالى-.

وليس في كتاب الله ولا سنّة رسوله ولا عن أحدٍ من سلف الأمّة لا من الصّحابة ولا من التّابعين ولا عن أئمّة الدّين حرفٌ واحدٌ يخالف ذلك.

(١٦٤/٣، رقم:١٢٢)، وأورده أبو يعلى في "إبطال التأويلات" ص:(٥٩٢)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١٠٣١/٢، رقم:٣٩٠) وقال: «"يقر" مخفّف، والعامّة مراده بهم جمهور الأمّة وأهل العلم، والّذي وقر في قلوبهم من الآية هو ما دلّ عليه الخطاب مع يقينهم بأنّ المستوي ليس كمثله شيء، هذا الّذي وقر في فطرهم السّليمة، وأذهانهم الصّحيحة، ولو كان له معنًى وراء ذلك تفوّهوا به، ولما أهملوه، ولو تأوّل أحدٌ منهم الاستواء لتوفّرت الهمم على نقله، ولو نقل لاشتهر، فإن كان في بعض جهلة الأغبياء من يفهم من الاستواء ما يوجب نقصًا أو قياسًا للشاهد على الغائب، وللمخلوق على الخالق؛ فهذا نادر، فمن نطق بذلك زجر وعلّم، وما أظنّ أنّ أحدًا من العامّة يقر في نفسه ذلك والله أعلم».

(١) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -رحمه الله- من كلام شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (١٧٨/٣٣).

(٢) من مصنّفات العلماء الّتي نقل منها المؤلّف -رحمه الله- بعض ألفاظهم ما يلي:

- **الفقه الأكبر** لأبي حنيفة النعمان (ت:١٥٠هـ).
- **نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المرّيسيّ الجهميّ العنيد فيما افترى على الله -عزّ وجلّ- من التّوحيد** لعثمان بن سعيد الدارميّ (ت:٢٦٦هـ).
- **صريح السّنّة** للإمام أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطّبريّ (ت:٣١٠هـ).
- **كتاب السّنّة** لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال (ت:٣١١هـ).
- **كتاب التّوحيد وإثبات صفات الرّبّ -عزّ وجلّ-** لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت:٣١١هـ).
- **مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين** لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعريّ (ت:٣٢١هـ).
- **الرّسالة** لعبد الله بن عبد الرّحمن بن أبي زيد القيروانيّ (ت: ٣٨٦هـ).
- **العلوّ للعليّ العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها** لمحمّد بن أحمد بن عثمان الذّهبيّ (ت:٧٤٨هـ).

ولم يقل أحدٌ منهم قطّ إنّ الله ليس في السّماء، ولا إنّه ليس على العرش، ولا إنّه في كلّ مكانٍ، ولا إنّه لا(١) داخل العالم ولا خارجه، ولا متّصلًا ولا منفصلًا،(٢) وإنّه لا تجوز الإشارة الحسّيّة(٣) بالأصابع ونحوها(٤).

بل قد ثبت في الصّحيحين(٥) عن جابر بن عبد الله ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ لمّا خطب خطبته العظيمة يوم عرفة في أعظم مجمعٍ حضره رسول الله ﷺ جعل يقول: "ألا هل بلّغت؟ فيقولون: نعم؛ فيرفع إصبعه **إلى السّماء** وينكبها إليهم، ويقول: "اللّهمّ اشهد"، وقد تقدّمت الإشارة إلى هذا الحديث.

[واعلم أنّ كثيرًا من المتأخّرين يقولون:(٦) مذهب السّلف في آيات الصّفات وأحاديثها، "إقرارها على ما جاءت مع اعتقاد أنّ ظاهرها غير مرادٍ"(٧)، وهذا لفظٌ مجملٌ؛ فإنّ قول القائل "ظاهرها غير مرادٍ" يحتمل أنّه أراد بالظّاهر نعوت المخلوقين، وصفات المحدثين؛ فلا شكّ أنّ هذا غير مرادٍ.

ومن قال هذا فقد أصاب؛ لكن أخطأ في إطلاق القول: "إنّ هذا ظاهر النّصوص"، فإنّ هذا

---

(١) لفظة: "لا" ليست في المطبوع.

(٢) قال أبو عاصم خشيس بن أصرم (ت: ٢٥٣هـ) في كتابه "الاستقامة" -فيما نقله عنه أبو الحسين محمد الملطيّ في كتابه "التّنبيه والرّدّ على أهل الأهواء والبدع"- ص: (٩٧) عند كلامه عن أصناف الجهميّة: «**ومنهم صنف قالوا: لا نقول إنّ الله بائنٌ من الخلق ولا غير بائن، ولا فوقهم ولا تحتهم، ولا بين أيمانهم ولا عن شمائلهم، ولا هو أعظم من بعوض ولا قراد، ولا أصغر منها ولا نقول هذا**».

(٣) في المطبوع زيادة: "إليه".

(٤) سبق ذكر بعض من زعم ذلك من المتكلمين.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) في المطبوع زيادة: "هذا".

(٧) سبق الكلام عن المفوّضة والتّفويض، ولمعرفة القائلين به والردّ عليهم يراجع كتاب: "**مذهب أهل التّفويض في نصوص الصّفات**" لأحمد بن عبد الرحمن القاضي، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ١٤١٦ هـ.

ليس هو الظّاهر][(١)].

فإنّ إيماننا بما ثبت من نعوته كإيماننا بذاته المقدّسة؛ إذ الصّفات تابعةٌ للموصوف، فنعقل وجود الباري، وننزّه ذاته المقدّسة عن الأشباه[(٢)] من غير أن نتعقّل الماهيّة[(٣)].

فكذلك القول في صفاته، نؤمن بها، ونعقل وجودها، ونعلمها في الجملة من غير أن نتعقّلها، أو نشبّهها، أو نكيّفها، أو نمثّلها بصفات خلقه -تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا-.

فلا نقول إنّ معنى "اليد"، "القدرة"، ولا إنّ معنى "الاستواء"، "الاستيلاء"، ولا معنى "نزوله كلّ ليلةٍ إلى نزول سماء الدّنيا"، "نزول رحمته ونحو ذلك، بل نؤمن بأنّها صفاتٌ حقيقةٌ، والكلام فيها كالكلام في الذّات، يحتذى فيه حذوه؛ فإذا كانت الذّات تثبت إثبات وجودٍ لا إثبات كيفيّةٍ؛ فكذلك إثبات الصّفات إثبات وجودٍ لا إثبات كيفيّةٍ.

[ومن ظنّ أنّ نصوص الصّفات لا يعقل معناها، ولا يدرى ما أراد الله ورسوله منها، ولكن يقرؤها ألفاظًا لا معاني لها، ويعلم أنّ لها تأويلًا لا يعلمه إلّا الله، وأنّها بمنزلة "كهيعص" و "حم عسق" و "المص"، وظنّ أنّ هذه طريقة السّلف، وأنّهم لم يكونوا يعرفون حقائق الأسماء والصّفات، ولا يعلمون حقيقة قوله -تعالى-: ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾[الزّمر: ٦٧].

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٠٨/٥).

(٢) في المطبوع: "الأشباه".

(٣) **الماهيّة**: أصلها مأخوذ من قول:"ما هو"، وهي ما يجاب به عن السؤال بـ"ماهو"، والمراد بها "الخصائص الذّاتيّة".قال شيخ الإسلام: «ما يوجد في الذهن يسمّى "ماهيّة"، وما يوجد في الخارج يسمّى وجودا؛ لأن الماهيّة مأخوذة من قولهم: «ما هو» كسائر الأسماء المأخوذة من الجمل الاستفهاميّة، كما يقولون الكيفيّة والأينيّة، ويقال ماهيّة ومايية، وهي أسماء مولّدة، وهي المقول في جواب ما هو بما يصوّر الشيء في نفس السّائل». ينظر:[الرّدّ على المنطقيين لابن تيميّة ص: (١٠٧)، والتّعريفات لعليّ بن محمد الجرجانيّ ص: (٣٠٥)].

وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥].

وقوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]، ونحو ذلك؛ فهذا الظّانّ من أجهل النّاس بعقيدة السّلف، وهذا الظّنّ يتضمّن استجهال السّابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، وسائر الصّحابة، وأنّهم كانوا يقرؤون هذه الآيات، ويروون حديث النّزول وأمثاله، ولا يعرفون معنى ذلك، ولا ما أريد به، ولازم هذا الظّنّ "أنّ الرّسول ﷺ كان يتكلّم بذلك ولا يعلم معناه"، فمن ظنّ أنّ هذه عقيدة السّلف فقد أخطأ في ذلك خطأً بيّنًا.

بل السّلف ﷺ أثبتوا لله حقائق الأسماء والصّفات، ونفوا عنه مماثلة المخلوقات؛ فكان مذهبهم مذهبًا بين مذهبين، وهدًى بين ضلالتين، خرج من مذاهب(١) المعطّلين كما خرج اللّبن من بين فرثٍ ودمٍ لبنًا خالصًا سائغًا للشّاربين](٢).

وقالوا: "نصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ؛ من غير تحريفٍ ولا تعطيلٍ، ومن غير تشبيهٍ ولا تمثيلٍ.

بل طريقتنا: إثبات حقائق الأسماء والصّفات، ونفي مشابهة المخلوقات؛ فلا نعطّل ولا نؤول ولا نمثّل، ولا نقول ليس لله يدان ولا وجهٌ، ولا سمعٌ ولا بصرٌ، ولا نقول له أيدٍ(٣) كأيدي المخلوقين، ولا أنّ له وجهًا كوجوههم، ولا سمعًا وبصرًا كأسماعهم وأبصارهم، بل نقول: "له ذاتٌ حقيقة ليست كالذّوات، وله صفاتٌ حقيقة -لا مجازًا(٤)- ليست كصفات

---

(١) في المطبوع: "مذهب".

(٢) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -بتصرّف يسير- من كلام الإمام ابن قيّم الجوزيّة في "الصّواعق المرسلة"(١/ ٢٤٩-٢٥٢).

(٣) في المطبوع: "يد".

(٤) **المجاز:** هو اسمٌ لما أريد به غير ما وضع له لمناسبةٍ بينهما؛ كتسمية الشّجاع أسدًا. واختلف العلماء في ثبوته ووقوعه في القرآن واللّغة على ثلاثة أقوالٍ مشهورةٍ، **الأوّل:** وقوع المجاز في القرآن واللّغة. وهذا مذهب الجمهور من الأصوليّين واللّغويين. **الثّاني:** إنكار وقوعه في القرآن واللّغة، وذهب إلى ذلك الإمام أبو =

المخلوقين، فكذلك قولنا في وجهه ويديه وكلامه واستوائه.

وهو -سبحانه- قد وصف نفسه بصفات الكمال ونعوت الجلال [فسمّى نفسه بأسماءٍ، وأخبر عن نفسه بأفعالٍ؛ فسمّى نفسه بـ"الرّحمن، الرّحيم، الملك، القدّوس، السّلام، المؤمن،

=

إسحاق الإسفراييني، ونصر هذا القول بقوّة: شيخ الإسلام ابن تيميّة وتلميذه ابن قيّم الجوزيّة. **الثّالث:** وقوع المجاز في اللّغة دون القرآن، وقد ذهب إلى ذلك: داود الظّاهريّ، وابن القاصّ الشافعيّ، وابن خويز منداد المالكيّ. ينظر:[روضة النّاظر (٤٩٩/١)، ومجموع الفتاوى لابن تيميّة (٨٨/٧)، ومختصر الصواعق المرسلة (٦٩٠/٢-٦٩٩)، وشرح الكوكب المنير (١٩١/١)، ومذكّرة أصول الفقه للشّنقيطيّ ص: (١٠٥)].

ومن أعظم الأسباب الّتي دعت القائلين بإنكار المجاز ما يلي:

الأوّل: تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجازٍ حادثٌ غير معروف عند السّلف؛ قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في "مجموع الفتاوى" (٨٨/٧) عن المجاز: «هو اصطلاح حادثٌ بعد انقضاء القرون الثّلاثة لم يتكلّم به أحدٌ من الصّحابة، ولا التّابعين لهم بإحسان، ولا أحدٌ من الأئمّة المشهورين في العلم؛ كمالكٍ والثّوريّ والأوزاعيّ وأبي حنيفة والشّافعيّ؛ بل ولا تكلّم به أئمّة اللّغة والنّحو؛ كالخليل وسيبويه وأبي عمرو بن العلاء ونحوهم».

الثّاني: أنّ كلّ مجازٍ كذبٌ يجوز نفيه؛ فيلزم على القول بأنّ في القرآن مجازًا، أنّ في القرآن ما يجوز نفيه، قال الشّيخ محمّد الأمين الشّنقيطيّ -رحمه الله- في "مذكّرة أصول الفقه" ص: (١٠٧): «ومن أوضح الأدلّة في ذلك أنّ جميع القائلين بالمجاز متّفقون على أنّ من الفوارق بينه وبين الحقيقة، أنّ المجاز يجوز نفيه باعتبار الحقيقة، دون الحقيقة فلا يجوز نفيها، فتقول لمن قال: "رأيت أسدًا على فرسه": هو ليس بأسدٍ؛ وإنّما هو رجلٌ شجاعٌ، والقول في القرآن بالمجاز يلزم منه أنّ في القرآن ما يجوز نفيه، وهو باطلٌ قطعًا».

الثّالث: أنّ القول بالمجاز ذريعةٌ إلى نفي الصّفات الإلهيّة وتأويلها، قال الشّيخ الشّنقيطيّ -رحمه الله- في "مذكّرة أصول الفقه" ص: (١٠٧): «وبهذا الباطل توصّل المعطّلون إلى نفي صفات الكمال والجلال الثّابتة لله -تعالى- في كتابه وسنّة نبيّه ﷺ، بدعوى أنّها مجازٌ؛ كقولهم في "استوى": "استولى"، وقس على ذلك غيره من نفيهم للصّفات عن طريق المجاز».

المهيمن، العزيز، الجبّار، المتكبّر(١)، إلى سائر ما ذكر من أسمائه الحسنى، ووصف نفسه بما ذكره من الصّفات؛ كسورة "الإخلاص" وأوّل "الحديد" وأوّل "طه" وغير ذلك.

ووصف نفسه بأنّه يحبّ(٢) ويكره(٣)، ويميت(٤) ويرضى(٥)، ويغضب(٦)، ويأسف(٧)، ويسخط(٨)، ويجيء(٩)، ويأتي(١٠)، وأنّه استوى على عرشه، وأنّ له علمًا، وحياةً، وقدرةً، وإرادةً، وسمعًا، وبصرًا، ووجهًا، ويدًا، وأنّ له يدين(١١)، وأنّه فوق عباده، وأنّ الملائكة تعرج إليه، وتنزل بالأمر من عنده، وأنّه قريبٌ(١٢)، وأنّه مع المحسنين(١)، ومع الصّابرين(٢)، ومع المتّقين(٣)،

---

(١) قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[الحشر: ٢٢ – ٢٣].

(٢) قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[البقرة:١٩٥].

(٣) قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا۟ ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا۟ لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴾[التّوبة: ٤٦].

(٤) في المطبوع : "ويمقت".

(٥) قال تعالى: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[المائدة: ١١٩].

(٦) قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[المجادلة: ١٤].

(٧) قال تعالى: ﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[الزّخرف:٥٥].

(٨) قال تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴾[المائدة: ٨٠].

(٩) قال تعالى: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾[الفجر: ٢٢].

(١٠) قال تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴾[البقرة: ٢١٠].

(١١) قال تعالى: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾[المائدة: ٦٤].

(١٢) قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[البقرة: ١٨٦].

المتّقين(٣)، وأنّ السّموات مطويّاتٌ بيمينه.

ووصفه رسوله ﷺ بأنّه ينزل كل ليلة إلى سماء الدّنيا(٤)، وأنّه يفرح(٥)، ويضحك(٦)، وأنّ قلوب العباد بين إصبعين من أصابعه(٧)، وغير ذلك ممّا وصف به نفسه، ووصفه به رسوله ﷺ](٨).

=

(١) قال تعالى: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[العنكبوت:٦٩].

(٢) قال تعالى:﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[البقرة: ١٥٣].

(٣) قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[البقرة: ١٩٤].

(٤) قال رسول الله ﷺ: «**ينزل** ربّنا كل ليلة إلى السّماء الدّنيا، حين يبقى ثلث اللّيل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له». أخرجه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّهجد، باب: الدّعاء والصّلاة من آخر الليل، ١/٥٣، رقم:١١٤٥)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الصلاة، باب: التّرغيب في الدّعاء والذّكر في آخر الليل والإجابة فيه، ص:٢٩٨، رقم: ٥٨٧).

(٥) قال رسول الله ﷺ: «لله أشدّ **فرحًا** بتوبة أحدكم من أحدكم بضالّته إذا وجدها». رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: التّوبة، باب: في الحضّ على التّوبة والفرح بها، ص:١٠٩٨، رقم:٢٦٧٥).

(٦) قال رسول الله ﷺ: «**يضحك** الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنّة، فقالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: يقاتل هذا في سبيل الله -عزّ وجلّ- فيستشهد ثمّ يتوب الله على القاتل، فيسلم فيقاتل في سبيل الله -عزّ وجلّ- فيستشهد». رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الجهاد، باب: الكافر يقتل المسلم ثم يسلم، ٤/٢٤، رقم:٢٨٢٦)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإمارة، باب: بيان الرّجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنّة، ص:٧٨٦، رقم:١٨٩٠).

(٧) قال رسول الله ﷺ: «إنّ قلوب بنى آدم كلّها بين إصبعين من أصابع الرّحمن كقلبٍ واحدٍ يصرفه حيث يشاء، ثمّ قال رسول الله ﷺ "اللّهم مصرّف القلوب صرّف قلوبنا على طاعتك"». رواه مسلمٌ في "صحيحه" في (كتاب: القدر، بابٌ: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، ص:١٠٦٦، رقم:٢٦٥٤).

(٨) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف من كلام الإمام ابن قيّم الجوزيّة في "الصّواعق المرسلة على الجهميّة والمعطّلة" (١/٢٢٠-٢٢١).

فكلّ هذه الصّفات تساق مساقًا واحدًا، وقولنا فيها كقولنا في صفة العلوّ والاستواء.

فيجب علينا الإيمان بكلّ ما نطق به الكتاب والسّنّة من صفات الرّبّ -جلّ وعلا-، ونعلم أنّها صفاتٌ حقيقة لا تشبه صفات المخلوقين، فكما أنّ ذاته لا تشبه الذّوات، فصفاته لا تشبه الصّفات فلا نمثّل ولا نعطّل.

[فكلّ ما أخبر الله به وأخبر به رسوله ﷺ يجب الإيمان به، سواءٌ عرفنا معناه أو لم نعرفه، وكذلك ما ثبت باتّفاق سلف الأمّة وأئمّتها مع أنّ عامّته منصوصٌ عليه في الكتاب والسّنّة.

وأمّا ما تنازع فيه المتأخّرون نفيًا وإثباتًا، فليس على أحدٍ، بل ولا له أن يوافق أحدًا على إثبات لفظٍ أو نفيه؛ حتّى يعرف مراده، فإن أراد حقًّا قبل منه، وإن أراد باطلًا ردّ عليه، وإن اشتمل كلامه على حقٍّ وباطلٍ لم يقبل مطلقًا، ولم يردّ جميع معناه؛ بل يوقف اللّفظ ويفسّر المعنى.

كما تنازع النّاس في الجهة والتّحيّز[1] وغير ذلك، فيقول بعض النّاس: "ليس في جهةٍ"،

---

(١) **الجهة لغةً:** بالكسر والضّمّ: النّاحية كالوجه، والوِجهة بالكسر، ومعناهما: الموضع الذي تتوجّه إليه وتقصده. وتطلق الجهة على الجانب، والنّاحية.[لسان العرب (١٣/٥٥٥-٥٦٠)]. والمراد بها عند المتكلمين: "نفي صفة العلوّ عن الله تعالى".[مصطلحات في كتب العقائد للحمد ص:(٥٨)]. **وأمّا الحيّز في اللّغة:** قال ابن فارس: «الحاء والواو والزّاي أصلٌ واحد، وهو الجمع والتّجمّع، يقال لكلّ مجمعٍ وناحيةٍ حوزٌ وحوزة. وحمى فلانٌ الحوزة، أي المجمع والناحية».[معجم المقاييس (٢/١١٧)]، ومن معانيه: "الميل من جهة إلى جهة أخرى"، كما في قول الله -عزّ وجلّ-: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾[الأنفال: ١٦]، قال ابن جرير الطّبريّ -رحمه الله- في تفسيره "جامع البيان" (١١/٧٥): «صائرًا إلى حيّز المؤمنين الذين يفيئون به معهم إليهم لقتالهم». والحيّز عند المتكلّمين "أعمّ من هذا، قال أبو بكر الباقلاني في كتابه "الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به" ص:١٦: «والحيز هو المكان، أو ما يقدر تقدير المكان عن أنه يوجد فيه غيره»، فهم يجعلون كلّ جسمٍ متحيّزًا، والجسم عندهم ما يشار إليه، فتكون السّماوات والأرض وما بينهما متحيّزًا على اصطلاحهم، وإن لم يسمّ ذلك متحيّزًا في اللّغة، والحيّز تارةً يريدون به معنًى موجودًا، وتارةً يريدون به معنًى معدوما".[منهاج السنة لابن تيميّة (٢/٥٥٥)]. والجهة والحيّز من الألفاظ المجملة الّتي لم ترد في الكتاب ولا في السّنة، وهي تحتمل حقًّا وباطلًا، فلا يجوز =

ويقول الآخر: "بل هو في جهةٍ"(١).

فإنّ هذه ألفاظ مبتدعةٌ في النّفي والإثبات، وليس على أحدهما دليلٌ من الكتاب ولا من السّنّة، ولا من كلام الصّحابة ولا التّابعين ولا أئمّة الإسلام.

فإنّ هؤلاء لم يقل أحدٌ منهم: "إنّ الله –سبحانه وتعالى– في جهةٍ، ولا قال: "إنّ الله ليس في جهةٍ"، ولا قال:: "هو متحيّزٌ"، ولا قال: "ليس بمتحيّزٍ".

والنّاطقون بهذه الألفاظ قد(٢) يريدون معنًى صحيحًا، وقد يريدون معنًى فاسدًا، فإذا قال: "إنّ الله في جهةٍ" قيل له: "ما تريد بذلك؟" أتريد أنّ الله –سبحانه– في جهةٍ تحصره وتحيط به(٣) أم تريد أمرًا عدميًّا، وهو ما فوق العالم، فإنّه ليس فوق العالم شيءٌ من المخلوقات.

فإن أردت الجهة الوجوديّة(٤)، وجعلت الله محصورًا في المخلوقات فهذا باطلٌ، وإن أردت أنّ الله –تعالى– فوق المخلوقات بائنٌ عنها فهذا حقٌّ، وليس في ذلك أنّ شيئًا من المخلوقات حصره، ولا أحاط به، ولا علا عليه؛ بل هو العالي عليها المحيط بها وقد قال تعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضُ

=

إطلاقها على الله –تعالى– إلّا بعد الاستفسار عن المراد من إطلاقها، مثلها مثل بقيّة الألفاظ المحدثة كالجسم، والتّركيب، ونحو ذلك، مع أنّ الأصل عدم إطلاقها على الله ابتداءً؛ لأنّها ألفاظٌ مبتدعةٌ، ولكن من أطلقها استفسر عن مراده منها. قال الإمام ابن القيّم في "الصّواعق المرسلة" (٩٤٧/٣): «قولهم: ننزّهه عن الجهة؛ إن أردتم أنّه منزّه عن جهة وجودية تحيط به، وتحويه وتحصره إحاطة الظّرف للمظروف، وحصره له فنعم، هو أعظم من ذلك وأكبر وأعلى، ولكن لا يلزم من كونه فوق عرشه هذا المعنى، وإن أردتم بالجهة أمرًا يوجب مباينة الخالق للمخلوق، وعلوّه على خلقه، واستوائه على عرشه؛ فنفيكم لهذا المعنى باطل، وتسميتكم له جهة اصطلاح منكم توصّلتم به إلى نفي ما دل عليه العقل والنقل والفطرة؛ فسميتم ما فوق العالم جهة وقلتم منزّه عن الجهات».

(١) ينظر:[محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين للرّازي مع تلخيصه لنصير الدّين الطّوسيّ ص: (١٥٧)].

(٢) لفظة: "قد". ليست موجودة في المطبوع.

(٣) في المطبوع: "أتريد أنها تحصره وتحيط به".

(٤) **الجهة الوجوديّة**: أي المخلوقة. ينظر:[شرح العقيدة الطحاوية ص:(٢٢١)].

جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[الزّمر: ٦٧].

وفي الصّحيح[١] عن النّبيّ ﷺ "إنّ الله يقبض الأرض يوم القيامة ويطوي السّموات بيمينه ثمّ يهزّهنّ فيقول: «أنا الملك أين ملوك الأرض؟»".

فمن تكون جميع المخلوقات بالنّسبة إلى قبضته -تعالى- في هذا الصّغر والحقارة، كيف تحيط به وتحصره.

ومن قال: "إنّ الله ليس في جهةٍ"، قيل له: "ما تريد بذلك؟ فإن أراد بذلك أنّه ليس فوق السّموات ربّ يعبد، ولا على العرش إلهٌ يصلّى له ويسجد، ومحمّدٌ ﷺ لم يعرج[٢] إلى الله فهذا معطّلٌ.

وإن قال: "مرادي بنفي الجهة أنّه لا تحيط به المخلوقات، فقد أصاب؛ ونحن نقول به، وكذلك من قال: "إنّ الله متحيّزٌ"، إن أراد أنّ المخلوقات تحوزه وتحيط به فقد أخطأ، وإن أراد أنّه منحازٌ عن المخلوقات بائنٌ عنها عالٍ عليها فقد أصاب، ومن قال: "إنّ الله ليس بمتحيّزٍ"، إن أراد أنّ المخلوقات لا تحوزه فقد أصاب، وإن أراد بذلك أنّه ليس ببائنٍ عنها؛ بل هو لا داخل العالم ولا خارجه فقد أخطأ؛ فإنّ الأدلّة كلّها متّفقةٌ على أنّ الله فوق مخلوقاته عالٍ عليها، قد فطر الله على ذلك الأعراب والصّبيان كما فطرهم على الإقرار بالخالق -تعالى-.

وهذا معنى قول عمر بن عبد العزيز[٣][١]: «عليك بدين الأعراب والصّبيان»[٢]، أي:

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّفسير، باب: قوله تعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ١٢٦/٦، رقم:٤٨١٢)، ومسلمٌ في "صحيحه" في (كتاب: صفة القيامة والجنّة والنّار، باب:، ص: ١١٢٢، رقم:٢٧٨٧).

(٢) في المطبوع: "بذاته".

(٣) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأمويّ، الإمام المجتهد الزّاهد العابد أمير المؤمنين حقًّا، أمّه: أمّ عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطّاب، ولي إمرة المدينة للوليد بن عبد الملك، =

"عليك بما فطرهم الله عليه؛ فإنّ الله فطر عباده على الحقّ"، كما في الصّحيح[٣] عن النّبيّ ﷺ "كلّ مولودٍ يولد على الفطرة... الحديث"][٤].

=

وحدّث عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، والسّائب بن يزيد، وسهل بن سعد وغيرهم، روى له: أصحابه الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٠١) هـ. ينظر:[السّير (١١٤/٥)، والتّقريب ص: (٧٢٤)].

(١) في المطبوع: "ولهذا قال عمر بن عبد العزيز".

(٢) أورده الإمام أبو عبد الله القرطبيّ في تفسيره "الجامع لأحكام القرآن" (١٢١/٩). وقال شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٢٦٠/٥): «وهذا معنى قول عمر بن عبد العزيز : "عليك بدين الأعراب والصّبيان في الكتاب، وعليك بما فطرهم الله عليه؛ فإنّ الله فطر عباده على الحقّ، والرّسل بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها، لا بتحويل الفطرة وتغييرها».

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، ١٠٠/٢، رقم:١٣٨٥)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: القدر، باب: معنى كلّ مولودٍ يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفّار، وأطفال المسلمين، ص:١٠٦٦، رقم:٢٦٥٨)، ولفظه عند البخاريّ: قال النّبيّ ﷺ: «كلّ مولودٍ يولد على الفطرة، فأبواه يهوّدانه، أو ينصّرانه، أو يمجّسانه، كمثل البهيمة، تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء».

(٤) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف بتصرّف يسير من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة كما في [جامع الرّسائل والمسائل" ص: (٢٠١-٢٠٤)، ومجموع الفتاوى (٢٥٨/٥-٢٦٠)].

فصل وأمّا قوله تعالى: ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ﴾[الفتح: ١٠](١).

[فاعلم أنّ لفظ اليد جاء في القرآن على ثلاثة أنواعٍ: "مفردًا" كهذه الآية، وكقوله: ﴿بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾[الملك: ١]، وجاء "مثنًّى" كقوله: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾[المائدة:٦٤]، وقوله: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥]، وجاء "مجموعًا" كقوله : ﴿مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ﴾ [يس: ٧١].

فحيث ذكر اليد مثنّاةً أضاف الفعل إلى نفسه بضمير الإفراد وعدّا الفعل بالباء إليهما فقال: ﴿خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾[ص: ٧٥].

وحيث ذكرها مجموعةً أضاف العمل إليها، ولم يعدّ الفعل بالباء.

فلا يحتمل ﴿لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾ من المجاز ما يحتمله ﴿عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ﴾.

فإنّ كلّ أحدٍ يفهم من قوله ﴿عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ﴾ما يفهمه من قوله: "عملنا وخلقنا"، كما يفهم ذلك من قوله: ﴿فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [الشّورى: ٣٠].

وأمّا قوله:﴿خَلَقۡتُ بِيَدَيَّ﴾فلو كان المرادُ منه مجرّدَ الفعل؛ لم يكن لذكر اليد بعد نسبة الفعل

---

(١) صفة اليدين من الصّفات الّتي أثبتها الله -سبحانه وتعالى- لنفسه وعلى لسان رسوله ﷺ، وآمن بها الصّحابة ومن تبعهم بإحسان، فالسّلف -رحمهم الله- مجمعون على إثبات يدين اثنتين لله تعالى كما يليق به -سبحانه-، وأنّ كلتيهما يمين كما أخبر بذلك النّبيّ ﷺ في "صحيح مسلم" رقم: (١٨٢٧)، وقال الإمام أبو الحسن الأشعريّ -رحمه الله- في "رسالة إلى أهل الثّغر" ص:(٢٢٥): «وأجمعوا على أنّه -عزّ و جلّ- يسمع ويرى، وأنّ له -تعالى- يدين مبسوطتين، وأنّ الأرض جميعا قبضته يوم القيامة، والسّموات مطويّات بيمينه». وثمة رسالة علمية بعنوان "**عقيدة أهل السنة والجماعة في صفة اليدين والرد على الطوائف المنحرفة في ذلك**" ، للشيخ فهد عيسى العنزي نوقشت لنيل الماجستير بالجامعة الإسلامية.

إلى الفاعل معنًى؛ فكيف وقد دخلت الباء، فالفعل قد يُضاف إلى يد ذي اليد، والمراد الإضافةُ إليه، كقوله: ﴿ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾.

وأمّا إذا أضيف إليه الفعل ثمّ عدّي بالباء إلى يدٍ مفردةٍ أو مثنّاةٍ، فهو ما باشرته يده؛ ولهذا قال عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: «إنّ الله لم يخلق بيده إلّا ثلاثًا: خلق آدم بيده، وغرس جنّة الفردوس بيده، وكتب التّوراة بيده»(١).

فلو كانت اليد هي القدرة لم يكن لها اختصاصٌ بذلك، ولا كانت لآدم فضيلةٌ بذلك على شيءٍ ممّا خلق بالقدرة.

وقد صحّ عن النّبيّ ﷺ: «إنّ أهل الموقف يأتون آدم فيقولون: أنت أبو البشر، **خلقك الله بيده**، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وعلّمك أسماء كلّ شيءٍ»(٢).

فذكروا أربعة أشياء كلّها خصائص، وكذلك قال آدم لموسى -عليهما السّلام- في محاجّته له: «اصطفاك الله بكلامه، **وخطّ لك الألواح بيده**»(٣).

---

(١) لم أقف عليه من قول الصّحابي الجليل عبد الله بن عمرو ﷺ؛ وإنما رواه البيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (١٢٥/٢، رقم:٦٩٢) من حديث عبد الله بن الحارث عن أبيه ﷺ، وقال: «هذا مرسل»، وسيأتي قريبًا عند المصنّف، وورد نحوه عن ابن عمر ﷺ موقوفا بلفظ: "خلق الله أربعة بيده: العرش، وجنات عدن، وآدم، والقلم ..." رواه الحاكم في "المستدرك (٣١٩/٢) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد» ووافقه الذّهبيّ"، وورد -أيضًا- نحوه عن جابر ﷺ -موقوفًا- بلفظ "إن الله -تبارك وتعالى- لم يمسّ بيده من خلقه غير ثلاثة أشياء، غرس الجنة بيده ثمّ جعل ترابها الورس والزّعفران، وجبالها المسك، وخلق آدم بيده ، وكتب التوراة لموسى". رواه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٩٦/١٣، رقم:٣٥٠٨٩)، وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٢٩٥/١، رقم:٥٧٠).

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ ١٣٤/٤، رقم:٣٣٤٠)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، ص:١٠٩، رقم:١٩٤).

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب:القدر، باب: تحاجّ آدم وموسى عند الله، ١٢٦/٨، رقم:٦٦١٤)، =

وفي لفظٍ آخر "كتب لك التّوراة **بيده**" وهو من أصحّ الأحاديث[١].

وكذلك في الحديث المشهور أنّ الملائكة قالوا: «يا ربّ خلقت بني آدم يأكلون ويشربون وينكحون ويركبون، فاجعل لهم الدّنيا ولنا الآخرة؟ فقال الله: "لا أجعل صالح ذرّية[٢] من خلقت بيديّ، ونفخت فيه من روحي، كمن قلت له "كن فكان"»[٣].

وأيضًا: فإنّه لو كان قوله: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، مثل قوله: ﴿عَمِلَتْ أَيْدِينَآ﴾[يس: ٧١] لكان آدم والأنعام سواءً، وأهل الموقف قالوا: «أنت أبو البشر؛ خلقك الله بيده»؛ فعلموا[٤] أنّ لآدم تخصيصًا وتفضيلًا بكونه مخلوقًا باليد[٥].

وقد ثبت في الصّحيح[٦] عن النّبيّ ﷺ «يقبض الله سمواته بيده اليمنى، والأرض بيده الأخرى».

وقال ﷺ: «يمين الله ملأى لا يغيضها نفقةٌ[٧]... الحديث»[١].

= ومسلم في "صحيحه" في (كتاب:القدر، باب: حجاج آدم وموسى، ص:١٠٦٣، رقم:٢٦٥٢).

(١) الموضع السّابق نفسه.

(٢) لفظة: "ذرية" ليست في المطبوع.

(٣) رواه الإمام البيهقيّ في كتابه "الأسماء والصّفات" (٢/١٢١، رقم:٦٨٨). وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٠/٧٣٣، رقم:٤٩٨٠).

(٤) في المطبوع: "يعلمون".

(٥) في المطبوع: "باليدين".

(٦) لم أقف عليه بهذا اللّفظ في "الصّحيح" وإنّما رواه بنحوه الإمام أبو داود في "سننه" في (كتاب:السّنّة، باب: في الردّ على الجهميّة، ص:٧١٠، رقم:٤٧٣٢)، وصحّحه الألبانيّ في "تخريج مشكاة المصابيح" (ص:١٥٣٠، رقم:٥٥٢٣)، ولفظه عند أبي داود عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: «يطوي الله السّموات يوم القيامة، ثمّ يأخذهنّ بيده اليمنى ثمّ يقول: أنا الملك أين الجبارون، أين المتكبرون، ثم يطوي الأرضين ثم يأخذهنّ». قال ابن العلاء: «بيده الأخرى، ثمّ يقول: أنا الملك أين الجبارون أين المتكبّرون».

(٧) قوله ﷺ: «**ملأى**»، وصفٌ لها بالامتلاء؛ لكثرة منافعها، وقوله ﷺ: «**لا يغيضها نفقةٌ**»، أي: لا =

وفي صحيح مسلمٍ(٢): «في أعلى أهل الجنّة منزلةً أولئك الّذين غرست كراماتهم(٣) بيدي، وختمت عليها».

وقال عبد الله بن الحارث(٤): قال النّبيّ ﷺ: «خلق الله ثلاثة أشياء بيده؛ خلق آدم بيده، وكتب التّوراة بيده، وغرس الفردوس بيده، ثم قال: "وعزّتي لا يسكنها مدمن خمرٍ، ولا ديّوثٌ"»(٥).

وفي الصّحيح(٦) عنه ﷺ: «تكون الأرض يوم القيامة خبزةً واحدةً يتكفّؤها(٧) الجبّار بيده(١)

=

ينقصها.[النّهاية في غريب الحديث (٢/٣٤٥)(٣/٤٠١)]

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التّوحيد، باب: وكان عرشه على الماء، ٩/١٢٤، رقم:٧٤١٩)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الزّكاة، باب: الحثّ على النّفقة وتبشير المنفق بالخلف، ص:٣٨٦، رقم:٩٩٣).

(٢) في (كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنّة منزلة فيها، ص:١٠٥، رقم:١٨٩).

(٣) في المطبوع: "كرامتهم". وهي كذلك في صحيح مسلم.

(٤) هو: أبو محمّد عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطّلب القرشيّ الهاشميّ وأمّه هند بنت أبي سفيان بن حرب بن أميّة بن عبد شمس، ولد على عهد رسول الله ﷺ فأتي به رسول الله ﷺ فحنّكه، ومات عبد الله بالصّفراء فدفنه النّبيّ ﷺ وكفّنه في قميصه، توفّي سنة (٧١) هـ. ينظر:[الاستيعاب ص:(٣٩٠)، والإصابة (٤/٥٢)].

(٥) رواه البيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/١٢٥،رقم:٦٩٢) وقال: «هذا مرسلٌ»، وأبو الشّيخ عبد الله ابن محمد الأصبهانيّ في كتابه "العظمة" (٥/١٥٥٥، رقم:١٠١٧)، وقد سبق نحوه.

(٦) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الرّقاق، باب: يقبض الله الأرض، ٨/١٠٨، رقم:٦٥٢٠)، ومسلمٌ في "صحيحه" في (كتاب: صفة القيامة والجنّة والنّار، باب: نزل أهل الجنّة، ص:١١٢٣، رقم:٢٧٩٢).

(٧) **قوله ﷺ: "خبزةً واحدةً يتكفّؤها"**: بضمّ الخاء، عجينٌ يوضع في الحفرة بعد إيقاد النّار فيها، يريد رغيف الخبز الّذي يصنعه المسافر ويضعه في الملّة؛ فإنّه لا يبسط كالرّقاقة، وإنّما يمال ويقلب على الأيدي حتّى =

كما يتكفأ أحدكم خبزته في السّفر نزلًا لأهل الجنّة»[1].

وفي الصّحيح[2] مرفوعًا: «إنّ الله يبسط يده باللّيل ليتوب مسيء النّهار[3]». الحديث.

وفي الصّحيح[4] -أيضًا- مرفوعًا: «المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نورٍ عن يمين الرّحمن، وكلتا **يديه يمينٌ**».

وقال عمر بن الخطّاب ﷺ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خلق الله آدم ثمّ مسح ظهره **بيمينه،** فاستخرج منه ذرّيّته، فقال: "خلقت هؤلاء للجنّة وبعمل أهل الجنّة يعملون... الحديث»[5].

وعن أبي هريرة ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «ما تصدّق أحدٌ بصدقةٍ من[6] طيّبٍ، ولا يقبل الله إلّا

=

يستوي، فضرب المثل في هذا الحديث بخبزةٍ تشبه الأرض في معنيين أحدهما: بيان الهيئة الّتي تكون الأرض عليها يومئذٍ، والآخر: بيان الخبزة الّتي يهيّؤها الله -تعالى- نزلًا لأهل الجنّة، وبيان عظم مقدارها ابتداعًا واختراعًا. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١٨٣/٤)، وفتح الباري لابن حجر (٣٧٣/١١)].

(١) في المطبوع: "يتكفاها الجبار كما يتكفأ أحدكم خبزته".

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: التّوبة، باب: غيرة الله وتحريم الفواحش، ص: ١١٠٤ ، رقم: ٢٧٥٩).

(٣) في المطبوع ورد الحديث بزيادة: "ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل".

(٤) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب:الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحثّ على الرّفق بالرّعية، والنّهي عن إدخال المشقّة عليهم، ص:٧٦٣، رقم:١٧٢٨).

(٥) رواه أحمد في "مسنده" (٤٠٠/١، رقم:٣١١)، وأبو داود في "سننه" في (كتاب: السّنّة، باب: في القدر، ص: ٧٠٦، رقم: ٤٧٠٣)، والتّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: القراءات عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة الأعراف، ص:٦٨٨، رقم: ٣٠٧٥)، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٧١/٧، رقم: ٣٠٧١).

(٦) في المطبوع زيادة:"كسب".

الطيّب إلّا أخذها الرّحمن بيمينه؛ فتربو[١] في **كفّ الرّحمن** حتّى تكون أعظم من الجبل»[٢]. متّفقٌ على صحّته.

وقال نافع بن عمر[٣][٤]، سألت ابن أبي مليكة[٥] عن يد الله أواحدةٌ أم اثنتان؟ فقال: «بل **اثنتان**»[٦].

وقال عبد الله بن عبّاسٍ: «ما السّموات السّبع والأرضون السّبع وما فيهما في **يد الله**، إلّا كخردلةٍ في يد أحدكم»[٧].

وقال ابن عمر وابن عبّاسٍ ﭫ: «أوّل شيءٍ خلقه الله القلم، فأخذه الله **بيمينه**، وكلتا **يديه** يمينٌ، فكانت الدّنيا وما فيها من عملٍ معمولٍ في برٍّ وبحرٍ ورطبٍ ويابسٍ فأحصاه عنده»[٨].

---

(١) **تربو:** ربا المال يربوا ربوًا إذا زاد وارتفع. [النّهاية في غريب الحديث (٢/١٩١)].

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب:، باب: لا يقبل صدقة من غلولٍ ولا يقبل إلا من كسب طيّب، ٢/١٠٨، رقم:١٤١٠)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الزّكاة، باب: قبول الصّدقة من الكسب الطيّب وتربيتها، ص:٣٩١، رقم:١٠١٤).

(٣) هو: نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل بن عامر بن حذيم الجمحيّ، المكيّ، ثقةٌ، ثبتٌ، روى عن ابن أبي مليكة، وأميّة بن صفوان الجمحيّ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٦٨) هـ.ينظر:[السّير للذّهبيّ (٧/٤٣٣)، والتّقريب ص: (٩٩٥)].

(٤) في المطبوع: "عن ابن عمر".

(٥) هو: أبوبكر عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة بن عبد الله بن جذعان القرشيّ، ثقةٌ فقيهٌ، أدرك أدرك ثلاثين من صحابة النّبيّ ﷺ، حدّث عن عائشة أمّ المؤمنين، وأختها أسماء، وابن عبّاس ﭬ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١١٧) هـ. ينظر:[السّير (٥/٨٨)، والتّقريب ص: (٥٢٤)].

(٦) رواه الدّارميّ في كتابه "نقض المرّيسيّ" (١/٢٧٦).

(٧) رواه عبد الله بن أحمد في كتابه "السّنّة" (٢/٤٧٦، رقم:١٠٩٠)، والطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٢٠/٢٤٦)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١/٨٥٣، رقم:٢٨١).

(٨) رواه ابن أبي عاصم في "السّنّة" (ص:٤٩، رقم:١٠٦)، وأبو بكر أحمد بن مروان الدّينوريّ المالكيّ في =

وقال ابن وهبٍ عن أسامة[(١)] بن نافع[(٢)] عن نافعٍ عن ابن عمر أنّ النّبيّ ﷺ قرأ على المنبر ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾[الزّمر:٦٧].

قال: «مطويّةٌ في **كفّه يرمي** بها كما يرمي الغلام بالكرة»[(٣)]. وهذه النّصوص الّتي ذكرنا هي غيضٌ من فيضٍ][(٤)]، وفيما ذكرنا كفايةٌ لمن هداه الله، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾.

= "المجالسة وجواهر العلم" (٤/٧٩، رقم:١٢٥٠) وصحّحه الألبانيّ في تخريج كتاب "السّنّة"(ص:٤٩، رقم:١٠٦).

(١) هو: أبو زيد أسامة بن زيد اللّيثيّ مولاهم، المدنيّ، صدوق يهم، حدّث عن سعيد بن المسيّب، ومحمد بن كعب القرظيّ، ونافع العمريّ، روى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفّي سنة (١٥٣) ه. ينظر:[السّير (٦/٣٤٢)، والتّقريب ص: (١٢٤)].

(٢) في المطبوع: "عن أسامة عن ابن عمر".

(٣) رواه الطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٢٠/٢٤٧)، وابن منده في "الرّدّ على الجهميّة" (ص:٨١، رقم:٥٧) بلفظٍ قريبٍ منه.

(٤) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف بتّصرف يسير من كلام ابن القيّم في "الصّواعق المرسلة" (١/٢٦٨-٢٨٦).

فصل في ذكر ما ورد عن الصحابة والتابعين وأتباع التابعين في مسألة علوّ الرّبّ -تبارك وتعالى- على خلقه وأنّه على عرشه المجيد فوق سمواته

روى ابن أبي شيبة(١) عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: "لمّا قبض رسول الله ﷺ، قال أبو بكرٍ رضي الله عنه: يا أيّها النّاس إن كان محمّدٌ إلهكم الّذي تعبدون؛ فإنّ إلهكم قد مات، **وإن كان إلهكم الّذي في السّماء؛** فإنّ إلهكم لم يمت، ثمّ تلا ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾الآية [آل عمران:١٤]".

وروى البخاريّ في "تاريخه"(٢) عن ابن عمر "أنّ أبا بكرٍ قال: «من كان يعبد محمّدًا فإنّ محمّدًا قد مات، ومن كان يعبد الله **فإنّ الله في السّماء** حيٌّ لا يموت»".

وروى ابن أبي شيبة(٣) عن قيسٍ(٤) قال: "لمّا قدم عمر رضي الله عنه الشّام استقبله النّاس وهو على بعيره، فقالوا: يا أمير المؤمنين! لو ركبت برذونًا(٥) يلقاك عظماء النّاس ووجوههم؟ فقال عمر

---

(١) في "مصنّفه" (٢٠/٥٦٠، رقم:٣٨١٧٦)، ورواه الإمام الدّارميّ في "الردّ على الجهميّة" (ص:٤٤، رقم:٧٨)، والإمام أبوبكر البزّار في "مسنده" (١/١٨٢، رقم:١٠٣)، وأصل الأثر في صحيح البخاريّ (٢/٧١، رقم:١٢٤١).

(٢) (١/٢٠١، رقم:٦٢٣)، ورواه الإمام ابن سعد في "الطّبقات" (٢/٢٣٣).

(٣) في "مصنّفه" (١٨/٣١٩، رقم:٣٤٥٣٦)، ورواه ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١٠٢، رقم:٧١)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١/٦٠٦، رقم: ١٥٢) وقال: «إسناده كالشّمس»، وقال الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص (١٠٣): «صحيح على شرط الشّيخين».

(٤) هو: أبو عبد الله قيس بن أبي حازم حصين البجليّ، الكوفيّ، ثقةٌ مخضرمٌ، ويقال: له رؤية، ويقال: إنّه روى عن العشرة المبشّرين، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٨) هـ. ينظر:[السّير (٤/١٩٨)، والتّقريب ص: (٨٠٣)].

(٥) **البرذون:** بكسر الموحّدة وسكون الرّاء وفتح المعجمة الجفاة من الخيل، وأكثر ما تجلب من بلاد الرّوم، =

ﷺ: «ألا أراكم هاهنا، إنّما الأمر من هاهنا»، وأشار بيده **إلى السّماء**.

وروى عثمان بن سعيدٍ الدّارميّ[(١)(٢)] أنّ امرأةً لقيت عمر بن الخطّاب -وهو يسير مع النّاس- فاستوقفته فوقف لها، ودنا منها، وأصغى لها حتّى انصرفت، فقال له رجلٌ: "يا أمير المؤمنين! حبست رجالًا من قريشٍ على هذه العجوز، قال: ويلك أتدري من هذه؟ قال: لا، قال: هذه امرأةٌ **سمع الله شكواها من فوق سبع سمواتٍ**، هذه خولة بنت ثعلبة[(٣)]، والله لو لم تنصرف عنّي إلى اللّيل ما انصرفت حتّى تقضي حاجتها[(٤)].

وقال ابن عبد البرّ[(٥)] في كتاب الاستيعاب[(٦)] : «روّينا من وجوهٍ صحيحةٍ أنّ عبد الله بن

= ولها جلدٌ على السّير في الشعّاب والجبال والوعر بخلاف الخيل العربيّة. ينظر:[مختار الصّحاح للجوهريّ (٧٣/١)، وفتح الباري (٦٧/٦)].

(١) في "الرّدّ على الجهميّة" (ص:٤٥، رقم:٧٩)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات"(٣٢٢/٢، رقم:٨٨٦)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٦١٠/١، رقم:١٥٤) وقال: «هذا إسناد صالح فيه انقطاع».

(٢) هو: أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد التّميميّ، الدّارميّ، السّجستانيّ، صاحب "المسند" الكبير و التّصانيف، سمع: أبا اليمان، وسليمان بن حرب، ونعيم بن حمّاد، وغيرهم، من أشهر تصانيفه غير المسند: "الردّ على الجهميّة" و"نقض المرّيسيّ"، توفّي سنة (٢٨٠) هـ. ينظر:[السّير (٣١٩/١٣)].

(٣) هي: خولة بنت بن ثعلبة بن أصرم بن فهر بن ثعلبة بن غنم بن عوف، -رضي الله عنها- كانت تحت أوس بن الصّامت أخي عبادة بن الصّامت فظاهر منها، وفيها نزلت ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَـٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾[المجادلة:١]. ينظر:[الاستيعاب ص:(٨٩٣)، والإصابة (٦٨/٨)].

(٤) في المطبوع: "إلا أن تحضرني صلاة فأصليها ثم أرجع إليها حتى تقضي حاجتها"

(٥) هو: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمّد بن عبد البرّ بن عاصم النّمريّ، الأندلسيّ، القرطبيّ، المالكيّ، الإمام العلّامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، صاحب التّصانيف، سمع من أبي محمد عبد الله بن محمد ابن عبد المؤمن، وإسماعيل بن محمد الصّفار، من تصانيفه: "التّمهيد" و "الاستذكار" و"جامع بيان العلم وفضله"، توفّي سنة (٤٦٣) هـ. ينظر:[السّير (١٥٣/١٨)، الدّيباج المذهب (٣٦٧/٢)].

(٦) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ ص: (٣٩٧)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: =

رواحة [(١)] رضي الله عنه مشى إلى أمةٍ له فنالها، فرأته امرأته فجحدها، فقالت: إن كنت صادقًا فاقرأ القرآن فإنّ الجنب لا يقرأ، فقال:

شــــهدت بــــأنّ وعـــد الله حـــقٌّ ... وأنّ النّــــار مثـــــوى الكافرينـــــا
وأنّ العـــرش فـــوق المـــاء طـــاف ... **وفـــوق العـــرش ربّ العالمينـــا**
ويحملـــــه ملائكـــــة شـــــدادٌ ... ملائكـــــة الإله مســـــوّمينا[(٢)]

فقالت: آمنت بالله وكذّبت عيني، وكانت لا تحفظ القرآن».

وروى الدّارميّ[(٣)] بإسناده عن ابن مسعودٍ قال: «العرش فوق الماء، **والله فوق العرش** لا يخفى عليه شيءٌ من أعمالكم».

= عادل مرشد، دار الأعلام، ط:١، ١٤٢٣هـ. وقال الإمام النّووي في "المجموع" (١٥٩/٢) -معلّقًا على قصّة عبد الله بن رواحة رضي الله عنه-:«إسناد هذه القصّة ضعيف ومنقطع»، وقال الذّهبيّ في "العلوّ للعليّ العظيم" (٤٣٨/١): «روي من وجوه مرسلةٍ منها: يحيى بن أيّوب المصريّ حدثنا عمارة بن غزيّة عن قدامة بن محمد بن إبراهيم الحاطبيّ، فذكره فهو منقطع».

(١) هو: أبو رواحة عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو بن امرىء القيس بن مالك الأغرّ الأنصاريّ الخزرجيّ الشّاعر المشهور رضي الله عنه، كان أحد النّقباء ليلة العقبة، وشهد بدرًا وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤتة. ينظر:[الاستيعاب ص: (٣٩٦)، والإصابة (٦٦/٤)] .

(٢) **مسوّمين:** معلّمين بالسّيما.[تفسير ابن كثير (١٧٥/٣)].

(٣) في "الرّدّ على الجهميّة" (ص:٤٦، رقم:٨١).

قال الحافظ الذّهبيّ[(١)]: «رواه عبد الله بن الإمام أحمد[(٢)] وابن المنذر[(٣)] والطّبرانيّ[(٤)] وأبو الشّيخ[(٥)] واللّالكائيّ[(٦)] والبيهقيّ[(٧)]، وابن عبد البرّ[(٨)] وإسناده صحيحٌ».

---

(١) في كتابه "العلوّ" (٦١٦/١، رقم:١٥٧).

(٢) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل الشّيبانيّ الإمام المعروف، روى عن أبيه شيئًا كثيرًا، من جملته "المسند" كلّه، و "الزّهد"، وروى عن غيره كيحيى بن معين وابن أبي شيبة وغيرهما، من مصنّفاته:"كتاب السّنّة"، و"مسائله مع أبيه" توفّي سنة (٢٩٠) هـ. ينظر:[طبقات الحنابلة (١٧٧/١)، والسّير (٥١٦/١٣)]. وهذا الأثر عزاه الذّهبيّ في العلوّ (١٦٦/١) لـ"كتاب السّنّة" لعبد الله، لكنّي لم أقف عليه في كتاب "السّنة"المطبوع.

(٣) هو: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النّيسابوريّ الإمام الحافظ العلّامة روى عن: الرّبيع بن سليمان، ومحمّد بن عبد الله بن عبد الحكم وغيرهم، من مصنّفاته:"الإشراف في اختلاف العلماء"، وكتاب: "الإجماع"، وكتاب:"الأوسط في السّنن والإجماع والاختلاف"، توفّي سنة (٣١٨) هـ.
يُنظر: [السّير(٤٩٠/١٤)، وطبقات الشّافعيّة (١٠٢/٣)]. وأما الأثر فلم أقف عليه في شيء من المطبوع من كتب الإمام ابن المنذر –رحمه الله–.

(٤) في "المعجم الكبير" (٢٢٩/٩، رقم:٨٩٨٧).

(٥) هو: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان، الإمام الحافظ الصّادق، محدّث أصبهان المعروف بـ"أبي الشيخ"، سمع من: أبي بكر أحمد بن عمرو البزّار "صاحب المسند"، وإسحاق بن إسماعيل الرّمليّ وغيرهم، من مصنّفاته: "كتاب العظمة" و"كتاب السّنّة"، وتوفّي سنة (٣٦٩) هـ. ينظر:[السّير(٢٧٦/١٦)، والأعلام للزّركلي (١٢٠/٤)]. والأثر رواه –رحمه الله– في كتابه "العظمة" (٥٦٥/٢، رقم:٢٠٣).

(٦) هو: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبريّ الرّازيّ، الشّافعيّ اللّالكائيّ، الإمام الحافظ المجوّد، سمع عيسى بن علي الوزير، وأبا طاهر المخلّص وغيرهم، من مصنّفاته: "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"توفّي سنة (٤١٨) هـ. ينظر:[السّير (٤١٩/١٧)، والأعلام (٧١/٨)]. والأثر رواه – رحمه الله– في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٣٩٥/٣، رقم:٦٥٩).

(٧) في كتابه "الأسماء والصّفات" (٢٩٠/٢، رقم:٨٥١).

(٨) في كتابه:"التّمهيد" (١٣٩/٧) والأثر قد جوّد إسناده المحدّث الألبانيّ في كتابه"مختصر العلوّ" ص: =

وروى الأعمش[١] عن خيثمة[٢] عن عبد الله بن مسعود ﷺ: «إنّ العبد ليهمّ بالأمر من التّجارة حتّى إذا تيسّر له؛ **نظر الله إليه من فوق سبع سمواتٍ** فيقول للملك: "اصرفه عنه، قال فيصرفه .

وقال عبد الله بن عبّاسٍ ﷺ: «تفكّروا في كل شيءٍ، ولا تفكّروا في ذات الله، فإنّ بين السّموات السّبع إلى كرسيّه سبعة أنوارٍ، والله فوق ذلك». رواه عبد الله بن الإمام أحمد[٣].

وروى الدّارميّ[٤] أنّ ابن عبّاس قال لعائشة حين استأذن عليها وهي تموت: «وأنزل الله براءتك من فوق سبع سموات».

وروى الدّارميّ[٥] عن نافع قال:" قالت عائشة: «وأيم الله لو كنت أحبّ قتله لقتلته -تعني عثمان-، وقد علم الله -**فوق عرشه**- أنّي لا أحبّ قتله».

=

(١٠٤).

(١) هو الإمام سليمان بن مهران وقد سبقت ترجمته.

(٢) هو: خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة يزيد بن مالك بن عبد الله الجعفيّ، الكوفيّ، ثقةٌ وكان يرسل، حدث عن عائشة، وعبد الله بن عمرو، وعديّ بن حاتم، وابن عباس ﷺ، ولم يلق ابن مسعود ﷺ، وروى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفي بعد سنة (٨٠) هـ. ينظر:[السّير (٤/ ٣٢٠)، والتّقريب ص: (٣٠٤)].

(٣) ذكره ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١٠٦، رقم:٧٩) عن عبد الله بن أحمد إلى عاصم به، وكذا رواه ابن بطة العكبريّ في "الإبانة" (٣/ ١٥٠، رقم:١٠٨)، وأبو الشّيخ في كتابه "العظمة"(١/ ٢١٢، رقم:٢) والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/ ٤٦، رقم: ٦١٨)، ورواه الذّهبيّ في "العلوّ" (١/ ٨١٢، رقم:٢٥٣). وأورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٣٨٣) وقال:«موقوف وسنده جيّد».

(٤) رواه الدّارميّ في "الرّدّ على المريسيّ" (١/ ٥٢١)، وأحمد في "المسند" (٥/ ٣٠٩، رقم:٣٢٦٢)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:٨٠، رقم:١٠٧)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/ ٨٩٢، رقم:٣٠٧)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص (١٣٠).

(٥) رواه الدّارميّ في "الرّدّ على الجهميّة" (ص:٤٧، رقم:٨٣)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١/ ٦٣٧، رقم:١٦٨)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٠٤).

وفي الصّحيحين[(١)] أن زينب كانت تفتخر على نساء رسول الله تقول: «زوّجكن أهاليكن وزوّجني الله من فوق سبع سموات». وقد تقدّم ذلك.

وفي لفظٍ لغيرهما كانت تقول: «زوّجني **الرّحمن من فوق عرشه،** كان جبرائيل السّفير بذلك، وأنا ابنة عمّتك»[(٢)].

وقال عليّ بن الأقمر[(٣)]: «كان مسروق[(٤)] إذا حدّث عن عائشة قال: حدّثتني الصّدّيقة بنت الصّدّيق، حبيبة حبيب الله، المبرّأة **من فوق سبع سموات**».[(٥)]

وقال قتادة[(٦)]: «قالت بنو إسرائيل: **يا ربّ أنت في السّماء** ونحن في الأرض، فكيف لنا أن نعرف رضاك وغضبك؟ قال: إذا رضيت عليكم استعملت عليكم خياركم وإذا غضبت استعملت عليكم أشراركم». رواه الدّارميّ[(٧)].

---

(١) سبق إيراد الحديث.

(٢) رواه أبو القاسم التّيميّ في "الحجّة في بيان المحجّة" (٤٣١/٢، رقم:٤٥١)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:٦١، رقم:٣١)، والذّهبيّ في "العلوّ"(٤٢٢/١، رقم:٦٨) وقال: «مرسل».

(٣) هو: أبو الوازع عليّ بن الأقمر بن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمدانيّ، الوادعيّ، الكوفيّ، روى عن عبد الله بن عمر ومعاوية بن أبي سفيان ﷺ وغيرهم، ثقةٌ روى له: أصحاب الكتب السّتّة. ينظر:[تهذيب الكمال (٣٢٣/٢٠)، والتّقريب ص: (٦٩٠)].

(٤) هو: أبو عائشة مسروق بن الأجدع بن مالك بن أميّة بن عبد الله بن مرّ بن سلمان الوادعيّ، الهمدانيّ، الكوفيّ الإمام، القدوة، العلم، حدّث عن أبي بكر الصدّيق -إن صحّ-، وعمر، وعن أمّ رومان، وعائشة ﷺ، وغيرهم، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٦٢) هـ. ينظر:[السّير (٦٣/٤)، والتّقريب ص: (٩٣٥)].

(٥) رواه الطّبرانيّ في "معجمه الأوسط" (٣١٣/٥، رقم:٥٤١١)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١١٠، رقم:٨٣)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٨٦٨/٢، رقم:٢٨٩) وقال : «إسناده صحيح».

(٦) هو: الإمام قتادة بن دعامة السّدوسيّ، سبقت ترجمته.

(٧) رواه الدّارميّ في "الرّدّ على الجهميّة" (٤٩، رقم:٨٧)، وفي "نقض المرّيسيّ" (٥٢٣/١)، وأورده الذّهبيّ =

وقال سليمان التّيميّ: «لو سئلت أين الله لقلت: "**في السّماء**"».[١]

وقال كعب الأحبار[٢] قال الله -عزّ و جلّ- في التّوراة: «أنا الله فوق عبادي، وعرشي فوق جميع خلقي، وأنا على عرشي، أدبّر أمور عبادي، لا يخفى عليّ شيءٌ من أعمالهم».[٣]

وقال مقاتل[٤] في قوله تعالى: ﴿ **وَلَآ أَدۡنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكۡثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمۡ أَيۡنَ مَا كَانُواْ** ﴾ قال: «بعلمه؛ فيعلم نجواهم ويسمع كلامهم وهو **فوق عرشه** وعلمه معهم».[٥]

وقال الضّحّاك[٦] في الآية: «هو الله **على العرش** وعلمه معهم»[١] .

=

في "العلوّ" (٢/٨٩٣، رقم:٣٠٨) وقال: «هذا ثابت عن قتادة»، وحسّنه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص:(١٣٠).

(١) علّقه الإمام البخاريّ في كتابه "خلق أفعال العباد" ص: (١٥)، ورواه اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٣/٤٠١، رقم:٦٧١)، وأورده الذهبيّ في "العلوّ" (٢/٩١٩، رقم:٣٢٧)، وقال الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٣٣): «سائر رجاله ثقات».

(٢) هو: أبو إسحاق كعب بن ماتع الحميريّ اليمانيّ، سبقت ترجمته.

(٣) رواه أبو الشيخ الأصبهانيّ في كتابه "العظمة" (٢/٦٢٥، رقم:٢٤٤)، وأبو نعيم في "الحلية" (٦/٧)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٨٦٣، رقم:٢٨٧) وقال: «رواته ثقات»، وقال ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص:(١٩٦): «إسناده صحيح».

(٤) هو: أبو بسطام مقاتل بن حيّان النّبطيّ، البلخيّ، الخزّاز، صدوق فاضل، حدّث عن الشّعبيّ، ومجاهد، والضّحّاك، وغيرهم، روى له: مسلم وأصحاب السّنن، توفي نحو سنة (١٥٠)هـ. ينظر:[السّير (٦/٣٤٠)، والتّقريب ص: (٩٦٨)].

(٥) رواه اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٣/٤٠٠، رقم:٦٧٠) والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/٣٤٢، رقم:٩١٠)، وأورده الذهبيّ في "العلوّ"(٢/٩٤٤، رقم:٣٣٧)، وحسن إسناده الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص:(١٣٨).

(٦) هو: أبو القاسم الضّحاك بن مزاحم الهلاليّ الخراسانيّ، صدوق وكان من أوعية العلم، وليس بالمجوّد لحديثه، حدّث عن ابن عبّاس، وأبي سعيد الخدريّ، وابن عمر ﷺ وغيرهم، روى له: أصحاب السّنن،
=

وقال عبيد بن عمير[٢]: «ينزل الرّبّ شطر اللّيل إلى السّماء الدّنيا، فيقول: من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له، حتّى إذا كان الفجر صعد الرّبّ -عزّ و جلّ-». أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد[٣].

وقال الحسن[٤]: «ليس شيءٌ عند ربّك من الخلق أقرب من إسرافيل[٥]، وبينه وبينه سبعة

= توفّي سنة (١٠٢) هـ. ينظر:[السّير (٤/٥٩٨)، والتّقريب ص: (٤٥٩)].

(١) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١/٣٠٤، رقم:٥٩٢)، وجوّد إسناده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٩١٨، رقم:٣٢٦).

(٢) هو: أبو عاصم عبيد بن عمير بن قتادة اللّيثيّ، المكيّ، ولد على عهد النّبيّ ﷺ قاله: الإمام مسلم، وعدّه غيره في كبار التّابعين، وكان قاصّ أهل مكة، مجمعٌ على ثقته، حدّث عن عمر، وعليّ، وأبي ذرّ ﷺ، وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٧٤) هـ. ينظر:[السّير (٤/١٥٦)، والتّقريب ص: (٦٥١)].

(٣) في كتابه "السّنّة"(١/٢٧٢، رقم:٥٠٧)، ورواه -أيضًا- عبد الرّزّاق في "المصنّف" (٢/١٦٠، رقم:٢٨٩٨)، و أورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٨٧١، رقم:٢٩٢).

(٤) هو: أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصريّ، الأنصاريّ، مولاهم، الإمام الثقة الفقيه المشهور، وكان يرسل كثيرًا، حضر الجمعة مع عثمان ﷺ، وسمعه يخطب، وشهد يوم الدّار وله يومئذ أربع عشرة سنة، روى له: أصحاب الكتب السّتّة توفّي سنة (١١٠) هـ. ينظر:[السّير (٤/٥٦٣)، والتّقريب ص: (٢٣٦)].

(٥) **إسرافيل:** هو ملك من الملائكة العظام، موكّل بالنفخ في الصّور يوم القيامة، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في "فتح الباري" (١١/٣٦٨): «اشتهر أنّ صاحب الصّور "إسرافيل عليه السلام "، ونقل فيه الحليميّ الإجماع».والملك إسرافيل عليه السلام مستعدٌّ للنّفخ في الصّور منذ أن خلقه الله تعالى؛ روى الحاكم في "المستدرك" (٤/٥٥٨) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ طرف صاحب الصّور منذ وكّل به مستعدٌّ ينظر نحو العرش، مخافة أن يؤمر قبل أن يرتدّ إليه طرفه، كأنّ عينيه كوكبان درّيان». قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذّهبيّ.

حجبٍ[١]، كلّ حجاب منها مسيرة خمسمائة عام، وإسرافيل دون هؤلاء، ورأسه من تحت العرش، ورجلاه في تخوم[٢] السّابعة».[٣]

وروى البيهقيّ[٤] بإسنادٍ صحيحٍ إلى الأوزاعيّ قال: «كنّا والتّابعون متوافرون نقول: إنّ الله -تعالى جلّ ذكره- **فوق عرشه** ونؤمن بما وردت به السّنّة من صفاته».

وقال أبو عمر بن عبد البرّ في التّمهيد[٥]: «علماء الصّحابة والتّابعين[٦] الّذين حمل عنهم التأويل قالوا في تأويل قوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ ﴾ الآية..[المجادلة: ٧]: هو **على العرش**، وعلمه في كلّ مكان، وما خالفهم في ذلك أحدٌ يحتجّ بقوله».

---

(١) الحُجب ثابتة لله -تعالى-، وقد جاءت نصوص الكتاب والسّنّة المطهّرة بإثباتها لله -تعالى-، قال -جلّ وعلا-: ومن السّنّة قوله ﷺ: «حجابه النّور، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه». رواه مسلم في "صحيحه" (ص:٩، رقم:١٧٩)، وقوله ﷺ: «...وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربّهم؛ إلّا رداء الكبرياء على وجهه في جنّات عدن» رواه مسلم في "صحيحه" (ص:٩٨، رقم:١٨٠)، والسّلف الصّالح يؤمنون بهذه الحجب، وبأنّ الله حجب نفسه عن خلقه بها، ولا يعلم عددها ولا كيفيّتها إلّا هو -سبحانه تقدّست أسماؤه-، قال الإمام الدّارميّ في "الرّدّ على الجهميّة" ص: (٦٢): «من يقدّر قدر هذه الحجب الّتي احتجب الجبّار بها، ومن يعلم كيف هي غير الّذي أحاط بكلّ شيءٍ علمًا ﴿ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴾[الجنّ:٢٨]».

(٢) **التّخوم**: هي المعالم والحدود. [النّهاية في غريب الحديث (١/ ١٨٣)].

(٣) رواه ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١١١، رقم:٨٥)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/ ٨٧٠، رقم:٢٩١).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧/ ١٣٨).

(٦) لفظة: "التابعين" ليست في المطبوع.

وروى أبو بكرٍ الخلّال[١] في كتاب السّنّة[٢] عن الأوزاعيّ قال: سئل مكحولٌ والزّهريّ عن تفسير الأحاديث فقالا: «أمرّوها كما جاءت».

وروى -أيضًا- عن الوليد بن مسلم[٣] قال: «سألت الأوزاعيّ ومالك بن أنس وسفيان الثّوريّ واللّيث بن سعد[٤] عن الأخبار الّتي جاءت في الصّفات فقالوا أمرّوها كما جاءت»[٥].

وفي رواية فقالوا: «أمرّوها كما جاءت بلا كيف»[٦].

فقولهم ﷺ: «أمرّوها كما جاءت »ردٌّ على المعطّلة، وقولهم: «بلا كيف» ردٌّ على الممثّلة.

---

(١) هو: أبو بكر أحمد بن محمّد بن هارون بن يزيد البغداديّ الخلّال، الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة وعالمهم، سمع من الحسن بن عرفة، وعبد الله بن أحمد بن حنبل وغيرهما، من تصانيفه: كتاب "الجامع في فقه الإمام أحمد"، و"كتاب العلل"، و"كتاب السّنّة"، توفّي سنة (٣١١) هـ. ينظر:[طبقات الحنابلة لأبي يعلى (٢٣/٣)، والسّير (٢٩٧/١٤)].

(٢) كتاب "السّنّة" للإمام أبي بكر الخلال طبع عدّة طبعات منها بتحقيق: عطية الزّهرانيّ، دار الرّاية، ط:١، ١٤١٠ هـ. وكان منه جزء مفقود حققه الدكتور: عبد الله بن صالح البراك، باسم:" نصوص مما فقد من كتاب السّنّة لأبي بكر الخلال" وهو بحث محكّم ومنشور في مجلّة كلية دار العلوم جامعة القاهرة عدد ٣٦، سنة ٢٠٠٥م. وهذه الإحالة فيه (ص:٤١٤، رقم:٣)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيميّة في "الفتوى الحمويّة" ص: (٢٨٥) للخلال في "السّنّة"، ولم أقف عليه في كتاب "السّنّة" المطبوع، وإنّما رواه اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٣/ ٤٣٠، رقم:٧٣٥)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/ ٢٧٧، رقم:٩٥٤).

(٣) هو: أبو العبّاس الوليد بن مسلم القرشيّ مولاهم، الدّمشقيّ، ثقة لكنّه كثير التّدليس والتّسوية، حدّث عن الأوزاعيّ ومالك والثّوريّ وغيرهم، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٩٥) هـ. ينظر:[السّير (٢١١/٩)، والتّقريب ص: (١٠٤١)].

(٤) هو: أبو الحارث اللّيث بن سعد بن عبد الرّحمن الفهميّ، المصريّ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ إمامٌ مشهورٌ، سمع عطاء عطاء ابن أبي رباح، وابن شهاب الزّهريّ وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٧٥) هـ. ينظر:[السّير (١٣٦/٨)، والتّقريب ص: (٨١٧)].

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

والزّهريّ ومكحولٌ هما أعلم التّابعين في زمانهم، والأربعة الباقون هم أئمّة الدّين في عصر تابعي التّابعين؛ فمالكٌ إمام الحجاز، والأوزاعيّ إمام أهل الشّام، واللّيث إمام أهل مصر، والثّوريّ إمام أهل العراق.

وقال الأوزاعيّ: «عليك بآثار من سلف وإن رفضك النّاس، وإيّاك وآراء الرّجال وإن زخرفوه لك بالقول»(١).

وقال سفيان الثّوريّ في قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[الحديد: ٤]، قال: «علمه».(٢)

وروى الخلال(٣) بإسنادٍ كلّهم أئمّة عن سفيان بن عيينة قال: «سئل ربيعة بن أبي(٤) عبد الرّحمن عن قوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[طه: ٥]،كيف استوى؟ قال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، ومن الله الرّسالة، وعلى الرّسول البلاغ، وعلينا التّصديق».

وهذا الكلام مرويٌّ عن مالك تلميذ ربيعة كما سيأتي -إن شاء الله تعالى-.

وقال عبد الرّحمن بن مهديّ: «إنّ الجهميّة أرادوا أن ينفوا أنّ الله كلّم موسى، وأن يكون على العرش، أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلّا ضربت أعناقهم»(٥).

---

(١) رواه البيهقيّ في "المدخل إلى السّنن الكبرى"(ص:١٩٩، رقم:٢٣٣)، وابن عبد البرّ في "جامع بيان العلم وفضله" (٢/١٠٧١، رقم:٢٠٧٧)، وأورده الذهبي في "العلوّ"(٢/٩٤٣، رقم:٣٣٦) وحسنه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٣٨).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في كتابه "السّنّة" (١/٣٠٦-٣٠٧، رقم:٥٩٧)، واللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٣/٤٠١، رقم:٦٧٢)، وأورده الذهبي في "العلوّ" (٢/٩٤٦، رقم:٣٣٩).

(٣) في "السّنّة" (ص:٤٢٥، رقم:١٣) كما في "نصوص مما فقد من كتاب السنة لأبي بكر الخلال" لعبد الله البراك، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية للخلال في "السّنّة" في "الفتوى الحموية" ص: (٢٨٩)، ورواه اللّالكائيّ في شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة (٣/٣٩٨)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/٣٠٥، رقم: ٨٦٧)، وأورده الذهبي في العلو" (٢/٩١١، رقم:٣٢٢).

(٤) لفظة: "أبي" ليست في المطبوع.

(٥) رواه الإمام عبد الله بن أحمد في كتاب "السّنّة" -مختصرا-(١/١١٩، رقم:٤٤-٤٨)، ورواه البيهقيّ في =

وابن مهديّ هذا هو الذي قال فيه عليّ بن المدينيّ: «لو حلفت بين الرّكن والمقام أني ما رأيت أعلم منه لحلفت»[١].

وروى ابن أبي حاتمٍ[٢] عن سعيد بن عامر الضّبعيّ[٣] أنّه ذكر عنده الجهميّة فقال: «هم شرٌّ قولًا من اليهود والنّصارى، قد أجمع أهل الأديان مع المسلمين على أنّ الله على العرش، وقالوا هم: "ليس على العرش شيءٌ"»[٤].

وقال عبّاد بن العوّام[٥] أحد أئمة الحديث بواسطٍ[٦]: «كلّمت بشر المرّيسيّ[١] وأصحابه

= "الأسماء والصّفات" (٦٠٨/١، رقم:٥٤٦)، وصحّحه الذّهبيّ في "العلوّ" (١٠٣٨/٢، رقم:٣٩٥)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٦٤).

(١) روى هذا الأثر عن ابن المدينيّ الإمام أبو عيسى التّرمذيّ في جامعه في (كتاب الولاء والهبة، عقب باب: ما جاء لا عدوى ولا هامة ولا صفر، ص:٤٨٤، حديث رقم:٢١٤٣).

(٢) عزاه إليه في كتابه: "الرّدّ على الجهميّة" شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣١٩)، والكتاب ذكره محمّد بن جعفر الكتّانيّ في "الرّسالة المستطرفة" ص: (٣٩)، ولم يذكر له نسخًا خطيّة، ونقل منه شيخ الإسلام ابن تيميّة وتلميذه ابن القيّم كثيرًا في كتبهما.

(٣) هو: أبو محمد سعيد بن عامر الضّبعيّ، البصريّ، ثقةٌ صالحٌ، حدّث عن يونس بن عبيد، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٠٨) هـ. ينظر:[السّير (٣٨٥/٩)، التّقريب ص: (٣٨١)].

(٤) هذا الأثر علّقه البخاريّ في "خلق أفعال العباد" ص: (٩)، و أورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١٠٣٣/٢، رقم:٣٩١) من رواية ابن أبي حاتم، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٦٤).

(٥) هو: أبو سهل عبّاد بن العوّام بن عمر بن عبد الله بن المنذر الكلابيّ مولاهم الواسطيّ، ثقةٌ، حدّث عن أبي مالك الأشجعيّ وأبي إسحاق الشّيبانيّ وغيرهما، روى له: أصحاب الكتب السّتّة ينظر:[السّير (٥١١/٨)، والتّقريب ص: (٤٨٢)].

(٦) **واسط:** مدينةٌ واقعةٌ بين البصرة والكوفة، بناها الحجّاج بن يوسف سنة ثلاث وثمانين، وسمّيت بهذا الاسم لكونها تتوسّط الكوفة والبصرة، بينها وبين كلٍّ من المدينتين خمسون فرسخًا، والفرسخ ثلاثة أميال. =

فرأيت آخر كلامهم يقولون : "ليس في السماء شيءٌ[٢]"، أرى والله أن لّا يناكحوا ولا يوارثوا»[٣].

وقال عليّ بن عاصم[٤] شيخ الإمام أحمد: «احذروا من المرّيسيّ وأصحابه؛ فإنّ كلامهم الزّندقة[٥]، وأنا كلّمت أستاذهم فلم يثبت أنّ في السّماء إلهًا».

= ينظر:[معجم البلدان (٣٤٧/٥-٣٤٨)، والأنساب للسّمعانيّ (٥٦١/٥)].

(١) هو: أبو عبد الرّحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة العدويّ مولاهم البغداديّ المرّيسيّ، من موالي آل زيد بن الخطّاب ﷺ كان بشر من كبار الفقهاء، أخذ عن القاضي أبي يوسف، وروى عن حمّاد بن سلمة، وسفيان ابن عيينة، **ونظر في الكلام، فغلب عليه، وانسلخ من الورع والتّقوى، وجرد القول بخلق القرآن، ودعا إليه، حتّى كان عين الجهميّة في عصره وعالمهم، فمقته أهل العلم، وكفّره عدّة منهم**، ولم يدرك جهم بن صفوان، بل تلقّف مقالاته من أتباعه، وقد ردّ عليه الإمام عثمان الدّارميّ في كتابه العظيم: "ردّ الإمام الدّارميّ عثمان بن سعيد على بشر المرّيسيّ العنيد" فشفى منه العليل وروى منه الغليل!!، توفّي المرّيسيّ سنة (٢١٨) هـ. ينظر:[تاريخ بغداد (٥٦/٧-٥٧)، والسّير للذّهبيّ (١٩٩/١٠)].

(٢) في المطبوع: "فرأيت آخر كلامهم يقولون: ليس على العرش شيء".

(٣) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١٢٦/١، رقم:٦٥) عن عبّاد بن العوّام إلى قوله: «ليس في السّماء شيءٌ»، أمّا قول: «أرى ألّا يناكحوا ولا يوارثوا» فقد زادها الذّهبيّ في "العلوّ" (٩٩٧/٢، رقم:٣٦٧)؛ وإنّما هي من قول عبد الرّحمن بن مهديّ كما روى ذلك عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١٥٧/١، رقم:١٤٧).

(٤) روى هذا الأثر عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١٦٨/١، رقم:١٩١) ونقل هذا الأثر غير واحد من العلماء منهم: شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص:(٣٢٥)، وابن القيم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٦٦) والذهبي في العلو (١٠٦٩/٢، رقم: ٤١٤) كلّهم عن "عاصم بن علي" وهو: أبو الحسن عاصم بن علي ابن عاصم بن صهيب الواسطيّ القرشيّ التّميميّ مولاهم، صدوق ربما وهم، روى عن خالد الحذاء وبهز ابن حكيم، روى له: البخاري والترمذيّ وابن ماجه، توفّي سنة (٢٢١) هـ. ينظر:[السّير (٢٦٢/٩)، والتّقريب ص: (٤٧٢)].

(٥) **الزّندقة:** لفظ الزّندقة لا يوجد في كلام النّبيّ ﷺ، كما لا يوجد في القرآن، وهو لفظ أعجميٌّ معرّبٌ، أخذ =

وقال حمّاد بن زيد(١): «الجهميّة إنّما يحاولون أن يقولوا: ليس في السّماء شيء»(٢). وكان من أشدّ النّاس على الجهميّة.

=

من كلام الفرس بعد ظهور الإسلام وعرّب، أصل لفظه "زنده كرد" وهو الذي لا يؤمن بالمحسوس ولا يؤمن بالمغيبات، وقد تكلّم به السّلف والأئمّة في توبة الزّنديق ونحو ذلك، فأمّا الزّنديق الذي تكلّم الفقهاء في قبول توبته في الظاهر فالمراد به عندهم المنافق الّذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر وإن كان مع ذلك يصلي ويصوم ويحجّ ويقرأ القرآن ... وسواء كان معطّلًا للصّانع وللنّبوّة، أو للنّبوّة فقط ... وما في القرآن والسنة من ذكر المنافقين يتناول مثل هذا بإجماع المسلمين.[بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد لشيخ الإسلام ابن تيمية ص: (٣٣٨)]. **وقد قال النووي**: الزّنديق الذي لا ينتحل دينًا.[فتح الباري (١٢/ ٢٧١)] ولفظ الزندقة يطلقه السلف على المعطلة كذلك أمثال الجهمية؛ قال الإمام الدّارميّ في ردّه على المرّيسيّ (١/ ٥٨٠): «**فالجهميّة عندنا أخبث الزّنادقة؛ لأنّ مرجع قولهم إلى التّعطيل كمذهب الزّنادقة سواء**». وصنّف الإمام أحمد بن حنبل كتابًا في الرّدّ على المعطّلة باسم:"**الرّدّ على الزّنادقة والجهميّة فيما شكّت فيه من متشابه القرآن وتأوّلته على غير تأويله**" وطبع طبعات عدة منها بتحقيق: دغش شبيب العجميّ، دار الإمام البخاري، الدوحة، ط:١، ١٤٢٩ هـ.

(١) هو: أبو إسماعيل حمّاد بن زيد بن درهم الأزديّ، الجهضميّ، البصريّ، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ، سمع من ثابت البنانيّ، ومنصور بن المعتمر وغيرهما، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٧٩) هـ. ينظر:[السّير (٧/ ٤٥٦)، والتّقريب ص: (٢٦٨)].

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١/ ١١٧، رقم:٤١)، والخلّال في "السّنّة" (٥/ ١٢٧، رقم:١٧٨١)، وعلّقه البخاريّ في "خلق أفعال العباد" ص:(٨)، وأورده الذّهبيّ في "العلو" (٢/ ٩٧٠، رقم:٣٥٢)، وصحّحه شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة"ص: (٣١٨)، والألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٤٧). ونقل الإمام ابن القيّم –رحمه الله– عن شيخ الإسلام –رحمه الله– قوله: «**وهذا الّذي كانت الجهميّة يحاولونه، قد صرّح به المتأخّرون منهم، وكان ظهور السّنّة، وكثرة الأئمّة في عصر أولئك يحول بينهم وبين التّصريح به، فلمّا بعد العهد، وخفيت السّنّة، وانقرضت الأئمّة، صرّحت الجهميّة النّفاة بما كان سلفهم يحاولونه ولا يتمكّنون من إظهاره**».[اجتماع الجيوش ص: (٩٦)].

وقال وهب بن جرير[١]: «إيّاكم ورأي جهمٍ[٢][٣]؛ فإنّهم يحاولون أن ليس في السّماء شيء، وما هو إلّا من وحي إبليس، وما هو إلّا الكفر»[٤].

وقال عبد العزيز بن يحيى الكنانيّ[٥] صاحب الشّافعيّ -رحمهما الله- له كتاب في الرّدّ على الجهميّة[٦] قال فيه: «"باب: قول الجهميّ في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه: ٥]". زعمت الجهميّة أنّ معنى استوى: "استولى"، قال: فيقال له: "هل يكون خلق من خلق الله أتت عليه مدّة ليس بمستولٍ عليه؟ فإذا قال: لا؛ قيل له: "فمن زعم ذلك فهو كافر"، قال: فيقال له: "يلزمك أن تقول: إنّ العرش أتت عليه مدّةٌ ليس الله بمستولٍ عليه؛ وذلك لأنّه أخبر -سبحانه

---

(١) هو: أبو عبد الله وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزديّ، البصريّ، ثقةٌ، حدّث عن شعبة وهشام الدّستوائيّ وغيرهما، وروى له أصحاب الكتب السّتّة، توفي سنة (٢٠٦) هـ. ينظر:[السّير (٩/٤٤٢)، والتّقريب ص: (١٠٤٣)].

(٢) هو: أبو محرز الجهم بن صفوان الرّاسبيّ، مولاهم، السّمرقنديّ، رأس الجهميّة، وإليه تنسب الفرقة المشهورة، أسّ الضّلالة، ورأس في التّعطيل، يقول بنفي الأسماء والصّفات، ويدّعي أنّ القرآن مخلوق، وهو جبريّ في أفعال المخلوقين، ويرى القول بفناء الجنّة والنّار، قتل سنة (١٢٨) هـ على يد سلم بن أحوز. ينظر:[مقالات الإسلاميين للأشعريّ (١/١٦)، والسّير (٦/٢٦)، ولسان الميزان (٢/٥٠٠)، والأعلام (٢/١٤١)].

(٣) في المطبوع زيادة: "وأصحابه".

(٤) رواه الذّهبيّ بسنده في "العلوّ" (٢/١٠٣٩، رقم:٣٩٦)، وصحّحه ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٦٥).

(٥) هو: عبد العزيز بن يحيى بن عبد العزيز بن مسلم الكنانيّ، المكّيّ، صدوقٌ فاضلٌ، كان يلقّب بـ"الغول"، روى عن سفيان بن عيينة ومروان بن معاوية الفزاري، ينسب إليه "كتاب الحيدة" في الرّدّ على المريسيّ، توفّي سنة (٢٤٠) هـ. يُنظر: [طبقات الشافعية (٢/١٤٤)، والتّقريب ص: (٦١٧)].

(٦) لم أقف عليه.

وتعالى- أنّه خلق العرش قبل السّموات والأرض ثمّ استوى عليه بعد خلقهنّ، فيلزمك أن تقول: أن المدّة الّتي كان العرش قبل خلق السّموات والأرض ليس الله بمستولٍ عليه فيها»[١].

ثمّ ذكر كلامًا طويلًا في تقرير العلوّ والاحتجاج عليه.

وقال عبد الله بن الزّبير الحميديّ[٢] شيخ البخاريّ: «وما نطق به القرآن والحديث مثل قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة: ٦٤]،ومثل قوله: ﴿وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾[الزّمر:٦٧]، وما أشبه هذا من القرآن والحديث، لا نزيد فيه ولا نفسّره[٣]، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسّنّة، ونقول: "الرّحمن على العرش استوى، ومن زعم غير هذا فهو معطّل جهميٌّ»[٤].

وروى ابن أبي حاتمٍ قال: «جاء بشر بن الوليد[٥] إلى أبي يوسف[١] فقال: تنهاني عن الكلام

(١) نقله ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٦٦).

(٢) هو: أبوبكر عبد الله بن الزّبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة القرشيّ الأسديّ الحميديّ المكيّ، ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ، سمع الفضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة وغيرهما، وكان البخاريّ إذا وجد الحديث عند الحميديّ لا يعدوه إلى غيره، روى له: البخاريّ وأبو داود والتّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي سنة (٢١٩) هـ. ينظر:[السّير (١٠/٦١٦)، والتّقريب ص: (٥٠٩)].

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣١٤): «**أراد به تفسير الجهميّة المعطّلة الّذين ابتدعوا تفسير الصّفات بخلاف ما كان عليه الصّحابة والتّابعون من الإثبات**».

(٤) أصول السّنّة للحميديّ ص: (٤٢)، ورواه الذّهبيّ بسنده إلى الحميديّ في "العلوّ" (٢/١٠٧٠، رقم:٤١٥)، وثبّته عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤/٦)، ونقله عنه ابن القيمّ في "اجتماع الجيوش الإسلاميه" ص: (١٦٧).

(٥) هو: أبو الوليد بشر بن الوليد بن خالد الكنديّ، الحنفيّ، سمع من مالك بن أنس، وحمّاد بن زيد، والقاضي والقاضي أبي يوسف، وبه تفقّه وتميّز، وروى عنه كتبه، ولي القضاء بعسكر المهديّ، من جانب بغداد الشّرقيّ، ثم عزل، وولي القضاء بمدينة المنصور، توفّي سنة (٢٣٨) ينظر:[الجواهر المضية في طبقات الحنفيّة لمحمد بن أبي الوفاء القرشيّ (١/١٦٦)، والسّير (١٠/٦٧٣)].

الكلام وبشر المرّيسيّ وعليّ الأحول[٢] وفلان يتكلّمون، فقال: وما يقولون؟ قال: يقولون: إن الله في كل مكان؛ فبعث أبو يوسف وقال: عليّ بهم، فانتهوا إليه وقد قام بشرٌ، فجيء بعليّ الأحول والشّيخ[٣] ، فنظر أبو يوسف إلى الشّيخ فقال: لو أنّ فيك موضع أدبٍ لأوجعتك، وأمر به إلى الحبس، وضرب عليًّا الأحول وطوّف به»[٤].

وقد استتاب أبو يوسف بشرًا المرّيسيّ لمّا أنكر أن يكون الله فوق عرشه، وهي قصّةٌ مشهورةٌ ذكرها ابن أبي حاتم وغيره، وأصحاب أبي حنيفة المتقدّمون على هذا.

وقال محمد بن الحسن[٥]: «اتّفق الفقهاء كلّهم -من المشرق إلى المغرب- على الإيمان بالقرآن والأحاديث الّتي جاءت بها الثّقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرّبّ -عزّ و جلّ-: من غير تفسير[٦]، ولا وصف، ولا تشبيه، فمن فسّر شيئًا من ذلك؛ فقد خرج ممّا كان عليه النّبيّ ﷺ، وفارق الجماعة كلّهم؛ فإنّهم لم يصفوا ولم يفسّروا، ولكن آمنوا بما في الكتاب والسّنّة، ثمّ سكتوا، فمن قال بقول جهمٍ فقد فارق الجماعة؛ لأنّه وصفه بصفة لا شيء»[٧].

=

(١) القاضي يعقوب بن إبراهيم الكوفيّ صاحب أبي حنيفة، سبقت ترجمته.

(٢) لم أقف له على ترجمة.

(٣) في المطبوع زيادة: "الآخر".

(٤) أورد القصّة شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٥/٤٥)، وفي "بيان تلبيس الجهميّة" (٢/٥٢٥-٥٢٦)، وعزاها لابن أبي حاتم في كتاب الرّدّ على الجهميّة، وساق الأثر بسنده، وأوردها الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٩٩٩، رقم:٣٦٩).

(٥) سبقت ترجمته.

(٦) هكذا أوردها الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٠٠٨، رقم:٣٧٤): «**من غير تفسير**»، وشيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣١٣)، أمّا فيما طبع من "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" فبلفظ: «**من غير تغيير**»، ولعلّ الصّواب -والله أعلم- «**تفسير**» وذلك لموافقة السّياق؛ حيث قال بعدها: «**فمن فسّر**....».

(٧) رواه أبو القاسم اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٢/٤٣٢، رقم:٧٤٠)، وأورده الذهبيّ في "العلوّ" (٢:١٠٠٨، رقم:٣٧٤)، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤/٤-٥): «وثبت
=

وقال-أيضًا- في الأحاديث الّتي جاءت إنّ الله يهبط إلى السّماء الدّنيا ونحو هذه الأحاديث: «رواها الثّقات؛ فنحن نؤمن بها ولا نفسّرها». ذكر ذلك عنه أبو القاسم اللّالكائيّ(١).

وقال سفيان بن عيينة -وقد سئل عن حديث: "إنّ الله يحمل السّموات على أصبع"(٢)، وحديث: "القلوب بين أصبعين من أصابع الرّحمن"(٣)، فقال سفيان: «هي كما جاءت، نقرّ بها، ونحدّث بها بلا كيف»(٤).

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن الأصمعيّ(٥) قال: «قدمت امرأة جهمٍ فقال رجلٌ عندها: الله على عرشه،: فقالت: محدودٌ على محدودٌ، فقال الأصمعيّ: هذه كافرةٌ بهذه المقالة، أمّا هذا الرّجل وامرأته فما أولاه بأن﴿ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝٣ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴾[المسد: ٣ – ٤]»(٦)(٧).

=

عن محمّد بن الحسن -صاحب أبي حنيفة- أنّه قال:..» ثمّ ذكر قوله..

(١) في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٢/٤٣٣، رقم:٧٤١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه الإمام الدّارقطنيّ في "الصّفات" ص: (٦٣-٧٢)، وأورده أبو القاسم التّيميّ في "الحجّة في بيان المحجّة" (١/٤٣٧، رقم:٢٧٤)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٠٢٣، رقم:٣٨٤)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٦٦).

(٥) هو: أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن عليّ بن أصمع، الباهليّ، الأصمعيّ، البصريّ، صدوقٌ سنّيٌّ، حدّث عن سليمان التّيميّ، وشعبة، قال الشّافعيّ: «ما عبّر أحد عن العرب بأحسن من عبارة الأصمعيّ»، روى له: البخاريّ تعليقًا وأبو داود والترمذيّ، توفّي سنة (٢١٥) هـ. ينظر:[السّير (١٠/١٧٥)، والتّقريب ص: (٦٢٦)].

(٦) أورده شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٥/٥٣)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٠٤١، رقم:٣٩٧)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٠).

(٧) أنكر الأصمعيّ -رحمه الله- على هذه المرأة قولتها لما تضمّنته من إنكار صفة الاستواء لله -تعالى-؛

=

وقال إسحاق بن راهويه إمام أهل المشرق نظير أحمد، وقيل ما تقول في قوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة: ٧]

قال: «حيثما كان فهو أقرب إليك من حبل الوريد، وهو بائنٌ من خلقه، ثمّ قال: وأعلى شيء في هذا وأثبته قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[طه: ٥]»[1].

وروى الخلال في كتاب "السّنّة"[2] قال: قال إسحاق بن راهويه: «قال الله: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[طه: ٥]،[3]ويعلم كلّ شيء أسفل الأرض السّابعة في قعور البحار، وفي كلّ

= فكأنّها تقول: "من زعم أنّ الله على العرش فقد وصفه بأنّه محدودٌ وهذا باطل"، حيث إنّ مراد الجهميّة من نفيهم الحدّ أنّ الله ليس مباينًا للمخلوقات، ولا هو فوق العالم؛ لأنّ ذلك -بزعمهم- مستلزمٌ للحدّ، والحدّ كما -سبق بيانه- من الألفاظ المجملة، ورد عن الأئمة نفيه وورد عنهم إثباته، كما جاء ذلك عن الإمام أحمد -رحمه الله- وغيره، ومراد علماء السّنة من إطلاقهم لفظ "الحدّ" على الله -تعالى- هو أنّه -سبحانه وتعالى- له حدٌّ يتميّز عن مخلوقاته، وأنّ بينه وبينهم انفصالٌ وتباينٌ. ينظر:[بيان تلبيس الجهميّة (١/٤٢٦-٤٤٦)، وشرح الطّحاويّة ص:(٢١٨-٢٢١)]، وقال الإمام الدّارميّ في "نقضه للمرّيسيّ": (١/٢٢٣): «وادّعى المعارض -أيضًا- أنّه ليس لله حدٌّ ولا غايةٌ ولا نهايةٌ؛ وهذا هو الأصل الّذي بنى عليه جهمٌ جميع ضلالاته، واشتقّ منها أغلوطاته، وهي كلمةٌ لم يبلغنا أنّه سبق جهمًا إليها أحدٌ من العالمين».

(١) رواه الخلال في "السّنّة" كما في: "نصوص مما فقد من كتاب السّنّة للخلّال للدّكتور: عبد الله بن صالح البرّاك (ص:٤٣٦، رقم:٢٨)، ورواه أبو إسماعيل عبد الله الهرويّ في "ذمّ الكلام وأهله" (٤/٣٣٦، رقم:١٢٠٨)، وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١١٢٢، رقم: ٤٤٦)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٧٠).

(٢) رواه الخلال في "السّنّة" كما في: "نصوص مما فقد من كتاب السّنّة للخلّال للدّكتور: عبد الله بن صالح البرّاك (ص:٤٢٦، رقم:١٥)، وأورده شيخ الإسلام ابن تيميّة في"بيان تلبيس الجهميّة" (٢/١٦١)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١١٢٨، رقم:٤٥١)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٠).

(٣) في المطبوع زيادة: "إجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوى".

موضع كما يعلم ما في السّموات السّبع، وما دون العرش أحاط بكلّ شيء علمًا».

وقال قتيبة بن سعيد[١]: «هذا قول الإئمة في الإسلام والسّنّة والجماعة، نعرف ربّنا بأنّه في السّماء السّابعة على عرشه كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[طه:٥]»[٢].

وقتيبة هذا أحد أئمة الإسلام وحفّاظ الحديث.

وقال عبد الوهّاب: «من زعم أنّ الله هاهنا فهو جهميٌّ خبيثٌ، إنّ الله فوق العرش، وعلمه محيطٌ بالدّنيا والآخرة»[٣].

صحّ ذلك عنه، وهو الّذي قال فيه الإمام أحمد، وقد قيل له من نسأل بعدك، فقال: «عبد الوهّاب»[٤].

وقال خارجة بن مصعب[٥]: «الجهميّة كفّار[٦]، أبلغ نساءهم أنّهنّ طوالق، لا يحللن لهم ثمّ

---

(١) هو: أبو رجاء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفيّ مولاهم البغلانيّ، ثقةٌ ثبتٌ، حدّث عن مالك، واللّيث، وشريك، وحمّاد بن زيد، وروى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٢٤٠) هـ. ينظر:[السّير (١٣/١١)، والتّقريب ص: (٧٩٩)].

(٢) رواه أبو أحمد محمد بن محمد الحاكم في "شعار أصحاب الحديث" (ص:٤، رقم١٧) وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١١٠٣/٢، رقم:٤٣٤)، ورواه الدّارميّ في "نقض المرّيسيّ" (٥١٠/١)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٣٣٦/٢، رقم:٩٠٣) كلاهما من قول الإمام عبد الله بن المبارك -رحمه الله-.

(٣) أورده شيخ الإسلام ابن تيميّة في"بيان تلبيس الجهميّة" (٥٢٦/٢)، والذّهبيّ في العلوّ (١١٧٧/٢، رقم:٤٧٢)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٤).

(٤) طبقات الحنابلة (٢٥٤/١)، والعلوّ للذّهبيّ (١١٧٧/٢).

(٥) هو: أبو الحجّاج خارجة بن مصعب بن خارجة السّرخسيّ، متروك، وكان يدلّس عن الكذّابين، أخذ عن عمرو بن دينار، وزيد بن أسلم، وبكير بن الأشجّ، روى له: التّرمذيّ وابن ماجه، ينظر:[السّير (٣٢٦/٧)، والتّقريب ص: (٢٨٣)].

(٦) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٤٨٥/١٢): « المشهور من مذهب الإمام أحمد وعامّة أئمّة السّنة تكفير الجهميّة، وهم المعطّلة لصفات الرّحمن؛ فإنّ قولهم صريحٌ في مناقضة ما جاءت به الرّسل من الكتاب، وحقيقة قولهم جحود الصّانع، ففيه جحود الرّب، وجحود ما أخبر به عن =

تلا "طه" إلى قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]»(١).

وروى عبد الرّحمن بن أبي حاتم، قال: سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السّنّة في أصول الدّين، فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار، -حجازًا، وعراقًا، وشامًا، ويمنًا- فكان من مذاهبهم أنّ الله -تبارك وتعالى- على عرشه، بائنٌ من خلقه، كما وصف نفسه، وعلى لسان رسوله ﷺ بلا كيف، أحاط بكلّ شيءٍ علمًا»(٢).

وقال أبو زرعة -أيضًا- «هو على العرش استوى، وعلمه في كلّ مكان، من قال غير هذا

= نفسه على لسان رسله؛ ولهذا قال عبد الله بن المبارك: إنّا لنحكي كلام اليهود والنّصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهميّة، وقال غير واحد من الأئمّة: إنّهم أكفر من اليهود والنّصارى». وقال عبد الله بن المبارك: «الجهميّة كفّار».[رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السّنّة (١/١٠٩، رقم:١٥)، وأبوبكر الخلّال في السّنّة (٦/٩٣، رقم:١٩٣٥)]، وممّن كفّرهم أيضًا الإمام الدّارميّ "أبو سعيد عثمان بن سعيد الدّارميّ (ت:٢٨٠هـ)، فقد جعل في كتابه" كتاب الرّدّ على الجهميّة" بابًا سمّاه «باب: الاحتجاج في إكفار الجهميّة»، وقد ذكر الإمام اللّالكائي أنّ أكثر من خمسمائة عالم كفروا الجهميّة!!. شرح أصول اعتقاد أهل السّنة والجماعة (٢/٣٤٤). وهذا كلّه من حيث العموم ،أمّا التّعيين فمعلومٌ أنّه لا يكفّر المعيّن إلا بعد قيام الحجّة عليه، قال شيخ الإسلام (٧/٦١٩): «والتّحقيق في هذا أنّ القول قد يكون كفرًا **كمقالات الجهميّة** الذين قالوا: إنّ الله لا يتكلم، ولا يرى في الآخرة، ولكن قد يخفى على بعض النّاس أنّه كفرٌ فيطلق القول بتكفير القائل؛ كما قال السّلف: من قال القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال إنّ الله لا يرى في الآخرة فهو كافر، ولا يكفّر الشّخص المعيّن **حتّى تقوم عليه الحجّة**».

(١) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١/١٠٥، رقم:١٠)، وأورده ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٧٤).

(٢) رواه اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (١/١٧٦، رقم:٣٢١)، وأورده أبو محمّد موفّق الدّين ابن قدامة في كتابه " إثبات صفة العلوّ " ص: (١٨٣)، والذهبيّ في "العلوّ" (٢/١١٥٥، رقم:٤٦٦)وابن القيّم في كتابه "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٥)،

فعليه لعنة الله»[١].

وقال عليّ بن المدينيّ -الّذي سمّاه البخاريّ سيّد المسلمين[٢]- وقيل له ما تقول الجماعة في الاعتقاد فقال: «يثبتون الكلام والرّؤية ويقولون: إنّ الله على العرش استوى، فقيل له: ما تقول في قوله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[المجادلة: ٧]، فقال: اقرأ أوّل الآية يعني: "بالعلم"؛ لأنّ في أوّل الآية ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ ﴾[المجادلة:٧]»[٣][٤].

وقال عبد الله بن المبارك: «نعرف ربّنا بأنه فوق سبع سموات على العرش استوى، بائنٌ من خلقه، لا نقول كما قالت الجهميّة». رواه عنه الدّارميّ والحاكم والبيهقيّ بأصحّ إسناد[٥].

---

(١) أورده شيخ الإسلام ابن تيميّة في"مجموع الفتاوى" (٥٠/٥)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١١٥٣/٢، رقم:٤٦٥)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٥).

(٢) اجتماع الجيوش الإسلاميّة ص: (١٧٥).

(٣) أورده اللالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (١٦٥/٢) وشيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٤٩/٥)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١١٠٩/٢، رقم:٤٣٧)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٧٦).

(٤) يريد -رحمه الله- أنّ هذه المعيّة من الله -تعالى- معيّة إحاطةٍ وعلمٍ واطّلاعٍ، بدليل أنّ الله -عزّ وجلّ- استهلّ مطلع هذه السّورة العظيمة بالعلم فقال -سبحانه-:﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ ﴾، وأنهاها بالعلم -أيضًا- فقال:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾. وقال الإمام ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية: «ولهذا حكى غير واحدٍ الإجماع على أنّ المراد بهذه الآية معيّة علم الله -تعالى-، ولا شكّ في إرادة ذلك، ولكنّ سمعه -أيضًا- مع علمه محيطٌ بهم، وبصره نافذٌ فيهم، فهو -سبحانه- مطّلعٌ على خلقه، لا يغيب عنه من أمورهم شيء».[تفسير القرآن العظيم (٤٥٢/١٣)].

(٥) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة"(١١١/١، رقم:٢٣)، والدّارميّ في الرّدّ على الجهميّة (ص:٣٩، رقم:٦٧)، وفي نقض المرّيسيّ (٥١٠/١)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٣٣٥/٢، رقم:٩٠٢)، وكذا رواه بسنده الذّهبيّ في "العلوّ" (٩٨٧/٢، رقم:٣٦١)، وصحّحه شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣١٧)، وقال ابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٦٣): «وقد صحّ عنه صحّةً قريبةً من التّواتر»، =

وصحّ عن ابن المبارك -أيضًا- أنّه قال: «إنّا لنستطيع أن نحكي كلام اليهود والنّصارى، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهميّة»(١).

وقال نعيم بن حمّاد الخزاعيّ الحافظ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[الحديد:٤]: «معناه أنه لا يخفى عليه خافية بعلمه، ثمّ تلا قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]»(٢).

وقال محمد بن إسماعيل البخاريّ: «سمعت نعيم بن حمّاد يقول: "من شبّه الله بخلقه فقد كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس ما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيهًا"»(٣).

=

وعزاه للحاكم، ولم أجده في مطبوع "المستدرك".

(١) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١/١١١، رقم:٢٣)، والدّارميّ في "الردّ على الجهميّة"(ص:٢٤، رقم:٣١)، وعلّقه البخاريّ في "خلق أفعال العباد" ص: (٨)، وصحّحه ابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (٩٦).

(٢) رواه ابن بطّة في "الإبانة" (٣/١٤٦، رقم:١٠٦)، وأورده الذّهبيّ في العلوّ (٢/١٠٩٢، رقم:٤٢٨)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٦٧)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٨٤).

(٣) رواه اللّالكائيّ في شرح "أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٢/٥٣٢، رقم:٩٣٦)، والذّهبيّ في "العلو" (٢/١٠٩٣، رقم:٤٢٩)، وأورده شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٥١١)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٦٧)، وصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٨٤). وسبق في غير موضع بيان أن إطلاق التكفير من العلماء لايريدون به إيقاعه على المعين، وإنما العموم فقط.

فصل في ذكر أقوال الأئمة الأربعة

ذكر قول الإمام أبي حنيفة [١]

روى البيهقيّ في كتاب "الصّفات"[٢]عن نعيم بن حمّادٍ قال: سمعت نوح بن أبي مريم[٣] يقول كنت عند أبي حنيفة أوّل ما ظهر[٤] إذ جاءته امرأةٌ من ترمذ[٥]، وكانت تجالس جهمًا فدخلت الكوفة[٦]، فأظنّني أقلّ ما رأيت عليها عشرة آلاف نفس، فقيل لها: إنّ هٰهنا رجلا قد نظر في المعقول يقال له: "أبو حنيفة"، فأتته فقالت: أنت الذي تعلّم النّاس المسائل وقد تركت

---

(١) جمعت أقوال الإمام أبي حنيفة –رحمه الله– في رسالة علميّة بعنوان "أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة" قام بإعداها فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرحمن الخميّس، وطبعت بدار الصميعي، الرياض.

(٢) الأسماء والصّفات للبيهقيّ (٢/٣٣٧، رقم:٩٠٥) والذّهبيّ في "العلوّ" بإسناده إلى البيهقيّ (٢/٩٣١، رقم:٣٣١)، وضعّفها الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٣٥).

(٣) هو: أبو عصمة نوح ابن أبي مريم المروزيّ، القرشيّ مولاهم، مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، لكن كذّبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: «كان يضع»، يروي عن الزّهريّ ومقاتل بن حيّان، روى له: التّرمذيّ وابن ماجه في التّفسير، توفّي سنة (١٧٣) هـ. ينظر:[التّقريب ص: (١٠١٠)].

(٤) أي:الجهم بن صفوان. [معارج القبول بشرح سلّم الأصول للعلامة حافظ بن أحمد الحكميّ (١/٢٣٤)].

(٥) **ترمذ:** بكسر التاء والميم مدينة مشهورة من أمّات المدن في خراسان، منها الإمام التّرمذيّ صاحب الجامع، وهي على الضّفّة الشّرقيّة من جيحون من جانبه الشّرقيّ، وهو يضرب سورها، ولها ربض كبير يحيط بها، ودار الإمارة في قصرها، ولها أسواق وعمارات، وهي مدينة حسنة عامرة. ينظر:[معجم البلدان (٢/٢٦)، والرّوض المعطار في خبر الأقطار لمحمد بن عبد المنعم الحميريّ (١/١٣٢)].

(٦) **الكوفة:** المدينة الكبرى بالعراق، وهي أوّل مدينة اختطّها المسلمون بالعراق في سنة أربع عشرة، وهي على معظم الفرات ومنه شرب أهلها، سميت بجبل صغير في وسطها كان يقال له: "كوفان"، ونزلها جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم: علي بن أبي طالب وابنه الحسين وغيرهما ﵃. ينظر:[معجم البلدان (٤/٤٩٠-٥٠٠)، والرّوض المعطار في خبر الأقطار(١/٥٠١)].

دينك، أين إلهك الّذي تعبد؟ فسكت عنها، ثمّ مكث سبعة أيّامٍ لا يجيبها، ثمّ خرج إلينا وقد وضع كتابا أنّ الله -عزّ و جلّ- في السّماء دون الأرض، فقال له رجل: أرأيت قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد:٤] قال: هو كما تكتب إلى الرّجل "إنّي معك وأنت غائبٌ عنه"(١). ثمّ قال البيهقيّ: «لقد أصاب أبو حنيفة -رحمه الله- فيما نفى عن الله -عزّ و جلّ- من الكون في الأرض، وأصاب فيما ذكر من تأويل(٢) الآية، واتّبع مطلق السّمع؛ بأنّ الله -تعالى- في السّماء»".

وفي كتاب الفقه الأكبر(٣) المشهور المرويّ بالإسناد عن أبي مطيع الحكم بن عبد الله البلخيّ(٤) قال: "سألت أبا حنيفة عمّن يقول لا أعرف ربّي في السّماء أو في الأرض، قال: «قد

---

(١) أراد بقوله -رحمه الله-: «هو كما تكتب إلى الرّجل "إنّي معك وأنت غائبٌ عنه» "**نفي الحلول**"، وإلّا فربّنا -تبارك وتعالى- سواءٌ عنده الغيب والشّهادة، والسّرّ والعلانية.[معارج القبول (١/٢٣٤)].

(٢) سبق بيان أنّ "التّأويل" يطلق في لغة العرب ويراد به "التّفسير".

(٣) ص: (٤٠-٥٠)، وأورده شيخ الإسلام في الفتوى الحمويّة ص: (٣٠٦)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٩٣٥، رقم:٣٣٢)، وابن أبي العزّ في شرح الطّحاويّة ص: (٢٨٨). وطبع كتاب "الفقه الأكبر" عدّة مرّات، وله شروح منها: "الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر" للملّا عليّ بن سلطان قاري الحنفيّ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط:٢، ١٤٣٠هـ، وغير ذلك. وللكتاب روايتان الأولى: عن حمّاد بن أبي حنيفة، والثّانية: عن أبي مطيع البلخيّ، وفي صحّة نسبة هذا الكتاب للإمام أبي حنيفة نظر؛ وذلك لأنّ كلا الرّاويين متكلّم فيه، فلذا بعض العلماء ينسب الكتاب لأبي حنيفة كشيخ الإسلام ابن تيميّة وابن أبي العزّ، وبعضهم ينسبه لأبي مطيع كالذهبيّ واللّكنويّ. ينظر:[أصول الدّين للبغداديّ ص: (٣٠٨)، ودرء التّعارض لابن تيميّة (٦/٢٦٣)، والعلوّ للذّهبيّ (٢/٩٣١، رقم:٣٣١-٣٣٢)، وشرح الطّحاويّة لابن أبي العزّ ص: (٢٨٨)، وأصول الدّين عند أبي حنيفة للدّكتور محمّد الخميّس (١/١١٥-١٢٠)].

(٤) هو: أبو مطيع الحكم بن عبد الله بن مسلمة بن عبد الرّحمن، القاضي الفقيه، راوي كتاب "الفقه الأكبر" عن الإمام أبي حنيفة، وروى عن ابن عون وهشام بن حسّان ومالك بن أنس وغيرهم،كان ابن المبارك يعظّمه ويبجّله لدينه وعلمه، كان قاضيًا ببلخ ستة عشر سنة، توفّي سنة (١٩٧) هـ. ينظر:[تاريخ بغداد =

كفر؛ إنّ الله –تعالى– يقول: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه:٥]، وعرشه فوق سمواته»، فقلت إنّه يقول: أقول: " على العرش"، ولكنّه قال: "لا أدري العرش في السّماء أو في الأرض"، فقال: «إذا أنكر أنّه في السماء فقد كفر؛ روى هذا أبو إسماعيل صاحب الفاروق[(١)].

وقال الإمام أبو محمّد موفّق الدّين بن قدامة: بلغني عن أبي حنيفة –رحمه الله– أنّه قال: «من أنكر أنّ الله –عزّ و جلّ– في السّماء فقد كفر»[(٢)].

فتأمّل هذا الكلام المشهور عن أبي حنيفة عند أصحابه أنّه كفّر الواقف الّذي يقول: "لا أعرف ربي في السّماء أم في الأرض"؛ فكيف يكون الجاحد النّافي الّذي يقول: "ليس في السّماء ولا في الأرض"!![(٣)].

واحتجّ أبو حنيفة على كفره بقوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه:٥]، وبيّن أنّ الله فوق السموات فوق العرش. وفي الفقه الأكبر عن أبي مطيع قلت لأبي حنيفة: فإن قال: إنه على العرش، ولكنه قال لا أدري في السماء أم في الأرض، قال هو أنكر أن يكون الله في السماء لأنه تعالى في أعلى عليين وأنه يدعى من أعلى لا من أسفل.

وقال أبو حنيفة في الفقه الأكبر[(٤)]"لا يوصف الله بصفات المخلوقين، ولا يقال إنّ يده

=

(٨/٢٢٣)، والجواهر المضيّة في الطّبقات الحنفيّة (٤/٨٧)].

(١) لم أقف على هذا الكتاب، وإنما أورد هذا الأثر الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٩٣٥، رقم:٣٣٢) وابن القيم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٠٠)، وابن أبي العزّ في "شرح الطّحاويّة" ص: (٢٨٨) وثلاثتهم ذكروا أن أبا إسماعيل الهرويّ رواه بسنده في كتابه "الفاروق" عن أبي مطيع البلخيّ.

(٢) إثبات صفة العلوّ لابن قدامة (ص:١٧٠، رقم: ٨١)، ورواه بسنده إلى ابن قدامة الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/٩٣٨، رقم:٣٣٢-١)، وأورده شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣٠٦).

(٣) سبق غير مرّة بيان أنّ العلماء لا يريدون بإطلاقهم للتّكفير إيقاعه على المعيّن، إنّما يريدون به مطلق التّكفير، أمّا المعيّن فلا يكفّر إلّا بعد قيام الحجّة عليه.

(٤) الفقه الأكبر مع شرح علي القاري. ص(١٠٧-١٢٣).

قدرته، أو نعمته؛ لأنّ فيه إبطال الصّفة، وهو قول أهل القدر والاعتزال، قال: ولكن يده صفته بلا كيف".

وقال في الفقه الأبسط(١): «﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوۡقَ أَيۡدِيهِمۡ ﴾ [الفتح:١٠]، ليست كأيدي خلقه، وهو خالق الأيدي -جلّ وعلا- ووجهه ليس كوجوه خلقه، وهو خالق كلّ الوجوه، ونفسه ليست كنفوس خلقه، وهو خالق كل النّفوس، ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾ [الشّورى: ١١]».

وقال في الفقه الأكبر(٢) «وله -تعالى- يد ووجه ونفس بلا كيف، كما ذكر الله تعالى في القرآن، وغضبه، ورضاه، وقضاؤه، وقدره(٣)، من صفاته تعالى بلا كيف، ولا يقال غضبه كعقوبته، ورضاه ثوابه» انتهى بحروفه.

[ذكر قول الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة رضي الله عنه](٤)

قال عبد الله بن نافع(٥) قال مالك بن أنس: «الله في السّماء، وعلمه في كلّ مكان لا يخلو منه

---

(١) ص: (١٦١)، وقد طبع الكتاب مع شرح ميسّر للدّكتور محمّد بن عبد الرحمن الخميّس، نشرمكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ١٤١٩ هـ.

(٢) ينظر:[الفقه الأكبر مع شرح علي القاري. ص(١٢١)، والشرح الميسّر على الفقهين الأبسط والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة لمحمد الخميّس (١٥٩)].

(٣) في المطبوع: "قدرته".

(٤) صنّف فضيلة شيخي ومشرفي الدّكتور: سعود بن عبد العزيز الدّعجان كتابًا بعنوان "**منهج الإمام مالك -رحمه الله- في إثبات العقيدة**"، وأصله رسالة دكتوراه قُدمت بالجامعة الإسلاميّة، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بدار الآثار، مصر، ط:١، ١٤٢٧هـ.

(٥) هو: أبو محمد عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصّائغ المخزوميّ مولاهم، المدنيّ، من كبار فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وقد لزمه لزومًا شديدًا، ثقةٌ صحيح الكتاب، وأسامة بن زيد اللّيثيّ، ومالك بن أنس، وابن أبي ذئب، روى له مسلم وأصحاب السّنن توفّي سنة (٢٠٦) هـ. ينظر:[السّير (١٠/٣٧١)، =

شيءٌ». رواه عبد الله بن الإمام أحمد[(١)].

وروى أبو الشّيخ الأصبهانيّ وأبو بكر البيهقيّ عن يحيى بن يحيى[(٢)] قال كنا عند مالك بن أنس فجاء رجل فقال: يا أبا عبد الله ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]، كيف استوى ؟ فأطرق مالك برأسه حتّى علاه الرّحضاء[(٣)]، ثمّ قال: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وما أراك إلا مبتدعًا»، فأمر به أن يخرج "[(٤)].

وتقدّم عن شيخه ربيعة مثل هذا الكلام [فقول ربيعة ومالك: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول» موافقٌ لقول الباقين: «أمروها كما جاءت بلا كيف»، فإنّما نفوا الكيفيّة ولم ينفوا حقيقة الصفة.

ولو كان القوم آمنوا باللّفظ المجرّد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله ﷻ، لما قال: «**الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول**»، ولما قالوا: «**أمرّوها بلا كيف**»؛ فإنّ الاستواء حينئذٍ لا يكون معلومًا، بل مجهولًا بمنزلة حروف المعجم.

= والتّقريب ص: (٥٥٢)].

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "السّنة"(١٠٦/١)، والآجرّيّ في كتاب" الشّريعة" (١٠٧٦/٣)، وصحّح إسناده شيخ الإسلام ابن تيميّة في "درء التّعارض بين العقل والنقل" (٢٦٢/٦)، والألبانيّ في "مختصر العلوّ للعليّ الغفّار" ص: (١٤٠).

(٢) هو: أبو زكريّا يحيى بن يحيى بن بكر التّميميّ، الحنظليّ، النّيسابوريّ، عالم خراسان، الحافظ الثّقة، أخذ عن مالك واللّيث بن سعد وغيرهما، روى له البخاريّ ومسلم والتّرمذيّ والنّسائيّ، توفّي سنة (٢٢٦) ﻫ. ينظر:[السّير(٥١٢/١٠)، والتّقريب ص (١٠٦٩)].

(٣) **الرّحضاء:** الرّاء والحاء والضّاد أصلٌ يدلّ على غسل الشّيء، وعلا الرّجل الرّحضاء، أي: العرق، كأنّه غسل جسده، ومن ذلك حديث النّبيّ ﷺ «مسح عنه الرّحضاء...» رواه البخاريّ في صحيحه (١٢١/٢، رقم:١٤٦٥). ينظر:[معجم مقاييس اللّغة (٤٩٦/٢)].

(٤) سبق تخريجه.

وأيضًا: فإنّه لا يحتاج إلى نفي الكيفيّة إذا لم يفهم من اللّفظ معنًى؛ وإنّما يحتاج إلى نفي الكيفيّة إذا أثبتت الصّفات.

وأيضًا: فإنّ من ينفي الصّفات لا يحتاج أن يقول: بلا كيف.

فمن قال: إنّ الله ليس على العرش، لا يحتاج أن يقول: بلا كيف.

فلو كان مذهب السلف نفي الصفات في نفس الأمر لما قالوا بلا كيف.

وأيضًا: فقولهم أمرّوها كما جاءت، يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه؛ فإنّها جاءت ألفاظًا دالّةً على معان، فلو كانت دلالتها منفيّةً لكان الواجب أن يقال: أمرّوا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مراد، أو يقال: أمروا لفظها مع اعتقاد أنّ الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة، وحينئذ فلا تكون قد أمرت كما جاءت، ولا يقال حينئذ: بلا كيف؛ إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول**]**[١].

قال الذّهبيّ بعد ما ذكر كلام مالك وربيعة الّذي قدّمناه: «وهذا قول أهل السّنة قاطبةً "أنّ كيفيّة الاستواء لا نعقلها؛ بل نجهلها، وأنّ استواءه معلومٌ -كما أخبر به في كتابه-، وأنّه كما يليق به، ولا نتعمّق، ولا نتحذلق[٢]، ولا نخوض في لوازم ذلك -نفيًا ولا إثباتًا- ونقف كما وقف السّلف، ونعلم أنّه لو كان له تأويل[٣] لبادر إليه الصّحابة والتّابعون، ولما وسعهم إقراره وإمراره والسّكوت عنه، ونعلم يقينا مع ذلك أنّ الله -جلّ جلاله- لا مثل له في صفاته، ولا في استوائه، ولا في نزوله، -سبحانه وتعالى عمّا يقول الظّالمون علوًّا كبيرًا-»[٤].

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المصنف من كلام شيخ الإسلام ابن تيميّة في "الفتوى الحمويّة الكبرى" ص: (٢٩١-٢٩٢).

(٢) **التّحذلق**: هو التكيّس وإظهار الحذق، وادّعاء المرء أكثر مما عنده. ويقال كذلك: «رجل حذلق: كثير الكلام صلف، وليس وراء ذلك شيء». ينظر: [لسان العرب (٢/٨١٣)، وتاج العروس (١٤٨/٢٥) مادّة حذلق].

(٣) أي: تفسير.

(٤) العلوّ للذّهبيّ (٢/٩٥٤).

وقد تقدّم ما رواه الوليد بن مسلم عن مالك بما أغنى عن إعادته.

وقال أبو حاتم الرّازيّ حدّثني ميمون بن يحيى البكريّ[١] قال: قال مالكٌ: «من قال: القرآن مخلوقٌ، يستتاب؛ فإن تاب وإلّا ضرب عنقه»[٢].

(١) لم أجد من ترجمه في كتب التّراجم إلّا ما قاله الإمام ابن أبي حاتم في الجرح والتّعديل (٨/ ٢٤٠): «هو: أبو القاسم ميمون بن يحيى البكريّ المدينيّ، روى عن مالك بن أنس روى عنه أبي، سئل أبي عنه فقال: شيخ».

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في "السّنّة"(١/ ١٠٦، رقم:١١)، واللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٢/ ٣١٤، رقم:٤٩٥)، وأورده الذّهبيّ في العلوّ (٢/ ٩٨٥، رقم:٣٤٧)، وقال الألباني في "مختصر العلوّ" ص (١٤٣):«إسناده لا بأس به».

[ذكر قول الإمام محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه][(١)]

روى شيخ الإسلام أبو الحسن الهكّاريّ[(٢)(٣)] عن أبي شعيب[(٤)] وأبي ثور[(٥)] كلاهما عن محمد ابن إدريس الشافعي -رحمه الله- قال: «القول في السّنّة الّتي أنا عليها، ورأيت عليها الّذين رأيتهم مثل سفيان، ومالك، وغيرهما: الإقرار بشهادة أن "لا إله إلا الله وأنّ محمدًا رسول الله"، وأنّ الله على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء، وينزل إلى سماء الدّنيا كيف شاء»[(٦)].

---

(١) صنّف فضيلة شيخي الدّكتور: محمد بن عبد الوهاب العقيل كتابًا بعنوان "منهج الإمام الشافعيّ -رحمه الله- في إثبات العقيدة"، وأصله رسالة دكتوراه قُدمت بالجامعة الإسلاميّة، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها: بدار أضواء السلف، الرياض، ط:١، ١٤١٩هـ.

(٢) أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف بن جعفر بن عرفة الأمويّ، السّفيانيّ، الهكاري، الشّيخ العالم الزّاهد، سمع بمصر من أبي عبد الله الفرّاء، وببغداد من عبد الملك بن بشران، و الهكّاريّ: بفتح الهاء وتشديد الكاف وبعد الألف راء، نسبة إلى قبيلة من الأكراد لهم معاقل وحصون وقرى من بلاد الموصل، توفي سنة (٤٨٦) هـ. ينظر:[وفيات الأعيان (٣/٣٤٥)، السّير (١٩/٦٧)].

(٣) في المطبوع: "المكاري".

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) هو: أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبيّ البغداديّ، الإمام الحافظ الحجّة المجتهد الثّقة، مفتي العراق، سفيان ابن عيينة، و وكيع بن الجرّاح، وأبي عبد الله الشافعيّ، قال الإمام أحمد بن حنبل عنه، فقال: أعرفه بالسّنّة منذ خمسين سنة، روى له: أبو داود وابن ماجه، توفّي سنة (٢٤٠) هـ. ينظر:[السّير (١٢/٧٢)، والتّقريب ص: (١٠٧)].

(٦) رواه أبو الحسن الهكاريّ في "اعتقاد الإمام الشافعيّ" ص: (١٦-١٨، رقم:٤)، وعنه ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١٨٠، رقم:٩٢)، وأوردها شيخ الإسلام في "مجموع الفتاوى" (٤/١٨١)، والذّهبيّ في "العلو" (٢/١٠٥٥، رقم:٤٠٤)، وابن القيّم في اجتماع الجيوش ص: (١٢٢)، وضعّف الوصيّة الذّهبيّ في السّير(١٠/٧٩)، و ثمّة وصيّةٌ صحيحةٌ للإمام الشّافعيّ -رحمه الله -ذكرها الإمام البيهقيّ في "مناقب الشّافعيّ" (٢/٢٨٨-٢٨٩)، وليس فيها محلّ الشّاهد.

وذكر سائر الاعتقاد[١]..

(١) العلوّ للذهبيّ (٢/١٠٥٥، رقم:٤٠٤).

وقال ابن أبي حاتم حدّثنا يونس بن عبد الأعلى[١] قال سمعت الشّافعيّ يقول -وقد سئل عن صفاته وما يؤمن به- فقال: «لله أسماءٌ وصفاتٌ جاء بها كتابُه وأخبر بها نبيُّه أمَّتَه، لا يسع أحدًا من خلق الله قامت عليه الحجّةُ ردّها؛ لأنّ القرآن نزل بها، وصحّ عن رسول الله ﷺ القولُ بها فيما روى عنه العدول، فإن خالف ذلك[٢]بعد ثبوت الحجّة فهو كافر، أمّا قبل ثبوت الحجّة فمعذور بالجهل؛[٣] لأنّ علم ذلك لا يدرك بالعقل، ولا بالرّؤية ولا الفكر، ولا يكفّر بالجهل بها[٤] أحدٌ إلّا بعد انتهاء الخبر إليه بها، ونثبت هذه الصّفات، وننفي عنها التّشبيه كما نفى -سبحانه- التّشبيه عن نفسه فقال: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[الشورى: ١١]»[٥].

وصحّ عن الشّافعيّ أنّه قال: «خلافة أبي بكر الصّديق ﷺ عنه حقّ، قضاها الله **في سمائه،** وجمع عليها قلوب عباده»[٦]. انتهى.

ومعلوم أنّ المقضي في الأرض والقضاء فعله -سبحانه- المتضمّن لمشيئته وقدرته.

---

(١) هو: أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصّدفيّ، المصريّ، ثقةٌ، أحد أصحاب الشّافعيّ، والمكثرين في الرّواية عنه والملازمة له، وكان كثير الورع متين الدّين، سمع سفيان بن عيينة وعبد الله بن وهب، روى له: مسلم والنسائيّ وابن ماجه، توفّي سنة (٢٦٤) هـ.ينظر:[وفيات الأعيان (٧/٢٤٩)، والتّقريب ص: (١٠٩٨)].

(٢) في المطبوع زيادة: "أحد".

(٣) سبق بيان هذه المسألة وذكر بعض نصوص المحقّقين من أهل العلم فيها، في رسالة "النبذة الشريفة النفيسة".

(٤) في المطبوع زيادة: "بها".

(٥) رواه أبو الحسن الهكاريّ في "اعتقاد الإمام الشافعيّ" ص: (٢٠، رقم:٧)، وعنه ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص: (١٢٤)، وشيخ الإسلام في "جامع الرّسائل والمسائل" (٣/١٩٨)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٠٦٢، رقم:٤١٠) و"السّير" (١٠/٧٩)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٢٢).

(٦) أورده ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص: (١٢٤)، وشيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣٢٦)، وصحّحه ابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٢٣).

وقال في خطبة رسالته: «الحمد لله الّذي هو كما وصف به نفسه وفوق ما يصفه به خلقه»(١).

[ذكر قول الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه]

قال الخلّال في كتاب "السّنّة"(٢) حدّثنا يوسف بن موسى(٣) قال أخبرنا عبد الله بن أحمد قال لي لأبي: "ربّنا -تبارك وتعالى- فوق السّماء السّابعة على عرشه بائن من خلقه، وقدرته وعلمه بكلّ مكان قال: «نعم؛ لا يخلو شيء من علمه»".

قال الخلّال: وأخبرني الميمونيّ(٤) قال" سألت أبا عبد الله عمّن قال: إنّ الله ليس على العرش، فقال: «كلامهم كلّه يدور على الكفر»(٥).

---

(١) الرّسالة ص: (٨).

(٢) عزاه شيخ الإسلام ابن تيميّة وابن القيّم إلى كتاب "السنّة" للخلال كما في:"بيان تلبيس الجهميّة" (١٦٣/٢)، و"اجتماع الجيوش الإسلامية" ص: (١٥٢)، ولم أقف عليه في مطبوع كتاب "السّنّة"؛ وإنّما أورده ابن بطة في"الإبانة" (١٥٩/٢، رقم:١١٥)، واللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٤٠١/٣، رقم:٦٧٤)، والذّهبيّ في "العلوّ" (١١١٣/٢، رقم:٤٣٨)، ووصحّحه الألبانيّ في "مختصر العلوّ" ص: (١٩٠).

(٣) هو: أبو يعقوب يوسف بن موسى بن راشد القطّان، الكوفيّ، نزيل الرّيّ ثم بغداد، صدوق، حدّث عن جرير بن عبد الحميد، وسفيان بن عيينة وغيرهما، روى له: البخاريّ والأربعة إلّا النّسائيّ في مسند عليّ، توفّي سنة (٢٥٣) هـ. يُنظر: [السّير (٢٢١/١٢)، والتّقريب ص: (١٠٩٦)].

(٤) هو: أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد بن شيخ الجزيرة ميمون بن مهران، الميموني الرّقيّ، ثقةٌ فاضلٌ، تلميذ الإمام أحمد، ولازمه أكثر من عشرين سنة، سمع روح بن عبادة، ومكيّ بن إبراهيم، وعبد الله القعنبيّ وغيرهم، روى له النّسائيّ، توفّي سنة (٢٧٤) هـ. ينظر:[السّير (٨٩/١٣)، والتّقريب ص: (٦٢٤)].

(٥) رواه الخلال في "السّنّة" (ص:٤٣١، رقم:٢٤) كما في "نصوص مما فقد من كتاب السنة للخلال" تحقيق: تحقيق: عبد الله بن صالح البراك، وعزاه شيخ الإسلام إلى كتاب "السّنّة" للخلّال في "بيان تلبيس الجهميّة" (١٦٣/٢)، و"اجتماع الجيوش الإسلامية" ص: (١٥٢).

وقال حنبل(١) قيل لأبي عبد الله ما معنى قوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾، وقوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ [الحديد:٤]، قال علمه محيطٌ بالكلّ، وربّنا على العرش بلا حدٍّ ولا صفةٍ ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾[البقرة:٢٥٥]»(٢).

وقال أبو طالب(٣): سألت أحمد عن رجل قال: إنّ الله معنا وتلا: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ قال: «يأخذون بآخر الآية ويدعون أولها، قال هلاّ قرأت عليه ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ﴾[المجادلة:٧]، بالعلم معهم، وقال في سورة "ق": ﴿ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾ [ق:١٦]»(٤).

وقال المرّوذيّ(٥): قلت لأبي عبد الله: إنّ رجلا قال: أقول كما قال الله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) أورده ابن بطة في "الإبانة" (١٥٩/٢، رقم:١١٦)، واللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٤٠١/٣، رقم:٦٧٥)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١٦٧، رقم:٧٩)، والذهبي في "العلوّ" (١١١٦/٢، رقم:٤٤١)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٥٣).

(٣) هو: أبو طالب أحمد بن حميد المشكانيّ، المتخصّص بصحبة الإمام أحمد، روى عنه مسائل تفرّد بها، وكان الإمام أحمد يكرمه ويعظّمه، وكان رجلًا صالحًا فقيرًا صبورًا على الفقر، توفّي سنة (٢٤٤) هـ. يُنظر: [تاريخ بغداد (١٩٨/٥)، وطبقات الحنابلة (٨١/١)].

(٤) أورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١١١٤/٢، رقم:٤٣٩)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص:(١٥٣). وللإمام أحمد –رحمه الله– كلام قريب من هذا في كتابه:"الرّدّ على الزّنادقة والجهميّة" ص: (٢٩٦).

(٥) هو: أبو بكر، أحمد بن محمد بن الحجّاج المرّوذيّ، نزيل بغداد، وصاحب الإمام أحمد، حدّث عنه ولازمه، ولازمه، وكان من أجلّ أصحابه، والمرّوذيّ نسبةً إلى "مرو الرّوذ"، وحدّث –أيضاً– عن: هارون بن معروف، ومحمّد بن المنهال الضّرير، قال الذّهبيّ: «وكان إمامًا في السّنة، شديد الاتّباع، له جلالةٌ عجيبةٌ ببغداد»، توفّي سنة (٢٧٥) هـ. ينظر:[طبقات الحنابلة (١٣٧/١)، والسّير (١٧٣/١٣)].

نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ ﴾ [المجادلة: ٧]، أقول هذا ولا أجاوزه إلى غيره؟ فقال أبو عبد الله: «هذا كلام الجهميّة»، قلت: فكيف تقول ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ وَلَا خَمۡسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمۡ ﴾[المجادلة: ٧]، قال: «علمه في كلّ مكان، وعلمه معهم، قال: أول الآية يدلّ على أنّه علمه»(١).

وقال في موضعٍ آخر: «وأنّ الله -عزّ و جلّ- على عرشه فوق السّماء السّابعة، يعلم ما تحت الأرض السّفلى، وأنّه غير مماسٍّ(٢) بشيء من خلقه، هو -تبارك وتعالى- بائنٌ من خلقه، وخلقه بائنون منه»(٣).

وقال في كتاب "الرّدّ على الجهميّة"(٤) الّذي رواه الخلّال؛ وقال: كتبت هذا الكتاب من خطّ عبد الله بن الإمام أحمد، وكتبه عبد الله من خطّ أبيه، قال فيه:

«"باب: بيان ما أنكرت الجهميّة أن يكون الله على العرش وقد قال: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه: ٥]"، قلنا لهم: ما أنكرتم أن يكون الله على العرش؟ فقالوا: هو تحت الأرض السّابعة، كما هو على(٥) العرش، وفي السّموات، وفي الأرض، وفي كل مكان، و تلوا ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾[الأنعام:٣] ».

قال أحمد: فقلنا قد عرف المسلمون أماكن كثيرة ليس فيها من عظمة الرّبّ شيء(٦):

---

(١) أورده الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١١١٥، رقم:٤٤٠)، وأورده ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٥٣).

(٢) في المطبوع: "مختلط".

(٣) أورده ابن القيم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٥٣).

(٤) كتاب الرّدّ على الزّنادقة والجهميّة فيما شكّت فيه من متشابه القرآن. ص: (٢٨٧-٣٠١).

(٥) في المطبوع: "كما هو تحت العرش".

(٦) قال شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" (٢/٥٣٥): «فهذا الذي ذكره الإمام أحمد متضمّنٌ إجماع المسلمين، ويتضمّن أنّ ذلك من المعروف في فطرتهم الّتي فطروا عليها، وقوله: "من عظم الرّبّ" **كلمةٌ** =

أجسامكم وأجوافكم والحشوش(١) والأماكن القذرة ليس فيها شيء من عظمته، وقد أخبرنا الله -عزّ و جلّ- أنّه في السّماء؛ فقال:

﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ﴾[الملك: ١٦].

﴿ إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ ﴾[فاطر: ١٠].

= **شديدةٌ**؛ فإنّ اسمه "العظيم" يدلّ على العظم الّذي هو "قدره"... وذكر الأحشاش والأجواف؛ لأنّ علم المسلمين بذلك ببديهة حسّهم وعقلهم، ولأنّ في ذلك ما يجب تنزيه الرّبّ عنه؛ إذ كان من أعظم كفر النّصارى دعواهم ذلك في واحد من البشر، فكيف من يدّعيه في البشر كلّهم؟! وكذلك ما ذكره من أجواف الخنازير والحشوش والأماكن القذرة؛ فإنّ هذا -كما تقدم- مما يعلم بالضّرورة العقلية الفطريّة أنّه يجب تنزيه الرّبّ وتقديسه أن يكون فيها أو ملاصقًا لها أو مماسًّا، وتخصيص هذه الأجسام القذرة والأجواف بالذّكر فيه اتّباع لطريقة القرآن في الأمثال والأقيسة المستعملة في باب صفات الله -سبحانه-.

فإنّ الإمام أحمد ونحوه من الأئمّة هم في ذلك جارون على المنهج الّذي جاء به الكتاب والسّنّة، وهو المنهج العقليّ المستقيم، فيستعملون في هذا الباب قياس الأولى والأحرى والتّنبيه في باب النّفي والإثبات، فما وجب إثباته للعباد من صفات المدح والحمد والكمال فالرّبّ أولى بذلك، وما وجب تنزيه العباد عنه من النّقص والعيب والذّم فالرّبّ -سبحانه- أحقّ بتنزيهه وتقديسه عن العيوب والنقائص من الخلق، وبهذا جاء القرآن في مثل قوله:﴿ ضَرَبَ لَكُم مَّثَلٗا مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ ﴾[الرّوم: ٢٨]، وفي مثل قوله:﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحۡمَٰنِ مَثَلٗا ﴾[الزّخرف: ١٧]، وغير ذلك، فإنّه احتجّ على نفي ما يثبتونه له من الشّريك والولد بأنّهم ينزّهون أنفسهم عن ذلك؛ لأنّه نقص وعيب عندهم، فإذا كانوا لا يرضون بهذا الوصف ومثل السّوء، فكيف يصفون ربّهم به ويجعلون لله مثل السّوء؟! بل ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوۡءِۖ وَلِلَّهِ ٱلۡمَثَلُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾[النّحل: ٦٠]».

(١) **الحشوش**: يعني الكنف ومواضع قضاء الحاجة، الواحد حشّ بفتح الحاء وضمها، وأصله من الحشّ: البستان؛ لأنّهم كانوا كثيرًا ما يتغوّطون في البساتين. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١/ ٣٩٠)، ومختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرّازي. ص:(١٦٧) باب الحاء].

﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾[آل عمران: ٥٥].

﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النّساء: ١٥٨].

وقال -أيضًا- في الكتاب المذكور: ومما أنكرت الجهميّة الضّلّال أنّ الله على العرش وقد قال تعالى: ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ﴾[طه: ٥].

وقال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾[الأعراف: ٥٤].

ثمّ ساق أدلّة القرآن ثمّ قال: ومعنى قوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾[الأنعام: ٣].

يقول: هو إله من في السّموات، وإله من في الأرض، وهو على العرش، وقد أحاط علمه بما دون العرش، لا يخلو من علمه مكان، ولا يكون علم الله في مكان دون مكان(١)؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾[الطّلاق: ١٢].

قال الإمام أحمد: ومن الاعتبار في ذلك لو أنّ رجلًا كان في يده قدح من قوارير، وفيه شيء، كان بصر(٢) ابن آدم قد أحاط بالقدح من غير أن يكون ابن آدم في القدح؛ فالله -سبحانه وله المثل الأعلى- قد أحاط بجميع ما خلق علمًا من غير أن يكون في شيء ممّا خلق(٣).

---

(١) قال شيخ الإسلام في "جامع المسائل" (٣/١٦٢-١٦٣): «وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣]، ليس ظاهره أنّ نفس الله في السّماوات والأرض؛ فإنّه لم يقل: "هو في السّماوات والأرض"؛ بل قال: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾[الأنعام: ٣]، فالظّرف مذكورٌ بعد جملةٍ لا بعد مفردٍ، فهو متعلّقٌ بما في اسم "الله" من معنى الفعل، هو الله في السماوات: أي: الإله المعبود في السّماوات، والإله المعبود في الأرض، كقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ [الزّخرف:٨٤]، بخلاف قوله: ﴿أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ﴾[الملك:١٦]، وقوله: ﴿أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا﴾ [الملك: ١٧] :فإنه لم يذكر ما يتعلّق به قوله: "في السّماء" غير نفسه».

(٢) لفظة: "بصر" ليست في المطبوع.

(٣) قال شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" (٢/٥٤٦): «ثم ذكر الإمام أحمد حجّةً اعتباريّةً عقليّةً قياسيّةً =

قال: ومما تأوّلت الجهميّة من قول الله تعالى: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ [المجادلة: ٧]، فقالوا: إنّ الله معنا وفينا.

فقلنا لهم: قطعتم الخبر من أوّله؛ إنّ الله افتتح الخبر بعلمه وختمه بعلمه.

قال أحمد: وإذا أردت أن تعلم أنّ الجهميّ كاذب على الله؛ حين زعم أنّه في كلّ مكان، ولا يكون في مكان دون مكان.

فقل له: أليس الله كان ولا شيئ؟[(١)]

فيقول: نعم.

فقل له: فحين خلق الشّيء، خلقه في نفسه أو خارجًا عن نفسه؟

فإنّه يصير إلى أحد ثلاثة أقاويل:

إن زعم أنّ الله خلق الخلق في نفسه كفر؛ حين زعم أنّ الإنس والجنّ والشّياطين وإبليس في نفسه.

وإن قال: خلقهم خارجًا عن نفسه ثمّ دخل فيهم كفر -أيضًا-؛ حين زعم أنه دخل في كل مكان وحشٍّ قذر.

وإن قال: خلقهم خارجًا عن نفسه ثم لم يدخل فيهم؛ رجع عن قوله كله أجمع، وهو قول أهل السّنّة[(٢)]».

=

لإمكان ذلك، هي من باب الأولى، قال: ومن الاعتبار في ذلك لو أنّ رجلًا كان في يده قدح...إلخ.

قلت: وقد تقدّم أنّ كلّ ما يثبت من صفات الكمال للخلق فالخالق أحقّ به و أولى؛ فضرب أحمد -رحمه الله- مثلًا وذكر قياسًا، وهو أنّ العبد إذا أمكنه أن يحيط بصره بما في يده وقبضته من غير أن يكون داخلًا فيه، ولا محايثًا له؛ فالله -سبحانه- أولى باستحقاق ذلك واتّصافه به، وأحقّ بأن لا يكون ذلك ممتنعًا في حقّه».

(١) في المطبوع: "أليس شيئا".

(٢) قال شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" (٢/٥٥١-٥٥٠): «... فهذه القسمة حاصرةٌ -كما ذكره =

قال أحمد: «قلنا للجهميّة: حين زعمتم أنّ الله في كلّ مكان، أخبرونا عن قول الله -عزّ و جلّ-: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا ﴾[الأعراف: ١٤٣]، أكان في الجبل بزعمكم؟

فلو كان فيه -كما تزعمون- لم يكن تجلّى له؛ بل كان -سبحانه- على العرش فتجلّى لشيء لم يكن فيه، ورأى الجبل شيئًا ما رآه قطّ قبل ذلك» (١).

انتهى كلام الإمام أحمد الّذي نقلناه من كتاب الرّدّ على الجهميّة.

وروى الخلّال عن حنبل قال: قال أبو عبد الله -يعني أحمد-: «نحن نؤمن أنّ الله على العرش بلا كيف بلا حدٍّ ولا صفة يبلغها واصفٌ، أو يحدّها حدٌّ(٢)، وصفات الله له ومنه، وهو كما وصف نفسه؛ لا تدركه الأبصار بحدٍّ ولا غايةٍ»(٣).

وقال حنبل -أيضًا- سألت أبا عبد الله عن الأحاديث الّتي تروى: "إنّ الله -سبحانه- ينزل إلى السّماء الدّنيا"(٤)، و"إنّ الله يرى في الآخرة"(٥)، و "إنّ الله يضع قدمه"(٦)، وأشباه هذه

= أحمد- أنّه لا بد من قولٍ من هذه الأقوال الثّلاثة؛ فإن جعلوه محلًّا للمخلوقات فقد جعلوا إبليس والشّياطين والنّجاسات -ممّا يبعد عن الله ملعون مطرود- جعلوه في جوف الله؛ وذلك كفر، وإن جعلوه حالًّا فيها فقد جعلوه حالًّا في كلّ مكان يتنزّه عن مقاربته وملاصقته والقرب منه؛ وذلك -أيضًا- كفر».

(١) الرّدّ على الزّنادقة والجهميّة. ص: (٣٢٨-٣٢٩).

(٢) في المطبوع: "أو يحدّه حاد".

(٣) عزاه إلى كتاب "السّنّة" للخلّال شيخ الإسلام في "درء التّعارض" (٢٩/٢)، وبيان تلبيس الجهميّة (٤٣٠/١).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) روى البخاريّ في "صحيحه" (١١٥/١، رقم:٥٥٤) ومسلم في "صحيحه" (ص:٢٤٩، رقم:٦٣٣) عن جرير ابن عبد الله قال: كنّا عند النّبيّ ﷺ فنظر إلى القمر ليلةً -يعني البدر-، فقال: «إنّكم سترون ربّكم كما ترون هذا القمر لا تضامّون في رؤيته... الحديث».

(٦) روى البخاريّ في "صحيحه" (١٣٤/٨، رقم:٦٦٦١) عن قتادة عن أنس بن مالك قال النّبيّ ﷺ: «لا تزال جهنّم ﴿ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴾ [ق:٣٠]، حتّى يضع ربّ العزّة فيها قدمه؛ فتقول: قطّ قطّ وعزّتك ويزوى بعضها إلى بعض».

الأحاديث، فقال أبو عبد الله: «نؤمن بها ونصدق، ولا نردّ منها شيئًا، ونعلم أنّ ما جاء به الرّسول حقٌّ، ولا نردّ على الله قوله، ولا يوصف بأكثر ممّا وصف به نفسه؛ بلا حدٍّ ولا غايةٍ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشّورى: ١١]»[١].

وقال حنبل في موضع آخر عن أحمد: «ليس كمثله شيء في ذاته، كما وصف به نفسه؛ قد أجمل الله الصّفة لنفسه فحدّ لنفسه صفة ليس يشبهه شيء، وصفاته غير محدودة ولا معلومة إلا بما وصف به نفسه، قال: فهو سميع بصير بلا حدٍّ ولا تقدير، ولا يبلغ الواصفون صفته، ولا نتعدّى القرآن والحديث، ونقول كما قال، ونصفه بما وصف نفسه، ولا نتعدى ذلك، ونؤمن بالقرآن كلّه، محكمه ومتشابهه، ولا نزيل صفةً من صفاته لشناعة شنعت، وما وصف به نفسه من كلامه، ونزوله، وخلوّه بعبده يوم القيامة ووضع كنفه عليه[٢]؛ فهذا كلّه يدلّ على أنّ الله –سبحانه– يرى في الآخرة، والتّحديد في هذا كلّه بدعةٌ، والتّسليم فيه بغير صفة ولا حدٍّ، إلّا بما وصف به

(١) عزاه إلى كتاب "السّنّة" كلٌّ من شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" (١٦٤/٢)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٦٢-١٦٣).

(٢) روى البخاريّ في "صحيحه" (١٢٨/٣، رقم:٢٤٤١) عن صفوان بن محرز المازنيّ قال: بينما أنا أمشي مع ابن عمر ﵄ آخذ بيده، إذ عرض رجلٌ فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النّجوى؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ الله يدني المؤمن فيضع عليه **كنفه** ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي ربّ، حتّى إذا قرّره بذنوبه، ورأى في نفسه أنّه هلك، قال: سترتها عليك في الدّنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأمّا الكافر والمنافقون فيقول الأشهاد: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[هود:١]». ويطلق الكنف في لغة العرب ويراد به "السّتر"، كما في معجم مقاييس اللّغة (١٤٢/٥)، وفي "خلق أفعال العباد" للبخاريّ ص: (٦٢) أنّ عبد الله بن المبارك قال: «كنفه يعني: "**ستره**"»، والمعنى: أنّه تعالى يستر عبده عن رؤية الخلق له؛ لئلّا يفتضح أمامهم فيخزى؛ لأنّه حين السّؤال والتّقرير بذنوبه تتغير حاله، ويظهر على وجهه الخوف الشّديد، ويتبين فيه الكرب والشّدّة. ينظر:[صفات الله الواردة في الكتاب والسّنّة لعلوي السّقّاف ص: (٣٠٢)].

نفسه؛ سميعٌ بصيرٌ لم يزل متكلّمًا، عالما غفورا، ﴿ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ ﴾ [الأنعام:٧٣]، ﴿عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾[المائدة:١٠٩]، فهذه صفاتٌ وصف بها نفسه، لا تدفع ولا تردّ، وهو على العرش بلا حد كما قال تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾[الأعراف:٥٤]، ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾ [الشّورى: ١١]، وهو ﴿ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾[الأنعام:١٠٢]، وهو سميع بصير بلا حدٍّ ولا تقدير، لا نتعدّى القرآن والحديث؛ -تعالى الله عمّا تقول الجهميّة والمشبّهة[(١)]-.

قلت له: المشبّهة ما تقول؟ قال: من قال بصر كبصري، ويد كيدي، وقدم كقدمي، فقد شبّه الله بخلقه»[(٢)]. انتهى.

وكلام الإمام أحمد -رحمه الله- في هذا كثير؛ فإنّه امتحن بالجهميّة -رضي الله عنه وعن إخوانه من أئمّة الدّين-.

---

(١) سبق التعريف بهاتين الفرقتين.

(٢) أورده شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" (١/٤٣١)، و"درء تعارض العقل والنقل" (٢/٣٠)، وأورده ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٦٢).

فصل

قد بيّنّا -فيما تقدّم- عقيدة شيخ الإسلام محمّد بن عبد الوهّاب -أسكنه الله الفردوس يوم المآب- وبيّنّا أن عقيدته هو وأتْباعه، عقيدة السّلف الماضين من الصّحابة والتّابعين وسائر أئمّة الدّين الّذين رفع الله منارهم في العالمين وجعل لهم لسان صدق الآخرين.

فشيخنا -رحمه الله- وأتباعه يصفون الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، ولا يتجاوزون القرآن والحديث؛ لأنّهم متّبعون لا مبتدعون، فلا يكيّفون ولا يشبهون ولا يعطلون؛ بل يثبتون جميع ما نطق به الكتاب من الصّفات، وما وردت به السّنّة ممّا رواه الثّقات، ويعتقدون أنّها صفاتٌ حقيقة، منزّهة عن التّشبيه والتّعطيل، كما أنّه -سبحانه- له ذاتٌ حقيقة منزّهة عن التّشبيه والتّعطيل، فالقول عندهم في الصّفات كالقول في الذّات، فكما أنّ ذاته ذاتٌ حقيقة لا تشبه الذّوات؛ فصفاته صفاتٌ حقيقة لا تشبه الصّفات، وهذا هو اعتقاد سلف الأمّة وأئمّة الدّين، وهو مخالفٌ لاعتقاد المشبّهين، واعتقاد المعطّلين؛ فهو كالخارج ﴿ مِنۢ بَيۡنِ فَرۡثٖ وَدَمٖ لَّبَنًا خَالِصٗا سَآئِغٗا لِّلشَّٰرِبِينَ ﴾[النّحل: ٦٦].

فهو وسطٌ بين طرفين، وهدًى بين ضلالتين وحقٌّ بين باطلين.

فلمّا قرّرنا عقيدتنا في أوّل هذا الجواب، وأوردنا على ذلك الأدلّة من الكتاب والسّنّة، أتبعنا ذلك بفصلٍ ذكرنا فيه بعض ما ورد عن الصّحابة والتّابعين وتابعيهم يؤيّد ما ذكرناه، ويحقّق ما قلناه؛ لأنّهم مصابيح الدّين، وقدوة العالمين، وهم أهل اللّغة الفصحاء، واللّسان العربيّ، فإنّ الصّحابة ﷺ قد شاهدوا نزول القرآن، ونقلوه إلينا وفسّروه، فهم قد تلقّوا ذلك عن نبيّهم ﷺ، وتلقّاه عنهم التّابعون؛ فتعلّموا من الصّحابة ألفاظ القرآن ومعانيه، فنقلوا عنهم تأويله كما نقلوا تنزيله، ونقلوا الأحاديث الواردة في الصّفات ولم يتأوّلوها كما تأوّلها النّفاة؛ بل أثبتوها صفات

حقيقة لربّ العالمين، منزّهةً عن تعطيل المعطلين، وتشبيه المشبّهين.

فإنّ الصّحابة ﷺ أبرّ هذه الأمّة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكلّفا، وهم سادات الأمّة، وكاشفوا الغمّة، فالمسلمون بهديهم يهتدون، وعلى منهاجهم يسلكون.

ثمّ إنّا لمّا نقلنا كلام الصّحابة والتّابعين وتابعيهم، أتبعناه بفصلٍ ذكرنا فيه كلام الأئمّة الأربعة، أئمّة المذاهب المتّبعة؛ ليتبيّن صحّة ما قلناه، وما إليهم نسبناه، ويعلم من كان قصده الحقّ أنّ الأئمّة على عقيدة واحدة مجمعون، ولسلفهم الصّالح متّبعون، فلمّا تبيّن ما قلناه، واتّضح ما قرّرناه؛ أحببت أن أختم هذا الجواب بفصلٍ أذكر فيه بعض ما قاله العلماء بعدهم؛ ليعلم الواقف على هذا الجواب أنّ هذا الاعتقاد الّذي ذكرناه هو اعتقاد أهل السنّة والجماعة قاطبةً، -متقدّميهم ومتأخّريهم-؛ لأنّ إجماعهم حجّةٌ قاطعةٌ لا تجوز مخالفته، فكيف وقد شهدت له النّصوص القرآنية والسّنة النّبويّة وقد قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾[النّساء: ١١٥].

فصل

قال الإمام حافظ الشّرق وشيخ الأئمة [١] عثمان بن سعيد الدّارميّ[٢] في كتاب "النّقض على بشر المرّيسيّ[٣]"[٤] -قال الذّهبيّ[٥]: وهو مجلّد سمعناه من أبي حفص القوّاس-[٦] قال فيه:

«وقد اتّفقت الكلمة من المسلمين على أنّ الله فوق عرشه، فوق سمواته، لا ينزل قبل يوم القيامة إلى الأرض[٧]، ولم يشكّوا أنّه ينزل يوم القيامة ليفصل بين عباده ويحاسبهم، وتشقّق السّموات لنزوله.

فلمّا لم يشكّ المسلمون أنّ الله لا ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة لشيء من أمور الدّنيا؛ علموا يقينًا أنّ ما يأتي النّاس من العقوبات إنّما هو أمره وعذابه، فقوله:

﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ﴾[النّحل: ٢٦]، إنّما هو أمره وعذابه».

---

(١) في المطبوع: "شيخ الإسلام".

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) نقض الإمام الدّارميّ على المرّيسيّ الجهميّ العنيد، لأبي سعيد عثمان بن سعيد (١/٣٤٠). وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: رشيد الألمعيّ، مكتبة الرشد، الرياض، ط:١، ١٤١٨ هـ.

(٥) العلوّ للعليّ العظيم (٢/١١٨٣).

(٦) هو: أبو حفص عمر بن عبد المنعم بن عمر بن عبد الله بن غدير الطائيّ، الدّمشقيّ، المعروف بـ"القوّاس"، حدث عن قاضي دمشق جمال الدّين عبد الصّمد بن محمد الحرستانيّ بـ"معجم ابن جميع" حضورًا في سنة تسع وستمائة وأكثر كتاب دلائل النّبوّة للبيهقيّ إجازةً. ينظر:[ذيل التقييد في رواة السّنن والأسانيد لأبي الطيّب الفاسيّ (٢/٢٤٥)].

(٧) في كتاب الدّارميّ المطبوع لا توجد كلمة "الأرض"، وكذلك في "درء التّعارض لشيخ الإسلام" (١/٢٧١)؛ وإنّما اعتمدها المصنّف من كلام ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٧١).

وقال في موضعٍ آخر من هذا الكتاب[١][٢]-وقد ذكر الحلول-: «ويحك! هذا المذهب أنزه لله[٣] من السّوء عن مذهب من يقول: "هو بكماله وجماله وعظمته وبهائه فوق عرشه، فوق سمواته، فوق جميع الخلائق في أعلى مكان، وأطهر مكان، حيث لا خلق هناك ولا إنس ولا جانّ، أيّ الحزبين أعلم بالله وبمكانه[٤] وأشدّ تعظيمًا وإجلالًا له».

وقال في موضع آخر من هذا الكتاب[٥]: «علمه بهم محيط من فوق عرشه[٦] ، وبصره فيهم نافذ، وهو -بكماله- فوق عرشه-، ومع بعد المسافة بينه وبين الأرض يعلم ما في الأرض».

وقال في موضع آخر[٧]: «والقرآن كلام الله، وصفةٌ من صفاته، خرج منه كما شاء أن يخرج، والله بكلامه وعلمه وقدرته وسلطانه وجميع صفاته غير مخلوق، وهو بكماله على عرشه».

وقال في موضع آخر[٨] -وقد ذكر كلام البراء بن عازب الطويل في شأن الرّوح وقبضها-: «وفيه تصعد روحه حتّى تنتهي إلى السّماء السّابعة، وذكر الحديث ثمّ قال: وفي قوله: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَآءِ﴾[الأعراف: ٤٠] دلالةٌ ظاهرةٌ أنّ الله فوق السّماء؛ لأنّه لو لم يكن فوق السّماء لما عرج بالأرواح والأعمال إلى السماء[٩]، ولما أغلقت أبواب السّماء عن قومٍ وفتحت لآخرين».

---

(١) في المطبوع: "انتهى من هذا الكتاب".

(٢) نقض الدارميّ للمريسيّ (١/٤٤٩-٤٥٠).

(٣) في المطبوع: "وحكي هذا المذهب إنزاه لله من السوء..."

(٤) لفظة: "وبمكانه" ليست في المطبوع.

(٥) المصدر السابق (١/٤٤٣).

(٦) قوله: " من فوق عرشه "ليس في المطبوع.

(٧) المصدر نفسه (١/٥٥٣).

(٨) الرّدّ على الجهميّة للدّارميّ ص: (٥٨) وحديث البراء ﷺ رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٠/٤٩٩، رقم: رقم: ١٨٥٣٤)، والحاكم في المستدرك (١/٣٧) وصحّحه ووافقه الذّهبيّ.

(٩) قوله: " إلى السماء "ليس في المطبوع.

وقال في موضع آخر[١]: «ولكنّا نقول: ربّ عظيم، وملكٌ كبيرٌ، نور السّموات والأرض، وإله السّموات والأرض، على عرش مخلوقٍ عظيمٍ، فوق السّماء السّابعة، دون ما سواها من الأماكن، من لم يعرفه بذلك كان كافرًا به وبعرشه، قال: واتّفقت كلمة المسلمين والكافرين على أنّ الله في السّماء، وعرفوه بذلك إلّا المرّيسيّ وأصحابه، حتّى الصّبيان الّذين لم يبلغوا الحنث، وساق حديث حصين "كم تعبد؟ قال: ستّةً في الأرض وواحدًا في السّماء، فقال له النّبيّ ﷺ: من الّذي تعدّه لرغبتك ورهبتك؟ قال: الّذي في السّماء».

وقال –أيضًا– في قول رسول الله ﷺ للجارية أين الله: «فيه تكذيبٌ لمن يقول هو في كلّ مكان، وأنّ الله لا يوصف بـ"أين"، بل يستحيل أن يقال: "أين هو"، والله فوق سمواته بائنٌ من خلقه، فمن لم يعرفه بذلك لم يعرف إلهه الّذي يعبده»[٢].

هذا كلّه كلام عثمان بن سعيد في كتابه المذكور، وهو الذي [٣] قال فيه أبو الفضل القرّاب[٤]: القرّاب[٤]: «ما رأيت مثل عثمان بن سعيد، ولا رأى عثمان مثل نفسه، أخذ الأدب عن ابن الأعرابي[٥]، والفقه عن البويطيّ[٦]، والحديث عن يحيى بن معين، وعليّ بن المدينيّ، وأثنى عليه

---

(١) نقض الإمام أبي سعيد الدّارميّ (١/٤٤١)، وحديث حصين رضي الله عنه سبق تخريجه.

(٢) الرّدّ على الجهميّة ص: (٣٩)، وحديث الجارية سبق تخريجه.

(٣) لفظة: "الذي" ليست في المطبوع.

(٤) هو: أبو الفضل يعقوب بن إسحاق الهرويّ، الحافظ، سمع: عثمان بن سعيد الدارمي، ومن بعده، وصنّف وصنّف جزءًا في الرّدّ على اللّفظيّة، كان من أفقه أهل زمانه، وله شعرٌ جيد، توفي سنة (٣٣٢) هـ. ينظر:[تاريخ الإسلام للذهبيّ (٢٥/٨٤)].

(٥) هو: أبو عبد الله محمد بن زياد بن الأعرابيّ الكوفيّ الهاشميّ مولاهم، الأحول، النّسّابة، إمام اللّغة، روى عن: أبي معاوية الضرير، والقاسم بن معن، وأبي الحسن الكسائيّ، له مصنّفات كثيرة أدبيّة، وتاريخ القبائل، وكان صاحب سنّة واتّباع، توفّي سنة (٢٣١) هـ.يُنظر: [وفيات الأعيان (٤/٣٠٦)، السّير (١٠/٦٨٧)].

(٦) هو: أبو يعقوب يوسف بن يحيى المصريّ البويطيّ، صاحب الشافعيّ، ثقة فقيه من أهل السّنّة، حدّث عن =

عليه أهل العلم»[١].

وقال الإمام الحافظ أبو عيسى التّرمذيّ في جامعه[٢] لمّا روى حديث أبي هريرة -وهو خبر منكر، قاله الذّهبيّ[٣]-: "لو أدلى أحدكم بحبل لهبط على الله"، قال:

«معناه: هبط على علم الله، قال: وعلم الله وقدرته وسلطانه في كلّ مكان، وهو على العرش؛ كما وصف نفسه في كتابه».

وقال في حديث أبي هريرة "إنّ الله يقبل الصّدقة ويأخذها بيمينه": «قال غير واحدٍ من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من الصّفات، ونزول الرّبّ -تبارك وتعالى- إلى سماء الدّنيا، قالوا: نثبت الرّواية في هذا ونؤمن به، ولا نتوهّم، ولا نقول: كيف؟، هكذا روي عن مالك، وابن عيينة، وابن المبارك، قالوا في هذه الأحاديث: أمرّوها بلا كيف، وهكذا قول أهل العلم من أهل السّنّة والجماعة، وأمّا الجهميّة فأنكرت هذه الرّوايات، وقالوا: هذا تشبيه، وفسّروها على غير

= عن ابن وهب، والشّافعيّ، وغيرهما، وكان إمامًا في العلم، قدوة في العمل، متهجدًا، روى له الترمذيّ، توفّي في قيده مسجونًا بالعراق أيّام المحنة سنة (٢٣١) هـ. ينظر:[السّير (٥٨/١٢)، والتّقريب ص: (١٠٩٦)].

(١) سير أعلام النّبلاء (٣٢١/١٣).

(٢) (كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ باب: ومن سورة الحديد، ص:٧٤٥، رقم:٣٢٩٨)، وقال التّرمذيّ عن الحديث: «هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه». وأنكر شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- هذا التأويل بشدّة في "مجموع الفتاوى" (٥٧٤/٦) فقال: «تأويله بالعلم تأويلٌ **ظاهر الفساد من جنس تأويلات الجهميّة؛** بل بتقدير ثبوته يكون دالًّا على الإحاطة، والإحاطة قد علم أنّ الله قادر عليها، وعلم أنّها تكون يوم القيامة بالكتاب والسّنّة، وليس في إثباتها -في الجملة- ما يخالف العقل ولا الشّرع؛ لكن لا نتكلّم إلّا بما نعلم، وما لا نعلمه أمسكنا عنه». **وقال -أيضا -عن قوله: «لو أدلى أحدكم» في "مجموع الفتاوى" (٥٧١/٦):** «إنما هو تقدير مفروض؛ أي: لو وقع الإدلاء لوقع عليه، لكنّه لا يمكن أن يدلي أحدٌ على الله شيئا؛ لأنّه عالٍ بالذّات».

(٣) العلوّ للعليّ العظيم (١١٩٤/٢، رقم:٤٧٧).

ما فسّر أهل العلم، وقالوا: إنّ الله لم يخلق آدم بيده، وإنّما معنى اليد هاهنا: "النّعمة"، وقال إسحاق بن راهويه: إنّما يكون التّشبيه إذا قال: يدٌ كيدي،[١] و سمع كسمعي، فهذا التّشبيه، وأمّا إذا قال كما قال الله: يدٌ وسمعٌ وبصرٌ ولا يقول: كيف، ولا يقول: مثل سمعٍ، وكسمعٍ، فهذا لا يكون تشبيهًا؛ قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشّورى:١١]»[٢].

هذا كلّه كلام التّرمذيّ.

وقال الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبريّ في كتاب "صريح السّنّة"[٣]: «وحسب امرئ أن يعلم أنّ ربّه هو الّذي على العرش استوى، فمن تجاوز إلى غير ذلك فقد خاب وخسر».

وقال في تفسيره الكبير[٤] في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾:[الأعراف: ٥٤]: قال: «علا وارتفع».

وقال في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ﴾[البقرة: ٢٩]: «عن الرّبيع بن أنس[٥] أنّه يعني ارتفع»[٦].

---

(١) في المطبوع زيادة: "أو مثل يدي".

(٢) جامع الترمذيّ (كتاب: الزّكاة، باب: ما جاء في فضل الصّدقة، ص:١٦٦-١٦٧، رقم:٦٦٢)، وقال الترمذيّ عن الحديث: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ».

(٣) صريح السّنّة للإمام أبي جعفر محمّد بن جرير الطّبريّ ص: (٣٩). وطبع الكتاب عدة طبعات منها بتحقيق: بدر بن يوسف المعتوق، مكتبة غراس، الكويت، ط:٢، ١٤٢٦ ه.

(٤) تفسير الإمام الطّبريّ "جامع البيان عن تأويل آي القرآن "(٤٥٧/١). وطبع الكتاب عدة طبعات منها بتحقيق: عبد الله التّركيّ بالتعاون مع مركز هجر، دار هجر للطباعة، ط:١، ١٤٢٢ه.

(٥) هو: الرّبيع بن أنس بن زياد البكريّ، الخراسانيّ، المروزيّ، البصريٌّ، صدوق، سمع أنس بن مالك، وأبا العالية الرّياحيّ وأكثر عنه، والحسن البصريّ، روى له: أصحاب السّنن، توفّي سنة (١٣٩) ه. ينظر:[السّير (١٦٩/٦)، والتّقريب ص: (٣١٨)].

(٦) تفسير الطّبريّ "جامع البيان" (٤٥٦/١).

وقال في قوله -عزّ و جلّ-: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا ﴾ [غافر: ٣٦ - ٣٧]: «يقول وإنّي لأظنّ موسى كاذبًا فيما يقول ويدّعي أنّ له ربًّا في السّماء أرسله إلينا»(١).

وتفسيره هذا مشحونٌ بأقوال السّلف على الإثبات.

وقال في كتاب "التّبصير في معالم الدّين"(٢): «القول فيما أدرك علمه من الصّفات خبرًا وذلك نحو إخباره أنّه سميع بصير، وأنّ له يدين بقوله: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾[المائدة: ٦٤].

وأنّ له وجهًا بقوله: ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴾ [الرّحمن:٢٧]

وأنّ له قدمًا بقول النّبيّ ﷺ: «حتّى يضع ربّ العزّة فيها قدمه»(٣).

وأنّه يضحك بقوله: «لقي الله وهو يضحك إليه»(٤).

وأنّه يهبط إلى سماء الدّنيا بخبر النّبيّ ﷺ بذلك(٥).

وأنّ له إصبعًا بقول رسول الله ﷺ : «ما من قلب إلّا وهو بين إصبعين من أصابع الرّحمن»(٦).

فإنّ هذه المعاني الّتي وصفته، ونظائرها مما وصف الله به نفسه ورسوله مما لا يثبت حقيقة علمه

---

(١) المصدر السابق (٣٢٧/٢٠).

(٢) التّبصير في معالم الدّين لأبي جعفر الطبريّ ص: (١٣٢-١٣٩). وطبع الكتاب بتحقيق: علي بن عبد العزيز الشبل، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ١٤١٦هـ.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه سعيد بن منصور في "سننه" (رقم:٢٥٦٦)، والبيهقيّ في الأسماء والصّفات (٤١٠/٢، رقم:٩٨٦). رقم:٩٨٦).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) سبق تخريجه.

بالفكر والرّويّة، لا يكفّر بالجهل بها أحد إلا بعد انتهائها إليه ».

ذكر هذا الكلام عنه أبو يعلى(١) في كتاب "إبطال التّأويل"(٢).

ومن أراد معرفة أقوال السّلف الّتي حكاها عنهم في تفسيره؛ فليطالع كلامه عند تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ ﴾[الأعراف: ١٤٣].(٣) وقوله: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾: [الأعراف: ٥٤](٤). وقوله: ﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِن فَوْقِهِنَّ ﴾[الشّورى:٥](٥).

قال إمام الأئمّة أبو بكر محمّد بن إسحاق بن خزيمة: «من لم يقرّ بأنّ الله على عرشه استوى، فوق سبع سمواته، بائنٌ من خلقه؛ فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلّا ضربت عنقه، وألقي على

(١) هو: أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، الحنبلي، ابن الفراء، القاضي العلّامة، شيخ الحنابلة، صاحب التّعليقة الكبرى، والتّصانيف المفيدة في المذهب، سمع علي بن عمر الحربي، وأبا الطّاهر المخلّص وغيرهما، من تصانيفه: "المعتمد ومختصره"، و"العدّة في أصول الفقه"، ومذهبه في الصّفات دائر ما بين التّأويل والتّفويض، توفّي سنة (٤٥٨) هـ. ينظر:[طبقات الحنابلة (٢/١٩٣)، ودرء تعارض العقل والنّقل (٣٤/٧-٣٥)، والسّير (١٨/٨٩)].

(٢) إبطال التّأويلات لأخبار الصّفات. ص: (٥٤-٥٥، رقم:١٩)، وطبع الكتاب بتحقيق: محمد بن حمد الحمود النجديّ، دار غراس، الكويت، ط:١، ١٤٣٤ هـ. وصنّف القاضي أبو يعلى هذا الكتاب للردّ على محمد بن الحسن بن فورك الأشعريّ، في كتابه "مشكل الحديث وبيانه" كما نصّ على ذلك –رحمه في مقدّمته للكتاب– ص: (٤١-٤٢)، وأخذ أهل العلم على هذا الكتاب عدّة مآخذ منها: إيراده فيه –رحمه الله– للأحاديث الواهية والموضوعة؛ قال شيخ الإسلام في درء التّعارض: (٥/٢٣٧): «وقد صنّف القاضي أبو يعلى كتابه في إبطال التّأويل ردًّا لكتاب ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث الّتي ذكرها وذكر من رواها؛ ففيها عدّة أحاديث موضوعة».

(٣) تفسير الطّبريّ "جامع البيان" (١٠/٤٢٧).

(٤) المصدر نفسه (١٠/٢٤٥-٢٤٦).

(٥) المصدر نفسه (٢٠/٤٦٦).

مزبلةٍ لئلّا يتأذّى بريحه أهل القبلة وأهل الذّمة».[١]

---

(١) رواه أبو عبد الله الحاكم في "معرفة علوم الحديث" ص: (٨٤)، وأبو إسماعيل الصّابونيّ في "عقيدة السّلف" ص: (١٨٧)، وابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" (ص:١٨٥، رقم:٩٦)، وأورده شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣٢٠) وصحّحه، وأورده -أيضًا- الذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٢١٤، رقم:٤٨٦)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (١٤٧).

ذكر قول إمام الشافعية في وقته أبو العباس بن سريج[١] رضي الله عنه

ذكر أبو القاسم سعد بن عليّ بن محمد الزّنجانيّ[٢]في جوابات المسائل التي سئل عنها بمكّة[٣] فقال: «الحمد لله أولًا وآخرًا، وظاهرًا وباطنًا، على كلّ حال، وصلى الله وسلم على سيدنا محمّد المصطفى وعلى الأخيار الطيّبين من الأصحاب والآل، سألت -أيّدك الله بتوفيقه- بيان ما صحّ لديّ من مذهب السّلف، وصالحيّ الخلف من الصّفات الواردة في الكتاب والسّنّة؛ فاستخرت الله وأجبت عنه بجواب بعض الأئمّة الفقهاء، وهو أبو العبّاس بن سريج-رحمه الله وقد سئل عن مثل هذا السّؤال- فقال أقول -وبالله التّوفيق-:

"حرامٌ على العقول أن تمثّل الله، وعلى الأوهام أن تحدّه، وعلى الظّنون أن تقطع[٤]، وعلى الضّمائر أن تعمّق، وعلى النّفوس أن تفكّر، وعلى الأفكار أن تحيط، وعلى الألباب أن تصف **إلّا بما وصف به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ**.

وقد صحّ وتقرّر واتّضح عند جميع أهل الدّيانة، والسّنّة والجماعة من السّلف الماضين، والصّحابة والتّابعين، من الأئمّة المهديّين الرّاشدين المشهورين إلى زماننا هذا، أنّ جميع الآي

---

(١) أبو العبّاس أحمد بن عمر بن سريج البغداديّ، القاضي الشّافعيّ، الحسن بن محمد الزّعفرانيّ تلميذ الشّافعيّ وعبّاس بن محمد الدّوريّ، ولي القضاء بشيراز، شيخ المذهب وحامل لوائه، وكان يفضّل على جميع أصحاب الشّافعيّ، حتّى على المزنيّ، توفي سنة (٣٠٦) هـ. ينظر:[السّير (٢٠١/١٤)، وطبقات الشافعيّة (٢١/٣)].

(٢) هو: أبو القاسم، سعد بن علي بن محمد بن عليّ بن الحسين، الزّنجانيّ، الصّوفيّ، الحافظ، القدوة، العابد، شيخ الحرم، سمع أبا عبد الله بن نظيف، والحسين بن ميمون الصّدفيّ وغيرهما، توفّي سنة (٤٧١) هـ.ينظر:[السّير (٣٨٥/١٨)، طبقات الشّافعية الكبرى (٣٨٣/٤)].

(٣) أورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١٢١٦/٢، رقم:٤٨٧)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٥٠).

(٤) في المطبوع: "أن تقع".

الواردة عن الله في ذاته وصفاته، والأخبار الصّادقة الصّادرة عن رسول الله ﷺ في الله(١) وفي صفاته، الّتي صحّحها أهل النّقل؛ يجب على المرء المسلم الإيمان بكلّ واحدٍ منه كما ورد، وتسليم أمره إلى الله كما أمر، وذلك مثل قوله -سبحانه-: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ ﴾[البقرة: ٢١٠]. وقوله: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾[الفجر: ٢]. وقوله: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[طه: ٥]. وقوله: ﴿ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾[الزّمر: ٦٧].

ونظائرها ممّا نطق به القرآن؛ كالفوقيّة، والنّفس(٢)، واليدين، والسّمع والبصر، والكلام، والعين، والنّظر، والإرادة، والرّضا والغضب، والمحبّة والكراهة، والعناية(٣)، والقرب والبعد(٤)، والسّخط، والاستحيا، والدّنوّ كقاب قوسين أو أدنى(١)، وصعود الكلام الطيّب

---

(١) قوله: "في الله" ليس في المطبوع.

(٢) **صفة "النّفس"** من الصّفات لله -تعالى- الثابتة في كتابه الكريم، وعلى لسان رسوله ﷺ، وآمن بها أهل السّنّة والجماعة على الوجه اللّائق به -جلّ وعلا-، ومعناها "**الذّات**"، ومما يدلّ عليها من القرآن قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقوله: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ﴾ [المائدة:١١٦]، وفي الحديث الذي رواه مسلم في "صحيحه" (ص:١٠٣٩، رقم:٢٥٧٧): «يا عبادي**!** إنّي حرّمت الظّلم على **نفسي**...». وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٩٧/١٤): «**ونفسه** هي ذاته المقدّسة».

(٣) لم أقف على ما يدلّ على ثبوت هذه الصّفة لله تعالى في الكتاب ولا في السّنّة، وإن كان معناها مندرجا تحت صفات عديدة كالرَّزق والتدبير والرأفة والرحمة وغير ذلك .

(٤) نبّه شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- كما في كتابه: "الاستقامة" (١٣٧/١-١٣٩) على أنّ صفة "**البعد**" ليست من الصّفات الثّابتة لله -تعالى-، وكذلك اسم "**البعيد**" فهو ليس من أسماء -عزّ وجلّ-؛ فقال: «والله لا يوصف بالبعد وإن وصف بالقرب، هذا إن أراد قربه من عباده وبعده منهم، وإن أراد تقريبه لهم وتبعيده لهم؛ فاللّفظ لا يدلّ على ذلك؛ فإنّ القرب والبعد غير التّقريب والتّبعيد. وأمّا ثانيًا: فلأنّ قربه من عباده وتقريبه لهم عند سلف الأمة وأئمّتها وعامّة المشايخ الأجلّاء ليس مجرّد الإنعام والكرامة؛ بل يقرب =

إليه[٢]، وعروج الملائكة والرّوح إليه، ونزول القرآن منه، ونداءه الأنبياء، وقوله للملائكة، وقبضه وبسطه، وعلمه ووحدانيّته،

وقدرته ومشيئته، وصمدانيّته[٣] وفردانيّته[٤]، وأوليّته وآخريّته، وظاهريّته وباطنيّته، وحياته وبقائه وأزليّته، ونوره وتجلّيه، والوجه، وخلق آدم بيده، ونحو قوله: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾

من خلقه كيف شاء، ويقرّب إليه منهم من يشاء...إلى أن قال: ليس في أسماء الله البعيد، ولا وصفه بذلك أحدٌ من سلف الأمّة وأئمّتها؛ بل هو موصوف بالقرب دون البعد».

(١) يدلّ عليه قوله -سبحانه-: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾[النجم: ٨ – ٩].

(٢) يدلّ عليه قوله -سبحانه-: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ ﴾[فاطر: ١٠].

(٣) اسم **"الصّمد"** من أسماء الله الحسنى الثابتة له -جلّ وعلا- في الكتاب والسّنّة؛ قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴾[الإخلاص:١-٢]، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه القدسيّ: «كذبني ابن آدم...وأمّا شتمه إيّاي؛ فقوله: اتّخذ الله ولدًا، وأنا الأحد **الصّمد**، لم ألد ولم أولد، ولم يكن لي كفوًا أحد». رواه البخاريّ في صحيحه (٦/ ١٨٠، رقم:٤٩٧٤)، وقال الإمام الخطّابيّ في "شأن الدّعاء" ص: (٨٥): «هو السيّد الّذي يصمد إليه في الأمور، ويقصد في الحوائج والنّوازل، وأصل الصّمد: القصد، يقال للرّجل: اصمد صمد فلان، أي: اقصد قصده»، وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما أنّه فسّر "الصّمد" بقوله: «هو السّيد الّذي قد كمل في سؤدده، والشّريف الّذي قد كمل في شرفه، والعظيم الّذي قد كمل في عظمته، والحليم الّذي قد كمل في حِلمه، والعليم الّذي قد كمل في علمه، والحكيم الّذي قد كمل في حكمته، وهو الّذي قد كمل في أنواع الشّرف والسّؤدد، وهو الله -سبحانه-، هذه صفته لا تنبغي إلّا له، ليس له كفؤ، وليس كمثله شيء، سبحان الله الواحد القهّار»[تفسير القرآن العظيم (١٤/ ٥١٣-٥١٤)]، وفي الموضع نفسه ذكر أقوال العلماء في اسم "الصمّد" فقيل: إنّه المصمت الّذي لا جوف له، وقيل: الّذي لا يأكل ولا يشرب، وقيل: السيّد الّذي انتهى في سؤدده، وقيل: الباقي الّذي لا يفنى.

(٤) لم يرد اسم "الفرد" ضمن الأسماء الثّابتة لله -تعالى- في كتابه الكريم أو على لسان رسوله ﷺ؛ لذا نفى ثبوته من أسماء الله -تعالى- الإمام ابن حزم -رحمه الله- في كتابه "الدرة فيما يجب اعتقاده" ص: (٢٦١)، وفي "تاج العروس للزّبيديّ" (٨/ ٤٨٢) قال الأزهريّ: «ولم أجده في صفات الله تعالى الّتي وردت في السّنّة، قال: ولا يوصف الله - تعالى- إلّا بما وصف به نفسه أو وصفه به النّبيّ -». وإنّما ورد فقط في كلام علماء السّنّة مخبرين به عن الله -سبحانه-، ومعلوم أنّ باب الأخبار أوسع من باب الأسماء والصّفات، كما سبق بيان ذلك. ينظر:[الإنباه إلى ما ليس من أسماء الله لصالح بن حمد العصيميّ ص: (٣٨)].

[الملك: ١٦].

وسماعه من غيره، وسماع غيره منه، وغير ذلك من صفاته المذكورة في كتابه المنزّل، وجميع ما لفظ به المصطفى من صفاته؛ كغرس جنّة الفردوس بيده[١] وشجرة طوبى بيده[٢]، وخطّ التّوراة بيده، والضّحك، والتّعجب، ووضعه القدم، وذكر الأصابع، والنّزول كلّ ليلة إلى سماء الدّنيا[٣]، وكغيرته[٤]، وفرحه بتوبة العبد، وأنّه ليس بأعور[٥]، وأنّه يعرض عمّا يكره، ولا ينظر إليه[٦]،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) لم أقف عليه مرفوعًا إلى النّبيّ ﷺ، وإنّما رواه الإمام الآجرّيّ في كتابه "الشّريعة" (٣/١١٨٤، رقم:٧٥٨) من قول "محمّد بن كعب القرظيّ" ولفظه: "إن الله –جلّ ذكره– لم يمسّ بيده شيئًا إلا ثلاثة، آدم ﷺ، والتوراة فإنه كتبها لموسى بيده، **وطوبى شجرة** الجنة غرسها بيده ... الأثر".

(٣) كلّ هذه الصّفات سبق ذكر أدلّتها.

(٤) يدلّ على صفة **الغيرة** لله تعالى قوله ﷺ: «إنّ الله يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرّم الله». رواه البخاري في "صحيحه" (٧/٣٥، رقم:٥٢٢٣)، ومسلم في "صحيحه" (ص:١١٠٥، رقم:٢٧٦١).

(٥) روى البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الأنبياء، باب: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا﴾، ٤/١٦٥، رقم:٣٤٣٩) عن ابن عمر ذكر النّبيّ ﷺ يوما بين ظهري النّاس المسيح الدّجّال، فقال: «إنّ الله ليس بأعور؛ ألا إنّ المسيح الدّجّال أعور العين اليمنى، كأنّ عينه عنبةٌ طافية»، وقال الإمام ابن خزيمة في "كتاب التّوحيد" (١/٩٦-٩٧): «فواجب على كلّ مؤمن أن يثبت لخالقه وبارئه ما ثَبَّت الخالقُ البارئ لنفسه من **العين،** وغير مؤمن من ينفي عن الله –تبارك وتعالى– ما قد ثبّته الله في محكم تنزيله ببيان النّبيّ ﷺ الّذي جعله الله مبيّنا عنه –عزّ وجلّ– في قوله:﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ ﴾ [النحل: ٤٤]؛ فبيّن النّبيّ ﷺ أنّ لله عينين، فكان بيانه موافقًا لبيان محكم التّنزيل الّذي هو مسطورٌ بين الدّفّتين، مقروءٌ في المحاريب والكتاتيب».

(٦) من ذلك ما رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم إسبال الإزار..، ص:٦٨، رقم:١٠٦) عن أبي ذرّ عن النّبيّ ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم، قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار، قال أبو ذرّ: خابوا وخسروا من هم يا رسول الله؟ قال: المسبل والمنّان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب».

وأنّ كلتا يديه يمين[١]، وحديث القبضتين[٢]، وله كلّ يوم كذا[٣] نظرة في اللّوح المحفوظ[٤].

وأنّه يوم القيامة يحثو ثلاث حثياتٍ من حثياته فيدخلهم الجنّة[٥]، وحديث القبضة الّتي يخرج يخرج بها من النّار قومًا لم يعملوا خيرًا قطّ، وحديث: "إنّ الله خلق آدم على صورته"[٦]، وفي رواية على صورة الرّحمن،[٧] وإثبات الكلام بالحرف والصّوت،[١] وكلامه للملائكة ولآدم

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) روى أحمد في "مسنده" (١٨/ ٣٩٤، رقم:١١٨٩٨) وفيه: «وشفع المؤمنون، وبقي أرحم الرّاحمين، قال: "فيقبض قبضة من النّار، – أو قال: **قبضتين** – ناس لم يعملوا لله خيرًا قطّ قد احترقوا حتّى صاروا حمما"». وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٥/ ٣١٦، رقم:٢٢٥٠).

(٣) في المطبوع: "كذا وكذا نظرة".

(٤) روى الطّبرانيّ في "المعجم الكبير" (١٢/ ٧٢، رقم:١٢٥١١) عن ابن عبّاس ﵁ أنّ النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الله الله خلق لوحًا محفوظًا من درّة صفحاتها من ياقوتة حمراء، قلمه نور، لله فيه في كلّ يوم ستّون وثلاث مئة لحظة، يخلق ويرزق ويميت ويحي ويعزّ ويذلّ ويفعل ما يشاء». وضعّفه الألبانيّ في "ضعيف الجامع الصّغير" (ص:٢٣٢، رقم:١٦٠٨).

(٥) رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣٦/ ٤٧٩، رقم:٢٢١٥٦)، والتّرمذيّ في الجامع (ص:٥٤٩، رقم:٢٤٣٧) رقم:٢٤٣٧) ولفظه عند الترمذيّ عن أبي أمامة ﵁ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وعدني ربّي أن يدخل الجنّة من أمّتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كلّ ألفٍ سبعون ألفًا **وثلاث حثيات من حثياته**». وقال الترمذيّ: «هذا حديث حسن غريب»، وصححه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٤/ ٤٠٨، رقم:١٩٠٩).

(٦) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الاستئذان، باب: بدء السلام، ٨/ ٥٠، رقم:٦٢٢٧)، ومسلم في في "صحيحه" في (كتاب البرّ والصّلة، باب: النهي عن ضرب الوجه، ص:١٠٥٠، رقم:٢٦١٢).

(٧) رواه الطّبرانيّ في "المعجم الكبير" (١٢/ ٤٣٠، رقم:١٣٥٨٠)، وعبد الله بن أحمد في "السّنّة" (١/ ٢٦٨، رقم:٤٩٨)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٢/ ٦٤، رقم:٦٤٠)، وصحّحه ابن راهويه وأحمد بن حنبل كما نقل ذلك عنهم الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٥/ ١٨٣)، وصحّحه الحاكم في المستدرك (٢/ ٣٤٩)، وحسّنه شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة" طبعة المجمع (٦/ ٤٤٨)، والذّهبيّ في السّير =

ولموسى ومحمّد،(٢) وللشّهداء وللمؤمنين عند الحساب، وفي الجنّة ونزول القرآن إلى سماء الدّنيا، وكون

القرآن في المصاحف، وما أذن الله لشيء كَأَذَنِه لنبيٍّ يتغنّى بالقرآن(٣)، وصعود الأقوال والأعمال(٤) والأرواح إليه(١)، وحديث معراج الرّسول ﷺ ببدنه ونفسه، وغير هذا ممّا صحّ عنه من

= (٥/٥٤٠)، وصحّحه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٥/١٨٣)، وقال شيخ الإسلام في "بيان تلبيس الجهميّة"(٦/٣٧٣): «لم يكن بين السّلف من القرون الثّلاثة نزاعٌ في أنّ الضّمير عائدٌ إلى الله، فإنّه مستفيضٌ من طرق متعدّدة عن عدد من الصّحابة، وسياق الأحاديث كلّها يدلّ على ذلك».

(١) سبق بيان عقيدة أهل السّنّة والجماعة في صفة الكلام.

(٢) كلامه للملائكة –جلّ وعلا- يدلّ عليه قوله –سبحانه-: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[البقرة: ٣٤]، وكلامه لآدم ﷺ يدلّ عليه قوله –سبحانه-: ﴿ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ﴾[البقرة: ٣٣]، وكلامه لموسى ﷺ يدلّ عليه قوله –سبحانه-: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾[النساء: ١٦٤]، وكلامه للنّبيّ ﷺ يدلّ عليه ما روى البخاريّ في "صحيحه" (٩/١٤٩، رقم:٧٥١٧) وفيه "فقال –أي: النّبيّ ﷺ- يا ربّ إنّ أمّتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم وأبدانهم فخفّف عنّا، فقال الجبّار: **يا محمّد، قال: لبّيك وسعديك، قال: إنّه لا يبدّل القول لديّ كما فرضت عليك في أمّ الكتاب، قال: فكلّ حسنةٍ بعشر أمثالها، فهي خمسون في أمّ الكتاب وهي خمسٌ عليك**".

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: فضائل القرآن، باب: من لم يتغنّى بالقرآن، ٦/١٩١، رقم:٥٠٢٤)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب تحسين الصّوت بالقرآن، ص:٣١٠، رقم:٧٩٢). وصفة "**الأَذَن**" ثابتة لله –تعالى- كما ورد في هذا الحديث الشريف وهي بمعنى الاستماع؛ قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في "غريب الحديث" (٢/١٣٩) بعد إيراده الحديث: «أمّا قوله: "**كأذنه**" يعني: ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبيٍّ يتغنّى بالقرآن، حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله: ﴿ وَأَذِنَتۡ لِرَبِّهَا وَحُقَّتۡ ﴾ قال: سمعت، أو استمعت».

(٤) **صعود العمل الصالح إليه تعالى يدلّ عليه قوله –سبحانه-:** ﴿ إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلۡعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ =

الأخبار المتشابهة، الواردة في صفات الله -سبحانه- ما بلغنا[٢] ممّا صحّ عنه اعتقادنا فيه وفي الآي المتشابه في القرآن أن نقبلها، ولا نردّها، ولا نتأوّلها بتأويل المخالفين، ولا نحملها على تشبيه المشبّهين، ولا نزيد عليها ولا ننقص منها، ولا نفسّرها، ولا نكيّفها، ولا نشير إليها بخواطر القلوب، بل نطلق ما أطلقه الله، ونفسّر الذي فسّره النّبيّ ﷺ وأصحابه، والتّابعون والأئمّة المرضيّون، من السّلف المعروفين بالدّين والأمانة، ونجمع على ما أجمعوا عليه، ونمسك عمّا أمسكوا عنه، ونسلّم الخبر لظاهره والآية لظاهرها، لا نقول بتأويل المعتزلة[٣] والأشعريّة[٤]، والجهميّة[١] والملحدة[٢]،

=

يَرْفَعُهُۥ ﴾[فاطر: ١٠].

(١) **صعود الرّوح يدلّ عليه قوله ﷺ:** «إنّ العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدّنيا وإقبال من الآخرة، نزل إليه ملائكةٌ من السّماء، بيض الوجوه كأنّ وجوههم الشّمس، معهم كفنٌ من أكفان الجنّة، وحنوط من حنوط الجنّة، حتّى يجلسوا منه مدّ البصر، ثم يجيء ملك الموت ﷺ حتّى يجلس عند رأسه فيقول: أيّتها النّفس الطيّبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السّقاء، فيأخذها، فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن، وفي ذلك الحنوط، ويخرج منها كأطيب نفحة مسكٍ وجدت على وجه الأرض، قال: فيصعدون بها فلا يمرّون -يعني بها- على ملإٍ من الملائكة إلّا قالوا: ما هذا الرّوح الطيّب؟ فيقولون: فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا، حتّى ينتهوا بها إلى السّماء الدّنيا فيستفتحون له فيفتح لهم، فيشيّعه من كلّ سماء مقرّبوها إلى السّماء التي تليها...الحديث». رواه أحمد في المسند" (٣٠/ ٥٠٠، رقم:١٨٥٣٤)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ٣٧-٣٩) وصحّحه ووافقه الذّهبيّ، وصحّحه الألباني في تحقيق "مشكاة المصابيح" (١/٣٦٨، رقم:١٦٣٠).

(٢) في المطبوع زيادة: "وما لم يبلغنا".

(٣) سبق التعريف بهذه الفرقة.

(٤) **الأشعريّة:** اسم لفرقة تنتسب إلى أبي الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ المتوفى سنة (٣٢٤) هـ، والذي كان على مذهب الاعتزال ثمّ تركه وأخذ بأصول عبد الله بن سعيد بن كلّاب، ثمّ مال إلى مذهب أهل السّنّة وانتسب إلى الإمام أحمد؛ إلّا أنّه -غفر الله له- بقي متأثّرًا بأصول ابن كلّاب -كما سيأتي في ترجمته، =

والمجسمة والمشبّهة[٣]، والكرّاميّة[٤] والمكيّفة[١]؛ بل نقبلها بلا تأويل، ونؤمن بها بلا تمثيل،

= وبسبب هذا التّحوّل في معتقده –رحمه الله– انقسم الأشعريّة إلى متقدّمين كأبي بكر الطيّب الباقلّاني وابن فورك وغيرهما، ومتأخّرين كأبي المعالي الجوينيّ، وأبي حامد الغزاليّ وغيرهما، وقد جعلت الأشعريّة البراهين العقليّة هي الأساس في إثبات الاعتقاد والرّدّ على الخصوم، فآل بهم الحال إلى تأويل النّصوص الشّرعيّة المثبتة لصفات ربّ البريّة، ونفي الصفات الاختياريّة، ومنهم من سلك مسلك التّفويض، وكذلك أخرجوا العمل عن مسمّى الإيمان، وقالوا بـ "الجبر" الذي يسمّونه "الكسب"، والمتأخّرون منهم توسّعوا في القواعد الكلاميّة والطرق الصوّفيّة، حتّى أنكروا علوّ الباري –جلّ وعلا– إلى غير ذلك من الاعتقادات المنحرفة والعياذ بالله. ينظر:[تاريخ بغداد (١٣/ ٢٦٠)، وتبيين كذب المفتري في الذب فيما ينسب إلى أبي الحسن الأشعري لابن عساكر. ص:(٥٦) ومن كتب شيخ الإسلام: درء التعارض (٢/ ٦-١٦)، و(٦/ ٢٤٢-٢٦٧)، ومجموع الفتاوى (٣/ ٢٢٨)، و(٤/ ١٥٦)، و (٥/ ١٤١-١٤٣)، والاستقامة (١/ ١٠٥)، وبغية المرتاد في الرد على أهل الإلحاد. ص:(٤٤٩-٤٥١)، وفرق معاصرة للشّيخ غالب بن علي عواجي (٢/ ١٢٠٥)].

(١) سبق التعريف بهذه الفرقة الضالّة.

(٢) **الملحدة:** من الإلحاد وهو لغة: من "لحد"، اللّام والحاء والدّال أصل يدلّ على ميل عن استقامة، يقال: ألحد الرّجل، إذا مال عن طريقة الحقّ والإيمان. [معجم مقاييس اللّغة (٥/ ٢٣٦) لحد]. وفي الاصطلاح: هو مذهب من ينكر وجود الله تعالى أو قدرته أو إرادته أو يشك في ذلك. ثم صار علماء السّنّة يطلقون وصف الإلحاد على كلّ من مال عن الحقّ وطريق السّلف سواء كان من الملاحدة المنكرين وجود الرّب –جلّ وعلا–، أوالرّافضة، أوغلاة المتصوّفة القائلين بوحدة الوجود، أوالجهميّة المنكرين لصفات الباري وأسمائه، أوالمعتزلة المنكرين لصفات الله تعالى. ينظر:[جامع الرسائل لابن تيمية (١/ ١١٢)، ومجموع الفتاوى (٢/ ٣٤٣) و(١٢/ ١٥٦)، وبيان تلبيس الجهمية (٢/ ٩٦)، وبغية المرتاد في الرد على أهل الإلحاد لشيخ الإسلام، وبدائع الفوائد لابن القيّم (١/ ٢٩٩)، ومختصر الصواعق لابن القيّم (١/ ١٢٢)].

(٣) **المجسّمة:** هم القائلون بتجسيم الباري –سبحانه–، ويطلق عليهم –أيضًا– "المشبّهة"، وقد سبق التعريف بهم.

(٤) **الكرّاميّة:** هم أتباع أبي عبد الله محمّد بن كرّام السّجتانيّ، المتوفّى سنة (٢٥٥هـ)، وهم مشبّهة مجسّمة =

ونقول الإيمان بها واجب، والقول سنّة وابتغاء تأويله بدعة».

هذا آخر كلام أبي العبّاس بن سريج الّذي حكاه أبو القاسم الزّنّجانيّ في أجوبته. [وكان ابن سريج إليه المنتهى في معرفة المذهب، بحيث أنه كان على جميع أصحاب الشافعي حتى على المزني، قال أبو إسحاق صاحب التنبيه: سمعت أبا الحسن الشيرجي يقول: إن فهرسة كتب أبي العباس تجمع على أربع مائة مصنف، توفي سنة ست وثلاثمائة، -رحمه الله تعالى-].(٢)

= مرجئة، يزعمون أنّ الإيمان هو الإقرار والتّصديق باللّسان دون القلب وأنكروا أن يكون معرفة القلب أو شيء غير التّصديق باللّسان إيمانًا، وينقسمون إلى اثنتي عشرة فرقة. ينظر:[مقالات الإسلاميّين للأشعريّ (١/ ٢٢٣)، والفرق بين الفرق للبغدادي ص: (٢١٥)].

(١) **المكيّفة:** من التكييف وهو تعيين كنه صفات الله -جل وعلا-، والسّؤال عنها بـ"كيف"، فأهل السّنة يسمّون كلّ من سأل عن الصّفات بـ كيف، أو زعم أنّ لها كيفيّة معلومة بـ"المكيّفة"، فيدخل في ذلك كل من الجهمية والمشبهة والمؤوّلة وغيرهم. ينظر:[مختصر الأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية لعبد العزيز السّلمان ص: (٢٥)، والقواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى للشّيخ محمّد العثيمين ص: (٣١)، وتذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسيّ لعبد الرزّاق البدر. ص: (١٢٦)].

(٢) ما بين المعقوفتين ليس في المطبوع.

ذكر قول الإمام الطّحاويّ[(١)] إمام الحنفيّة في وقته في الحديث والفقه ومعرفة أقوال السّلف

قال في عقيدته[(٢)] المعروفة عند أبي حنيفة[(٣)]:

ذكر بيان اعتقاد أهل السّنّة والجماعة على مذهب فقهاء الملّة أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمّد ﭫ: «نقول في توحيد الله معتقدين -بتوفيق الله- أنّ الله واحدٌ لا شريك له، ولا شيء مثله، ما زال بصفاته قديمًا[(٤)] قبل خلقه، وأنّ القرآن كلام الله، منه بدا بلا كيفيّة قولًا، وأنزله على نبيّه وحيًا، وصدّقه المؤمنون على ذلك حقًّا، وأيقنوا أنّه كلام الله بالحقيقة، ليس بمخلوقٍ، فمن سمعه وزعم أنّه كلام البشر فقد كفر، والرّؤية لأهل الجنّة حقٌّ، بغير إحاطةٍ وكيفيّةٍ، وكلّ ما في ذلك من الصّحيح عن رسول الله ﷺ فهو كما قال، ومعناه على ما أراد، لا ندخل في ذلك متأوّلين بآرائنا، ولا تثبت قدم الإسلام إلّا على ظهر التّسليم والاستسلام، فمن رام علم[(٥)] ما حظر عنه علمه ولم يقنع بالتسليم فهمه، حجبه مرامه عن خالص التّوحيد وصحيح الإيمان، ومن لم يتوقّ النّفي والتّشبيه، زلّ ولم يصب التّنزيه... إلى أن قال: والعرش والكرسيّ حقٌّ، كما بين في كتابه،

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) العقيدة الطّحاويّة للإمام أبي جعفر الطّحاويّ ص: (٨-١٩). وطبعت "عقيدة الطّحاويّ -رحمه الله-" عدّة طبعات مع شرحها لمحمد بن العلاء بن أبي العزّ الحنفيّ، ومن هذه الطبعات بتحقيق: محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٩، ١٤٠٨ هـ.

(٣) في المطبوع: "عند الحنفية".

(٤) سبق البيان والتنبيه أنّ "**القديم**" ليس من أسماء الله تعالى، وأنّه من الألفاظ المجملة التي يستفصل من مطلقها، فإن أراد به ما يقابل اسم الله "الأوّل" فجائز، وإلا فلا يطلق عليه -سبحانه-.

(٥) لفظة: "علم" ليست في المطبوع.

وهو مستغنٍ عن العرش وما دونه، محيط بكلّ شيء وفوقه».

وذكر سائر الاعتقاد.

[والطحاوي هذا هو أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي، انتهت إليه رياسة أصحاب أبي حنيفة في زمنه، وروى عن أصحاب ابن عيينة وابن وهب، وتصانيفه شهيرة توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة عن ثلاث و ثمانين سنة – رحمه الله تعالى –].(١)

(١) ما بين المعقوفتين ليس في المطبوع.

ذكر قول الإمام أبي محمّد عبد الله بن سعيد بن كلّاب[(١)] إمام الطّائفة الكلّابيّة[(٢)]

وكان من أعظم الناس إثباتًا للصّفات، والفوقيّة، وعلوّ الله على عرشه، منكرًا لقول الجهميّة، وهو أول من عرف عنه إنكار قيام الأفعال الاختيارية[(٣)] بذات الرّبّ، وأنّ القرآن معنى

---

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلّاب القطّان البصريّ، صاحب التّصانيف في الرّدّ على المعتزلة، رأس المتكلّمين بالبصرة في زمانه، أخذ عنه داود الظاهريّ والحارث المحاسبيّ، ومن مصنّفاته: كتاب "الصّفات"، و كتاب "الرّدّ على المعتزلة " وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة بعد ذكر قول الجهميّة والمعتزلة: «ثمّ جاء ابن كلّاب فخالفهم في ذلك، وأثبت الصّفات والعلوّ على العرش، لكن وافقهم على أنّه لا تقوم به الأمور الاختياريّة؛ ولهذا أحدث قوله في القرآن: إنّه قديم لم يتكلّم به بقدرته»، وكان ابن كلّاب حيًّا قبل سنة (٢٤٠) هـ.ينظر:[مجموع الفتاوى (٥/٤٦٦)، والسّير (١١/١٧٤)، ولسان الميزان لابن حجر (٤/٤٨٦)]

(٢) **الكلّابيّة:** أتباع عبد الله بن سعيد بن كلّاب -كما ذكر المصنّف-، ومن اعتقاداتهم الباطلة أنّ صفات الله تعالى لا هي هو ولا غيره، ويقولون كذلك: إنّ أسماء الله هي صفاته، كما أنّهم لا يفرّقون بين صفات الذّات وصفات الأفعال، فعندهم أنّ الله موصوف بالصّفات ولكن ليست الصّفات أعراضا؛ إذ هي قديمة باقية لا تعرض ولا تزول، ولكن لا يوصف بالأفعال القائمة به كالحركات؛ لأنّها تعرض وتزول. ينظر:[مقالات الإسلاميين (١/٢٤٩)، ومجموع الفتاوى (٦/٣٦)].

(٣) **الأفعال الاختياريّة:** هي الصّفات التي تتعلّق بمشيئة الله واختياره -سبحانه وتعالى-، إن شاء فعلها وإن شاء لم يفعلها، وهي نوعان، **أحدهما: عقليّة،** وهي التي يشترك في إثباتها مع الدّليل الشّرعيّ السّمعيّ، الدّليل العقليّ، كالخلق والرّزق، **والآخر: خبريّة،** وهي التي لا تعرف إلّا عن طريق النّصّ الشرعيّ فقط؛ مع أنّ العقل السّليم لا ينافيها، وهي كصفة المجيء والنّزول والاستواء. وقد تكون الصّفة ذاتيّة فعليّة باعتبارين كصفة "**الكلام**" فإنّها صفة ذاتيّة باعتبار أنّ الله تعالى لم يزل ولا يزال متكلمًا، وباعتبار آحاد الكلام فإنّها صفة فعليّة؛ لأنّ الكلام يتعلّق بمشيئته واختياره -جلّ وعلا- ، يتكلّم متى شاء بما شاء كيف شاء كما قال -سبحانه-: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[يس:٨٢]. ينظر:[شرح الطّحاوية لابن أبي العزّ ص: (١٢٤)، والقواعد المثلى للعثيمين ص: (٢٩)، وصفات الله ﷻ الواردة في =

قائمٌ بالذّات، وهو أربع معانٍ[١].

ونصر طريقته أبو العبّاس القلانسيّ[٢]، وأبو الحسن الأشعريّ[٣]، وخالفه في بعض الأشياء؛

=

الكتاب والسنة لعلوي السّقاف. ص: (٣٣)].

(١) يرى الكلّابية أنّ كلام الرّبّ ﷻ معنًى قائمٌ بنفس الرّبّ -سبحانه- ليس بحرفٍ ولا صوتٍ، ولا يسمع، ولا يتغاير ولا يتفاضل، وهو لازمٌ لذاته كلزوم السّمع والبصر، وهو أربع معانٍ في نفسه: **الأمر والنهي والخبر والاستفهام**. وأما الحروف والأصوات فهذه الحكاية الدالة على كلام الله وليست كلام الله، وليس في المصحف كلام بزعمهم، فنفوا أن يكون القرآن العربيّ المنزّل المؤلّف من الحروف المنظومة كلام الله، وإنما هو حكاية عنه مخلوقة، كما أنكروا أن يكون الرّبّ ﷻ لم يزل آمرًا ناهيًا مخبرًا؛ وإنّما هذه معاني محدثة. ينظر:[شرح الطّحاويّة لابن أبي العزّ ص: (١٨٣-١٨٥)، والعقيدة السلفية في كلام ربّ البريّة لعبد الله الجديع ص: (٢٧٧-٢٧٨)، ومعتقد أهل السّنة والجماعة في أسماء الله الحسنى لمحمّد التميميّ ص: (٢٨٢-٢٨٣)].

(٢) هو: أبو العبّاس القلانسيّ، ذكره ابن عساكر في "تبيين كذب المفتري ص: (٣٩٨)" بقوله: أبو العبّاس أحمد بن عبد الرّحمن بن خالد القلانسيّ الرّازيّ من معاصري أبي الحسن -رحمه الله- وهو من جملة العلماء الكبار الأثبات، واعتقاده موافق لاعتقاده في الإثبات.

(٣) هو: أبو الحسن عليّ بن إسماعيل بن أبي بشر بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله الأشعريّ، يمتدّ نسبه إلى الصّحابيّ الجليل أبي موسى الأشعريّ ؓ، نشأ أبو الحسن على مذهب المعتزلة، وأمضى فيه زمنا من حياته، وتتلمذ على زوج أمّه أبي عليّ الجبّائيّ من أكابر المعتزلة، وقيل إنّه بقي على مذهب الاعتزال أربعين سنةً، ثم رجع عن الاعتزال إلى مذهب ابن كلّاب، وأعلن ذلك أمام الملأ، قال عنه الذهبيّ: لأبي الحسن ذكاء مفرط، وتبحّر في العلم، وله تصانيف يذكر فيها قواعد السّلف في الصّفات، من مصنّفاته: "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين"، و"الإبانة عن أصول الدّيانة" بقي حيًّا إلى سنة (٣٣٠) هـ.، وأمّا رجوعه إلى مذهب السّلف الصّالح؛ فقال عنه شيخ الإسلام في "درء التّعارض" (٢/١٥): «و أبو الحسن الأشعريّ لما رجع عن مذهب المعتزلة سلك طريقة ابن كلّاب، ومال إلى أهل السّنّة والحديث، وانتسب إلى الإمام أحمد؛ كما قد ذكر ذلك في كتبه كلّها كـ"الإبانة" و "الموجز" و "المقالات" وغيرها، وكان مختلطا بأهل السنة والحديث كاختلاط المتكلم بهم»، وقال -أيضا- في الدرء (٢/١٧): «وأمّا مسألة قيام الأفعال

=

ولكنّه على طريقته في إثبات الصّفات والفوقيّة وعلوّ الله على عرشه، كما سيأتي حكاية كلامه بألفاظه -إن شاء الله تعالى-.

حكى ابن فورك[1] في كتابه - المجرّد [2]- فيما جمعه من كلام ابن كلّاب أنّه قال:

«وأخرج من النّظر والخبر قول من قال: لا هو في العالم ولا خارجًا منه؛ فنفاه نفيًا مستويًا؛ لأنّه لو قيل له: صفه بالعدم، لما قدر أن يقول أكثر من هذا، وردّ أخبار الله -أيضًا-، وقال في ذلك ما لا يجوز في نصّ ولا معقول.

ثمّ قال: ورسول الله ﷺ -وهو صفوة الله من خلقه، وخيرته من بريّته- أعلمهم بـ"الأين"،

= الاختياريّة به: فإنّ ابن كلّاب **و الأشعريّ** وغيرهما ينفونها، وعلى ذلك بنوا قولهم في مسألة القرآن، وبسبب ذلك وغيره تكلّم النّاس فيهم في هذا الباب بما هو معروف»، وقال في "مجموع الفتاوى" (١٦/٤٧١): «والأشعريّ وأمثاله برزخٌ بين السّلف والجهميّة، أخذوا من هؤلاء كلامًا صحيحًا، ومن هؤلاء أصولًا عقليّة ظنّوها صحيحةً وهي فاسدة، فمن النّاس من مال إليه من الجهة السّلفيّة، ومن النّاس من مال إليه من الجهة البدعيّة الجهميّة كأبي المعالي وأتباعه». وللشّيخ عبد الرّحمن بن صالح المحمود بحث مطول في رسالته العالمية "الدكتوراه" (موقف ابن تيميّة من الأشاعرة) درس فيه حال أبي الحسن الأشعريّ فخلص إلى أنّه -رحمه الله- اقترب جدًّا من مذهب السّلف الصّالح -أهل السّنّة والجماعة-في الصّفات **إلا أنّه بقيت فيه بعض اعتقادات ابن كلّاب**. ينظر:[تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى أبي الحسن الأشعريّ للحافظ ابن عساكر الدّمشقيّ ص:(٣٤)، و السّير للذّهبيّ (١٥/٨٥)، وموقف ابن تيميّة من الأشاعرة (١/٣٦١)].

(١) هو: أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاريّ، الأصبهانيّ، أشعريٌّ متكلم، درس المذهب الأشعري على أبي الحسن الباهليّ تلميذ أبي الحسن الأشعري، وكان -غفر الله له- شديد الردّ على الكرّاميّة، له مصنفات كثيرة جدّا منها: "مشكل الحديث وبيانه" و"أسماء الرّجال"، ومذهبه في الصّفات دائر ما بين التّأويل والتّفويض، توفّي سنة (٤٠٦) هـ. ينظر:[تبيين كذب المفتري لابن عساكر الدمشقيّ ص: (٢٣٢)، ودرء التّعارض لشيخ الإسلام (٧/٣٤-٣٥)، والسّير (١٧/٢١٤)].

(٢) لم أقف عليه، وأورد كلامه ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" (٢١٠-٢١٢).

واستصوب قول القائل: إنّه في السّماء، وشهد له بالإيمان عند ذلك[١]، وجهم بن صفوان وأصحابه لا يجيزون "الأين"، ويحيلون القول به.

قال: ولو كان خطأً لكان رسول ﷺ أحقّ بالإنكار له، وكان ينبغي أن يقول لها: لا تقولي ذلك فتوهمي أنّه محدودٌ، وأنّه في مكانٍ دون مكانٍ، ولكن قولي: إنّه في كلّ مكانٍ؛ لأنّه هو الصّواب، دون ما قلت. كلّا؛ فلقد أجازه رسول الله ﷺ -مع علمه بما فيه-، وأنّه من الإيمان، بل الأمر الّذي يجب به الإيمان لقائله، ومن أجله شهد لها بالإيمان حين قالته، وكيف يكون الحقّ في خلاف ذلك، والكتاب ناطق بذلك، وشاهد له، وقد غرس في بنية الفطرة ومعارف الآدميين من ذلك ما لا شيء أبين منه، ولا أوكد؛ لأنّك لا تسأل أحدًا من النّاس عنه، -عربيًّا ولا عجميًّا، ولا مؤمنًا ولا كافرًا- فتقول: أين ربّك؟ إلّا قال: في السّماء، أفصح، أو أومى بيده أو أشار بطرفه إن كان لا يفصح، ولا يشير إلى غير ذلك، ولا رأينا أحدًا إذا عنّ له دعاءٌ إلّا رافعًا يديه إلى السّماء، ولا وجدنا أحدًا غير الجهميّة يسأل عن ربّه فيقول: في كلّ مكان، كما يقولون، وهم يدّعون أنّهم أفضل النّاس كلهم، فتاهت العقول، وسقطت الأخبار، واهتدى جهمٌ وخمسون رجلًا معه!![٢]، نعوذ بالله من مضلّات الفتن»انتهى كلامه[٣].

---

(١) كما في حديث الجارية التي سألها النّبيّ ﷺ أين الله فقالت: «في السّماء». وقد سبق.

(٢) ذكر هذا الكلام -رحمه الله- على وجه التّهكّم والإنكار على جهم ومن هو على نهجه.

(٣) لابن فورك -رحمه الله- كلام آخر يخالف ظاهر هذا الكلام المذكور أوّل فيه "العلوّ"؛ فقال عن حديث الجارية: «أين الله استعلام لمنزلته وقدره عندها وفي قلبها وأشارت إلى السماء ودلت بإشارتها على أنه في السماء عندها على قول القائل، إذا أراد أن يخبر عن رفعة وعلو منزلة فلان في السماء»[مشكل الحديث وبيانه لابن فورك. ص: (١٥٩)]، وقال: «واعلم أنّا إذا قلنا: إنّ الله ﷻ فوق ما خلق لم يرجع إلى فوقيّة المكان والارتفاع ..» المصدر نفسه. ص: (١٧٣)، لذا قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -بعد ذكره مقالات ابن فورك في "مجموع الفتاوى (٩١/١٦)"- : «فيشبه -والله أعلم- أن يكون اجتهاده مختلفًا في هذه المسائل كما اختلف اجتهاد غيره».

ذكر قول الإمام أبي الحسن الأشعريّ[(١)] صاحب التّصانيف إمام الطائفة الأشعريّة[(٢)].

قال في كتابه الذي سمّاه -اختلاف المصلّين ومقالات الإسلاميّين[(٣)]- فذكر فرق الخوارج والرّوافض[(٤)] والجهميّة[(٥)] وغيرهم إلى أن قال: «ذكر مقالة أهل السّنّة وأصحاب الحديث، جملة قولهم: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وبما جاء عن الله، وما رواه الثّقات عن رسول الله ﷺ لا يردّون من ذلك شيئًا، وأنّ الله على عرشه؛ كما قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]،

---

(١) سبقت ترجمته قريبًا.

(٢) سبق عند ترجمة الأشعريّ والتعريف بالأشاعرة بيان المراحل الاعتقاديّة التي مرّ بها أبو الحسن الأشعريّ، وأنّه مال بأخرةٍ إلى اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل وانتسب إليه، مع بقايا اعتقاداتٍ من أصول ابن كلّاب، أمّا المتأخرون من الأشاعرة المنتسبون إلى الأشعريّ فهم على مذهب ابن كلّاب جملة وتفصيلا بل أشدّ انحرافًا.

(٣) ص: (٣٤٥-٣٥٠). وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، ١٤١١ هـ.

(٤) **الرّوافض:** فرقة ضالّة من فرق الشّيعة، سمّوا بذلك لرفضهم إمامة أبي بكر وعمر، وقيل: لرفضهم زيد بن عليّ ابن الحسين بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه عندما خرج لقتال هشام بن عبد الملك الأمويّ سنة (١٢٠) هـ، فجعل أصحابه من أهل الكوفة يطعنون في الشّيخين -أبي بكر وعمر- وطلبوا منه البراءة منهما، فنهاهم عن ذلك وزجرهم ثمّ قال: «هما وزيرا جدّي أتولّاهما وأتبرّأ ممّن تبرّأ منهما»، فقاموا وتفرّقوا عنه ورفضوا قوله، فقال لهم: «رفضتموني؟» فقالوا: «نعم»، فلقّبوا بـ"الرّوافض"، ومن أقوالهم واعتقاداتهم الباطلة: "إجماعهم على إمامة عليّ رضي الله عنه وتقديمه نصًّا"، و"أنّ أكثر الصّحابة ضلّوا بتركهم الاقتداء به"، و"أنّ أئمة آل البيت معصومون لا يجوز عليهم الغلط والخطأ"، وغير ذلك من التّرهات والخزعبلات. ينظر:[مقالات الإسلاميين للأشعري ص: (١/٨٨ وما بعدها)، والتّنبيه والرّدّ على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمّد بن أحمد بن عبدالرحمن الملطيّ ص:(١٦)].

(٥) سبق التعريف بهذه الفرقة الضّالة.

وأنّ له يدين بلا كيف؛ كما قال: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]، وكما قال: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤].

وأنّ أسماء الله لا يقال: إنّها غير الله؛ كما قالت المعتزلة والخوارج[(١)]، وأقرّوا أنّ لله علمًا، ولم ينفوا ذلك عن الله كما نفته المعتزلة، ويقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق، ويصدّقون بالأحاديث الّتي جاءت عن رسول الله ﷺ "إنّ الله ينزل إلى سماء الدّنيا، فيقول: هل من مستغفر.. كما جاء الحديث[(٢)].

ويقرّون أنّ الله يجيء يوم القيامة كما قال: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[الفجر: ٢٢].

وأنّ الله يقرب من خلقه كيف شاء... إلى أن قال: فهذا جملة ما يأمرون به ويستعملونه ويروونه، وبكلّ ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب، وما توفيقنا إلا بالله».

وذكر الأشعري[(٣)] في هذا الكتاب المذكور في باب: "هل الباري –تعالى– في مكان دون مكان"؟[(٤)].

فقال: «اختلفوا في ذلك على سبع عشرة مقالة، منها: قال أهل السّنّة وأصحاب الحديث: إنّ الله ليس بجسم[(٥)]، ولا يشبه الأشياء، وإنّه على العرش استوى، كما قال: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ

---

(١) سبق التعريف بهاتين الفرقتين.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في المطبوع: "الاستواء، بدل: الأشعريّ".

(٤) تتمّة الباب .." أم لا في مكان أم في كلّ مكان، وهل تحمله الحملة أم يحمله العرش، وهل هم ثمانية أملاك أم ثمانية أصناف من الملائكة ".

(٥) إطلاق نسبة نفي الجسميّة عن الله تعالى لأهل السّنّة فيه نظر، حيث إنه سبق بيان أنّ إطلاق لفظ "الجسم" "الجسم" على الله –تعالى– أو إثباته من الأمور المحدثة الّتي لم يرد لا في الكتاب ولا في السّنّة، وكان ذلك عند الكلام عن الحيّز والجهة. وقال الإمام ابن القيّم في "الصّواعق المرسلة" (١/١١٥): «**فلفظ الجسم لم** ينطق به الوحي إثباتًا فتكون له حرمة الإثبات، **ولا نفيًا** فيكون له إلغاء النّفي، فمن أطلقه نفيًا أو إثباتًا =

ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه:٥].

ولا نتقدّم بين يدي الله بالقول؛ بل نقول: استوى بلا كيف، وأنّ له يدين؛ كما قال: ﴿ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ ﴾[ص:٧٥].

وأنّه ينزل إلى سماء الدنيا كما جاء في الحديث.

ثم قال: وقالت المعتزلة: "استوى على عرشه بمعنى: "استولى"»[(١)].

«وتأوّلوا "اليد" بمعنى: "النّعمة" وقوله:﴿ تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا ﴾[القمر: ١٤]، أي: "بعلمنا"»[(٢)].

وقال أبو الحسن الأشعريّ في كتاب "جمل المقالات"[(٣)]: « هذه حكاية جملة قول أصحاب الحديث وأهل السّنّة..

جملة ما عليه أصحاب الحديث وأهل السّنّة: الإقرار بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من الله، وما تلقّاه الثّقات عن رسول الله ﷺ، لا يردّون شيئًا من ذلك، وأنّ الله واحدٌ[(٤)] فردٌ[(٥)] صمدٌ لم يتّخذ صاحبةً ولا ولدًا، وأنّ الله على عرشه؛ كما قال: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ

سئل عمّا أراد به؛ فإن قال: أردت الجسم معناه في لغة العرب وهو: البدن الكثيف الّذي لا يسمّى في اللّغة جسم سواه، ولا يقال للهواء: جسم لغةً، ولا للنّار ولا للماء، فهذه اللّغة وكتبها بين أظهرنا، فهذا المعنى منفيٌّ عن الله عقلا وسمعا، وإن أردتم به المركّب من المادّة والصّورة، أو المركّب من الجواهر الفردة فهذا منفيٌّ عن الله قطعًا... وإن أردتم بالجسم ما يوصف بالصّفات، ويرى بالأبصار، ويتكلّم ويكلّم ويسمع ويبصر ويرضى ويغضب؛ فهذه المعاني ثابتة للرّبّ –تعالى– وهو موصوف بها، فلا ننفيها عنه بتسميتكم للموصوف بها جسمًا».

(١) مقالات الإسلاميّين ص: (١/ ٢٨٤–٢٨٥).

(٢) المصدر نفسه ص: (١/ ٢٩٠).

(٣) المصدر نفسه ص: (١/ ٣٤٥–٣٤٦).

(٤) في المطبوع زيادة: "أحد".

(٥) سبق بيان أن "الفرد" ليس من أسماء الله تعالى.

ﭐﺳْﺘَﻮَﻯٰ ﴾[طه:٥]، وأنّ له يدين بلا كيف كما قال: ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾[ص:٧٥]، وكما قال: ﴿ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾[المائدة: ٦٤].

وأنّ له عينين بلا كيف كما قال: ﴿ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا ﴾[القمر: ١٤].

وأنّ له وجهًا كما قال: ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾[الرّحمن: ٢٧].

وأنّ القرآن كلام الله غير مخلوق، والكلام في الوقف[١] واللّفظ: من قال بالوقف أو باللفظ فهو مبتدع عندهم، لا يقال: اللّفظ بالقرآن مخلوق، ولا يقال غير مخلوق[٢]، ويقولون: إنّ الله

---

(١) يريد –رحمه الله– مسألة السّكوت عن القول: القرآن مخلوق أو غير مخلوق، والاكتفاء بقول: إنّه كلام الله. ومعلوم أنّ الصّدر الأوّل من الصّحابة ﷺ ومن تبعهم كانوا في غنًى عن الزّيادة على قولهم: "القرآن كلام الله"؛ لأنّهم –رضي الله عنهم ورحمهم– لم يكونوا يفقهون من هذه الإضافة إلا أنّها صفة الله، ثمّ لما ظهرت بدعة القول بخلق القرآن لم يجد السّلف بدًّا من زيادة "القرآن كلام الله غير مخلوق" لردّ وإبطال تلك البدعة الشّنيعة، ولأنه ثمّة طائفة تسمى بـ"الواقفة" لم تفقه كنه هذه البدعة ومراد محدثيها منها؛ فتركوا قول: "إنه غير مخلوق"، كما تركوا قول: "إنه مخلوق"، وما ذلك منهم إلّا ورعًا ليس هذا محلّه، وقد سئل الإمام أحمد –رحمه الله– هل لهم رخصة أن يقول الرّجل: القرآن كلام الله تعالى ثمّ يسكت؟ فقال: «ولم يسكت؟ لولا ما وقع فيه الناس كان يسعه السكوت، ولكن حيث تكلموا فيما تكلموا لأي شيء لا يتكلمون». رواه الآجريّ في "الشّريعة" (٥٢٧/١، رقم: ١٧٨)، ثمّ قال الآجريّ –معلّقًا على كلام الإمام أحمد–: «معنى قول أحمد بن حنبل في هذا المعنى يقول: لم يختلف أهل الإيمان أن القرآن كلام الله تعالى؟ فلما جاء جهم بن صفوان فأحدث الكفر بقوله: القرآن مخلوق لم يسع العلماء إلا الرّدّ عليه بأنّ القرآن كلام الله غير مخلوق بلا شكّ، ولا توقّف فيه، فمن لم يقل غير مخلوق سمي واقفيًّا، شاكًّا في دينه».

(٢) هذه من المسائل المحدثة التي لم يرد ذكرها في الكتاب ولا في السّنّة –كما سبق في الكلام عن الحيّز والجهة والجسم–، وهي هل لفظنا بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق؟ وأوّل من تكلّم فيها حسين الكرابيسيّ وتلميذه داود الأصفهانيّ زمن الإمام أحمد، ولهذا قال الإمام أحمد: "من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهميّ، ومن قال لفظي بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع"[السّنّة لعبد الله بن أحمد (١٦٣/١–١٦٥)]؛ ولهذا ذهب أهل العلم إلى الإمساك في هذه المسألة، وما كان هذا التّحذير الشّديد من الإمام أحمد إلّا لما يحتمله هذا الكلام =

يرى بالأبصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر[1]، يراه المؤمنون ولا يراه الكافرون؛ لأنّهم عن الله محجوبون».

ثمّ ساق بقيّة قولهم.

وقال في هذا الكتاب-أيضا-: «وقالت المعتزلة: إنّ الله استوى على عرشه، بمعنى: "استولى"»[2].

هذا نصّ كلامه.

وقال في هذا الكتاب -أيضًا- «وقالت المعتزلة في قول الله: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه:٥]، يعني: "استولى".

قال: وتأوّلت "اليد" بمعنى: "النّعمة".

وقوله: ﴿ تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا ﴾[القمر: ١٤]، أي: بعلمنا»[3].

فالأشعريّ -رحمه الله- إنّما حكى تأويل الاستواء بالاستيلاء عن المعتزلة والجهميّة، وصرّح بخلافه، وأنّه خلاف قول أهل السّنّة.

وقال الأشعريّ -أيضًا- في كتاب - الإبانة في أصول الدّيانة[4]- في باب الاستواء: «فإنّ قال

=

من حقّ وباطل، وكونه من العبارات المجملة الموهمة التي فتحت الباب للجهميّة القائلين بخلق القرآن. ينظر:[مجموع الفتاوى (٥٧٣/١٢)].

(١) سبق تخريجه.

(٢) مقالات الإسلاميّين ص: (٢٩٠/١).

(٣) المصدر نفسه ص: (٢٩٠/١).

(٤) ص: (٩٧-٩٩)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: بشير محمّد عيون، مكتبة المؤيد، الرياض، ط:٤، ١٤١٣ هـ. وقال شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٤٨١): «وقال -أيضًا- أبو الحسن الأشعريّ في كتابه الذي سماه «الإبانة في أصول الديانة» وقد ذكر أصحابه أنه آخر كتاب صنّفه، وعليه يعتمدون في الذّب عنه عند من يطعن عليه ....».

قائل: ما تقولون في الاستواء؟ قيل له: نقول إنّ الله مستوٍ على عرشه كما قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥].

وقال: ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[فاطر: ١٠].

وقال: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِ﴾[النساء: ١٥٨].

وقال حكاية عن فرعون: ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبۡنِ لِي صَرۡحٗا لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦ أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبٗا﴾[غافر: ٣٦ - ٣٧].

كذّب موسى عليه السلام في قوله: "إنّ الله فوق السّموات".

وقال -عزّ و جلّ-: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك: ١٦].

فالسّموات فوقها العرش، فلمّا كان العرش فوق السّموات ، وكلّ ما علا فهو سماء، فالعرش أعلى السّموات وليس إذا قال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ﴾، يعني: جميع السّموات؛ وإنّما أراد العرش الّذي هو أعلى السّموات.

قال: ورأينا المسلمين -جميعًا- يرفعون أيديهم إذا دعوا نحو السّماء؛ لأنّ الله مستوٍ على العرش الّذي هو فوق السّموات، فلولا أنّ الله على العرش لم يرفعوا أيديهم نحو العرش، وقد قال قائلون من المعتزلة والجهميّة والحروريّة(١): إنّ معنى استوى: "استولى وملك وقهر، وأنّه -

(١) **الحروريّة:** لقب من ألقاب الخوارج، وقد سبق التعريف بهم، غير أنّ الإمام أبا العبّاس أحمد بن عليّ المقريزيّ في كتابه "المواعظ والاعتبار المعروف بالخطط المقريزية" (٢/٣٥٠) عدّهم فرقة مستقلة فقال: «الفرقة السّادسة الحرورية: الغلاة في إثبات الوعيد والخوف على المؤمنين، والتخليد في النّار مع وجود الإيمان، وهم قوم من النّواصب الخوارج، وهم مضادّون المرجئة في النّفي والإثبات والوعد والوعيد، ومن مفرداتهم أنّ من ارتكب كبيرة فهو مشرك، ومذهب عامّة الخوارج أنّه كافر وليس بمشرك. وقال بعضهم: هو منافق في الدّرك الأسفل من النار، فعند الحروريّة أنّ الاسم يتغيّر بارتكاب الكبيرة الواحدة؛ فلا يسمّى مؤمنًا بل كافرًا مشركًا، والحكم فيه أنّه يخلّد في النّار، واتّفقوا على أنّ الإيمان هو اجتناب كلّ معصيّة، وقيل لهم الحروريّة؛ لأنّهم خرجوا إلى "حروراء" لقتال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، وعدّتهم اثنا عشر =

تعالى- في كلّ مكان، وجحدوا أن يكون على عرشه، وذهبوا في الاستواء إلى القدرة، فلو كان كما قالوا؛ كان لا فرق بين العرش وبين الأرض(١) السّابعة، لأنّه قادر على كلّ شيء، وكذا لو كان مستويًا على العرش بمعنى الاستيلاء؛ لجاز أن يقال: هو مستوٍ على الأشياء كلّها، ولم يجز عند أحدٍ من المسلمين أن يقول: إنّ الله مستوٍ على الأخلية والحشوش، فبطل أن يكون الاستواء على العرش الاستيلاء».

وذكر أدلّة من الكتاب والسّنّة والعقل سوى ذلك.

وكتاب الإبانة من أشهر تصانيف أبي الحسن، شهره الحافظ ابن عساكر(٢) واعتمد عليه ونسخه بخطّه الإمام محي الدّين النّوويّ(٣).

فانظر -رحمك الله- إلى هذا الإمام الّذي ينتسب إليه الأشاعرة اليوم، لأنّه إمام الطّائفة المذكورة، كيف صرّح بأنّ عقيدته في آيات الصّفات وأحاديثها: "عقيدة أهل السّنّة والجماعة من الصّحابة والتّابعين وأئمّة الدّين"، ولم يحك تأويل الاستواء بالاستيلاء، واليد بمعنى النّعمة، والعين بمعنى العلم، إلّا عن المعتزلة والجهميّة، وصرّح أنّه خلاف قوله؛ لأنّه خلاف قول أهل السّنّة والجماعة، ثمّ تجد المنتسبين إلى عقيدة الأشعريّ قد صرّحوا في عقائدهم ومصنّفاتهم،-وشروح الحديث- بالتّأويل الّذي أنكره إمامهم، وبيّن أنّه قول المعتزلة والجهميّة، وينسبون هذا الاعتقاد إلى الأشعريّ، وهو قد

= ألفًا». حروراء قرية بظاهر الكوفة. معجم البلدان (٢/ ٢٤٥).

(١) في الأصل: "السماء"، والصواب ما أثبت من المطبوع و الإبانه للأشعري ص (٩٨).

(٢) هو: أبو القاسم عليّ بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين، الدّمشقيّ الشافعيّ، المعروف بـ"ابن عساكر" العلّامة المجوّد الحافظ، سمع الشّريف أبا القاسم النّسيب، ومحمّد بن أبي العلاء المصّيصيّ وغيرهما كثير، له مصنّفات كثيرة منها: "تاريخ دمشق"، و "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعريّ"، توفّي ابن عساكر سنة (٥٦٥) هـ. ينظر:[السّير(٢٠/ ٥٥٤)، وطبقات الشّافعيّة (٨/ ٢٩٦)].

(٣) سبقت ترجمته.

أنكره وردّه، وأخبر أنّه على[١] عقيدة السّلف والصّحابة والتّابعين والأئمّة بعدهم، وأنّه على عقيدة الإمام أحمد -كما سيأتي لفظه بحروفه إن شاء الله-.

وأعجب من هذا أنّهم يذكرون في مصنّفاتهم أنّ عقيدة السّلف أسلم، وعقيدة الخلف أعلم وأحكم[٢]، فسبحان مقلّب القلوب كيف يشاء!، كيف يجتمع في قلب من له عقلٌ ومعرفةٌ أنّ الصّحابة أبرّ هذه الأمّة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأنّهم الّذين شاهدوا التّنزيل، وعلموا التّأويل، وأنّهم أهل اللّغة الفصحاء، واللّسان العربيّ الّذين نزل القرآن بلغتهم، وأنّهم الرّاسخون في العلم حقًّا، وأنّهم متّفقون على عقيدة واحدة، لم يختلف في ذلك منهم اثنان، ثمّ التّابعون بعدهم سلكوا سبيلهم، واتّبعوا طريقهم، ثمّ الأئمّة الأربعة وغيرهم، مثل: الأوزاعيّ، والسّفيانين[٣]، وابن المبارك، وإسحاق، وغيرهم من أئمّة الدّين، الّذين رفع الله قدرهم في العالمين، وجعل لهم لسان صدقٍ في الآخرين، كلّ هؤلاء على عقيدة واحدةٍ مجمعون، ولكتاب ربّهم وسنّة نبيّهم متّبعون،

---

(١) في المطبوع زيادة: "غير".

(٢) قال الإمام ابن القيّم -رحمه الله- في "الصّواعق المرسلة" (١/١٦٢): «قال من قال منهم: **طريقة السّلف أسلم، وطريقة الخلف أعلم وأحكم؛** لأنّه اعتقد أنّ طريقة الخلف متضمّنة لطلب معاني نصوص الإثبات، ولنفي حقائقها وظواهرها الذي هو باطل عنده؛ فكانت متضمّنة للعلم والتّنزيه، وكان فيها علم بمعقول، وتأويل لمنقول، ومذهب السّلف عنده عدم النّظر في النّصوص وفهم المراد منها، دون النّظر إلى التّعارض والاحتمالات، وهذا عنده أسلم؛ لأنّه إذا كان اللّفظ يحتمل عدّة معاني؛ فحمله على بعضها دون بعض مخاطرة، وفي الإعراض عن ذلك سلامة من هذه المخاطرة، فلو تبيّن لهذا البائس وأمثاله أنّ طريقة السّلف إنّما هي: إثبات ما دلّت عليه النّصوص من الصّفات، وفهمها، وتدبّرها، وتعقّل معانيها، وتنزيه الرّبّ عن تشبيهه فيها بخلقه؛ كما ينزّهونه عن العيوب والنّقائص، وإبطال طريقة النّفاة المعطّلة، وبيان مخالفتها لصريح المعقول، كما هي مخالفة لصحيح المنقول؛ علم **أنّ طريقة السّلف أعلم وأحكم وأسلم وأهدى إلى الطّريق الأقوم، وأنّها تتضمّن تصديق الرّسول ﷺ فيما أخبر، وفهم ذلك ومعرفته،** ولا يناقض ذلك إلّا ما هو باطل وكذب وخيال».

(٣) هما الإمامان الجليلان: سفيان الثّوريّ وسفيان بن عيينة وقد سبقت ترجمتهما.

ثمّ بعد معرفته لهذا وإقراره، يقوم في قلبه أنّ عقيدة الخلف أعلم وأحكم من طريقة السّلف، فسبحان من يحول بين المرء وبين قلبه!، فيهدي من يشاء بفضله، ويضلّ من يشاء بعدله، ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾[الأنبياء:٢٣].

وكيف يكون الخالفون أعلم من السّابقين، بل من زعم هذا فهو لم يعرف قدر السّلف؛ بل ولا عرف الله ورسوله ﷺ والمؤمنين حقيقة المعرفة المطلوبة.

فإنّ هؤلاء الّذين يفضّلون طريقة الخلف؛ إنّما أتوا من حيث ظنّوا أنّ طريقة السّلف هي: مجرّد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه لذلك، بمنزلة الأميّين الّذين قال الله فيهم: ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ ﴾[البقرة:٧٨].

وأنّ طريقة الخلف هي: استخراج معاني النّصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات[(١)] وغرائب اللّغات[(٢)]، فهذا الظّنّ الفاسد أوجب تلك المقالة -كما قدّمناه-.

وقد كذبوا على طريقة السّلف، وضلّوا في تصويب طريقة الخلف؛ فجمعوا بين الجهل بطريقة السّلف، وبين الجهل والضّلال بتصويب طريقة الخلف.

وكيف يكون الخلف أعلم بالله وأسمائه وصفاته، وأحكم في باب ذاته وآياته من السّابقين الأوّلين، من المهاجرين والأنصار، والّذين اتبعوهم بإحسان من أهل العلم والإيمان، الّذين هم أعلام الهدى ومصابيح الدّجى.

فنسأل الله أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وأن يهب لنا ولإخواننا المسلمين من لدنه رحمةً إنّه هو الوهّاب.

وإنّما ذكرنا هذا في أثناء كلام أبي الحسن الأشعريّ؛ لأنّ أهل التّأويل اليوم الّذين أخذوا بطريقة الخلف، ينتسبون إلى عقيدة الأشاعرة؛ فيظنّ من لا علم عنده أنّ هذا التّأويل طريقة أبي

(١) في المطبوع: "الاحتمالات".

(٢) وهذا هو المجاز الذي ادّعوه في صفات الله -تعالى-، وسبق بيان بطلان ذلك.

الحسن الأشعريّ، وهو ﷺ قد صرّح بأنّه على طريقة السّلف، وأنكر على من تأوّل النّصوص، -كما هو مذهب الخلف-، وذكر أنّ التّأويل مذهب المعتزلة والجهميّة.

قال الإمام الذّهبيّ - رحمه الله - في -كتاب العلوّ[١]-: «قال الأستاذ أبو القاسم القشيريّ[٢]: سمعت أبا عليّ الدّقّاق[٣] يقول: سمعت زاهر بن أحمد الفقيه[٤] يقول: مات الأشعريّ -رحمه الله ورأسه في حجري-؛ فكان يقول شيئًا في حال نزعه: "لعن الله المعتزلة موّهوا ومخرقوا[٥]"».

وقال الحافظ الحجة أبو القاسم ابن عساكر في -كتاب "تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعريّ"[٦]-:

---

(١) (٢/١٢٥٠، رقم:٤٩٩).

(٢) هو: أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة النّيسابوريّ، القشيريّ، من بني قشير بن كعب، شيخ خراسان في عصره، زهدًا وعلمًا بالدّين، كانت إقامته بنيسابور وتوفّي فيها، سمع من الحاكم وابن فورك، من مصنّفاته: "التّيسير في التّفسير"، توفّي سنة (٤٦٥) هـ. ينظر:[السّير (١٨/٢٢٧)، وطبقات الشافعية (٥/١٥٣)].

(٣) هو: أبو عليّ الحسن بن عليّ بن محمّد بن إسحاق بن عبد الرّحيم بن أحمد الأستاذ الدّقّاق الشافعيّ، الزّاهد العارف شيخ الصّوفية، سمع من أبي عمرو بن حمدان وأبي الهيثم محمّد بن مكيّ الكشميهنيّ، توفّي سنة (٤٠٥) هـ. ينظر:[طبقات الشافعيّة (٤/٣٢٩)].

(٤) هو: أبو عليّ زاهر بن أحمد بن محمد بن عيسى السّرخسيّ، الفقيه المقرئ المحدّث، تفقهّ على أبي إسحاق المروزيّ، ودرس الأدب على أبي بكر بن الأنباريّ، وسمع أبا القاسم البغويّ، قال الحاكم فيه: «الفقيه المحدّث شيخ عصره بخراسان»، توفّي سنة (٣٨٩) هـ. ينظر:[السّير (١٦/٤٧٦)، وطبقات الشافعيّة (٣/٢٩٣)].

(٥) **المخرق**: يطلق ويراد به المموّه.[تاج العروس (٢٦/٣٨٠)]، ومراده -رحمه الله- بيان الحال التي عليها المعتزلة من التّلاعب بالنّصوص وتحريف الصّفات ونفيها.

(٦) ص: (١٥٢-١٦٣). وطبع الكتاب عدّة طبعات منها طبعة: دار الكتاب العربي، بيروت، ط:٣، ١٤٠٤ =

«فإذا كان أبو الحسن -رحمه الله- كما ذكر عنه من حسن الاعتقاد، مستصوب المذهب عند أهل المعرفة والانتقاد، يوافقه[١] في أكثر ما يذهب إليه أكابر العباد، ولا يقدح في مذهبه غير أهل الجهل والعناد، فلا بدّ أن يحكى عنه معتقده على وجهه بالأمانة؛ لتعلم حاله في صحّة عقيدته في الدّيانة، فاسمع ما ذكره في كتاب - الإبانة - فإنّه قال: "الحمد لله الواحد العزيز الماجد[٢]، المتفرّد بالتّوحيد، المتمجّد بالتّمجيد، الّذي لا تبلغه صفات العبيد، وليس له مثل ولا نديد.

وساق خطبةً ردّ فيها على المعتزلة، والقدريّة، والجهميّة، والحروريّة، والرّافضة، والمرجئة، بيّن فيها مخالفة المعتزلة لكتاب الله وسنة رسوله وإجماع الصّحابة ﷺ...

إلى أن قال:

فإن قال قائل: قد أنكرتم قول المعتزلة، والقدريّة[٣]، والجهميّة، والحروريّة، والرّافضة،

= هـ. وهذا الكلام نقله ابن عساكر -رحمه الله- عن أبي الحسن الأشعريّ في كتابه "الإبانة عن أصول الديانة ص: (٤٣-٥٦)".

(١) في المطبوع: "موافقه".

(٢) اسم "**الماجد**" ورد ذكره في الحديث الّذي رواه الإمام التّرمذيّ في جامعه (ص:٥٦٢، رقم:٢٤٩٥)، وابن ماجه في "سننه" (ص:٧٠٥، رقم:٤٢٥٧)، وضعّفه الألبانيّ في السّلسلة الضّعيفة (٦٢٧/١١، رقم:٥٣٧٥).

(٣) **القدريّة:** يراد بهم عند الإطلاق "من يقول: إنّ العبد يخلق فعل نفسه وهم المعتزلة"، وأمّا قول: "المعتزلة والقدريّة" -كما في هذا الموضع- فالمقصود "الجبريّة" نسبة إلى القول بـ"الجبر" وهو نفي الفعل حقيقةً عن العبد وإضافته للرّبّ فقط، فالعبد عندهم مجبور مسلوب الإرادة كالرّيشة في مهبّ الرّيح، فنعتهم بـ"القدريّة" هنا لغلوّهم في إثبات القدر، وأصل هذه المقالة من جهم بن صفوان، والجبريّة أصناف: خالصة، وهي التي لا تثبت للعبد فعلًا ولا قدرةً عليه إطلاقًا، ومتوسّطة، وهي التي تثبت للعبد قدرةً لكنّها غير مؤثرة. ينظر:[التبصير في الدين وتمييز الفرقة النّاجية عن الهالكين لأبي المظفر الإسفراييني. ص:(١٠٧)، والملل والنحل للشهرستاني (٩٧/١)، وشرح الطحاوية ص: (٥٢٤)].

والمرجئة[١]؛ فعرّفونا قولكم الّذي به تقولون، وديانتكم الّتي بها تدينون؟

قيل له: قولنا الّذي به نقول وديانتنا الّتي بها ندين:

"التّمسّك بكتاب الله وسنّة نبيّه ﷺ، وما روي عن الصّحابة والتّابعين، وأئمّة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما عليه أحمد بن حنبل -نضّر الله وجهه- قائلون، ولمن خالف قوله مجانبون؛ لأنّه الإمام الفاضل، والرّئيس الكامل، الّذي أبان الله به الحقّ عند ظهور الضّلال، وأوضح به المنهاج، وقمع به بدع المبتدعين، وزيغ الزّائغين، وشكّ الشّاكّين، فرحمة الله عليه من إمام مقدّم، وكبير مفخّم[٢]، وعلى جميع أئمّة المسلمين".

وجملة قولنا: "أنّ نقرّ بالله وملائكته وكتبه ورسله، وما جاء من عند الله، وما رواه الثّقات عن رسول الله، لا نردّ من ذلك شيئًا، وأنّ الله إلهٌ واحدٌ أحدٌ فردٌ صمدٌ لا إله غيره، لم يتّخذ صاحبةً ولا ولدًا، وأنّ محمّدًا عبده ورسوله، وأنّ الجنّة حقّ، والنّار حقّ، وأنّ السّاعة آتية لا ريب فيها، وأنّ الله يبعث من في القبور، وأنّ الله تعالى مستوٍ على عرشه كما قال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥].

وأنّ له وجهًا كما قال: ﴿وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ﴾[الرّحمن: ٢٧].

وأنّ له يدين كما قال: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾[المائدة: ٦٤].

وأنّ له عينين بلا كيف كما قال: ﴿تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا﴾[القمر:١٤].

---

(١) **المرجئة:** من الإرجاء وهو التأخير، قال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَرۡجِهۡ وَأَخَاهُ﴾[الأعراف: ١١١]، [لسان العرب (١٦٠٤/٣) مادّة رجا]، وسمّوا بذلك؛ لأنّهم أخّروا العمل عن مسمّى الإيمان، فقالوا: الإيمان هو الاعتقاد بالقلب فقط، ومنهم من قال: الإيمان هو: الاعتقاد والنّطق فقط، وقيل سمّوا بذلك لإعطائهم الرّجاء، حيث قالوا: لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهم فرق شتى؛ منها: الجهميّة، واليونسيّة، والثوبانيّة وغيرهم. ينظر:[مقالات الإسلاميين (٢١٣/١)، والملل والنحل (١٦١/١)، والفرق بين الفرق ص:(٩٠)].

(٢) في المطبوع: "مفهم".

وأنّ من زعم أنّ اسم الله غيره كان ضالًّا(١).

(١) مسألة الاسم والمسمّى من المسائل الحادثة الّتي ذكرت في كتب العقائد وورد فيها خلاف كبير، وهي لم تعرف إلّا بعد انقضاء عصر الصّحابة ﷺ والتّابعين، ثم أنكر أئمة السّلف على الجهميّة قولهم: «الاسم غير المسمّى»، فصارت هذه المسألة تعرف بـ "**الاسم والمسمّى**". ومراد المعطّلة من إطلاقها أنّ أسماء الله غير الله، وما كان غيره -جلّ وعلا- فهو مخلوق؛ إذًا أسماؤه -تعالى- مخلوقة، وكلامه مخلوق، تعالى الله عمّا يقولون علوًّا كبيرًا. وكره العلماء هذا الإطلاق لما فيه من إجمال وإبهام، ولما يحتمله -أيضًا- من حقّ وباطل؛ قال الإمام الشّافعيّ -رحمه الله-: «**إذا سمعت الرّجل يقول: الاسم غير المسمّى فاشهد عليه بالزّندقة**». رواه البيهقيّ في كتابه "الاعتقاد و الهداية إلى سبيل الرّشاد" ص: (٦٤)، وقال الإمام ابن جرير الطّبريّ في كتابه "صريح السّنّة" ص: (٢٦-٢٧): «**وأما القول في الاسم : أهو المسمّى أم غير المسمّى؟ فإنّه من الحماقات الحادثة الّتي لا أثر فيها فيتّبع، ولا قول من إمام فيستمع، فالخوض فيه شين، والصّمت عنه زين، وحسب امرئ من العلم به، والقول فيه أن ينتهي إلى قول الله، -عزّ وجلّ ثناؤه-، الصّادق، وهو قوله: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾[الإسراء: ١١٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ ﴾**». وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٦/٢٠٦): «وأمّا الّذين يقولون : إنّ "**الاسم للمسمّى**"؛ كما يقوله أكثر أهل السّنّة، فهؤلاء وافقوا الكتاب والسّنّة والمعقول؛ قال الله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾[الأعراف:١٨٠]، وقال: ﴿ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقال النّبيّ ﷺ: "إنّ لله تسعةً وتسعين اسمًا"، وقال النّبيّ ﷺ "إنّ لي خمسة أسماء: أنا محمّد وأحمد والماحي والحاشر والعاقب" وكلاهما في الصّحيحين».

إذًا فالصّحيح أن يقال: الاسم للمسمّى، ولا يقال: إنه المسمّى ولا غير المسمّى، بل يجب التّفصيل، فالاسم يراد به المسمّى تارةً، ويراد به اللّفظ الدّالّ عليه تارةً أخرى، فإذا قيل: القرآن كلام الرّحمن، فالمراد به هنا المسمّى، وإذا قيل: الرّحمن اسم عربيٌّ، فالاسم هنا للمسمّى. ولا يقال غير المسمّى لما في لفظ "الغير" من الإيهام، فإن أراد بالغيرية هنا أنّ اللّفظ غير المعنى فهذا حقٌّ، وإن أراد أنّ أسماء الله بائنةٌ عنه، وأنّه كان ولا اسم له، ثمّ خلق لذاته أسماءً، فهذا باطل، والأولى ترك الكلام والبحث في مثل هذه المسائل كما ذكر الإمام الطّبريّ -رحمه الله-. ينظر:[مجموع الفتاوى (٦/١٨٥-٢١٢)، وشرح الطّحاويّة لابن أبي العزّ ص: (١٢٧)].

وأنّ لله علمًا كما قال: ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦ ﴾[النّساء: ١٦٦].

ونثبت لله قدرةً، ونثبت له السّمع والبصر، ولا ننفي ذلك؛ كما نفته المعتزلة والخوارج والجهميّة.

ونقول: إنّ كلام الله -عزّ و جلّ- غير مخلوق، وإنّه لا يكون في الأرض شيءٌ من خير أو شرّ إلّا ما شاء الله، وإنّ أعمال العباد مخلوقةٌ لله، مقدورةٌ[1] له؛ كما قال: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [الصّافات: ٩٦].

وإنّ الخير والشرّ بقضاء الله وقدره[2].

---

(١) في المطبوع: "مقدرة".

(٢) من اعتقاد أهل السّنّة والجماعة أنّ الخير والشّرّ، والنّفع والضّرّ، والحلو والمرّ بقضاء الله تعالى وقدره، لا مردّ لهما ولا محيص ولا محيد عنهما، ولا يصيب المرء إلّا ما كتبه له ربه، ولا يكون شيء من ذلك إلّا بإذنه -سبحانه-؛ فهو خالق كلّ شيء؛ قال تعالى﴿ وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٖ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾[الأنعام:١٧]، وهذا قول أهل السّنّة، غير أنّ الشّرّ لا يضاف إليه -سبحانه- على انفراد؛ لما فيه من توهّم إضافة النّقص والعيب في حق الله -جلّ وعلا- روى مسلم في صحيحه (ص:٣٠٥، رقم:٧٧١) من حديث عليّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ -في دعاء الاستفتاح-: «لبيك وسعديك، والخير كلّه في يديك، **والشّرّ ليس إليك**». **وقال الإمام ابن القيّم في كتابه "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر" (١٣١٧/٣):** «تقدّم أنّ القدر لا شرّ فيه بوجهٍ من الوجوه، فإنّه علم الله وقدرته وكتابه ومشيئته وذلك خير محضٌ، وكمال من وجه؛ فالشّرّ ليس إلى الرّبّ -تعالى- بوجه من الوجوه؛ لا في ذاته، ولا في أسمائه، ولا في صفاته، ولا في أفعاله؛ **وإنّما يدخل الشّرّ الجزئيّ الإضافيّ في المقضي المقدّر**، ويكون شرًّا بالنّسبة إلى محلّ وخيرًا بالنّسبة إلى محلّ آخر، وقد يكون خيرًا بالنّسبة إلى المحلّ القائم به من وجه؛ كما هو شرّ له من وجه، بل هذا هو الغالب، وهذا كالقصاص، وإقامة الحدود، وقتل الكفّار؛ فإنّه شرّ بالنّسبة إليهم لا من كلّ وجه، بل من وجهٍ دون وجهٍ، وخير بالنّسبة إلى غيرهم؛ لما فيه من مصلحة الزّجر والنّكال ودفع النّاس بعضهم ببعض، وكذلك الآلام والأمراض وإن كانت شرورًا من وجه فهي خيراتٌ من وجوه عديدة ... فالخير والشّرّ من جنس اللّذة والألم والنّفع والضّرر، وذلك في المقضي المقدّر لا في نفس =

ونقول: إنّ القرآن كلام الله غير مخلوق، وإنّ من قال بخلق القرآن كان كافرًا، وندين أنّ الله يرى بالأبصار يوم القيامة كما يرى القمر ليلة البدر يراه المؤمنون؛ كما جاءت به الرّوايات عن رسول الله ﷺ.

ونقول: إنّ الكافرين إذا رآه المؤمنون، هم عنه محجوبون كما قال الله: ﴿ كَلَّآ إِنَّهُمۡ عَن رَّبِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ لَّمَحۡجُوبُونَ ﴾[المطففين:١٥].

ونقول: إنّ الإسلام أوسع من الإيمان، وليس كلّ إسلامٍ إيمانًا[(١)]، وندين أنّ الله –تعالى– مقلّب القلوب، وأنّ القلوب بين إصبعين من أصابعه، وأنّه يضع السّموات على أصبع،

= صفة الرّبّ وفعله القائم به».

(١) الّذي اختاره ورجّحه أكثر أهل العلم أنّ مسمّى الإسلام يختلف عن مسمّى الإيمان؛ فمن حيث الحقيقة اللّغويّة يفارق الإسلام الإيمان، ومن حيث الحقيقة الشّرعيّة يتضمّن الإيمان الإسلام ويشمله؛ لأنّ بينهما تلازمًا في الوجود، فكلّ واحدٍ منهما مكمّلٌ للآخر بحيث لا ينفكّان عن بعضهما، وأنّهما إذا اجتمعا اختلفا في المعنى والمدلول، وإذا افترقا اجتمعا في المعنى والمدلول، وأنّه إذا وجد أحدهما في نصٍّ دون الآخر فهو لازمٌ له، وإن اجتمعا في نصٍّ واحدٍ فكلّ منهما يفسّر بمعناه المذكور، قال الله –سبحانه–:﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا وَلَمَّا يَدۡخُلِ ٱلۡإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمۡۖ وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتۡكُم مِّنۡ أَعۡمَٰلِكُمۡ شَيۡـًٔاۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾[الحجرات: ١٤]، بمعنى أنه إذا اجتمعا باللّفظ افترقا بالمعنى؛ فإذا اقترن الإسلام والإيمان في موضعٍ: فيراد بالإسلام: "الأعمال الظاهرة من العبادات كالشهادتين، والصّلاة ونحوهما"، ويراد بالإيمان: "الاعتقادات الباطنة، وهي الإيمان بالله تعالى، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه"، وإذا افترقا في موضعٍ اجتمعا؛ فيتضمّن كلّ واحدٍ منهما الدّين كلّه –الأعمال الظاهرة منه والباطنة–؛ قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾[آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ ﴾[المائدة: ٣]، وقال:﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾[المائدة: ٥]. ينظر:[مجموع الفتاوى لابن تيميّة (٣٦٧/٧)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العزّ ص: (٣٤٧-٣٤٨)].

والأرضين على أصبع[١]؛ كما جاءت الرّواية به عن رسول الله ﷺ.

وأنّ الإيمان قولٌ وعملٌ، يزيد وينقص[٢]، ونصدّق جميع الرّوايات الّتي رواها أهل النّقل، من النّزول إلى السماء الدّنيا، وأنّ الرّبّ يقول: "هل من سائل، هل من مستغفر"..، وسائر ما نقلوه وأثبتوه؛ خلافا لما قاله أهل الزّيغ والتّضليل.

ولا نبتدع في دين الله بدعةً لم يأذن الله بها[٣]، ولا نقول على الله ما لا نعلم[١]، ونقول: إنّ

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: التّفسير، باب: قوله: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾، ١٢٦/٦، رقم:٤٨١١)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: صفة القيامة، والجنّة، والنّار، باب:، ص:١١٢١، رقم:٢٧٨٦).

(٢) هذا هو اعتقاد أهل السّنّة والجماعة في الإيمان: قول وعمل واعتقاد، يزيد بالطّاعة وينقص بالمعصية، والأدلّة على ذلك كثيرة جدًا -من الكتاب والسّنّة-؛ فمن أدلّة زيادة الإيمان من القرآن قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[الفتح:٤]، ومن أدلّة زيادة الإيمان من السّنّة ما رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣٦٤/١٢، رقم:٧٤٠٢) عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانا، أحسنهم خلقا»، أما الأدلّة على نقصان الإيمان من القرآن فمنها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾[التوبة: ١٢٤ - ١٢٥]، ومن أدلّة نقصانه من السّنّة ما رواه مسلم في "صحيحه" (ص:٥١، رقم:٤٩) عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكرًا فليغيّره بيده؛ فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». **وقال الإمام سفيان الثّوريّ -رحمه الله-:** «الإيمان قول وعمل ونيّة، يزيد وينقص؛ يزيد بالطّاعة وينقص بالمعصية، ولا يجوز القول إلّا بالعمل، ولا يجوز القول والعمل إلّا بالنّيّة، ولا يجوز القول والعمل والنّيّة إلّا بموافقة للسّنّة». رواه اللّالكائيّ "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة"(١٥١/١، رقم:٣١٤).

وقال الإمام أحمد -رحمه الله- : «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، إذا عملت الخير زاد، وإذا ضيّعت نقص». رواه الخلّال في "السنة" (٥٨٢/٣).

(٣) عملا منه -رحمه الله- بقول الله -سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ
=

الله يجيء يوم القيامة؛ كما قال: ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢].

وإنّ الله يقرب من عباده كيف شاء؛ كما قال: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾[ق:١٦].

وكما قال: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴾ [النّجم: ٨ – ٩].... إلى أن قال:

ونرى مفارقة كلّ داعيةٍ إلى بدعةٍ، ومجانبة أهل الأهواء[٢]، وسنحتجّ لما ذكرناه من قولنا وما بقي منه بابًا بابًا وشيئًا شيئًا.

ثم قال ابن عساكر: فتأمّلوا -رحمكم الله- هذا الاعتقاد وما أوضحه وأبينه، واعترفوا بفضل هذا الإمام الّذي شرحه وبيّنه». انتهى.

قال الإمام شمس الدّين الذّهبيّ -رحمه الله- «فلو انتهى أصحابنا المتكلّمون إلى مقالة أبي الحسن ولزموها لأحسنوا؛ ولكنّهم خاضوا كخوض حكماء الأوائل في الأشياء[٣]، ومشوا خلف

= يَأْذَنْ بِهِ ٱللَّهُ ﴾[الشّورى: ٢١]، وقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ» رواه البخاري في "صحيحه" (١٤٨/٣، رقم:٢٦٩٧) ومسلم في "صحيحه" (ص:٧١٤، رقم:١٧١٨).

(١) امتثالًا منه -رحمه الله- لقول الله -سبحانه وتعالى-: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[الأعراف: ٣٣]، ولما رواه البخاريّ في "صحيحه" (٣٣/١، رقم:١٠٩) عن سلمة ﷺ قال سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «من يقل عليّ ما لم أقل فليتبوّأ مقعده من النّار».

(٢) روى الإمام اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (١٣٤/١، رقم:٢٤٤)، والبيهقيّ في كتابه "الاعتقاد" ص:(٣١٩) عن أبي قلابة قال: «لا تجالسوا أهل الأهواء، ولا تجادلوهم، فإنّي لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، ويلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون»، وقال الإمام البغويّ في "شرح السّنّة" (٢٢٧/١): «وقد مضت الصّحابة والتّابعون وأتباعهم، وعلماء السّنّة على هذا مجمعين متّفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم».

(٣) وهم الفلاسفة الّذين انحرفوا عن طريق الهدى وسلكوا مسلك الغواية أمثال يوسف بن يعقوب بن إسحاق الكنديّ المتوفّى سنة (٢٦٠) هـ، وأبي نصر محمّد بن محمّد بن طرخان الفارابيّ المتوفّى سنة (٣٣٩) =

المنطق[١]، فلا قوّة إلا بالله»[٢]

[وكان أولا معتزليا أخذ عن أبي علي الجبائي ثم نابذه وصار متكلما للسنة، ووافق أئمة الحديث في جمهور ما يقولون، وهو ما سقناه عنه، وكان يتوقد ذكاء، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة وله من العمر أربع وستون سنة –رحمه الله تعالى-][٣].

=

هـ، وأبي عليّ الحسين بن عبد الله بن سينا الملقب بـ"الشّيخ الرئيس" المتوفّى سنة (٤٢٨) هـ، ومن نحى نحوهم من أهل الكلام. قال شيخ الإسلام ابن تيميّة –رحمه الله– في "مجموع الفتوى" (٤/٢٧): «لكن المعلوم من حيث الجملة أنّ الفلاسفة والمتكلّمين من أعظم بني آدم حشوًا وقولًا للباطل، وتكذيبًا للحقّ في مسائلهم ودلائلهم؛ لا يكاد –والله أعلم– تخلو لهم مسألةٌ واحدة عن ذلك».

(١) **المنطق هو**: تحكيم العقل وتقديمه على الشّرع باعتماد ما يدركه العقل وحده من مصالح قد تكون جزئيةً أو متخيّلة، وردّ النّصوص القطعيّة، أو تأويلها. ينظر: كتاب الرّد على المنطقيّين لشيخ الإسلام نشر مؤسّسة الرّيان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ فقد أفرده في الرّدّ على منطق اليونان. وقال –رحمه الله– في "مجموع الفتاوى" (٩/٨٢): «فإنّي كنت دائمًا أعلم أنّ المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذّكيّ ولا ينتفع به البليد».

(٢) العلوّ للذهبيّ (٢/١٢٥٥).

(٣) ما بين المعقوفتين ليس في المطبوع.

ذكر قول أبي الحسن عليّ بن مهديّ الطّبري [(١)] المتكلّم تلميذ الأشعريّ.

قال في كتاب "مشكل الآيات[(٢)]" له في باب قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ﴾[طه:٥].

«اعلم أنّ الله في[(٣)] السّماء، فوق كلّ شيء، مستوٍ على عرشه، -بمعنى: أنّه عالٍ عليه-، ومعنى الاستواء: "الاعتلاء"؛ كما تقول العرب: استويت على ظهر الدّابّة، واستويت على السّطح، بمعنى: "علوته"، واستوت الشّمس على رأسي، واستوى الطّير على قمّة رأسي، بمعنى: "علا في الجوّ فوجد فوق رأسي".

فالقديم[(٤)] -جلّ جلاله- عالٍ على عرشه، يدلّك على أنّه في السّماء عالٍ على عرشه، قوله تعالى: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾[الملك:١٦]، وقوله: ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾[آل عمران:

---

(١) هو: أبو الحسن عليّ بن مهديّ بن عليّ بن مهديّ أبو الحسن الأصبهانيّ الطّبريّ، الكسرويّ، النّحويّ، المتكلّم، أحد الرّوّاة العلماء النّحويين الشعراء، روى عن أبيه والجاحظ، من تصانيفه: الخصال؛ وهو مجموع يشتمل على أخبار وحكمة وأشعار وأمثال، وله الأعياد والنّواريز، توفّي في خلافة المعتضد. ينظر:[بغية الوعاة في طبقات اللّغويين والنّحاة لعبد الرّحمن السّيوطيّ (٢/٢٠٨)].

(٢) لم أقف على الكتاب مطبوعًا، وإنما مخطوط في مكتبة طلعت ضمن دار الكتب في القاهرة مجموع رقم:(٤٩١-٩٩٠٤) من ص: ١٠٨/أ-١٦٢/ب، والكلام المنقول في الاستواء ورقة (١٣٢/أ-١٣٥أ) نقلا عن تحقيق : عبد الله بن صالح البراك لكتاب العلوّ للذهبيّ (٢/١٢٨١)، ونقل عن الطبريّ هذا الكلام البيهقيّ في "الأسماء والصفات" (٢/٣٠٨) إلى قوله:"في السماء عال على عرشه"، وعزاه إليه -في كتابه المذكور- شيخ الإسلام ابن تيميّة في "بيان تلبيس الجهميّة" (٢/٣٣٥-٣٣٦)، والذهبيّ في "العلوّ" (١٢٧٨/٢، رقم:٥١٠).

(٣) في المطبوع: "فوق".

(٤) سبق الكلام عن "القديم" وأنه ليس من أسماء الله تعالى.

٥٥].

وزعم البلخيّ[١] أنّ استواء الله على العرش هو "الاستيلاء عليه"؛ مأخوذٌ من قول العرب: استوى بشرٌ على العراق" أي: "استولى عليها"[٢].

قال: ويدلّ على أنّ الاستواء هاهنا، ليس بالاستيلاء؛ أنّه لو كان كذلك لم يكن ينبغي أن يخصّ العرش بالاستيلاء عليه دون سائر خلقه؛ إذ هو مستولٍ على العرش، وعلى الخلق، ليس للعرش مزيةٌ على ما وصفته، فبان بذلك فساد قوله.

ثمّ يقال له –أيضًا–: إنّ الاستواء ليس هو الاستيلاء الّذي من قول العرب: "استوى فلان" أي: "استولى إذا تمكّن بعد أن لم يكن متمكّنًا"، فلمّا كان الباري –عزّ و جلّ– لا يوصف بالتمكّن

---

(١) هو: أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخيّ رأس المعتزلة البغداديين وداعيتهم، صنّف في الكلام كتبًا كثيرةً، وأقام ببغداد مدّة طويلة وانتشرت بها كتبه ثمّ عاد إلى بلخ، فأقام بها إلى حين وفاته، وكان يقول: إرادة الله تعالى ليست من صفات ذاته، ولا هي قائمة به، توفي سنة (٣١٩) هـ. ينظر:[تاريخ بغداد (٩/ ٣٨٤)، وتاريخ الإسلام للذهبيّ (٢٣/ ٥٨٤)].

(٢) نسبه محمد بن محمد الزّبيديّ في "تاج العروس (٣٨/ ٣٣١)" للأخطل، وهو غير موجود في ديوانه، ولم يثبت نقلٌ صحيحٌ أنّه شعر عربيٌّ، وكما أنكره غير واحد من أئمّة اللّغة وقالوا: إنّه بيتٌ مصنوعٌ لا يعرف في اللّغة، وقد علم أنّه لو احتج بحديث رسول اله ﷺ لاحتاج إلى إثبات صحّته، فكيف ببيت من الشّعر لا يعرف إسناده، وقد طعن فيه أئمّة اللّغة، ولو صحّ هذا البيت وثبت أنّه غير محرّف، لم يكن فيه حجّة؛ لأنّ بشرًا هذا كان أخًا لعبد الله بن مروان بن الحكم، الّذي كان أميرًا على العراق، فاستوى على سريرها كعادة الملوك ونوّابهم يجلسون على سرير الملك، مستوين عليه، ولو كان المراد بالبيت الاستيلاء بالقهر والملك، لكان المستوي على العراق عبد الملك بن مروان، فإنّ بشرًا كان نائبًا له على العراق، ولا يقال لمن استولى على بلدة ولم يدخلها ولم يستقرّ فيها بأنّه استوى عليها؛ فلا يقال: استوى أبوبكر على الشّام، ولا استوى عمر على مصر والعراق. ينظر:[مجموع الفتاوى (٥/ ١٤٦)، و (١٦/ ٣٩٦-٤٠٤)، مختصر الصّواعق المرسلة (٣/ ٩١٢)].

بعد أن لم يكن متمكّنًا؛ لم يصرف معنى الاستواء إلى الاستيلاء.

ثمّ قال: [فإن قيل: ما تقولون في قوله تعالى: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [الملك:١٦]؟

قيل له: معنى ذلك أنّه فوق السّماء، على العرش؛ كما قال: ﴿ فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ [التّوبة: ٢]، بمعنى: "على الأرض"، وقوله: ﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ ﴾[طه:١٧].](١).

فإن قيل: ما تقولون في قول الله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ ﴾[الأنعام:٣].

قيل له: إنّ بعض القرّاء يجعل الوقف ﴿ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ ﴾ ثمّ يبتدئ ﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ ﴾.

وكيف ما كان؛ فلو أنّ قائلا قال: "فلان بالشّام والعراق ملك"؛ لدلّ على أنّ ملكه بالشّام والعراق؛ لا أنّ ذاته فيهما».

(١) ما بين المعقوفتين من (أ) والمطبوع.

ذكر قول الإمام الزّاهد أبي عبد الله ابن بطّة(١)...

قال في كتاب "الإبانة"(٢) -وهو ثلاثة مجلدات-: «"باب: الإيمان بأنّ الله على عرشه بائنٌ من خلقه وعلمه محيط بخلقه".

أجمع المسلمون -من الصّحابة والتّابعين- على أنّ الله على عرشه، فوق سمواته بائنٌ من خلقه، فأمّا قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ [الحديد: ٤]، فهو كما قالت العلماء.

واحتجّ الجهميّ بقوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[المجادلة: ٧]، فقال: معنا وفينا.

وقد فسّر العلماء أنّ ذلك: "علمه"، ثمّ قال -تعالى- في آخرها: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ٧]».

ثمّ إنّ ابن بطّة سرد بأسانيده أقوال من قال: إنّه علمه؛ فذكره عن الضّحاك(٣)، والثّوريّ(٤)، ونعيم ابن حمّاد(٥)، وأحمد بن حنبل(٦)، وإسحاق بن راهويه(٧).

وكان ابن بطّة من كبار الأئمّة ﷺ؛ سمع من البغويّ وطبقته، وتوفّي سنة سبع وثمانين وثلاثمائة.

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة (١٣٦/٣)، وطبع الكتاب بتحقيق: رضا نعسان، وعثمان الإثيوبيّ ويوسف الوابل، وحمد التويجري، والوليد بن محمد بن سيف النصر، دار الراية، الرياض، وطبع كذلك بتحقيق: الحسن بن عباس قطب، دار الفاروق الحديثة، مصر، ط:١، ١٤٢٩هـ. وعزاه إلى ابن بطّة الذّهبيّ في "العلوّ" (١٢٨٣/٢، رقم:٥١٢).

(٣) الإبانة (١٥٢/٣، رقم: ١٠٩).

(٤) المصدر نفسه (١٥٤/٣، رقم: ١١١).

(٥) المصدر نفسه (١٤٦/٣، رقم: ١٠٦).

(٦) المصدر نفسه (١٥٨/٣، رقم:١١٤-١١٧).

(٧) المصدر نفسه (١٦١/٣، رقم:١١٨).

ذكر قول الإمام أبي محمّد بن أبي زيد المغربي القيرواني[(١)] -شيخ المالكيّة في وقته -.

قال في أوّل رسالته[(٢)] المشهورة في مذهب الإمام مالك: «وأنّه –تعالى– فوق عرشه المجيد بذاته[(٣)]، وأنّه في كلّ مكان بعلمه».

قال الإمام أبو بكر محمّد بن وهب المالكيّ[(٤)]، شارح رسالة ابن أبي زيد، –لما ذكر قوله: وأنه

---

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيروانيّ المالكيّ، ويقال له: مالك الصّغير، وكان أحد من برز في العلم والعمل، حاز رئاسة الدّين والدّنيا، ورحل إليه من الأقطار ونجب أصحابه، وكثر الآخذون عنه، وهو الّذي لخّص المذهب، تفقّه بفقهاء القيروان، سمع من أبي سعيد بن الأعرابيّ، ومحمد بن الفتح، من تصانيفه: "النّوادر والزّيادات" و"العتبيّة"و"الرّسالة"، توفّي سنة (٣٨٦) هـ.ينظر:[السّير (١٠/١٧)، والدّيباج المذهب (٤٢٧/١)].

(٢) الرّسالة الفقهية لابن أبي زيد القيروانيّ ص: (٧٦)، وطبعت عدّة طبعات منها مع غرر المقالة في شرح غريب الرّسالة لأبي محمد عبد الله المغراوي، تحقيق: الهادي حمّو ومحمد أبو الأجفان، دار الغرب، بيروت، ط:٢، ١٩٩٧ هـ. وأورده الذّهبيّ في "العلوّ" (١٢٩٠/٢، رقم:٥١٥)، وابن القيّم في اجتماع الجيوش ص: (١٠٧). ولشيخنا العلامة عبد المحسن بن حمد العباد البدر شرح على على هذه المقدمة بعنوان"قطف الجنى الداني شرح مقدمة رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، طبعت بدار ابن القيم، الدمام، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

(٣) لم تكن لفظة **"بذاته"** معروفة في عهد الصّحابة ﷺ، وإنّما الذي دعا العلماء إليها هو أنّ المعطلة وغيرهم قالوا: إنّ استواء الله على عرشه المجيد مجرّد مجاز وليس حقيقة، فصرّح العلماء بأنّه تعالى مستوٍ على عرشه بذاته، واستعمال العلماء لهذه اللفظة إنّما جاء في معرض الرّد بخلاف ما يكتبونه عند ذكر الاعتقاد مجرّدًا. ينظر:[مختصر الصواعق لابن القيّم (١١١٢/٣)، وتعليقات الشيخ ابن باز على فتح الباري (٥٠٨/١)، ومختصر "العلوّ" للألباني ص: (١٧–١٨)].

(٤) هو: أبو بكر محمد بن موهب التّجيبيّ الحصّار المعروف بـ"القبريّ"، قرطبيٌّ مشهور، وهو جدّ القاضي أبي أبي الوليد الباجي كان من العلماء الزهّاد الفضلاء، أخذ عن أحمد بن ثابت، وأبي محمد الباجي وغيرهم. ورحل إلى المشرق فسمع من رجاله، وصحب أبا محمد بن أبي زيد، واختصّ به وحمل عنه تواليفه وغير ذلك. ينظر:[ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (١٨٨/٧)، وتاريخ الإسلام للذهبيّ =

وأنه -تعالى- فوق عرشه المجيد:

معنى "فوق وعلى" واحد عند جميع العرب، ثمّ ساق الآيات والأحاديث، إلى أن قال: وقد تأتي لفظة "في" في لغة العرب بمعنى: "فوق"[١]؛ كقوله: ﴿ فَٱمْشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا ﴾[الملك: ١٥]، ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ ﴾ [الملك:١٦].

قال أهل التّأويل: يريد فوقها، وهو قول "مالك" ممّا فهمه عن التّابعين، ممّا فهموه عن الصّحابة، ممّا فهموه عن النّبيّ ﷺ أنّ الله في السّماء يعني: "فوقها".

فكذلك قال الشّيخ أبو محمّد "أنّه فوق عرشه"، ثمّ بيّن أنّ علوّه فوق عرشه إنّما هو بذاته، بائنٌ عن جميع خلقه بلا كيف، وهو بكلّ مكانٍ بعلمه لا بذاته؛ فلا تحويه الأماكن؛ لأنّه أعظم منها» انتهى كلام الشّارح [٢]..

وذكر ابن أبي زيد في كتابه "الفرد في السّنّة[٣]" تقرير العلوّ، واستواء الرّبّ على العرش بذاته، وقرّره أتمّ تقريرٍ.

وقال في "مختصر المدوّنة"[٤]: «وأنّه -تّعالى- فوق عرشه بذاته، فوق سمواته دون أرضه».

=

(١٥٢/٢٨)]. هكذا ورد اسمه في "ترتيب المدارك" و"تاريخ الإسلام" و"العلو":(ابن موهب) وأما في اجتماع الجيوش لابن القيّم ف (ابن وهب).

(١) ينظر:[رصف المباني في شرح حروف المعاني لأحمد بن عبد النور المالقيّ. ص: (٣٨٨)، والجنى الداني في حروف المعاني للحسن بن قاسم المراديّ. ص: (٢٥١)، وكفاية المعاني في حروف المعاني لعبد الله الكرديّ البيتوشيّ ص: (٩٨)].

(٢) لم أقف على شرح "ابن موهب" المذكور، وإنّما نقل هذا المعتقد عنه وعزاه إليه الذّهبيّ في "العلوّ" (١٣٦٥/٢، رقم:٥٤٦)، وابن القيّم في اجتماع الجيوش ص: (١٤٢).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) (٥٣٧/٤)، وطبع الكتاب باسم "اختصار المدونة والمختلطة"، بتحقيق: أحمد بن عبدالكريم نجيب، دار النشر الدولي، الرياض، ط:١، ١٤٣٤هـ.

قال الحافظ الذّهبيّ -لمّا ذكر قول ابن أبي زيد: وأنّه -تعالى- فوق عرشه المجيد بذاته: «قد تقدّم مثل هذه العبارة عن أبي جعفر بن أبي شيبة(١)، وعثمان بن سعيد الدّارميّ(٢)، وكذلك أطلقها يحيى بن عمّار(٣) واعظ سجستان في رسالته، والحافظ أبو نصر السّجزيّ في كتاب الإبانة له(٤)

---

(١) هو: أبو جعفر محمّد بن عثمان بن أبي شيبة العبسيّ الكوفيّ، الحافظ المسند، سمع أباه، وعمّيه: أبا بكر، والقاسم، وأحمد بن يونس اليربوعيّ، وعليّ بن المدينيّ، من أشهر مصنفاته: "كتاب العرش"، توفّي سنة (٢٩٧) هـ.ينظر:[السّير (٢١/١٤)، وشذرات الذّهب (٤١٣/٣)]. وقال في كتابه:"العرش" ص: (٢٨٦): «فهو فوق السماوات وفوق العرش **بذاته**».

(٢) سبقت ترجمته ، وقال في كتابه "الرّدّ على الجهميّة" ص: (٣٦): «علمه وبصره معهم، **وهو بنفسه** على العرش بكماله كما وصف».

(٣) هو: أبو زكريّا يحيى بن عمّار بن يحيى بن عمّار بن العنبس، الشّيبانيّ، السّجستانيّ، المحدّث الواعظ، شيخ سجستان، نزيل هراة، حدّث عن حامد بن محمّد الرفاء، وعبد الله بن عدي بن حمدويه الصّابوني، كان فصيحًا مفوّهًا، حسن الموعظة، رأسًا في التّفسير، توفّي سنة (٤٢٢) هـ.ينظر:[السّير (٤٨١/١٧)، وشذرات الذّهب (١١٦/٥)]. وتصريحه – بهذه اللفظة نقله عنه قوّام السّنّة في كتابه "الحجّة في بيان المحجة" (١٠٧/٢) قال -نقلا عن"الرّسالة" لابن عمّار-: «**هو بذاته على العرش، وعلمه محيط بكل شيء**»، والذّهبيّ في "العلوّ" (١٣١٢/٢، رقم:٥٢٤).

(٤) هو: أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد، الوائليّ البكريّ السّجستانيّ، شيخ الحرم، العالم الحافظ المجوّد شيخ السّنّة، سمع من أبي أحمد الفرضيّ، والحافظ أبي عبد الله الحاكم، صنّف "الإبانة" في أنّ القرآن غير مخلوق، وهو مجلّد كبير دالٌّ على سعة علمه بفنّ الأثر، ومن تصانيفه -أيضًا-""، توفّي سنة (٤٤٤) هـ.ينظر:[السّير (٦٥٤/١٧)، وشذرات الذّهب (١٩٤/٥)]. وبالنسبة لكتابه "الإبانة" فهو في عداد المفقود، نسبه إليه غير واحد من أهل العلم منهم الذّهبيّ في "العلو" (١٢٩٠/٢، رقم:٥١٥)، وأحال إليه هو في كتابه "الرّدّ على من أنكر الحرف والصّوت" ص: (١٠٩) بقوله: «وقد ذكرنا في كتاب "الإبانة" ضربا مما ورد عن النبيّ ﷺ ...»، وأمّا لفظة "**بذاته**" فأوردها عن جمع من الأئمة في الكتاب نفسه ص: (١٢٥-١٢٦) بقوله: «ونصّ أحمد بن حنبل -رحمة الله عليه- على أنّ الله تعالى **بذاته** فوق العرش، وعلمه بكلّ مكان. وروى ذلك هو وغيره عن عبد الله بن نافع عن مالك بن أنس -رحمة الله عليه-، وقد رواه
=

فإنّه قال: وأئمّتنا كالثّوريّ، ومالكٍ، والحمّادين[١]، وابن عيينة، وابن المبارك، والفضيل، وأحمد، وإسحاق، متّفقون على أنّ الله فوق العرش بذاته، وأنّ علمه بكلّ مكان، وكذلك أطلقها ابن عبد البرّ[٢]، وكذا عبارة شيخ الإسلام أبي إسماعيل الأنصاريّ ؛ فإنّه قال في أخبارٍ شتّى: إنّ الله في السّماء السّابعة على العرش بنفسه، وكذا قال أبو الحسن الكرجيّ[٣] الشّافعيّ في تلك القصيدة:

عقائدهم أنّ الإله بذاته ... على عرشه مع علمه بالغوائب[٤]

وعلى هذه القصيدة مكتوب بخطّ العلّامة تقيّ الدّين ابن الصّلاح[٥] "وهذه عقيدة أهلّ

=

غير واحد مع ابن نافع عن مالك بن أنس، وكذلك رواه الثّقات عن سفيان بن سعيد الثوريّ، وروى نحوه عن الأوزاعيّ ..».

(١) هما: الإمامان أبو سلمة حمّاد بن سلمة بن دينار البصريّ، النّحويّ، البزّاز، الخرقيّ، البطائنيّ، مولى آل ربيعة بن مالك، وابن أخت حميد الطّويل، الإمام القدوة، الثّقة العابد، شيخ الإسلام، سمع ابن أبي مليكة -وهو أكبر شيخ له- وأنس بن سيرين وغيرهم كثير، روى له أصحاب الكتب، توفّي سنة (١٦٧) هـ.ينظر:[السّير (٧/٤٤٤)، والتّقريب ص: (٢٦٨)]، وأبو إسماعيل حمّاد بن زيد بن درهم الأزديّ، الجهضميّ، البصريّ، الثّقة الفقيه العابد، سمع من أنس بن سيرين، وعمرو بن دينار، وثابت البنانيّ، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفي سنة (١٧٩) هـ. ينظر:[السّير (٧/٤٥٦)، والتّقريب ص: (٢٦٨)].

(٢) أورد ابن عبد البرّ تصريح بعض العلماء بلفظة "بذاته" وأنكرها كما في "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" (٧/١٤٤)، والاستذكار (٢/٥٣٠).

(٣) هو: أبو الحسن محمد بن عبد الملك بن محمد الكرجيّ، الشافعيّ، الإمام الفقيه، سمع الحديث من مكي بن علان الكرجي وأبي القاسم علي بن أحمد بن بيان، وله القصيدة المشهورة في السّنّة نحو مائتي بيت شرح فيها عقيد السّلف، توفّي سنة (٥٣٢) هـ. ينظر:[تاريخ الإسلام (٣٦/٢٩٥)، وطبقات الشّافعيّة الكبرى (٦/١٣٧)، وطبقات الشافعية لابن شهبة (١/٣١٠)].

(٤) نقل منها أبياتا السّبكيّ في "الطبقات" (٦/١٤١) وسمّاها "عروس القصائد في شموس العقائد" وكذلك الذّهبيّ في "تاريخ الإسلام" (٣٦/٢٩٥).

(٥) هو: أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدّين عبد الرّحمن بن عثمان بن موسى الكرديّ الشّهرزوريّ

=

السّنّة وأصحاب الحديث".

وكذا أطلق هذه اللّفظة أحمد بن ثابت الطّرقيّ(١) الحافظ، والشّيخ عبد القادر الجيليّ(٢)، والفتى عبد العزيز القحيطيّ(٣) وطائفة(٤).

والله -تعالى- خالق كلّ شيء بذاته ، ومدبّر الخلائق بذاته، بلا معين ولا مؤازر؛ وإنّما أراد ابن أبي زيدٍ وغيره التّفرقة بين كونه معنا، وبين كونه فوق العرش؛ فهو معنا بالعلم، وهو على العرش كما أعلمنا حيث يقول: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥].

وقد تلفّظ بالكلمة المذكورة جماعة من العلماء -كما قدّمنا-، وبلا ريبٍ أنّ فضول الكلام

=

الموصليّ الشّافعيّ، تفقّه على والده بشهرزور، ثمّ اشتغل بالموصل مدّة، وسمع من عبيد الله بن السّمين، ونصر بن سلامة الهيتيّ، من أشهر تصانيفه: "علوم الحديث"، توفّي سنة (٦٤٣) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعيّة (٣٢٦/٨)، والسّير (١٤٠/٢٣)]

(١) هو: أبو العبّاس أحمد بن ثابت بن محمد الأصبهانيّ، الطّرقيّ، وطرق: من قرى أصبهان، سمع عبد الوهّاب بن منده وطبقته، وجال في الطّلب، ولحق أبا القاسم بن البسريّ، كان متفننا، له تصانيف، وقيل: إنّه قال بقدم الرّوح، توفّي سنة (٥٢١) هـ.ينظر:[السّير (٥٢٨/١٩)، والوافي بالوفيّات (١٧٥/٦)].

(٢) هو: أبو محمد، عبد القادر بن أبي صالح عبد الله بن جنكيّ دوست، الجيليّ، الحنبليّ، شيخ بغداد، الشّيخ الإمام العالم الزّاهد سمع من أبي غالب الباقلانيّ، وأحمد بن المظفّر بن سوس، قال الذّهبيّ: «وفي الجملة الشيخ عبد القادر كبير الشأن، وعليه مآخذ في بعض أقواله ودعاويه، والله الموعد، وبعض ذلك مكذوب عليه»، توفّي سنة (٥٦١) هـ.ينظر:[السّير (٤٣٩/٢٠)، وذيل طبقات الحنابلة (١٨٧/٢)].

(٣) لم أقف له -رحمه الله- على ترجمة وإنّما ذكر شيئًا من خبره -استطرادًا- الحافظ ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (١٠٩/٤) أثناء ترجمته لـ" عليّ بن محمّد بن وضّاح الشّهرابانيّ، ثمّ البغداديّ"، كما ذكر أنّه من بغداد، وأنّه أخرج منها من قبل "المستعصم" بسبب فتوى اختارها هو والشّهرابانيّ والاسم في المطبوع: القحيطي.

(٤) نقل ذلك ابن القيّم في كتابه "اجتماع الجيوش" ص: (١٥١)، عن جمع من العلماء منهم: سعد الزّنجانيّ -رحمه الله-.

تركه من حسن الإسلام[١].

وكان ابن أبي زيد من العلماء العاملين بالمغرب، وكان يلقّب بمالك الصّغير، وكان غاية في معرفة الأصول، وقد نقموا عليه في قوله: "بذاته" فليته تركه!» انتهى كلام الذّهبيّ[٢]. توفي ابن أبي زيد سنة ست وثمانين وثلاثمائة، وقيل: سنة تسع وثمانين وثلاثمائة رحمه الله تعالى.

(١) ومنه ما رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٥٩/٣، رقم:١٧٣٧) أنّ النّبيّ ﷺ قال: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»، وصحّحه الألبانيّ في صحيح الجامع (١٠٢٦/٢، رقم:٥٩١١).

(٢) العلوّ للذّهبيّ (١٢٩٠/٢-١٢٩١). ومن الممكن أن يحمل كلام الإمام الذهبي هذا على الابتداء، فلا ينبغي ذكر هذه اللفظة في معرض تقرير العقيدة دون حاجة إليها، أما ما كان في معرض الرّدّ على النّفاة المعطّلة فسائغ، ومن ذلك كلام الإمام ابن القيّم في "مختصر الصّواعق" (١١١٢/٣) حيث قال: «فالسّامع قد أحاط علمًا بأنّ الخبر إنّما هو عن ذات المخبر عنه، ويعلم المتكلّم بذلك، لم يحتج أن يقول: إنّه بذاته فعل وخلق واستوى، فإنّ الخبر عن مسمّى اسمه وذاته، هذا حقيقة الكلام ولا ينصرف إلى غير ذلك إلا بقرينة ظاهرة تزيل اللّبس وتعيّن المراد، فلا حاجة بنا أن نقول: خلق بذاته، وقدر بذاته، وسمع وتكلّم بذاته، وإنّما قال أئمّة السّنّة ذلك إبطالًا لقول المعطّلة».

ذكر قول القاضي أبي بكر ابن الطيّب الباقلانيّ الأشعريّ[(١)]..

قال في كتابه "التّمهيد في أصول الدّين"[(٢)] -وهو من أشهر كتبه-: «فإن قال قائل فهل تقولون إن الله في كل مكان قلنا معاذ الله بل مستو على عرشه كما أخبر في كتابه فقال: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]، وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ﴾[الملك:١٦].

ولو كان في كلّ مكان لكان في جوف الإنسان، وفي فمه، وفي الحشوش والمواضع القذرة الّتي يرغب عن ذكرها -تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا-.

ثمّ قال في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٞ وَفِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَٰهٞ﴾[الزّخرف: ٨٤]: المراد أنّه إلهٌ عند أهل السّماء، وإلهٌ عند أهل الأرض؛ كما تقول العرب: فلان نبيلٌ مطاع في المصرين، أي: عند أهلهما، وليس يعنون أنّ ذات المذكور بالحجاز والعراق موجودة.

وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحۡسِنُونَ﴾[النّحل: ١٢٨].

يعني: بالحفظ، والنّصر، والتّأييد؛ ولم يرد أنّ ذاته -تعالى- معهم.

---

(١) أبو بكر محمد بن الطيّب بن محمّد بن جعفر بن قاسم، البصريّ، ثم البغداديّ، ابن الباقلانيّ، المالكيّ، سمع أبا بكر أحمد بن جعفر القطيعيّ، وأبا محمد بن ماسي، وطائفة، وكان ثقةً صنّف في الردّ على الرّافضة والمعتزلة، والخوارج والجهميّة والكراميّة، وانتصر لأبي الحسن الأشعريّ وانتسب إليه، وأما منهجه في الاعتقاد فهو يثبت الاستواء والعلو ويرد على المؤولين -كما ذكر المصنف- إلا أنه -رحمه الله- يميل في مناقشاته إلى العقل، وضعف النقل فيها ظاهر، كما يرى ضرورة دليل الأعراض وحدوث الأجسام، ويرى أن الكلام معنى قائم بالنفس، من مصنفاته "التّمهيد" و"الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به" توفّي سنة (٤٠٣) هـ. ينظر:[السّير (١٧/١٩٠)، الدّيباج المذْهب (٢/٢٢٨)، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة (٢/٥٥٤)].

(٢) تمهيد الأوائل في تلخيص الدّلائل ص: (٢٦٠-٢٦٣)، ألفه بطلب من ابن عضد الدولة -كما ذكر في مقدمة الكتاب-، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: المستشرق رتشرد مكارثي، المكتبة الشرقية، بيروت، ١٩٥٧م.

وقوله: ﴿ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسۡمَعُ وَأَرَىٰ ﴾[طه:٤٦]. محمول على هذا التّأويل.

وقوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ ﴾[المجادلة:]. يعني: أنّه عالمٌ بهم، وبما خفي من سرّهم ونجواهم، وهذا إنّما يستعمل كما ورد به القرآن، فلذلك لا يجوز أن يقال قياسًا على هذا: إنّ الله بالقيروان، ومدينة السّلام، ودمشق، وإنّه مع الحمار والثور، وإنّه مع الفسّاق، ومع المصعدين إلى حلوان قياسًا على قوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ ﴾ ؛ فوجب التّأويل على ما وصفنا أولًا.

ولا يجوز أن يكون معنى استوائه على العرش: هو استيلاؤه كما قال الشّاعر:

قد استوى بشرٌ على العراق....[(١)]

لأنّ الاستيلاء هو: القدرة والقهر، والله -تعالى- لم يزل قادرًا قاهرًا، وقوله: ﴿ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ ﴾ يقتضي استفتاح هذا الوصف بعد أن لم يكن فبطل ما قالوه.

ثمّ قال: باب: فإن قال قائل: فصّلوا لنا صفات ذاته من صفات أفعاله لنعرف ذلك.

قيل له: صفات ذاته هي الّتي لم يزل ولا يزال موصوفًا بها، وهي: الحياة، والعلم والقدرة، والإرادة، والسّمع، والبصر، والكلام[(٢)]، والبقاء، والوجه، واليدان، والعينان، والغضب والرّضا[(٣)]. وصفات فعله هي: الخلق، والرّزق، والعدل، والإحسان، والتفضّل والإنعام، والثّواب والعقاب، والحشر والنّشر، وكلّ صفةٍ كان موجودًا قبل فعله لها».

ثمّ ساق الكلام في الصّفات.

---

(١) سبق الكلام عن هذا البيت.

(٢) صفة الكلام لله تعالى صفة ذاتية فعلية، فباعتبار أصله ذاتية، وباعتبار آحاده فعلية وذلك لتعلقه بمشيئته ﷻ. وسبق بيان عقيدة أهل السنة في "صفة الكلام".

(٣) قيام صفتي "الغضب والرّضا" بذات الله -تعالى من حيث الأصل-، أما من حيث تعلّقها بالمشيئة والقدرة فهما صفتان فعليّتان. ينظر:[مجموع الفتوى لشيخ الإسلام (٦/٢١٧)، وصفات الله ﷻ الورادة في الكتاب والسنة للسقاف ص: (٢٦٢)و(١٧٨)]

وقال في كتاب "الذّبّ عن أبي الحسن الأشعريّ "[١]:

«كذلك قولنا في جميع المرويّ عن رسول الله ﷺ في صفات الله؛ إذ صحّ من إثبات اليدين، والوجه، والعينين. ونقول: إنّه يأتي يوم القيامة في ظلل من الغمام، وإنّه ينزل إلى السّماء الدّنيا، كما في الحديث، وإنّه مستوٍ على عرشه...

إلى أن قال: وقد بينّا دين الأئمّة وأهل السّنّة أنّ هذه الصّفات تمرّ كما جاءت بغير تكييف ولا تحديد[٢]، ولا تجنيس، ولا تصوير[٣]، كما روي عن الزّهريّ، وعن مالك في الاستواء، فمن تجاوز هذا فقد تعدّى وابتدع وضلّ». انتهى.

قال الحافظ شمس الدّين الذّهبيّ -لما ذكر كلامه هذا-: «فهذا نصّ هذا الإمام، وأين مثله في تبحّره وذكائه وبصره بالملل والنّحل؛ فلقد امتلأ الوجود بقومٍ لا يدرون ما السّلف، ولا يعرفون إلّا السّلب ونفي الصّفات وردّها، صمٌّ بكمٌ، غتمٌ[٤] عجمٌ، يدعون إلى العقل ولا يكونون على النّقل، فإنّا لله وإنا إليه راجعون»[٥]. توفي القاضي أبي بكر الباقلاني في سنة ثلاث وأربعمائة وهو في عشر السبعين رحمه الله تعالى .

---

(١) نقل هذ الكلام عن القاضي الباقلانيّ شيخ الإسلام ابن تيميّة في "بيان تلبيس الجهميّة" (٣٤/٢) وسمّى الكتاب المذكور بـ"الرّدّ على من نسب إلى الأشعري خلاف قوله"، ونقله الذّهبيّ في "العلوّ" (١٣٠١/٢، رقم:٥١٩)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش" ص: (٢٢٤-٢٢٥).

(٢) سبق الكلام عن إضافة "الحدّ" لله تعالى وذكر كلام العلماء فيه.

(٣) **التّصوير: أي من غير تصوّر لكيفيّة صفاته -سبحانه وتعالى-.**

(٤) **غتم:** الغين والتّاء والميم أصلٌ يدلّ على انفلاق في الشّيء وانسداد، من ذلك الغتمة، وهي العجمة في المنطق.[معجم المقاييس (٤١٢/٤)].

(٥) "العلوللعليّ العظيم" (١٣٠١/٢). وقد سبق بيان عقيدة القاضي الباقلاني وما عليها من مؤاخذات في ترجمته.

ذكر قول الإمام الحافظ أبي عمر أحمد بن محمّد بن عبد الله الأندلسيّ الطّلمنكيّ المالكيّ[(١)]...

قال في كتاب "الأصول"[(٢)] -وهو مجلّدان-: «أجمع المسلمون من أهل السنة على أن الله استوى على عرشه بذاته».

وقال في هذا الكتاب -أيضًا-: «أجمع المسلمون أهل السّنّة على أنّ الله على العرش على الحقيقة، لا على المجاز، -ثمّ ساق بسنده عن مالك قوله: الله في السماء وعلمه في كل مكان-، ثم قال في هذا الكتاب: وأجمع أهل السّنّة على أنّ معنى قوله: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[الحديد:٤]، ونحو ذلك من القرآن أنّ ذلك "علمه"؛ فإنّ الله فوق السّموات بذاته، مستوٍ على عرشه كيف شاء». هذا لفظه في كتابه.

فانظر إلى حكايته إجماع السّلف[(٣)] من المسلمين من أهل السّنّة على أنّ الله استوى على عرشه بذاته، وأطلق هذه اللّفظة غير واحد من أئمّة المسلمين[(٤)]، وحكاها كثير من العلماء عن الأئمّة

---

(١) هو: أبو عمر أحمد بن محمّد بن عبد الله بن أبي عيسى لبّ بن يحيى، المعافريّ، الأندلسيّ، الطّلمنكيّ، المالكيّ، حدّث عن أبي عيسى يحيى بن عبد الله اللّيثيّ، وأبي بكر الزّبيديّ وغيرهم، أدخل الأندلس علمًا جمًّا نافعًا، وكان عجبًا في حفظ علوم القرآن، صنّف كتابًا في السّنّة وآخر في الرّدّ على الباطنيّة، توفّي سنة (٤٢٩) هـ.ينظر:[السّير (٥٦٦/١٧)، والدّيباج المذهب (١٧٨/١)] و الاسم في المطبوع: محمد بن عبدالله.

(٢) الوصول إلى معرفة الأصول، وهو من الكتب المفقودة، قال الذّهبيّ في "السّير" (٥٦٩/١٦): «رأيت له كتابًا في السّنّة في مجلدين عامته جيد..»، ونقل هذا الاعتقاد عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة في "بيان تلبيس الجهميّة" (٣٨/٢)، والذهبيّ في "العلوّ" (١٣١٥/٢، رقم:٥٢٦)، وابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة ص: (١٠١-١٠٢).

(٣) لفظة: "السلف"المطبوع.

(٤) في المطبوع: "أئمّة السّنّة".

الكبار، -كما تقدّم عن الحافظ أبي نصر السّجزيّ وغيره-، فكيف نقموها على ابن أبي زيد[١] وحده لما ذكرها في رسالته كما ذكره الذّهبيّ[٢].

وكان الطّلمنكيّ هذا من كبار الحفّاظ وأئمّة القرّاء بالأندلس، عاش بضعًا وثمانين سنةً، وتوفّي سنة تسعٍ وعشرين وأربعمائة.

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) العلوّ (٢/١٢٩٩).

ذكر قول شيخ الإسلام أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن النّيسابوريّ الصّابونيّ(١)

قال في رسالته في السّنّة(٢): «ويعتقد أصحاب الحديث ويشهدون أنّ الله فوق سبع سمواته على عرشه؛ كما نطق به كتابه، وعلماء الأمّة وأعيان الأئمّة من السّلف لم يختلفوا أنّ الله على عرشه وعرشه فوق سمواته، وإمامنا الشّافعيّ احتجّ في "المبسوط"(٣) في مسألة إعتاق الرّقبة المؤمنة في الكفّارة بخبر معاوية بن الحكم؛ فسأل رسول الله الأمة السّوداء ليعرف أهي مؤمنة أم لا؛ فقال لها: أين ربّك؟ فأشارت إلى السّماء، -إذ كانت أعجميّة- فقال: أعتقها فإنّها مؤمنة(٤)، حكم بإيمانها لما أقرّت بأنّ ربّها في السّماء، وعرفت ربّها بصفة العلوّ والفوقيّة».

وكان الصّابونيّ هذا فقيهًا محدّثًا، وصوفيًّا واعظًا، كان شيخ نيسابور في زمانه، له تصانيف حسنة، سمع من أصحاب ابن خزيمة والسّراج، وتوفّي سنة تسع [وأربعين وأربعمائة.

---

(١) هو: أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرّحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عابد بن عامر، النّيسابوريّ، الصّابونيّ، الشّافعيّ، المفسّر، المحدّث، شيخ الإسلام، حدّث عن: أبي سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهّاب، وأبي بكر بن مهران، من مصنّفاته: "عقيدة السّلف وأصحاب الحديث"، توفّي سنة (٤٤٩) هـ.ينظر:[طبقات الشّافعيّة (٤/٢٧١)، والسّير (١٨/٤٠)].

(٢) عقيدة السّلف وأصحاب الحديث، أو "الرّسالة في اعتقاد أهل السّنّة وأصحاب الحديث والأئمّة". ص: (١٧٥-١٨٨). وطبع الكتاب بتحقيق: ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، دار العاصمة، الرّياض، ط:٢، ١٤١٩هـ.

(٣) يُنظر: كتاب الأمّ للشّافعيّ (٥/٢٦٦-٢٦٧).

(٤) سبق تخريجه.

ذكر قول الإمام العالم العلاّمة حافظ المغرب، إمام السّنّة في زمانه أبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البرّ النّمريّ الأندلسيّ[(١)] صاحب التّمهيد[(٢)] والاستذكار[(٣)] والتّصانيف النّفيسة

قال في كتاب "التّمهيد"[(٤)] في شرح الحديث الثّامن لابن شهاب: «حديث النّزول هذا صحيح الإسناد، لا يختلف أهل الحديث في صحّته، وفيه دليل على أنّ الله -عزّ و جلّ- في السّماء على العرش من فوق سبع سمواته؛ كما قالت الجماعة، وهو حجّتهم على المعتزلة والجهميّة في قولهم: إنّ الله في كلّ مكان وليس على العرش، والدّليل على صحّة ما قاله أهل الحقّ في ذلك قوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[طه: ٥]،وقوله: ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾[الملك: ١٦].

ومعنى ﴿ مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾ يعني: "على العرش"، وقد تكون "في" بمعنى: "على"؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿ فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾[التوبة:٢]، أي: على الأرض.

وكذلك قوله: ﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ ﴾[طه: ٧١]، وهذا يعضده قوله: ﴿ تَعْرُجُ

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) **التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، رتّبه الإمام أبو عمر بن عبد البرّ على أسماء شيوخ الإمام مالك -رحمه الله-، وشرح الأحاديث. وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: محمّد عبد الكبير البكري، مؤسّسة القرطبة.

(٣) **الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمه مالك في موطئه من الرأي والآثار**، وهذا الكتاب في مقام التّكميل لكتابه "التّمهيد"؛ حيث شرح فيه ما أثر عن الصّحابة رضي الله عنهم والتّابعين مما هو في الموطأ، وكذلك أورد أقوال الإمام مالك -رحمه الله-، فكتاب التمهيد شرح للأحاديث المرفوعة، وكتاب الاستذكار شرح لآثار الموطأ، وطبع كتاب الاستذكار عدّة طبعات منها بتحقيق: سالم محمّد عطا، ومحمّد عليّ معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٤٢١ هـ.

(٤) التّمهيد لابن عبد البرّ (١٢٧/٧-١٣٩).

ﵟٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِﵞ[المعارج:٤]، وما كان مثله في الآيات، وهذه الآيات كلّها واضحاتٌ في إبطال قول المعتزلة.

وأمّا دعواهم المجاز في الاستواء، وقولهم في تأويل استوى: "استولى" فلا معنى له؛ لأنّه غير ظاهر في اللّغة، ومعنى الاستيلاء في اللّغة: المغالبة[1]؛ والله لا يغلبه أحدٌ، ومن حقّ الكلام أن يحمل على حقيقته حتّى تتّفق الأمّة أنّه أريد به المجاز؛ إذ لا سبيل إلى اتّباع ما أنزل إلينا من ربّنا إلّا على ذلك، ولو ساغ ادّعاء المجاز لكلّ مدّعٍ ما ثبت شيء من العبادات.

وجلّ الله أن يخاطب الأمّة إلّا بما تفهمه العرب من معهود مخاطباتها مما يصحّ معناه عند السّامعين، والاستواء معلومٌ في اللّغة مفهوم وهو: العلوّ والارتفاع على الشّيء، والاستقرار والتّمكن فيه.

قال أبو عبيدة[2] في قوله: ﵟٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰﵞ[طه:٥]: قال: علا، وتقول العرب: استويت فوق الدّابة، واستويت فوق البيت[3].

وقال غيره: استوى أي: استقرّ، واحتجّ بقوله: ﵟوَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسۡتَوَىٰٓﵞ[القصص: ١٤]، أي: انتهى شبابه واستقرّ فلم يكن في شبابه مزيد.

قال ابن عبد البرّ: والاستواء الاستقرار في العلوّ، وبهذا خاطبنا الله -عزّ و جلّ- في كتابه فقال: ﵟلِتَسۡتَوُۥاْ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦﵞ[الزّخرف: ١٣].

وقال: ﵟفَإِذَا ٱسۡتَوَيۡتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلۡفُلۡكِﵞ[المؤمنون: ٢٨].

---

(١) يُنظر: [تاج العروس (٤٩٢/٢)، ولسان العرب (٤٩٢٦/٦)].

(٢) هو: أبو عبيدة معمر بن المثنّى التّيميّ، مولاهم البصريّ، النّحويّ، صدوق، حدّث عن هشام بن عروة، ورؤبة بن العجاج، ولم يكن صاحب حديث، روى له: البخاريّ تعليقًا وأبوداود، من مصنفاته: "مجاز القرآن" و"غريب الحديث"، توفّي سنة (٢٠٩) هـ. ينظر:[السّير (٤٤٥/٩)، والتّقريب ص: (٩٦٢)].

(٣) في كتابه "مجاز القرآن" (١٥/٢).

وقال: ﴿وَٱسۡتَوَتۡ عَلَى ٱلۡجُودِيِّ﴾[هود:٤٤].

وأمّا من نزع منهم بحديث يرويه عبد الله بن داود الواسطيّ(١) عن إبراهيم بن عبدالصّمد(٢) عن عبد الله بن مجاهد(٣) عن أبيه(٤) عن ابن عبّاس في قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥] "استولى على جميع بريّته فلا يخلو منه مكان"(٥).

فالجواب أنّ هذا حديث منكر، ونقلته مجهولون وضعفاء؛ فأمّا عبد الله بن داود الواسطيّ وابن مجاهد فضعيفان، وإبراهيم بن عبد الصّمد مجهولٌ لا يعرف، وهم لا يقبلون أخبار الآحاد العدول(٦)؛ فكيف يسوغ لهم الاحتجاج بمثل هذا الحديث لو عقلوا !!.

---

(١) هو: أبو محمد عبد الله بن داود الواسطيّ التّمّار، ضعيف الحديث، روى عن ابن جريج والليث بن سعد، روى له: التّرمذيّ، وقال البخاريّ: «فيه نظر»، وقال أبو حاتم: «ليس بقويّ حدّث بحديث منكر عن حنظلة بن أبي سفيان وفي حديثه مناكير»، وقال الحاكم أبو أحمد: «ليس بالمتين عندهم». ينظر:[تهذيب الكمال (٤٦٨/١٤)، والتّقريب ص: (٥٠٣)].

(٢) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصّمد بن موسى بن عبد الله بن العبّاس بن عبد المطّلب الهاشميّ، حدّث عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزّهريّ والحسين بن الحسن المروزيّ، قال أبو الحسن بن لؤلؤ: «رحلت إلى سامرّاء إلى إبراهيم بن عبد الصّمد لأسمع "الموطّأ"، فلم أر له أصلًا صحيحًا، فتركت، ولم أسمع منه، توفّي سنة (٣٢٥) هـ.ينظر:[تاريخ بغداد (١٣٧/٦)، والسّير (٧١/١٥)].

(٣) هو عبد الله بن مجاهد بن جبر –رحمه الله– قال الهيثميّ في "مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد" (٤٥٣/١): «لم أر من ذكره».

(٤) هو: الإمام مجاهد بن جبر تلميذ ابن عبّاس رضي الله عنه سبقت ترجمته.

(٥) يُنظر: [لسان الميزان للحافظ ابن حجر العسقلانيّ (٣١٣/١)].

(٦) **خبر الآحاد:** هو ما لم يجمع شروط المتواتر. [نزهة النّظر لابن حجر ص:(٥٥)] وقال –أيضًا–: «وبهذا يتبيّن لنا أنّ الحديث إذا صحّ قامت به الحجّة، سواء في أمر العقيدة أو في أمر الشّريعة». النّزهة ص: (٤٦)، وخبر الآحاد إذا أفاد العلم فإنه يوجب العمل، وهذا هو المتقرّر عند الأئمّة، ولذا قال شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله: «ومن الحديث الصّحيح ما تلقّاه المسلمون بالقبول فعملوا به... فهذا يفيد العلم، ويجزم =

أما سمعوا قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا ﴾[غافر:٣٦-٣٧].

فدلّ على أنّ موسى عليه السلام كان يقول: إلهي في السّماء، وفرعون يظنّه كاذبًا.

فإن احتجّ بقوله: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ﴾[الزّخرف: ٨٤].

وبقوله: ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ﴾[الأنعام:٣].

وبقوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[المجادلة:٧].

و زعموا أنّ الله في كلّ مكانٍ بنفسه، وبذاته، -تبارك اسمه وتعالى جدّه-.

قيل لهم: لا خلاف بيننا وبينكم، وبين سائر الأمّة أنّه ليس في الأرض دون سائر[1] السّماء بذاته؛ فوجب حمل هذه الآيات على المعنى الصّحيح المجتمع عليه، وذلك أنّه ﴿ فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ ﴾ معبود أهل السّماء، ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ﴾، معبود أهل الأرض، وكذا قال أهل العلم بالتّفسير.

وظاهر التّنزيل يشهد أنّه على العرش، فالاختلاف في ذلك ساقطٌ، وأسعد النّاس به من ساعده الظاهر.

وأمّا قوله في الآية الأخرى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ﴾؛ فالإجماع والاتّفاق قد بيّن أنّ المراد بأنّه معبود أهل الأرض، فتدبّر هذا فإنّه قاطع.

ومن الحجّة -أيضًا- في أنّه -عزّ و جلّ- على العرش فوق السّموات السّبع "أنّ الموحّدين -أجمعين من العرب والعجم- إذا كربهم أمرٌ، ونزلت بهم شدّةٌ؛ رفعوا وجوههم إلى السّماء، ونصبوا أيديهم رافعين لها مشيرين بها إلى السّماء، يستغيثون الله ربّهم -تبارك وتعالى-، هذا أشهر

=

بأنه صدق؛ لأن الأمة تلقته بالقبول تصديقاً وعملاً بموجبه، والأمّة لا تجتمع على ضلالة». مجموع الفتاوى (١٦/١٨). وعن الأخذ به في الاعتقاد، قال -رحمه الله-: «مذهب أصحابنا أن أخبار الآحاد المتلقّاة بالقبول تصلح لإثبات أصول الديانات». المستدرك على مجموع الفتاوى (٧٣/٢).

(١) سقطت من المطبوع.

وأعرف عند الخاصّة والعامّة من أن يحتاج إلى أكثر من حكايته.

وقد قال ﷺ للأمة السّوداء: "أين الله"؟ فأشارت إلى السّماء، ثمّ قال لها: من أنا؟ قالت: رسول الله؛ قال: فأعتقها فإنّها مؤمنة.

فاكتفى رسول الله ﷺ منها برفعها رأسها إلى السّماء.

قال: وأمّا احتجاجهم بقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[المجادلة:٧]، فلا حجّة لهم في ظاهر هذه الآية.

هو على العرش، وعلمه في كلّ مكان، وذكر سنيد[١] عن الضّحاك في هذه الآية قال: "هو على العرش وعلمه معهم أين ما كانوا "[٢].

قال: وبلغني عن سفيان الثّوريّ مثله.

وقال عبد الله بن مسعود ﷺ: ما بين السّماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام، وما بين كلّ سماء إلى سماء أخرى مسيرة خمسمائة عام، وما بين السّماء السّابعة إلى الكرسيّ مسيرة خمسمائة عام، وما بين الكرسيّ إلى الماء مسيرة خمسمائة عام، والعرش فوق الماء والله -تبارك وتعالى- على العرش ويعلم أعمالكم[٣]».

---

(١) هو: أبو عليّ حسين بن داود، ولقبه: سنيد المصّيصيّ المحتسب، ضعّف مع إمامته ومعرفته لكونه كان يلقّن حجاج بن محمد شيخه، روى له: البخاريّ وابن ماجه، قال الذهبيّ في "العلو": «لسنيد تفسير كبير رأيته كله بالأسانيد، ومذهبه في الصفات مذهب السلف»، وهذا التفسير في عداد المفقود، نقل منه ابن عبد البر في "التّمهيد" جملة من الآثار في السّنّة، توفّي سنيد سنة (٢٢٦) هـ.ينظر:[التمهيد (١٣٩/٧)، والسّير (٦٢٧/١٠)، والعلوّ (١٠٩١/٢)، والتّقريب ص: (٤١٨)].

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في "السّنّة" (٣٠٤/١، رقم:٥٩٢)، والطّبريّ في تفسيره "جامع البيان" (٤٦٨/٢٢)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٣٤١/٢، رقم:٩٠٩)، كما أورده ابن قدامة في "إثبات صفة العلوّ" ص:(١١٣)، وأورده الذهبي في "العلوّ" (٩١٨/٢، رقم:٣٢٦) وجوّد إسناده.

(٣) رواه ابن خزيمة في كتابه "التّوحيد" (٨٨٥/٢، رقم:٥٩٤) ، والدّارميّ في "نقض المرّيسيّ" (٤٢٢/٢)، وذكره الهيثميّ في "مجمع الزّوائد" (٢٦١/١) وقال: «رجاله رجال الصّحيح»، وذكر طرقه الحافظ ابن =

وقد ذكر هذا الكلام -أو قريبًا منه- في كتاب الاستذكار(١).

وقال أبو عمر -أيضًا-: «أجمع علماء الصّحابة والتّابعين الّذين حمل عنهم التّأويل، قالوا في تأويل قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[المجادلة:٧]، هو على العرش وعلمه في كلّ مكان، وما خالفهم في ذلك أحدٌ يحتجّ بقوله»(٢).

وقال -أيضًا-: «أهل السّنّة مجمعون على الإقرار بالصّفات الواردة في الكتاب والسّنّة](٣) وحملها على الحقيقة لا على المجاز؛ إلّا أنّهم لم يكيّفوا شيئًا من ذلك، وأمّا الجهميّة والمعتزلة والخوارج، فكلّهم ينكرها، ولا يحمل منها شيئًا على الحقيقة، ويزعمون أنّ من أقرّ بها مشبّهةٌ، وهم عند من أقرّ بها نافون للمعبود»(٤).

قال الحافظ الذّهبيّ: «صدق والله؛ فإنّ من تأوّل سائر الصّفات، وحمل ما ورد منها على مجاز الكلام؛ أدّاه ذلك السّلب إلى تعطيل الرّبّ وأن يشابه المعدوم»(٥).

ولقد كان أبو عمر بن عبد البرّ من بحور العلم، ومن أئمّة الأثر، قلّ أن ترى العيون مثله، واشتهر فضله في الأقطار، توفي سنة ثلاث وستّين وأربعمائة عن ستٍّ وتسعين سنةً.

= حجر في الفتح (٤١٣/١٣).

(١) الاستذكار لابن عبد البر (٥٢٧/٢-٥٣٠).

(٢) التمهيد (١٣٩/٧).

ما بين المعقوفتين من المطبوع والنسخة (أ)

(٤) المصدر نفسه (١٤٥/٧).

(٥) العلوّ للذهبيّ (١٣٢٦/٢).

ذكر قول الإمام أبي القاسم عبد الله بن خلف المغربي(١) الأندلسيّ(٢)...

قال في "شرح الملخّص"(٣) -لما ذكر حديث النّزول-: «وفي هذا الحديث دليلٌ على أنّه -تعالى- في السّماء على العرش، فوق سبع سموات من غير مماسّةٍ(٤) ولا تكييف؛ كما قال أهل العلم، ودليل قولهم قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾[طه:٥]، وقوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾[الأعراف:٥٤]، وقوله:﴿لَيۡسَ لَهُۥ دَافِعٞ ۝٢ مِّنَ ٱللَّهِ ذِي ٱلۡمَعَارِجِ﴾[المعرج:٢-٣].

والعروج هو: الصعود.

قال مالك بن أنس: "الله -عزّ و جلّ- في السّماء وعلمه في كلّ مكان، لا يخلو من علمه

---

(١) في (أ) والمطبوع: "المقري".

(٢) هو: أبو محمّد عبد الله بن خلف بن بقي القيسيّ الأندلسيّ القرطبيّ، مقرىء مصدّر وأستاذ صالح ثقة، أخذ القراآت عرضًا بقرطبة عن أبي الحسن بن الدش، وقرأ بمصر على أبي القاسم بن الفحام وأبي بكر بن عبد الجليل وأبي محمد عبد الله بن عمر ابن العرجاء إمام المقام، توفي بعد (٥٤٠) هـ. ينظر [غاية النّهاية في طبقات القرّاء لمحمد بن محمد بن الجزريّ (٣٧٥/١)].

(٣) لم أقف على الشرح المذكور وإنما نقله عنه ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١١٣-١١٤). وقال: «قال في الجزء الأول من كتاب "الاهتداء لأهل الحق والاقتداء" من تصنيفه من شرح الملخّص للشيخ أبي الحسن القابسيّ ..». والملخّص في الحديث لأبي الحسن : علي بن محمد بن خلف القابسيّ المعافريّ المالكيّ (ت:٤٠٣). ينظر:[كشف الظنون لحاجي خليفة (١٨١٨/٢)].

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "بيان تلبيس الجهميّة" (٥٥٦/٢): «كونه فوق العرش ثبت بالشّرع المتواتر وإجماع سلف الأمّة، مع دلالة العقل ضرورةً ونظرًا أنه خارج العالم، فلا يخلو مع ذلك: إمّا أن يلزم أن يكون مماسًّا أو مباينا، أولا يلزم؛ فإن لزم أحدهما كان ذلك لازمًا للحقّ، ولازم الحقّ حقٌّ، وليس في مماسّته للعرش ونحوه محذورٌ كما في مماسّته لكلّ مخلوق، من النّجاسات والشّياطين وغير ذلك، فإنّ تنزيهه عن ذلك إنّما أثبتناه لوجوب بعد هذه الاشياء، وكونها ملعونة مطرودة، لم نثبته لاستحالة المماسّة عليه، وتلك الأدلة منتفية في مماسته للعرش ونحوه؛ كما روي في مسّ آدم وغيره، وهذا جواب جمهور أهل الحديث وكثير من أهل الكلام، وإن لم يلزم من كونه فوق العرش أن يكون مماسًّا أو مباينًا».

مكان [(١)]".

يريد بقوله: "في السّماء" أي: على السّماء.

إلى أن قال: وكلّ ما قدّمت دليلٌ واضحٌ في إبطال قول من قال بالمجاز في الاستواء، وأنّ الاستواء بمعنى الاستيلاء، لأنّ الاستيلاء في اللّغة بعد المغالبة، والله لا يغالبه أحدٌ، ومن حقّ الكلام أن يحمل على حقيقته؛ حتى تتّفق الأمّة على أنّه أريد به المجاز؛ إذ لا سبيل إلى اتّباع ما أنزل إلينا من ربّنا إلا على ذلك، وإنّما يوجه كلام الله إلى الأشهر والأظهر من وجوهه، ما لم يمنع من[(٢)] ذلك ما يوجب التّسليم له، ولو ساغ ادّعاء المجاز لكلّ مدّعٍ ما ثبت شيءٌ من العبادات، وجلّ الله أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها، ممّا يصحّ معناه عند السّامعين.

والاستواء معلومٌ في اللّغة؛ وهو العلوّ والارتفاع والتّمكّن في الشّيء، فإن احتجّ أحدٌ علينا، وقال: لو كان كذلك لأشبه المخلوقات؛ لأنّ ما أحاطت به الأمكنة واحتوته فهو مخلوق.

قيل: لا يلزم ذلك لأنّه -تعالى- ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾[الشّورى:١١].

و لا يقاس بخلقه، كان قبل الأمكنة، وقد صحّ في العقول، وثبت بالدّلائل أنّه كان في الأزل لا في مكان[(٣)]، وليس بمعدوم، فكيف يقاس على شيء من خلقه، أو يجري بينه وبينهم تمثيل أو تشبيه، -تعالى الله عمّا يقول الظّالمون علوًّا كبيرًا-.

فإن قال قائل: وصفنا ربّنا بأنّه كان في الأزل لا في مكان، ثمّ خلق الأماكن فصار في مكان،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) في المطبوع: "ما لم يمنع ادعاء ذلك".

(٣) قال الإمام الذّهبيّ في كتابه "المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام الرفض والاعتزال" ص: (٨٧):
«وكذلك قولك: "**لا في مكان**"، قد يراد بالمكان ما يحوي الشّيء ويحيط به ويحتاج إليه، وقد يراد به ما فوق العالم، وإن يكن أمرًا موجودًا، فالأوّل الله منزّهٌ عنه، والثّاني فنعم، الله فوق خلقه، وإذا لم يكن إلّا خالق أو مخلوق، فالخالق بائنٌ من المخلوق، فهو الظّاهر ليس فوقه شيء، وهو فوق سماواته فوق عرشه، بائنٌ من خلقه؛ كما دلّ عليه الكتاب والسّنّة واتّفقت عليه الأئمّة».

وفي ذلك إقرارٌ منّا بالتّغيير والانتقال إذا زال عن صفة في الأزل وصار في مكان دون مكان.

قيل له: وكذلك زعمت أنت أنّه كان لا في مكان، ثم صار بكلّ مكان فقد تغيّر عندك معبودك، وانتقل من لا مكان إلى كل مكان.

فإن قال: إنّه كان في الأزل في كلّ مكان كما هو الآن؛ فقد أوجد الأشياء والأماكن معه في أزليته وهذا فاسد.

فإن قال: هل يجوز عندك أن ينتقل من لا مكان في الأزل إلى مكان؟ قيل له: أمّا الانتقال وتغيير الحال فلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليه؛ لأنّ كونه في الأزل لا يوجب مكانًا، وكذلك نقلته لا توجب مكانًا، وليس في ذلك كالخلق، ولكنّا نقول: استوى من لا مكان إلى مكان[1]، ولا نقول انتقل، وإن كان المعنى في ذلك واحدًا، كما نقول: له العرش، ولا نقول: له سرير، ونقول: هو الحليم[2]، ولا نقول هو: العاقل، ونقول: خليل إبراهيم، ولا نقول: صدّيق إبراهيم؛ لأنّا لا نسمّيه ولا نصفه ولا نطلق عليه إلا ما سمّى به نفسه، ولا ندفع ما وصف به نفسه؛ لأنّه دفعٌ للقرآن».

(١) قوله: "إلى مكان" ليس في المطبوع المطبوع.

(٢) في المطبوع: "الحليم".

ذكر قول الحافظ أبي بكر الخطيب[(١)] -رحمه الله تعالى -...

قال: «أمّا الكلام في الصّفات، فمذهب السّلف إثباتها وإجراؤها على ظواهرها، ونفي الكيفيّة والتّشبيه عنها، والكلام في الصّفات فرعٌ على الكلام في الذّات، ويحتذى في ذلك حذوه ومثاله، فإذا كان معلوما إثبات ربّ العالمين؛ فإنّما هو إثبات وجودٍ لا إثبات تحديدٍ وتكييفٍ، فكذلك إثبات صفاته إنّما هو إثبات وجودٍ لا إثبات تحديد وتكييفٍ.

فإذا قلنا: يدٌ وسمعٌ وبصرٌ فإنّما هو إثبات صفاتٍ أثبتها الله لنفسه، ولا نقول: إنّ معنى "اليد": "القدرة"، ولا إنّ معنى "السّمع والبصر": "العلم"، ولا نقول: "إنّها جوارح وأدوات للفعل"، ولا تشبّه بالأيدي والأسماع والأبصار التي هي جوارح، ونقول: إنّما وجب إثباتها؛ لأنّ التّوقيف ورد بها، ووجب نفي التّشبيه عنها؛ لقوله تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ﴾[الشّورى: ١١]، وقوله: ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾[الإخلاص:٤]»[(٢)]. انتهى.

قال الحافظ الذّهبيّ: «المراد بظاهرها أي: لا باطن لألفاظ الكتاب والسّنّة غير ما وضعت

---

(١) هو: أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت بن أحمد بن مهديّ البغداديّ، الحافظ النّاقد، محدّث الوقت، سمع أبا عمر بن مهديّ الفارسيّ، وأحمد بن محمّد بن الصّلت الأهوازيّ، جمع وصنّف وصحّح، وعلّل وجرّح، وعدّل وأرّخ وأوضح، وصار أحفظ أهل عصره على الإطلاق، من أشهر تصانيفه: تاريخ مدينة السّلام "بغداد"، و"الكفاية في علم الرّواية" توفّي سنة (٤٦٣) هـ.ينظر:[وفيات الأعيان (٩٢/١)، والسّير (٢٧٠/١٨)].

(٢) ذكر هذا المعتقد الإمام أبو بكر الخطيب في "**جوابه عن سؤال أهل دمشق في الصّفات**"، وقد طبع هذا الجواب بذيل "كتاب اعتقاد أهل السّنّة" للحافظ أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيليّ (ت:٣٧١هـ) بتحقيق الدكتور جمال عزّون، دار الرّيان، الإمارات العربية، ط:١، ١٤٢٣ هـ. ورواه عن الإمام الخطيب الإمام أبو محمّد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسيّ في "ذم التّأويل" (ص:١٣، رقم:١٥)، ورواه -أيضًا- الذّهبيّ في "العلوّ" (١٣٣٥/٢، رقم:٥٣٤) . وأورد شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٣٤٤-٣٤٥) نحو هذا الكلام عن الإمام أبي سليمان الخطابيّ (ت:٣٨٨هـ).

له؛ كما قال مالك وغيره: الاستواء معلوم.

وكذلك القول في السّمع، والبصر، و العلم[١]، والكلام، والإرادة، والوجه، ونحو ذلك، هذه الأشياء معلومةٌ فلا تحتاج إلى بيان وتفسير؛ لكنّ الكيف في جميعها مجهولٌ عندنا»[٢].

قال: «والمتأخّرون من أهل النّظر قالوا: مقالةً مولّدة ما علمت أحدًا سبقهم إليها؛ قالوا: هذه الصّفات تمرّ كما جاءت، ولا تؤوّل مع اعتقاد أنّ ظاهرها غير مرادٍ، فتفرّع من هذا أنّ الظاهر يعنى به أمران:

أحدهما: أنّه لا تأويل غير دلالة الخطاب؛ كما قال السّلف: الاستواء معلوم، وكما قال سفيان وغيره: "قراءتها": "تفسيرها"، يعني: أنّها بيّنةٌ معروفةٌ واضحةٌ في اللّغة، لا يبتغى بها مضائق التّأويل والتّحريف، وهذا هو مذهب السّلف مع اتّفاقهم أنّها لا تشبه صفات البشر بوجهٍ؛ إذ الباري لا مثل له في ذاته ولا في صفاته.

الثّاني: أنّ ظاهرها هو الّذي يتشكّل في الخيال من الصّفة؛ كما يتشكّل في الذّهن من وصف البشر، فهذا غير مرادٍ، فإنّ الله فردٌ صمدٌ ليس له نظيرٌ وإن تعدّدت صفاته فإنّها حقّ، ولكنّها ما لها مثلٌ ولا نظيرٌ، فمن ذا الّذي عاينه ونعته لنا.

والله إنّا لعاجزون كالّون حائرون باهتون في حدّ الرّوح الّتي فينا، وكيف تعرج كلّ ليلةٍ إذا توفّاها باريها؟ وكيف يرسلها؟ وكيف تستقل[٣] بعد الموت؟ وكيف حياة الشّهيد المرزوق عند ربّه بعد قتله؟ وكيف حياة النّبيّين الآن؟ وكيف شاهد النّبيّ ﷺ أخاه موسى عليه السلام يصلّي في قبره؟[٤] ثمّ رآه في السّماء السّادسة وحاوره، وأشار عليه بمراجعة ربّ العالمين، وطلب التّخفيف

(١) لفظة: "العلم" ليست في المطبوع.

(٢) العلوّ للذّهبيّ (١٣٣٦/٢).

(٣) في المطبوع: "تنتقل".

(٤) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام، ص:٩٦٦، رقم:٢٣٧٥).

منه على أمّته، وكيف ناظر موسى أباه آدم وحجّه آدم بالقدر السّابق، وبأنّ اللّوم السابق [١] بعد التّوبة وقبولها لا فائدة فيه؟[٢]، وكذلك نعجز عن وصف هيئاتنا في الجنّة، ووصف الحور العين، فكيف بنا إذا انتقلنا إلى الملائكة وذواتهم وكيفيتهم؟، وأنّ بعضهم يمكنه أن يلتقم الدّنيا في لقمة مع رونقهم وحسنهم وصفاء جوهرهم النّورانيّ؟.

فالله أعلى وأعظم؛ وله المثل الأعلى، والكمال المطلق، ولا مثل له وأصلًا[٣]، آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون» انتهى كلام الذّهبيّ[٤].

توفّي الخطيب سنة ثلاث وستّين وأربعمائة.

ولم يكن في بغداد مثله في معرفة هذا الشّأن.

---

(١) لفظة: "السابق"ليست في المطبوع.

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الأنبياء، باب: وفاة موسى وذكره بعد، ٤/١٥٧، رقم: ٣٤٠٩)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: القدر، باب: حجاج آدم وموسى عليهما السّلام، ص: ١٠٦٣، رقم: ٢٦٥٢).

(٣) هكذا في الأصل، وفي اجتماع الجيوش " ولا مثل له أصلًا "، وهو الأصوب لموافقته السياق.

(٤) العلوّ للذّهبيّ (٢/١٣٢٩-١٣٣٤).

ذكر قول الإمام عالم المشرق أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجوينيّ الشّافعيّ[١]...

قال في كتاب الرّسالة النّظاميّة في الأركان الإسلامية [٢]: «اختلف مسالك العلماء في هذه الظّواهر؛ فرأى بعضهم تأويلها والتزم ذلك في آي الكتاب وما يصحّ من السّنن.

وذهب أئمّة السّلف إلى الانكفاف عن التّأويل، وإجراء الظّواهر على مواردها، وتفويض[٣] معانيها إلى الرّبّ -عزّ و جلّ-.

والّذي نرتضيه دينًا، وندين الله به عقيدةً اتّباع سلف الأمّة، والدّليل القاطع السّمعيّ في ذلك، وأنّ إجماع الأمّة حجةٌ متّبعةٌ؛ فلو كان تأويل هذه الظّواهر مسوغًا أو محتومًا لا شكّ[٤] أن يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشّريعة، وإذا انصرم عصر الصّحابة والتّابعين على

---

(١) سبقت ترجمته.

(٢) ويقال عنها: "العقيدة النّظاميّة في الأركان الإسلاميّة"، ص: (٣٢-٣٤)، كما نقله -أيضًا- شيخ الإسلام في "الفتوى الحمويّة" ص: (٤٩٥-٤٩٦). والذهبيّ في "العلوّ" (١٣٤٠/٢، رقم:٥٣٦). والرسالة النظاميّة من آخر ما صنّف الجوينيّ -رحمه الله-، طبعت غير مرّة بتحقيق "محمد زاهد الكوثريّ"، بمطبعة الأنوار بمصر، ١٣٦٧ هـ، و"أحمد حجازيّ السّقا"، بمطبعة دار الشباب بمصر، ١٣٩٨ هـ، وتعدّ هذه الرّسالة جزءً من مصنّف كبير لأبي المعالي الجوينيّ اسمه "الرّسالة النّظاميّة في الأركان الإسلاميّة" احتوى على علم الاعتقاد، وأحكام الصلاة، والصّيام... على مذهب الإمام الشّافعيّ -رحمه الله-.

(٣) يعدّ هذا الكلام من "أبي المعالي الجوينيّ" -رحمه الله- رجوعًا منه عن التّأويل إلى التفويض؛ قال شيخ الإسلام -رحمه الله- في درء تعارض العقل والنّقل" (٣٨١/٣) عندما أورد إثبات الإمام الأشعريّ لصفتي الوجه واليدين لله -تبارك وتعالى-: «ولكن أبو المعالي وأتباعه ينفونها، ثمّ لهم في التّأويل والتّفويض قولان: فأوّل قولي أبي المعالي "التّأويل"؛ كما ذكره في "الإرشاد"، وآخرهما "التّفويض" كما ذكره في "الرّسالة النّظاميّة"، وذكر إجماع السّلف على المنع من التّأويل، وأنّه محرّم، وأمّا أبو الحسن وقدماء أصحابه، فهم من المثبتين لها». وقد سبق بيان معنى التّفويض ومراد أهل الكلام.

(٤) في المطبوع: "لأوشك أن يكون".

الإضراب عن التأويل؛ كان ذلك هو الوجه المتّبع؛ فلتجر آية الاستواء وآية المجيء وقوله: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾[ص:٧٥]على ذلك» .

قال الإمام أبو الفتح محمّد بن عليّ[١]: دخلنا على الإمام أبي المعالي الجوينيّ -نعوده في مرض موته- فقال لنا: «اشهدوا عليّ أني قد رجعت عن كلّ مقالةٍ قلتها أخالف فيها ما قال السّلف الصّالح، وأنّي أموت على ما تموت عليه عجائز نيسابور[٢]»[٣].

توفّي إمام الحرمين سنة ثمانٍ وسبعين وأربعمائة، وله ستّون سنةً، وكان من بحور العلم في الأصول والفروع، ويتوقّد ذكاءً.

---

(١) أبو الفتح محمّد بن عليّ الفقيه الطبريّ. لم أقف له على ترجمة.

(٢) نيسابور: بفتح أوله والعامة يسمونه نشاوور وهي مدينة عظيمة ذات فضائل جسيمة معدن الفضلاء ومنبع العلماء، وكان المسلمون فتحوها في أيام عثمان بن عفان ﷺ، وينتسب إليها جمع من الأئمة منهم: أبو القاسم القشيريّ وأبو عبد الله الحاكم. ينظر:[معجم البلدان للحمويّ (٥/٣٣١)].

(٣) ذكره ابن الجوزيّ في "تلبيس إبليس" ص: (٨٣)، وشيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٤/٧٣)، والسّبكيّ في "طبقات الشافعيّة" (٥/١٩١)، والذّهبيّ في "العلوّ" (٢/١٣٤٥).

ذكر قول الإمام الحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمّد بن الفضل التّميميّ الأصبهانيّ[(١)]، مصنّف كتاب "التّرغيب والتّرهيب"[(٢)]...

قال في كتاب "الحجّة"[(٣)]: «قال علماء السّنّة: إنّ الله -عزّ و جلّ- على عرشه، بائنٌ من خلقه، وقالت المعتزلة: هو بذاته في كلّ مكانٍ، .. قال: وروي عن ابن عبّاس في تفسير قوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[المجادلة:٧]، قال: هو على عرشه وعلمه في كلّ مكان[(٤)].... ثم ساق الآثار.

قال: وزعم هؤلاء[(٥)] أنّ معنى ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[طه:٥]، أي: ملكه، وأنّه لا اختصاص له بالعرش أكثر مما له بالأمكنة؛ وهذا إلغاء لتخصيص العرش وتشريفه؛ قال أهل السّنّة: استوى على العرش بعد خلق السّموات والأرض على ما ورد به النّص؛ وليس معناه:

---

(١) هو: أبو القاسم إسماعيل بن محمّد بن الفضل بن عليّ بن أحمد بن طاهر القرشيّ التّيميّ، ثمّ الطّلحيّ الأصبهانيّ الملقّب بـ"قوام السّنّة"، الإمام العلامة الحافظ، شيخ الإسلام، سمع أبا عمرو عبد الوهّاب بن منده، وإبراهيم بن محمد الطيان، قال الحافظ يحيى بن منده: «كان أبو القاسم حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، قليل الكلام، ليس في وقته مثله»، من مصنّفاته: "الحجّة في بيان المحجّة"، و"ودلائل النّبوّة"، توفّي سنة (٥٣٥) هـ. ينظر:[السّير (٢٠/ ٨٠)، والوافي بالوفيّات (١٢٧/٩)] وفي المطبوع: التيمي. وهو الصواب.

(٢) كتاب "التّرغيب والتّرهيب" في فضائل الأعمال، للإمام أبي القاسم التّيميّ، وهو كتاب مسندٌ، رتّبه -رحمه الله- على الحروف الأبتثيّة (أ، ب، ت) وقدم في أبوابه ما ورد في التّرغيب ثم يتبعه ما ورد في التّرهيب، وقد طبع بتحقيق "أيمن بن صالح بن شعبان"، دار الحديث، القاهرة، ط:١، ١٤١٤ هـ.

(٣) الحجّة في بيان المحجّة وشرح عقيدة أهل السنّة لأبي القاسم التّيميّ. (٢/ ٢٠٩-٢١٥)، وطبع بتحقيق "محمّد بن ربيع مدخليّ"، و"محمد أبو رحيّم" دار الرّاية، ١٤١٩ هـ.

(٤) سبق تخريجه من قول الإمام الضّحّاك بن مخلد.

(٥) يُنظر: [شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبّار بن أحمد المعتزليّ ص: (٢٢٦-٢٢٧)].

"المماسّة"؛ بل هو مستوٍ على عرشه بلا كيف؛ كما أخبر عن نفسه.

قال: وزعم هؤلاء أنّه لا يجوز الإشارة إلى الله بالرّؤوس والأصابع إلى فوق[(١)]؛ فإنّ ذلك يوجب التّحديد[(٢)]، وأجمع المسلمون على أنّ الله هو العليّ الأعلى، ونطق بذلك القرآن، وزعم هؤلاء أنّ ذلك بمعنى: علوّ الغلبة لا علوّ الذّات.

وعند المسلمين: أنّ لله علوّ الغلبة، والعلوّ من سائر وجوه العلوّ؛ لأنّ العلوّ صفة مدحٍ، فثبت أنّ لله -تعالى- علوّ الذّات، وعلوّ الصّفات، وعلوّ القهر والغلبة.

وفي منعهم الإشارة إلى الله -تعالى- من جهة الفوقية خلافٌ لسائر الملل؛ لأنّ جماهير المسلمين وقع منهم الإجماع على الإشارة إلى الله من جهة الفوق في الدّعاء والسّؤال، واتّفاقهم بأجمعهم على ذلك حجّة.

وقد أخبر عن فرعون أنّه قال: ﴿ يَـٰهَـٰمَـٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَـٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَـٰبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ ﴾[غافر:٣٦-٣٧]، فكان فرعون قد فهم عن موسى أنّه يثبت إلهًا فوق السّماء، حتّى رام بصرحه أن يطّلع إليه، واتّهم موسى بالكذب في ذلك.

فالجهميّة لا تعلم أنّ الله فوقها بوجود ذاته؛ فهم أعجز فهمًا من فرعون، بل وأضلّ.

وقد صحّ عن النّبيّ ﷺ أنّه حكم بإيمان الجارية حين قالت: إنّ الله في السّماء، وحكم الجهميّ بكفر من يقول ذلك. انتهى كلام أبي القاسم -رحمه الله-، توفّي سنة خمس وثلاثين وخمسمائة رحمه الله تعالى.

---

(١) قوله: "إلى فوق" ليس في المطبوع.

(٢) أي: وصفه بـ"الحدّ" وقد سبق الكلام عن ذلك.

ذكر كلام الإمام العالم العلّامة أبي عبد الله القرطبيّ[١] صاحب التّفسير الكبير[٢]...

قال في تفسير[٣]: «قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾[الأعراف:٥٤]، هذه مسألة قد بيّنّا فيها كلام العلماء في كتاب "الأسنى في شرح الأسماء الحسنى"[٤]، وذكرنا فيها أربعة عشر قولًا... إلى أن قال: وقد كان السّلف الأول ﷺ لا يقولون بنفي الجهة، ولا ينطقون بذلك، بل نطقوا هم والكافّة بإثباتها لله -تعالى- كما نطق كتابه وأخبرت رسله، ولم ينكر أحدٌ من السّلف الصّالح أنّه استوى على العرش حقيقة وخصّ عرشه بذلك لأنّه أعظم المخلوقات، وإنّما جهلوا كيفية الاستواء؛ فإنّه لا يعلم حقيقته، كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم يعني: في اللّغة، والكيف مجهول، والسّؤال عن ذلك بدعة»[٥].

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، الأندلسيّ القرطبيّ، الشيخ، الإمام، المفسّر، كان من عباد الله الصّالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدّنيا المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة، من مصنّفاته: "الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السّنّة وآي الفرقان"، و"التّذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة"، وكان -رحمه الله- يميل إلى مذهب الأشاعرة؛ فهو يرى أنّ علوّ الله علوّ قهرٍ وقدرٍ لا علوّ ذات، واستواؤه -جلّ وعلا- فعلٌ فعله في العرش أسماه استواءً، توفّي سنة (٦٧١) هـ. ينظر:[الوافي بالوفيّات (٨٧/٢)، والدّيباج المذهب لابن فرحون (٣٠٨/٢)، و"منهج القرطبيّ في أصول الدّين" رسالة ماجستير في جامعة الإمام بالرّياض لأحمد المزيد (١٧٢/١)].

(٢) الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السّنّة وآي الفرقان للقرطبيّ، طبع عدّة طبعات منها بتحقيق: عبد الله التّركي وجماعة، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤٢٧هـ.

(٣) الجامع لأحكام القرآن (٢٣٨/٩-٢٣٩).

(٤) والكلام في (١٢١/٢)، وطبع الكتاب عدة طبعات منها بتحقيق: محمد حسن جبل، دار الصحابة بطنطا مصر، ١٤١٦ هـ.

(٥) سبق تخريج قول الإمام مالك.

قال الحافظ الذّهبيّ: وقال القرطبيّ -أيضًا- في الاستواء: «الأكثر من المتقدّمين والمتأخّرين -يعني المتكلّمين- يقولون: إذا وجب تنزيه الباري -جلّ جلاله- عن الجهة والتّحيّز؛ فمن ضرورة ذلك ولواحقه اللّازمة، أنّه متى اختصّ بجهة، أن يكون في مكان وحيّز، ويلزم على المكان والحيّز الحركة والسّكون للتّحيّز والتّغيّر والحدوث، وهذا قول المتكلّمين(١)»(٢).

ثمّ قال الذّهبيّ: «قلت: نعم، هذا ما اعتمده نفاة الرّبّ -عزّ و جلّ-: أعرضوا عن الكتاب والسّنّة وأقوال السّلف وفطر الخلائق، وإنّما يلزم ما ذكروه في حقّ الأجسام، والله -تعالى- لا مثل له، ولازم صريح النّصوص حقٌّ، ولكنّا لا نطلق عبارةً إلّا بأثرٍ.

ثمّ نقول: لا نسلّم أنّ كون الباري على عرشه فوق السّموات يلزم منه أنّه في حيّزٍ وجهة؛ إذ مادون العرش يقال فيه حيّز وجهة، وما فوقه فليس هو كذلك.

والله فوق عرشه كما أجمع عليه الصّدر الأوّل، ونقله عنهم الأئمّة، وقالوا ذلك رادّين على الجهميّة القائلين بأنّه في كلّ مكان، محتجّين بقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤].

فهذان القولان هما اللّذان كانا في زمن التّابعين وتابعيهم، فأمّا القول الثّالث المتولّد بأخره بأنّه -تعالى- ليس في الأمكنة ولا خارجًا عنها، ولا فوق عرشه، ولا متّصل بالخلق، ولا منفصل ولا ذاته المقدّسة متميّزة، ولا بائنة عن مخلوقاته ولا في الجهات، ولا خارجًا عن الجهات، ولا، ولا، فهذا شيءٌ لا يعقل ولا يفهم، مع ما فيه من مخالفات الآيات والأخبار، ففرّ بدينك، وإيّاك وآراء المتكلّمين، وآمن بالله وما جاء عن الله على مراد الله، وفوّض أمرك إلى الله، ولا حول ولا قوّة إلا بالله» انتهى كلام الذّهبيّ(٣).

---

(١) المصدر السابق (٢٣٨/٩)، وينظر كلام المتكلّمين في: "المستصفى" لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي ص: (٣٦/١)، و"محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين" لفخر الدين محمد بن عمر الرّازيّ، ص: (٩٥-٩٦).

(٢) العلوّ للذّهبيّ (١٣٧٧/٢). وسبق الكلام عن التحيّز والجهة.

(٣) العلوّ للذّهبيّ (١٣٧٨/٢).

ذكر قول الإمام محيي السّنّة أبي محمّد الحسين بن مسعود البغويّ[(١)] صاحب "معالم التّنزيل"[(٢)]..

قال عند قوله: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ﴾[الأعراف:٥٤]: «قال الكلبيّ ومقاتل[(٣)]: استقرّ[(٤)].

(١) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرّاء البغويّ الشّافعيّ، الإمام، العلّامة القدوة الحافظ، تفقه على شيخ الشّافعية القاضي حسين بن محمد المرْوَرُّوذِيّ، صاحب " التّعليقة "، من تصانيفه: "معالم التّنزيل في تفسير القرآن" و "شرح السّنّة"، توفّي سنة (٥١٠) هـ.ينظر:[السّير (٤٣٩/١٩)، وطبقات الشّافعيّة (٧٥/٧)].

(٢) **معالم التّنزيل للبغويّ:** سئل عنه شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- كما في "مجموع الفتاوى" (٣٨٥/١٣) أيّ التّفاسير أقرب إلى الكتاب والسّنّة، الزّمخشريّ، أم القرطبيّ، أم البغويّ، أو غير هؤلاء ؟ فقال: «وأمّا التفاسير الثّلاثة المسؤول عنها، فأسلمها من البدعة والأحاديث الضّعيفة البغويّ»، وقد طبع عدّة طبعات منها: طبعة دار طيبة، ط:٤، ١٤١٧هـ. بتحقيق: محمّد النّمر وعثمان ضميريّة وسليمان الحرش.

(٣) هو: أبو النّضر محمّد بن السّائب بن بشر الكلبيّ، الكوفيّ، النّسّابة المفسّر، أخذ عن أبي صالح، وجرير، والفرزدق وجماعة، متّهم بالكذب، روى له التّرمذيّ وابن ماجه في التّفسير، توفّي سنة (١٤٦) هـ. ينظر:[السّير (٢٤٨/٦)، والتّقريب ص: (٨٤٧)].

(٤) سبق في مطلع هذه الرسالة ذكر معاني الاستواء وهي: "الاستقرار والارتفاع والعلوّ والصعود" على الوجه اللائق به -سبحانه وتعالى- من غير تكييف ولا تمثيل، ولا تحريف ولا تعطيل؛ كسائر صفات الله -ﷻ كما نظمها ابن القيم في نّونيّته "الكافية الشّافية في الانتصار للفرقة النّاجية" ص: (١٢٠):

ولهم عليها عبارات أربعٌ ... قد حصّلت للفارس الطّعان
وهي استقرّ وقد علا وكذلك ار ... **تفع** الذي ما فيه من نكران
وكذلك قد **صعد** الذي هو رابعٌ ... وأبو عبيدة صاحب الشّيباني
يختار هذا القول في تفسيره ... أدرى من الجهميّ بالقرآن

ولا يعني هذا المعنى السّائغ لغة وشرعًا حاجته -سبحانه- أو افتقاره إلى عرشه، فهو الغنيّ عما سواه، وكلٌّ إليه محتاج وفقير.

وقال أبو عبيدة[١]: صعد[٢].

وأوّلت الجهمية[٣] والمعتزلة الاستواء بالاستيلاء، وأمّا أهل السّنّة فيقولون: الاستواء على العرش صفة الله بلا كيف يجب الإيمان به»[٤].

وقال في قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ﴾[البقرة: ٢٩]: «قال ابن عبّاس ﵄ وأكثر المفسّرين من السّلف: ارتفع إلى السّماء»[٥].

وقال في قوله: ﴿ هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ ﴾[البقرة: ٢١٠]، «الأولى في هذه الآية وما شاكلها أن يؤمن الإنسان بظاهرها، ويكل علمها إلى الله، ويعتقد أنّ الله منزّهٌ عن سمات الحدوث، على ذلك مضت أئمّة السّلف وعلماء السنة»[٦].

وقال في قوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجۡوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمۡ ﴾[المجادلة:٧]: «بالعلم»[٧].

كان محيي السّنّة من كبار أئمّة مذهب الشّافعيّة، زاهدًا ورعًا، توفّي سنة عشر وخمسمائة، وقد قارب الثّمانين.

قال الحافظ الذّهبيّ -لـمّا ذكر قول الكلبيّ ومقاتل المتقدّم-: «لا يعجبني من قوله: استقرّ؛ بل أقول كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم»[٨]. انتهى كلامه -رحمه الله-.

وهذا الّذي حكاه البغويّ عن الكلبيّ ومقاتل، ذكره [البيهقي عن ابن عباس أنه قال في

---

(١) هو: أبو عبيدة معمر بن المثنّى، سبقت ترجمته.

(٢) ذكره في كتابه "مجاز القرآن" (١/٣٠٦).

(٣) لفظة: "الجهمية" ليست في المطبوع.

(٤) معالم التّنزيل (٣/٣٣٥).

(٥) المصدر نفسه (١/٧٨).

(٦) المصدر نفسه (١/٢٤١).

(٧) المصدر نفسه (٨/٥٤).

(٨) العلوّ للذّهبيّ (٢/١٣٥٨).

قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥]، قال: استقر][١].

وقال الإمام أبو جعفر ابن جرير في قوله: الرحمن على العرش استوى، ارتفع وعلا.

وقال الشّيخ أبو العبّاس ابن تيميّة -رحمه الله-: «وقد علم أنّ بين مسمّى الاستواء والاستقرار والصعود[٢] فروقًا معروفةً»[٣].

---

(١) ما بين المعقوفتين ليس في المطبوع.

(٢) في المطبوع: "القعود".

(٣) مجموع الفتاوى (٣/ ٥٠).

ذكر قول الإمام العلاّمة الحافظ عماد الدّين إسماعيل بن عمر بن كثير[(١)]...

قال في "تفسيره"[(٢)] سورة الأعراف: «أما قوله: ﴿ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ ﴾ [الأعراف:٥]، فللنّاس في هذا المقام مقالاتٌ كثيرةٌ جدًّا، ليس هذا موضع بسطها؛ وإنّما نسلك في هذا المقام مذهب السّلف الصّالح، مالكٍ، والأوزاعيّ، والثّوريّ، واللّيث بن سعد، والشّافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم من أئمة المسلمين، -قديمًا وحديثًا-.

وهو إمرارها كما جاءت من غير تكييفٍ ولا تشبيهٍ ولا تعطيلٍ، والظّاهر المتبادر إلى أفهام المشبّهين منفيٌّ عن الله؛ فإنّ الله لا يشبهه شيءٌ من خلقه و ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾[الشّورى:١١].

بل الأمر كما قال الأئمّة منهم: نعيم بن حمّاد الخزاعيّ شيخ البخاريّ: "من شبّه الله بخلقه فقد كفر"[(٣)]، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه.

فمن أثبت لله -تعالى- ما وردت به الآيات الصّريحة، والأخبار الصّحيحة على الوجه الّذي يليق بجلال الله -تعالى- ونفى عن الله النّقائص؛ فقد سلك سبيل الهدى». انتهى كلام الحافظ

---

(١) هو: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوّ بن درع القرشيّ البصرويّ ثمّ الدّمشقيّ، حافظ مؤرّخ فقيه، رحل في طلب العلم، ولازم المزّي وقرأ عليه تهذيب الكمال، وأخذ عن ابن تيميّة وبه امتحن، من تصانيفه: "تفسير القرآن العظيم" و"البداية والنّهاية" في التّاريخ، توفّي سنة (٧٧٤) هـ. ينظر:[الدّرر الكامنة لابن حجر (٣٧٣/١)، والأعلام للزّركليّ (٣٢٠/١)].

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير -رحمه الله- (٣١٩/٦-٣٢٠). وهو من أعظم التّفاسير السّلفية الّتي عنيت بذكر آثار السّلف في الآي، طبع عدّة طبعات منها: بتحقيق: مصطفى السّيد محمد ومحمد العجماويّ ومحمد السّيد رشاد وحسن عبّاس قطب، طبعة مكتبة أولاد الشّيخ للتّراث، مصر، ط:١، ١٤٢١ هـ.

(٣) سبق تخريجه.

ابن كثير.(١)

وفيما نقلناه من كلام الأئمة خير كثير، ولو تتبّعنا كلام العلماء في هذا الباب؛ لحصل منه مجلد كبير.

وقد أضربنا عن كلام الحنابلة صفحًا فلم ننقل منه إلّا اليسير؛ لأنّه قد اشتهر عنهم إثبات الصّفات ونفي التّكييفات، فمذهبهم بين النّاس مشهورٌ وفي كتبهم مسطور، وكلامهم في هذا الباب أشهر من أن يذكر، وأكثر من أن يسطر، ولهذا كان أهل البدع يسمونّهم الحشويّة(٢)؛ لأنّهم قد أبطلوا التّأويل، واتّبعوا ظاهر التّنزيل، وخالفوا أهل البدع والتّأويل.

وأمّا غيرهم من أهل المذاهب؛ فكثيرٌ منهم خالفوا طريقة السّلف، وسلكوا مسالك الخلف، فلهذا نقلنا كلام الأئمّة الحنفيّة، والمالكيّة، والشّافعيّة، وأئمّة أهل الكلام كابن كلّاب،

---

(١) في المطبوع زيادة: "وفيما نقلناه من كلام الأئمة خير كثير".

(٢) هذا هو ديدن أهل الأهواء والبدع، لمز أهل السّنّة والجماعة بالألقاب الشّنيعة تنفيرًا منهم، وتشويهًا للحقّ الّذي به يدينون، والنّور الذي إليه يدعون؛ قال الإمام أبو محمّد بن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: "وعلامة أهل البدع الوقيعة في أهل الأثر، وعلامة الزّنادقة تسميتهم أهل السّنّة **حشويةً؛** يريدون إبطال الآثار، وعلامة الجهميّة تسميتهم أهل السّنّة مشبّهةً، وعلامة القدريّة تسميتهم أهل الأثر مجبرةً، وعلامة المرجئيّة تسميتهم أهل السّنّة مخالفةً ونقصانيةً، وعلامة الرّافضة تسميتهم أهل السّنّة ناصبةً، ولا يلحق أهل السّنّة إلّا اسمٌ واحدٌ، ويستحيل أن تجمعهم هذه الأسماء». شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٧٩)، وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٢/١٧٦): «وأمّا قول القائل: "**حشويّة**" فهذا اللّفظ ليس له مسمًّى معروفٌ لا في الشّرع، ولا في اللّغة، ولا في العرف العام؛ ولكن يذكر أنّ أوّل من تكلّم بهذا اللّفظ "عمرو بن عبيد"؛ وقال: "كان عبد الله بن عمر حشويًّا، وأصل ذلك أنّ كلّ طائفةٍ قالت قولًا تخالف به الجمهور والعامّة ينسب إلى أنّه قول الحشويّة، أي الّذين هم حشوٌ في النّاس ليسوا من المتأهّلين عندهم؛ فالمعتزلة تسمّي من أثبت القدر حشويًّا، والجهميّة يسمّون مثبتة الصّفات حشويّةً». وقال ابن القيم في مختصر الصواعق (١/٣٤١): «وإذا قالوا حشويّة، صوّروا في ذهن السّامع أنّهم حشوا في الدّين ما ليس منه، فتنفر القلوب من هذه الألقاب».

والأشعريّ، وأبي الحسن بن مهديّ، والباقلّانيّ؛ ليعلم الواقف على ذلك أنّ هؤلاء الأئمّة متّبعون للسّلف، يثبتون لله الصّفات[(١)]، وينفون عنه مشابهة المخلوقات، ويعرف أنّ هذا الاعتقاد الّذي حكيناه عن شيخنا "محمّد بن عبد الوهّاب" وأتباعه هو الاعتقاد الحقّ الّذي دلّ عليه الكتاب والسّنّة وكلام الصّحابة وسائر الأئمّة.

فنحن لا نصف الله إلّا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، لا نتجاوز القرآن والحديث، وما تأوّله السّابقون الأوّلون تأوّلناه، وما أمسكوا عنه أمسكنا عنه، ونعلم أنّ الله –سبحانه–[(٢)]له ذاتٌ حقيقة، وله أفعال حقيقة؛ فكذلك له صفاتٌ حقيقة، وليس كمثله شيء.

وكل ما أوجب نقصًا أو حدوثًا فإنّ الله منزّهٌ عنه حقيقة؛ فإنّه –سبحانه– مستحقٌّ للكمال الّذي لا غاية فوقه، ويمتنع عليه الحدوث لامتناع العدم[(٣)]؛ فلا نمثّل صفات الله بصفات الخلق، كما أنّا لا نمثّل ذاته بذات الخلق، ولا ننفي عنه ما وصف به نفسه، ولا نعطّل أسماءه الحسنى، وصفاته العلى؛ بخلاف ما عليه أهل التّعطيل والتّمثيل.

فالمعطّلون لم يفهموا من صفات الله إلّا ما هو اللّائق بالمخلوق؛ فشرعوا في نفي تلك المفهومات بأنواع التّأويلات؛ فعطّلوا حقيقة الأسماء والصّفات، وشبّهوا الرّبّ –تبارك وتعالى– بالجمادات العارية عن صفات الكمال، ونعوت الجلال؛ فجمعوا بين التّعطيل والتّمثيل، عطّلوا

---

(١) لعل هذا الكلام من المصنف –رحمه الله– من باب الإلزام للمخالفين، حيث إن من ذكر ثبت عنهم إثبات لبعض الصفات، وإلا فمن ذكر قد مرّ في تراجمهم أنهم ليسوا على جادة السلف في إثبات الصفات.

(٢) في المطبوع زيادة: "ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فكما نتيقن أن الله سبحانه له ذات حقيقة....".

(٣) وذلك لأنّ من حدث بعد أن لم يكن جاز عليه العدم، فلما كان الله –جلّ وعلا– الآخر الّذي ليس بعده شيء، والأوّل الذي ليس قبله شيء، فالحدوث ممتنع عليه –سبحانه–؛ لأنّ من لازم حدوث الموصوف أن يكون مسبوقًا بعدم أو ملحوقًا بعدم، ووجوده يكون لعلّة، والله منزّه عن هذا كلّه. ينظر:[المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين لسيف الدين الآمدي. ص: (١١٩)، والفتوى الحمويّة ص: (٢٥٦)].

أولًا، ومثّلوا آخرًا.

والممثلون عطّلوا حقيقة ما وصف الله به نفسه من صفات الكمال، ونعوت الجلال، وشبّهوا صفاته بصفات المخلوقين؛ فمثّلوا أولًا وعطّلوا آخرًا.

فمن فهم من نصوص الكتاب والسّنّة في صفات الرّبّ -جلّ وعلا- ما يفهمه من صفات المخلوقين؛ فقد ضلّ في عقله ودينه، وشبّه الله بخلقه، -تعالى الله عمّا يقول الظّالمون والجاحدون علوًّا كبيرًا. ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشّورى: ١١].

ومن نفى ظاهر النّصوص، وزعم أنّه ليس لها في الباطن مدلولٌ هو صفة لله، وأنّ الله لا صفة له ثبوتيّة، أو يثبت بعض الصّفات كالصّفات السّبع ويؤوّلون ما عداها، كقوله: استوى، بمعنى: استولى، أو بمعنى: علوّ المكانة والقدر، وكقولهم: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾[المائدة: ٦٤]، أي: نعمتاه، نعمة الدّنيا، ونعمة الآخرة، ونحو ذلك ممّا قد عرف من مذهب المتكلّمين.

فهؤلاء نفاة الصّفات، ومذهبهم مأخوذٌ عن جهم بن صفوان؛ فإنّ أوّل من حفظ عنه إنكار الصّفات هو: "الجعد بن درهم"[١]، وأخذها عنه الجهم بن صفوان، وأظهرها؛ فنسبت مقالة الجهميّة إليه، والجعد أخذ مقالته عن أبان بن سمعان[٢]، وأخذها أبان عن

(١) هو: الجعد بن درهم، من الموالي، مؤدّب مروان بن محمد بن مروان بن الحكم الملقّب بـ"الحمار"، أصله من خراسان، مبتدع ضالٌّ، أوّل من قال: إنّ الله لم يتّخذ إبراهيم عليه السلام خليلًا، ولم يكلّم موسى عليه السلام، وأنّ ذلك لا يجوز عليه، قتله خالد القسريّ سنة (١٢٤) هـ، في الكوفة، عندما خطب النّاس يوم العيد ثمّ قال: أيّها النّاس ضحّوا تقبّل الله ضحاياكم، فإنّي مضحٍّ بالجعد بن درهم؛ إنّه يزعم أنّ الله لم يتّخذ إبراهيم خليلًا، ولم يكلّم موسى تكليمًا. ينظر:[خلق أفعال العباد للبخاري ص: (٧)، السّير (٥/٤٣٣)، ومجموع الفتاوى لابن تيميّة (١٢/٣٥٠-٣٥١)].

(٢) **أبان بن سمعان:** لم أقف عليه في كتب التراجم بهذا الرسم سوى ما ذكره الإمام السّبكيّ في الطبقات الكبرى (٩/٧٢)، وإنّما الموجود الذي ترجم له الذهبيّ في "ميزان الاعتدال" وابن حجر في "لسان الميزان" هو"بيان بن سمعان النّهديّ التميميّ، ظهر في العراق بعد المائة، وقال بإلاهيّة عليّ رضي الله عنه، وقتله =

طالوت ابن أخت لبيد بن أعصم(١)، وأخذها طالوت عن لبيد بن أعصم اليهوديّ(٢)، السّاحر الّذي سحر النّبيّ ﷺ(٣).

وكان انتشار مقالة الجهميّة في المائة الثّانية بسبب بشر بن غياث المرّيسيّ، وطبقته وكلام الأئمّة مثل: مالك، وسفيان بن عيينة، وأبي يوسف، والشّافعيّ، وأحمد، وإسحاق، وغيرهم في ذمّه(٤) كثيرٌ جدًّا.

وهذه التّأويلات الموجودة اليوم بأيدي النّاس هي بعينها التّأويلات الّتي ذكرها بشرٌ المرّيسيّ

= القسريّ سنة (١١٩) هـ، وإليه تنسب فرقة "البيانيّة"، وهي من الفرق الغالية، بل عدّها البغداديّ من الفرق الخارجة عن الإسلام، ومن عقائدها، أنّ الله -تعالى- على صورة إنسان، وأنّ بيان بن سمعان نبيّ، وأنّه المذكور في قوله تعالى: ﴿ هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾[آل عمران:١٣٨]. ينظر:[الفرق بين الفرق للبغداديّ ص:(٢٣٦)، وميزان الاعتدال للذّهبيّ (٣٥٧/١) ولسان الميزان لابن حجر(٣٧٤/٢)].

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) هو: لبيد بن الأعصم من بني زريق، قيل: إنّه كان منافقًا حليفًا لليهود، وقيل: بل أصله يهوديّ، وكان ساحرًا حاذقًا؛ لذا قالت له اليهود: أنت أسحر منّا، فسحر النّبيّ ﷺ سنة سبع وقد عفا عنه ﷺ. ينظر:[الطّبقات الكبرى لابن سعد (١٧٥/٢-١٧٨)، والسّيرة النبوية لابن كثير (٣٤٣/٢)، وفتح الباري (٢٢٦/١٠)].

(٣) وهذا ثابت في الصحيحين؛ قالت أمّ المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: سحر رسول الله ﷺ يهوديٌّ من يهود بني زريق يقال له: لبيد بن الأعصم، قالت: حتّى كان رسول الله ﷺ يخيّل إليه أنّه يفعل الشّيء وما يفعله.... الحديث. رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، ١٢٢/٤، رقم:٣٢٦٨)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: السلام، باب: السّحر، ص:٩٠٠، رقم:٢١٨٩).

(٤) في المطبوع زيادة: "وتضليله".

في كتابه[1]، وتلقّاها عنه الخلف، ونصروها وقرّروها.

وكثير منهم يحكي القولين؛ فيذكر مذهب السّلف ومذهب الخلف، ثمّ يقول: مذهب السّلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وأحكم.

فصدق في قوله: مذهب السّلف أسلم، وكذب وافترى في قوله: ومذهب الخلف أعلم وأحكم؛ بل مذهب السّلف أسلم وأعلم وأحكم؛ كما تقدّم تقريره.

فنسأل الله أن يهدينا وإخواننا الصّراط المستقيم؛ صراط الّذين أنعم عليهم من النّبيّين والصّديقين والشّهداء والصّالحين، وأن يجنّبنا طريق المنحرفين، عن النّهج القويم من المغضوب عليهم والضّالّين.

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلّم تسليمًا كثيرًا..

---

(١) يقول فؤاد سزكين في كتابه "تاريخ تراث العرب" ترجمة: محمود حجازيّ (٣٩٨/٢): «لقد ضاعت كتب **المرّيسيّ** إلّا إجاباته في مناقشة حول خلق القرآن، دارت في حضرة المأمون، وقد بقيت هذه الكتابات في كتاب "الحيوان للجاحظ" (١١٦/٧)، وكتاب "أدب الشّافعيّ لابن أبي حاتم" ١٧٥-١٧٦، وقد وصل إلينا ردّان على إجاباته هما: "النّقض على المرّيسيّ لعثمان بن سعيد" المتوفّى (٢٨٢هـ/٨٩٥م). "كتاب الحيدة لعبد العزيز بن يحيى بن مسلم الكنانيّ المكّيّ الشافعيّ" المتوفّى (٢٣٥هـ/٨٤٩م)».

باقي الرسائل والمسائل

- تلخيص العلّامة حمد بن ناصر لكلام الإمام ابن القيّم الجوزيّة من كتابه: «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح».

- مسألتان في الزّكاة وأخرى تتعلّق بأحكام الرّدّة متضمّنة لبحث عقديّ.

- مسائل عقديّة نقلها العلاّمة حمد بن ناصر عن ابن حجر الهيتميّ بتصرّف يسير.

- رسائل في العقيدة: التّوسّل، الشّفاعة، التّوحيد في سورة الإخلاص.

- ملحق بما أجاب به العلامة حمد بن ناصر عن أسئلة في الاعتقاد، من خلال كتاب «الدّرر السّنية في الأجوبة النّجديّة».

تلخيص العلّامة حمد بن ناصر
لكلام الإمام ابن القيّم الجوزيّة
من كتابه: «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح»

مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة

(١/٥٥٦-٥٦٤)

وقال[١] في "الباب السّبعون" من الكتاب المذكور[٢]: «وقد ذكرنا في أوّل الكتاب[٣] جملة مقالة أهل السّنّة والحديث الّتي اجتمعوا عليها كما حكاه الأشعريّ[٤] عنهم[٥]، ونحن نحكي إجماعهم كما حكاه حربٌ[٦] -صاحب الإمام أحمد- عنهم بلفظه.

قال في مسائله المشهورة[٧]: «هذا مذهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل

---

(١) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزيّة.

(٢) **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح** لابن القيّم -رحمه الله- وقد عدّة طبعات منها: طبعة دار عالم الفوائد، الطّبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ، بتحقيق: زائد بن أحمد النّشيريّ، إشراف العلامة: بكر بن عبد الله أبو زيد -رحمه الله-.

(٣) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (١/٢٥).

(٤) هو: الإمام أبو الحسن عليّ بن إسماعيل الأشعريّ، الذّي تنتسب إليه الطائفة الأشعريّة، سبقت ترجمته.

(٥) في كتابه: "مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين".

(٦) هو: أبو محمد حرب بن إسماعيل الكرمانيّ، الإمام، العلاّمة، الفقيه، تلميذ الإمام أحمد بن حنبل، رحل وطلب العلم، وأخذ عن أبي الوليد الطيالسيّ، وأبي بكر الحميديّ وغيرهم، قال الخلال: «كان رجلا جليلًا، حثّني أبو بكر المرّوذيّ على الخروج إليه»، من أشهر مصنّفاته: مسائله لأحمد وإسحاق المشهورة بـ"مسائل حرب"، توفّي سنة: (٢٨٠) هـ. ينظر: [طبقات الحنابلة (١/٣٨٨)، والسّير (١٣/٢٤٤)].

(٧) **مسائل الإمام حرب الكرمانيّ** من الكتب العظيمة النافعة؛ فقد روى فيه الإمام "حربٍ" جملة طيّبة من الأحاديث المرفوعة إلى النبيّ ﷺ والموقوفة على الصّحابة ﷺ، كما روى في كتابه هذا قدرًا كبيرًا من فتاوى التّابعين؛ كابن المسيّب والحسن وابن سيرين وعطاء وغيرهم، وروى فيه -أيضًا- فقه بعض أتباع التّابعين =

السّـنّة[١]، المتمسـكين بهـا، المقتـدى بهـم فيهـا مـن أصـحاب رسـول الله ﷺ إلى يومنـا هـذا، وأدركـت مـن أدركـت مـن علـماء الحجـاز والشّـام وغـيرهم عليهـا، فمـن خـالف شـيئًا مـن هـذه المـذاهب، أو طعـن فيهـا، أو عـاب قائلهـا؛ فهـو مخـالف مبتـدع خـارج عـن الجماعـة، زائغ عن منهج أهل السّنّة وسبيل الحقّ.

قال وهو مذهب أحمد، وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد[٢]، وعبد الله بن الزّبير الحميديّ[٣]، وسعيد بن المسيّب[٤]، وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم، فكان من قولهم أنّ الإيمان قول وعمل

=

كمالك بن أنس والثّوري والأوزاعيّ، كما ضمّن الإمام حربٍ كتابه سؤالاتٍ لكبار مشايخه كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي بكر الحميديّ، وغيرهم، وتشكّل سؤالات حرب لأحمد بن حنبل وابن راهويه أكثر هذه المسائل، وهي التي اشتهر بها الكتاب. ولهذه المسائل عند العلماء مكانة عظيمة؛ فقال الإمام ابن القيّم في "اجتماع الجيوش الإسلاميّة" ص: (١٧٦): «حرب الكرماني صاحب أحمد وإسحاق –رحمهما الله– وله مسائل جليلةٌ عنهما»، وقال الإمام الذهبيّ الذّهبيّ في السّير (٢٤٥/١٣): «مسائل حرب من أنفس كتب الحنابلة». وقدمت "المسائل" أطروحة عليميّة بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة – قسم أصول الفقه– لنيل درجة الدكتوراه وكان نصيب الباحث "فايز بن أحمد بن حامد حابس" بإشراف الدكتور: حسين بن خلف الجبوريّ، من كتاب النكاح إلى آخر الكتاب، وهذا المعتقد الذي لخصه الإمام ابن القيم كان في كتاب الأدب من هذا الجزء (١٠٥٧/٣–١٢١٥).

(١) أثنى شيخ الإسلام ابن تيميّة على هذا الباب ثناء عظيمًا، واستشهد بقول الإمام "حربٍ" فيه، ونقل عنه نقولات طويلة، وهذا مبثوث في غير ما موضع من كتبه –رحمه الله– فمن ذلك: "الاستقامة" (٧٠/١-٧٨)، و درء تعارض العقل والنقل" (٧/٢)، ومجموع الفتاوى" (٣٩٢/٥)، كما نقل ابن القيّم ثلثي هذا الباب في كتابه: "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" (٨٢٦/٢-٨٤٣).

(٢) هو: أبو محمّد إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظليّ، ابن راهويه المروزيّ، الثقةٌ، الحافظٌ، المجتهدٌ، الإمام الكبير، سبقت ترجمته.

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) هو: أبو محمد سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ القرشيّ، المخزوميّ، أحد العلماء

=

ونيّة وتمسّك بالسّنّة، والإيمان يزيد وينقص(١).

ويستثنى في الإيمان غير أنّ لا يكون الاستثناء شكًّا، إنّما هي سنّة ماضية عند العلماء.

وإذا سئل الرّجل أمؤمن أنت؟ فإنّه يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، أو مؤمن أرجو، أو يقول: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله(٢)(٣).

= الأثبات الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته من أصح المراسيل، وقال الإمام عليّ بن المدينيّ: «لا أعلم من هو أو سع منه علمًا»، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (٩٤) هـ.ينظر:[السّير (٤/٢١٧)، والتّقريب ص: (٣٨٨)].

(١) سبق بيان هذا الأصل والتدليل عليه من الكتاب والسنّة.

(٢) رواه الإمام عبد الله بن الإمام أحمد في "السّنّة" (١/٣٢٠، رقم:٦٤٧) عن عبد الرّحمن بن بكير السّلميّ قال: «كنت عند محمّد وعنده أيّوب فقلت له: يا أبا بكر! يقول لي: مؤمن أنت؟ أقول: مؤمن، فانتهرني أيّوب، فقال محمد وما عليك أن تقول: آمنت بالله وملائكته وكتبه ور سله».

(٣) إنّ من اعتقاد أهل السّنّة والجماعة مشروعيّة الاستثناء في الإيمان؛ وذلك لشدّة خوفهم من الله –تعالى–، وإيمانًا منهم بأقداره، ونفيًا لتزكية أنفسهم، وليس ذلك لشكٍّ منهم أو تردّد فيما يجب عليهم الإيمان به، ولكن خوفًا أن لا يكونوا قاموا بحقيقته، ورجاءً أن يأتوا بواجباته وكمالاته، ويمنعون الاستثناء إذا كان على وجه الشّكّ في الإيمان؛ لأنّ الشّك في ذلك كفر؛ بل يقصدون من ذلك: نفي الشّك في إيمانهم من جهة، وعدم الجزم بكماله من جهة أخرى. والأدلّة على جواز الاستثناء كثيرة منها قوله: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾[النّجم:٣٢]، وقوله –سبحانه–: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤۡتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمۡ وَجِلَةٌ أَنَّهُمۡ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ رَٰجِعُونَ ﴾[المؤمنون:٦٠]، وكان النّبيّ ﷺ يقول حين يدخل المقبرة: «السّلام عليكم دار قومٍ مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غدًا، مؤجّلون، **وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون**، اللّهم اغفر لأهل بقيع الغرقد» رواه مسلم في صحيحه (ص:٣٧٦، رقم:٩٧٤). وقال عبد الله بن مسعود ﵁ : «من شهد على نفسه أنّه مؤمن؛ فليشهد أنّه في الجنة». رواه الإمام اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٥/٩٧٦، رقم:١٧٧٩). وقال رجل عند ابن مسعود ﵁: «أنا مؤمن». فقال ابن مسعود: «أفأنت في الجنّة؟»، فقال:«أرجو»، فقال ابن مسعود: «أفلا وكلت الأولى كما وكلت الأخرى؟». رواه الإمام أبو =

ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل فهو مرجيء، ومن زعم أن الإيمان هو القول، والأعمال شرائع فهو مرجيء[1].

ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال بقول المرجئة، ومن لم ير الاستثناء في الإيمان

= عبيد القاسم بن سلّام في كتابه "الإيمان، باب: الاستثناء في الإيمان" [ص:٣٥، رقم:٩]. وقال الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله-: «أذهب إلى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الإيمان؛ لأنّ الإيمان قول وعمل، والعمل الفعل، فقد جئنا بالقول، ونخشى أن نكون قد فرّطنا في العمل؛ فيعجبني أن نستثني في الإيمان، نقول: أنا مؤمن -إن شاء الله-». رواه الإمام الخلّال في كتابه "السّنّة" (٣/ ٦٠٠، رقم:١٠٦٥). وقال الإمام سفيان بن عيينة -رحمه الله-: «إذا سئل أمؤمن أنت؟ إن شاء لم يجبه، أو يقول: سؤالك إيّاي بدعةٌ، ولا أشكّ في إيماني، ولا يعنّف من قال: إنّ الإيمان ينقص، أو قال: مؤمن -إن شاء الله-، وليس يكره، وليس بداخلٍ في الشّكّ» رواه الإمام ابن بطّة في كتابه "الإبانة": (٢/ ٨٨١ رقم: ١٢١٣)، وقال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (٧/ ٤٩٦): «وخوف من خاف من السّلف أن لا يتقبّل منه؛ لخوفه أن لا يكون أتى بالعمل على وجهه المأمور، **وهذا أظهر الوجوه في استثناء من استثنى منهم في الإيمان**، وفي أعمال الإيمان؛ كقول أحدهم: أنا مؤمن -إن شاء الله-، وصلّيت -إن شاء الله-؛ لخوف أن لا يكون أتى بالواجب على الوجه المأمور به، لا على جهة الشّك فيما بقلبه من التّصديق». والمتأمّل لمأخذ السّلف في الاستثناء في الإيمان يجد أنّهم -رحمهم الله- يلحظون أمورًا خمسة/ ١-أنّ الإيمان المطلق شامل لفعل كلّ ما أمر الله به، والبعد عن كلّ ما نهى الله عنه، ولا يدّعي أحد أنّه جاء بذلك كلّه على وجه الكمال.٢-البعد عن تزكية النّفس. ٣-أنّ الاستثناء يكون في الأمور المتيقّنة غير المشكوك فيها؛ كما جاءت بذلك السّنّة.٤-أنّ الإيمان النّافع هو المتقبّل عند الله -تعالى-.٥-أنّ المسلم لا يدري بما يختم له، فاستثناؤه يكون خوفًا من سوء الخاتمة. ينظر لهذه المسألة العظيمة:[كتاب: الإيمان لشيخ الإسلام ص: (٣٣٤)، وكتاب: زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه للشّيخ عبد الرزّاق البدر -حفظه الله- ص: (٤٦٢)].

(١) قال الإمام البغداديّ في كتابه "الفرق بين الفرق" ص: (٢٠٢): «وانما سمّوا مرجئة لأنّهم أخّروا العمل عن الايمان، والإرجاء بمعنى: التّأخير، يقال: أرجيته وارجأته اذا أخّرته».

فهو مرجيء[1].

ومن زعم أنّ إيمانه كأيمان جبرائيل والملائكة فهو مرجيء، ومن زعم أنّ المعرفة تقع في القلب وإن لم يتكلّم بها فهو مرجيء[2].

والقدر خيره وشرّه قليله وكثيره، وظاهره وباطنه، وحلوه ومرّه، ومحبوبه ومكروهه، وحسنه وسيّئه، وأوّله وآخره من الله -عزّ وجلّ- قضاءً قضاه على عباده وقدرا قدّره عليهم، لا يعدو واحد منهم مشيئة الله ولا يجاوزه قضاؤه؛ بل هم كلّهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدَّر عليهم، وهو عدل منه -جلّ ثناءه وعزّ شأنه-.

والزّنا والسّرقة وشرب الخمر وقتل النّفس وأكل المال الحرام والشّرك والمعاصي كلّها بقضاء الله وقدر من الله من غير أن يكون لأحد من الخلق على الله حجّة؛ بل لله الحجّة البالغة على خلقه ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾[الأنبياء:٢٣].

وعلمُ الله -عزّ وجلّ- ماضٍ في خلقه بمشيئة منه؛ قد علم من إبليس ومن غيره -من لدن عصى الله -تبارك وتعالى- إلى أن تقوم السّاعة- المعصية، وخلقهم فكلّ يعمل لما خلق له،

(١) قال شيخ الإسلام في كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ص: (٣٣٤): «فصل: وأما "الاستثناء في الإيمان " بقول الرّجل: أنا مؤمن -إن شاء الله- فالنّاس فيه على ثلاثة أقوال: منهم من يوجبه، ومنهم من يحرّمه، ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين؛ وهذا أصحّ الأقوال. **فالّذين يحرمونه هم المرجئة والجهميّة ونحوهم ممن يجعل الإيمان شيئًا واحدًا يعلمه الإنسان من نفسه،** كالتّصديق بالرّبّ ونحو ذلك مما في قلبه؛ فيقول أحدهم: أنا أعلم أنّي مؤمن كما أعلم أنّي تكلمت بالشّهادتين».

(٢) هذا قو جهم بن صفوان ومن تبعه؛ قال شيخ الإسلام بن تيميّة في كتابه الإيمان الأوسط ص: (٥٦-٥٧): «لكن هذا القول حكوه عن الجهم بن صفوان، ذكروا أنّه قال: الإيمان مجرّد معرفة القلب، وإن لم يقرّ بلسانه، واشتدّ نكيرهم لذلك، حتّى أطلق وكيع بن الجرّاح، وأحمد ابن حنبل وغيرهما كفر من قال ذلك؛ فإنّه من أقوال الجهميّة، وقالوا: إنّ فرعون وإبليس وأبا طالب واليهود وأمثالهم، عرفوا بقلوبهم وجحدوا بألسنتهم، فقد كانوا مؤمنين، وذكروا قول الله: ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النّمل: ١٤]».

وصائر إلى ما قضي عليه لا يعدو واحد منهم قدر الله ومشيئته والله الفعّال لما يريد.

ومن زعم أن الله -سبحانه- شاء لعباده الذين عصوه الخير والطاعة، وأنّ العباد شاءوا لأنفسهم الشّرّ والمعصية فعملوا على مشيئتهم فقد زعم أنّ مشيئة العباد أغلب من مشيئة الله -تعالى- وأيّ افتراء على الله أكبر من هذا؟.

ومن زعم أنّ الزّنا ليس بقدر؛ قيل له: أرأيت هذه المرأة حملت من الزّنا وجاءت بولدٍ، هل شاء الله أن يخلق هذا الولد؟ وهل مضى في سابق علمه؟ فإن قال: لا، فقد زعم أنّ مع الله خالقًا؛ وهذا الشّرك صراحًا.

ومن زعم أنّ السّرقة وشرب الخمر(١) وأكل ا لمال الحرام ليس بقضاء الله ولا قدره؛ فقد زعم أنّ الإنسان قادرٌ على أن يأكل رزق غيره؛ وهذا صريح قول المجوسيّة(٢)، بل أكل رزقه

---

(١) روى الإمام اللّالكائيّ في "شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة" (٤/٦٩٧، رقم:١٢٨٩) عن شعبة -رحمه الله- قال: ذكر ابن عبّاس - القدر فقال: «الزّنا بقدر وشرب الخمر والسّرقة».

(٢) سبق الكلام عن هذا الأصل العظيم وبيان اعتقاد أهل السنة والجماعة، وأما عن وجه تشبيههم بالمجوسيّة فلكونهم أثبتوا خالقين؛ حيث أخرجوا أفعال العباد عن قدرة الله، ونسبوها للعباد، والمجوس قالوا إن للكون إلهين: إله النّور وهو خالق الخير، وإله الظّلمة وهو خالق الشّرّ. يُنظر: الإيمان بالقضاء والقدر لمحمد بن إبراهيم الحمد ص: (١٦٥). وقال شيخ الإسلام في كتابه "بيان تلبيس الجهميّة" (١/٤٢١): «وزعموا أنّ للخير والشّر خالقين كما زعمت **المجوس**، وأنّه يكون من الشّر ما لا يشاؤه الله؛ كما قالت المجوس ذلك، وزعموا أنّهم يملكون الضّرّ والنّفع لأنفسهم ردًّا لقول الله: ﴿**قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ**﴾[الأعراف:١٨٨]، وانحرافًا عن القرآن وعمّا أجمع المسلمون عليه، وزعموا أنّهم ينفردون بالقدرة على أعمالهم دون ربّهم، وأثبتوا لأنفسهم غنى عن الله ووصفوا أنفسهم بالقدرة على ما لم يصفوا الله بالقدرة عليه ، كما أثبتت المجوس للشّيطان من القدرة على الشّرّ ما لم يثبتوه لله -عزّ وجلّ-، فكانوا مجوس هذه الأمّة إذ دانوا بديانة المجوس، وتمسّكوا بأقوالهم ومالوا إلى أضاليلهم، وقنّطوا النّاس من رحمة الله وأيّسوهم من روحه، وحكموا على العصاة بالنّار والخلود خلافًا لقول الله: ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[النساء:٤٨]».

الذي قضى الله أن يأكله من الوجه الذي أكله.

ومن زعم أنّ قتل النّفس ليس بقدر الله -عزّ وجلّ- فقد زعم أنّ المقتول مات بغير أجله، وأيّ كفرٍ أوضح من هذا، بل ذلك بقضاء الله -عزّ وجلّ-، وذلك عدل منه في خلقه وتدبيره فيهم، وما جرى من سابق علمه فيهم، وهذا عدل الحقّ الّذي يفعل ما يريد.

ولا نشهد على أحدٍ من أهل القبلة أنّه في النّار لذنبٍ عمله، ولا لكبيرة أتاها إلّا أن يكون في ذلك حديث؛ كما جاء على ما روي ولا بنصّ الشهادة، ولا نشهد أنّه في الجنّة بصالح عمله ولا بخير أتاه إلا أن يكون في ذلك حديث؛ كما جاء على ما روي ولا بنصّ الشّهادة(١).

والخلافة في قريش ما بقي من النّاس اثنان ليس لأحد من النّاس أن ينازعهم فيها ولا يخرج عليهم، ولا نقرّ لغيرهم بها إلى قيام السّاعة(٢).

---

(١) من اعتقاد أهل السّنّة والجماعة عدم تكفير أهل القبلة بمطلق المعاصي والذّنوب ما لم يستحل، وهذا من الأصول العظيمة التي امتاز بها أهل السّنّة والجماعة عن غيرهم من أهل الأهواء والبدع، فأهل السّنّة والجماعة لا يكفّرون إلّا من قام الدّليل الشّرعيّ على كفره، أمّا مرتكب الكبيرة فلا يخرج عندهم من الملّة، بل يعدّ مؤمنًا بإيمانه فاسقًا بكبيرته، وإن مات ولم يتب فإنّهم يجرون عليه أحكام المؤمنين، أمّا في الآخرة فهو تحت مشيئته -جلّ وعلا- إن شاء غفر له وأدخله الجنة من غير عذاب، وإن شاء عذّبه ثمّ يدخله الجنّة. ويدل على هذا المعتقد الحقّ من الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ﴾[الحجرات: ٩]. قال الإمام ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم" (١٣/ ١٥٠): «فسمّاهم مؤمنين مع الاقتتال، وبهذا استدلّ البخاريّ وغيره على أنّه لا يخرج من الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم» وقال الإمام النوويّ في "شرح صحيح مسلم" (٣/ ٥٨) عن قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[النساء: ٤٨]: «وفي هذا دلالة لمذهب أهل الحقّ وما أجمع عليه السّلف أنّه لا يخلّد في النّار أحدٌ مات على التّوحيد».

(٢) روى الإمام البخاريّ في "صحيحه" (٩/ ٦٢، رقم:٧١٣٩) أن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحدٌ إلّا كبّه الله في النّار على وجهه ما أقاموا الدّين» وروى -أيضًا- في "صحيحه" (٤/ ١٧٩، رقم:٣٥٠١) أنّ النّبيّ ﷺ قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان». وروى الإمام أحمد في =

والجهاد ماضٍ قائمٌ مع الأئمّة برّوا أو فجروا، ولا يبطله جور جائرٍ ولا عدل عادلٍ(١). والجمعة والعيدان والحجّ مع السّلطان وإن لم يكونوا بررةً عدولًا أتقياء(٢)، ودفع الصّدقات

=

"مسنده" (٣٧/٤١، رقم:٢٢٣٥٦) عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ لقريش: ((إنّ هذا الأمر لا يزال فيكم وأنتم ولاته حتّى تحدثوا أعمالًا؛ فإذا فعلتم ذلك سلّط الله عليكم شرار خلقه فالتحوكم كما يلتحى القضيب)).وصحّحه الشيخ الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة (٤/١٢٦، رقم:١٥٥٢). ثم قال –رحمه الله معلّقًا على الحديث-: ((هذا الحديث علمٌ من أعلام نبوّته ﷺ ؛ فقد استمرّت الخلافة في قريش عدّة قرون، ثمّ دالت دولتهم، بعصيانهم لربّهم، و اتّباعهم لأهوائهم، فسلّط الله عليهم من الأعاجم من أخذ الحكم من أيديهم، و ذلّ المسلمون من بعدهم، إلّا ما شاء الله.

و لذلك فعلى المسلمين إذا كانوا صادقين في سعيهم لإعادة الدّولة الإسلاميّة أن يتوبوا إلى ربّهم، و يرجعوا إلى دينهم، و يتّبعوا أحكام شريعتهم، و من ذلك أنّ الخلافة في قريش بالشّروط المعروفة في كتب الحديث و الفقه، و لا يحكّموا آراءهم و أهواءهم، و ما وجدوا عليه أباءهم وأجدادهم، و إلّا فسيظلّون محكومين من غيرهم، و صدق الله إذ قال : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ ﴾[الرّعد:١١]، و العاقبة للمتقين)).

(١) قال الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله-: ((والغزو ماضٍ مع الأمراء إلى يوم القيامة، البرّ والفاجر لا يترك)). شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٦٧).

(٢) هذا هو منهج أهل السّنّة والجماعة فيما يتعلّق بمعاملة الولاة وإن جاروا؛ قال الإمام الطّحاويّ في "عقيدته المشهورة": ((والحجّ والجهاد ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين، برّهم وفاجرهم، إلى قيام السّاعة، لا يبطلهما شيءٌ ولا ينقضهما)).[العقيدة الطحاويّة مع الشّرح ص: (٣٨٧)]. وقال شيخ الإسلام في "منهاج السّنّة" (٤/٣١١) عن ولاة الأمر: ((وأمّا كون الواحد من هؤلاء معصومًا فليس هذا اعتقاد أحد من علماء المسلمين، وكذلك كونه عادلًا في كلّ أموره، مطيعًا لله في جميع أفعاله، ليس هذا اعتقاد أحد من أئمّة المسلمين، وكذلك وجوب طاعته في كلّ ما يأمر به وإن كان معصيةً لله ليس هو اعتقاد أحد من أئمّة المسلمين، ولكن مذهب أهل السّنّة والجماعة أنّ هؤلاء يشركون فيما يحتاج إليهم فيه من طاعة الله؛ فتصلّى خلفهم الجمعة والعيدان وغيرهما من الصلوات التي يقيمونها هم؛ لأنّها لو لم تصلّ خلفهم أفضى إلى تعطيلها، ونجاهد معهم الكفّار، ونحجّ معهم البيت العتيق، ويستعان بهم في الأمر بالمعروف والنّهي

=

والخراج والأعشار والفيء والغنائم إليهم عدلوا فيها أو جاروا، والانقياد لمن ولّاه الله -عزّ وجلّ أمركم، لا ننزع يدًا من طاعة، ولا نخرج عليه بسيفٍ حتّى يجعل الله لنا فرجًا ومخرجًا، ولا نخرج على السّلطان ونسمع ونطيع، ولا ننكث بيعة، فمن فعل ذلك فهو مبتدعٌ مخالف مفارق للجماعة، وإن أمرك السّلطان بأمر هو لله معصية فليس لك أن تطيعه ألبتّة، وليس لك أن تخرج عليه ولا تمنعه حقّه(١).

والإمساك في الفتنة سنّةٌ ماضيةٌ واجبٌ لزومها، فإن ابتليت فقدّم نفسك دون دينك ولا تعن على الفتنة بيد ولا لسان؛ ولكن اكفف يدك ولسانك وهواك والله المعين(٢).

=

عن المنكر، وإقامة الحدود؛ فإنّ الإنسان لو قدّر أنّه حجّ في رفقة لهم ذنوب ... لم يضرّه هذا شيئًا، وكذلك الغزو وغيره من الأعمال الصّالحة إذا فعلها البرّ وشاركه في ذلك الفاجر لم يضرّه ذلك شيئًا، فكيف إذا لم يمكن فعلها إلّا على هذا الوجه)).

(١) هذا هو اعتقاد أهل السّنّة والجماعة فيما يتعلّق بولاة الأمور والأدلّة عليه كثيرة جدًّا منها مارواه الآجريّ في "الشّريعة" (٣٧٨/١) عن علقمة بن وائل الحضرميّ عن أبيه قال : سأل يزيد بن سلمة الجعفيّ رسول الله ﷺ: أرأيت إن قامت علينا أمراء ، فسألونا حقّهم ، ومنعونا حقّنا، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه ، ثمّ سأله الثّانية أو الثّالثة، فجبذه الأشعث بن قيس، وقال : ((اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حمّلوا، وعليكم ما حمّلتم)).

(٢) بوّب الإمام الآجريّ في كتابه "الشّريعة" (٣٨٥/١) "باب: فضل القعود في الفتنة عن الخوض فيها، وتخوف العقلاء على قلوبهم أن تهوى حلا يكرهه الله تعالى، ولزوم البيوت والعبادة لله تعالى" ثم أسند جملة من الأحاديث الدالة على هذا المنهج منها قوله ﷺ: ((تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من السّاعي، من يستشرف لها تستشرف له، ومن وجد منها ملجأ أو معاذا فليعذ به)). وقوله ﷺ: ((إنّ بين أيديكم فتنًا كقطع اللّيل المظلم، يصبح الرّجل فيها مؤمنًا، ويمسي كافرًا، ويمسي مؤمنًا، ويصبح كافرًا، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، قالوا: فما تأمرنا ؟ قال: كونوا أحلاس بيوتكم)). والأحلاس جمع حلس، وهو الشّيء يلزم الشّيء، بساط يبسط في البيت. ويقولون: كن حلس بيتك، أي الزمه لزوم البساط. [معجم مقاييس اللغة لابن فارس =

والكفّ عن أهل القبلة، ولا نكفّر أحدًا منهم، ولا نخرجه من الإسلام بعملٍ إلّا أن يكون في ذلك حديث؛ كما جاء وكما روي؛ فنصدّقه ونقبله، ونعلم أنّه كما روي نحو: ترك الصّلاة وشرب الخمر وما أشبه ذلك، أو يبتدع بدعة ينسب صاحبها إلى الكفر والخروج عن الإسلام فاتبع ذلك ولا تجاوزه.

والأعور الدّجّال خارجٌ لا شكّ في ذلك ولا ارتياب، وهو أكذب الكاذبين(١)، وعذاب القبر حقّ يسأل العبد عن دينه وعن ربّه، وعن الجنّة وعن النّار(٢).

=

(٩٧/٢) مادة حلس].

(١) خروج المسيح الدّجال من أشراط السّاعة العظيمة المؤذنة بقيام السّاعة، وفتنةٌ من أعظم الفتن والمحن الّتي تمرّ بالنّاس، ويسمّى مسيحًا؛ لأنّ إحدى عينيه ممسوحةٌ، وقد تواترت الأحاديث الصّحيحة عن النّبيّ ﷺ في ذكر خروج الدّجّال في آخر الزّمان، والتّحذير منه، حيث وصفه النّبيّ الكريم ﷺ لأمّته وصفًا دقيقًا، ومن الأحاديث الواردة في خبره، ماورد عن ابن عمر ﷺ أنه قال: قام النّبيّ ﷺ في النّاس فأثنى على الله بما هو أهله، ثمّ ذكر الدّجال فقال: «إنّي أنذركموه، وما من نبيّ إلّا قد أنذره قومه، لقد أنذره نوحٌ قومه، ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبيّ لقومه: "تعلمون أنّه أعورٌ، وأنّ الله ليس بأعور». رواه البخاري في "صحيحه" (٧١/٤، رقم:٣٠٥٧). وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة، أعاذنا الله من فتنته.

(٢) الإيمان بعذاب القبر ونعيمه من أصول الإسلام العظيمة، وهو للظّالمين من عصاة المسلمين والمنافقين والكافرين، قال تعالى آل فرعون: ﴿ ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۖ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ ﴾[غافر: ٤٦]، والأحاديث في ذلك كثيرة جدّا بلغت مبلغ التواتو من ذلك مارواه مسلم في صحيحه (ص:١١٥٠، رقم:٢٨٦٧) من حديث زيد بن ثابت عن النّبيّ ﷺ قال: «فلولا أن لا تدافنوا، لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الّذي أسمعه منه، ثم أقبل بوجهه فقال: تعوّذوا بالله من عذاب النّار، قالوا: نعوذ بالله من عذاب النّار، فقال: **تعوّذوا بالله من عذاب القبر،** قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر». فعلى المؤمن أن يؤمن بكلّ ما جاء به الكتاب والسّنّة من هذه الأمور الغيبيّة، وألّا يعارضها بما يشاهد في الدّنيا، فإنّ أمور الآخرة لا تقاس بأمور الدّنيا؛ لظهور الفرق الكبير بينهما.

ومنكر ونكير حقّ وهما فتّانا القبر، نسأل الله الثّبات[(١)]، وحوض محمد ﷺ حقٌّ ترده أمته وآنيته عدد نجوم السماء يشربون بها منه[(٢)]، والصّراط حقّ يوضع على سواء جهنّم ويمرّ النّاس عليه والجنّة من وراء ذلك[(٣)].

---

(١) سؤال منكر ونكير، وهما ملكان يدخلان القبر فيسألان العبد عن دينه ونبيه، وهو مما يجب الإيمان به، لأنّه أمر ممكن أخبر به الصّادق المعصوم ﷺ والأحاديث فيها ثابتة صحيحة من ذلك ما رواه الإمام البخاريّ في "صحيحه" (٩٨/٢، رقم:١٣٧٤) عن أنس ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ العبد إذا وضع في قبره وتولّى عنه أصحابه، -وإنه ليسمع قرع نعالهم- أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرّجل -لمحمد ﷺ-؟ فأمّا المؤمن فيقول: أشهد أنّه عبد الله ورسوله، فيقال له: انظر إلى مقعدك من النّار قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنّة فيراهما جميعًا، قال قتادة: وذكر لنا أنّه يفسح له في قبره، ثم رجع إلى حديث أنس قال: وأمّا المنافق والكافر فيقال له: ما كنت تقول في هذا الرّجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول النّاس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ويضرب بمطارق من حديد ضربةً فيصيح صيحةً يسمعها من يليه غير الثّقلين». وأخرج الطّبريّ في "تهذيب الآثار" (٥٠٠/٢، رقم:٧٢٣)، والبيهقيّ في "شعب الإيمان" (٦١٠/١، رقم:٣٩٠) عن عديّ بن ثابت، عن البراء بن عازب، به. **وفيه ذكر اسم الملكين: منكر ونكير**. وأورده المنذريّ في "التّرغيب والتّرهيب" (٥٢٢١) وقال: «حديثٌ حسنٌ، روّاته محتجّ بهم في الصّحيح».

(٢) حوض النّبيّ ﷺ من الأمور العظيمة التي خصّه بها ربّه -جلّ وعلا- في الجنّة وأنّه يشرب منه أهل الجنّة جزاء لهم من ربّهم -سبحانه- ودلّت عليه أحاديث كثيرة بلغت مبلغ التّواتر منها ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (١١٩/٨، رقم:٦٥٨٠) عن أنس بن مالك ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ قدر حوضي كما بين أيلة وصنعاء من اليمن، وإنّ فيه من الأباريق كعدد نجوم السّماء». وروى التّرمذيّ في "جامعه" (ص:٥٥٠، رقم:٢٤٤٣) أنّ النّبيّ ﷺ قال: «إنّ لكلّ نبيّ حوضًا، وإنّهم يتباهون أيّهم أكثر واردة، وإنّي أرجو أن أكون أكثرهم واردة» وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١٥٨٩).

(٣) الصّراط من أعظم أهوال يوم القيامة وهو جسر منصوب على متن جهنّم أدقّ من الشّعر، وأحدّ من السّيف، وبوّب البخاريّ في صحيحه (١١٧/٨) "**باب الصّراط جسر جهنّم**" ثمّ أسند جملةً من الأحاديث الدالة عليه منها قوله ﷺ: «ويضرب جسر جهنّم، قال رسول الله ﷺ فأكون أوّل من يجيز، =

والميزان حقّ توزن به الحسنات والسيآت كما شاء الله أن توزن(١)، والصّور حقٌّ ينفخ فيه إسرافيل فتموت الخلق، ثم ينفخ فيه أخرى فيقومون لربّ العالمين للحساب(٢)، وفصل القضاء والثواب والعقاب والجنة والنار، واللوح المحفوظ يستنسخ منه أعمال العباد كما سبق فيه من المقادير.

والقضاء والقلم حقّ كتب الله به مقادير كل شيء وأحصاه في الذكر.

= ودعاء الرّسل يومئذ "اللّهم سلّم سلّم"، وبه كلاليب مثل شوك السّعدان، أما رأيتم شوك السّعدان؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: فإنّها مثل شوك السّعدان غير أنها لا يعلم قدر عظمها إلا الله، فتخطف النّاس بأعمالهم، منهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ...الحديث». وروى الإمام أحمد في "مسنده" (٣٠٢/٤١، رقم:٢٤٧٩٣) في وصف "الصّراط" قول النّبيّ ﷺ: «ولجهنّم جسرٌ أدقّ من الشّعر، وأحدّ من السّيف، عليه كلاليب وحسكٌ، يأخذون من شاء الله، والنّاس عليه كالطّرف، وكالبرق، وكالرّيح، وكأجاويد الخيل والرّكاب، والملائكة يقولون: ربّ سلّم ربّ سلّم، فناجٍ مسلّم، ومخدوش مسلّم، ومكوّرٌ في النّار على وجهه».

(١) في ختام يوم القيامة العظيم ينصب الميزان لوزن أعمال العباد، يقول القرطبيّ في "تذكرة الأحوال" (٧١٥/٢): «إذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال، لأنّ الوزن للجزاء، فينبغي أن يكون بعد المحاسبة ، فإن المحاسبة لتقدير الأعمال ، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها». وقد دلّت النّصوص الصّحيحة على أنّ الميزان ميزانٌ حقيقيّ، لا يقدر قدره إلا الله تعالى، فقد روى الحاكم في "المستدرك" (٥٨٦/٤) وصحّحه عن سلمان ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «يوضع الميزان يوم القيامة، فلو وزن فيه السّماوات والأرض لوسعت، فتقول الملائكة: يا ربّ لمن يزن هذا ؟ فيقول الله تعالى : لمن شئت من خلقي، فتقول الملائكة: سبحانك ما عبدناك حقّ عبادتك». وهو ميزان دقيق لا يزيد ولا ينقص قال تعالى: ﴿ وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴾[الأنبياء : ٤٧].

(٢) سبق ذكر الصّور ومن سينفخ فيه وهو الملك العظيم إسرافيل ﷺ .

والشّفاعة يوم القيامة حقّ[١]، يشفع قوم في قوم فلا يصيرون إلى النّار، ويخرج قوم من النّار بعدما دخلوا ولبثوا فيها ما شاء الله ثم يخرجهم من النّار، وقوم يخلدون فيها أبدًا وهم أهل الشّرك والتّكذيب والجحود والكفر بالله ﷻ.

ويذبح الموت يوم القيامة بين الجنّة والنّار[٢]، وقد خلقت الجنّة وما فيها وخلقت النّار وما فيها خلقهما الله -عزّ وجلّ- وخلق الخلق لهما لا تفنيان ولا يفنى ما فيها أبدًا[٣]، فإن احتج مبتدع

(١) سبق الكلام عن الشفاعة وشيء من أحكامها في مطلع رسالة "النبذة الشريفة النفيسة في الرد على القبوريين".

(٢) يدلّ على ذلك ما رواه البخاريّ في صحيحه (٦/٩٣، رقم:٤٣٧٠) عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت كهيئة كبشٍ أملحٍ فينادي منادٍ يا أهل الجنة فيشرئبّون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلّهم قد رآه، ثمّ ينادي يا أهل النّار فيشرئبّون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلّهم قد رآه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنّة خلود فلا موت، ويا أهل النّار خلود فلا موت، ثمّ قرأ ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ﴾ وهؤلاء في غفلة أهل الدّنيا ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[مريم:٣٩]».

(٣) هذه عقيدة أهل السّنّة والجماعة في الجنّة والنّار، وأقوال سلف الأمّة وعلمائها في تقرير عقيدة خلود النّار وبقائها أبد الآباد، وأنّها لا تفنى، متواترة يتلقّاها اللّاحق عن السّابق، منها قول الإمام أبي حنيفة النّعمان -رحمه الله-: «والجنّة والنّار مخلوقتان اليوم، لا تفنيان أبدًا، ولا تموت الحور العين أبدًا، ولا يفنى عقاب الله تعالى وثوابه سرمدًا».[الفقه الأكبر ص: (٦)]. وقول الإمام الطّحاويّ -رحمه الله-: «والجنّة والنّار مخلوقتان لا تفنيان أبدًا، ولا تبيدان».[العقيدة الطّحاويّة مع الشّرح ص: (٤٢٠)] وقول الإمام الحسن بن علي بن خلف البربهاريّ: «وكلّ شيء مما أوجب الله عليه الفناء يفنى، إلّا الجنّة والنّار والعرش والكرسي واللوح والقلم والصّور، ليس يفنى شيء من هذا أبدًا».[شرح السّنّة للبربهاريّ ص:(٧١)]. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى (١٨/٣٠٧)": «وقد اتّفق سلف الأمّة وأئمّتها، وسائر أهل السّنّة والجماعة على أنّ من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلّية **كالجنّة والنّار** والعرش وغير ذلك. ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلّا طائفة من أهل الكلام المبتدعين كالجهم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم، وهذا قول باطل يخالف كتاب الله وسنة رسوله، وإجماع سلف الأمّة وأئمّتها».

أو زنديق بقول الله -عزّ وجلّ-: ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ﴾[القصص: ٨٨]، وبنحو هذا من متشابه القرآن، قل له: كلّ شيء مما كتب الله عليه الفناء والهلاك والجنّة والنّار خلقهما الله للبقاء لا للفناء ولا للهلاك وهما من الآخرة لا من الدّنيا.

والحور العين لا يَمُتن عند قيام الساعة ولا عند النفخة ولا أبدًا؛ لأنّ الله خلقهنّ للبقاء لا للفناء، ولا يكتب عليهن الموت، فمن قال خلاف ذلك فهو مبتدع ضال عن سواء السبيل.

وخلق سبع سموات بعضها فوق بعض، وسبع أرضين بعضها أسفل من بعض، وبين الأرض العليا وسماء الدنيا مسيرة خمسمائة عام والماء فوق السماء السابعة العليا.

وعرش الرحمن فوق الماء، والله -عزّ وجلّ- على العرش، والكرسيّ موضع قدميه[1]، وهو يعلم ما في السموات والأرض وما بينهما وما تحت الثرى وما في قعر البحر ومنبت كل شعرة وشجرة وكل زرع وكل نبات ومسقط كل ورقة، وعدد كل كلمة، وعدد الرمل والحصا، والتراب ومثاقيل الجبال وأعمال العباد وآثارهم، وكلامهم وأنفاسهم، ويعلم كل شيء ولا يخفى عليه شيء من ذلك وهو على العرش فوق السماء السابعة، ودونه حجب من نار وحجب من نور وظلمة وما هو أعلم به.

فإن احتجّ مبتدعٌ بقول الله تعالى: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾[ق: ١٦]، وبقوله: ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ ﴾..الآية [المجادلة: ٧].

---

(١) الكرسيّ من مخلوقات الله العظيمة، قال تعالى: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾[البقرة:٢٥٥]، وقال رسوالله ﷺ: «ما السّماوات السبع في الكرسيّ إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسيّ كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة». رواه ابن أبي شيبة في كتابه "العرش"(ص:٤٣٢، رقم:٥٧)، والبيهقيّ في "الأسماء والصّفات" (٣٠١/٢، رقم:٧٦٢)، وهو الّذي بين يدي العرش، وقد صحّ عن ابن عبّاس -موقوفًا عليه- من قوله: «الكرسيّ موضع القدمين والعرش لا يقدر أحد قدره ». رواه الإمام عبد الله بن أحمد في السّنّة (٣٠١/١، رقم:٥٨٦).

ونحو هذا من متشابه القرآن فقل: إنّما يعني بذلك العلم؛ لأنّه الله -عزّ وجلّ- على العرش فوق السّماء السّابعة العليا، يعلم ذلك كلّه، وهو بائن من خلقه، لا يخلو من علمه مكان، ولله ﷻ عرشٌ، وللعرشِ حملةٌ يحمِلونه، والله -عزّ وجلّ- على عرشه وليس له حدّ[١].

والله -عزّ وجلّ- سميع لا يشك، بصير لا يرتاب، عليم لا يجهل جواد لا يبخل، حليم لا يعجل، حفيظ لا ينسى ولا يسهو.

قريب لا يغفل، يتكلم، وينظر، ويبسط، ويضحك، ويفرح، ويحبّ، ويكره، ويبغض، ويرضى، ويسخط، ويرحم، ويعفو، ويغفر، ويعطي، ويمنح، وينزل كلّ ليلة إلى سماء الدنيا كيف شاء [٢] ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[الشّورى:١١].

وقلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرّحمن يقلّبها كيف شاء[٣]، ويوعيها ما أراد، وخلق آدم بيده على صورته[٤]، والسموات والأرض يوم القيامة في كفّه، ويضع قدمه في النّار فتنزوي ،ويخرج قومًا من النار بيده، وينظر إلى وجهه أهل الجنة يرونه فيكرمهم ويتجلى لهم، وتعرض عليه العباد يوم القيامة ويتولى حسابهم بنفسه ولا يلي ذلك غيره ﷻ .

والقرآن كلام الله تكلم به ليس بمخلوق، فمن زعم أن القرآن مخلوق فهو جهمي كافر، ومن زعم أن القرآن كلام الله ووقف فلم يقل ليس بمخلوق فهو أخبث من القول الأول، ومن زعم أن ألفاظنا وتلاوتنا مخلوقة والقرآن كلام الله فهو جهميّ [٥].

---

(١) سبق الكلام عن "الحدّ" وحكم إضافته لله -سبحانه وتعالى-.

(٢) سبق تخريجه .

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق ذكر هذا المعتقد والتدليل عليه بالنصوص الشّرعيّة في رسالة " الفواكه العذاب في معتقد الشيخ محمد بن عبدالوهاب ".

وكلم الله موسى تكليمًا منه إليه، وناوله التّوراة من يده إلى يده، ولم يزل الله -عزّ وجلّ- متكلّما(١)، والرّؤيا من الله وهي حقّ، إذا رأى صاحبها في منامه ما ليس أضغاثاً فقصها على عالم وصدق ولم يحرف فيها تأولها العالم على أصل تأويلها الصحيح وتأويلها حينئذ حقّ، وكانت الرّؤيا من الأنبياء وحيًا، فأيّ جاهل أجهل ممن يطعن في الرؤيا ويزعم أنها ليست بشيء؟ وبلغني أن من قال هذا القول لا يرى الاغتسال من الاحتلام.

وقد روي عن النّبيّ ﷺ: "إن رؤيا المؤمن كلام يكلّم به الربّ عبده"(٢).

وقال: «إنّ الرّؤيا من الله» (٣).

وذكر محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلّهم، والكفّ عن مساويهم التي شجرت بينهم، فمن سبّ أصحاب النّبيّ ﷺ أو واحدًا منهم أو تنقّصه، أو طعن عليهم أو عرّض بعيبهم، أو عاب أحدًا منهم؛ فهو مبتدع رافضيٌّ خبيثٌ، لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلًا، بل حبّهم سُنّةٌ، والدّعاء لهم قُربة، والإقتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة(٤).

---

(١) سبق الحديث عن صفة الكلام لله تعالى.

(٢) رواه الضياء المقدسي في "الأحاديث المختارة" (٣/٣١٢)، وضعفه الألبانيّ في "ضعيف الجامع" (ص:٤٥٣، رقم:٣٠٧٨).

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الطّبّ، باب: النّفث في الرّقية، ٧/١٣٣، رقم:٥٧٤٧)، ومسلم في صحيحه في (كتاب:الرّؤيا، باب:، ص:٩٢٩، رقم:٢٢٦١).

(٤) إنّ من اعتقاد أهل السنة والجماعة عدم التعرض لجناب الصّحابة ﷺ بأيّ نوع من أنزاع التنقّص أو العيب، وأن هذا يعتبر من كبائر الذنوب وموبقاتها التي يستحق صاحبها العقوبة المغلّظة في الدّنيا والآخرة؛ وما عظم ذلك إلا لأنّ الطعن فيهم إنّما حقيقته هو طعن في الشريعة الإسلامية كلّها، لذلك حذّر النّبيّ ﷺ من سبّ الصّحابة ﷺ أو التّعرض لهم في غيرما حديث، ومن تلك الأحاديث قوله ﷺ: ((لا تسبّوا أصحابي؛ فلو أنّ أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهبًا ما بلغ مدّ أحدٍ ولا نصيفه))، رواه البخاريّ في صحيحه (٣٦٧٣) وقوله ﷺ: ((من سبّ أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والنّاس أجمعين)). رواه الطّبرانيّ في "المعجم الكبير"(١٢/١٤٢، رقم:١٢٧٤٠)، وصحّحه الألباني في "السّلسلة الصّحيحة" (٥/٣٣٩، =

وأفضل الأمة بعد النّبيّ ﷺ أبو بكر وعمر وبعد عمر عثمان وعليّ، ووقف قوم على عثمان، وهم خلفاء راشدون مهديّون[1]، ثم أصحاب رسول الله ﷺ بعد هؤلاء الأربعة لا يجوز لأحد

= رقم:٢٣٤٠). وقال الإمام أبو زرعة الرّازيّ: ((إذا رأيت الرّجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنّه زنديق؛ وذلك أن الرّسول ﷺ عندنا حقّ، والقرآن حقّ، وإنما أدّى إلينا هذا القرآن، والسّنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنّما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسّنّة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة)). أخرجه الخطيب البغدادي في "الكفاية في علم الرّواية" ص:(٤٩). وأما فيما شجر بينهم ﵃ من خلاف وقتال؛ فقد بوّبَ الإمام الآجريّ في كتابه "الشريعة" (٢٤٨٥/٥) "**ذكر الكفّ عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ ورحمة الله تعالى عليهم أجمعين**" ثم قال -رحمه الله- : ((ينبغي لمن تدبّر ما رسمناه من فضائل أصحاب رسول الله ﷺ وفضائل أهل بيته -رضي الله عنهم أجمعين-، أن يحبّهم ويترحّم عليهم ويستغفر لهم، ويتوسل إلى الله الكريم لهم، ويشكر الله العظيم إذْ وفّقه لهذا، **ولا يذكر ما شجر بينهم ولا ينقّر عنه ولا يبحث**، فإن عارضنا جاهلٌ مفتون قد خطئ به عن طريق الرشاد فقال: لم قاتل فلان لفلان ولم قتل فلان لفلان وفلان؟ . قيل له: ما بنا وبك إلى ذكر هذا حاجة تنفعنا ولا اضطررنا إلى علمها. فإن قال: ولم ؟ قيل له : لأنّها فتنٌ شاهدها الصّحابة ﵃ فكانوا فيها على حسب ما أراهم العلم بها، وكانوا أعلم بتأويلها من غيرهم، وكانوا أهدى سبيلا ممن جاء بعدهم؛ لأنّهم أهل الجنّة، عليهم نزل القرآن وشاهدوا الرّسول ﷺ وجاهدوا معه وشهد لهم الله ﷻ بالرّضوان والمغفرة والأجر العظيم، وشهد لهم الرسول ﷺ أنّهم خير قرن. فكانوا بالله ﷻ أعرف، وبرسوله ﷺ وبالقرآن وبالسّنّة، ومنهم يؤخذ العلم وفي قولهم نعيش، وبأحكامهم نحكم، وبأدبهم نتأدّب، ولهم نتبع، وبهذا أمرنا. فإن قال: وإيش الذي يضرّنا من معرفتنا لما جرى بينهم والبحث عنه؟ . قيل له: ما لا شكّ فيه وذلك أنّ عقول القوم كانت أكبر من عقولنا، وعقولنا أنقص بكثير، ولا نأمن أن نبحث عما شجر بينهم فنزلّ عن طريق الحقّ، ونتخلف عما أمرنا فيهم. فإن قال: وبم أمرنا فيهم ؟. قيل: أمرنا بالاستغفار لهم، والترحّم عليهم، والمحبّة لهم، والاتّباع لهم، دلّ على ذلك الكتاب والسّنّة وقول أئمّة المسلمين)).

(١) الذي استقرّ عليه أمر أهل السّنّة والجماعة أنّ ترتيب الخلفاء الرّاشدين الأربعة في الفضل كترتيبهم في الخلافة، أبو بكر ﵁ ثمّ عمر ﵁ ثمّ عثمان ﵁ ثمّ عليّ ﵁، قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١٥٣/٣): ((ويقرّون بما تواتر به النّقل عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ﵁ وعن غيره من =

أن يذكر شيئًا من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا نقص، فمن فعل ذلك فقد وجب على السّلطان تأديبه وليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيبه فإن تاب قبل منه، وإن لم يتب أعاد عليه العقوبة ويدخله الحبس حتى يتوب ويرجع.

ويعرف للعرب حقّها وسابقتها وفضلها ويحبّهم لحديث رسول الله ﷺ: "حب العرب من الإيمان وبغضهم نفاق"[(١)]، ولا يقول بقول الشّعوبية[(٢)] وأراذل الموالي الذين لا يحبّون العرب، ولا يقرّون لهم بفضل فإنّ قولهم بدعة.

ومن حرّم المكاسب والتّجارات، وطلب المال من وجهه فقد جهل وأخطأ، بل المكاسب من وجهها حلال؛ قد أحلّها الله ورسوله، فالرّجل ينبغي أن يسعى على نفسه وعياله من فضل ربّه، فإن ترك ذلك على أن لا يرى ذلك الكسب حلالًا فقد خالف الكتاب والسّنّة.

والدّين إنّما هو كتاب الله -عزّ وجلّ- وآثار وسنن وروايات صحاح من الثّقات، والأخبار الصّحيحة القويّة المعروفة، ويصدّق بعضها بعضًا حتّى ينتهي ذلك إلى رسول الله ﷺ، وأصحابه

= أنّ خير هذه الأمّة بعد نبيّها: أبو بكر ثمّ عمر، ويثلّثون بعثمان، ويربّعون بعلي ؓ كما دلّت عليه الآثار، وكما أجمع الصّحابة ؓ على تقديم عثمان في البيعة، مع أنّ بعض أهل السّنّة كانوا قد اختلفوا في عثمان وعليّ -رضي الله عنهما، بعد اتفاقهم على تقديم أبي بكر وعمر-رضي الله عنهما-أيّهما أفضل، فقدّم قومٌ عثمان وسكتوا، أو ربّعوا بعليّ، وقدم قومٌ عليًّا، وقوم توقّفوا؛ لكن استقرّ أمر أهل السّنّة على تقديم عثمان)). وقال الحافظ ابن حجر العسقلانيّ في "فتح الباري" (٣٤/٧): ((..وأنّ الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السّنّة أنّ ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة رضي الله عنهم أجمعين)).

(١) رواه الحاكم في "المستدرك" (٨٧/٤)، والبيهقيّ في "شعب الإيمان" (١٥٩/٣، رقم:١٤٩٥)، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٣٣٩/٣، رقم:١١٩٠).

(٢) **الشّعوبية:** هم أراذل الموالي الذين يرون تفضيل العجم على العرب ويتمنون عود الملك إلى العجم، ويصغّرون شأن العرب، ولا يرون لهم فضلًا على غيرهم، ويسمّون الشّعوبية لانتصارهم للشعوب التي هي مغايرة للقبائل كما قيل القبائل للعرب والشعوب للعجم. ينظر:[الفرق بين الفرق" ص: (٢٨٥)، و اقتضاء الصّراط المستقيم" (٣٧٢/١-٤٠٩)، ومنهاج السّنّة (٦٠٠/٤)].

ﷺ أجمعين، والتّابعين، وتابعيّ التّابعين ومن بعدهم من الأئمة المعروفين المقتدى بهم، المتمسكين بالسّنّة المتعلّقين بالآثار، لا يعرفون ببدعة، ولا يطعنون بكذب ولا يرمون بخلاف...

إلى أن قال: فهذه الأقاويل الّتي وصفت مذهب أهل السّنّة والجماعة والأثر، وأصحاب الرّوايات وحملة العلم، الذين أدركناهم وأخذنا عنهم الحديث، وتعلّمنا منهم السّنن، وكانوا أئمّةً معروفين ثقات، أهل صدق وأمانة يقتدى بهم، ويؤخذ عنهم، لم يكونوا أصحاب بدع ولا خلاف ولا تخليط، وهذا قول أئمّتهم وعلمائهم الّذين كانوا قبلهم، فتمسّكوا بذلك وتعلّموه وعلّموه.

قلت: حرب هذا هو صاحب الإمام أحمد وإسحاق[١]، وله عنهم مسائل جليلة، وأخذ عن سعيد بن منصور، وعبد الله بن الزّبير الحميديّ[٢] وهذه الطبقة، وقد حكى هذه المذاهب عنهم واتّفاقهم عليها.

ومن تأمّل النّقول عن هؤلاء وأضعاف أضعافهم والحديث؛ وجده مطابقًا لما نقله حربٌ، ولو تتبعناه لكان بقدر هذا الكتاب مرارًا.

وقد جمعنا منه في مسألة علوّ الرّبّ -تعالى على خلقه واستوائه على عرشه وحده- سفرًا متوسطًا[٣] فهذا مذهب المستحقّين لهذه البشرى قولًا وعملًا واعتقادًا وبالله التّوفيق»[٤]. انتهى كلامه من كتاب "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح" -رحمه الله ورضي الله عنه-.

---

(١) هما الإمامان الجليلان أحمد بن حنبل الشيباني وإسحاق بن راهويه -رحمهما الله تعالى- وقد سبقت التراجمة لهما.

(٢) سبقت الترجمة لهما.

(٣) وأسماه: "اجتماع الجيوش الإسلاميّة على غزو المعطّلة والجهميّة"، طبع عدّة طبعات منها: بتحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، دمشق، ط:١، ١٤٢١ هـ.

(٤) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (٢/٨٢٦-٨٤٣).

مسألتان في الزّكاة
وأخرى تتعلّق بأحكام الرّدّة متضمّنة لبحث عقديّ

مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة

(٥٨٦/١-٥٩٢)

من حمد بن ناصر إلى الأخ سعيد أسعده الله بطاعته وجعله من أهل ولايته.

سلام عليكم ورحمه الله وبركاته، وبعد: الخطّ وصل وصلك الله إلى رضوانه، وسرّ الخاطر، حيث أفاد العلم بطيبكم، وصحّة حالكم أحال الله عنّا وعنك جميع ما نكره.

وأمّا المسألة المسئول عنها: "هل الدّين يمنع الزّكاة في الأموال الباطنة أم لا؟ فالمسألة فيها ثلاث روايات عن أحمد ليس كما ذكر صاحب الشّرح؛ حيث ذكر أنّ الدّين يمنع وجوب الزّكاة روايةٌ واحدة، والرّوايات الثّلاث حكاها في الفروع والإنصاف[(١)].

الأولى: وهي المذهب، الدّين يمنع وجوب الزّكاة.

والثّانية: أنه لا يمنع مطلقًا كما هو مذهب الشّافعيّ[(٢)].

الثّالثة: الفرق بين الحال وغيره؛ فالحال يمنع وجوب الزّكاة، بخلاف المؤجّل، واختار هذه الرّواية بعض الأصحاب، وهي ظاهر حديث عثمان ﷺ؛ لأنه قال: «هذا شهر زكاتكم، فمن كان عليه دين فليقضه، ثمّ ليزكّ ما بقي»[(٣)]، وهذه الرّواية هي الّتي عليها ظاهر الفتوى.

---

(١) الفروع لمحمد بن مفلح المقدسيّ (٤٥٨/٣)، والإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي (٢٠/٣).

(٢) روضة الطالبين وعمدة المفتين للإمام النوويّ (١٩٧/٢).

(٣) رواه الإمام مالك في "الموطأ" (٣٤٤/١، رقم:٦٨٥)، وابن أبي أبي شيبة في "المصنّف" (٥٤٨/٦، رقم:١٠٦٥٨) واللّفظ له، وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (٢٦٠/٣، رقم:٧٨٩). وقال الشيخ ابن عثيمين في "الشرح الممتع على زاد المستقنع" (٣٢/٦): «وأمّا أثر عثمان ﷺ فإنّنا نسلّم أنه إذا كان على الإنسان دين حال، وقام بالواجب وهو أداؤه فليس عليه زكاة؛ لأنه سيؤدي من ماله، وسبق الدين =

المسألة الثّانية: وهي أنّ النّاس قبل الإسلام منهم من لا يورّث المرأة، ومنهم من يصالحها ويسلمون وبينهم عقار ونحوه، ومن الإرث شيء باعه الرجال ولم يعطوا النساء منه شيئًا قبل الإسلام الخ..

فالذي عليه الفتوى في هذه المسائل -أعني عقود الجاهلية من نكاح وبياعات وعقود الربا والغصوب ومنع المواريث أهلها ونحو ذلك- أنّ من أسلم على شيء من ذلك لم نتعرّض له، فلا نتعرّض لكيفيّة عقد النّكاح، هل وقع بشروطه كالوليّ والشّهود ونحو ذلك، وكذلك البياعات، لا تنقض إذا أسلم المتعاقدان، ولا ننظر كيف وقع العقد، وكذلك عقود الرّبا، إذا أسلما ولم يتقابضا، بل أدركهما الإسلام قبل التّقابض، فليس لصاحب الدّين إلا رأس ماله؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [البقرة:٢٧٩].

وأمّا المال المقبوض فلا يطالب به القابض إذا أسلم؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وكذلك المواريث والغصوب، فإذا استولى إنسانٌ على حقّ غيره وتملّكه في جاهليته، ومنع مالكه، بحيث أيس منه ثم أسلم وهو في يده لا ينازع فيه، فهذا لا نتعرض له لظاهر قوله ﷺ: «الإسلام يجب ما قبله»(١).

ولأنّ النّاس أسلموا في عهد النّبيّ ﷺ وخلفائه الرّاشدين، ولم يبلغنا أنّهم نظروا في أنكحة الجاهلية، ولا في عقودهم ومعاملاتهم، ولا في غصوبهم ومظالمهم التي تملّكوها في حال كفرهم.

=

يقتضي أن يقدم في الوفاء على الزكاة؛ لأن الزكاة لا تجب إلا إذا تم الحول، والدّين سابق، فكان لسبقه أحق بالتقديم من الزكاة. ونحن نقول لمن اتقى الله، وأوفى ما عليه: لا زكاة عليك إلا فيما بقي، أما إذا لم يوف ما عليه، وماطل لينتفع بالمال، فإنه لا يدخل فيما جاء عن عثمان، فعليه زكاته».

(١) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الحج والهجرة، ٧٣، رقم: ١٢١).

قال ابن جريج[(١)]: قلت لعطاء[(٢)]: أبلغك أنّ رسول الله ﷺ أقر الجاهليّة على ما كانوا عليه؟ قال: «لم يبلغنا إلا ذلك»[(٣)].

وقال الإمام أحمد في رواية مهنّا[(٤)]: «من أسلم على شيء فهو عليه»[(٥)].

وقال الشّيخ تقيّ الدّين[(٦)]: «ولو تزوّج المرتدّ كافرةً مرتدّةً كانت أو غيرها، ثمّ أسلما، فالّذي ينبغي أن يقال هنا: إنا نقرّهم على مناكحهم، كالحربيّ إذا أنكح نكاحًا فاسدًا ثم أسلما، فإنّ المعنى واحد، وهو جيّد في القياس إذا قلنا: إنّ المرتدّ لا يؤمر بقضاء ما تركه في الردّة من العبادات، فأمّا إذا قلنا أنّه يؤمر بقضاء ما تركه من العبادات، ويضمن ويعاتب على ما فعله ففيه نظر.

ومما يدخل في هذا كل عقود المرتدين إذا أسلموا قبل التقابض أو بعده، وهذا باب واسع يدخل فيه جميع أحكام أهل الشّرك في النّكاح وتوابعه، والأموال وتوابعها، أو استولوا على مال مسلم، أو تقاسموا ميراثًا ثمّ أسلموا بعد ذلك، والدّماء وتوابعها كذلك»[(٧)]. انتهى كلام الشّيخ

---

(١) هو: عبدالملك بن جريج -رحمه الله- سبقت ترجمته.

(٢) هو: أبو محمد عطاء بن أبي رباح أسلم القرشيّ مولاهم، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، حدث عن عائشة، وأم سلمة، وأم هانئ، وأبي هريرة ﷺ وغيرهم، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفي سنة (١١٤) هـ. ينظر:[السّير (٥/٧٨)، والتّقريب ص: (٦٧٧)].

(٣) رواه عبد الرّزّاق في "المصنّف" (٧/١٦٦، رقم:١٢٦٣٢)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٠/١٦٧، رقم:١٩٤٣٦).

(٤) هو: أبو عبد الله مهنّا بن يحيى الشّامي السّلميّ حدّث عن بقيّة بن الوليد ويزيد بن هارون وعبد الرّزاق وأحمد بن حنبل، روى عن الإمام أحمد من المسائل ما فخر به، وكان الإمام أحمد يكرمه ويعرف له حقّ الصّحبة، ورحل معه إلى عبد الرّزاق وصحبه إلى أن مات. ينظر:[طبقات الحنابلة (١/٣٤٥)].

(٥) نقله ابن مفلح في "الفروع" (٨/٢٩٥)، ورواه البيهقيّ في "السّنن الكبرى" (٩/١١٣، رقم:١٨٧٢٢) -مرفوعًا- من قول النّبيّ ﷺ وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع" (٢/١٠٤٣، رقم:٦٠٣٢).

(٦) هو الإمام شيخ الإسلام أبو العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة -رحمه الله-.

(٧) المستدرك على مجموع الفتاوى (٤/١٨٥).

-رحمه الله-.

وقال -رحمه الله- في موضع آخر: «ولو تقاسموا ميراثًا جهالًا فهذا شبيه بقسم ميراث المفقود إذا ظهر حيًّا، لا يضمنون ما أتلفوا لأنّهم معذورون، وأمّا الباقي فيفرق بين المسلم والكافر فإن الكافر لا يرد باقيًا ولا يضمن تالفًا»(١). انتهى.

وأمّا قولك: وأيضًا ذكر الفقهاء أنّ المرتدّ لا يرث ولا يورث، فكفار أهل زماننا هل هم مرتدّون، أم حكمهم حكم عبدة الأوثان لأنّهم مشركون؟

فنقول: أمّا من دخل منهم في الإسلام ثمّ ارتدّ عنه فهؤلاء مرتدّون، وأمرهم عندك واضحٌ، و أمّا من لم يدخل في دين الإسلام بل أدركته الدّعوة الإسلاميّة وهو على كفره، كعبدة الأوثان اليوم فهذا حكمه حكم الكافر الأصليّ؛ لأنّا نقول: إنّ الأصل الإسلام والكفر طاريء، بل نقول: الّذين نشأوا بين الكفّار، وأدركوا آباءهم على الشّرك بالله، هم كآبائهم كما دلّ عليه الحديث الصّحيح "فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجّسانه"(٢)، فإذا كان دين آبائهم الشّرك بالله فنشأ هؤلاء عليه واستمرّوا عليه، فلا نقول: الأصل الإسلام والكفر طاريء، بل نقول: هم كالكفّار الأصليين ولا يلزم هنا على هذا تكفير من مات في الجاهليّة قبل ظهور هذا الدّين، فإنّا لا نكفّر النّاس بالعموم، كما أنّا لا نكفّر اليوم بالعموم، بل نقول من كان من أهل الجاهليّة عاملًا بالإسلام تاركًا للشّرك فهو مسلم، وأمّا من كان يعبد الأوثان ومات على ذلك قبل ظهور هذا الدّين فهو ظاهره الكفر، وإن كان يحتمل أنّه لم تقم عليه الحجّة الرّساليّة لجهله، وعدم من ينبّهه، لأنّا نحكم على الظّاهر، وأمّا الحكم على الباطن فذلك أمره إلى الله والله تعالى لم يعذّب أحداً إلّا بعد قيام الحجّة كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[الإسراء: ١٥].

وأمّا من مات منهم مجهول الحال فهذا لا نتعرّض له، ولا نحكم بكفره ولا بإسلامه، وليس

---

(١) المصدر نفسه (٤/١٨١).

(٢) سبق تخريجه.

ذلك مما كلّفنا به ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة:١٣٤].

فمن كان منهم مسلمًا أدخله الله الجنّة، ومن كان منهم كافرًا أدخله الله النّار، ومن كان لم تبلغه الدّعوة فأمره إلى الله، وقد علمت اختلاف العلماء في أهل الفترة ومن لم تبلغه الحجّة الرّساليّة.

وأيضًا فإنّه لا يمكن أن نحكم في كفّار زماننا بما حكم به الفقهاء في المرتدّ، بأنّه لا يرث ولا يورث؛ لأنّ من قال بأنّه لايرث ولا يورث، ويجعل ماله فيئًا لبيت مال المسلمين، وطرد هذا القول أن يقال: جميع أملاك الكفّار اليوم بيت مال، لأنّهم ورثوها عن أهاليهم، وأهاليهم مرتدّون، ولا يورثون، وكذلك الورثة مرتدّون لايرثون؛ لأنّ المرتدّ لايرث ولايورث.

وأمّا إذا حكمنا فيهم بحكم الكفّار الأصليّين، لم يكن شيء من ذلك بل يتوارثون، فإذا أسلموا: فمن أسلم على شيء فهو له ولا نتعرّض له، ولا نتعرّض لما مضى منهم في جاهليتهم، لا المواريث ولا غيرها، وقد روى أبو داود[(١)] عن ابن عبّاس قال: قال رسول الله ﷺ : «من أسلم على شيء فهو له»" ونص أحمد على مثل ذلك كما تقدم عنه في رواية مهنا.

وأعلم بأنّ القول بأنّ المرتدّ لا يرث ولا يورث أحد الأقوال في المسألة، وهو المشهور في المذهب، وهو مذهب مالك الشّافعيّ[(٢)].

والقول الثاني: أنه لورثته من المسلمين وهو رواية عن أحمد وهو مروي عن أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وهو قول جماعة من التابعين وهو الأوزعي وأهل العراق.

والقول الثالث: أن ماله لأهل دينه الذي اختاره ان كان منهم من يرثه وإلا فهو فيء وهو رواية عن أحمد وهو مذهب داود بن عليّ[(٣)] والسّلام.

---

(١) لم أجده في سنن أبي داود المطبوع، وسبق تخريجه.

(٢) البيان والتحصيل لابن رشد (٤٠٨/١٦)، ومجموع شرح المهذب (٤١٧/١٥)، والإنصاف (٢٦٢/٧).

(٣) هو: أبو سليمان داود بن عليّ بن خلف البغداديّ الفقيه الظّاهريّ. سبقت ترجمته.

فائدة:

قال في الإقناع وشرحه[١] : «وإذا ذبح السّارق المسلم أو الكتابي المسروق مسميًّا حلّ لربّه ونحوه أكله ولم يكن ميتة كالمغصوب، ويقطع السّارق إن كان قيمة المذبوح نصابًا، وإلا فلا، -إلى أن قال-: ومن سرق من ثمر أو شجر أو من جمّار نخلٍ وهو: الكثر[٢] بضمّ الكاف وفتح المثلّثة قبل إدخاله الحرز، كأخذه من رءوس النخل وشجر من بستان لم يقطع، وإن كان عليه حائط وحافظ، ويضمن عوضه مرتين لحديث رافع بن خديج رضي الله عنه أنّ النّبيّ ﷺ قال: "لا قطع في ثمر ولا كثر" رواه أحمد وأبو داود والتّرمذيّ[٣].

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: سئل ﷺ عن الثّمر المعلّق فقال: "من أصاب بغيته من ذي حاجة غير متّخذ خبنةً فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة"[٤].

ولأنّ الثّمار في العادة تسبق اليد إليها؛ فجاز أن تغلّظ قيمتها على سارقها؛ ردعًا له وزجرًا بخلاف غيرها، وقوله ﷺ "غير متّخذ خبنة" بالخاء المعجمة ثمّ باء موحّدة ثمّ نون، أي: غير متخذاً في حجره[٥]، ومن سرق منه -أي من الثّمر- نصابًا بعد إيوائه الحرز كجرين ونحوه، أو سرق نصابًا من ثمر من شجره في دار محرزة قطع لقوله عليه السلام في حديث عمرو بن شعيب السّابق

---

(١) كشاف القنّاع على متن الإقناع لمنصور بن إدريس البهوتيّ (١٣٣/٦).

(٢) **الكثر:** جمّار النّخل، وهو شحمه الذي وسط النّخلة. [النّهاية في غريب الحديث (١٥٢/٤)].

(٣) رواه أحمد في المسند (١٠٣/٢٥، رقم:١٥٨٠٤)، وأبو داود في "سننه" في (كتاب: الحدود، باب: مالا قطع فيه، ص:٦٥٥، رقم:٤٣٨٨)، والتّرمذيّ في جامعه في (كتاب: الحدود عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر، ص:٣٤٣، رقم:١٤٤٩).

(٤) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: اللّقطة، باب: التّعريف باللّقطة، ٢٦٣، رقم:١٧١٠)، والنّسائيّ في ""سننه"" في (كتاب: قطع السّارق، باب: الثّمر يسرق بعد أن يؤويه، ص:٧٥٣، رقم:٤٩٥٨).

(٥) معجم مقاييس اللغة (٢٤٣/٢).

"ومن سرق منه شيء بعد أن يؤويه الجرين[١] فبلغ ثمن المجنّ[٢] فعليه القطع". رواه أحمد والنّسائيّ وأبو داود ولفظه له[٣].

وكذلك الماشية تسرق من المرعى من غير أن تكون محرزة، تضمن بمثلي قيمتها ولا قطع، كثمر وكثر، واحتجّ أحمد بأن عمر غرم حاطب بن أبي بلتعة حين نحر غلمانه ناقة مزينة مثلي قيمتها[٤]. رواه الأثرم[٥]، وما عداها أي الثمر والكثر والماشية يضمن بقيمته مرة واحدة إن كان كان متقوماً أو مثله إن كان مثلياً كان التضعيف فيها على خلاف القياس للنص فلا يتجاوزه محل النص وقال في كتاب الأطعمة: ومن مرّ بثمر على شجر، أو مرّ بثمرٍ ساقطٍ تحته لا حائط عليه، -أي على الشجر- ولا ناظر ولو كان المار غير مسافر ولا مضطر فله أن يأكل منه ولو لغير حاجة إلى أكله ولو أكله من غصونه من غير رميه ولا ضرر به ولا صعود شجره لما روى أبو سعيد أن النبي ﷺ قال: "إذا أتيت حائط بستان فناد: يا صاحب البستان. فان أجابك وإلا فكل من غيرأن تفسد " رواه أحمد وابن ماجه ورجاله ثقات[٦].

(١) **الجرين**: هو موضع تجفيف التّمر، ويجمع على جرن بضمتين.[النهاية في غريب الحديث (١/٢٦٣)].

(٢) **المجنّ**: هو التّرس لأنّه يواري حامله، أي: يستره. [النّهاية في غريب الحديث (١/٣٠٨)].

(٣) رواه أحمد في "مسنده" (١١/٣٥٨، رقم:٦٧٤٦)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب: الحدود، باب: مالا قطع فيه، ص:٦٥٥، رقم:٤٣٩٠)، والنسائيّ في "سننه" في (كتاب: قطع السارق، باب: الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين، ص/٧٥٣، رقم: ٤٩٥٨).

(٤) لم أقف عليه من رواية الأثرم، وإنّما رواه مالك في "الموطّأ" من رواية يحيى بن يحيى اللّيثيّ (٢/٢٩٤، رقم:٢١٧٨).

(٥) هو: أبو بكر أحمد بن محمد بن هانيء الأثرم، الإمام الحافظ العلّامة، تلميذ الإمام أحمد -رحمه الله-، سمع سمع أبا الوليد الطيالسيّ، وعبد الله بن صالح الكاتب الليثيّ وغيرهما، روى له النسائي، توفّي سنة (٢٧٣) هـ. ينظر:[السّير (١٢/٦٢٣)، والتّقريب ص: (٩٨)].

(٦) رواه أحمد في "مسنده" (١٧/٢٥١، رقم:١١١٥٩)، وابن ماجه في "سننه" في (كتاب: التجارات، باب: من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه؟، ص:٣٩٤، رقم:٢٣٠٠).

قال في المبدع[١]: وروى سعيد بإسناده نحوه مرفوعًا، ومثله عن عبد الرحمن بن سمرة وأبو برزة وهو قول عمرو بن شعيب وابن عباس وعلم منه أنه لا يجوز رميه بشيء ولا صعود شجره لأنه يفسد، واستحب جماعة أن ينادي قبل الأكل ثلاثاً يا صاحب البستان فان أجابه وإلا أكل للخبر السابق، وكذلك ينادي للماشية إذا أراد أن يشرب من لبنها ولبن ماشية إذا مر بها كالثمر لما روى الحسن عن سمرة -مرفوعًا- قال: "إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان صاحبها فيها فليستأذنه فإن لم يجد أحداً فليحتلب وليشرب ولا يحمل" رواه التّرمذيّ وصحّحه[٢].

وحديث ابن عمر "لا يحتلبنّ أحدكم ماشيته إلا بإذنه" متفق عليه[٣]. يحتمل حمله على ما إذا كان حائط أو حافظ جمعًا بين الخبرين، والأولى في الثمار وغيرها، كالزرع ولبن الماشية لا يأكل منها إلا بإذن خروجًا من الخلاف». انتهى كلام الإقناع وشرحه، وصلى الله عليه محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) المبدع شرح المقنع (٩/ ١٨٤) لأبي إسحاق إبراهيم بن محمّد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح(ت:٨٨٤هـ)، وطبع الكتاب عدّة طبعات منها بتحقيق: دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ.

(٢) رواه التّرمذيّ في جامعه في (كتاب: البيوع، باب: ماجاء في احتلاب المواشي بغير إذن الأرباب، ص: ٣٠٧، رقم:١٢٩٦)، وقال التّرمذيّ: ((حديث سمرة حديث حسن صحيح غريب)).

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: المظالم، باب: لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه، ٣/١٢٦، رقم:٢٤٣٥)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: اللقطة، باب:تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها، ص:٧١٨، رقم:١٧٢٦). ولفظه عند البخاريّ " لا يحلبنّ أحدٌ ماشية أحدٍ إلّا بإذنه، أيحبّ أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه، إنّما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم، فلا يحلبنّ أحد ماشية أحدٍ إلّا بإذنه".

مسائل عقديّة نقلها العلاّمة حمد بن ناصر عن ابن حجر الهيتميّ(١) بتصرّف يسير

مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة

(٢/٦٤-٩١)

مسألة: هل ملك الموت يقبض أرواح الحيوانات كلّها، أوما يقبض إلّا أرواح بني آدم فقط؟ وأين مستقرّ الأرواح بعد قبضها؟

الجواب:

الّذي دلّت عليه الأحاديث أنّ ملك الموت يقبض أرواح الحيوانات من بني آدم وغيرهم، من ذلك قوله مخاطبا لنبيّنا ﷺ: «والله يا محمّد لو أردت أن أقبض روح بعوضة ما قدرت حتى يكون الله هو الآمر بقبضها»(٢).

قال القرطبيّ(٣): «وفي هذا الخبر ما يدلّ على أن ملك الموت هو الموكل بقبض كل ذي روح وأن تصرفه كله بأمر الله.

وفي ذلك ما في خبر الإسراء عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما- عن النّبيّ ﷺ أنه قال عن نفسه: «فقلت: يا ملك الموت فكيف تقدر على قبض أرواح من في الأرض برها وبحرها» الحديث(٤).

---

(١) سبقت الترجمة له، وأما المسائل فسبق البيان في الدراسة أن العلامة حمد بن ناصر نقلها من فتاوى ابن حجر الهيتميّ الحديثية، وقد طبعت هذه الفتاوى في دار المعرفة، بيروت.

(٢) رواه الطبرانيّ في "المعجم الكبير" (٤/٢٢٠، رقم:٤١٨٨)، وضعّفه الألباني في "السّلسلة الضّعيفة" (٩٢٢/١٣، رقم:٦٤١٠).

(٣) سبقت ترجمته.

(٤) قطعة من حديث طويل قال عنه ابن عرّاق في تنزيه الشريعة (١/١٥٥): «رواه ابن مردويه في تفسيره من =

وذكر أبو نعيم[١] عن ثابت البنانيّ[٢] قال: «اللّيل والنّهار أربع وعشرون ساعة، ليس منها ساعة تأتي على ذي روح إلّا وملك الموت قائم عليها، فإن أمر بقبضها قبضها، وإلّا ذهب[٣]»[٤].

قال القرطبيّ: «وهذا عام في كلّ ذي روح، ومن ثمّ لما سئل مالك -رحمه الله- عن البراغيث، أنّ ملك الموت هل يقبض أرواحها؟ أطرق مليًّا ثمّ قال: ألها نفس؟ قيل: نعم، قال: ملك الموت يقبض أرواحها ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾ [الزمر:٤٢].

و أشار مالك بذكر الآية إلى أن المراد بقوله: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ ﴾[الزمر:٤٢]،

أنه يأمر ملك الموت يتوفاها كما صرّح به قوله تعالى:﴿ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾[الأنعام:٦١]

ولا ينافي ذلك قوله تعالى:﴿ خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ ﴾[الملك:٢]،

وقوله: ﴿ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ ﴾[البقرة: ٢٥٨].

لأنّ ملك الموت يقبض الرّوح، وأعوانه يعالجون، والله تعالى يزهق الرّوح، وبهذا تجتمع الآيات والأحاديث.

وإنّما أضيف التوفّي لملك الموت لأنّه يتولّاه بالوسائط والمباشرة، وأضيف الخلق للملك في خبر مسلم عن حذيفة سمعت الرّسول ﷺ يقول: «إذا مرت بالنطفة اثنتان وأربعون ليلة بعث

=

طريقين فيهما متهمان».

(١) هو: الحافظ الأصفهانيّ سبقت ترجمته.

(٢) هو: أبو محمّد ثابت بن أسلم البنانيّ، البصريّ، وبنانة هم بنو سعد بن لؤي بن غالب، الثقة العابد، حدّث عن أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير حدّث عن أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير حدّث عن أنس بن مالك، وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ﷺ روى له: أصحاب الكتب، توفّي سنة بضع وعشرين ومائة هـ. ينظر:[السير (٥/ ٢٢٠)، والتقريب ص: (١٨٥)].

(٣) حلية الأولياء (٢/ ٣٢٦).

(٤) التّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (٢٦٠-٢٦٤).

الله ملكا فصورها فخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمه وعظامها... » الحديث(١).

والحاصل أنّ الله -سبحانه وتعالى- هو القابض لأرواح جميع الخلق بالحقيقة و أن ملك الموت وأعوانه إنّما هم وسائط وكذلك القول في سائر الأسباب العادية فإنها بإحداث الله وخلقه لا بغيره تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علوًّا كبيرًا»(٢).

وذكر ابن رجب(٣) أن الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- تكون أرواحهم في أعلى عليّين؛ ويؤيّده قوله ﷺ: «اللّهم في الرّفيق الأعلى»(٤).

وأكثر العلماء على أنّ أرواح الشهداء في أجواف طيور خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنّة حيث تشاء كما في مسلم وغيره(٥).

وأمّا بقيّة المؤمنين، فنصّ الشّافعيّ -رحمه الله- على أنّ من لم يبلغ التّكليف منهم في الجنّة حيث شاؤا فتأوي إلى قناديل معلّقة بالعرش. وأخرجه ابن أبي حاتم عن ابن مسعود(٦).

وأمّا أهل التكليف ففيهم خلاف كثير، فعن أحمد أنها في الجنّة، وعن وهبٍ(٧) أنّها في دار يقال

---

(١) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدميّ في بطن أمه، ص:١٠٦٠، رقم:٢٦٤٥).

(٢) التذكرة بأحوال الآخرة (٢٦١-٢٦٣).

(٣) أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور لابن رجب ص: (١٦٠)، وفتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنبليّ (١١٣/٢).

(٤) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: التفسير، باب : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾ ٣١/٦، رقم:٤٣٣٧).

(٥) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب:الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنّة وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون، ص:٧٥٨، رقم:١٨٨٧).

(٦) في تفسيره (٢٦٣/١).

(٧) هو ابن منبّه الصنعانيّ، سبقت ترجمته.

يقال لها البيضاء في السّماء السّابعة[١]، وعن مجاهد أنّها تكون في أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن لا تفارقه أي ثم تفارقه ولا ينافيه سنّية السّلام على القبور؛ لأنه لا يدلّ على استقرار الأرواح على أفنيتها دائمًا؛ لأنّه يسلّم على قبور الأنبياء والشّهداء وأرواحهم في أعلى عليين، ولكن لها مع ذلك اتّصال سريع بالبدن لا يعلم كنهه إلا الله، وأخرج ابن أبي الدنيا عن مالك بلغني أن الأرواح مرسلة تذهب حيث شاءت[٢].

وعن ابن عمر ﷺ نحوه ويرجّح ابن عبد البرّ أن أرواح غير الشّهداء في أفنية القبور تسرح حيث شاءت.

وقالت فرقة: تجتمع الأرواح بموضع من الأرض كما روي عن ابن عمر، قال: «أرواح المؤمنين تجتمع بالجابية[٣]، وأماأرواح الكفّار فتجتمع بسبخة حضرموت يقال: لها برهوت[٤]»[٥].

---

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٤/٦٠).

(٢) عزاه لابن أبي الدنيا شيخ الإسلام ابن تيميّة في مجموع الفتاوى (٤/٢٩٥) عن الإمام مالك، وأورده ابن أبي الدّنيا في "ذكر الموت" (ص:٢٧٥، رقم:٥٤٣) من قول سلمان ﷺ.

(٣) **الجابية:** بكسر الباء وياء مخفّفة وأصله في اللّغة الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل، وهي قرية من أعمال دمشق، وإذا وقف الإنسان في الصنمين واستقبل الشّمال ظهرت له، وبالقرب منها تل يسمى تلّ الجابية، فيه حيّات صغر نحو الشبر عظيمة النّكاية يسمّونها أم الصّويت. [معجم البلدان (٢/٩١)].

(٤) **برهوت:** بضمّ الهاء وسكون الواو وتاء فوقها نقطتان، واد باليمن يوضع فيه أرواح الكفّار، وقيل: برهوت بئر بحضرموت، وقيل: هو اسم للبلد الذي فيه هذه البئر. [معجم البلدان (١/٤٠٥)].

(٥) لم أقف عليه عن ابن عمر ﷺ، وإنّما قال ابن القيّم في كتاب "الرّوح" (١/٣٧٤): «وأمّا قول من قال: إنّ أرواح المؤمنين بالجابية، وأرواح الكفّار بحضرموت ببرهوت، فقال أبو محمد بن حزم: هذا من قول الرّافضة، وليس كما قال؛ بل قد قاله جماعة من أهل السّنّة. وقال أبو عبد الله بن منده وروى عن جماعة من الصحابة والتابعين أن أرواح المؤمنين بالجابية، ثم قال: أخبرنا محمد بن محمد بن يونس حدثنا أحمد بن عاصم حدّثنا أبو داود سليمان بن داود حدّثنا همّام حدّثني قتادة حدّثني رجل عن سعيد بن المسّيب =

مسألة: هل خلود المؤمنين في الجنّة على هذا التركيب -أعني من اللّحم والعظم وغيرها وخلود الكافرين في النّار على صورهم أم لا؟ وهل منكر ونكير يسألان كلّ ميّت، -صغيرًا كان أو كبيرًا مسلمًا أوكافرًا مقبورًا أو غير مقبور-؟ وهل منكر بفتح الكاف أو كسرها؟ وهل هما اللذان يسألان المؤمن أو غيرهما؟

الجواب:

الّذي دلّت عليه الأحاديث أنّ خلود المؤمنين في الجنّة، والكافرين في النّار، على نحو صورهم في الدّنيا المشتملة على نحو اللّحم والعظم؛ وصح أنّه ﷺ قال: «أيّها النّاس إنّكم تحشرون إلى الله حفاةً عراةً غرلًا»[1] قال الأئمّة: غير مختونين، تردّ إليه الجلدة التي قطعت بالختان[2]، وكذا يرد إليه كلّ ما كان فارقه في الحياة؛ كالشّعر، والظّفر ليذوق نعيم الثّواب، أو أليم العقاب، فتكون تلك الأجزاء جميعها مع الإنسان في الجنّة، أو النّار حتّى تذوق النّعيم أو العذاب، ومما يدلّ على ذلك ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما- قال في حقّ الكافر: «السّلسلة تخل من استه حتى تخرج من فيه ثم ينظمون فيها كما ينظم الجراد في العود ثمّ يشوى»[3].

=

عن عبد الله بن عمرو وأنه قال: "إنّ أرواح المؤمنين تجتمع بالجابيّة، وأن أرواح الكفار تجتمع في سبخة بحضرموت يقال لها برهوت. ثم ساق من طريق حماد بن سلمة عن عبد الجليل بن عطية عن شهر بن حوشب أن كعبا رأى عبد الله بن عمرو وقد تكلّب النّاس عليه يسألونه فقال لرجل: سله أين أرواح المؤمنين وأرواح الكفار، فسأله فقال: أرواح المؤمنين بالجابية وأرواح الكفّار ببرهوت».

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الأنبياء، باب: واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها، ٤/١٦٨، رقم:٣٤٤٧).

(٢) ينظر:[فتح الباري لابن حجر (١١/٣٨٤)].

(٣) لم أجد مما ذكر عن ابن أبي حاتم إلّا ما أورده من قوله في تفسيره ص:(٣٣٧٢): « ﴿ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ﴾ عن =

وأخرج الشّيخان[١] عن أبي هريرة رفعه "ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيّام للرّاكب المسرع".

ولمسلم[٢] عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ: «كلّ من يدخل الجنّة على صورة آدم وطوله ستون ذراعا»

وللتّرمذيّ[٣] وغيره "«من مات من أهل الدّنيا صغيرًا أو كبيرًا يردّون أبناء ثلاث وثلاثين في الجنّة، لا يزيدون عليها أبدًا وكذلك أهل النّار».

وفي رواية عند "ابن أبي الدنيا"[٤]على «طول آدم ستون ذراعا بذراع الملك، وعلى حسن يوسف، وعلى ميلاد عيسى، وعلى لسان محمّد - جردًا مردًا مكحّلين»

واعلم أنّ أهل السّنّة أجمعوا على أنّ الاجسام تعاد كما كانت في الدّنيا بأعيانها وألوانها وأعراضها وأوصافها، ولا ينافي ذلك ما في بعض حديث الصّور الطّويل "يخرجون منه شبّانًا

= ابن عبّاس في قوله : فاسلكوه قال : ((تسلك في دبره حتى تخرج من منخريه حتّى لا يقوم على رجليه)).

وقال الحافظ ابن رجب في "التخويف من النّار والتعريف بحال البوار " ص: (١٢٧): ((خرّجه ابن أبي حاتم، و خرّج –أيضًا– من رواية العوفي عن ابن عبّاس قال: "تسلك في دبره حتّى تخرج من منخريه حتّى لا يقوم على رجليه")).

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الرقاق، باب: صفة الجنّة والنار، ١١٤/٨، رقم:٦٥٥١)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الجنّة، باب: النار يدخلها الجبارون والجنّة يدخلها الضعفاء، ص:١١٤، رقم:٢٨٥٢).

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب الجنّة، باب: يدخل الجنّة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير، ص:٢٨٤٤، رقم:٢٨٤١).

(٣) رواه الترمذي في "جامعه" في (كتاب صفة الجنّة عن رسول ﷺ، باب: ما جاء ما لأدنى أهل الجنّة من الكرامة، ص:٥٧٧، رقم:٢٥٦٢).

(٤) في كتابه "صفة الجنة" (ص:١٥٨، رقم:٢٢٠)، وأخرجه –أيضًا– البخاريّ في التاريخ الكبير (٢١٩/٨)، وأورده الهيثميّ في "مجمع الزوائد":(٣٩٨/١٠-٣٩٩)، وقال : إسناده جيّد.

أبناء ثلاث وثلاثين سنة.. "(١).

لأنّ هذا من حيث السّنّ فهم مستوون فيه، والّذي دلّ عليه القرآن أنّ السّقط والطّفل يحشران على قدرهما، وحينئذ فهما مستثنيان من الحديث -أعني قوله أبناء ثلاث وثلاثين سنة-، هذا كلّه إن صحّ الحديث، وإلا فقضية كلامهم أنّ النّاس في الحشر على تفاوت صفاتهم في الدّنيا حتّى في الأسنان، وإنّما يقع التبديل عند دخول الجنّة.

وقد قال بعض المحققين والحفّاظ: والصّحيح بل الصّواب أنّ الّذي يعيده الله هو الأجساد الأولى لا غيرها، ومن قال غير ذلك فقد أخطأ لمخالفته ظاهر القرآن والحديث.

والناس في الموقف يكون كل منهم على طوله الّذي مات عليه ثم عند دخول الجنّة يصيرون طولًا واحدًا؛ ففي الصّحيحين "يبعث كلّ عبد على ما كان عليه"(٢).

وفي الحديث الصّحيح في صفات الجنّة ما ذكرته، ويبعثون بشعورهم ثم يدخلون الجنّة جردًا مردًا كما ثبت في الحديث الصّحيح.(٣) انتهى

قال القرطبيّ -رحمه الله-: «يكون الآدميّون في الجنّة على سنّ واحد، وأما الحور فصفات مصنّفة، صغار وكبار على ما اشتهت أنفس أهل الجنّة»(٤).

وسؤال الملكين يعمّ كلّ ميّت ولو جنينًا، أو غير مقبور كحريق أو غريق أو أكيل سبع؛ كما جزم به جماعه من الأئمّة، وقول بعضهم: يسألان المقبور إنّما أراد به التّبرك بلفظ الخبر، نعم قال بعض الحفاظ: الّذي يظهر اختصاص السّؤال بمن يكون لو تكليف، وبه جزم غير واحد من

---

(١) رواه الطبري في تفسيره "جامع البيان" (٢٤/٦٦)، و أبو الشيخ في كتابه "العظمة" (٣/٨٢١، رقم:٣٨٦)، وضعّفه الألبانيّ في تعليقه على "شرح الطحاويّة" ص: (٢٣٢).

(٢) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الجنّة، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، ص:١١٥٣، رقم:٢٨٧٨).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) التّذكرة (٣/٩٨٥).

أئمّتنا [1]، ومن ثمّ لم يستحبوا تلقينه، ولا يسأل الشهيد كما صحّت به الأحاديث، وألحق به من مات مرابطًا؛ لظاهر حديث رواه أحمد وأبو داود [2]وهو "كلّ ميّت يختم على عمله إلّا الّذي مات مرابطًا في سبيل الله؛ فإنه ينمو عمله إلى يوم القيامه ويأمن من فتاني القبور".

وألحق القرطبيّ بالشهيد الصّدّيق؛ لأنّه أعلى مرتبه من الشّهيد، ومنه يؤخذ انتفاء السّؤال في حقّه ﷺ وفي حق سائر الأنبياء[3].

وفي بحث بعض الحفّاظ أنّ الملك لا يسئل لأن السؤال يختص بمن شأنه أن يفتن، وفي

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٢٨٠/٤): «أمّا من ليس مكلّفًا، كالصّغير والمجنون فهل يمتحن في قبره ويسأله منكر ونكير؟ على قولين للعلماء، أحدهما: أنّه يمتحن، **وهو قول أكثر أهل السّنّة،** ذكره أبو الحسن بن عبدوس عنهم، وذكره أبو حكيم النّهروانيّ وغيرهما. والثّاني: أنّه لا يمتحن في قبره، كما ذكره القاضي أبو يعلى وابن عقيل وغيرهما؛ قالوا: لأنّ المحنة إنّما تكون لمن يكلّف في الدّنيا. ومن قال بالأوّل: يستدلّ بما في الموطأ عن أبي هريرة ﷺ أنّه ﷺ صلّى على صغير لم يعمل خطيئة قطّ، فقال: "اللّهم قه عذاب القبر وفتنة القبر"؛ وهذا يدلّ على أنّه يفتن».

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (٣٧٤/٣٩، رقم:٢٣٩٥١)، وأبوداود في "سننه" في (كتاب: الجهاد، باب: في فضل الرباط، ص:٣٧٩، رقم:٢٥٠٠). وكذلك روى النسائيّ في ""سننه"" (ص:٣٢٧، رقم:٢٠٥٣) عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنّ رجلا قال: يا رسول الله، ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشّهيد؟ قال: «كفى ببارقة السّيوف على رأس فتنة». وصحّحه الألباني في "صحيح الجامع" (٨٢٧/٢، رقم:٤٤٨٣).

(٣) قال القرطبيّ في "التّذكرة" (٤٢٤/١): «وإذا كان الشّهيد لا يفتن؛ فالصّدّيق أجلّ خطرًا، و أعظم أجرًا، فهو أحرى أن لا يفتن؛ لأنّه المقدّم ذكره في التّنزيل على الشّهداء، في قوله تعالى: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ﴾[النّساء: ٦٩]».

حديث حسّنه التّرمذيّ[١] والبيهقيّ[٢] وضعّفه الطّحاويّ[٣] "من مات ليلة الجمعة أو يومها لم يسئل".

وجزم التّرمذيّ والحكيم[٤] بأنّ المعلن بكفره لا يسئل، ووافقه ابن عبد البرّ[٥].

ورواه عن بعض كبار التابعين، لكن خالفه القرطبيّ[٦] وابن القيّم[٧] واستدلاله بآية: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾[إبراهيم: ٢٧].

وبحديث البخاريّ "وأمّا الكافر والمنافق فيقول لا أدري"[٨] – بالواو- ورجّحه شيخ الاسلام ابن حجر[٩] بأنّ الأحاديث متفّقة على ذلك وهي مرفوعة مع كثرة طرقها الصّحيحة.

وجزم الترمذيّ والحكيم وابن عبد البرّ –أيضًا- بأنّ السؤال يختصّ بهذه الأمّة لحديث مسلم "أن هذه الأمة تبتلى في قبورها"[١٠].

---

(١) في جامعه (كتاب: الجنائز، باب: من جاء فيمن مات يوم الجمعة، ص:٢٥٤، رقم:١٠٧٤) وقال: «هذا حديث غريب».

(٢) التذكرة (٤٢٢/١).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢٥٠/١، رقم:٢٧٧).

(٤) في نوادر الأصول (١٦٠/٤-١٦١).

(٥) التّمهيد (٢٥٣/٢٢): «الآثار الثّابتة في هذا الباب إنّما تدلّ على أنّ الفتنة في القبر لا تكون إلّا لمؤمن، أو منافق ممّن كان في الدّنيا منسوبًا إلى أهل القبلة ودين الإسلام ممن حقن دمه بظاهر الشهادة، وأمّا الكافر الجاحد المبطل فليس ممن يسأل عن ربّه ودينه ونبيّه، وإنما يسأل عن هذا أهل الإسلام والله أعلم». وورد عنه كذلك التوقف كما سيأتي.

(٦) التّذكرة (٤١٤/١-٤١٥).

(٧) الرّوح (٣٦٣/١-٢٦٥).

(٨) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الجنّائز، باب: الميّت يسمع خفق النّعال،٩٠/٢، رقم:١٣٣٨).

(٩) فتح الباري (٢٣٨/٢-٢٣٩).

(١٠) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: الجنّة، باب: عرض مقعد الميّت من الجنّة أو النّار عليه وإثبات =

وخالفهم جماعة منهم "ابن القيّم" وقال: «ليس في الاحاديث ما ينفي السؤال عمن تقدم من الأمم وإنّما أخبر النّبيّ ﷺ أمته عن كيفية امتحانهم في القبور لا أنه ينفي ذلك عن أولئك»[1]. وتوقّف آخرون[2]، وللتّوقف وجه؛ لأنّ قوله: «إنّ هذه الأمّة»، فيه تخصيص، فتعدية السّؤال إلى غيرهم يحتاج إلى دليل، وعلى تسليم اختصاصه بهم فهو لزيادة درجاتهم ولخفّة أهوال المحشر ففيه رفق بهم أكثر من غيرهم؛ لأنّ المحن إذا تفرّقت هان أمرها، بخلاف ما إذا توالت، فتفريقها لهذه الأمة عند الموت، وفي القبر والمحشر، دليل ظاهر على عناية ربّهم لهم أكثر من غيرهم.

ومقتضى الأحاديث سؤال الملكين المؤمن ولو فاسقًا كالعدل، ولكن بشارته تحتمل أن تكون بحسب حاله، ومقتضى الأحاديث استواء سائر النّاس في اسمها وهو منكر ونكيرها كما في حديث عند التّرمذيّ وقال: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ»[3].

ومنكر بفتح الكاف اتفاقًا، ومنكر ونكير هما اللّذان يسألان المؤمن وغيره.

= عذاب القبر، ص:١١٤٩، رقم:٢٨٦٧).

(١) الرّوح (١/٣٦٥).

(٢) نسبه إليه في "الرّوح" (١/٣٦٣) ثم ساق قوله في التّمهيد (٢٢/٢٥٣): «وفي حديث زيد بن ثابت عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: "إن هذه الأمة تبتلى في قبورها" ومنهم من يرويه تسأل في قبورها وهذا اللفظ يحتمل أن تكون هذه الأمة خصّت بذلك، وهو أمر لا يقطع عليه والله أعلم».

(٣) في جامعه في (كتاب: الجنائز، باب: ماجاء في عذاب القبر، ص:٢٥٣، رقم:١٠٧١).

مسألة: في حيّة الدّار نقتلها أو نتحوّل عنها وكم نتحوّل فإن قلتم ثلاثًا، فهل هي أيام أو ساعات، وهل الحيّات في ذلك سواء؛ كالأفعى والرواز والثعبان، أم يختص التحول بنوع منها، وهل حية العمران كالبستان والبئر التي بسقى منها الزرع والأشجار حكمها حكم حية الدارأم لا، وهل يكره قتل شيء منها في الموات أو العمران؟

الجواب:

اعلم أنّه ﷺ أمر بقتل الحيّات - أمر ندب - روى البخاريّ[(١)] والنّسائيّ[(٢)] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا مع النّبيّ ﷺ بغار بمنى وقد نزلت عليه سورة ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ فنحن نأخذها من فيه رطبة إذ خرجت علينا حيّة فقال: «اقتلوها، فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا، فقال رسول الله ﷺ: «وقاكم الله شرها كما وقاها شركم».

وعداوة الحيّة للإنسان معروفة، إذا الّذي عليه الجمهور أنّ الخطاب في قوله: ﴿قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [طه:١٢٣]. لآدم وحواء وابليس والحيّة..[(٣)]

وفي حياة الحيوان روى قتادة عن النّبيّ ﷺ أنّه قال: «ما سالمناهن منذ عاديناهن»[(٤)].

---

(١) في صحيحه في (كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدّواب، ٣/ ١٤، رقم:١٨٣٠).

(٢) في "سننه" الكبرى في (كتاب:التفسير، باب: والمرسلات عرفًا، ١٠/ ٣٢٢ رقم:١١٥٧٨).

(٣) ينظر:[تفسير ابن كثير (٦/ ٦٧٥)]. وقال الشّيخ محمد الأمين الشّنقيطيّ في تفسيره "أضواء البيان" (٤/ ١٢٠): «وأظهر الأجوبة عندي عن ذلك: أنّ التثنية باعتبار آدم وحوّاء فقط، والجمع باعتبارهما مع ذرّيتهما. خلافًا لمن زعم أنّ التّثنية باعتبار آدم وإبليس، والجمع باعتبار معهم ذرّيتهما معهما، وخلافًا لمن زعم أنّ الجمع في قوله: ﴿ٱهْبِطُوا۟﴾، مراد به آدم وحواء وإبليس والحية. والدّليل على أنّ الحيّة ليست مرادةً في ذلك؛ هو أنّها لا تدخل في قوله: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى﴾ لأنّها غير مكلّفة ».

(٤) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيّات، ص:٧٨٥، رقم:٥٢٤٨) وصحّحه الألبانيّ في تحقيق "مشكاة المصابيح" (٢/ ١٢٠٤، رقم: ٤١٣٩).

وقال ابن عمر: «من تركهن فليس منّا»(١).

وقالت عائشة: «من ترك حيّة خشية من ثأرها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»(٢).

وفي مسند أحمد عن النّبيّ ﷺ «من قتل حيّة فكأنّما قتل مشركًا، ومن ترك حيّة خوف عاقبتها فليس منّا»(٣).

وقال ابن عبّاس: «إنّ الحيّات مسخ الجنّ، كما مسخت القردة من بني إسرائيل». وأخرجه الطّبرانيّ(٤) عنه عن النّبيّ ﷺ، وكذلك رواه ابن حبّان(٥) هذا كلّه في غير حيّات البيوت، أمّا الّتي مأواها البيوت فلا تقتل حتى تنذر ثلاثًا.

واختلف العلماء هل المراد ثلاثة أيّام أو ثلاث مرّات، والأوّل عليه الجمهور، وقد ورد بكلّ منهما حديث(٦).

أخرج مالك(٧) ومسلم(٨) وأبو داود(٩) عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ أنّ أبا السّائب ﷺ أراد أن

---

(١) لم أقف عليه من قول ابن عمر ﷺ وإنّما عنه عن النّبيّ ﷺ، رواه الطبرانيّ في "المعجم الكبير" (١٢/٣١٠، رقم:١٣٢٣٩)، والطّحاويّ في "مشكل الآثار" (٧/٣٧٣، رقم:٢٩٢٧).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) (٧/٩١، رقم:٣٩٨٤)، وضعفه الألبانيّ في "السّلسلة الضعيفة" (١٠/١٤٧، رقم:٤٦٢٨).

(٤) في الأوسط (٤/٣٠٤، رقم:٤٢٦٩)، وصحّحه الألبانيّ -مرفوعًا- في "السّلسلة الصّحيحة" (٤/٤٤٠، رقم:١٨٢٥) وقال -معلقًا-: «واعلم أنّ الحديث لا يعني أنّ الحيّات الموجودة الآن هي من الجنّ الممسوخ؛ وإنّما يعني أنّ الجنّ وقع فيهم مسخٌ إلى الحيّات، كما وقع في اليهود مسخهم قردةً وخنازير، ولكنّهم لم ينسلوا كما في الحديث الصّحيح "إنّ الله لم يجعل لمسخٍ نسلًا ولا عقبًا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك"».

(٥) رواه ابن حبّان في صحيحه (١٢/٤٥٧، رقم:٥٦٤٠).

(٦) ينظر:[الذّخيرة للقرافي (١٣/٢٨٧)].

(٧) رواه الإمام مالك في الموطّأ في (كتاب: الجامع، باب: ماجاء في قتل الحيّات، ٥/١٤٢٢، رقم:٨٠١).

(٨) في صحيحه في (كتاب: السلام، باب: ماجاء في قتل الحيات وغيرها، ص:٩٢٠، رقم:٢٢٣٦).

(٩) في "سننه" في (كتاب:الأدب، باب: في قتل الحيات، ص:٧٨٦، رقم:٥٢٥٧).

أن يقتل حيّةً بدار أبي سعيد ﷺ -وهو يصلّي- فأشار إليه أن لا تفعل، فلما قضى صلاته حدّثه وقد أشار إليه في بيت في الدار فقال: كان فيه فتى كان حديث عهد بعرس فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النّهار يرجع إلى أهله، فاستأذنه يومًا فقال له رسول الله ﷺ: "خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة"، فأخذ الرّجل سلاحه فإذا امرأته قائمة بين البابين قائمة، فأهوى إليها بالرّمح ليطعنها وأصابته غيرة، فقالت: اكفف عليك رمحك وادخل البيت حتّى تنظر ما الذي أخرجني، فدخل فإذا بحيّة عظيمة منطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرّمح فانتظمها به، ثمّ خرج فركزه في الدّار فاضطربت عليه وخرّ الفتى ميّتًا، فما يدري أيهما كان أسرع موتًا الحيّة أم الفتى؟ قال: فجئنا النّبيّ ﷺ فأخبرناه بذلك وقلنا: ادع الله أن يحييه، فقال النّبيّ ﷺ: "استغفروا الله لصاحبكم"، ثمّ قال: "إنّ بالمدينة جنًّا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئًا فآذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنّما هو شيطان".

وفي لفظ: "إنّ في هذه البيوت عوامر فإذا رأيتم شيئًا منها فحرّجوا عليه ثلاثًا؛ فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنّه كافر"(١).

وأخرج أبو داود(٢) عن أبي سعيد الخدريّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الهوامّ من الجنّ، من رأى شيئًا في بيته فليحرّج عليه ثلاث مرّات، فإن عاد وإلّا فليقتله فإنّه شيطان».

وأخذ بعض العلماء من الحديث الأوّل وهو قوله: «إنّ بالمدينة جنًّا» الخ.. أنّ الإنذار ثلاثًا بالمدينة، وصحّح بعضٌ أنّه عامٌّ في كلّ بلدة لا تقتل حيّةٌ حتى تنذر (٣).

ثم الظاهر أن الإنذار مندوب إليه وإن اقتضى بعض كلام الحنابلة وجوبه حيث قال: «قتل

(١) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: السلام، باب: ماجاء في قتل الحيات وغيرها، ص:٩٢٠، رقم:٢٢٣٦). من طريق حازم عن أسماء بن عبيد عن أبي السائب عن أبي سعيد ﷺ.

(٢) رواه أبوداود في "سننه" في (كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيّات، ص:٧٨٦، رقم:٥٢٥٦). وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٥٢/٧، رقم:٣١٦٣).

(٣) ينظر:[شرح النووي على مسلم (٢٢٩/١٤)، والذّخيرة (٢٨٨/١٣)].

الحيّة بغير حقّ لا يجوز كالإنس ولو كان كافرًا، والجنّ يتصوّرون بصور شتّى، وحيّات البيوت قد تكون جنًّا فتؤذن ثلاثًا، فإن ذهبت وإلّا قتلت؛ لأنّها إن كانت حيّة أصليّة قتلت، وإن كانت جنيّة فقد أصرّت على العدوان بظهورها للإنس في صورة حيّة تفزعهم بذلك». انتهى(١).

والّذي ينبغي أنّ الإنذار غير واجب؛ لأنّ الأصل في الصّور أنّها باقية على أصل خلقتها الأصليّة، وقد أهدر الشّارع هذه الصّورة -أعني صورةّ الحيّة بسائر أنواعها وجعلها من الفواسق-، وقد مرّ التّحريض على قتلها وكونها صورة جنّيٍّ، أمر محتمل، وليس بمحقّق، والاحتمال المخالف للأصل لا يقتضي الوجوب، لكن حديث البخاريّ ومسلم يقتضيه، ولفظ ابن عمر "كان يقتل الحيّات ثمّ نهي".

قال: إنّ النّبيّ ﷺ هدم حائطًا له، فوجد فيه سلخ حيّة، فقال: انظروا أين هو، فنظروه فقال: اقتلوه، فكنت أقتلها، فلقيت أبا لبابة فأخبرني أنّ النّبيّ ﷺ قال: «لا تقتلوا الحيّات؛ إلّا كل أبتر ذي طفيتين؛ فإنّه يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه»(٢).

ولفظه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه "أنّه كان يقتل الحيّات فحدّثه أبو لبابة أنّه ﷺ نهى عن قتل حيّات البيوت فأمسك عنها"(٣).

واعلم أنّ حديث أبي سعيد رضي الله عنه يقتضي طلب تقدّم الإنذار في سائر الحيّات، وحينئذٍ يعارض ما مرّ أوّل الجواب من إطلاق الأمر بقتلها.

وقد يجاب بأنّ إطلاق الأمر بالقتل منسوخٌ؛ كما عرف من رواية البخاريّ السّابقة -أيضًا-، أي:

---

(١) قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٩/ ٤٤).

(٢) رواه البخاريّ في "صحيحيه" في (كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع به شعف الجبال، ٤/ ١٢٩، رقم: ٣٣١٠].

(٣) رواه البخاريّ في "صحيحيه" في (كتاب: بدء الخلق، باب: قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤]، ٤/ ١٢٧، رقم: ٣٣٢٩٨)].

حمل هذا على ما إذا لم يذهب بالإنذار وإلّا قتل جانًّا كان أو غيره، ويعارض استثناء الأبتر(١) وذي الطّفيتين(٢)، إلّا أن يجاب بأنّ استثناء هذين يقتضي أنّ الجنّيّ لا يتصوّر بصورتهما فليسنّ قتلهما مطلقًا.

ثم رأيت الزّركشيّ(٣) نقل ذلك عن الماورديّ(٤) فقال: إنّما أمر بقتلهما لأن الشّيطان لا يتمثّل بهما، وإنّما نهى عن ذوات البيوت لأنّ الجنّي يتمثّل بهما(٥).

وفي الصّحيحين أنّ النّبيّ ﷺ قال: «اقتلوهما فإنّهما يطمسان البصر ويسقطان الحبالى»(٦).

قال الزّهريّ(٧): ويروى ذلك من سمّهما(٨)، وظاهر الأحاديث السّابقة اختصاص الإنذار بعامر البيوت وهو محتمل، ويحتمل أنّه خصّ بذلك لأنّه يتأكّد فيه أكثر، وإلّا فالعلّة المعلومة مما مرّ تقتضي الإنذار فيما عدا الأبتر وذي الطّفيتين، سواء كانت عامرة بيت إنسان، أو بستان، أو بئر أو غيرها، والتعبير بذوات البيوت -وهنّ العوامر- في رواية البخاريّ السّابقة كأنّه الغالب.

---

(١) **الأبتر:** صنف من الحيات أزرق مقطوع الذّنب. [شرح النّووي على مسلم (١٤/ ٢٣٠)].

(٢) **الطّفيتين**: جمع طفًى خطّان على ظهر الحيّة.[النّهاية في غريب الحديث (٣/ ١٣٠)]

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزّركشيّ، عالمٌ بفقه الشّافعية والأصول، تركيّ الأصل، مصريّ المولد، سمع من عماد الدّين ابن كثير، ورحل إلى حلب فأخذ عن الأذرعيّ، من تصانيفه: "البحر المحيط في الأصول"، و"شرح جمع الجوامع للسّبكيّ"، توفي سنة (٧٩٤) هـ. ينظر:[طبقات الشّافعية (٣/ ١٦٧)، وإنباه الغمر للحافظ ابن حجر (١/ ٤٤٦)].

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: بدأ الخلق، باب: قوله تعالى: ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ﴾ ٤/ ١٢٧، رقم:٣٢٩٧)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: السّلام، باب: قتل الحيّات وغيرها، ص:٩١٨، رقم:٢٢٣٣).

(٧) سبقت ترجمته.

(٨) شرح النّوويّ على مسلم (١٤/ ٢٣٠).

وبما تقرّر علم أنّه لا يطلب التّحوّل من الدّار لأجل ما ظهر من الحيّات؛ فيها بل تنذر ثلاث ساعات، فإن ذهبت وإلّا قتلت، وإنّ الثّلاث ثلاثة أيّامٍ عند الجمهور، وثلاث ساعاتٍ عند غيرهم، وأنّ سائر الحيّات العوامر في ذلك سواء إلّا الأبتر وذو الطّفيتين؛ لما مرّ فيهما، وإنّ حيّات غير البيوت لا يبعد إلحاقها بحيّات البيوت.

وقد ورد في أحاديث ما يقتضي اختصاص طلب الإنذار بحيّات البيوت، وظاهر كلام بعض الأئمّة الأخذ بهذا المقتضي، وإن حيّات غير البيوت تقتل مطلقًا، -أي من غير إنذار- والّذي يتّجه أنّ التّقيّد بعوامر البيوت إنّما هو الغالب، أو لمزيد التّأكيد(١).

وكيفيّة الكلام الّذي يقال عند الإنذار ما أخرجه أبو داود(٢) عن ابن أبي ليلى(٣) أنّ رسول الله ﷺ سئل عن حيّات البيوت فقال: «إذا رأيتم منها شيئًا في مساكنكم فقولوا: أنشدكنّ العهد الّذي أخذ عليكنّ نوحٌ، أنشدكنّ العهد الّذي أخذ عليكنّ سليمان أن لا تؤذونا، فإن عدن فاقتلوهنّ» والله أعلم.

---

(١) ينظر:[شرح النّوويّ على مسلم (١٤/ ٢٣٠)].

(٢) في "سننه" في (كتاب: السنة، باب: في قتل الحيّات، ص:٧٨٦، رقم:٥٢٦٠)، وضعّفه الألبانيّ في "ضعيف الجامع" (ص:٧٣، رقم:٥١٥).

(٣) هو: أبو محمد عبد الرّحمن بن أبي ليلة الأنصاريّ ثم الكوفيّ، الثّقة الإمام، روى عن عمر وعليّ وأبي ذرّ وغيرهم ﷺ، روى له أصحاب الكتب السّتّة، توفّي سنة (١٨٣) هـ. ينظر:[السّير (٤/ ٢٦٢)، والتّقريب ص: (٥٩٧)].

مسألة: فيمن يقول إنّ الأولياء يردون الحوض مع النّبيّ ﷺ قبل الأنبياء؟

الجواب:

إنّما يتمّ له ما ذكر إن ثبت أنّ الأنبياء يردون حوض النّبيّ ﷺ، ولم أر ما يدلّ على ذلك بعد الفحص والاطّلاع على الأحاديث الواردة في الحوض عن بضعة وخمسين صحابيًّا، بل الّذي رأيته يدلّ لخلافه فقد أخرج التّرمذيّ(١) عن سمرة عن النّبيّ ﷺ "إنّ لكل نبيّ حوضًا، وإنّهم يتباهون أيّهم أكثر واردة، وإنّي لأرجو أن أكون أكثرهم واردة".

وأخرج التّرمذيّ(٢) عن سمرة -مرفوعًا- "إنّ الأنبياء يتباهون أيّهم أكثر أصحابًا من أمّته، فأرجو أن أكون يومئذٍ أكثرهم كلّهم واردة، وإنّ كلّ نبيّ منهم يومئذٍ قائمٌ على حوضٍ ملآن، معه عصًا يدعو من عرف من أمّته، وإنّ لكلّ نبيّ حوضًا مستقلًا ترده أمّته".

فائدة:

نقل القرطبيّ(٣) عن العلماء أنّه يطرد عن الحوض من ارتدّ، أو أحدث بدعةً كالرّافضة، والظّلمة المسرفين بالجور، والمعلن بالمعاصي، ثم الطّرد للمسلم قد يكون في حال، وقد يشرب منه ذو الكبيرة، ثمّ إذا دخل النّار لا يعرف بالعطش. انتهى ملخصًا.

---

(١) رواه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، ص:٥٥٠، رقم:٢٤٤٣)، وقال الترمذيّ: «هذا حديث غريب»، وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١١٧/٤، رقم: ١٥٨٩).

(٢) الحديث بهذا اللفظ رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٥٩/٧، رقم:٧٠٦٩)، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع" (٣٢٩/١، رقم:١٥٨٦) والذي رواه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: صفة القيامة، باب: ما جاء في صفة الحوض، ص:٥٥٠، رقم:٢٤٤٣) إنما جاء بلفظ" إنّ لكلّ نبيّ حوضًا، وإنّهم يتباهون أيّهم أكثر واردة، وإنّي أرجو أن أكون أكثرهم واردة". قال الترمذيّ: ((هذا حديث غريب))، وصححه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١١٧/٤، رقم:١٥٨٩).

(٣) التّذكرة (٧١٠/٢-٧١١).

وهذا بناءً على أنّ الحوض قبل الصّراط.

والّذي رجّحه القاضي عياض[١] أنّه بعده، وأنّ الشّرب منه بعد الحساب والنّجاة من النّار.

وأيّده الحافظ ابن حجر[٢] بأنّ ظاهر الأحاديث بأنّ الحوض بجانب الجنّة؛ لينصبّ فيه الماء من النّهر الّذي داخلها، فلو كان قبل الصّراط لحالت النّار بينه وبين الماء الّذي يصبّ من الكوثر، ولا ينافيه أنّ جمعًا يدفعون عنه بعد رؤيته إلى النّار، لأنّهم يقربون منه بحيث يرونه، فيدفعون في النّار قبل أن يخلصوا من بقيّة الصّراط والله أعلم.

مسألة: هل خلقت الأرض قبل السّماء ؟

الجواب:

نعم كما صحّ في البخاريّ[٣] عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما- والقرآن ناطق به. وأجاب عن قوله تعالى: ﴿ ءَأَنتُمۡ أَشَدُّ خَلۡقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُۚ بَنَىٰهَا ﴾ إلى قوله ﴿ وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴾[النازعات:٢٧-٣٠] .بأنّ الأرض خلقت أولًا كالخبزة، وخلقت السّماء بعدها ثمّ هيّأ الأرض ودحاها، والله أعلم.

مسألة: هل العرش أفضل من الكرسيّ؟

الجواب:

نعم كما صرّح به ابن قتيبة[٤]، وصرّح -أيضًا- بأنّ الكرسيّ أفضل من السّماء، وأنّ الشّام

---

(١) نقله الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٤٦٦/١١).

(٢) المصدر نفسه (٤٦٦/١١).

(٣) في صحيحه في (كتاب: التفسير، باب: ﴿ وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ﴾[الزمر:٦٨]، ١٢٧/١، رقم:٤٨١٥).

(٤) سبقت ترجمته.

أفضل من العراق، وبأنّ الحجر أفضل من الرّكن اليماني، وهو أفضل من القواعد[(١)][(٢)].

مسألة: هل اللّيل في السّماء كالأرض ؟

الجواب:

الّذي دلّت عليه الآيات القرآنيّة أنّه من خواصّ أهل الأرض؛ لأنّ الله –تعالى- امتنّ علينا به راحةً لنا؛ لأنّا نتعب ونملّ بخلاف أهل السّماء؛ ومعنى ﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفۡتُرُونَ ﴾ [الأنبياء:٢٠] أنّهم دائمون على ذلك، فكنّى بذلك عن الدّوام ووقوع المعراج ليلاً إنّما هو بالنّسبة لأهل الأرض، والله أعلم.

مسألة: ما الفرق بين العهد والميثاق واليمين ؟

الجواب:

العهد الموثق، يقال: عهد إليه في كذا أوصاه به، وأوثقه عليه، والعهد في لسان العرب له معان منها: الوصيّة، والضّمان، والأمر، والرّؤية، والمنزلة.

وأمّا الميثاق فهو العهد الموثق باليمين، وأمّا اليمين فهو الحلف بالله –تعالى- أو بصفاته على ما قرّر في محلّه[(٣)].

---

(١) أي: الركن اليماني كما صرح بذلك ابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" ص: (٤١٥). وروى عثمان ابن أبي شيبة في كتابه "العرش" (٤٣٣/١، رقم:٥٨) وأبو الشيخ الأصبهاني في كتابه: "العظمة" (٥٦٩/٢، رقم:٢٠٦)، عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذرّ الغفاريّ ﷺ قال دخلت المسجد الحرام فرأيت رسول الله ﷺ وحده فجلست إليه، فقلت يا رسول الله أيّما آية أنزلت عليك أفضل؟ قال: «**آية الكرسيّ، ما السّماوات السّبع في الكرسيّ إلّا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وفضل العرش على الكرسيّ كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة**» . وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١٠٨/١، رقم:١٠٩).

(٢) تأويل مختلف الأحاديث. ص: (٤١٤).

(٣) ينظر:[معجم مقاييس اللغة (١٦٧/٤)(٨٥/٦)(١٥٩/٦)، وتاج العروس (٤٥٤/٨) مادة: عهد].

مسألة: هل الحفظة يتأذّون من أكل الأشياء الكريهة الرّيح، ومن كثرة التردّد إلى الخلاء، والأماكن النّجسة، ومن الجشأ المتغيّر ومن نحو الصّنان؟ وهل على الكافر حفظة؟ وإذا مات الإنسان إلى أين يصار به؟ وهل الحفظة غير الكاتبين الكريمين؟

الجواب:

الّذي في الحديث الصّحيح أنّ الملائكة تتأذّى مما يتأذّى منه بنو آدم، ذكره النّبيّ ﷺ تعليلاً لنهيه من أكل منتنًا، كثومٍ، أو بصلٍ، أو كرّاثٍ، أو فجلٍ، أن يدخل المسجد فقال: «من أكل ثومًا أو كراثًا أو بصلاً أو فجلاً فلا يقربنّ مسجدنا، أو المساجد؛ فإنّ الملائكة تتأذّى مما يتأذّى منه بنو آدم»[1].

وهذا ظاهر في شموله للحفظة وفي عموم تأذيهم مما يتأذّى منه بنو آدم؛ فيشمل ذلك تأذّيهم بكلّ ريحٍ كريهةٍ، سواء ريح الخلاء أو غيره، إلّا أنّه سيأتي أنّ الحفظة يفارقونه حال دخوله الخلاء.

وقوله: وهل للكافر حفظة ؟ جوابه: نعم، كما شملته، بل يصرّح به قوله تعالى:

﴿ كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِالدِّينِ ﴾ أي: الحساب ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿١١﴾ ﴾ [الإنفطار: ٩-١١]

وأخرج ابن جرير[2] عن ابن عبّاس قال: «جعل الله على ابن آدم حافظين في الليل وحافظين في النهار يحفظان عمله ويكتبان أثره».

وأخرج ابن جرير[3] عن مجاهد قال: «مع كلّ إنسان ملكان، ملك عن يمينه وآخر عن فأمّا الّذي عن يمينه فيكتب الخير، وأمّا الّذي عن شماله فيكتب الشّرّ».

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الأذان، باب: ماجاء في الثوم النيّ والبصل والكرّاث، ١/١٧٠، رقم:٨٥٤)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: المساجد، باب: نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كرّاثا أو نحوها، ص:٢٢٤، رقم:٥٦٤).

(٢) في تفسيره "جامع البيان" (٤٢٥/٢١).

(٣) في تفسيره "جامع البيان" (٤٢٥/٢١).

وقوله: وإذا مات الإنسان إلى أين يصار به؟

جوابه: أخرج أبو الشّيخ(١) والبيهقيّ(٢) عن أنسٍ ﷺ أنّ النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الله وكّل بعبده المؤمن ملكان يكتبان عمله؛ فإذا مات قال الملكان اللّذان وكّلا به: قد مات فأذن لنا أن نصعد إلى السّماء، فيقول الله -سبحانه وتعالى-: سمائي مملوءة من ملائكتي يسّبحونني، فيقولان: فأين؟ فيقول: قوما على قبر عبدي فسبّحاني واحمداني وكبّراني واكتبا ذلك لعبدي إلى يوم القيامة ».

وقوله: وهل هم غير الكاتبين ؟

جوابه: أنه قد علم مما قدمناه أن ملائكة الحفظة الموكلين بالإنسان ينقسمون إلى أنّ منهم من هو موكل بالحفظ لا غير، ومنهم وهم الكاتبان الكريمان من هو موكّل بالحفظ والكتاب، وورد في هذين أنهما يفارقان الإنسان.

فقد أخرج البزّار(٣) عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ الله ينهاكم عن التّعري فاستحوا من الملائكة الّذين معهم الكرام الكاتبين الّذين لا يفارقونكم إلّا عند إحدى ثلاث الجنّابة والغائط والغسل».

والظاهر أنه ليس هنا المفارقة بالكلية بل يبعدون عنه حينئذ نوع بعد.

وأخرج ابن مردويه(٤) عن ابن عبّاس -رضي الله عنهما- قال: «خرج رسول الله ﷺ عند الظهيرة فرأى رجلاً يغتسل بفلاة من الأرض، فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال: أمّا بعد، اتّقوا الله

---

(١) في كتابه "العظمة" (٣/٩٧٩، رقم:٥٠٣).

(٢) في كتابه "شعب الإيمان" (١٢/٣٢٤، رقم:٩٤٦٢). وأورده ابن الجوزيّ في "الموضوعات" (٣/٢٢٩)، وحكم عليه بالوضع الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٣/٢٨٧، رقم: ٦١٢٨).

(٣) في "مسنده" "البحر الزّخّار" (١١/٨٩، رقم:٤٧٩٩)، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٥/٢٧٠، رقم:٢٢٤٣).

(٤) لم أقف عليه من طريق ابن مردويه، وقد عزاه إليه الحافظ السّيوطيّ في كتابه:"الحبائك في أخبار الملائك" ص: (١١٠).

وأكرموا الكرام الكاتبين، الّذين معكم ليسوا يفارقونكم إلّا عند إحدى منزلتين، حيث يكون الرّجل على خلائه، أو يكون مع أهله؛ لأنّهم كرام -كما سمّاهم الله- فليستتر أحدكم عند ذلك بجرم حائط». والله أعلم.

مسألة: في خطيب يروي أحاديث ولم يبيّن مخرجها ولا روّاتها، ومن جملة ما رواه أنّه ذكر حديث: "إنّ التجّار هم الفجّار، إلّا من قال بيده: هكذا وهكذا"[١]؟

الجواب:

ما ذكره في خطبه من الأحاديث من غير أن يبيّن روّاتها فجائز بشرط أن يكون من أهل المعرفة بالحديث، أو ينقلها من كتاب مؤلّفه كذلك، وأمّا الاعتماد في رواية الأحاديث على مجرّد رؤيتها في كتاب ليس مؤلّفه من أهل الحديث، أو في خطب ليس مؤلّفها كذلك فلا يحلّ ذلك، ومن فعل ذلك عزّر التّعزيز الشّديد، وهذا حال أكثر الخطباء؛ فإنّه بمجرّد خطبهم فيها أحاديث حفظوها وخطبوا بها من غير أن يعرفوا لتلك الأحاديث أصلًا.

فيجب على حكّام البلد أن يزجروا خطباءها عن ذلك، ويجب على حكّام بلد هذا الخطيب منعه من ذلك إن ارتكبه، وأمّا ما ذكره من الحديث فصدره صحيحٌ؛ كما قاله التّرمذيّ[٢] وهو "أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى المصلّى فقال: يا معشر التّجّار، فاستجابوا لرسول الله ﷺ ورفعوا أعناقهم فقال: إنّ التجّار يبعثون يوم القيامة فجّارًا، إلّا من اتّقى الله وصدق".

---

(١) رواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢٤/٢٩٠، رقم: ١٥٥٣٠) بلفظ: "إنّ التّجّار هم الفجّار، قال: قيل: يا رسول الله، أوليس قد أحلّ الله البيع ؟ قال: بلى، ولكنّهم يحدّثون فيكذبون، ويحلفون، ويأثمون ". صحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١/٧٠٧، رقم:٣٦٦) ورواه الطبريّ في تهذيب الآثار "مسند عليّ" (ص: ٤٧، رقم:٩٢) بلفظ: "يا معشر التّجّار ألا إنّ التّجّار هم الفجّار إلّا من اتّقى وبرّ وصدق".

(٢) في جامعه في (كتاب البيوع، باب: ماجاء في التّجار وتسمية النّبيّ ﷺ إيّاهم، ص:٢٨٨، رقم:١٢١٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

ويروى في رواية صحيحةٍ –أيضًا–: إنّ التّجّار هم الفجّار، وقيل: يا رسول الله أليس قد أحلّ الله البيع؟ قال: بلى، ولكنّهم يحدّثون فيكذبون ويحلفون ويأثمون"[١].

وأمّا آخره وهو قوله: «إلّا من قال: هكذا وهكذا»، فلم يرد في شيء من كتب الحديث بعد البحث عنه.

والتّجار على قسمين: قسمٌ منهم من يتجنّب في بيعه وشرائه وسائر معاملاته جميع المحرّمات؛ كالرّبا، والغشّ، والخديعة، والكذب، والحلف الباطل، وهو مع ذلك يخرج حقّ الله وحقّ العباد من نفسه وماله، فأهل هذا القسم لا يبعثون يوم القيامة فجّارًا بنصّ الكتاب وإجماع أئمّة المسلمين؛ بل يبعثون سعداء كما كانوا في الدّنيا سعداء، بل هم أفضل من الفقراء الصّابرين كما قال جماعة؛ لأنّهم يفعلون ما يفعل الفقراء ويزيدون بالزّكوات والصّدقات، وفي هذين من نفع المسلمين ما يربو ثوابه على كثير من الأعمال القاصرة، هذا هو القسم الأوّل وهم المرادون بقوله ﷺ في الحديث: «إلّا من اتّقى الله وبرّ وصدق»، وهم المرادون بقوله –أيضًا– في الحديث الصّحيح: «التّاجر الصّدوق الأمين يحشر مع النّبيّين والصّديقين والشّهداء والصّالحين يوم القيامة»[٢].

وروى الشّيخ أبو نعيم[٣] والبيهقيّ[٤] حديث "من طلب الدّنيا حلالاً تعفّفا عن المسألة، وسعيًا على عياله وتعطّفًا على جاره؛ لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر".

وقال لقمان لابنه: «استغن بالكسب الحلال عن الفقر؛ فإنّه ما افتقر أحدٌ قطّ إلّا أصابه ثلاث

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: البيوع عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في التجار وتسمية النّبيّ ﷺ إيّاهم، ص:٢٨٨، رقم:١٢٠٩) وقال التّرمذيّ: «حديث حسن».

(٣) في "حلية الأولياء" (١٠٩/٣).

(٤) في كتابه "شعب الإيمان" (١٧/١٣، رقم:٩٨٨٩). وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١١٩/٣، رقم:١٠٣٢).

خصال: رقّة في دينه، وضعفٌ في عقله، وذهاب لمروءته، وأعظم من هذه الثّلاث استخفاف النّاس به»(١).

وسئل بعض التّابعين عن التّاجر الصّدوق أهو أحبّ إليك أم المتفرّغ للعبادة؟

فقال: التّاجر الصّدوق أحبّ إليّ؛ لأنّه في جهاد يأتيه الشّيطان من طريق المكيال والميزان، ومن قبل الأخذ والعطاء فيجاهده(٢) -أي ولا يطاوعه فيما يأمر به من المحرّمات-.

وقيل للإمام أحمد بن حنبل: ما تقول فيمن جلس في بيته أو مسجده، وقال: لا أعمل شيئًا حتّى يأتيني رزقي؟

فقال أحمد: هذا رجل لم يسمع العلم، أما سمع قول النّبيّ ﷺ: «جعل رزقي تحت ظلّ رمحي(٣)»(٤).

وكان أصحاب رسول الله ﷺ يتّجرون في البرّ والبحر، ويعملون في نخيلهم، والقدوة بهم ﷺ.

والقسم الثّاني: هم الّذين لا يجتنبون في بيعهم وشرائهم ومعاملاتهم المحرمات، كالرّبا، والغشّ، والحلف الباطل، وغير ذلك من القبائح الّتي انطوى عليها أكثر التّجّار، وهؤلاء فجّار في الدّنيا والآخره وهم ممن قال الله فيهم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ

---

(١) أورده ابن مفلح في "الآداب الشرعية والمنح المرعيّة" ص:(٢٧٧).

(٢) نسبه إلى الإمام إبراهيم النخعيّ أبو حامد الغزالي في كتابه "إحياء علوم الدّين" (٣٥٢/٢).

(٣) أورده البخاريّ -معلقًا- في صحيحه في (كتاب: الجهاد والسير، باب:ماقيل في الرّماح، ٤٠/٤)، ووصله الحافظ ابن حجر في كتابه "تغليق التعليق على صحيح البخاريّ" (٤٤٥/٣).

(٤) رواه عن أحمد أبو بكر الدينوريّ في "المجالسة وجواهر العلم" (١٢٦/٣).

لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ ﴾ الآية [آل عمران: ٧٧].

وفي مسلم(١) "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة: رجلٌ حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب".

وروى أبو يعلى(٢) أنه ﷺ قال: «لا يزال قول لا إله إلا الله يدفع عن الخلق ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على آخرتهم».

وأهل هذا القسم هم المرادون بقوله ﷺ: «إنّ التّجار هم الفجّار» الحديث.

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: المساقاة، باب: من رأى صاحب الحوض والقربة أحق بمائه، ١١٢/٣، رقم:٢٣٦٩)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطيّة وتنفيق السّلعة بالحلف، ص:٦٨، رقم: ١٠٦) واللّفظ للبخاريّ.

(٢) لم أقف من رواية أبي يعلى، وإنّما رواه البيهقيّ في "شعب الإيمان" (١٣/١٠٠، رقم:١٠٠١٥)، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (١٣/٦٥٢، رقم:٦٣٠١).

مسألة: وقع في عبارة الفقهاء ما يصرح بتحريم علم التّنجيم(١)، هل المراد حساباته أو أحكامه؟

الجواب:

الأحكام المتعلّقة بالنّجوم منها ما هو واجب؛ كالاستدلال بها على القبلة والأوقات

---

(١) **علم التنجيم هو:** الاستدلال بالأحوال الفلكيّة على الحوادث الأرضيّة، و ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: علم التأثير. والآخر: علم التسيير.

فالأول: علم التأثير. وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث والشرور، فهذا شرك أكبر؛ لأنّ من ادّعى أنّ مع الله خالقًا، فهو مشرك شركًا أكبر، فهذا جعل المخلوق المسخر خالقًا مسخِّرا.

الثاني: أن يجعلها سببًا يُدَّعي به علمُ الغيب، فيستدل بحركاتها وتنقّلاتها وتغيّراتها على أنّه سيكون كذا وكذا، لأنّ النّجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء، لأنّه ولد في النّجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة لأنّه ولد في النجم الفلاني. فهذا اتّخذ تعلّم النّجوم وسيلةً لادّعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفرٌ مخرجٌ عن الملّة؛ لأنّ الله يقول: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى أنواع الحصر؛ لأنّه بالنّفي والاستثناء، فإذا ادّعى أحدٌ علمَ الغيب، فقد كذَّب القرآن.

الثالث: أن يعتقدها سببًا لحدوث الخير والشّرّ، أي أنه إذا وقع شيءٌ نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه، فهذا شرك أصغر.

الثاني: علم التيسير. وهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدّينية، فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبًا، كما لو أراد أن يستدلّ بالنّجوم على جهة القبلة، فالنّجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة، فهذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية، فهذا لا بأس به.

ينظر:[الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيميّة (٥/٥٣٦)، والقول المفيد على كتاب التّوحيد (٢/١٠٢)].

واختلاف المطالع واتّحادها ونحو ذلك.

ومنها ما هو جائز كالاستدلال بها على منازل القمر وعروض البلاد.

ومنها ما هو حرام كالاستدلال بها على وقوع الأشياء المغيّبة؛ بأنّ يقضي بوقوع بعضها مستدلًّا بها عليه، بخلاف ما إذا قال: إنّ الله -سبحانه وتعالى- اطّردت عادته بأنّ هذا النّجم إذا حصل له كذا، كان ذلك علامةً على كذا، فهذا لا مانع منه؛ لأنّه لا محذور فيه.

مسألة: في قوله ﷺ: «إنّ من إجلال الله إكرام ذي الشّيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام السّلطان المقسط»(١) وما معنى قوله ﷺ «من مسح رأس يتيم؛ كان له بكلّ شعرة تمرّ يده عليها حسنات» (٢)، هل المراد من المسح حقيقة أو الكناية عن الشفقة عليه والتلطف به؟

الجواب:

المراد بالغالي فيه، المتجاوز لما فيه من الحدود والأحكام الاعتقاديّة والعمليّة، والآداب والأخلاق الظاهرة والباطنة، فمن حفظ ألفاظه وتجاوز شيئًا من هذه المذكورات، كان غير مستحقّ للإكرام والتّعظيم، بحسب ما ارتكبه، بمعنى أنّه يؤاخذ به ويذمّ عليه من حيث إرتكابه لذلك، وإن كان يستحقّ التّعظيم والإكرام لكونه مسلمًا أو حافظًا للقرآن، فليس المراد نفي التّعظيم له مطلقًا، بل الاعتبار للّذي ذكرته فتأمّله.

والمراد بالجافي من لا يخضع لما فيه من الآيات الباهرات والأدلّة المتكاثرة، ولا يتأمّل ما اشتمل عليه نظمه من بدائع المعاني، بل يمرّه بلسانه مع قساوة قلبه، وجفاوة لبّه، فهو كحمار

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب:الأدب، باب: تنزيل الناس منازلهم، ص:٧٢٦، رقم:٤٨٤٣)، وحسّنه الألباني في "صحيح الجامع" (٤٣٨/١، رقم:٢١٩٩).

(٢) روا الإمام أحمد في "المسند" (٤٧٤/٣٦، رقم:٢٢١٥٣)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣٩/٨، رقم:٧٨٢١) وأشار إلى ضعفه محقّق "المعجم الكبير" الشيخ حمدي السّلفيّ.

الرّحى، وثور الحراثة، ولسنا متعبّدين بمجرّد حفظه، وإنّما المقصود الأعظم بإنزاله، والتّعبّد بحفظ ألفاظه هو هداية القلوب، ورجوعها بالاستكانة والخضوع إلى علّام الغيوب، وتنزّهها عن كلّ خلق ذميم، وعمل دميم، فمن ظفر بذلك مع حفظه فقد ظفر بالكنز الأعظم، ومن أخذ بالأوّل فقد أخذ من الكمال ما يستحقّ بسببه أن يكرم ويعظّم، ومن قنع بحفظ ألفاظه وخلا عن تلك المعاني بأنّ غلا وتجافى فهو بعيد عن الكمال، غير مستحق أن يبلغ به مبالغ الكمّل من الرّجال، فهذا والله أعلم هو المراد من الحديث.

ويؤيّد ما ذكرته ما روى أحمد(١) وأبو يعلى(٢) والطّبرانيّ(٣) والبيهقيّ(٤) "اقرءوا القرآن واعملوا به، ولا تجفوا عنه، ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به".

والمراد من المسح على رأس اليتيم حقيقة؛ كما بيّنه آخر الحديث " من مسح على رأس يتيم؛ ولم يمسح إلا لله، كان له بكلّ شعرة تمرّ عليها يده عشر حسنات ومن أحسن في يتيم عنده كنت أنا وهو في الجنّة كهاتين"، وقرن بين أصبعيه وخصّ الرّأس بذلك؛ لأنّ في المسح عليه تعظيمًا لصاحبه وشفقة عليه ومحبة له وجبرًا لخاطره.

وهذه كلّها مع اليتيم تقتضي هذا الثّواب الجزيل، وأمّا الإحسان إليه فهو أعلى وأجلّ.

وقد ذكر بعده فيه القرب منه ﷺ في الجنّة حتى يكون كالأصبعين؛ فهو أعظم من إعطاء حسنات بعدد شعر الرأس، و قد روى البيهقيّ أنّه ﷺ قال: «إذا أردت أن يلين قلبك فأطعم المسكين، وامسح رأس اليتيم»(٥).

---

(١) في "مسنده" (٢٨٨/٢٤، رقم:١٥٥٢٩).

(٢) في "مسنده" (٨٨/٣، رقم:١٥١٨).

(٣) في "المعجم الأوسط" (٨٦/٣، رقم:٢٥٧٤).

(٤) في "شعب البيهقيّ" (١٩٤/٤، رقم:٢٣٨٣).

(٥) رواه البيهقيّ في شعب الإيمان (٣٨٩/١٣، رقم:١٠٥٢٣) وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٥٢٢/١، رقم:٢٦٠).

مسألة: في قوله تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ﴾ [الرّوم:٤٠]؟

الجواب:

أنّ الرّزق في اللّغة: الحظّ والنّصيب[١]، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢].

أي: تجعلون حظّكم ونصيبكم من سماع القرآن تكذيبكم به وبمن أنزل عليه.

وأمّا في عرف الشرع فهو أخصّ من ذلك، إذ هو ما تخصّص به الحيوان وتمكن من الانتفاع به، وقد يطلق على ما يعمّ النعم الظاهرة والباطنة، ومن ثمّ قال جماعة من المفسرين وغيرهم في قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[البقرة : ٣] .

يحتمل أنّ المراد الإنفاق من جميع ما منحهم الله –تعالى- به من النّعم الظّاهرة والباطنة، وأنه لا يختصّ بما هو المتبادر بالإنفاق من النّعم الظاهرة، إذ الإنفاق كما يكون من هذه، كذلك يكون من النّعم الباطنة كالعلم والجاه، ومن ثمّ قال ﷺ فيما رواه ابن أبي شيبة: «إنّ علمًا لا يقال- أيّ لا يتحدّث به- ككنز لا ينفق منه[٢]»[٣].

وروى الطّبرانيّ –مرفوعًا-: "مثل الّذي يتعلم العلم ثمّ لا يتحدّث به كمثل الّذي يكنز الكنز ثم لا ينفق منه"[٤].

وأما تناول الإنسان من الحرام يسمّى رزقًا؛ كما دلّت عليه الآيات والأحاديث.

---

(١) ينظر: [الصّحاح للجوهريّ (٣/١١٧٢) مادة: حظظ].

(٢) رواه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٣/٣٣٤، رقم:٣٥٨١٠). وحسنه الألباني في "صحيح الجامع" (٢/٧٤٤، رقم:٤٠٢٣).

(٣) تفسير عبد الله بن عمر بن محمد البيضاويّ "أنوار التأويل وأسرار التّنزيل" (١/٣٨-٣٩).

(٤) رواه الطبرانيّ في "المعجم الأوسط" (١/٢١٣، رقم:٦٨٩). وصححه الألباني في "السّلسلة الصّحيحة" (١٠/٢٢، رقم:٣٤٧٩).

مسألة: كرامات الأولياء حقّ[١]، فهل تنتهي إلى إحياء الموتى وغيره من معجزات الأنبياء؟[٢]

الجواب:

كرامات الأولياء حقّ عند أهل السّنّة والجماعة[٣]خلافًا للمعتزلة[٤]، وقول الفخر الرّازيّ[٥]:

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣/١٥٦): «ومن أصول أهل السّنّة والجماعة: التّصديق بكرامات الأولياء، وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات، وأنواع القدرة والتأثيرات؛ كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها، وعن صدر هذه الأمّة من الصّحابة والتّابعين وسائر قرون الأمّة، وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة».

(٢) نبّه شيخ الإسلام ابن تيميّة على أنّ اللّفظ الوارد في خطاب الشّرع هو"الآية والبرهان"، وأنّ لفظ "المعجزة" من استعمال المتأخّرين فقال في "الجواب الصّحيح لمن بدل دين المسيح" (٥/٤١٢): «وهذه الألفاظ إذا سمّيت بها آيات الأنبياء كانت أدل على المقصود من لفظ المعجزات، ولهذا لم يكن لفظ المعجزات موجودا في الكتاب والسّنّة، وإنّما فيه لفظ الآية والبيّنة والبرهان». وقال –رحمه الله– في بيان آيات الأنبياء في كتابه "النّبوّات" (٢/٧٧٨): «فآيات الأنبياء هي علامات وبراهين من الله، تتضمّن إعلام الله لعباده وإخباره، فالدليل؛ –وهو الآية والعلامة– لا يدلّ إلّا إذا كان مختصًّا بالمدلول عليه ومستلزمًا له، إما مساو له وإما أخص منه، لا يكون أعمّ منه غير مستلزم له، فلا يتصّور أن يوجد الدليل بدون المدلول عليه. فالآيات التي أعلم الله بها رسالة رسله وصدقهم، لا بدّ أن تكون مختصّةً بهم مستلزمة لصدقهم؛ فإن الإعلام والإخبار بأن هذا رسول، وتصديقه في قوله: إن الله أرسلني، لا يتصوّر أن يوجد لغير رسول» .

(٣) مقصوده –رحمه الله– بـ"أهل السّنّة والجماعة" هم "الأشاعرة".

(٤) ينظر:[المغني في أبواب التّوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار الهمذاني المعتزلي (١٥/١٨٩)].

(٥) هو: محمّد بن عمر بن الحسين القرشيّ البكريّ الطبرستانيّ، فخر الدين الرازيّ، الأصوليّ المفسّر، إمام المتكلّمين، ورأس الأشاعرة المتأخرين، ورد شيخ الإسلام في كتابه:"بيان تلبيس الجهميّة"، ومن تصانيفه:"المحصول في أصول الفقه" و"التفسير"، توفّي سنة (٦٠٦) هـ. ينظر:[بيان تلبيس الجهمية، والسّير (٢١/٥٠٠)، وطبقات الشافعية (٨/٨٠)]

إنّ أبا إسحق الإسفرايني[١] أنكرها مردودٌ بأنّه إنّما أنكر منها ما كان معجزة لنبيٍّ؛ كإحياء الموتى لئلّا تختلط الكرامة بالمعجزة.

وغلط النّوويّ كابن الصّلاح[٢] بأنّه ليس في كراماتهم معارضة للنّبوة؛ لأنّ الوليّ إنّما أعطي ذلك ببركة اتّباعه للنّبيّ ﷺ، فلا تظهر حقيقة الكرامة عليه إلّا إذا كان داعيًا لاتّباع النّبيّ ﷺ، بريئًا من كلّ بدعة وانحرافٍ عن شريعته ﷺ، فببركة اتّباعه يؤيّده الله تعالى بملائكته، وبروح منه، ويقذف في قلبه من أنواره.

والحاصل أنّ كرامة الوليّ من بعض معجزات النّبيّ ﷺ، لكن لعظم اتّباعه له أظهر الله بعض خواصّ النّبيّ ﷺ على يدي وارثه ومتّبعه في سائر حركاته وسكناته.

وقد تنزّلت الملائكة لاستماع قراءة أسيد[٣][٤].

---

(١) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني، الأصوليّ الشافعيّ، من تصانيفه:"جمع الحلي في أصول الدين والردّ على الملحدين" توفّي سنة (٤١٨) هـ. ينظر:[السّير (٣٥٣/١٧)، وطبقات الشّافعية لابن شهبة (١٧٠/١)].

(٢) يُنظر: [شرح النووي على مسلم (١٠٨/١٦)].

(٣) هو: أبو يحيى أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن رافع بن امرىء القيس بن زيد بن عبد الأشهل بن مالك بن الأوس الأنصاريّ الأشهلي ﷺ، شهد العقبة الثّانية، وهو من النقباء ليلة العقبة، ولم يشهد بدرًا كذلك، وشهد أحدا وما بعدهما من المشاهد، وجرح يوم أحد سبع جراحات، وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، واستمعت له الملائكة، توفّي سنة (٢٠) هـ. يُنظر: [الاستيعاب لابن عبد البر ص: (٤٤)].

(٤) روى مسلم في صحيحه في (كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: نزول السّكينة لقاريء القرآن، ص:٣١٢، رقم:٧٩٦) أنّ أبا سعيد الخدريّ ﷺ أنّ أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مربده إذ جالت فرسه، فقرأ ثمّ جالت أخرى، فقرأ ثمّ جالت أيضًا، قال أسيد فخشيت أن تطأ يحيى فقمت إليها، فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السّرج، عرجت في الجوّ حتّى ما أراها، قال: فغدوت على رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله: بينما أنا البارحة من جوف اللّيل أقرأ في مربدي إذ جالت فرسي فقال: رسول الله ﷺ =

وكان سلمان(١) وأبو الدّرداء(٢) يأكلان في صحفة فسبّحت الصّحفة وما فيها(٣).

ثم الصّحيح أنّهم ينتهون إلى إحياء الموتى خلافًا لأبي القاسم القشيريّ(٤)، ومن ثم قال الزّركشيّ: "ما قاله ضعيف والجمهور على خلافه، وقد أنكروه عليه".

= اقرأ ابن حضير، قال: فقرأت ثمّ جالت أيضًا، فقال رسول الله ﷺ: اقرإ بن حضير، قال: فقرأت ثمّ جالت أيضًا، فقال رسول الله ﷺص اقرأ ابن حضير، قال: فانصرفت وكان يحيى قريبًا منها، خشيت أن تطأه، فرأيت مثل الظّلّة فيها أمثال السّرج عرجت في الجوّ حتّى ما أراها، فقال رسول الله ﷺ: تلك الملائكة كانت تستمع لك، ولو قرأت لأصبحت يراها النّاس ما تستتر منهم".

(١) هو: أبو عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه يقال: إنّه مولى رسول الله ﷺ، ويعرف بسلمان الخير كان أصله من فارس، وكان رضي الله عنه يطلب دين الله تعالى، ويتبع من يرجو ذلك عنده؛ فدان بالنّصراينة وغيرها، وقرأ الكتب وصبر في ذلك على مشقّات نالته حتّى أفضى إلى النّبيّ ﷺ، شهد الخندق ولم يفته بعد ذلك مشهد مع رسول الله ﷺ توفي سنة (٣٥) هـ. ينظر:[الاستيعاب ص: (٢٩١)].

(٢) هو: أبو الدّرداء عويمر ابن عامر بن مالك بن زيد بن قيس، وقيل عويمر بن قيس بن زيد بن أميّة الأنصاريّ رضي الله عنه، كان فقيهًا عاقلًا حكيمًا، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين سلمان الفارسيّ رضي الله عنه شهد ما بعد أحد من المشاهد، توفّي في خلافة عثمان رضي الله عنه سنة (٣٢) هـ.ينظر:[الاستيعاب ص: (٥١٧)].

(٣) روى أبو نعيم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (١/ ٢٢٤)، وأبو عليّ الصّواف في "فوائده" ص: (٤٩) عن بيان عن قيس قال: كان أبو الدّرداء رضي الله عنه إذا كتب إلى سلمان رضي الله عنه أو سلمان كتب إلى أبي الدّرداء كتب إليه يذكّره بآية الصّحفة قال: "وكنّا نتحدّث أنّه بينما هما يأكلان من الصّحفة فسبّحت الصّحفة وما فيها".

(٤) هو: أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبدالملك بن طلحة القشيري، الخراساني، النيسابوري، الشافعي، الصوفي، تفقّه على أبي بكر محمد بن أبي بكر الطوسيّ، والاستاذ أبي إسحاق الاسفراييني، وابن فورك ، وكثيرا ما يذكره شيخ الإسلام ويرد عليه، من مصنّفاته: "لطائف الإشارات" و"الرسالة القشيرية" وهذه الرسالة ناقشها شيخ الإسلام في كتابه: "الاستقامة"، توفي سنة (٤٦٥) هـ.ينظر:[الاستقامة لشيخ الإسلام (٨١/١)، والسّير(٢٢٧/١٨)، و وفيات الأعيان (٣ / ٢٠٥ – ٢٠٨)].

وفي شرح مسلم للنّوويّ(١) "تجوز الكرامات بخوارق العادات على اختلاف أنواعها، وخصّها بعضهم بإجابة دعوة ونحوها، وهذا غلط من قائله، بل الصّواب جريانها بانقلاب الأعيان ونحوه". انتهى.

وقد مات فرس بعض السّلف في /المنزل/(٢) فسأل الله إحياءه حتّى يصل إلى بيته فأحياه الله، فلمّا وصل إلى بيته قال لولده: خذ سرجه فإنّه عارية عندنا، فأخذ سرجه فخر ميّتًا(٣).

ولا ينافي إحياء الميّت الواقع كرامة لله؛ لأنّ الأجل محتوم لا يزيد ولا ينقص، لأنّ من أحيي كرامةً مات أوّلاً بأجله، وحياته وقعت كرامةً، وكون الميّت لا يحيى إلّا للبعث هذا عند عدم الكرامة، أمّا عندها فهو كإحيائه في القبر للسّؤال؛ كما صحّ به الخبر.

وقد وقع للعزير وحماره والّذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم(٤)(١).

---

(١) شرح النّوويّ على مسلم (١٦/١٠٨).

(٢) في أصل فتاوى ابن حجر الهيتميّ (١/٧٩) : "الغزو" وهو الموافق للسّياق المذكور.

(٣) أورد القصّة عن "أبي الصهباء صلة بن أشيم العدويّ البصريّ، العابد من سادة التّابعين" شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١١/٢٨٠)، والذّهبيّ في "تاريخ الإسلام" (٥/١٢٧).

(٤) وهو ماورد في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَـرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾[البقرة: ٢٤٣] قال ابن كثير في "تفسيره" (١/٤١٤): «وقال وكيع بن الجرّاح في تفسيره: حدّثنا سفيان عن ميسرة بن حبيب النّهديّ، عن المنهال بن عمرو الأسديّ عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس ﷺ: ﴿ أَلَمْ تَـرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ﴾[البقرة:٢٤٣] قال: كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون قالوا: نأتي أرضا ليس بها موت حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم: موتوا فماتوا فمر عليهم نبي من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم فأحياهم، فذلك قوله ﷻ: ﴿ أَلَمْ تَـرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ﴾ ". وروى ابن حاتم في "تفسيره" (٢/٥٠٠) عن عليّ بن أبي طالب
=

=

ﷺ يعني قوله : ﴿ أَوْ كَٱلَّذِى مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ ﴾[البقرة:٢٥٩] قال: خرج عزيرٌ نبيّ الله من مدينته –وهو شابّ–، فمرّ على قرية خربة ، فقال: ﴿ أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾[البقرة:٢٥٩].

(١) قرر –رحمه الله– مذهب الأشاعرة في حقيقة الكرامة، وهو أنه يجوز للوليّ من الكرامات ما يجوز للنبيّ – جنسا وقدرًا–، وفي هذا المعنى يقول أبو المعالي الجوينيّ في كتابه "الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد" ص: (٣١٩): «فإن قيل مالفرق بين الكرامة والمعجزة، قلنا لا يفترقان في جواز العقل، إلا بوقوع المعجزة على حسب دعوى النبوة». وقال شيخ الإسلام في كتابه "النّبوّات" (١٣٦/١–١٣٧) –في معرض ذكره مذهب الأشاعرة–: «ثمّ هؤلاء جوّزوا كرامات الصّالحين ولم يذكروا بين جنسها وجنس كرامات الأنبياء فرقًا؛ بل صرّح أئمّتهم أنّ كلّ ما خرق لنبيّ يجوز أن يخرق للأولياء؛ حتّى معراج محمّد ﷺ، وفرق البحر لموسى ، وناقة صالح ، وغير ذلك». والذي عليه أهل السّنّة والجماعة أن كرامات الأولياء وآيات الأنبياء قد يتّحدان في الجنس، ويختلفان في القدر. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "النّبوّات" (٨٠٢/٢): «فإنّ كرامات الأولياء معتادة من الصّالحين، ومعجزات الأنبياء فوق ذلك، فانشقاق القمر، والإتيان بالقرآن، وانقلاب العصا حيّةً، وخروج الدّابة من صخرة، لم يكن مثله للأولياء، وكذلك خلق الطّيرمن الطّين، ولكن آياتهم صغار وكبار؛ كما قال تعالى: ﴿ فَأَرَىٰهُ ٱلْءَايَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ﴾ [النازعات:٢٠]، فللّه تعالى آية كبيرة وصغيرة، وقال عن نبيّه محمّد–: ﴿ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴾ [النجم:١٨] ، فالآيات الكبرى مختصّةٌ بهم. وأمّا الآيات الصّغرى فقد تكون للصّالحين، مثل تكثير الطّعام؛ فهذا قد وجد لغير واحد من الصّالحين، لكن لم يوجد كما وجد للنّبيّ – أنّه أطعم الجيش من شيء يسير، فقد يوجد لغيرهم من جنس ما وجد لهم، لكن لا يماثلون في قدره؛ فهم مختصّون إمّا بجنس الآيات فلا يكون لمثلهم؛ كالإتيان بالقرآن، وانشقاق القمر، وقلب العصا حيّة، وانفلاق البحر، وأن يخلق من الطّين كهيئة الطّير؛ وإمّا بقدرها وكيفيتها؛ كنار الخليل، فإنّ أبا مسلم الخولاني وغيره صارت النّار عليهم بردًا وسلامًا، لكن لم تكن مثل نار ابراهيم في عظمتها كما وصفوها، فهو مشارك للخليل في جنس الآية، كما هو مشارك في جنس الايمان محبّة الله وتوحيده. ومعلومٌ أنّ الذي امتاز به الخليل من هذا، لا يماثله فيه أبو مسلم وأمثاله».

مسألة: أنكر بعضهم الدّعاء بـ "اللّهمّ كما حسّنت خلقي فحسّن خلقي[١]" محتجًّا بحديث "فرغ ربّك من ثلاث: رزقك وأجلك وشقيّ أو سعيد[٢]" فهل هو كذلك ؟

الجواب:

ليس الأمر كما زعم هذا المنكر، ويلزمه إبطال الدّعاء من أصله؛ لأنّ كلّ ما سيقع لك قد فرغ منه، وبذلك قال بعض المبتدعة؛ فأبطلوا الدّعاء من أصله، وقالوا: لا فائدة له، وردّ عليهم أهل السّنّة وقالوا: له فائدة؛ وذلك أنّ المقدّرات على قسمين: منها ما أبرم، وهو المعبّر عنه بما في الكتاب الّذي لا يقبل تغيرًا ولا تبدّلا.

ومنها: ما علّق على فعل شيء، وهو المعبّر عنه باللّوح المحفوظ القابل التّغيير والتّبديل، وأصل ذلك قوله تعالى ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرّعد: ٣٩][٣].

---

(١) رواه الطبرانيّ في "كتاب الدعاء" (ص:٩٨٣، رقم:٤٠٤)، وصحّحه الألبانيّ في "صحيح الجامع" (٢٨٠/١، رقم:١٣٠٧).

(٢) لم أجده بهذا اللفظ، وفي معناه مارواه البخاريّ في "صحيحه" (١١١/٤، رقم:٣٢٠٨) عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال:حدّثنا رسول الله ﷺ -وهو الصّادق المصدوق- قال: «إنّ أحدكم يجمع خلقه في بطن أمّه أربعين يومًا، ثمّ يكون علقةً مثل ذلك، ثمّ يكون مضغةً مثل ذلك، ثمّ يبعث الله ملكًا فيؤمر بأربع كلماتٍ ويقال له: اكتب عمله ورزقه وأجله وشقيّ أو سعيد ... الحديث».

(٣) من المتقرّر في اعتقاد أهل السّنة والجماعة أنّ القضاء نوعان: أحدهما: المبرم والمثبت وهو ما في أمّ الكتاب، وهذا لا يتغيّر ولا يتبدّل. والآخر: المعلّق والمقيّد وهو ما في صحف الملائكة، وهذا يحصل فيه المحو والإثبات، فالآجال والأرزاق وغيرها مبرمةٌ ثابتةٌ في أمّ الكتاب لا تتغيّر، وأمّا في كتب الملائكة وصحفهم فيحصل فيها التغيّر والمحو والإثبات كما قال تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[الرعد:٣٩]. وقال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (٥١٧/٨): «والأجل أجلان: أجلٌ مطلقٌ يعلمه الله، وأجلٌ مقيّد، وبهذا يتبيّن معنى قوله ﷺ "من سرّه أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"؛ فإنّ الله أمر الملك أن يكتب له أجلا، وقال: إن وصل رحمه زدته كذا =

فمن ذلك حديث "صلة الرّحم تزيد في العمر(١)"، بناء على أنّ المراد بالزّيادة حقيقتها لا مجازها الّذي هو البركة، بأنّ يتيسّر له في العمر القصير ما لا يتيسّر لغيره في العمر الطّويل.

وإن قال بهذا جمعٌ، وكذلك الدّعاء قد يكون المدعو به معلقًا على الدّعاء، فكان للدّعاء فائدة أيّ فائدة، على أنّ الدّعاء لا يجتنب أبدًا؛ لأنّه إن كان بما علّق على الدّعاء فواضح وجود الفائدة فيه، وعليه يحمل قوله ﷺ: «لا يردّ القضاء إلّا الدّعاء»(٢).

وإن كان بما لم يعلّق على ذلك ففائدته الثّواب؛ لأنّ الدّعاء من العبادة بل من أنهاها كما قال ﷺ: «الدّعاء مخّ العبادة»(٣).

و-أيضًا- فيبدل الله الدّاعي بدل ما دعا به مما لم يقدّر له ما هو أفضل منه؛ كما يليق بجوده وكرمه وسعة فضله.

= وكذا، والملك لا يعلم أيزداد أم لا؛ لكن الله يعلم ما يستقرّ عليه الأمر، فإذا جاء ذلك لا يتقدّم ولا يتأخّر))، وقال في المجموع -أيضًا- (٤٩٢/١٤): ((فلهذا قال العلماء: إنّ المحو والإثبات في صحف الملائكة، وأمّا علم الله -سبحانه- فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالما به، فلا محو فيه ولا إثبات. وأمّا اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين، والله سبحانه وتعالى أعلم)). وقال الحافظ ابن حجر العسقلانيّ في فتح الباري (٤١٦/١٠): ((فالمحو والإثبات بالنّسبة لما في علم الملك، وما في أمّ الكتاب هو الّذي في علم الله تعالى؛ فلا محو فيه ألبتة، ويقال له: "القضاء المبرم"، ويقال للأوّل: "القضاء المعلّق")).

(١) رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (٣١٢/٨، رقم:٨٠١٤)، ومنه كذلك مارواه البخاري في صحيحه (٥٦/٣، رقم:٢٠٦٧) عن أنس بن مالك ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من سرّه أن يبسط له رزقه، أو ينسأ له في أثره فليصل رحمه)).

(٢) رواه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: القدر عن رسول الله ﷺ، باب: لايرد القدر إلا الدعاء، ص:٤٨٣، رقم:٢١٣٩) قال الترمذيّ: ((وهذا حديث حسن غريب)). وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١٥٣/١، رقم:١٥٤).

(٣) سبق تخريجه.

ومن ثم أطلق -تبارك وتعالى- الاستجابة للدّعاء ولم يقيّدها بشيء فقال: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾[غافر : ٦٠].

وقال: ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[البقرة: ١٨٦].

ثم رأيت بعضهم أشار لبعض ذلك فقال: لا ينكر الدعاء إلا كافر مكذّب بالقرآن؛ لأنّ الله -تعالى- تعبّد عباده في غير آية، ووعدهم بالاستجابة على ما سبق في علمه من أحد ثلاثة أشياء على ما ورد في الحديث استجابةً أو ادّخارًا أو تكفيرًا عنه.

مسألة: ما المراد بأخوات هود في حديث " شيّبتني هودٌ وأخواتها"؟

الجواب:

المراد بهنّ "الواقعة والمرسلات وعمّ والتكوير"؛ رواه التّرمذيّ(١)، والحاكم(٢)، زاد الطّبرانيّ "والحاقّة"(٣)، وابن مردويه(٤) "وهل أتاك"، وابن سعد(٥) "والقارعة"، و"سأل سائل"، "واقتربت السّاعة".

---

(١) رواه الترمذيّ في جامعه في (كتاب: تفسير القرآن الكريم عن رسول الله ﷺ، باب: ومن سورة الواقعة، ص:٧٤٤، رقم:٣٢٩٧) وقال التّرمذيّ: «هذا حديث حسن غريب». وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٢٩/٣، رقم:٩٥٥).

(٢) رواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٤٤).

(٣) رواه الطّبراني في "المعجم الكبير" (١٤٨/٦، رقم:٥٨٠٤)، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٤٠٣/٤، رقم:١٩٣١).

(٤) لم أقف عليه من رواية ابن مردويه، وإنما عزاه الألبانيّ إلى أبي الحسن عليّ بن أحمد الواحديّ في "تفسيره" وحكم عليه بالضّعف. [السّلسلة الضّعيفة"(٤٠٣/٤)].

(٥) في "الطبقات الكبير" (١/ ٣٧٥-٣٧٦).

مسألة: في حديث «من قطع سدرة صوب الله رأسه في النّار»[١] من رواه ؟

الجواب:

رواه كثيرون وصحّحه -أيضًا- في "المختارة[٢]"، والأحاديث فيه كثيرة وهي مؤوّلة عند العلماء؛ لإجماعهم على جواز قطعه، قال بعض السّلف: محلّها سدر الحرم[٣].

وقال أبو داود: وفي قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثًا وظلمًا بغير حقّ[٤].

مسألة: هل يطلق الإسلام على سائر الأمم السّابقة عين حقيقتها، أو يختصّ بهذه الأمة؟

الجواب:

رجّح ابن الصّلاح[٥] الأوّل[٦]، وسيأتي ما يصرّح به من لفظ القرآن، ورجّح غيره الثّاني،

---

(١) رواه أبو داود في "سننه" في (كتاب: الأدب، باب: في قطع السّدر، ص:٧٨٤، رقم:٥٢٣٩)، والنسائي في ""سننه" الكبرى" (٢١/٨، رقم:٨٥٥٧)، والطّحاوي في "مشكل الآثار" (٤٢٨/٧، رقم:٢٩٧٩)، والطبراني في "المعجم الأوسط" (٥٠/٣، رقم:٢٤٤١)، وأبو نعيم في "معرفة الصّحابة" (١٦٢٢/٣، رقم:٤٠٨٤)، والبيهقيّ في ""سننه" الكبرى" (١٣٩/٦، رقم:١٢٠٩٩)، وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١١٣/٢، رقم:٦١٤).

(٢) الأحاديث المختارة للضياء المقدسيّ (٤٥٢/٣).

(٣) ينظر: "المغني" لابن قدامة (٣٦١/٣).

(٤) قاله -رحمه الله- في السّنن بعد الحديث السابق.

(٥) هو: أبو عمرو عثمان بن عبدالرّحمن بن موسى الكرديّ، الشهرزوريّ، المعروف بـ"ابن الصّلاح"، أحد الفضلاء المقدّمين في التّفسير والحديث والفقه وأسماء الرّجال، سمع الحديث بالموصل من أبي جعفر البغدادي المعروف بـ"ابن السمين" وهو أقدم شيخ له، وبدمشق من الموفّق ابن قدامة وغيرهما كثير، ومن أشهر مصنّفاته: "المقدمة المشهورة في مصطلح الحديث"، توفّي سنة (٦٤٣ هـ). يُنظر: [طبقات الشافعية (٣٢٦/٨)، ووفيات الاعيان (٣/ ٢٤٣ – ٢٤٥)].

(٦) فتاوى ابن الصلاح (٢١٣/١).

وهو أن لا يوصف به من الأمم السّابقة إلّا الأنبياء فقط، وشرّفت هذه الأمّة بأنّ وصفت بما وصف به الأنبياء تشريفًا وتكريمًا(١).

مسألة: ما عدد الأنبياء والرّسل ؟

الجواب:

روى الطّبرانيّ(٢) بسندٍ رجاله رجال الصّحيح أنّ رجلًا قال: يا رسول الله أنبيٌّ آدم؟ قال: «نعم»، قال: كم بينه وبين نوح؟ قال: «عشرة قرون»، قال: كم بين نوح وإبراهيم؟ قال: «عشرة قرون»، قال: يا رسول الله! كم كانت الرّسل؟ قال: «ثلثمائة وخمسة عشر».

وخرّج ابن حبّان والحاكم في صحيحه(٣)عن أبي ذرّ ﵁ قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف نبيّ وأربعة وعشرون ألفًا»، قلت: يا رسول الله! كم الرّسل منهم؟ قال: «ثلثمائة وثلاثة عشر جمّ غفير».

ولا ينافي ذلك قوله تعالى: ﴿مِنۡهُم مَّن قَصَصۡنَا عَلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّن لَّمۡ نَقۡصُصۡ عَلَيۡكَ﴾[غافر: ٧٨].

لأنّ هذا إمّا إخبار عمّن قصّ الله، أو أنّه قصّ عليه الكلّ بعد نزول تلك الآية، وبه يجاب -

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "المستدرك على مجموع الفتاوى" (٢٢٢/٣): «وأخبر -سبحانه- أنّه أرسل جميع المرسلين **بدين الإسلام**؛ ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾[الحج:٧٨]، وفي الصّحيحين عنه ﷺ قال: "إنّا معاشر الأنبياء إخوة لعلّاة، ديننا واحد، وأنا أولى بابن مريم؛ لأنّه ليس بيني وبينه نبيّ"، فتبيّن أنّ دين الأنبياء واحد، وأنّهم إخوةٌ لعلّاة، وهم الّذين أبوهم واحد، وأمهاتهم شتّى».

(٢) رواه الطّبرانيّ في "المعجم الكبير" (١١٨/٨، رقم:٧٥٦١). وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (١٦٧/٦).

(٣) رواه ابن حبّان في صحيحه (٧٦/٢، رقم:٣٦١)، والحاكم في "المستدرك" (٢٦٢/٢) وصحّحه الألباني في "مشكاة المصابيح" (١٥٩٩/٣، رقم:٥٧٣٧).

أيضًا- عن التّخالف بين الرّوايتين؛ فيحمل أنّه قصّ عليه أولًا ثلثمائة وثلاثة عشر، ثمّ ثانيًا ثلثمائة وخمسة عشر، فأخبر عن كلٍّ بما قصّ عليه وقت الإخبار به.

مسألة: ما المعتمد في الخضر هل هو نبيّ حيّ وكذا إلياس أفتونا ؟

الجواب:

حياتهما ونبوّتهما، وأنّهما خصّا بذلك في الأرض، كما خصّ إدريس وعيسى -صلّى الله عليهما وسلّم- ببقائهما حيين في السّماء(١).

---

(١) اختلف العلماء في نبوّة الخضر عليه السلام اختلافا كبيرًا، والّذي رجّحه جماعةٌ من المحقّقين كاالقرطبيّ وابن كثير والحافظ ابن حجر والشنقيطيّ أنّ الخضر عليه السلام نبيّ من الأنبياء، واستدلّوا على هذا القول بأدلة كثيرةٍ أذكر منها دليلين : **الأوّل:** قوله تعالى:﴿ وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى ﴾[الكهف:٨٢]. فهذا يدل على أنه ما فعل ذلم إلا بأمر من الله –جلّ وعلا- ووحي، وهو من أظهر الأدلة وأوضحها كما قاله الحافظ ابن حجر والعلّامة الشنقيطيّ. **الثاني:** قال تعالى:﴿ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف:٦٦]، قال الحافظ ابن حجر –رحمه الله- في "الإصابة" (٢/ ١١٥-١١٧): «فكيف يكون النّبيّ تابعًا لغير نبيّ؟ مهما كان قدره عند الله». ينظر:[تفسير القرطبيّ (٣٢٥/١٣)، وتفسير ابن كثير (١٧٩/٩)، وفتح الباري (١/ ٢٢٠)، وأضواء البيان للشنقيطيّ (٣/ ٣٢٢)].

وأما عن حياته ومماته؛ فالأدلّة على وفاته ظاهرة جدًّا، أذكر منها ثلاثة أدلّة **الأوّل:** قوله تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَـٰلِدُونَ ﴾[الانبياء:٣٤]. قال الإمام ابن كثير –رحمه الله- في "تفسيره" (٤٠٣/٩): «وقد استدلّ بهذه الآية الكريمة من ذهب من العلماء إلى أنّ الخضر عليه السلام مات وليس بحيّ إلى الآن؛ لأنّه بشر»، وكذلك ما رواه البخاريّ في "صحيحه" (١/ ٣٤، رقم:١١٦) قوله ﷺ: «أرأيتكم ليلتكم هذه فإنّ على رأس مائة سنةٍ منها لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحدٌ»، وأمّا المسيح عيسى عليه السلام والأعور الدّجال فقد خصّ حياتهما الدّليل الشّرعيّ . **الثّاني:** قال تعالى:﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَـٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴾[آل =

مسألة: كم بين موسى وعيسى، وبين عيسى ونبيّنا محمّد ﷺ؟

الجواب:

الأوّل ألف وتسعمائة سنة، والثّاني نحو ستمائة على الأشهر(١).

مسألة: الطّفل هل يحشر على صورته؟ وهل يتزوّج الحور؟

الجواب:

الطّفل يكون في الحشر على صورة خلقته، ثمّ عند دخول الجنّة يزداد فيه حتّى يكون كالبالغ ثمّ يتزوّج من نساء الدّنيا ومن الحور.

مسألة: حديث "يدخل أهل الجنّة الجنّة مردًا مكحّلين وأبناء ثلاث وثلاثين على خلق آدم سبعون ذراعًا في عرض سبعة" من رواه؟

الجواب:

رواه أحمد وابن أبي الدّنيا والطبرانيّ في الأوسط(٢).

=

عمران:٨١] قال شيخ الإسلام ابن تيميّة -رحمه الله- في "مجموع الفتاوى" (١٧/١٠٠): «والصّواب الّذي عليه المحقّقون أنّه ميّت، وأنّه لم يدرك الإسلام ولو كان موجودًا في زمن النّبيّ ﷺ لوجب عليه أن يؤمن به، ويجاهد معه كما أوجب الله ذلك عليه وعلى غيره». وأمّا إلياس عليه السلام فهو نبيٌّ من أنبياء الله تعالى، وقد أطال في ذكر خبره الإمام البغويّ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾[الصّافات:١٢٣].[تفسيرالبغويّ (٤/٤٠)].

(١) لم أقف في هذه المسألة إلّا على ما رواه الحاكم في "المستدرك" (٢/٥٩٨) عن ابن عبّاس عن النّبيّ ﷺ قال: «كان عمر آدم ألف سنة»، قال ابن عبّاس: «وبين آدم ونوح ألف سنة، وبين نوح وإبراهيم ألف سنة، وبين إبراهيم وموسى سبعمائة سنة، وبين موسى وعيسى خمسمائة، سنة وبين عيسى ومحمّد ﷺ ستّمائة سنة».

(٢) رواه أحمد في المسند (١٣/٣١٥، رقم:٧٩٣٣)، وابن أبي الدنيا في كتاب "صفة الجنة" (ص:٤٣، =

مسألة: من أين يخرج المهدي ؟

الجواب:

ثبت في أحاديث أنّه يخرج من قبل المشرق، وأنّه يبايع له بمكة بين الرّكن والمقام وأنّه يسكن بيت المقدس[(١)].

مسألة: كم يقيم عيسى عليه السلام بعد نزوله ؟

الجواب:

يقيم سبع سنين؛ كما صحّ في مسلم[(٢)]، ولا ينافيه حديث الطّيالسيّ[(٣)] أنه يقيم أربعين سنة[(١)]؛

= رقم:١٥)، والطبرانيّ في "المعجم الأوسط" (٣١٨/٥، رقم:٥٤٢٢). وصحّحه الألبانيّ في "السّلسلة الصّحيحة" (٤٨٦/٦).

(١) روى مسلم في صحيحه في (كتاب: الحج، باب: صيانة المدينة من دخول الطّاعون والدّجال إليها، ص:٥٤٢، رقم:١٣٨٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «يأتي المسيح من قبل المشرق همّته المدينة حتّى ينزل دبر أحد، ثمّ تصرف الملائكة وجهه قبل الشّام وهنالك يهلك».

(٢) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الفتن، باب: في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى عليه السلام وقتله إيّاه، وذهاب أهل الخير والإيمان، ص:١١٨٠، رقم:٢٩٤٠). **ولفظه:** "يخرج الدّجّال في أمّتي فيمكث أربعين -لا أدري أربعين يومًا أو أربعين شهرًا أو أربعين عامًا- فيبعث الله عيسى بن مريم كأنّه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثمّ يمكث النّاس **سبع سنين** ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحًا باردة من قبل الشّام فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرّة من خير أو إيمان **إلّا قبضته**....الحديث".

(٣) هو: أبوداود سليمان بن داود بن الجارود، الفارسي، ثم الأسديّ، ثم الزّبيريّ، الطّيالسيّ، مولى آل الزبير بن العوام، البصريّ، الثقة الحافظ، سمع من شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وبسطام بن مسلم وغيرهم، روى له: البخاريّ تعليقًا ومسلم وأصحاب السّنن، توفي سنة (٢٠٤) هـ. ينظر:[السير (٣٧٨/٩)، والتقريب ص: (٤٠٦)].

لأن المراد مجموع لبثه في الأرض قبل الرفع وبعده لأنه رفع سنّه ثلاث وثلاثون سنة.

مسألة: ما الفرق بين الشّبيه والمثيل والنّظير ؟

الجواب:

الثّلاثة متّحدة لغةً، وأمّا اصطلاحًا فظاهر قول شرّاح العقائد عن الأشعريّة(٢)، المماثلة إنّما أثبتت عندهم بالاشتراك في جميع الأوصاف، إنّ المثيل أخصّها؛ لأنّ المماثلة تستلزم المشابهة وزيادة، والشّبيه أعمّ من المثيل وأخصّ من النّظير، والنّظير أعمّ من الشّبيه؛ إذ المشابهة لا تستلزم المماثلة، فقد يكون شبيه الشّيء غير مماثل له، والنّظير قد لا يكون مشابهًا(٣).

والحاصل أنّ المماثلة تقتضي المساواة من كلّ وجه، والمشابهة تقتضي ذلك في الأكثر، والمناظرة تكفي ذلك في وجه(٤).

مسألة: هل ورد مشروعية التّكبير أواخر قصار المفصّل، وهل هو خاصٌّ في حقّ غير المصلّي؟

الجواب:

حديث التّكبير ورد من طرق كثيرة عن أحمد بن أبي بريدة البزّي قال: سمعت عكرمة بن سليمان يقول: قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين فلما بلغت والضّحى قال لي: كبّر عند خاتمة كلّ سورة حتّى تختم، وأخبره أنّه قرأ على مجاهد فأمره بذلك، وأخبره مجاهد أنّ ابن عبّاس

=

(١) في "مسنده" (٤/٢٧٣، رقم:٢٦٦٤) عن أبي هريرة ، عن النّبيّ ﷺ قال : «يمكث عيسى عليه السلام في الأرض بعدما ينزل أربعين سنة، ثمّ يموت ويصلّي عليه المسلمون ويدفنونه».

(٢) سبق التعريف بهذه الطائفة.

(٣) ينظر:[الفروق اللغوية لأبي هلال الحسن العسكريّ. ص: (١٧٥)].

(٤) المصدر السابق. ص: (١٧٦).

أمره بذلك، وأخبره ابن عبّاس أنّ أبيّ بن كعب أمره بذلك وأخبره أبيّ أنّ النّبيّ ﷺ أمره بذلك.

وقد أخرجه الحاكم في صحيحه عن البزّي وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه»[١] انتهى.

قال الشّافعيّ -رحمه الله-: «إن تركت التّكبير تركت سنّة»[٢].

قال الحافظ العماد بن كثير: «وهذا من الشّافعيّ يقتضي صحّة هذا الحديث[٣]، ومما يقتضي صحّته -أيضًا- أن أحمد بن حنبل رواه وقد كان أحمد يجتنب المنكرات فلو كان منكرًا ما رواه».

وقد صحّ عند أهل مكّة -فقهائهم وعلمائهم- ومن روى عنهم، وصحّته استفاضت وانتشرت حتّى بلغت حدّ التواتر، واختلفوا في ابتدائه، فقيل: من أوّل سورة الضّحى، والجمهور على أنّه من أوّل سورة ألم نشرح إلى آخر النّاس.

ولا فرق في ندب التّكبير بين المصلّي وغيره، فهو سنّة حتّى في الصّلاة؛ كما نصّ عليه الشّافعيّ وشيخه سفيان بن عيينة وابن جريج وغيرهم، ونقله جماعة من أئمّتنا وأفتوا به من يعمل به في صلاة التّراويح، وأنكروا على من أنكر ذلك.

وقال الحليميّ[٤]: نكتة التكبير تشبيه القرآن بصوم رمضان إذا تمت عدته يكبر فكذا هنا يكبر

---

(١) المستدرك على الصّحيحين (٣/٣٠٤) ورواه البيهقيّ في "شعب الإيمان" (٣/٤٢٦، رقم:١٩١٢)، وقال الذّهبيّ في "السّير" (١٢/٥١): ((وصحح الحاكم حديث التكبير وهو منكر))، وضعّفه الألبانيّ في "السّلسلة الضّعيفة" (٢٤/٢٩٦، رقم:٦١٣٣). وسئل سماحة الشّيخ عبد العزيز ابن باز في "مجموع الفتاوى" (١/٤٤٠) هل ثبت التكبير من سورة الضّحى إلى آخر القرآن؟ فأجاب بقوله: ((لم يثبت ذلك عن النّبيّ ﷺ .. ولكن ذلك عادة جرى عليها بعض القرّاء لحديث ضعيف ورد في ذلك، فالأولى ترك ذلك؛ لأنّ العبادات لا تثبت بالأحاديث الضّعيفة. والله الموفق)).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) إلى هنا قاله -رحمه الله- في "تفسير القرآن العظيم" (١٤/٣٨٠).أما ما ذكر عن الإمام أحمد فلم أقف عليه.

(٤) هو: أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الحليميّ الشّافعيّ، من أصحاب الوجوه في =

إذا كمل عدة السّور.

قال: وصفته أن يقف بعدكلّ سورة ويقول: «الله أكبر»(١).

قال سليمان الرّازيّ: ومن لا يكبّر من القرّاء فحجّتهم في ذلك سدّ الذريعة عن الزّيادة في القرآن بأنّ يداوم عليها فيتوهم أنّها منه(٢).

مسألة: ما معنى لعن المسلم كقتله(٣)؟

الجواب:

إنّه كقتله في الحرمة الشّديدة؛ لأنّ لعن المسلم حرام، بل لعن الحيوان كذلك، وسبب ذلك أنّ اللّعن عبارةٌ عن الطّرد والإبعاد عن الله؛ وذلك غير جائز إلّا من اتّصف بصفة تبعده عن الله – تعالى– وهو الكفر والبدعة والفسوق؛ فيجوز لعن المتّصف بواحدة من هذا باعتبار الوصف الأعمّ، نحو "لعنة الله على الكافرين، والمبتدعة، والفسقة، ولوصف الأخصّ نحو "لعن الله اليهود، والخوارج، والقدريّة، والرّوافض، والزّناة، والظّلمة، وآكلي الرّبا.

وأمّا المعيّن إن كان حيًّا لم يجز مطلقًا إلّا إن علم أنّه يموت على الكفر كإبليس، وإن لم يعلم موته على الكفر لم يجز لعنه وإن كان كافرًا في الحال؛ لأنّه ربّما يسلم فيموت مقرّبًا عند الله –

=

المذهب، وكان مناظرًا، طويل الباع في الأدب والبيان، أخذ عن: الاستاذ أبي بكر القفال، من أشهر مصنفاته:"المنهاج في شعب الإيمان"، توفّي سنة (ت:٤٠٣هـ). ينظر:[السّير(٢٣١/١٧)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣٣٣/٤)].

(١) المنهاج في شعب الإيمان (٢٢٢/٢).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب:الأدب، باب: من كفّر أخاه من غير تأويل فهو كما قال، ٢٦/٨، رقم:٦١٠٥) ومسلم في صحيحه في (كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، ص:٧٠، رقم:١١٠) ولفظه عندهما: "لعن المؤمن كقتله".

تعالى-، فكيف يحكم بكونه ملعونًا مطرودًا.

نعم يجوز أن يقال: لعنه الله إن مات كافرًا، وكذا قال في فاسقٍ ومبتدعٍ معيّن إن مات ولم يتب، ومن ثمّ لم يجز لعن يزيد بن معاوية.

وتشبيه لعن المؤمن بقتله إنّما هو في أصل التّحريم، أو لكون كلّ منهما كبيرة وليس بلازم في المشبّه أن يعطى حكم المشبّه به من كلّ وجه والله أعلم.

مسألة: في قوله: حديث ابن عبّاس الّذي رواه البخاريّ في حديث القبرين أنّهما يعذّبان وما يعذّبان في كبير، ثم قال: بلى إنّه كبير، وفيه "ثم دعا بجريدة فكسّرها كسرتين، فوضع على كلّ قبرٍ منهما كسرة، فقيل: يا رسول الله! لم فعلت هذا؟فقال: لعلّه يخفف عنهما ما لم ييبسا[1] ما الحكمة في ذلك؟ وهل لكلّ أحدٍ أن يفعل ذلك في أيّ قبر؟ وهل المعذّبان مسلمان أو كافران؟

الجواب: قوله وما يعذّبان في كبير، ثمّ قال: بلى أيّ: يعذّبان في كبير، والجمع بينهما أي: ليس بكبير عندكم، ولكنّه كبير عند الله؛ كما في قوله تعالى:

﴿وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٥].

والمراد بقوله: "وما يعذّبان في كبير" أي: في أمرٍ كان يكبر ويشقّ عليهما الاحتراز منه؛ إذ لا مشقّة في التّنزه عن البول والنّميمة، وليس المراد أنّ ذلك ليس بكبير في أمر الدّين؛ بل هو محمولٌ على أنّه سأل الشّفاعة لها فأجيبت شفاعته بأنّ يخفّف عنهما إلى أن ييبسا، وليس لليابس تسبيحٌ.

وقوله: ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾ [الإسراء:٤٤]

أي: شيء حيّ وحياة كلّ شيء بحسبه ما لم ييبس والحجر ما لم يقطع، والجمهور أنّ هذا التّسبيح على عمومه، إمّا حقيقة، وهو قول المحقّقين؛ إذ العقل لا يحيله، أو أنّه بلسان الحال باعتبار دلالته على الصّانع، وإمّا للمعذّبان فإنّهما مسلمان، إذ الكافر لا يسأل له النّبيّ ﷺ الشّفاعة.

وقدّم عن العلماء أنّه محمول عندهم على أنّه سأل الشّفاعة لها فأجيب.

---

(١) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الوضوء، باب: ما جاء في غسل البول، ١/ ٥٤، رقم:٢١٨).

وقوله: وهل لكلّ أحدٍ أن يفعل ذلك؟

فيقال: نعم يسنّ لكلّ أحدٍ اتّباعًا له ﷺ؛ فإنّ الأصل في أفعاله ﷺ التّأسّي إلّا ما دلّ دليل على الخصوصيّة، ولا دليل هنا والله أعلم.

مسألة: ابن صيّاد هو الدّجال أو غيره ؟

الجواب: اختلف في ذلك الصّحابة -رضوان الله عليهم-، فكثير منهم قالوا: إنه هو، وكان بعضهم يحلف على ذلك كجابر بن عبد الله وعمر بن الخطاب وابنه عبد الله ﷺ.

وقال آخرون: إنّه غيره وهو الأشهر، وعليه يدلّ -صريحًا- ما في حديث مسلم الطّويل[(١)] حديث الجسّاسة[(٢)]، المنعوت فيه الدّجال بأوصاف لا تنطبق على ابن صيّاد.

منها: أنّه مسلسلٌ في جزيرة من جزائر البحرين، وابن صيّاد إذ ذاك بالمدينة على أنّه ورد أنّه أسلم بعد رسول الله ﷺ، وقد تزوّج وولد له، وأمّا ما ورد -أيضًا- أنّه فقد ولم يدر أين ذهب، فهذا لا يدلّ على أنّه الدّجال؛ كما هو ظاهر والله أعلم.

آخر مسائل ابن حجر .

وصلّى الله على محمّد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في (كتاب: الفتن: با: قصّة الجسّاسة، ص:١١٨١، رقم:٢٩٤٢).

(٢) **الجسّاسة:** الدّابة التي رآها تميم الدّاريّ ﷺ في جزيرة البحر، وإنّما سمّيت بذلك لتجسّسها الأخبار للدّجال. ينظر:[النّهاية في غريب الحديث (١/٢٧٢)، وشرح النووي على مسلم (١٨/٧٨)].

رسائل في العقيدة: التّوسّل، الشّفاعة، التّوحيد في سورة الإخلاص

مجموعة الرّسائل والمسائل النّجديّة

(٤/٦٣-٦٦)

بسم الله الرحمن الرحيم

من حمد بن ناصر إلى الأخ إبراهيم بن محمد، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد وصل الخط أوصلك الله إلى رضوانه وما ذكرت صار عندنا معلوماً ومن جانب السؤال عما تضمنته سورة الإخلاص من التوحيد العلمي فيذكر أهل العلم [أنّ سورة "الإخلاص" متضمّنة للتّوحيد العلميّ، و ﴿ قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾[الكافرون : ١] متضمّنة للتّوحيد العمليّ.

فسورة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾[الإخلاص: ١] فيها توحيد الاعتقاد والمعرفة، وما يجب إثباته للرّبّ -تعالى-، من الأحديّة، المنافية لمطلق الشّركة، والصمّدية المثبتة له جميع صفات الكمال، الّذي لا يلحقه نقص بوجه من الوجوه، ونفي الولد والوالد، الّذي هو من لوازم الصّمدية، ونفي الكفؤ المتضمّن لنفي التّشبيه والتّمثيل.

فتضمّنت هذه السّورة إثبات كلّ كمالٍ له، ونفي كلّ نقصٍ عنه، ونفي التّشبيه والمثيل، ونفي مطلق الشّريك عنه؛ وهذه الأصول مجامع التّوحيد العلميّ الاعتقاديّ، الّذي يباين صاحبه فرق الضّلال والشّرك، ولذلك كانت تعدل ثلث القرآن[1].

(١) رواه مسلم في "صحيحه" في (كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾، ص:٣١٥، رقم:٨١١) عن أبي الدّرداء ﷺ عن النّبيّ ﷺ قال: «أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلةٍ ثلث القرآن؟ قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: **قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن**».

وبيان ذلك أنّ القرآن مداره على الخبر والإنشاء؛ والخبر نوعان: خبر عن الخالق -سبحانه-، وأسمائه وصفاته، وأحكامه، وخبر عن خلقه؛ فأخلصت سورة الإخلاص، للخبر عنه - سبحانه-، وعن أسمائه وصفاته، فعدلت ثلث القرآن؛ كما أخلصت سورة: ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [الكافرون : ١] لبيان الشّرك العمليّ القصديّ][1].

الشّفاعة المثبتة والشّفاعة المنفيّة...

أمّا الفرق بين الشّفاعة المثبتة، والشّفاعة المنفيّة، فهي مسألة عظيمةٌ، ومن لم يعرفها، لم يعرف حقيقة التّوحيد، والشّرك؛ والشّيخ[2] -رحمه الله تعالى-، عقد لها بابًا، في كتاب التّوحيد[3]، فقال: «باب: الشّفاعة، وقول الله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام: ٥١]»، ثمّ ساق الآيات، وعقّبه بكلام الشّيخ تقيّ الدّين[4].

فأنت راجع الباب، وأمعن النّظر فيه، يتبيّن لك حقيقة الشّفاعة، والفرق بين ما أثبته القرآن، وما نفاه؛ وإذا تأمل الإنسان القرآن: وجد فيه آيات كثيرة، في نفي الشّفاعة؛ وآيات كثيرة، في إثباتها؛ فالآيات التي فيها نفي الشّفاعة، مثل قوله: ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام: ٥١]، ومثل قوله: ﴿ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقوله: ﴿ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا شَفِيعٍ ۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ [السّجدة: ٤]، وقوله: ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾ [الزّمر: ٤٤]، إلي غير ذلك من الآيات.

---

(١) ما بين المعقوفتين نقله المصنّف -رحمه الله- من كلام الإمام ابن القيّم في كتابه "زاد المعاد في هدي خير العباد" (١/٣٠٦).

(٢) هو الإمام المجدّد المصلح محمد بن عبد الوهّاب، -رحمه الله-..

(٣) كتاب التّوحيد الّذي هو حق الله على العبيد. ص: (٨٤).

(٤) هو الإمام شيخ الإسلام أبو العبّاس أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة الحرّاني -رحمه الله-.

وأمّا الآيات الّتي فيها إثبات الشّفاعة، فمثل قوله تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ﴾[النّجم: ٢٦]، وقوله: ﴿ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ ﴾[سبأ: ٢٣] وقوله: ﴿ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقوله: ﴿ يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ﴾[طه: ١٠٩]، إلي غير ذلك من الآيات.

فالشّفاعة الّتي نفاها القرآن هي الّتي يطلبها المشركون من غير الله، فيأتون إلي قبر النّبيّ ﷺ أو إلي قبر من يظنّونه من الأولياء، والصّالحين؛ فيستغيث به، ويستشفع به إلي الله، لظنّه أنّه أذا فعل ذلك، شفع له عند الله، وقضى الله حاجته، سواء أراد حاجة دنيويّة، أو حاجة أخرويّة؛ كما حكى الله عن المشركين في قوله: ﴿ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾[يونس: ١٨]، لكن كان الكفّار الأوّلون، يستشفعون بهم، في قضاء الحاجات الدّنيويّة؛ وأمّا المعاد، فكانوا مكذّبين به، جاحدين له(١)؛ وأمّا المشركون اليوم فيطلبون من غير الله، حوائج الدّنيا، والآخرة، ويتقرّبون بذلك إلي الله، ويستدلّون عليه بالأدلّة الباطلة ﴿ وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِي ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا ٱسۡتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمۡ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ وَلَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدٌ ﴿١٦﴾ ﴾[الشّورى: ١٦].

وأمّا الشّفاعة الّتي أثبتها القرآن، فقيّدها –سبحانه- بإذنه للشّافع، ورضاه عن المشفوع له؛ فلا يشفع عنده أحد إلّا بإذنه، لا ملك مقرّب، ولا نبيّ مرسل، ولا يأذن للشّفعاء أن يشفعوا إلا لمن رضي قوله، وعمله؛ وهو –سبحانه- لا يرضى إلّا التّوحيد.

وأخبر الرّسول ﷺ أن أسعد النّاس بشفاعته أهل التّوحيد، والإخلاص(٢)؛ فمن طلبها منه

---

(١) قال تعالى: ﴿ وَقَالُوٓاْ إِنۡ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنۡيَا وَمَا نَحۡنُ بِمَبۡعُوثِينَ ﴾[الأنعام:٢٩].

(٢) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: العلم، باب: الحرص على الحديث، ٣١/١، رقم:٩٩) عن أبي هريرة ﷺ أنّه قال: قيل يا رسول الله! من أسعد النّاس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله ﷺ: «لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوّل منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث، =

اليوم، حرمها يوم القيامة؛ والله -سبحانه- قد أخبر المشركين لا تنفعهم شفاعة الشّافعين؛ وإنّما تنفع من جرّد توحيده؛ بحيث أن يكون الله وحده، هو: إلهه، ومعبوده؛ وهو سبحانه لا يقبل من العمل، إلّا ما كان خالصًا؛ كما قال تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾[الزّمر: ٣].

فإذا تأمّلت الآيات تبيّن لك أنّ الشّفاعة المنفيّة هي الّتي يظنّها المشركون، ويطلبونها اليوم من غير الله.

وأمّا الشّفاعة المثبتة فهي الّتي لأهل التّوحيد والإخلاص؛ كما أخبر الرّسول ﷺ أنّ شفاعته نائلة من مات من أمّته، لا يشرك بالله شيئًا[1]، والله أعلم، وصلّى الله على محمّد وآله وصحبه وسلّم..

= **"أسعد النّاس بشفاعتي يوم القيامة من قال: "لا إله إلّا الله" خالصًا من قلبه أو نفسه»**.

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: الاستئذان، باب: من أجاب بـ"لبيك وسعديك"، ٨/٦٠، رقم:٦٢٦٨)، ومسلم في "صحيحه" في (كتاب: الإيمان، باب: دعاء النّبيّ ﷺ لأمّته، ص:١١٢، رقم:١٩٩)، ولفظه عند مسلم: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلّ نبيّ دعوةٌ مستجابةٌ، فتعجّل كلّ نبيٍّ دعوته، وإنّي اختبأت دعوتي شفاعةً لأمّتي يوم القيامة، فهي نائلةٌ -إن شاء الله- من مات من أمّتي لا يشرك بالله شيئًا».

ملحق بما أجاب به العلامة حمد بن ناصر عن أسئلة في الاعتقاد، من خلال كتاب «الدّرر السّنية في الأجوبة النّجديّة».

سئل الشّيخ: حمد بن ناصر بن معمّر -رحمه الله تعالى-، عن "فعل الفقراء"(١)(٢).

فأجاب:

هو بدعة؛ لأنّه عمل لم يأمر به رسول الله ﷺ، ولم يفعله الصحابة، ولا التابعون؛ بل قد ورد النّهي عن ذلك في أحاديث كثيرة؛ فمن ذلك: ما في الصّحيح عن عائشة، ﵂ا، قالت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»(٣)، وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»(٤).

وفي حديث العرباض بن سارية(٥) أنّه ﷺ قال: «عليكم بسنّتي، وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنّواجذ، وإيّاكم ومحدثات الأمور، فإنّ كلّ بدعة ضلالة»(٦).

فعمل الفقراء محدثٌ، في أمر النّبيّ ﷺ ليس عليه أمره، فهو بدعة ضلالة.

وأيضًا: فهو قول أهل العلم؛ -أعني النّهي عن جميع المحدثات في الدّين-.

---

(١) **فعل الفقراء:** هو ما يفعله طوائف من المتصوّفة المنتسبين للفقر، الذي حقيقته: الافتقار من الإيمان، من مؤاخات النّساء الأجانب، والخلوة بهنّ، واعتقادهم في مشايخ لهم، ضالّين مضلّين، يأكلون في نهار رمضان، من غير عذر، ويتركون الصّلاة، ويخامرون النّجاسات، غير مكترثين بذلك. ينظر:[الدّرر السّنيّة (١/٣٩٠)].

(٢) الدّرر السنيّة (١/٢٥٧).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبقت ترجمته.

(٦) سبق تخريجه.

وقال الشّيخ: حمد بن ناصر بن معمر، رحمه الله: «وأمّا الكلام على حياة النّبيّ ﷺ، فاعتقادنا في ذلك، اعتقاد سلف الأمة، وأئمتها، وهم الأسوة؛ وهي: أنه ﷺ قبض ودفن، وزالت عنه الحياة الدنيوية، كما قال أبو بكر الصّدّيق ﵁ حين قبّله قال: «طبت حيًّا وميّتًا.. الخ»(١)، وأمّا حياة البرزخ(٢)، فهو حيٌّ الحياة البرزخيّة، وكذلك الشّهداء، فلو كان حيًّا حياة دنيويّة، لرفعوا إليه الأمر، فيما جرى بينهم، -رضوان الله عليهم أجمعين-، ولما عدلوا إلى التّوسل بدعاء العبّاس ﵁(٣). انتهى.

وبه تمّ الجواب، وصلى الله على محمد.

---

(١) رواه البخاريّ في "صحيحه" في (كتاب: فضائل الصّحابة، باب: لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر..، ٦/٥، رقم:٣٦٦٧).

(٢) **البرزخ لغة:** الحاجز بين الشّيئين.[تاج العروس (٧/٢٣٤)]، قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾[الفرقان : ٥٣] ، أي: حاجزاً والبرزخ في الشريعة: الدار التي تعقب الموت إلى البعث . قال تعالى : ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[المؤمنون : ١٠٠]. ينظر:[التّذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (١/٤٧٦-٤٧٧)] وقال الإمام مجاهد بن جبر –رحمه الله– : ((هو ما بين الموت والبعث)) رواه الإمام هناد بن السّريّ في كتاب"الزهد" (١/١٩٥، رقم:٣١٤)، وقيل للإمام عامر الشّعبيّ : مات فلان ، قال: ((ليس هو في دار الدّنيا ، ولا في الآخرة، هو في البرزخ)) . رواه الإمام هناد بن السّريّ في كتاب"الزهد" (١/١٩٥، رقم:٣١٥). وقال ابن القيّم في كتاب "الرّوح" ص: (٣٣٢) : ((ينبغي أن يعلم أنّ عذاب القبر ونعيمه اسمٌ لعذاب البرزخ ونعيمه، وهو ما بين الدّنيا والآخرة؛ قال تعالى: ﴿وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[المؤمنون : ١٠٠] . وهذا البرزخ يشرف أهله فيه على الدّنيا والآخرة، وسمّي عذاب القبر ونعيمه، وأنّه روضة أو حفرة نار باعتبار غالب الخلق، فالمصلوب، والحرق، والغرق، وأكيل السّباع والطّيور، له من عذاب البرزخ ونعيمه قسطه الذى تقتضيه أعماله، وإن تنوّعت أسباب النّعيم والعذاب وكيفياتهما)) .

(٣) سبق تخريجه.

وسئل أيضًا: الشّيخ حمد بن ناصر بن معمر ، عن قوله: «أسألك بحقّ السّائلين عليك »[١].. ؟ الخ[٢].

فأجاب:

أمّا السّؤال عن قول الخارج إلي الصّلاة "اللّهم إنّي أسألك بحقّ السّائلين عليك"، فهذا ليس فيه دليلٌ على جواز السّؤال بالمخلوق؛ كما قد توهّم بعض النّاس، فاستدلّ به على جواز التّوسل، بذوات الأنبياء، والصّالحين؛ وإنّما هو سؤال الله تعالى، بما أوجبه على نفسه، فضلًا وكرمًا؛ لأنّه يجيب سؤال السّائلين، إذا سألوه؛ كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[البقرة: ١٨٦].

ونظيره قوله تعالى: ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الرّوم: ٤٧]، وقوله: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾[هود: ٦]، وقوله: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[الأنبياء: ٨٨].

هذا ما ذكره العلماء في الحديث الوارد في ذلك إن صحّ[٣]، وإلّا فهو ضعيف، وعلى تقدير صحّته فهو من باب السّؤال بصفات الله، لا من باب السّؤال بذوات المخلوقين، والله أعلم.

---

(١) سبق تخريجه وبيان كلام العلماء فيه من حيث الصّحّة والضّعف.

(٢) الدّرر السّنيّة (٢/ ١٦٠).

(٣) يُنظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيميّة (١/ ٢٠٩)، ومجموع فتاوى الإمام عبد العزيز بن باز (٢٣٨/٢٩)، والتوسّل أنواعه وأحكامه للشّيخ الألبانيّ ص: (١٠٢).

سئل الشّيخ حمد بن ناصر بن معمّر: عن قوله في كتاب التّوحيد: اتّفقوا على تحريم كلّ اسم معبّد لغير الله، حاشا عبد المطّلب[١]، ما الحكمة في هذا الاستثناء... إلخ؟[٢]

فأجاب: سبب الاستثناء أن بعض العلماء أجاز التّسمية بعبد المطّلب، لظاهر ما صح عن النبي ﷺ أنه قال في غزوة حنين[٣]، لما انهزم عنه أصحابه إلّا قليلاً: «أنا النّبيّ لا كذب، أنا ابن عبد المطّلب»[٤].

فلما حكى ابن حزم الإجماع على تحريم كلّ اسم معبّد لغير الله، استثنى التّسمية بعبد المطّلب من ذكر الإجماع؛ لأجل ما تقدّم عن بعض العلماء.

---

(١) كتاب التّوحيد للإمام المجدّد محمد بن عبد الوهّاب –رحمه الله– ص: (١٧٩)، والذي نقل الاتّفاق على ذلك هو الإمام أبو محمد عليّ بن حزم –رحمه الله– في كتابه "مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات" ص: (١٧٩).

(٢) الدّرر السّنيّة (٥/٤١١).

(٣) **غزوة حنين:** فتح مكّة كان ضربةً خاطفةً شهد لها العرب، وبوغتت القبائل المجاورة بالأمر الواقع، الّذي لم يكن يمكن لها أن تدفعه، ولذلك لم تمتنع عن الاستسلام إلّا بعض القبائل الشّرسة القويّة المتغطرسة، وفي مقدّمتها بطون هوازن وثقيف، واجتمعت إليها نصرٌ وجشمٌ وسعد بن بكر وناس من بني هلال، رأت هذه البطون من نفسها أنفةً أن تقابل هذا الانتصار بالخضوع، فاجتمعت إلى مالك ابن عوف النّصريّ، وقرّرت المسير إلى حرب المسلمين، وحنين واد إلى جنب ذي المجاز، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات، وفي يوم السبت. السادس من شهر شوال سنة (٨ هـ). غادر رسول الله ﷺ مكة، وكان ذلك اليوم التاسع عشر من يوم دخوله في مكة، خرج في اثني عشر ألفًا من المسلمين، وهزمهم هزيمة ساحقة. ينظر:[السّيرة النّبويّة لابن هشام (٢/٤٣٧)، والرّحيق المختوم لصفيّ الرّحمن المباركفوريّ (٣٣١)].

(٤) رواه البخاريّ في صحيحه في (كتاب: الجهاد، باب: من قاد دابّة غيره في الحجّ، ٤/٣٠، رقم:٢٨٦٤)، ومسلم في صحيحه في (كتاب: الجهاد والسّير، باب: غزوة حنين، ص:٧٣٨، رقم:١٧٧٦).

سئل الشيخ حمد بن ناصر: عن المصافحة بالأيدي، والمعانقة، وتقبيل اليد؟(١)

فأجاب:

المصافحة سنة مرغّب فيها(٢)، والمعانقة لا بأس بها(٣)، وأمّا تقبيل اليد فورد فيه أحاديث تدلّ على ذلك(٤)، واعتياده في حقّ البعض، وبعض الأحيان دون بعض، وأمّا المداومة على ذلك

---

(١) الدّرر السّنيّة (٧/ ٢٣٠).

(٢) روى الإمام الطّبرانيّ في "المعجم الأوسط" (١/ ٨٤، رقم:٢٤٥) عن حذيفة بن اليمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّ المؤمن إذا لقي المؤمن فسلّم، عليه و أخذ بيده **فصافحه؛** تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشّجر». وصحّحه الشيخ الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٦/ ٤٣١، رقم:٢٦٩٢).

(٣) روى الإمام الطّبرانيّ في "المعجم الأوسط" (١/ ٣٧، رقم:٩٧) عن أنس ﷺ قال: «كان أصحاب النّبيّ ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من السّفر **تعانقوا**». وصحّحه الشّيخ الألبانيّ في السّلسلة الصّحيحة (٦/ ٣٠٣، رقم:٢٦٤٧). وقال الإمام البغويّ في "شرح السّنّة" (١٢/ ٢٩٣): «فأمّا المكروه من المعانقة والتّقبيل، فما كان على وجه الملق **والتّعظيم**، وفي الحضر، فأمّا المأذون فيه، فعند التّوديع، وعند القدوم من السّفر، وطول العهد بالصّاحب، وشدّة الحبّ في الله، ومن قبّل، فلا يقبّل الفمّ، ولكن اليد والرّأس والجبهة، وإنّما كره ذلك في الحضر فيما يرى؛ لأنّه يكثر، ولا يستوجبه كلّ أحد، فإن فعله الرّجل ببعض النّاس دون بعض، وجد عليه الّذين تركهم، وظنّوا أنّه قد قصّر بحقوقهم وآثر عليهم، وتمام التّحيّة المصافحة».

(٤) بوّب الإمام البخاريّ في "الأدب المفرد" (باب: تقبيل اليد) ص:(٣٣٨، رقم:٩٧٣) وأورد عن عبد الرّحمن بن رزين قال: «مررنا بالرّبذة، فقيل لنا: ها هنا سلمة بن الأكوع، فآتيناه فسلّمنا عليه، فأخرج يديه، فقال: بايعت بهاتين نبيّ الله ﷺ فأخرج كفًّا له ضخمةً.. فقمنا إليها فقبّلناها». وحسّنه الشّيخ الألبانيّ في صحيح الأدب المفرد ص: (٣٧٢، رقم:٧٤٧). وقال الإمام أبو بكر المروزيّ –تلميذ الإمام أحمد-: سألت أبا عبد الله عن **قبلة اليد** فقال: «إن كان على طريق التديّن **فلا بأس؛** قد قبّل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب ﷺ، وإن كان على طريق الدّنيا فلا، إلّا رجلًا يخاف سيفه أو سوطه».[كتاب الورع للإمام أحمد (١/ ١٤٤)].

وقال الشّيخ محمّد ناصر الدّين الألبانيّ –رحمه الله– في "سلسلة الأحاديث الصّحيحة" (١/ ١٥٩): «و أمّا =

واعتقاده سنّة، فليس في الأحاديث ما يدلّ على ذلك.

ونحن لم ننه النّاس عن تقبيل اليد، على الوجه الوارد في الأحاديث، بل الواقع خلاف ذلك؛ فيقبّلون أيدي السّادة الّذين يعتقدون فيهم "السّرّ"(١)، ويرجون منهم البركة، ويجعلون التّقبيل من باب الذّلّ والانحناء المنهيّ عنه(٢)، وصار ذريعةً إلى الشّرك بالله، والشّرع قد ورد بسدّ الذّرائع(٣).

تقبيل اليد، ففي الباب أحاديث و آثار كثيرة، يدلّ مجموعها على ثبوت ذلك عن رسول الله ﷺ، فنرى جواز تقبيل يد العالم إذا توفّرت الشّروط الآتية :

١- أن لا يتّخذ عادة بحيث يتطبّع العالم على مدّ يده إلى تلامذته، و يتطبّع هؤلاء على التبرّك بذلك، فإنّ النّبيّ ﷺ و إن قبّلت يده فإنّما كان ذلك على النّدرة، و ما كان كذلك فلا يجوز أن يجعل سنةً مستمرّةً، كما هو معلوم من القواعد الفقهيّة.

٢- أن لا يدعو ذلك إلى تكبّر العالم على غيره، و رؤيته لنفسه، كما هو الواقع مع بعض المشايخ اليوم.

٣- أن لا يؤدّي ذلك إلى تعطيل سنّة معلومة، كسنّة المصافحة؛ فإنّها مشروعة بفعله ﷺ و قوله، و هي سبب تساقط ذنوب المتصافحين كما روي في غير ما حديث واحد، فلا يجوز إلغاؤها من أجل أمر، أحسن أحواله أنّه جائز.

(١) هو ما يعتقده الخائف من وجود قدرة سرّيّة لدى الوليّ؛ بها يملك التأثير –والعياذ بالله–. وقسبق الكلام عنه في رسالة "النبذة الشريفة".

(٢) من ذلك ما رواه الإمام التّرمذيّ في "جامعه" في (كتاب: الاستئذان والآداب عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في المصافحة، ص:٦١٣، رقم:٢٧٢٨) عن أنس ﷺ قال: «قال رجل: يا رسول الله! الرّجل منّا يلقي أخاه أو صديقه **أينحني له**؟ قال لا، قال أفيلتزمه ويقبّله؟ قال: لا،: قال أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال نعم». قال التّرمذيّ: «هذا حديث حسن».

(٣) سبق كلام الإمامين: "القرطبيّ وابن القيّم" عن سدّ الذّرائع .

سئل الشّيخ حمد بن ناصر عن المنكر الّذي يجب إنكاره، هل يسقط الإنكار إذا بلغ الأمير؟[(١)]

فأجاب:

اعلم أنّ إنكار المنكر يجب بحسب الاستطاعة؛ كما قال النّبيّ ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان»[(٢)].

وحينئذٍ إذا وقع المنكر وبلغ الأمير فلم يغيّره، لم يسقط إنكاره، بل ينكره بحسب الاستطاعة؛ لكن إن خاف حصول منكرٍ أعظم، سقط الإنكار وأنكر بقلبه.

وقد نصّ العلماء على أنّ المنكر إذا لم يحصل إنكاره إلّا بحصول منكرٍ أعظم منه، أنّه لا ينبغي؛ وذلك لأن مبنى الشّريعة على تحصيل المصالح، وتقليل المفاسد[(٣)].

وسئل أيضًا الشيخ حمد بن ناصر، قال السّائل: إنّكم تكفّرون بالمعاصي؟[(٤)]

فأجاب:

ليس هذا قولنا، بل هذا قول الخوارج[(٥)]، الّذين يكفّرون بالذّنوب، ولم نكفّر أحدًا بعمل

---

(١) الدّرر السّنيّة (٨/ ٦١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في كتابه "الاستقامة" (١/ ٣٣٠): «فإنّ الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر هو الّذي بعثت به الرّسل، والمقصود **تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها** بحسب الإمكان، فإذا كان الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر مستلزمًا من الفساد أكثر ممّا فيه من الصّلاح؛ لم يكن مشروعًا، وقد كره أئمّة السّنّة القتال في الفتنة الّتي يسميها كثير من أهل الأهواء "الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر"، فإنّ ذلك إذا كان يوجب فتنةً هي أعظم فسادًا ممّا في ترك الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، لم يدفع أدنى الفسادين بأعلاهما، بل يدفع أعلاهما باحتمال أدناهما».

(٤) الدّرر السّنيّة (١٠/ ٣٣٨).

(٥) يُنظر: مقالات الإسلاميّين واختلاف المصلّين لأبي الحسن الأشعريّ (١/ ١٦٨).

المعاصي؛ بل نكفّر من فعل المكفّرات، كالشّرك بالله بأن يعبد معه غيره، فيدعو غير الله، أو يذبح له، أو ينذر له، أو يخافه، أو يرجوه، أو يتوكّل عليه، فإنّ هذه الأمور كلّها عبادة لله بنصّ القرآن، وإيراد الأدلّة على ذلك له بسطٌ طويلٌ، لا تحتمله هذه الورقة.

فنقول: الدّعاء والذّبح والنّذر وغير ذلك، حقٌّ الله على عباده، فمن أشرك مع الله غيره في هذه الأفعال فهو مشرك كافر، وإن قال "لا إله إلا الله"، وصلّى وصام، وزعم أنّه مسلمٌ؛ وهذا مجمعٌ عليه عند أهل العلم، لا اختلاف في ذلك[1].

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيميّة في "مجموع الفتاوى" (١١/٦٦٣): «ومن الشّرك أن يدعو العبد غير الله؛ كمن يستغيث في المخاوف والأمراض والفاقات بالأموات والغائبين؛ فيقول: يا سيدي الشيخ فلان، لشيخ ميّتٍ أو غائبٍ، فيستغيث به ويستوصيه، ويطلب منه ما يطلب من الله من النّصر والعافية؛ فإنّ هذا من الشّرك الّذي حرّمه الله ورسوله **باتّفاق المسلمين**».

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾	١٨٦	البقرة	٣٤٩
﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾	١٨٦	البقرة	٥٩٧
﴿ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ ﴾	٢٥٤	البقرة	٢٧١
﴿ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ ﴾	٢٥٤	البقرة	٥٩٠، ٥٩٥
﴿ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾	٢٥٥	البقرة	٨٧
﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾	٢٥٥	البقرة	٣٤١
﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾	٢٧٩	البقرة	٥٣٥
﴿ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾	٧	آل عمران	١٢٦
﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾	٧	آل عمران	١٢٨
﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾	٣١	آل عمران	١٨٢
﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾	٥٥	آل عمران	٣٤٤
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾	٧٧	آل عمران	٥٦٦
﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾	٧٩	آل عمران	٨٩
﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾	٨٠	آل عمران	٩٧، ١٣٠

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾	١٤٤	آل عمران	٣٨٨
﴿ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴾	١٧٣	آل عمران	١٠٠
﴿ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	١٧٥	آل عمران	١٠٠، ١٧٤
﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَـٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴾	١٩٣	آل عمران	١٥٠
﴿ تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ﴾	١	النساء	١٦٢
﴿ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾	٣٢	النّساء	٧٨
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾	٤٨	النّساء	٨٩
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ ﴾	٥١	النساء	١١٧
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾	٥٨	النّساء	٣٤١
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾	٥٩	النّساء	١٨٢
﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾	٥٩	النّساء	٢١٥
﴿ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾	٥٩	النّساء	٢١٥
﴿ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾	٥٩	النّساء	٢١٥
﴿ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾	٥٩	النّساء	٢٧٨

﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾	٢٥	الأنعام	١٧٦
﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾	٥١	الأنعام	٩٦
﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾	٥١	الأنعام	٥٩٠، ٥٩٥
﴿ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾	٧٠	الأنعام	٩٦
﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	١١٦	الأنعام	١٥٥
﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ ﴾	١٥٥	الأنعام	٢٦٢
﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	١٦٢	الأنعام	٩٤
﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ﴾	٣	الأعراف	٢٦٢
﴿ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴾	٣٠	الأعراف	١٧٦
﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾	٥٥	الأعراف	٩٢
﴿ مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾	١٨٦	الأعراف	٩٤
﴿ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾	٣٩	الأنفال	٩٣
﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ﴾	٣٩	الأنفال	٩٣، ٣٠٢
﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ ﴾	٧٢	الأنفال	٧١
﴿ فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾	٢	التّوبة	٣٦٨

﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾	٥	التّوبة	٣٠٢
﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾	٥	التّوبة	٣٠٥
﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾	٥	التّوبة	٣٠٩
﴿ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾	١١	التّوبة	٢٨٧
﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ ۚ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾	١٧	التّوبة	٩١
﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾	١٨	التّوبة	١٠٠
﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ۖ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾	١٨	التّوبة	١٧٥
﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾	٣١	التّوبة	٩٩
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴾	٥٩	التّوبة	١٠٠

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾	٣٢ - ٣٣	التّوبة	٢٣٩
﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾	١٢٥	التّوبة	٣٦٣
﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾	١٢٨	التّوبة	٢٢٢
﴿ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾	٣	يونس	٣٣٨
﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾	١٨	يونس	٨٣
﴿ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾	١٨	يونس	٨٦
﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُواْ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	٢٢	يونس	٨٤
﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ ..الآية	٣١	يونس	٢٦٧
﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ ﴾ ..الآية	٣١	يونس	٢٦٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾	٥٧	يونس	٢٥٤

﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾	١٠٦	يونس	١٢٨
﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾	١٠٧	يونس	٩٨
﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾	٦	هود	٥٩٨
﴿ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾	١٢٣	هود	١٧٤
﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾	١٠٦	يوسف	٧٣
﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ ﴾	١٤	الرّعد	١٢٧
﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴾	١٤	الرّعد	٣٢٥
﴿ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ﴾	١٦	الرّعد	٢٧٠
﴿ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴾	٣٣	الرّعد	٩١
﴿ يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴾	٣٩	الرّعد	٥٧٦
﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ ﴾	٢٧	إبراهيم	٥٥٠
﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾	٣٥ - ٣٦	إبراهيم	١٥٤
﴿ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ﴾	١٠٢	النّحل	٣٤٤
﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾	٣٦	النّحل	٩٠
﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾	٣٦	النّحل	٢٦٧

﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٨﴾ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴾	٤٨ - ٤٩	مريم	٨٤
﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾	٥	طه	٣٢٨
﴿ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴾	٥١	طه	٢١٨
﴿ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ ﴾	٧١	طه	٣٦٨
﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾	١٠٩	طه	٢٧٠
﴿ يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا ﴾	١٠٩	طه	٢٦٩، ٢٧٢، ٥٩١، ٥٩٦
﴿ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾	١٢٣	طه	٥٥٢
﴿ وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُوا۟ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴾	١٣٤	طه	١٧٥
﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾	١٢٣ - ١٢٤	طه	٢٥٤
﴿ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾	٢٠	الأنبياء	٥٦٠
﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾	٢٣	الأنبياء	٥١٩

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴾	٢٥	الأنبياء	٩٠
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴾	٢٥	الأنبياء	٢٦٧
﴿ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ ﴾	٢٨	الأنبياء	٢٦٩
﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗاۗ سُبۡحَٰنَهُۥۚ بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَن يَقُلۡ مِنۡهُمۡ إِنِّيٓ إِلَٰهٞ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجۡزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٢٦ - ٢٩	الأنبياء	٩٨
﴿ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾	٨٨	الأنبياء	٥٩٨
﴿ فَلۡيَمۡدُدۡ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ﴾	١٥	الحج	٣٦٦
﴿ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾	٤٠	الحجّ	٣٢٧
﴿ ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِ ﴾	٧٥	الحج	٩٦
﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمۡرَهُم بَيۡنَهُمۡ زُبُرٗاۖ كُلُّ حِزۡبِۭ بِمَا لَدَيۡهِمۡ فَرِحُونَ ﴾	٥٣	المؤمنون	٢١٦
﴿ وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾	١١٧	المؤمنون	٨٩

﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾	٣	الزّمر	٢٦٥
﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾	٣	الزّمر	٥٩٢
﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓاْ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ۖ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾	٨	الزّمر	٨٩
﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾	٤٢	الزمر	٥٤٣
﴿ أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ﴾	٤٣ - ٤٤	الزّمر	١٠٣
﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا ﴾	٣٦ - ٣٧	غافر	٣٤٤
﴿ فَٱدْعُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	١٤	غافر	٨٥
﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾	٦٠	غافر	٧٤
﴿ هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	٦٥	غافر	٨٥
﴿ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ ﴾	٧٨	غافر	٥٨٠
﴿ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾	٤٢	فصّلت	٣٤٤

﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾	١٩	النّجم	٢٣٤
﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾	٢٦	النّجم	٩٨، ١٠٢
﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾	٨٢	الواقعة	٥٧٠
﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۚ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾	٤	الحديد	٣٤٤
﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا۟ ﴾	٧	المجادلة	٣٥٠
﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾	٧	الحشر	١٨٢
﴿ عَمِلَتْ أَيْدِينَآ ﴾	٧١	يس	٣٨١
﴿ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾	٢	التّحريم	٣٤١
﴿ بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾	١	الملك	٣٨١
﴿ خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ ﴾	٢	الملك	٥٤٣
﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِىَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴾	١٦ - ١٧	الملك	٣٤٤
﴿ وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾	٢٣	نوح	٢٣٢
﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾	١٨	الجنّ	١٢٧

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُدَّثِّرُ ① قُمۡ فَأَنذِرۡ ② وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ③ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرۡ ④ وَٱلرُّجۡزَ فَٱهۡجُرۡ ﴾	١ – ٥	المدثر	١١٤
﴿ وَمَا يَعۡلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾	٣١	المدّثر	١٣١
﴿ إِنَّا خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِن نُّطۡفَةٍ أَمۡشَاجٖ نَّبۡتَلِيهِ فَجَعَلۡنَٰهُ سَمِيعَۢا بَصِيرًا ﴾	٢	الإنسان	٣٤١
﴿ ءَأَنتُمۡ أَشَدُّ خَلۡقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُۚ بَنَىٰهَا ﴾ إلى قوله ﴿ وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴾	٢٧ – ٣٠	النازعات	٥٥٩
﴿ كَلَّا بَلۡ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ وَإِنَّ عَلَيۡكُمۡ لَحَٰفِظِينَ كِرَامٗا كَٰتِبِينَ ﴾	٩ – ١١	الإنفطار	٥٦١
﴿ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب ﴾	٨	الشّرح	١١٢
﴿ فَإِذَا فَرَغۡتَ فَٱنصَبۡ ⑦ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب ﴾	٧ – ٨	الشّرح	٩٩
﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ ﴾	٢	الكوثر	٩٢
﴿ قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾	١	الكافرون	٥٨٩
﴿ قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾	١	الإخلاص	٥٨٩

فهرس الأحاديث النبوية

الحديث | الصفحة

فهرس الآثار

الأثر | الصفحة

فهرس الأعلام

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الفرق والطوائف

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإبانة عن أصول الديانة للأشعريّ، أبي الحسن علي بن إسماعيل (ت:٣٣٠هـ)، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الرياض، ط:٤، ١٤١٣ هـ.

٣. الإبانة عن شريعة الفرقة النّاجية ومجانبة الفرق المذمومة لابن بطّة، أبي عبد الله عبيد الله بن محمد العكبريّ الحنبليّ (ت:٣٨٧هـ)، ت: رضا نعسان، وعثمان الإثيوبيّ، ويوسف الوابل، وحمد التويجري ووليد سيف النصر، دار الراية، الرياض.

٤. إبطال التأويلات لأبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفرّاء (ت:٤٥٨هـ)، ت: محمد بن حمد الحمود النّجديّ، دار إيلاف الدّوليّة، الكويت، ط:١، ١٤١٠ هـ.

٥. إبطال التّأويلات لأخبار الصّفات لأبي يعلى، محمّد بن الحسين الفرّاء (٤٥٨هـ)، ت: محمّد بن حمد الحمود النجديّ، دار غراس، الكويت، ط:١، ١٤٣٤ هـ.

٦. ابن حزمٍ وموقفه من الإلهيّات -عرض ونقد- للحمد، أحمد بن ناصر، جامعة أمّ القرى، مكة المكرمة، ط:١، ١٤٠٦ هـ.

٧. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيريّ، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (٨٤٠هـ)، ت: دار المشكاة للبحث العلميّ، دار الوطن للنشر الرياض، ط:١، ١٤٢٠هـ.

٨. الآثار، لأبي عبد الله محمّد بن الحسن الشّيبانيّ (ت:١٨٩هـ)، عني به: أبو الوفاء الأفغاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:٢، ١٤١٣ هـ.

٩. إثبات صفة العلوّ لابن قدامة، أبو محمّد موفّق الدّين عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسيّ (ت: ٦٢٠هـ)، ت: أحمد بن عطية الغامديّ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبويةّ، ط:١، ١٤٠٩ هـ.

١٠. اجتماع الجيوش الإسلاميّة على غزو المعطّلة والجهميّة لابن القيّم، أبي عبد الله محمد بن قيّم الجوزية (ت:٧٥١هـ)، ت: بشير محمد عيون، دار البيان، دمشق، ط:٣، ١٤٢١ هـ.

١١. الأحاديث المختارة للضّياء المقدسيّ، أبي عبد الله محمّد بن عبد الواحد الحنبليّ (ت:٦٤٣هـ)، ت: عبد الملك دهيش، دار خضر بيروت، ط:٣، ١٤٢٠هـ.

١٢. أحكام الجنائز وبدعها للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، ط:١، ١٤١٢ هـ.

١٣. إحكام الفصول في أحكام الأصول للباجي، (ت:٤٧٤هـ)، ت: عبد المجيد التركيّ، دار الغرب الإسلامي، ط:٢، ١٤١٥ هـ.

١٤. الإحكام في أصول الأحكام لان حزم، أبي محمّد عليّ بن أحمد بن سعيد الأندلسيّ (ت:٤٥٦هـ)، ت: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط:١، ١٤٠٤ هـ.

١٥. الإحكام في أصول الأحكام للآمديّ علي بن محمّد، (ت:٦٣١هـ)، عني به: الشيخ عبد الرّزاق عفيفي، ط: دار الصّميعيّ، الّرياض، ١٤٢٤ هـ.

١٦. إحياء علوم الدّين للغزاليّ أبي حامد محمّد الطوسيّ الشّافعيّ (ت: ٥٠٥ هـ) مع التّخريج للعراقي، أبي الفضل عبد الرّحيم بن الحسين، (ت: ٨٠٦ هـ) دار الشعب القاهرة.

١٧. الأخبار العلميّة من الاختيارات الفقهيّة لابن تيميّة، للبعليّ، أبي الحسن علي بن محمد بن عباس الدمشقيّ الحنبليّ (ت:٨٠٣هـ)، ت: أحمد بن محمّد الخليل، دار العاصمة الرّياض، ط: ١، ١٤١٨هـ.

١٨. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار للأزرقي، أبي الوليد محمّد بن عبد الله بن أحمد، ت: عليّ عمر، مكتبة الثقافة الدّينية، ط:١.

١٩. اختصار المدونة والمختلطة لابن أبي زيد، أبي محمد عبد الله القيروانيّ، ت: أحمد بن عبدالكريم نجيب، دار النشر الدولي، الرياض، ط:١، ١٤٣٤هـ.

٢٠. الاختيار لتعليّل المختار للبلدجيّ، أبي الفضل عبد الله بن محمود الموصليّ الحنفيّ (ت:٦٨٣هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وأحمد برهوم وعبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، دمشق، ط:١، ١٤٣٠ هـ.

٢١. الإخلاص والنّية لابن أبي الدّنيا، أبي بكر عبد الله بن محمّد بن عبيد البغداديّ (ت:٢٨١هـ)، ت: إياد خالد الطبّاع، دار البشائر، دمشق،ط:١.

٢٢. آداب الشافعي لابن أبي حاتم، محمد بن عبد الرحمن الرازي (ت:٣٢٧هـ)، ت: عبد الغني عبد الخالق، مكتبة الخانجي القاهرة، ط:٢، ١٤١٣هـ.

٢٣. الآداب الشّرعيّة لابن مفلح، عبد الله محمّد المقدسيّ (ت:٧٦٣هـ) ت: عمر القيّام وشعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ط:٣، ١٤١٤ هـ.

٢٤. الأدب المفرد للبخاريّ، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفيّ (ت:٢٥٦هـ)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر، بيروت، ط:٣، ١٤٠٩ هـ.

٢٥. الأذكار لمحيي الدّين للنّوويّ أبي زكريّا يحيى بن شرف الدّين (ت:٦٧٦هـ)، دار الوفاء للنشر بيروت.

٢٦. آراء ابن حجر الهيتميّ الاعتقاديّة –عرض وتقويم في ضوء عقيدة السّلف– للشّايع، محمد بن عبد العزيز، دار المنهاج، الرّياض، ط:١، ١٤٢٧هـ.

٢٧. إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاريّ للقسطلانيّ، أبي العباس أحمد بن محمد الشافعيّ (٩٢٣هـ)، ت: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٢٨. إرشاد السّالك إلى مناقب مالك لابن المبرد" ، يوسف بن حسن بن عبد الهادي، الدّمشقيّ الصّالحيّ الحنبليّ (ت:٩٠٩هـ)، ت:رضوان مختار بن غربية ، دار ابن حزم ، بيروت، ط: ١، ١٤٣٠ هـ

٢٩. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من الأصول للشّوكانيّ، محمّد بن عليّ بن محمّد (ت:١٢٥٠هـ)، ت: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربيّ، ط:١، ١٤١٩ هـ.

٣٠. الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، لصالح بن فوزان الفوزان، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية، الرياض، ط:٣، ١٤٣٠ هـ.

٣١. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجوينيّ، أبي المعالي عبد الملك (ت:٤٧٨هـ)، ت:محمد يوسف موسى وعلي عبد الحميد، مكتبة الخانجي، ط:٣، ١٤٢٢ هـ.

٣٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل للألبانيّ محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي بيروت، إشراف زهير الشّاويش، ط:١، ١٣٩٩هـ.

٣٣. الاستذكار لابن عبد البرّ، أبي عمر يوسف النّمريّ (ت:٤٦٣هـ)، ت: سالم محمّد عطا، ومحمّد عليّ معوّض، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٣٤. الاستغاثة في الردّ على البكريّ لابن تيميّة أحمد بن عبد الحليم، ت: عبد الله السّهليّ، مكتبة دار المنهاج الرّياض، ط:٣، ١٤٣١هـ.

٣٥. الاستقامة لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمد رشاد سالم، نشر إدارة الثقافة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ط:٢، ١٤١١ هـ.

٣٦. الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البرّ أبي عمر يوسف بن عبد الله النّمريّ (ت:٤٦٣هـ)، ت: عادل مرشد، دار الأعلام، ط:١، ١٤٢٣هـ.

٣٧. أسد الغابة في معرفة الصّحابة لابن الأثير عزّ الدين علي بن محمد الجزريّ (ت:٦٣٠هـ) ط:١٣٩٠هـ.

٣٨. الأسماء والصّفات للبيهقيّ، أبي بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨هـ)، ت: عبد الله بن الحاشديّ، تقديم الشيخ مقبل الوادعيّ، مكتبة السّواديّ للتّوزيع.

٣٩. الأسنى في شرح الأسماء الحسنى للقرطبيّ، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت:٦٧١هـ)، ت: محمد جبل، دار الصحابة بطنطا مصر، ١٤١٦ هـ.

٤٠. الإصابة في تمييز الصّحابة لابن حجر أحمد بن علي العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت: عبد الله التركي بالتّعاون مع مركز البحوث بدار هجر، القاهرة ط:١، ١٤٢٩هـ.

٤١. أصول الدّين عند الإمام أبي حنيفة لمحمّد بن عبد الرحمن الخميّس، دار الصميعي، الرّياض.

٤٢. أصول الدين للبغدادي، أبي منصور عبد القادر بن طاهر بن محمد التميميّ (ت:٤٢٩هـ)، ت: أحمد شمس الدّين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

٤٣. أصول السّنّة للحميديّ أبي عبد الله بن الزبير (ت:٢١٩هـ)، ت:مشعل محمّد الحداري، دار ابن الأثير، الكويت، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٤٤. الاعتصام للشّاطبيّ، أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخميّ (ت:٧٩٠هـ)، ت: مشهور آل سلمان، دار الأثريّة، عمّان الأردنّ، ط:٢، ١٤٢٨ هـ.

٤٥. اعتقاد الإمام أبي عبد الله محمّد بن إدريس الشافعيّ للهكّاري، أبي الحسن عليّ بن أحمد بن يوسف (ت:٤٨٦هـ)، ت: عبد الله بن صالح البراك، دار الوطن، الرّياض، ط:١، ١٤١٩ هـ.

٤٦. الاعتقاد و الهداية إلى سبيل الرّشاد للبيهقيّ، أبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ بن موسى (ت:٤٥٨هـ)، ت: أحمد بن إبراهيم أبو العينين، دار الفضيلة، الرّياض، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

٤٧. الأعلام للزّركليّ، خير الدين، دار العلم للملايين، بيروت لبنان، ط:١٥،١٤٢١هـ.

٤٨. إغاثة اللّهفان في مصائد الشّيطان لابن القيّم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، تخريج محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، ت: علي الحلبّ، دار ابن الجوزيّ، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

٤٩. اقتضاء الصّراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: ناصر بن عبدالكريم العقل، مكتبة الرّشد، الرّياض.

٥٠. الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل للحجاويّ، أبي النّجا لشرف الدّين موسى بن أحمد بن موسى (ت:٩٦٨ هـ)، ت: عبد بن عبد المحسن التركيّ بالتعاون مع مركز البحوث بدار هجر، ط:٣، ١٤٢٣ هـ.

٥١. إكمال إكمال المعلم "شرحٌ على صحيح مسلم" للأبّيّ، أبو عبد الله محمّد بن خليفة بن عمر الوشتانيّ التّونسيّ (ت:٨٢٨هـ)، ت: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٥ هـ.

٥٢. الأمّ للشّافعيّ، محمّد بن إدريس (ت:٢٠٤هـ)، ت: رفعت فوزي، دار الوفاء مصر، ط:١، ١٤٣٢هـ.

٥٣. الإمام في أدلّة الأحكام، للعزّ بن عبد السّلام السّلميّ (ت:٦٦٠هـ)، ت: رضوان مختار غريبة، جامعة أم القرى مكة، ط:١٤٠٤هـ.

٥٤. إنباء الغمر بأبناء العمر في التّاريخ، لابن حجر، شهاب الدّين أبي الفضل أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت: حسن حبشيّ، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ط:١٣٨٩ هـ.

٥٥. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمّة الفقهاء مالك والشّافعيّ وأبي حنيفة –رحمهم الله– لابن عبد البر، أبي عمر يوسف النّمريّ القرطبيّ (ت:٤٦٣هـ)، ت: عبد الفتّاح أبو غدّة، مكتبة المطبوعات الإسلاميّة، حلب، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٥٦. الأنساب للسّمعانيّ، أبي سعد عبد الكريم بن محمّد التميميّ (ت:٥٦٢هـ)، عني به: عبد الله عمر الباروديّ، دار الجنان، بيروت، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

٥٧. الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف للدّهلويّ، أبي عبد العزيز أحمد بن عبد الرّحيم وليّ الله (ت:١١٧٩هـ)، ت: عبد الفتّاح أبو غدّة، دار النّفائس، بيروت، ط:٢، ١٤٠٤ هـ.

٥٨. أنوار التأويل وأسرار التّنزيل للبيضاويّ أبي الخير عبد الله بن عمر الشيرازيّ (ت:٦٩١هـ)، ت: محمد العشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٥٩. أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النّشور لابن رجب، أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغداديّ ثم الدّمشقيّ (ت:٧٩٥هـ)، ت: خالد عبد اللطيف السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:٣، ١٤١٤ هـ.

٦٠. الإيمان الأوسط لابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: أبو يحيى محمود أبوسنّ، دار طيبة، ط:١، ١٤٢٢ هـ.

٦١. الإيمان لابن تيميّة، أبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ، ط:٥، ١٤١٦ هـ.

٦٢. الإيمان ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته، لأبي عبيد، القاسم بن سلام (ت:٢٢٤)، ت: محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، مكتبة المعارف، الرّياض، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٦٣. البحر الرّائق شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية، لابن نجيم، زين العابدين بن إبراهيم المصريّ الحنفيّ (٩٧٠هـ)، عني به: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٦٤. البحر الزّخار المعروف بـ"مسند البزّار" أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العنكيّ (ت:٢٩٢هـ)، ت: محفظ الرحمن زين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، ط:١، ١٤١٤ هـ.

٦٥. بحر المذهب في فروع مذهب الإمام الشّافعيّ للرّويانيّ، أبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت:٥٠٢هـ)، ت: أحمد عزّو عناية الدمشقيّ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

٦٦. بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد، أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفيد (ت:٥٩٥هـ)، ت: محمد صبحي حلاق، مكتبة ابن تيمية، ط:١، ١٤١٥ هـ.

٦٧. البداية والنّهاية لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل الدّمشقيّ (ت:٧٧٤هـ)، ت: عبد الله التّركيّ بالتعاون مع مركز البحوث بهجر، ط:١٤١٩هـ.

٦٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشّرائع للكاسانيّ، علاء الدين أبي بكر الحنفي، (ت:هـ)، دار الكتب العلمية، ط:٢، ١٤٠٦هـ.

٦٩. بدائع الفوائد لابن القيّم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزية (ت:٧٥١ه)، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط:٢، ١٤٢٧ هـ.

٧٠. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السّابع للشّوكانيّ، محمد بن علي (ت:١٢٥٠هـ)، ت: محمّد صبحي حلّاق، دار ابن كثير بيروت، ط:١، ١٤٢٧هـ.

٧١. بدع القبور -أنواعها وأحكامها- للعصيميّ، صالح بن مقبل التميميّ، دار الفضيلة، الرّياض، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

٧٢. البدور الزّاهرة في القراءات العشر المتواترة لعبد الفتاح بن عبد الغني بن محمّد القاضي (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

٧٣. البرهان في أصول الفقه للجوينيّ، أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (ت:٤٧٨هـ)، ت: عبد العظيم الديب، دار الأنصار، القاهرة، ط:٤، ١٤١٨ هـ.

٧٤. بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد القائلين بالحلول والاتحاد لابن تيميّة، أبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، ت: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النّبويّة، ط:٣، ١٤٢٢ هـ.

٧٥. بغية الوعاة في طبقة اللّغويين والنّحاة للسّيوطيّ، جلال الدّين عبد الرّحمن (ت:٩١١هـ)، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، ط:٢، ١٣٩٩ هـ.

٧٦. البناء على القبور للمعلميّ، عبد الرحمن بن يحيى (ت:١٣٨٦هـ)، ت: حاكم بن عبيسان المطيري، دار أطلس الخضراء الرياض، ط:٣، ١٤٢٤هـ.

٧٧. البيان المبدي لشناعة القول المجدي لسليمان بن سحمان، نشر مطبع القرآن والسّنّة، بلدة أنر تسر.

٧٨. بيان تلبيس الجهميّة تأسيس بدعهم الكلاميّة، أو نقض تأسيس الجهميّة لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّاني (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، ط:١، ١٣٩١ هـ.

٧٩. البيان في مذهب الإمام الشافعيّ للعمراني، أبي الحسين يحيى بن أبي الخير الشافعي اليمني (ت:٥٥٨هـ)، ت: قاسم محمّد النّوري، دار المنهاج، بيروت، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٨٠. البيان والتّحصيل والشّرح والتّوجيه والتّعليل لمسائل المستخرجة لابن رشد، أبي الوليد محمّد بن أحمد القرطبيّ (ت:٤٥٠هـ)، ت: محمّد حجّي وآخرون، دار الغرب بيروت، ط:٢، ١٤٠٨هـ.

٨١. البيهقي وموقفه من الإلهيات للغامديّ، أحمد بن عطية، المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

٨٢. تاج التّراجم في طبقات الحنفيّة لابن قطلوبغا، زين الدّين قاسم السّودونيّ (ت:٨٧٩هـ)، ت: محمد خير يوسف، دار القلم، دمشق، ط:١، ١٤١٣ هـ.

٨٣. تاج العروس من جواهر القاموس للزّبيديّ، أبي الفيض محمد بن عبد الرّزاق الحسيني الزّبيديّ (١٢٠٥هـ)، ت: مجموعة من المحققين، مطبعة حكومة الكويت، ط:٢، ١٤٠٧ هـ.

٨٤. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبيّ، أبي عبد الله شمس الدّين محمّد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ت: عمر بن عبد السلام تدمريّ، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ط:١، ١٤١١ هـ..

٨٥. تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين، ترجمة محمود فهمي حجازي، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط:، ١٤١١ هـ.

٨٦. تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين، راجعه: عرفة مصطفى وسعيد عبد الرحيم، جامعة الإمام محمّد بن سعود، الرّياض، ط:، ١٤١١ هـ.

٨٧. تاريخ العلماء والروّاة للعلم بالأندلس لابن الفرضيّ، أبي الوليد عبد بن محمد بن يوسف الأزديّ (ت:٤٠٣هـ)، ت:عزّت العطّار الحسينيّ، مطبعة المدنيّ، القاهرة، ط:٢، ١٤٠٨ هـ.

٨٨. تاريخ الفاخريّ، لمحمد عمر الفاخريّ (ت:١٢٧٧هـ)، ت: عبد الله الشبل، الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة، ١٤١٩ هـ.

٨٩. التاريخ الكبير للبخاريّ، محمّد بن إسماعيل (ت:٢٥٦هـ)، أشرف عليه: د محمد عبد المعيد خان، دار الكتب العلمية، بيروت،ط:، ١٣٧٩ هـ..

٩٠. تاريخ قضاة الأندلس للنّبهانيّ، أبي الحسن بن عبد الله بن الأندلسيّ (ت:٧٩٣هـ)، دار الآفاق بيروت، ط: ٥، ١٤٠٣هـ.

٩١. تاريخ مدينة السّلام للبغداديّ، أبي أحمد بن عليّ بن ثابت الخطيب (ت:٤٦٣هـ)، ت: بشّار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط:١، ١٤٢٢ هـ.

٩٢. تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن الشافعيّ (ت:٥٧١هـ)، ت: أبو سعيد عمر العمرويّ، دار الفكر، ط:١، ١٤١٨هـ.

٩٣. تأويل مختلف الحديث لا بن قتيبة، أبي محمّد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدّينوريّ، ت: محمّد زهري النجار، دار الجيل، بيروت ، ١٣٩٣ هـ.

٩٤. تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت:٢٧٦هـ)، ت: السّيد أحمد صقر، مؤسسة الكتب الثقافية، ط:٢، ١٣٩٣هـ.

٩٥. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين للاسفراييني، أبي المظفر طاهر بن محمد (ت:٤٧١هـ) كمال يوسف الحوت، دار عالم الكتب، بيروت، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

٩٦. التّبصير في معالم الدّين للطّبريّ، أبي جعفر محمّد بن جرير (ت:٣١٠هـ)، ت: عليّ بن عبد العزيز الشّبل، دار العاصمة، الرّياض، ط:١، ١٤١٦هـ.

٩٧. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعيّ، عثمان بن عليّ بن محجن الحنفيّ (ت:٧٤٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ١٣١٣ هـ.

٩٨. تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعريّ لابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله الدّمشقيّ (ت:٤٩٩هـ)، دار الكتاب العربيّ، بيروت، ط:٣، ١٤٠٤ هـ.

٩٩. تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد للألباني، أبي عبد الرحمن محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط:٢.

١٠٠. التّحرير والتّنوير لابن عاشور، محمّد الطاهر بن محمّد بن محمّد الطاهر بن عاشور التّونسيّ (ت:١٣٩٣هـ)، الدّار التونسية للنشر، تونس، ط:، ١٩٨٤ م.

١٠١. تحفة الذّاكرين بعدة الحصن الحصين للشّوكانيّ، محمّد بن عليّ بن محمّد (ت:١٢٥٠هـ)، دار القلم، بيروت، ط:١، ١٩٨٤م.

١٠٢. تحفة الفقهاء للسّمرقنديّ علاء الدين (ت:٥٣٩هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط: ١، ١٤٠٥هـ.

١٠٣. تحفة المحتاج في شرح المنهاج لابن حجر الهيتميّ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ .

١٠٤. تحفة المريد شرح جوهرة التّوحيد للباجوريّ، إبراهيم بن محمّد، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

١٠٥. تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة للرازيّ، زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر – صاحب مختار الصحاح– (٦٦٦هـ)، عني به: عبد الله نذير أحمد، دار البشائر، ط:١، ١٤١٧هـ.

١٠٦. التخويف من النار والتعريف بحال البوار لابن رجب، أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغداديّ ثم الدّمشقيّ (ت:٧٩٥هـ)، ت: بشير عيون، مكتبة المؤيد، الطائف، ط:٢، ١٤٠٩ هـ.

١٠٧. تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواويّ للسّيوطيّ، أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدّين (ت:٩١١هـ)، ت: طارق بن عوض الله، دار العاصمة، الرّياض، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

١٠٨. تذكرة الحفاظ للذهبيّ، أبي عبد الله شمس الدين محمد (٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، عناية وزارة المعارف الهندية.

١٠٩. تذكرة المؤتسي شرح عقيدة الحافظ عبد الغني المقدسيّ لعبد الرزاق بن عبد المحسن البدر، دار غراس، الكويت، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

١١٠. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبيّ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت:٦٧١هـ)، ت: الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج، الرياض، ط:٢، ١٤٣١ هـ.

١١١. ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة الزاوي، الطاهر أحمد (ت:١٤٠٦هـ)، دار عالم الكتب الرياض، ط:٤، ١٤١٧هـ.

١١٢. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك للقاضي عياض بن موسى بن عياض السّبتيّ (ت:٥٤٤هـ)، ت: محمد بن تاويت الطّنجيّ وسعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف بالمغرب، ط:٢، ١٤٠٣ هـ.

١١٣. التّرغيب والتّرهيب للمنذريّ، عبد العظيم بن عبد القويّ (ت:٦٥٦هـ)، عني به: أبو صهيب الكرميّ، بيت الأفكار الدولية، عمّان.

١١٤. التّرغيب والتّرهيب للمنذريّ، عبد العظيم بن عبد القويّ (ت:٦٥٦هـ)، حكم على أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدّين الألبانيّ (ت:١٤٢٠هـ)، وعني به: مشهور حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:١، ١٤٢٤هـ.

١١٥. التسعينيّة لشيخ الإسلام ابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن الحليم الحراني (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد بن إبراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرّياض، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

١١٦. تسمية أصحاب الرسول ﷺ للترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت:٢٧٩هـ)، ت: عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط:١، ١٤٠٦هـ.

١١٧. تصحيح الدّعاء لبكر بن عبد الله أبي زيد، دار العاصمة الرياض، ط:١٤١٩،١هـ.

١١٨. التّعريفات للجرجانيّ، علي بن محمد بن الشريف (ت:٨١٦هـ)، مكتبة لبنان، بيروت، ١٤٠٦ هـ.

١١٩. تعظيم قدر الصّلاة للمروزيّ، أبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج (ت:٢٩٤هـ)، ت: عبد الرّحمن الفريوائيّ، مكتبة الدّار، المدينة المنوّرة، ط: ١، ١٤٠٦هـ.

١٢٠. تغليق التعليق على صحيح البخاريّ لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، ت: سعيد عبد الرحمن موس القزقيّ، المكتب الإسلاميّ، ط:١، ١٤٠٥ هـ.

١٢١. تفسير القرآن العظيم لابن كثير، أبي الفداء بن عمر القرشيّ، (ت:٧٧٤هـ)، ت: حسن عباس قطب ومصطفى السّيد ومحمّد رشاد، مكتبة أولاد الشيخ للتراث.

١٢٢. تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول ﷺ والصحابة والتابعين لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن إدريس الرّازيّ (ت:٣٢٧هـ)، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط:١، ١٤١٧هـ.

١٢٣. تفسير مقاتل بن سليمان، أبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخيّ (ت:١٥٠هـ)، ت: أحمد فريد، دار النشر : دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٤ هـ .

١٢٤. تقريب التّهذيب لابن حجر، أحمد بن علي العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت: صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة الرياض، ط:١٤٢٣،٢هـ.

١٢٥. تلبيس إبليس لابن الجوزيّ، أبو الفرج عبد الرّحمن (ت:٥٩٧هـ)، ت: دار القلم، بيروت، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

١٢٦. تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرّافعي الكبير لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن عليّ العسقلانيّ، (ت:٨٥٢ هـ)، ت: حسن بن عباس قطب، ط:١، مؤسّسة قرطبة ١٤١٦هـ.

١٢٧. تلخيص كتاب الاستغاثة المعروف بـ"الرّدّعلى البكريّ" لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد بن عليّ عجال، دار الغرباء الأثريّة، المدينة النّبويّة، ط:، ١٤١٦ هـ.

١٢٨. تمهيد الأوائل في في تلخيص الدّلائل للباقلاني أبي بكر بن الطيّب البصريّ (ت:٤٠٣هـ) ت : عماد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، ط:١، ١٤٠٧ هـ.

١٢٩. التّمهيد لشرح كتاب التوحيد لآل الشّيخ، صالح بن عبد العزيز، دار التوحيد الرياض، ط:١، ١٤٢٤هـ.

١٣٠. التّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البرّ، أبي عمر يوسف بن عبد الله النّمريّ (ت:٤٦٣هـ)، ت: محمد عبد الكبير البكري، مؤسّسة القرطبة.

١٣١. التّنبيه والرّدّ على أهل الأهواء والبدع للملطيّ، أبي الحسين محمّد بن أحمد بن عبدالرحمن الشافعيّ (ت:٣٧٧هـ)، ت: محمد زينهم محمد عزب، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط:١، ١٤١٣ هـ.

١٣٢. تنزيه الشّريعة المرفوعة من الأخبار الشّنيعة الموضوعة للكنانيّ، أبي الحسن عليّ بن محمد بن عرّاق (ت:٩٦٣هـ)، ت: عبد الوهّاب عبد اللّطيف وعبد الله الصّديق، دار الكتب العلميّة بيروت.

١٣٣. تهذيب الآثار وتفصيل الثّابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار للطبريّ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت:٣١٠هـ)، ت: محمود شاكر، مطبعة المدني القاهرة.

١٣٤. تهذيب التهذيب لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن علي العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت:إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط: ١٤١٦ هـ.

١٣٥. تهذيب السنن لابن القيم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزّرعيّ (ت: ٧٥١هـ)، ت: إسماعيل بن غازي مرحبا، مكتبة المعارف، الرياض، ط:١، ١٤٢٨ هـ.

١٣٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزيّ، جمال الدين أبي الحجّاج يوسف (ت:٧٤٢هـ)، ت: بشّار عواد، مؤسسة الرسالة، ط:٢، ١٤٠٣ هـ.

١٣٧. تهذيب اللغة للأزهريّ، أب منصور محمد بن أحمد (ت:٣٧٠هـ)، ت: عبد السلام هارون و محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط:، ١٣٨٤ هـ.

١٣٨. التّوحيد وإثبات صفة الرّبّ -عزّ وجلّ- لابن خزيمة، أبي بكر محمد بن إسحاق (ت:٣١١هـ)، ت: عبد العزيز الشّهوان، دار الرّشد، الرّياض، ط:٥، ١٤١٤ هـ.

١٣٩. التّوسل أنواعه وأحكامه للألباني، محمد ناصر الدين (ت:١٤٢٠هـ)، عني به: محمّد عيد عبّاسي، مكتبة المعارف، الرياض، ط:١، ١٤٢١هـ. .

١٤٠. تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد لآل الشيخ، سليمان بن عبد الله (ت:١٢٣٣هـ)، ت: زهير الشّاويش، المكتب الإسلامي، ط:١، ١٤٢٣هـ.

١٤١. الثّقات لابن حبّان، محمد بن حبان بن أحمد التّميمي البستيّ (ت:٣٥٤هـ)، ت: السّيد شرف الدّين أحمد، دار الفكر، ط:١، ١٣٩٥هـ.

١٤٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبريّ، محمّد بن جرير، (ت:٣١٠هـ)، ت: عبد الله التّركيّ بالتعاون مع مركز هجر، دار هجر للطباعة، ط:١، ١٤٢٢هـ.

١٤٣. جامع التّحصيل في بيان المراسيل للعلائيّ، صلاح الدين بن خليل بن كيكلديّ (ت:٧٦١هـ)،ت: حمدي عبد المجيد السّلفيّ، دار عالم الكتب، ط:٢، ١٤٠٧هـ.

١٤٤. الجامع الصّغير لأبي عبد الله محمّد بن الحسن الشّيباني (ت:١٨٩هـ)، مع شرحه "النافع الكبير"، دار عالم الكتب ، بيروت، ١٤٠٦ هـ.

١٤٥. جامع العلوم والحكم لابن رجب، أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغداديّ الحنبليّ (ت:٧٩٥هـ)، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزيّ، ط:٦، ١٤٢٧هـ.

١٤٦. جامع المسائل لابن تيميّة أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد عزير شمس، دار عالم الفوائد، ط:٢، ١٤٢٧هـ.

١٤٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه للبخاريّ، محمد بن إسماعيل (ت:٢٥٦)، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط:١، ١٤٢٢هـ.

١٤٨. جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البرّ، أبي عمر يوسف (ت:٤٦٣هـ)، ت: أبو الأشبال سمير الزّهيريّ، دار ابن الجوزيّ، الدّمّام.

١٤٩. الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان للقرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت:٦٧١هـ)، ت: عبد الله التّركي وجماعة، مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤٢٧هـ.

١٥٠. الجامع لشعب الإيمان للبيهقيّ، أبي بكر أحمد بن الحسن (ت:٤٥٨هـ)، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، ط:١، ١٤٢٣هـ.

١٥١. الجرح والتّعديل لابن أبي حاتم، لأبي محمّد عبد الرّحمن بن محمّد بن المنذر التميميّ الرّازيّ (ت:٣٢٧هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٣٧١هـ.

١٥٢. جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام لابن القيم، أبي عبد الله بن أبي بكر الجوزية (ت:٧٥١هـ)، ت: زائد بن أحمد النشيريّ، دار عالم الفوائد، ط:٢، ١٤٢٧ هـ.

١٥٣. جمع الجوامع المعروف بـ"الجامع الكبير" للسّيوطيّ، جلال الدّين (ت:٩١١هـ)، نشر الأزهر بمصر، مطبعة: دار السعادة، مصر، ط:، ١٤٢٦ هـ.

١٥٤. جمهرة أنساب العرب لابن حزم، أبي محمّد عليّ بن سعيد الأندلسيّ (ت:٤٥٦هـ)، ت: عبد السلام هارون، دار لمعارف، القاهرة، ط:٥،

١٥٥. الجنى الدّاني في حروف المعاني للمرادي الحسن بن قاسم (ت:٧٤٩هـ)، ت:فخر الدين قباوة ومحمد نديم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٣ هـ.

١٥٦. جواب الإمام أبي بكر الخطيب البغداديّ عن سؤال أهل دمشق في الصفات، ت: جمال عزون، دار الريان، الإمارات العربية، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

١٥٧. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: عليّ حسن بن ناصر وحمدان الحمدان، دار العاصمة، الرّياض، ط:٢، ١٤١٩ هـ.

١٥٨. الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثّعالبيّ، أبي زيد عبد الرّحمن بن محمد بن مخلوف المالكيّ (ت:٨٧٥هـ)، ت: عليّ محمد معوّض و عادل بن عبد الموجود، دار أحياء التراث، بيروت، لبنان، ط:١، ١٤١٨ هـ.

١٥٩. الجواهر المضيّة في طبقات الحنفيّة للقرشيّ، عبد القادر بن أبي الوفاء، (ت:٧٧٥هـ)، ت: مير محمد خانه، مكان النشر كراتشي.

١٦٠. حاشية ابن القيّم على سنن أبي داود "تهذيب السّنن"، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:٢، ١٤١٥ هـ.

١٦١. الحاوي القدسيّ في فروع الفقه الحنفي للغزنويّ، القاضي جمال الدين أحمد بن محمود القابسي (ت:٥٩٣هـ)، ت: صالح العلي، دار النوادر، ط١، ١٤٣٢هـ.

١٦٢. الحاوي الكبير في فقه المذهب الشافعي للماورديّ، أبي الحسن علي بن محمد البصري (ت:٤٥٠هـ)، ت: علي محمد معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت، ط:١٤١٤هـ.

١٦٣. الحبائك في أخبار الملائك للسيوطيّ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت:٩١١هـ)، ت: أبو هاجر محمد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٥ هـ.

١٦٤. حجّة النّبيّ ﷺ كما رواها عنه جابر رضي الله عنه ، لمحمّد ناصر الدّين الألبانيّ، المكتب الإسلامي، بيروت ، ط:٥، ١٣٩٩هـ.

١٦٥. الحجّة في بيان المحجّة للتّيميّ، أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصفهانيّ (ت:٥٣٥هـ)، ت: محمد ربيع ومحمد أبو رحيم، دار الرّاية، الرّياض، ط:، ١٤١٩ هـ.

١٦٦. الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به للخضير، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن، دار المنهاج، الرّياض، ط:٣، ١٤٢٦ هـ.

١٦٧. الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبيّ ﷺ: "بعثت بالسّيف بين يدي الساعة"، لابن رجب، أبي الفرج عبد الرّحمن ابن شهاب الدّين البغداديّ ثمّ الدّمشقيّ (ت:٧٩٥هـ)، إشراف: زهير الشاويش، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

١٦٨. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصفهانيّ (ت:٤٣٠ هـ)، دار الكتاب العربي، ط:٤، ١٤٠٥هـ.

١٦٩. الحوادث والبدع للطّرطوشيّ، أبي بكر محمد بن الوليد (ت:٥٣٠هـ)، ت: علي حسن الحلبيّ، دار ابن الجوزيّ، ط:١، ١٤١١ هـ.

١٧٠. خطبة الحاجة الّتي كان رسول الله ﷺ يعلمها أصحابه للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، الكتب الإسلامي، ط:٤، ١٤٠٠ هـ.

١٧١. خلق أفعال العباد والرّدّ على الجهميّة وأصحاب التّعطيل للبخاريّ، أبي عبد الله محمّد بن إسماعيل الجعفيّ (ت:٢٥٦هـ)، مؤسّسة الرّسالة، بيروت، ط:٣، ١٤١١ هـ.

١٧٢. الدّاء والدّواء لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: محمّد الإصلاحي وزائد النشيري، دار عالم الفوائد، ط:١، ١٤٢٩ هـ.

١٧٣. الدّرّ المنثور في التّفسير بالمأثور للسّيوطيّ، جلال الدّين (ت:٩١١هـ)، ت: عبد الله التّركيّ بالتّعاون مع مركز هجر، ط:١، ١٤٢٤هـ.

١٧٤. درء تعارض العقل والنقل لابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد رشاد سالم، جامعة الإمام محمّد بن سعود، ط:٢، ١٤١١هـ.

١٧٥. الدّرة فيما يجب اعتقاده لابن حزم، أبي محمد عليّ بن أحمد بن سعيد الظّاهريّ (ت:٤٥٦هـ)، أحمد بن ناصر الحمد وسعيد القزقيّ، مكتبة التراث، مكة المكرّمة، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

١٧٦. الدّرر السّنيّة في الكتب النّجديّة، جمع: عبد الرّحمن بن محمّد بن قاسم العاصميّ النّجديّ، (ت:١٣٩٢هـ)، ط:٧، ١٤٢٥ هـ.

١٧٧. الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة لابن حجر، أحمد بن عليّ العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت: محمّد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط:١٣٩٢هـ.

١٧٨. الدّعاء للطّبرانيّ، سليمان بن أحمد أبو القاسم (ت:٣٦٠هـ)، ت: محمد سعد البخاري، دار البشائر الإسلامية، ط:١، ١٤٠٧هـ.

١٧٩. الدّعاء ومنزلته في العقيدة الإسلامية للعروسي، أبي عبد الرحمن جيلان بن خضر، مكتبة الرّشد، ط:٢، ١٤٣٢ هـ.

١٨٠. دلائل النبوّة ومعرفة أحوال صاحب الشّريعة للبيهقيّ، أبي بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨ هـ)، ت: عبد المعطي قلعجي، دار الريان-دار الكتب العلمية، ط:١، ١٤٠٨هـ.

١٨١. الدليل التاريخي لمؤلفات المذهب المالكي لمحمد العَلمي، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، ط:١، ١٤٣٣هـ.

١٨٢. دليل السّالك إلى ألفية ابن مالك للفوزان، عبد الله صالح، دار المسلم، ط:١، ١٤١٩ هـ.

١٨٣. الدّيباج المذْهِب في معرفة أعيان المذهب لابن فرحون المالكيّ (ت:٧٩٩هـ)، ت: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث القاهرة.

١٨٤. الذّخيرة للقرافيّ، شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت:٦٨٤هـ)، ت: محمد أبو خبزة، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط:١، ١٤١٤ هـ.

١٨٥. ذكر الموت لابن أبي الدّنيا، أبي بكر عبد الله بن محمّد بن عبيد الله البغداديّ (ت:٢٨١هـ)، ت: مشهور آل سلمان، مكتبة الفرقان، عجمان، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

١٨٦. ذمّ التّأويل لابن قدامة، أبي محمّد موفق الدّين المقدسيّ (ت:٦٢٠هـ)، ت: بدر بن عبد البدر، دار الفتح، الشارقة، ط:١، ١٤١٤ هـ.

١٨٧. ذمّ الكلام وأهله للهرويّ أبي إسماعيل عبد الله بن محمّد بن عليّ الأنصاريّ (ت:٤٨١هـ)، ت: عبد الله بن محمّد بن عثمان الأنصاريّ، دار الغرباء، المدينة النّبويّة.

١٨٨. ذيل التقييد في روّاة السّنن والأسانيد لأبي الطيّب محمد بن أحمد بن علي المكيّ الحسيني الفاسيّ (ت: ٨٣٢هـ) ت:كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٠ هـ.

١٨٩. ذيل تذكرة الحفّاظ للذّهبيّ، لأبي المحاسن محمّد بن علي بن الحسن الحسيني الدّمشقيّ، (ت:٧٦٥هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١،١٤١٧ هـ.

١٩٠. الذّيل على طبقات الحنابلة لابن رجب، أبي الفرج عبد الرّحمن ابن شهاب الدين البغداديّ ثمّ الدّمشقيّ (ت:٧٩٥هـ)، ت: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ط:١، ١٣٧٢هـ.

١٩١. الرّحيق المختوم للمباركفوريّ، صفيّ الرحمن، دار ابن خلدون الإسكندرية، ط:، ١٤٩٣ هـ.

١٩٢. ردّ المحتار على الدرّ المختار شرح تنوير الأبصار لابن عابدين، محمد أمين (ت:١٣٠٦هـ)، ت: عادل عبد الموجود ولي معوض، دار عالم الكتب، الرياض، ط: ١٤٢٣هـ.

١٩٣. الرّدّ على الجهميّة لابن منده، أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن يحيى (ت:٣٩٥هـ)، ت: علي ناصر فقيهي، ط:٢، ١٤٠٢ هـ.

١٩٤. الرّدّ على الجهمية للدّارميّ، أبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد (ت:٢٨٠هـ)، ت: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط:٢، ١٤١٤ هـ.

١٩٥. الرّدّ على الزّنادقة والجهميّة فيما شكّت فيه من متشابه القرآن وتأوّلته على غير تأويله للإمام أحمد بن حنبل الشّيبانيّ (ت:٢٤١هـ)، ت: دغش بن شبيب العجميّ، دار الإمام البخاريّ، الدّوحة قطر، ط:١، ١٤٢٩ هـ.

١٩٦. الرّد على المنطقيين لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: عبد الصّمد الكتبيّ، مؤسسة الريان، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

١٩٧. الرّسالة التّبوكية لابن القيّم، لأبي عبد الله محمّد بن أبي بكر ابن الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: محمّد عزير شمس، دار عالم الفوائد.

١٩٨. رسالة السّجزيّ إلى أهل زبيد في الردّ على من أنكر الحرف والصّوت، لأبي نصر عبيد الله بن سعيد الوابليّ (ت:٤٤٤هـ) ت: محمد با كريم با عبد الله، دار الراية، ط:١، ١٤١٤ هـ.

١٩٩. الرّسالة الفقهية لابن أبي زيد، أبي محمد عبد الله القيروانيّ (ت:٣٨٦هـ) مع غرر المقالة في شرح غريب الرسالة لأبي محمد عبد الله المغراوي، تحقيق: الهادي حمّو ومحمد أبو الأجفان، دار الغرب، بيروت، ط:٢، ١٩٩٧ هـ.

٢٠٠. الرّسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السّنّة المصنّفة لمحمّد بن جعفر الكتانيّ، ت: محمّد المنتصر الزّمزميّ الكتّانيّ، ط:٤، ١٤٠٦ هـ.

٢٠١. الرّسالة النّظامية للجوينيّ، أبي المعالي عبد الملك بن يوسف –إمام الحرمين–(ت:٤٧٨هـ)، ت: أحمد حجازي السّقا، دار الشّباب العبّاسيّة، مصر، ط:٢، ١٣٩٩ هـ.

٢٠٢. الرّسالة لابن أبي زيد، أبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيروانيّ المالكيّ (ت:٣٨٦هـ)، نشر عبد المجيد الشّرنوبيّ الأزهريّ، المكتبة الثّقافية، بيروت، لبنان.

٢٠٣. رسالة لأهل الثّغر للأشعريّ، أبي الحسن عليّ بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل (ت:٣٢١هـ)، ت: عبد الله شاكر الجنيديّ، مكتبة العلوم والحكم، دمشق، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

٢٠٤. الرّسالة للإمام لشّافعيّ، أبي عبد الله محمد بن إدريس (ت:٢٠٤هـ)، ت: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠٥. رصف المباني في شرح حروف المعاني للمالقيّ، أ حمد بن عبد النور (ت:٧٠٢هـ)، ت: أحمد الخراط، مجمع اللغة العربية، دمشق.

٢٠٦. الرّوح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، بسام عليّ سلامة العمّوش، دار ابن تيميّة، الرّياض، ط:١، ١٤٠٦ هـ.

٢٠٧. الروض الأزهر في شرح الفقه الأكبر للملّا عليّ بن سلطان قاري الحنفيّ (ت:١٠١٤هـ.)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط:٢، ١٤٣٠هـ

٢٠٨. الرّوض المعطار في خبر الأقطار للحميريّ، محمد بن عبد المنعم، ت: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط:٢، ١٤٠١هـ.

٢٠٩. روضة الطّالبين للنّوويّ، أبي زكريّا يحيى بن شرف الدّمشقيّ (ت:٦٧٦)، ت: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار عالم الكتب، الرياض، ط: ١٤٢٣ هـ.

٢١٠. روضة النّاظر وجنّة المناظر في أصول الفقه لابن قدامة، موفّق الدّين أبي محمّد عبد الله بن أحمد (ت:٦٢٠هـ)، ت: شعبان محمّد إسماعيل، المكتبة المكيّة، مكّة المكرّمة، ط:٢، ١٤٢٤ هـ.

٢١١. رياض الصّالحين للنّوويّ، أبي زكريّا يحيى بن شرف الدّمشقيّ (ت:٦٧٦)، ت: عبد العزيز رباح وأحمد الدّقّاق وراجعه شعيب الأرنؤوط، دار المأمون للتّراث، دمشق، ط:٢، ١٣٩٦هـ.

٢١٢. زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن الجوزية (ت:٧٥١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط:٣، ١٤٢٣هـ.

٢١٣. الزّهد لابن المبارك، عبد الله المروزيّ (ت:١٨١هـ)، ت: حبيب الرحمن الأعظميّ، دار الكتب العلمية.

٢١٤. الزّهد لهناد بن السّريّ الكوفيّ (ت:٢٤٣هـ)، ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائيّ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط:١، ١٤٠٦هـ.

٢١٥. الزّواجر عن اقتراف الكبائر، ابن حجر الهيتميّ . ت: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٤هـ.

٢١٦. زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه للبدر، عبد الرزاق بن عبد المحسن، دار كنوز إشبيليا، ط:٢، ١٤٢٧ هـ.

٢١٧. سلسلة الأحاديث الصّحيحة للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض،ط: ١٤١٥ هـ.

٢١٨. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرّياض، ط:١، ١٤٢٥هـ.

٢١٩. السّنّة لابن أبي عاصم، أبي بكر أحمد بن عمر (ت:٢٨٧هـ)، ت: باسم جوابرة، دار الصميعيّ، الرياض، "ط:١، ١٤١٩هـ.

٢٢٠. السّنّة لعبد الله، ابن الإمام أحمد بن حنبل (ت:٢٩٠هـ)، ت: محمد بن سعيد القحطانيّ، دار ابن القيم، ط:١، ١٤٠٦ هـ.

٢٢١. السّنّة للخلّال، أبي بكر أحمد بن محمّد بن هارون بن يزيد البغداديّ (ت:٣١١هـ)، ت: عطية الزهرانيّ، دار الراية، ط:١، ١٤١٠ هـ.

٢٢٢. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد القزويني، (ت:٢٧٣هـ) حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، عني به: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:٢،١٤٢٩ هـ.

٢٢٣. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السّجستاني، (ت:٢٧٥هـ) حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، عني به: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:٢،١٤٢٩ هـ.

٢٢٤. سنن الترّمذي، (الجامع) لأبي عيسى محمد بن عيسى، (ت:٢٧٩هـ) حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، عني به: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:٢،١٤٢٩ هـ.

٢٢٥. سنن الدّارقطنيّ، أبي الحسن عليّ بن عمر (ت:٣٨٥)، ت: شعيب الأرنؤوط وحسن شلبي وعبد اللّطيف حرز الله وأحمد برهوم، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤٢٤

٢٢٦. السّنن الكبرى للبيهقيّ ، أبي بكر أحمد بن الحسين (ت:٤٥٨هـ)، وفي ذيله الجوهر النقيّ لابن التّركمانيّ، علاء الدّين عليّ بن عثمان المارديني، دار المعارف بحيدرباد الهند، ط:١، ١٤٣٣هـ.

٢٢٧. السّنن الكبرى للنّسائيّ، أبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب (ت:٣٠٣هـ)، ت: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٢٢٨. سنن النّسائيّ، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، (ت:٣٠٣هـ) حكم على أحاديثه وآثاره: محمد ناصر الدين الألباني، عني به: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط:٢،١٤٢٩ هـ.

٢٢٩. سنن سعيد بن منصور لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، (ت:٢٢٧هـ)، دار العصيميّ، الرّياض، ط:١، ١٤١٤ هـ.

٢٣٠. سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السّجستانيّ (ت:٢٧٥هـ) للإمام أحمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ) في جرح الرّوّاة وتعديلهم، ت: محمّد رشيد رضا ومحمّد بهجة البيطار، دار المعرفة، بيروت، ط:١، ١٣٥٣ هـ.

٢٣١. سير أعلام النّبلاء للذهبيّ، محمّد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ت: علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤٠٣هـ.

٢٣٢. السّيرة النبوية لابن إسحاق، محمد بن يسار المطلبيّ (ت:١٥١هـ)، ت: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٤هـ.

٢٣٣. السيرة النبوية لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر الدمشقيّ (ت:٧٧٤هـ)، ت:مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة، بيروت، ط:، ١٣٩٦ هـ.

٢٣٤. السّيرة النّبوية لابن هشام، أبي محمد عبد الملم المعافريّ (ت:٢١٣هـ)، ت: مصطفى السّقا وإبراهيم الأبياريّ وعبد الحفيظ شلبي.

٢٣٥. شأن الدّعاء للخطابي، أبي سليمان حمد بن محمّد (ت:٣٨٨هـ)، ت: أحمد يوسف الدّقّاق، دار الثقافة العربية، دمشق، ط:٣، ١٤١٢ هـ.

٢٣٦. شذرات الذّهب في أخبار من ذهب لابن العماد، شهاب الدّين أبي الفلاح عبد الحي الدّمشقيّ (ت:١٠٨٩هـ)، ت: محمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق-بيروت.

٢٣٧. شرح أصول اعتقاد أهل السّنّة والجماعة للالكائيّ، أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبريّ (ت:٤١٨هـ)، ت: أحمد سعد بن حمدان، مؤسسة الحرمين، ط:٨، ١٤٢٤ هـ.

٢٣٨. شرح الأصول الخمسة للقاضي أبي الحسن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل الهمذاني (ت:٤١٥هـ)، ت:عبد الكريم عثمان، الهيئة المصرية العامة، ٢٠٠٩م.

٢٣٩. شرح التّلقين للمازريّ، أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميميّ (ت:٥٣٦هـ)، ت: محمد المختار السّلاميّ، دار الغرب الإسلاميّ، بيروت، ط:١، ١٩٩٧م.

٢٤٠. شرح السّنة للإمام البغويّ، الحسين بن مسعود (ت:٥١٦هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وزهير الشّاويش، المكتب الإسلاميّ، دمشق، ط:٢، ١٤٠٣ هـ.

٢٤١. شرح السّنّة للبربهاريّ أبي محمد الحسن بن علي بن خلف (ت:٣٢٩هـ)، ت: عبد الرحمن الجميزي، دار المنهاج، الرياض، ط:٢، ١٤٢٨ هـ.

٢٤٢. شرح الطّيبي على مشكاة المصابيح المسمّى بـ "الكاشف عن حقائق السّنن للحسين بن عبد الله بن محمّد الطيبيّ (ت:٧٤٣هـ)، ت: عبد الحميد هنداوي، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٢٤٣. شرح العقيدة الطّحاويّة لابن أبي العزّ، محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد الأذرعيّ الدمشقي (ت:٧٩٢هـ)، ت: محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٩، ١٤٠٨ هـ.

٢٤٤. شرح العمدة لابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: خالد بن عليّ بن محمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٢٤٥. شرح ألفيّة ابن مالك لابن عقيل، عبد الله العقيليّ الهمدانيّ المصريّ، تك محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصريّة، بيروت، ط:، ١٤٠٩ هـ.

٢٤٦. شرح الكوكب المنير المسمى "مختصر التحرير" في أصول الفقه لابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحيّ الحنبليّ، (ت:٩٧٢هـ)، ت: محمد الزّحيليّ و نزيه حمّاد، وزارة الأوقاف السعودية، ط:، ١٤٢٤ هـ.

٢٤٧. الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين، محمّد بن صالح (ت:١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزيّ، ط:١، ١٤٢٨ هـ.

٢٤٨. شرح ثلاثة الأصول للإمام عبد العزيز بن باز (ت:١٤٢٠هـ)، عني به: عليّ بن صالح المرّي و أحمد بن عبد العزيز بن باز، دار الفتح، المدينة النبويّة، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٢٤٩. شرح صحيح البخاريّ لابن بطال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكريّ القرطبيّ (ت:٤٤٩هـ)، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط:٢، ١٤٢٣هـ.

٢٥٠. شرح مشكل الآثار للطّحاويّ، أبي جعفر محمّد بن أحمد (ت:٣٢١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤١٥ هـ.

٢٥١. شرح معاني الآثار للطّحاويّ، أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزديّ الحجريّ المصريّ (ت: ٣٢١هـ)، ت: محمد زهري النجار و محمد جاد الحق، عالم الكتب، ط: ١٤١٤ هـ.

٢٥٢. شرف أصحاب الحديث للخطيب البغداديّ، أحمد بن عليّ بن ثابت (ت:٤٦٣هـ)، ت: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيميّة القاهرة، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٢٥٣. الشّريعة للآجريّ، أبي بكر محمد بن الحسين (ت:٣٦٠هـ)، ت: عبد الله بن عمر الدّميجيّ، دار الوطن، الرّياض، ط:٢، ١٤٢٠هـ.

٢٥٤. شعار أصحاب الحديث للحاكم، أبي أحمد محمّد بن محمّد النيسابوريّ (ت:٢٨٥هـ)، ت: صبحي السّامرائيّ، مكتبة الرشد، الرّياض، ط:١، ١٤٢٥ هـ.

٢٥٥. الشّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض، أبي الفضل اليحصبيّ (ت:٥٤٤هـ)، ت: علي محمد البنجاوي، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان، ط:١٤٠٤هـ.

٢٥٦. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتّعليل لابن القيم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: أحمد بن صالح الصّمعانيّ وعلي بن محمد العجلان، دار الصّميعيّ، ط:١، ١٤٢٩ هـ.

٢٥٧. الصّارم المنكي في الرّدّ على السّبكيّ لابن عبد الهادي، أبي عبد الله محمّد بن أحمد (ت:٧٤٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٥ هـ.

٢٥٨. الصّبح المنبي عن حيثيّة المتنبّي ليوسف البديعيّ الدمشقيّ (ت:١٠٧٣هـ)، ت: مصطفى السقا ومحمّد شتا وعبد زياده، دار المعارف، القاهرة، ط:٣.

٢٥٩. الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربيّة للجوهريّ (٣٩٣هـ)، إسماعيل بن حماد الجوهريّ، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط:١، ١٣٩٧ هـ.

٢٦٠. صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان، علي بن بلبان الفارسيّ (ت:٧٣٩هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسّسة الرّسالة، ط:٢، ١٤١٤ هـ.

٢٦١. صحيح الأدب المفرد للألبانيّ، محمد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، مكتبة الدليل، ط:٤، ١٤١٨ هـ.

٢٦٢. صحيح الجامع الصّغير وزيادته "الفتح الكبير" للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشّاويش، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٣، ١٤٠٨ هـ.

٢٦٣. صحيح سنن أبي داود السّجستانيّ، للألبانيّ، محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، دار غراس الكويت، ط:١، ١٤٢٣هـ.

٢٦٤. صحيح مسلم بشرح النووي، أبي زكريا محيي الدّين شرف الدمشقيّ (ت:٦٧٦هـ)، ت: حسن عباس قطب، دار عالم الكتب، الرياض، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

٢٦٥. صحيح مسلم، لأبي الحجاج مسلم بن الحجاج القشيريّ النيسابوريّ (ت:٢٦١هـ)، عني به: أبو صهيب الكرميّ، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٤١٩ هـ.

٢٦٦. صريح السّنّة للطّبريّ، أبي جعفر محمّد بن جرير (ت:٣١٠هـ)، ت: بدر بن يوسف المعتوق، مكتبة غراس، الكويت، ط:٢، ١٤٢٦ هـ.

٢٦٧. الصّفات الإلهيّة في الكتاب والسّنّة النّبويّة في ضوء الإثبات والتّنزيه للجاميّ، محمّد أمان بن عليّ، مكتبة الفرقان، ط:٤، ١٤٢٩ هـ.

٢٦٨. صفات الله ﷻ الواردة في الكتاب والسّنّة للسقّاف، علوي بن عبد القادر، دار الهجرة ، المملكة السعودية، ط:٣، ١٤٢٦ هـ.

٢٦٩. صفة الجنة لابن أبي الدنيا، أبي بكر عبد الله بن محمّد بن عبيد الله البغداديّ (ت:٢٨١هـ)، ت: عمرو عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٢٧٠. الصّلاة وحكم تاركها لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة، (ت:٧٥١هـ)، ت: تيسير زعيتر، المكتب الإسلاميّ، ط:١، ١٤٠١ هـ.

٢٧١. الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزية (ت:٧٥١هـ)، ت: علي بن محمد الدخيل، دار العاصمة، الرياض، ط:٣، ١٤١٨ هـ.

٢٧٢. الضّعفاء لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهانيّ (ت:٤٣٠هـ)، ت: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدّار البيضاء، ط:١، ١٤٠٥ هـ.

٢٧٣. الضعفاء للعقيليّ، أبي جعفر محمّد بن عمر بن موسى بن حماد (ت:٣٢٢هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفيّ، دار الصميعي، الرّياض، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

٢٧٤. الضّعفاء والمتروكين للنّسائيّ، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت:٣٠٣هـ)، ت: بوران الضناوي وكمال الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط:١، ١٤٠٥ هـ.

٢٧٥. ضعيف الجامع الصّغير وزيادته "الفتح الكبير" للألبانيّ محمّد ناصر الدّين (ت:١٤٢٠هـ)، إشراف زهير الشّاويش، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٣، ١٤١٠ هـ.

٢٧٦. الضّوء اللّامع لأهل القرن التّاسع للسّخاويّ، شمس الدّين محمّد بن عبد الرّحمن (ت:٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢٧٧. طبقات الحنابلة للقاضي أبي يعلى، أبي الحسين محمّد البغداديّ الحنبليّ (ت:٥٢٦ هـ)، ت: عبد الرّحمن العثيمين، الأمانة العامة، ١٤١٩هـ.

٢٧٨. طبقات الحنفيّة لابن الحنائيّ، علاء الدين علي بن أمر الله الحميديّ (ت:٩٧٩هـ)، محي هلال السّرحان، ديوان الوقف السّنيّ، بغداد، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

٢٧٩. طبقات الشّافعية الكبرى للسّبكيّ، أبي نصر عبد الوهّاب بن عليّ بن عبد الكافي (ت:٧٧١هـ)، ت: محمود الطناحيّ وعبد الفتّاح الحلو، دار هجر، ط:١٤١٣ هـ.

٢٨٠. طبقات الشّافعيّة لابن قاضي شهبة، أبي بكر بن أحمد بن محمّد بن عمر بن محمّد ابن قاضي شهبة (ت:٨٥١ هـ)، ت: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب، بيروت، ط:١، ١٤٠٧ هـ.

٢٨١. طبقات الفقهاء للشيرازيّ، أبي إسحاق الشّافعيّ، (ت:٤٧٦هـ)، ت: إحسان عبّاس، دار الرائد، بيروت، ط:١، ١٣٩٠ هـ.

٢٨٢. الطبقات الكبير لابن سعد، أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصريّ (ت:٢٣٠هـ)، ت: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٢٨٣. العبوديّة لابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم ابن تيميّة، (ت:٧٢٨هـ)، ت: عليّ بن حسن الحلبيّ، دار المغني، ط:٤، ١٤٢٥ هـ.

٢٨٤. العدّة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى، محمّد بن الحسين بن محمّد بن خلف ابن الفرّاء (ت: ٤٥٨هـ)، ت: أحمد بن عليّ بن سير المباركيّ، ط:٢، ١٤١٠هـ.

٢٨٥. العرش للذّهبيّ، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ت: محمّد خليفة التّميميّ، أضواء السّلف، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

٢٨٦. العرش وما روي فيه لابن أبي شيبة، أبي جعفر محمد بن عثمان العبسيّ (ت: ٢٩٧هـ)، ت: محمّد بن خليفة بن علي التّميميّ، مكتبة الرّشد، الرّياض، المملكة العربية السعودية، ط:١، ١٤١٨هـ.

٢٨٧. العظمة لأبي الشّيخ، أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبّان الأصبهاني (ت:٣٦٩هـ)، ت: رضاء الله محمد بن إدريس المباركفوريّ، دار العاصمة، الرّياض، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

٢٨٨. عقيدة السلف مقدمة ابن أبي زيد القيرواني لكتابه الرسالة ونظمها لأحمد بن مشرف الأحسائي المالكي (ت:١٢٩٨)، تقديم العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد، وزارة الأوقاف المملكة العربية السعودية، الرياض، ط:١، ١٤١٤ هـ.

٢٨٩. عقيدة السّلف وأصحاب الحديث للصّابونيّ، أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن، (ت:٤٤٩هـ)، ت: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، دار العاصمة، الرياض، ط:٢، ١٤١٩ هـ.

٢٩٠. العقيدة الطّحاوية للطّحاويّ، أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزديّ الحجريّ المصريّ (ت:٣٢١هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٢٩١. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزيّ، أبي الفرج عبد الرّحمن بن عليّ التميميّ القرشيّ (ت:٥٩٧هـ)، عني به: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

٢٩٢. العلل لابن أبي حاتم، أبي محمّد عبد الرّحمن بن محمّد بن أبي حاتم (٣٢٧)، ت: فريق من الباحثين بإشراف سعد بن عبد اله الحميّد وخالد بن عبد الرّحمن الجريسيّ، ط:١، ١٤٢٧هـ.

٢٩٣. علماء نجد خلال ثمانية قرون لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح آل بسّام، دار العاصمة، الرياض، ط:٢، ١٤١٩ هـ.

٢٩٤. العلوّ للعليّ العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها للذّهبيّ محمّد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ت: عبد الله بن صالح البراك، دار الوطن، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

٢٩٥. عمل اليوم واللّيلة لابن السّنيّ، أبي بكر أحمد بن محمد الدينوريّ (ت:٣٦٤هـ)، ت: بشير محمد عيون، دار البيان، ط:١، ١٤٠٧ هـ.

٢٩٦. عمل اليوم واللّيلة للنّسائيّ، أبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب (ت:٣٠٣هـ)، ت: فاروق حمادة، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤٠٧ هـ.

٢٩٧. غاية الأمانيّ في الرّدّ على النّبهانيّ للألوسيّ، أبي المعالي محمود شكري (ت:١٣٤٢هـ)، غيهب بن محمّد الغيهب، طبع على نفقة: محمّد بن عبد الله الجميح وأبناء أخيه.

٢٩٨. غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام للألبانيّ محمّد ناصر الدّين، المكتب الإسلاميّ، ط:١، ١٤٠٠هـ.

٢٩٩. غاية النّهاية في طبقات القرّاء لابن الجزريّ، أبي الخير محمّد بن محمّد بن محمّد بن عليّ الدمشقيّ الشافعيّ (ت:٨٣٣هـ)، ت: برجستر اسر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٧ هـ.

٣٠٠. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلّام الهرويّ (ت:٢٢٤)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط:١، ١٣٩٦ هـ.

٣٠١. الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعيّ (ت:٩٧٤هـ)، دار المعرفة، بيروت.

٣٠٢. فتاوى قاضي خان، حسن منصور ابن أبي القاسم (ت: ٥٩٢هـ)، ت: محمود مطرجي، دار الفكر، ط:١، ١٤٣١هـ.

٣٠٣. الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيميّة، أبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، دار الكتب العلميّة، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

٣٠٤. الفتاوى الهنديّة المعروفة بـ"الفتاوى العالمكيرية" وبهامشها فتاوى قاضي خان البزازية في مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، للعلامة لحسن بن منصور الحنفيّ وجماعة من علماء الهند الأعلام، ت: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٣٠٥. الفتاوى لعزّ الدّين بن عبد العزيز بن عبد السّلام (ت:٦٦٠هـ)، ت: عبد الرّحمن بن عبد الفتّاح، دار المعرفة، بيروت، ط:١، ١٤٠٦ هـ.

٣٠٦. فتاوى نور على الدّرب لابن باز، عبد العزيز بن عبد الله (ت:١٤٢٠هـ)، اعتنى بها: أبو محمّد عبد الله بن محمّد بن أحمد الطيّار و أبو عبد الله محمّد بن موسى الموسى، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

٣٠٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاريّ لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت:٨٥٢هـ)، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا: الشيخ عبد العزيز بن باز، رقم كتبه وأبوابه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت لبنان، ١٣٧٩هـ.

٣٠٨. فتح الباري لابن رجب أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغداديّ ثم الدّمشقيّ (ت:٧٩٥هـ.)، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزيّ، الدّمام، ط:٢، ١٤٢٢هـ.

٣٠٩. فتح الرّحمن في تفسير القرآن للعليميّ، مجير الدّين بن محمّد المقدسيّ الحنبليّ (ت:٩٢٧هـ)، ت: نور الدّين طالب، دار النّوادر، سوريا، ط:٢، ١٤٣٠ هـ.

٣١٠. فتح القدير الجامع بين فنّي الرّواية والدّراية من علم التّفسير للشّوكانيّ، محمّد بن عليّ بن محمد (ت:١٢٥٠هـ)، ت: عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، ط:٣، ١٤٢٦ هـ.

٣١١. فتح القدير على الهداية شرح بداية المبتدي لابن الهمام، محمّد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندريّ، الحنفيّ(ت:٨٦١ هـ)، ت: عبد الرزاق غالب المهديّ، دار الكتب، بيروت، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

٣١٢. الفتح المبين بشرح الأربعين للهيتميّ، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الشافعيّ (ت:٩٧٤هـ)، ت: أحمد جاسم المحمد وقصي الحلاق وأنور الشّيخي، دار المنهاج، جدة، ط:١٤٢٨هـ.

٣١٣. فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد اعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (ت:١٢٨٥هـ)، ت: الوليد بن عبد الرحمن آل فريّان، دار المؤيّد، ط:٨، ١٤٢٣ هـ.

٣١٤. فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقيّ، تأليف: محمّد بن عبد الرحمن السخاويّ (ت:٩٠٢هـ)، ت: عبد الرّحمن محمّد عثمان، المكتبة السّلفيّة، المدينة النّبويّة، ط:٢، ١٣٨٨ هـ.

٣١٥. الفتوحات الرّبانية على الأذكار النّواويّة لمحمد بن علان الصديقي الشافعيّ المكيّ (ت:١٠٥٢هـ)، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت.

٣١٦. الفتوى الحمويّة لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: حمد بن عبد المحسن التّويجري، دار المنهاج، الرياض، ط:١، ١٤٣٠ هـ.

٣١٧. الفرق بين الفرق للبغداديّ، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمّد التميميّ (ت:٤٢٩هـ)، ت: محمّد محيي الدّين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة.

٣١٨. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وموقف الإسلام منها للعواجي، غالب بن عليّ، المكتبة العصرية الذهبية، جدة، ط:٤، ١٤٢٢ هـ.

٣١٩. الفروع لابن مفلح، محمّد بن مفلح المقدسيّ (ت:٧٦٣هـ)، ت: عبد الله التركيّ، مؤسّسة الرسالة، ط:١، ١٤٢٤ هـ.

٣٢٠. فضل الصّلاة على النّبيّ ﷺ للجهضيّ، إسماعيل بن إسحاق الجهضي القاضي المالكيّ (ت:٢٨٢هـ)، ت: محمّد ناصر الدّين الألبانيّ، المكتب الإسلاميّ، ط:٣، ١٩٧٧هـ.

٣٢١. الفقيه والمتفقّه للخطيب البغدادي أبي بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (ت:٣٦٤هـ)، ت: عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزيّ، الدّمّام، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٣٢٢. فوائد أبي عليّ الصّواف، محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق (ت:٣٥٩هـ)، ت: محمود بن محمد الحداد ، دار العاصمة، الرّياض، ط:١، ١٤٠٨هـ.

٣٢٣. الفوائد المجموعة في الأحاديث الضّعيفة والموضوعة للشّوكانيّ، محمد بن علي (ت:١٢٥٠) ت: رضوان جامع رضوان، مكتبة نزار الباز مكة المكرّمة، ط: ١٤٢٥ هـ.

٣٢٤. قاعدة جليلة في التّوسل والوسيلة لابن تيميّة، أبي العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني (ت:٧٢٨هـ)، ت: عبد القادر الأرنؤوط، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرّياض، ط:٣، ١٤٢٩ هـ.

٣٢٥. القواعد الكبرى الموسوم بـ "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" لعزّ الدّين بن عبد العزيز بن عبد السّلام (ت:٦٦٠هـ)، ت: نزيه كمال حمّاد وعثمان ضميريّة، دار القلم، دمشق، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٣٢٦. القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى لابن عثيمين، محمد بن صالح (ت:١٤٢١هـ)، دار الوطن، الرياض، ط:، ١٤٢٤ هـ.

٣٢٧. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي، أبي عبد الله محمد بن أحمد الدّمشقيّ(ت:٧٤٨هـ)، ت: محمّد عوامة وأحمد الخطيب، دار القبلة جدة، ط:١، ١٤٢٣هـ.

٣٢٨. الكافي في فقه أهل أهل المدينة لابن عبد البر، أبي عمر يوسف النّمريّ القرطبيّ (ت:٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:٢، ١٤١٣ هـ.

٣٢٩. الكافي لابن قدامة، أبي محمّد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسيّ الجمّاعيليّ الحنبليّ (ت:٦٢٠هـ)، ت: عبد الله التركيّ بالتعاون مع مركز البحوث بهجر، دار هجر، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٣٣٠. الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية "القصيدة النّونيّة" لابن القيّم أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، عني بها: عبد الله بن محمد العمير، دار ابن خزيمة، الرياض، ط:١، ١٤١٦هـ.

٣٣١. الكامل في التاريخ لابن الأثير، أبي الحسن عليّ بن أبي الكرم محمّد بن محمّد بن عبد الكريم، الشّيبانيّ الجزريّ (ت:٦٣٠هـ)، ت: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٣٣٢. الكامل في ضعفاء الرّجال لابن عديّ، أبي أحمد عبد الله الجرجانيّ (ت:٣٦٥هـ)، ت: سهيل زكّار، دار الفكر بيروت، ط:٣، ١٤٠٩هـ.

٣٣٣. كتاب التّوحيد الّذي هو حقّ الله على العبيد للإمام محمد بن عبد الوهّاب التّميميّ النّجديّ (ت:١٢٠٦هـ)، ت: ردمان بن أحمد بن عليّ الحبيشيّ، دار عمر بن الخطاب ﷺ، ط:١، ١٤٣٠ هـ.

٣٣٤. الكتاب لسيبويه، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسيّ ثمّ البصريّ(ت:١٨٠هـ) ت: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط:٣، ١٤٠٨ هـ.

٣٣٥. كشّاف القناع على متن الإقناع للبهوتيّ، منصور بن يونس بن إدريس، (ت:١٠٥١)، ت: محمد أمين الضّناويّ، دار: عالم الكتب، الرّياض، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٣٣٦. كشف الخفاء ومزيل الألباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني، إسماعيل بن محمد الجراحي (ت:١١٦٢هـ)، يوسف بن محمد الحاج أحمد، مكتبة العلم الحديث.

٣٣٧. كشف الشّبهات لابن عبد الوهّاب، أبي عبد الله محمّد التميميّ (ت:١٢٠٦هـ)، ت: عليّ بن حسن عبد الحميد، مكتبة ابن القيّم، الكويت، ط:١، ١٤٢٣ هـ.

٣٣٨. كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله، الشّهير بـ"حاجي خليفة"، ت: محمّد شرف الدين، دار إحياء التراث العربيّ بيروت.

٣٣٩. الكشف والبيان المعروف بـ"تفسير الثّعلبي" أبي إسحاق أحمد (ت:٤٢٧هـ)، ت: محمد بن عاشور، دار إحياء التراث، بيروت، ط:١، ١٤٢٢ هـ.

٣٤٠. كفاية المعاني في حروف المعاني للبيتوشي عبد الله الكرديّ (ت:١٢١١هـ)، ت:شفيع برهاني، دارإقرأ، دمشق، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

٣٤١. الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن عليّ بن ثابت (ت:٣٦٤هـ)، إدارة جمعية دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ١٣٥٧ هـ.

٣٤٢. الكليّات للكفويّ، أبي البقاء أيّوب بن موسى الحسينيّ، ت: عدنان درويش ومحمد المصريّ، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط:، ١٤١٩ هـ.

٣٤٣. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدّين عليّ بن حسام الدّين المتقي الهندي (ت:٩٧٥هـ)، ت: بكري حياني و صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط:٥، ١٤٠١هـ.

٣٤٤. لسان العرب لابن منظور، أبي الفضل محمّد بن مكرم بن منظور الإفريقيّ المصريّ (ت:٧١١هـ)، ت: عبد عليّ الكبير وهاشم الشاذلي وسيد رمضان أحمد، دار المعارف، القاهرة، ١٤٠١ هـ.

٣٤٥. لسان الميزان لابن حجر، لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني الشافعيّ (ت:٨٥٢هـ)، عني به: عبد الفتاح أبو غدّة، دار البشائر الإسلامية بيروت، ط:٢، ١٤٢٣هـ.

٣٤٦. لوامع الأنوار البهيّة وسواطع الأسرار الأثرية للسّفارينيّ، أبو العون محمّد بن أحمد بن سالم السّفارينيّ الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسّسة الخافقين، دمشق، ط:٢، ١٤٠٢ هـ.

٣٤٧. المبسوط للسّرخسيّ، شمس الدّين أبو بكر محمّد بن أبي سهل، دار المعرفة، بيروت لبنان.

٣٤٨. المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين للآمديّ، أبي الحسن عليّ بن أبي علي بن محمد بن سالم سيف الدين الشافعيّ (ت:٦٣١هـ)، ت: حسن محمود الشافعيّ، مكتبة وهبة القاهرة، ط:٢، ١٤١٣ هـ.

٣٤٩. مجاز القرآن لا بن المثنّى، أبي عبيدة معمر التّيميّ (ت:٢١٠هـ)، ت: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٧٤ هـ.

٣٥٠. المجالسة وجواهر العلم للدينوريّ، أبي بكر أحمد بن مروان بن محمد القاضي المالكيّ (ت:٣٣٣هـ)، ت: مشهور آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٩ هـ.

٣٥١. المجروحين من المحدّثين والضّعفاء والمتروكين لابن حبّان، أبي حاتم محمّد البستيّ (ت:٣٥٤هـ)، ت: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط:، ١٤١٢ هـ.

٣٥٢. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، لعبد الرحمن بن محمد بن سليمان الكليبولي المدعو بشيخي زاده (ت:١٠٧٨هـ)، ت:خليل عمران المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ.

٣٥٣. مجمع الزّوائد ومنبع الفوائد للهيثميّ، لنور الدّين علي بن أبي بكر (ت:٨٠٧هـ)، ت: عبد الله محمّد الدّرويش، دار الفكر، بيروت، ط: ١٤١٤هـ.

٣٥٤. مجموع فتاوى ابن باز، أبي عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن (ت:١٤٢٠ﻫ) جمعها: محمّد بن سعد الشويعر، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.

٣٥٥. مجموع فتاوى الشيخ محمّد بن صالح العثيمين، (ت:١٤٢١ﻫ)، جمع: فهد بن ناصر السلمان، دار الوطن،":الأخيرة، ١٤١٣ ﻫ.

٣٥٦. المجموع في شرح المهذّب للنّوويّ، أبي زكريا محيي الدين بن شرف الدمشقيّ (ت:٦٧٦ﻫ)، ت: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، المملكة العربية السعودية.

٣٥٧. مجموع مؤلفات الإمام محمّد بن عبد الوهاب التميميّ (ت:١٢٠٦ﻫ)، ت: عبد العزيز زيد الرّومي ومحمّد بلتاجي و سيد حجاب، جامعة الإمام محمّد بن سعود، الرّياض.

٣٥٨. محصّل أفكار المتقدّمين والمتأخّرين من العلماء والحكماء والمتكلّمين لفخر الدّين محمّد بن عمر الرّازيّ (ت:٦٠٦ﻫ)، وبذيله تلخيص المحصل لنصر الدّين الطوسي، عني به: طه عبدالرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.

٣٥٩. المحصول في أصول الفقه للرّازيّ، محمّد بن عمر بن الحسين (ت:٦٠٦ﻫ)، ت: طه جابر فيّاض العلوانيّ، مؤسّسة الرّسالة، ط:١، ١٤٠٠ ﻫ.

٣٦٠. المحلّى لابن حزم، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم (ت:٤٥٦ﻫ)، ت: أحمد شاكر، إدارة الطّباعة المنيريّة، ط:١، ١٣٤٧ﻫ.

٣٦١. المحيط البرهانيّ في الفقه النّعمانيّ لمحمود بن أحمد بن مازه الحنفيّ (ت:٦١٦ﻫ)، ت: عبد الكريم سامي الجنديّ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٤ ﻫ.

٣٦٢. مختار الصّحاح للرّازيّ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، إخراج دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، بيروت، ط:٩، ١٤٠٩ ﻫ.

٣٦٣. مختصر الأسئلة الأصوليّة على العقيدة الواسطيّة للسّلمان، عبد العزيز المحمّد، ط،١٥، ١٤٢١ ﻫ.

٣٦٤. مختصر الصّواعق المرسلة على الجهميّة والمعطّلة للموصليّ، أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت:٧٧٤ﻫ)، ت: الحسن بن عبد الرحمن العلويّ، أضواء السلف، الرياض، ط:١، ١٤٢٥ ﻫ.

٣٦٥. مختصر العلوّ للعليّ الغفار للذهبيّ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت:٧٤٨ﻫ)، ت: محمد ناصر الدين الألبانيّ (ت:١٤٢٠ﻫ)، المكتب الإسلاميّ، بيروت، ط:٢، ١٤١٢ ﻫ.

٣٦٦. مختصر المؤمّل في الرّدّ إلى الأمر الأوّل لأبي شامة، عبد الرّحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسيّ (ت:٦٦٥ﻫ)، ت: صلاح الدّين مقبول أحمد، مكتبة الصّحوة الإسلاميّة، الكويت، ط:، ١٤٠٣ ﻫ.

٣٦٧. مختصر خليل، لخليل بن إسحاق الجندي (ت:٧٧٦هـ)، ت:أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

٣٦٨. المخصّص لابن سيده، أبي الحسن عليّ بن إسماعيل (ت:٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٣٦٩. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: عبد العزيز بن ناصر الجليّل، دار طيبة،الرّياض، ط:٣، ١٤٣١ هـ.

٣٧٠. المدخل "في الفقه المالكيّ" لابن الحاج، أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدريّ الفاسيّ المالكيّ (ت:٧٣٧هـ)، دار التراث، القاهرة.

٣٧١. المدخل إلى السّنن الكبرى للبيهقيّ، أبي بكر (ت:٤٥٨هـ)، ت: محمّد ضياء الرحمن الأعظميّ، دار الخلفاء للكتاب الإسلاميّ، الكويت.

٣٧٢. المدخل إلى الصحيح للحاكم، أبي عبد الله محمّد بن عبد الله بن محمّد بن حمدويه النيسابوريّ (ت:٤٠٥هـ)، ت: ربيع بن هادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط:١، ١٤٠٤ هـ.

٣٧٣. المدخل لابن الحاج، أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن محمّد العبدري الفاسي المالكيّ (ت:٧٣٧هـ)، مكتبة دار التراث، القاهرة.

٣٧٤. المدوّنة الكبرى من رواية سحنون أبوعبدالسّلام بن سعيد بن حبيب التّنوخيّ(ت:٢٤٠هـ) عن عبد الرّحمن ابن القاسم العتقيّ (ت:١٩١هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٢٣ هـ.

٣٧٥. مذكّرة أصول الفقه على روضة النّاظر للشّنقيطيّ، محمد الأمين (ت:١٣٩٣هـ)، ت: سامي العربيّ، دار اليقين، مصر، ط:١، ١٤١٩ هـ.

٣٧٦. مذهب أهل التّفويض في نصوص الصّفات" لأحمد بن عبد الرحمن القاضي، دار العاصمة، الرّياض، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٣٧٧. مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات لابن حزم، أبي محمد عليّ بن أحمد بن سعيد الأندلسيّ (ت:٤٥٦هـ)،ت:لجنة إحياء التراث العربيّ، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط:٣، ١٤٠٢ هـ.

٣٧٨. المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستانيّ (ت:٢٧٥هـ)، ت: عبد الله بن مساعد الزهراني، دار الصميعي، الرياض.

٣٧٩. المراسيل لابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمّد بن إدريس الرازيّ (ت:٣٢٧هـ)، شكر الله نعمت الله قوجانيّ، مؤسسة الرسالة، ط:، ١٣٩٧ هـ.

٣٨٠. مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع للبغداديّ، عبد المؤمن بن عبد الحقّ، (ت:٧٣٩هـ) ت: علي محمد البجاويّ، دار الجيل، بيروت، ط:١، ١٤١٢ هـ.

٣٨١. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لملّا علي القاري الحنفيّ (ت:١٠١٤هـ)، ت:جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٢٢هـ.

٣٨٢. مسائل أبي محمد حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني (ت:٢٨٠هـ) أطروحة عليميّة بجامعة أمّ القرى بمكة المكرمة –قسم أصول الفقه– لنيل درجة الدكتوراه من الباحث "فايز بن أحمد بن حامد حابس" بإشراف الدكتور: حسين بن خلف الجبوريّ، من كتاب النكاح إلى آخر الكتاب.

٣٨٣. مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، ت: زهير الشّاويش، المكتب الإسلاميّ، ط:١، ١٤٠١ هـ.

٣٨٤. المسائل الفقهيّة لابن قدّاح، أبي علي عمر بن قدّاح الهواريّ (٧٣٦هـ)، ت: محمد الهادي أبو الأجفان، نشر: مركز المصطفى للدراسات الإسلامية، ط:١٤١٥ هـ.

٣٨٥. المستدرك على الصحيحين للحاكم وبذيله التلخيص للذهبيّ، أبي عبد الله محمد بن عبد الله النّيسابوريّ (ت:٤٠٥هـ)، ت: يوسف عبد الرحمن المرعشليّ، دار المعرفة، بيروت، ط:١، ٤١١ هـ.

٣٨٦. المستدرك على مجموع الفتاوى لابن تيميّة، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرّاني (ت:٧٢٨هـ)، جمع وترتيب: محمد بن عبد الرّحمن بن قاسم (ت: ١٤٢١هـ)، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٣٨٧. المستصفى من علم أصول الفقه للغزاليّ، أبي حامد محمّد بن محمّد (ت:٥٠٥هـ)، ت: حمزة بن زهير حافظ، المدينة النّبويّة، ١٤١٣ هـ.

٣٨٨. مسند أبي داود الطيالسيّ سليمان بن داود بن الجارود (ت:سنة ٢٠٤ هـ)، ت : الدكتور محمد بن عبد المحسن التركيّ بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، نشر: هجر للطباعة والنشر، ط:١، ١٤١٩ هـ .

٣٨٩. مسند أبي يعلى، أحمد بن عليّ بن المثّنى أبو يعلى الموصلي التميميّ (ت:٣٠٧هـ)، ت: حسين سالم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط:١، ١٤٠٩ هـ.

٣٩٠. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبي عبد الله الشّيبانيّ (ت:٢٤١هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٣٩١. مسند الدّارميّ المعروف بـ"سنن الدّارميّ"، أبي محمّد عبد الله بن عبد الرّحمن بن الفضل (ت:٢٥٥هـ)، ت: حسين سالم أسد الدّارانيّ، دار المغني، الرياض، ط:١، ١٤٢١ هـ.

٣٩٢. مسند الفاروق أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ، لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر الشّافعيّ الدّمشقيّ (ت:٧٧٤هـ)، ت: عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، مصر، ط:١، ١٤١١ هـ.

٣٩٣. المسوّدة في أصول الفقه لآل تيميّة أبي البركات عبد السّلام بن تيميّة (ت:٦٥٢هـ)وعبد الحليم بن تيميّة (ت:٦٨٢هـ) وأبي العبّاس أحمد بن تيميّة (ت:٧٢٨هـ)، ت: أحمد بن إبراهيم الذرويّ، دار الفضيلة، ط:١، ١٤٢٢ هـ.

٣٩٤. مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض، أبي الفضل اليحصبي السبتي المالكي (ت:٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة، تونس، ودار التراث، القاهرة.

٣٩٥. مشاهير علماء نجد وغيرهم لعبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، ط:١، ١٣٩٢هـ.

٣٩٦. مشكاة المصابيح للتّبريزيّ، أبي عبد الله محمّد بن عبد الله الخطيب (ت:٧٤١هـ)، ت: محمّد ناصر الدّين الألباني، المكتب الإسلاميّ، ط:٢، ١٣٩٩ هـ.

٣٩٧. مشكل الحديث وبيانه لابن فورك، أبي بكر محمّد بن الحسن الأصبهانيّ (ت:٤٠٦هـ)، ت: موسى محمّد عليّ، دار عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥هـ.

٣٩٨. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيريّ، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكنانيّ (ت: ٨٤٠هـ)، ت: محمّد المنتقى الكشناويّ، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣ هـ.

٣٩٩. مصطلحات في كتب العقائد للحمد، محمد بن إبراهيم، دار ابن خزيمة، الرياض، ط:١، ١٤٢٧ هـ.

٤٠٠. المصنّف ابن أبي شيبة، أبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة العبسيّ (ت:٢٣٥هـ)، ت: محمّد عوّامة، دار القبلة، جدّة، ط:١، ١٤٢٧هـ.

٤٠١. المصنّف عبد الرّزّاق، لأبي بكر عبد الرّزّاق بن همّام الصّنعانيّ (ت:٢١١هـ)، ت: حبيب الرّحمن الأعظميّ، المكتب الإسلاميّ، ط:٢، ١٤٠٣هـ.

٤٠٢. معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول للحكمي، حافظ بن أحمد (ت:١٣٧٧هـ)، ت: محمّد صبحي حلّاق، دار ابن الجوزيّ، الدّمّام، ط:٣، ١٤٢٦ هـ.

٤٠٣. معالم التّنزيل "تفسير البغويّ" للبغويّ، أبي محمّد الحسين بن مسعود (ت:٥١٦ هـ)، ت: محمّد النّمر وعثمان ضميريّة وسليمان الحرش، دار طيبة، ط:٤، ١٤١٧هـ.

٤٠٤. معالم السّنن شرح سنن أبي داود للخطّابيّ، أبي سليمان حمد بن محمّد البستيّ (ت:٣٨٨هـ)، ت: محمّد راغب الطّبّاخ، المطبعة العلميّة، حلب، ط:١، ١٣٥٢ هـ.

٤٠٥. معتقد أهل السّنة والجماعة في أسماء الله الحسنى للتميميّ محمد بن خليفة، أضواء السلف، ط:١، ١٤١٩ هـ.

٤٠٦. المعجم الأوسط للطّبرانيّ، أبي القاسم سليمان بن أحمد (ت:٣٦٠هـ)، ت: طارق بن عوض الله وعبد المحسن الحسينيّ، دار الحرمين، ط: ١٤١٥ هـ.

٤٠٧. معجم البلدان للحمويّ، أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرّوميّ البغداديّ، (ت:٦٢٦هـ) دار صادر، بيروت، ط:، ١٣٩٧ هـ.

٤٠٨. المعجم الكبير للطبرانيّ، أبي القاسم سليمان بن أحمد (ت:٣٦٠هـ)، ت: حمدي عبد المجيد السّلفيّ، مكتبة ابن تيميّة، القاهرة، ط:، ١٤٠٤ هـ.

٤٠٩. المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى وأحمد الزّيّات وحامد عبد القادر ومحمّد النّجار، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدّعوة، مصر، ط:٤، ١٤٢٤ هـ.

٤١٠. المعجم لابن الأعرابيّ، أبي سعيد أحمد بن محمّد بن زياد بن بشر (ت:٣٤٠هـ)، ت: عبد المحسن بن إبراهيم الحسينيّ، دار بن الجوزيّ، الدّمّام.

٤١١. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكريّ، أبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكريّ الأندلسيّ (ت:٤٨٧هـ)، ت: مصطفى السّقا، عالم الكتب، بيروت، ط:٣، ١٤٠٣ هـ.

٤١٢. معجم مقاييس اللغة لابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريّا (ت:٣٩٥هـ)، ت:عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط:، ١٤٢٠ هـ.

٤١٣. معرفة الصحابة لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهانيّ (ت:٤٣٠هـ)، ت: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط:١، ١٤١٩هـ.

٤١٤. معرفة أنواع علوم الحديث، ويعرف بمقدمة ابن الصّلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدّين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، ت: نور الدّين عتر، دار الفكر، سوريا، ط، ١٤٠٦ هـ.

٤١٥. معرفة علوم الحديث للحاكم، أبي عبد الله محمد بن عبد الله النّيسابوريّ (ت:٤٠٥هـ)، ت: السيد معظم حسين، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط:٢، ١٣٩٧ هـ.

٤١٦. المعرفة والتّاريخ للفسويّ، أبي يوسف يعقوب بن سفيان (ت:٣٤٧هـ)، ت: أكرم ضياء العمريّ، مكتبة الدار، المدينة النّبويّة، ط:١، ١٤١٠ هـ.

٤١٧. المغرب في ترتيب المعرب للمطرّزيّ، أبي الفتح ناصر الدّين (ت:٦١٠هـ)، ت: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط:١، ١٣٩٩هـ.

٤١٨. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشّربينيّ (ت:٩٧٧هـ)، محمّد الخطيب، عني به: محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٤١٩. المغني في أبواب التّوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار الهمذاني، ت: محمود محمد سالم.

٤٢٠. المغني لابن قدامة، أبي محمّد عبد الله بن أحمد الجمّاعيلي المقدسيّ (٦٢٠ هـ)، ت: عبد الله التّركي وعبد الفتّاح الحلو، دار عالم الكتب الرّياض، ط:٣، ١٤١٧ هـ.

٤٢١. مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: عليّ بن حسن الحلبيّ، دار ابن عفّان، الخبر، ط:١، ١٤١٦ هـ.

٤٢٢. المفردات في غريب القرآن للأصفهانيّ، أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ"الراغب" (ت:٥٠٢هـ)، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

٤٢٣. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبيّ، أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم (ت:٦٥٦هـ)، ت: محيي الدّين مستو ويوسف عليّ بديوي ومحمود بزّال وأحمد السيّد، دار ابن كثير، بيروت، ط:١، ١٤١٧ هـ.

٤٢٤. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين للأشعريّ، أبي الحسن علي بن إسماعيل (ت:٣٢٠هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١١هـ.

٤٢٥. المقنع لموفّق الدّين أبي محمّد بن قدامة (ت:٦٢٠هـ)، مع الشّرح الكبير لشمس الدّين أبي الفرج عبد الرّحمن ابن قدامة (ت:٦٨٢هـ)، مع الإنصاف في معرفة الرّاجح من الخلاف لعلاء الدّين أبي الحسن عليّ المرداويّ (ت:٨٨٥هـ)، ت: عبد الله التركي، وزارة الأوقاف، السعودية، ط:١، ١٤١٩ هـ.

٤٢٦. الملل والنحل للشهرستاني، محمّد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (ت:٥٤٨هـ)، ت: أمير عليّ مهنا وعليّ حسن فاعور، دار المعرفة، بيروت، ط:٣، ١٤١٤ هـ.

٤٢٧. مناقب الشّافعي للبيهقيّ، أبي بكر أحمد بن الحسين الشّافعيّ (ت:٤٥٨هـ)، ت: السّيد أحمد صقر، دار التّراث القاهرة.

٤٢٨. المنتخب من مسند عبد بن حميد أبي محمّد الكسّيّ (ت:٢٤٩هـ)، ت:السّيد صبحي السّامرّائيّ ومحمود خليل الصعيديّ، دار عالم الكتب، ط:١، ١٤٠٨ هـ.

٤٢٩. المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام الرّفض والاعتزال وهو مختصر منهاج السنة لابن تيميّة، للذّهبيّ، أبي عبد الله محمد بن عثمان (ت:٧٤٨هـ)، ت: محبّ الدّين الخطيب، الرئاسة العامّة للبحوث والإفتاء، الرياض، ط:٣، ١٤١٣ هـ.

٤٣٠. منهاج السّنّة النّبويّة في نقض كلام الشّيعة القدريّة لابن تيميّة، أحمد بن عبد الحليم الحرّانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: محمّد رشاد سالم، جامعة الإمام محمّد بن سعود، الرّياض، ط:٢، ١٤١١ هـ.

٤٣١. منهاج الطّالبين وعمدة المفتين للنّوويّ، أبي زكريّا يحيى بن شرف (ت:٦٧٦هـ)، ت: محمّد محمّد طاهر شعبان، دار المنهاج، بيروت، ط:١، ١٤٢٦ هـ.

٤٣٢. المنهاج في شعب الإيمان للحليميّ أبي عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الشّافعيّ (ت:٤٠٣هـ)، ت: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط:١، ١٣٩٩ هـ.

٤٣٣. منهج ابن قدامة في تقرير عقيدة السّلف وموقفه من المخالفين لها، للشّهرانيّ، علي بن محمد بن سعيد، بيت الأفكار الدّوليّة، الأردن، ط:١، ١٤٢٥هـ.

٤٣٤. منهج القرطبي في أصول الدّين، رسالة ماجستير، جامعة الإمام، الرّياض، لأحمد المزيد، ط:، ١٤١٣ هـ.

٤٣٥. المنهل الصّافي والمستوفى بعد الوافي لابن تغري بردي، أبي المحاسن جمال الدّين يوسف الأتابكيّ (ت:٨٧٤هـ)، ت: محمّد محمّد أمين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٤ م.

٤٣٦. المهذّب في فقه الإمام الشّافعيّ للشّيرازيّ، أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت:٤٧٦هـ)، ت: محمّد الزّحيليّ، دار القلم، دمشق، ط:١، ١٤١٢هـ.

٤٣٧. موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبّان للهيثميّ، عليّ بن أبي بكر (ت:٨٠٧هـ)، ت: حسين سليم الدارانيّ، دار الثقافة العربية، دمشق، ط:١، ١٤١١ هـ.

٤٣٨. المواعظ والاعتبار المعروف بـ"الخطط المقريزية" للمقريزيّ، أبي العبّاس أحمد بن عليّ (ت:٨٤٥هـ)، دار صادر، بيروت

٤٣٩. مواهب الجليل لشرح مختصر خليل للحطّاب، أبي عبد الله محمّد بن محمّد بن عبد الرحمن المغربي الرعينيّ (ت:٩٥٤هـ)، ت: زكريا عميرات، دار عالم الكتب.

٤٤٠. مورد اللّطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة لا تغري، أبي المحاسن يوسف بن تغرري بردي الأتابكي (ت:٨٧٤هـ)، ت: نبيل محمّد عبد العزيز ، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٩٧ م.

٤٤١. الموضوعات لابن الجوزي، أبي الفرج عبد الرّحمن عليّ القرشيّ (ت:٥٩٧)، ت: عبد الرّحمن بن عثمان، المكتبة السّلفيّة بالمدينة النبويّة، ط:١، ١٣٨٦هـ.

٤٤٢. الموطأ للإمام مالك، أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحيّ (ت:١٧٩هـ)، ت: محمّد مصطفى الأعظميّ، مؤسّسة زايد بن سلطان، ط:١، ١٤٢٥ هـ.

٤٤٣. موقف ابن تيميّة من الأشاعرة للمحمود، عبد الرّحمن بن صالح بن صالح، مكتبة الرّشد، الرياض، ط:١، ١٤١٥ هـ.

٤٤٤. النبوات لابن تيمية، أبي العبّاس أحمد بن عبد الحليم الحرانيّ (ت:٧٢٨هـ)، ت: عبد العزيز الطويان، أضواء السلف، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

٤٤٥. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لابن حجر، لأبي الفضل أحمد بن عليّ بن محمّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ت: عبد الله بن ضيف الله الرحيليّ، مطبعة سفير، الرّياض، ط:١، ١٤٢٢ هـ.

٤٤٦. النّزول والصّفات للدّارقطنيّ، أبي الحسن عليّ بن عمر (ت:٣٨٥هـ)، ت: عليّ بن محمّد بن ناصر فقيهي، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

٤٤٧. النّشر في القراءات العشر للجزريّ، لأبي الخيرمحمّد بن محمّد بن يوسف (ت:٨٣٣هـ)، ت: عليّ محمّد الضّباع، المطبعة التجارية الكبرى.

٤٤٨. نصوص مما فقد من كتاب السّنة للخلال، للدكتور: عبد الله بن صالح البرّاك الأستاذ المشارك في كلية التربية، جامعة الملك سعود، بحث من مجلّة دار العلوم، القاهرة، العدد ٣٦.

٤٤٩. نقض الإمام الدّارميّ على المرّيسيّ الجهميّ العنيد، لأبي سعيد عثمان بن سعيد (ت:٢٨٠هـ)، ت: رشيد الألمعيّ، مكتبة الرشد، الرياض، ط:١، ١٤١٨ هـ.

٤٥٠. النّكت عل نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، أبي الفضل أحمد بن عليّ بن محمّد العسقلانيّ (ت:٨٥٢هـ)، ت: عليّ بن حسن الحلبيّ، دار ابن الجوزيّ، الدّمّام، ط:٦، ١٤٢٢ هـ.

٤٥١. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب لأبي العبّاس أحمد القلقشندي (ت:٧٥٦هـ)، ت: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، ط:٢، ١٤٠٠ هـ.

٤٥٢. النّهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير أبي السّعادات المبارك بن محمّد بن محمّد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشّيبانيّ الجزريّ (ت:٦٠٦هـ)، ت: الطاهر الزاوي ومحمود محمّد الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط:، ١٣٩٩ هـ.

٤٥٣. نوادر الأصول في أحاديث الرّسول ﷺ للتّرمذيّ، أبي عبد الله محمّد بن عليّ بن الحسن الحكيم (ت:٣٦٠هـ)، ت: إسماعيل متولي عوض، مكتبة الإمام البخاري، ط:١، ١٤٢٩ هـ.

٤٥٤. هذه مفاهيمنا لآل الشيخ، صالح بن عبد العزيز، ط. الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرّياض، السعودية.

٤٥٥. الوابل الصيّب ورافع الكلم الطيب لابن القيّم، أبي عبد الله محمّد بن أبي بكر الجوزيّة (ت:٧٥١هـ)، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط:٢، ١٤٢٧ هـ.

٤٥٦. الوافي بالوفيات للصّفديّ، صلاح الدّين خليل بن ايبك (ت:٧٦٤هـ)، ت: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربيّ، بيروت، ط:١، ١٤٢٠ هـ.

٤٥٧. الورع لابن حنبل، أبي عبد الله أحمد الشّيبانيّ (ت:٢٤١هـ)، ت: زينب القاروط، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:١، ١٤٠٣ هـ.

٤٥٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان لابن خلّكان، أبي العبّاس أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت:٦٨١هـ)، ت: إحسان عبّاس، دار صادر، بيروت، ط:، ١٣٩٧ هـ.

فهرس الموضوعات